بسم الله الرحمن الرحيم

التعريف بكتاب صحيح الإمام مسلم

كتاب صحيح الإمام مسلم هو ثاني دواوين كتب السنة بعد كتاب صحيح الإمام البخاري ، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى تقديم صحيح مسلم على صحيح البخاري لما يمتاز به صحيح مسلم من إيراده لأحاديث النبي ﷺ مجردة ولا يمزجها بمثل ما في كتاب البخاري في تراجم أبوابه من الأشياء التي لا يسندها على الوجه المشروط في الصحيح .

ومما امتاز به صحيح مسلم أيضاً هو عدم تقطيعه للحديث في أكثر من موضع كما كان يصنع الإمام البخاري بل يسوق أحاديث الباب كلها سرداً عاطفاً بعضها على بعض في موضع واحد مع جمع الطرق ، وعدم رواية الحديث بالمعنى .

وقد بلغت أحاديث صحيح مسلم نحو أربعة آلاف حديث بإسقاط المكرر كما قال النووي في «التقريب والتيسير» .

وتبلغ عدة أحاديثه بالمكرر اثنا عشر ألف حديث كما نقله الحافظ ابن حجر عن بعض أهل العلم .

ويسر **«مكتبة الإيمان بالمنصورة»** أن تقدم للأمة الإسلامية هذه الموسوعة الحديثية الكبرى التي جمعها الإمام مسلم – رحمه الله – في هذه الصورة حيث لم يدخر جهداً في العناية بالكتاب من حيث الصف والترقيم والمراجعة الدقيقة ، كما نحن أن ننوه إلى أن ترقيم الأحاديث يوافق ترقيم الحافظ المزى في «تحفة الأشراف» و «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث» و «موسوعة أطراف الحديث» .

والله نسأل أن يتقبل عملنا هذا خالصاً لوجهه وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل .

الناشـــــر

ترجمة المصنف

اسمه ونسبه :

هو الإمام الكبير الحافظ الحجة الثقة أبو الحسين ، مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد كوشاذ ، القشيرى النسب ، النيسابورى الدار .

والقشيرى نسبة إلى قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة قبيلة كبيرة من هوازن من العدنانية كما قال القلقشندى . ونيسابور مدينة من خراسان .

مولده :

ولد الإمام مسلم في نيسابور سنة ٢٠٤ هـ على الأرجح .

شيوخه :

تتلمذ الإمام مسلم – رحمه الله – على أيدي كثير من العلماء والحفاظ والأئمة ، وقد سرد الإمام المزى أسماء شيوخه في «تهذيب الكمال» ولكن أبرز شيوخ الإمام مسلم هو الإمام البخاري رحمه الله .

وقد لازم الإمام مسلم شيخه البخاري لما قدم البخاري نيسابور ، وكان مسلم – رحمه الله – يقفو طريق البخاري وينظر في علمه ويحذو حذوه ، حتى قال الدارقطني: لولا البخاري ماراح مسلم ولا جاء .

وقال أحمد بن حمدون القصار: رأيت مسلم بن الحجاج جاء إلى البخاري فقبل بين عينيه وقال: دعني أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين ، ويا سيد المحدثين ، وطبيب الحديث في علله ، ثم سأله عن حديث كفارة المجلس فذكر له علته فلما فرغ قال مسلم: لا يبغضك إلا حاسد ، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك .

وكان مسلم – رحمه الله – ينافح ويناضل عن شيخه البخاري – رحمه الله – وكان يقدمه على جميع شيوخه .

تلاميذه:

تتلمذ على يد الإمام مسلم – رحمه الله – عدد كبير من العلماء والأئمة والحفاظ ، ومن أبرز تلامذته: الإمام الترمذى صاحب السنن ، وقد روى الترمذى عن شيخه حديثاً واحداً في سننه .

مكانته وثناء العلماء عليه:

أجمع العلماء على جلالته وإمامته وثقته وعلو مرتبته وحذقه في الصناعة الحديثية .

قال أبو قريش الحافظ: سمعت محمد بن بشار يقول: حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالرى ، ومسلم بنيسابور ، وعبد الله الدارمى بسمرقند ، ومحمد بن إسماعيل ببخارى

وقال أحمد بن مسلمة: رأيت أبا زرعة ، وأبا حاتم يقدمان مسلماً في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما .

مصنفاته:

للإمام مسلم – رحمه الله – مصنفات أخرى عديدة ، غير «الجامع الصحيح» وهى:

كتاب الكنى والأسماء . وكتاب المنفردات والوحدان .وكتاب الطبقات . وكتاب رجال عروة بن الزبير . وكتاب التمييز وكتاب المسند الكبير على الرجال . وكتاب الجامع على الأبواب . وكتاب الأسامي والكنى . وكتاب العلل . وكتاب الأقران . وسؤالاته أحمد بن حنبل . وكتاب عمرو ابن شعيب . وكتاب الانتفاع بأهب السباع . وكتاب مشايخ مالك . وكتاب مشايخ الثورى . وكتاب مشايخ شعبة . وكتاب من ليس له إلا راوٍ واحد .

وكتاب أولاد الصحابة . وكتاب المخضرمين . وكتاب أفراد الشاميين .

وفاتــه:

توفى – رحمه الله – عشية يوم الأحد ، ودفن يوم الإثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين بنيسابور . وكان عمره سبعاً وخمسين سنة .

* * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الإمام مسلم رحمه الله

الحمد لله رب العالمين . والعاقبة للمتقين . وصلى الله على محمد خاتم النبيين . وعلى جميع الأنبياء والمرسلين .

أما بعـــد

فإنك – يرحمك الله بتوفيق خالقك – ذكرت أنك هممت بالفحص عن تعرف جملة الأخبار المأثورة عن رسول الله ﷺ ، في سنن الدين وأحكامه . وما كان منها في الثواب والعقاب ، والترغيب والترهيب ، وغير ذلك من صنوف الأشياء . بالأسانيد التي بها نقلت ، وتداولها أهل العلم فيما بينهم . فأردت ، أرشدك الله ، أن توقف على جملتها مؤلفة محصاة وسألتني أن ألخصها لك في التأليف بلا تكرار يكثر . فإن ذلك – زعمت – مما يشغلك عما له قصدت . من التفهم فيها ، والاستنباط منها . وللذي سألت ، أكرمك الله ، حين رجعت إلى تدبره ، وما تؤول به الحال إن شاء الله ، عاقبة محمودة ، ومنفعة موجودة . وظننت ، حين سألتني تجشم ذلك أن لو عزم لي عليه ، وقضي لي تمامه ، كان أول من يصيبه نفع ذلك إياي خاصة ، قبل غيري من الناس . لأسباب كثيرة . يطول بذكرها الوصف . إلا أن جملة ذلك ، أن ضبط القليل من هذا الشان وإتقانه ، أيسر على المرء من معالجة الكثير منه . ولا سيما عند من لا تمييز عنده من العوام . إلا بأن يوقفه على التمييز غيره . فإذا كان الأمر في هذا كما وصفنا . فالقصد منه إلى الصحيح القليل ، أولى بهم من ازدياد السقيم . و إنما يرجى بعض المنفعة في الاستكثار من هذا الشان ، وجمع المكررات منه ، لخاصة من الناس . ممن رزق فيه بعض التيقظ ، والمعرفة بأسبابه وعلله . فذلك إن شاء الله ، يهجم بما أوتي من ذلك على الفائدة في الاستكثار من جمعه . فأما عوام الناس الذين هم بخلاف معاني الخاص ، من أهل التيقظ والمعرفة ، فلا معنى لهم في طلب الكثير ، وقد عجزوا عن معرفة القليل .

ثم إنا ، إن شاء الله ، مبتدئون في تخريج ما سألت وتأليفه ، على شريطة سوف أذكرها لك . وهو إنا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله ﷺ فنقسمها على ثلاثة أقسام . وثلاث طبقات من الناس . على غير تكرار . إلى أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى ، أو إسناد يقع إلى جنب إسناد ، لعلة تكـــون هناك . لأن المعنى الزائد في الحديث ، المحتاج إليه ، يقوم مقام حديث تام . فلا بد من إعادة الحديث الذي فيه ما وصفنا من الزيادة . أو أن يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث على اختصاره إذا أمكن . ولكن تفصيله

ربما عسر من جملته . فإعادته بهيئته ، إذا ضاق ذلك ، أسلم .

فأما ما وجدنا بُدًّا من إعادته بجملته ، من غير حاجة منا إليه ، فلا نتولى فعله إن شاء الله تعالى .

فأما القسم الأول ، فإنا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث ، وإتقان لما نقلوا . لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد . ولا تخليط فاحش . كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين . وبان ذلك في حديثهم .

فإن نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس ، أتبعنا أخبارا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان . كالصنف المقدم قبلهم . على أنهم ، وإن كانوا فيما وصفنا دونهم ، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم كعطاء بن السائب ، ويزيد بن أبي زياد ، وليث بن أبي سليم ، وأضرابهم من حمال الآثار ونقال الأخبار .

فهم بما وصفنا من العلم والستر عند أهل العلم معروفين ، فغيرهم من أقرانهم ممن عندهـــم ما ذكرنا من الإتقان والاستقامة في الرواية يفضلونهم في الحال والمرتبة . لأن هذا عند أهل العلم درجة رفيعة وخصلة سنية .

ألا ترى أنك إذا وازنت هؤلاء الثلاثة الذين سميناهم ، عطاء ويزيد وليثا ، بمنصور بن المعتمر وسليمان الأعمش وإسماعيل بن أبي خالد ، في إتقان الحديث و الاستقامة فيه ، وجدتهم مباينين لهم . لا يدانونهم لاشك عند أهل العلم بالحديث في ذلك . للذي استفاض عندهم من صحة الحديث عند منصور والأعمش وإسماعيل . وإتقانهم لحديثهم . وأنهم لم يعرفوا مثل ذلك من عطاء ويزيد وليث .

وفي مثل مجرى هؤلاء إذا وازنت بين الأقران ، كابن عون وأيوب السختياني ، مع عوف ابن أبي جميلة وأشعث الحمراني وهما صاحبا الحسن وابن سيرين . كما أن ابن عون وأيوب صاحباهما . إلا أن البون بينهما وبين هذين بعيد في كمال الفضل وصحة النقل . وإن كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة عند أهل العلم . ولكن الحال ما وصفنا من المنـــزلة عند أهل العلم .

وإنما مثلنا هؤلاء في التسمية ، ليكون تمثيلهم سمة يصدر عن فهمها من غبي عليه طريق أهل العلم في ترتيب أهله فيه . فلا يقصر بالرجل العالي القدر عن درجته . ولا يرفع متضع القدر في العلم فوق منـــزلته . ويعطي كل ذي حق فيه حقه . وينـــزل منـــزلته .

وقد ذكر عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن ننـــزل الناس

منازلهم . مع ما نطق به القرآن من قول الله تعالى: ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٦] .

فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوه ، نؤلف ما سألت من الأخبار عن رسول الله ﷺ .

فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون . أو عند الأكثر منهم . فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم . كعبد الله بن مسور أبي جعفر المدائني . وعمرو بن خالد ، وعبد القدوس الشامي ، ومحمد بن سعيد المصلوب ، وغياث بن إبراهيم ، وسليمان بن عمرو أبي داود النخعي ، وأشباههم ممن اتهم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار .

وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط ، أمسكنا أيضا عن حديثهم .

وعلامة المنكر في حديث المحدث ، إذا ما عرضت روايته للحديث عن رواية غيره من أهل الحفظ والرضا ، خالفت روايته روايتهم . أو لم تكد توافقها . فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك ، كان مهجور الحديث ، غير مقبوله ولا مستعمله .

فمن هذا الضرب من المحدثين عبد الله بن محرر ، ويحيى بن أبي أنيسة ، والجراح بن المنهال أبو العطوف ، وعباد بن كثير ، وحسين بن عبد الله بن ضميرة ، وعمر بن صهبان . ومن نحا نحوهم في رواية المنكر من الحديث . فلسنا نعرج على حديثهم . ولا نتشاغل به .

لأن حكم أهل العلم ، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث ، أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا . وأمعن في ذلك على الموافقة لهم . إذا وجد كذلك ، ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه ، قبلت زيادته .

فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره ، أو لمثل هشام بن عروة ، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك . قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره . فيروى عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث ، مما لا يعرفه أحد من أصحابهما ، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم ، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس . والله أعلم .

قد شرحنا من مذهب الحديث وأهله بعض ما يتوجه به من أراد سبيل القوم ووفق لها . وسنزيد ، إن شاء الله تعالى ، شرحا وإيضاحا في مواضع من الكتاب . عند ذكر الأخبار المعللة . إذا أتينا عليها في الأماكن التي يليق بها الشرح والإيضاح ، إن شاء الله تعالى .

وبعد ، يرحمك الله ، فلولا الذي رأينا من سوء صنيع كثير ممن نصب نفسه محدثا ، فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة ، والروايات المنكرة ، وتركهم الاقتصار على الأحاديث

واللفظ له . قال: سمعت سفيان بن عيينة ، عن مسعر . قال: سمعت سعد بن إبراهيم يقول: لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات .

وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ . من أهل مرو . قال: سمعت عبدان بن عثمان يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: الإسناد من الدين . ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء .

وقال محمد بن عبد الله: حدثني العباس بن أبي رزمة ؛ قال: سمعت عبد الله يقول: بيننا وبين القوم القوائم يعني الإسناد .

وقال محمد: سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني ؛ قال: قلت لعبد الله بن المبارك: يا أبا عبد الرحمن! الحديث الذي جاء: «**إن من البر بعد البر، أن تصلي لأبويك مع صلاتك، وتصوم لهما مع صومك**» قال: فقال عبد الله: يا أبا إسحاق عمن هذا؟ قال: قلت له: هذا من حديث شهاب بن خراش . فقال: ثقة . عمن؟ قال: قلت: عن الحجاج بن دينار . قال: ثقة . عمن؟ قال: قلت: قال رسول الله ﷺ. قال: يا أبا إسحاق! إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي ﷺ مفاوز ، تنقطع فيها أعناق المطي ، ولكن ليس في الصدقة اختلاف .

وقال محمد: سمعت علي بن شقيق يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول على رؤوس الناس: دعوا حديث عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف .

وحدثني أبو بكر بن النضر بن أبي النضر . قال: حدثني أبو النضر هاشم بن القاسم . حدثنا أبو عقيل صاحب بهية . قال: كنت جالسا عند القاسم بن عبيد الله ويحيى بن سعيد . فقال يحيى للقاسم: يا أبا محمد! إنه قبيح على مثلك ، عظيم أن تسأل عن شيء من أمر هذا الدين ، فلا يوجد عندك منه علم . ولا فرج . أو علم ولا مخرج . فقال له القاسم: وعم ذاك؟ قال: لأنك ابن إمامي هدى: ابن أبي بكر وعمر . قال: يقول له القاسم: أقبح من ذاك عند من عقل عن الله ، أن أقول بغير علم . أو آخذ عن غير ثقة . قال: فسكت فما أجابه .

وحدثني بشر بن الحكم العبدي . قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: أخبروني عن أبي عقيل صاحب بهية أن أبناء لعبد الله بن عمر سألوه عن شيء لم يكن عنده فيه علم . فقال له يحيى بن سعيد: والله إني لأعظم أن يكون مثلك ، وأنت ابن إمامي الهدى . يعني عمر وابن عمر . تسأل عن أمر ليس عندك فيه علم . فقال: أعظم من ذلك ، والله ، عند الله ، وعند من عقل عن الله ، أن أقول بغير علم . أو أخبر عن غير ثقة . قال: وشهدهما أبو عقيل يحيى بن المتوكل حين قالا ذلك .

وحدثنا عمرو بن علي ، أبو حفص . قال: سمعت يحيى بن سعيد . قال: سألت سفيان الثوري وشعبة ومالكا وابن عيينة ، عن الرجل لا يكون ثبتا في الحديث . فيأتيني الرجل فيسألني عنه . قالوا: أخبر عنه أنه ليس بثبت .

وحدثنا عبيد الله بن سعيد . قال: سمعت النضر يقول: سئل ابن عون عن حديث لشهر وهو قائم على أسكفة الباب . فقال: إن شهرا نزكوه . إن شهرا نزكوه .

قال مسلم رحمه الله: يقول: أخذته ألسنة الناس . تكلموا فيه .

وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا شبابة . قال: قال شعبة: وقد لقيت شهرا فلم أعتد به .

وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ ، من أهل مرو . قال: أخبرني علي بن حسين بن واقد . قال: قال عبد الله بن المبارك: قلت لسفيان الثوري: إن عباد بن كثير من تعرف حاله . وإذا حدث جاء بأمر عظيم . فترى أن أقول للناس: لا تأخذوا عنه؟ قال سفيان: بلى . قال عبد الله: فكنت ، إذا كنت في مجلس ذكر فيه عباد ، أثنيت عليه في دينه ، وأقول: لا تأخذوا عنه .

وقال محمد: حدثنا عبد الله بن عثمان . قال: قال أبي: قال عبد الله بن المبارك: انتهيت إلى شعبة . فقال: هذا عباد بن كثير فاحذروه .

وحدثني الفضل بن سهل قال: سألت معلى الرازي عن محمد بن سعيد ، الذي روى عنه عباد . فأخبرني عن عيسى بن يونس ؛ قال: كنت على بابه وسفيان عنده . فلما خرج سألته عنه ، فأخبرني أنه كذاب .

وحدثني محمد بن أبي عتاب . قال: حدثني عفان ، عن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ، عن أبيه ، قال: لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث .

قال ابن أبي عتاب: فلقيت أنا محمد بن يحيى بن سعيد القطان ، فسألته عنه . فقال عن أبيه: لم تر أهل الخير في شيء ، أكذب منهم في الحديث .

قال مسلم: يقول: يجري الكذب على لسانهم ولا يتعمدون الكذب .

حدثني الفضل بن سهل . قال: حدثنا يزيد بن هارون . قال: أخبرني خليفة بن موسى . قال: دخلت على غالب بن عبيدالله . فجعل يملي عليّ: حدثني مكحول . حدثني مكحول . فأخذه البول فقام فنظرت في الكراسة فإذا فيها حدثني أبان ، عن أنس ، وأبان عن فلان ، فتركته وقمت .

قال: وسمعت الحسن بن علي الحلواني يقول: رأيت في كتاب عفان حديث هشام أبي

المقداد ، حديث عمر بن عبد العزيز . قال هشام: حدثني رجل يقال له يحيى بن فلان ، عن محمد ابن كعب قال: قلت لعفان: إنهم يقولون: هشام سمعه عن محمد بن كعب . فقال: إنما ابتلي من قبل هذا الحديث . كان يقول: حدثني يحيى عن محمد . ثم ادعى ، بعد ، أنه سمع عن محمد .

حدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ . قال: سمعت عبد الله بن عثمان بن جبلة يقول: قلت لعبد الله بن المبارك: من هذا الرجل الذي رويت عنه حديث عبد الله بن عمرو: «يوم الفطر يوم الجوائز» قال: سليمان بن الحجاج . انظر ما وضعت في يدك منه .

قال ابن قهزاذ . وسمعت وهب بن زمعة يذكر عن سفيان بن عبد الملك . قال: قال عبد الله ، يعني ابن المبارك: رأيت روح بن غطيف ، صاحب الدم قدر الدرهم ، وجلست إليه مجلسا . فجعلت أستحيي من أصحابي أن يروني جالسا معه . وكره حديثه .

حدثني ابن قهزاذ قال: سمعت وهبا يقول عن سفيان ، عن ابن المبارك ؛ قال: بقية صدوق اللسان . ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر .

حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبي ؛ قال: حدثني الحارث الأعور الهمداني ، وكان كذابا .

حدثنا أبو عامر ، عبد الله بن براد الأشعري . حدثنا أبو أسامة ، عن مفضل ، عن مغيرة ؛ قال: سمعت الشعبي يقول: حدثني الحارث الأعور ، وهو يشهد أنه أحد الكاذبين .

حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ؛ قال: قال علقمة: قرأت القرآن في سنتين . فقال الحارث: القرآن هين . الوحي أشد .

وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا أحمد ، يعني ابن يونس . حدثنا زائدة عن الأعمش ، عن إبراهيم ؛ أن الحارث قال: تعلمت القرآن في ثلاث سنين والوحي في سنتين . أو قال: الوحي في ثلاث سنين . والقرآن في سنتين .

وحدثني حجاج . قال: حدثني أحمد ، وهو ابن يونس . حدثنا زائدة ، عن منصور والمغيرة ، عن إبراهيم ؛ أن الحارث اتهم .

وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير ، عن حمزة الزيات . قال: سمع مُرَّةُ الهمداني من الحارث شيئا . فقال له: اقعد بالباب . قال: فدخل مرة وأخذ سيفه . قال: وأحس الحارث بالشر ، فذهب .

وحدثني عبيد الله بن سعيد . حدثنا عبد الرحمن ، يعني ابن المهدي . حدثنا حماد بن زيد ، عن ابن عون ؛ قال: قال لنا إبراهيم: إياكم والمغيرة بن سعيد ، وأبا عبد الرحيم . فإنهما كذابان .

حدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد ، وهو ابن زيد . قال: حدثنا عاصم . قال: كنا نأتي أبا عبد الرحمن السلمي ونحن غلمة أيفاع . فكان يقول لنا: لا تجالسوا القصاص غير أبي الأحوص . وإياكم وشقيقا . قال: وكان شقيق هذا يرى رأي الخوارج . وليس بأبي وائل .

حدثنا أبو غسان ، محمد بن عمرو الرازي . قال: سمعت جريرا يقول: لقيت جابر بن يزيد الجعفي . فلم أكتب عنه . كان يؤمن بالرجعة .

حدثنا الحسن الحلواني . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا مسعر . قال: حدثنا جابر بن يزيد ، قبل أن يحدث ما أحدث .

وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحميدي . حدثنا سفيان . قال: كان الناس يحملون عن جابر قبل أن يظهر ما أظهر . فلما أظهر ما أظهر اتهمه الناس في حديثه . وتركه بعض الناس . فقيل له: وما أظهر؟ قال: الإيمان بالرجعة .

وحدثنا حسن الحلواني . حدثنا أبو يحيى الحماني . حدثنا قبيصة وأخوه ؛ أنهما سمعا الجراح ابن مليح يقول: سمعت جابرا يقول: إن عندي سبعون ألف حديث عن أبي جعفر ، عن النبي ﷺ ، كلها .

وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا أحمد بن يونس . قال: سمعت زهيرا يقول: قال جابر ، أو سمعت جابرا يقول: إن عندي لخمسين ألف حديث . ما حدثت منها بشيء . قال: ثم حدث يوما بحديث فقال: هذا من الخمسين ألفا .

وحدثني إبراهيم بن خالد اليشكري . قال: سمعت أبا الوليد يقول: سمعت سلام بن أبي مطيع يقول: سمعت جابرا الجعفي يقول: عندي خمسون ألف حديث عن النبي ﷺ .

وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحميدي . حدثنا سفيان . قال: سمعت رجلا سأل جابرا عن قوله عز وجل: ﴿ فَلَنْ أَبْرَحَ الأَرْضَ حَتَّىَ يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ [يوسف: ٨٠] . فقال جابر: لم يجئ تأويل هذه . قال سفيان: وكذب فقال لسفيان: وما أراد بهذا؟ فقال: إن الرافضة تقول: إن عليا في السحاب . فلا نخرج مع من خرج من ولده ، حتى ينادي مناد من السماء . يريد عليا أنه ينادي اخرجوا مع فلان . يقول جابر: فهذا تأويل هذه الآية . وكذب . كانت في إخوة يوسف ﷺ .

وحدثني سلمة . حدثنا الحميدي . حدثنا سفيان . قال: سمعت جابرا يحدث بنحو من ثلاثين ألف حديث: ما أستحل أن أذكر منها شيئا ، وأن لي كذا وكذا .

قال مسلم: وسمعت أبا غسان ، محمد بن عمرو الرازي . قال: سألت جرير بن عبد الحميد . فقلت: الحارث بن حصيرة لقيته؟ قال: نعم . شيخ طويل السكوت . يصر على أمر عظيم .

حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي . قال: حدثني عبد الرحمن بن مهدي . عن حماد بن زيد . قال: ذكر أيوب رجلا يوما . فقلت: لم يكن بمستقيم اللسان . وذكر آخر فقال: هو يزيد في الرقم .

حدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا سليمان بن حرب . حدثنا حماد بن زيد . قال: قال أيوب: إن لي جارا . ثم ذكر من فضله . ولو شهد عندي على تمرتين ما رأيت شهادته جائزة .

وحدثني محمد بن رافع ، وحجاج بن الشاعر . قالا: حدثنا عبد الرزاق . قال: قال معمر: ما رأيت أيوب اغتاب أحدا قط إلا عبد الكريم . يعني أبا أمية . فإنه ذكره فقال: رحمه الله . كان غير ثقة . لقد سألني عن حديث لعكرمة . ثم قال: سمعت عكرمة .

حدثني الفضل بن سهل . قال: حدثنا عفان بن مسلم . حدثنا همام . قال: قدم علينا أبو داود الأعمى . فجعل يقول: حدثنا البراء . قال: وحدثنا زيد بن أرقم . فذكرنا ذلك لقتادة . فقال: كذب . ما سمع منهم . إنما كان ذلك سائلا . يتكفف الناس . زمن طاعون الجارف .

وحدثني حسن بن علي الحلواني . قال: حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا همام . قال: دخل أبو داود الأعمى على قتادة . فلما قام قالوا: إن هذا يزعم أنه لقي ثمانية عشر بدريا . فقال قتادة: هذا كان سائلا قبل الجارف . لا يعرض في شيء من هذا . ولا يتكلم فيه . فوالله ما حدثنا الحسن عن بدري مشافهة . ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدري مشافهة ، إلا عن سعد بن مالك .

حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير ، عن رقبة ؛ أن أبا جعفر الهاشمي المدني كان يضع أحاديث الناس . كلام حق . وليست من أحاديث النبي ﷺ . وكان يرويها عن النبي ﷺ .

حدثنا الحسن الحلواني . قال: حدثنا نعيم بن حماد . قال أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان . وحدثنا محمد بن يحيى . قال: حدثنا نعيم بن حماد . حدثنا أبو داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن يونس بن عبيد ؛ قال: كان عمرو بن عبيد يكذب في الحديث .

حدثني عمرو بن علي ، أبو حفص . قال: سمعت معاذ بن معاذ يقول: قلت لعوف بن أبي جميلة: إن عمرو بن عبيد حدثنا عن الحسن ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا» قال: كذب ، والله! عمرو . ولكنه أراد أن يحوزها إلى قوله الخبيث .

وحدثنا عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا حماد بن زيد . قال: كان رجل قد لزم أيوب وسمع منه . ففقده أيوب . فقالوا: يا أبا بكر إنه قد لزم عمرو بن عبيد . قال حماد: فبينا أنا يوما مع أيوب وقد بكرنا إلى السوق . فاستقبله الرجل . فسلم عليه أيوب وسأله . ثم قال له أيوب: بلغني أنك لزمت ذاك الرجل . قال حماد: سماه ، يعني عمرا . قال: نعم . يا أبا بكر إنه يجيئنا بأشياء غرائب . قال: يقول له أيوب: إنما نفر أو نفرق من تلك الغرائب .

وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا سليمان بن حرب . حدثنا ابن زيد ، يعني حمادا . قال: قيل لأيوب : إن عمرو بن عبيد روى عن الحسن قال: لا يجلد السكران من النبيذ . فقال: كذب . أنا سمعت الحسن يقول: يجلد السكران من النبيذ .

وحدثني حجاج . حدثنا سليمان بن حرب . قال: سمعت سلام بن أبي مطيع يقول: بلغ أيوب أني آتي عمرا . فأقبل علي يوما فقال: أرأيت رجلا لا تأمنه على دينه ، كيف تأمنه على الحديث؟

وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحميدي . حدثنا سفيان . قال: سمعت أبا موسى يقول: حدثنا عمرو بن عبيد قبل أن يحدث .

حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . قال: كتبت إلى شعبة أسأله عن أبي شيبة قاضي واسط . فكتب إلي: لا تكتب عنه شيئا . ومزق كتابي .

وحدثنا الحلواني . قال: سمعت عفان قال: حدثت حماد بن سلمة عن صالح المري بحديث عن ثابت . فقال:كذب . وحدثت هماما عن صالح المري بحديث ، فقال: كذب .

وحدثنا محمود بن غيلان . حدثنا أبو داود . قال: قال لي شعبة: ائت جرير بن حازم فقل له: لا يحل لك أن تروي عن الحسن بن عمارة . فإنه يكذب . قال أبو داود: قلت لشعبة: وكيف ذاك؟ فقال:حدثنا عن الحكم بأشياء لم أجد لها أصلا . قال: قلت له: بأي شيء؟ قال: قلت للحكم: أصلىّ النبي ﷺ على قتلى أحد؟ فقال: لم يصل عليهم . فقال الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ؛ إن النبي ﷺ صلى عليهم ودفنهم . قلت للحكم: ما تقول في أولاد الزنا؟ قال: يصلى عليهم . قلت: من حديث من يروي؟ قال: يروي عن الحسن البصري . فقال الحسن بن عمارة: حدثنا الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي .

وحدثنا الحسن الحلواني . قال: سمعت يزيد بن هارون ، وذكر زياد بن ميمون ، فقال: حلفت ألا أروي عنه شيئا . ولا عن خالد بن محدوج . وقال: لقيت زياد بن ميمون . فسألته

عن حديث فحدثني به عن بكر المزني . ثم عدت إليه فحدثني به عن مورق . ثم عدت إليه فحدثني به عن الحسن . وكان ينسبهما إلى الكذب .

قال الحلواني: سمعت عبد الصمد ، وذكرت عنده زياد بن ميمون ، فنسبه إلى الكذب .

وحدثنا محمود بن غيلان . قال: قلت لأبي داود الطيالسي: قد أكثرت عن عباد بن منصور . فمالك لم تسمع منه حديث العطارة الذي روى لنا النضر بن شميل؟ قال لي: اسكت . فأنا لقيت زياد بن ميمون ، وعبد الرحمن بن مهدي فسألناه فقلنا له: هذه الأحاديث التي ترويها عن أنس؟ فقال: أرأيتما رجلا يذنب فيتوب أليس يتوب الله عليه؟ قال: قلنا: نعم . قال: ما سمعت من أنس ، من ذا قليلا ولا كثيرا . إن كان لا يعلم الناس فأنتما لا تعلمان أني لم ألق أنسا .

قال أبو داود: فبلغنا ، بعد ، أنه يروي . فأتيناه أنا وعبد الرحمن فقال: أتوب . ثم كان ، بعد ، يحدث . فتركناه .

حدثنا حسن الحلواني قال: سمعت شبابة . قال: كان عبد القدوس يحدثنا فيقول: سويد بن عقلة . قال شبابة: وسمعت عبد القدوس يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يتخذ الروح عرضا . قال فقيل له: أي شيء هذا؟ قال: يعني تتخذ كوة في حائط ليدخل عليه الروح .

قال مسلم: وسمعت عبيد الله بن عمر القواريري يقول: سمعت حماد بن زيد يقول لرجل ، بعد ما جلس مهدي بن هشام بأيام: ما هذه العين المالحة التي نبعت قبلكم؟ قال: نعم . يا أبا إسماعيل .

وحدثنا الحسن الحلواني . قال: سمعت عفان قال: سمعت أبا عوانة قال: ما بلغني عن الحسن حديث إلا أتيت به أبان بن أبي عياش ، فقرأه عليّ .

وحدثنا سويد بن سعيد . حدثنا علي بن مسهر . قال: سمعت أنا ، وحمزة الزيات من أبان ابن أبي عياش نحوا من ألف حديث .

قال علي: فلقيت حمزة فأخبرني أنه رأى النبي ﷺ في المنام . فعرض عليه ما سمع من أبان . فما عرف منها إلا شيئا يسيرا . خمسة أو ستة .

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا زكرياء بن عدي . قال: قال لي أبو إسحاق الفزاري: اكتب عن بقية ما روي عن المعروفين . ولا تكتب عنه ما روي عن غير المعروفين ولا تكتب عن إسماعيل بن عياش ما روي عن المعروفين ، ولا عن غيرهم .

وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . قال: سمعت بعض أصحاب عبد الله قال: قال ابن المبارك: نعم الرجل بقية . لولا أنه كان يكني الأسامي ويسمي الكنى . كان دهرا يحدثنا عن أبي سعيد الوحاظي . فنظرنا فإذا هو عبد القدوس .

وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي . قال: سمعت عبد الرزاق يقول: ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله: كذاب إلا لعبد القدوس . فإني سمعته يقول له: كذاب .

وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . قال: سمعت أبا نعيم . وذكر المعلى بن عرفان . فقال: قال: حدثنا أبو وائل قال: خرج علينا ابن مسعود بصفين . فقال أبو نعيم: أتراه بعث بعد الموت؟ .

حدثني عمرو بن علي وحسن الحلواني ، كلاهما عن عفان بن مسلم . قال: كنا عند إسماعيل بن علية . فحدث رجل عن رجل . فقلت: إن هذا ليس بثبت . قال: فقال الرجل: اغتبته . قال إسماعيل: ما اغتابه ولكنه حكم: أنه ليس بثبت .

وحدثنا أبو جعفر الدارمي . حدثنا بشر بن عمر . قال: سألت مالك بن أنس ، عن محمد ابن عبد الرحمن الذي يروي عن سعيد بن المسيب؟ فقال: ليس بثقة . وسألته عن صالح مولى التوأمة؟ فقال: ليس بثقة . وسألته عن أبي الحويرث؟ فقال: ليس بثقة . وسألته عن شعبة الذي روي عنه ابن أبي ذئب؟ فقال: ليس بثقة . وسألته عن حرام بن عثمان؟ فقال: ليس بثقة . وسألت مالكا عن هؤلاء الخمسة؟ فقال: ليسوا بثقة في حديثهم . وسألته عن رجل آخر نسيت اسمه؟ فقال: هل رأيته في كتبي؟ قلت: لا . قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي .

وحدثني الفضل بن سهل . قال: حدثني يحيى بن معين . حدثنا حجاج . حدثنا ابن أبي ذئب عن شرحبيل بن سعد ، وكان متهما .

وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ . قال: سمعت أبا إسحاق الطالقاني يقول: سمعت ابن المبارك يقول: لو خيرت بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن محرر ، لاخترت أن ألقاه ثم أدخل الجنة . فلما رأيته ، كانت بعرة أحب إليّ منه .

وحدثني الفضل بن سهل . حدثنا وليد بن صالح . قال: قال عبد الله بن عمرو: قال زيد ، يعني ابن أبي أنيسة: لا تأخذوا عن أخي .

حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي . قال: حدثني عبد السلام الوابصي . قال: حدثني عبد الله ابن جعفر الرقي ، عن عبيد الله بن عمرو ؛ قال: كان يحيى بن أبي أنيسة كذابا .

حدثني أحمد بن إبراهيم . قال: حدثني سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ؛ قال: ذكر فرقد عند أيوب . فقال: إن فرقدا ليس صاحب حديث .

وحدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي . قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان ، ذكر عنده محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي ، فضعفه جدا . فقيل ليحيى: أضعف من يعقوب بن عطاء؟ قال: نعم . ثم قال: ما كنت أرى أن أحدا يروي عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير .

حدثني بشر بن الحكم . قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان . ضعف حكيم بن جبير وعبد الأعلى . وضعف يحيى بن موسى بن دينار . قال: حديثه ريح . وضعف موسى بن دهقان ، وعيسى بن أبي عيسى المدني . قال: وسمعت الحسن بن عيسى يقول: قال لي ابن المبارك: إذا قدمت على جرير فاكتب علمه كله إلا حديث ثلاثة . لا تكتب حديث عبيدة بن معتب . والسري بن إسماعيل . ومحمد بن سالم .

قال مسلم: وأشباه ما ذكرنا من كلام أهل العلم في متهمي رواة الحديث وإخبارهم عن معايبهم كثير . يطول الكتاب بذكره ، على استقصائه . وفيما ذكرنا كفاية . لمن تفهم وعقل مذهب القوم . فيما قالوا من ذلك وبينوا .

وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث . وناقلي الأخبار . وأفتوا بذلك حين سئلوا ، لما فيه من عظيم الخطر . إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل ، أو تحريم ، أو أمر ، أو نهي ، أو ترغيب ، أو ترهيب . فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة . ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ولم يبين ما فيه لغيره ، ممن جهل معرفته ، كان آثما بفعله ذلك . غاشا لعوام المسلمين . إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار التي يستعملها ، أو يستعمل بعضها . ولعلها أو أكثرها أكاذيب . لا أصل لها . مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات . وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة . ولا مقنع .

ولا أحسب كثيرا ممن يعرج من الناس على ما وصفنا من هذه الأحاديث الضعاف والأسانيد المجهولة ، ويعتد بروايتها بعد معرفته بما فيها ، من التوهن والضعف – إلا أن الذي يحمله على روايتها ، والاعتداد بها ، إرادة التكثر بذلك عند العوام ، ولأن يقال: ما أكثر ما جمع فلان من الحديث ، وألف من العدد .

ومن ذهب في العلم هذا المذهب . وسلك هذا الطريق فلا نصيب له فيه . وكان بأن يسمى جاهلا ، أولى من أن ينسب إلى علم .

وقد تكلم بعض منتحلي الحديث من أهل عصرنا في تصحيح الأسانيد وتسقيمها بقول: لو ضربنا عن حكايته وذكر فساده صفحا – لكان رأيا متينا ، ومذهبا صحيحا ، إذ الإعراض عن القول المطروح ، أحرى لإماتته وإخمال ذكر قائله وأجدر ألا يكون ذلك تنبيها للجهال عليه . غير أنا لما تخوفنا من شرور العواقب واغترار الجهلة بمحدثات الأمور ، وإسراعهم إلى اعتقاد خطأ المخطئين ، والأقوال الساقطة عند العلماء ، رأينا الكشف عن فساد قوله ، ورد مقالته بقدر ما يليق بها من الرد – أجدى على الأنام ، وأحمد للعاقبة إن شاء الله .

وزعم القائل الذي افتتحنا الكلام على الحكاية عن قوله ، والإخبار عن سوء رويته ، أن كل إسناد لحديث فيه فلان عن فلان ، وقد أحاط العلم بأنهما قد كانا في عصر واحد ، وجائز أن يكون الحديث الذي روى الراوي عمن روي عنه قد سمعه عنه وشافهه به . غير أنه لا نعلم له منه سماعا و لم نجد في شيء من الروايات أنهما التقيا قط ، أو تشافها بحديث – أن الحجة لا تقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجيء ، حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا في دهرهما مرة فصاعدا . أو تشافها في الحديث بينهما . أو يرد خبر فيه بيان اجتماعهما ، وتلاقيهما ، مرة من دهرهما . فما فوقها . فإن لم يكن عنده علم ذلك ، و لم تأت رواية صحيحة تخبر أن هذا الراوي عن صاحبه قد لقيه مرة ، وسمع منه شيئا – لم يكن قد نقله الخبر عمن روى عنه ذلك ، والأمر كما وصفنا ، حجة . وكان الخبر عنده موقوفا . حتى يرد عليه سماعه منه لشيء من الحديث ، قل أو كثر . في رواية مثل ما ورد .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن

وهذا القول ، يرحمك الله ، في الطعن في الأسانيد ، قول مخترع . مستحدث غير مسبوق صاحبه إليه . ولا مساعد له من أهل العلم عليه . وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديما وحديثا ، أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثا ، وجائز ممكن له لقاؤه ، والسماع منه ، لكونهما جميعا كانا في عصر واحد ، وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا ، ولا تشافها بكلام ؛ فالرواية ثابتة . والحجة بها لازمة . إلا أن يكون هناك دلالة بينة ، أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه ، أو لم يسمع منه شيئا . فأما والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا ، فالرواية على السماع أبدا ، حتى تكون الدلالة التي بينا .

فيقال لمخترع هذا القول الذي وصفنا مقالته ، أو للذاب عنه: قد أعطيت في جملة قولك أن خبر الواحد الثقة ، عن الواحد الثقة ، حجة يلزم به العمل . ثم أدخلت فيه الشرط بعد ،

فقلت: حتى تعلم أنهما قد كانا التقيا مرة فصاعدا ، أو سمع منه شيئا . فهل تجد هذا الشرط الذي اشترطته عن أحد يلزم قوله؟ وإلا فهلم دليلا على ما زعمت .

فإذا ادعى قول أحد من علماء السلف بما زعم من إدخال الشريطة في تثبيت الخبر ، طولب به . ولن يجد هو ولا غيره إلى إيجاده سبيلا . وإن هو ادعى – فيما زعم – دليلا يحتج به . قيل له: وما ذاك الدليل؟ فإن قال: قلته لأني وجدت رواة الأخبار قديما وحديثا يروي أحدهم عن الآخر الحديث ولما يعاينه ولا سمع منه شيئا قط ، فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال من غير سماع ، والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة – احتجت ، لما وصفت من العلة ، إلى البحث عن سماع راوي كل خبر عن راويه . فإذا أنا هجمت على سماعه منه لأدنى شيء ، ثبت عنه عندي بذلك جميع ما يروى عنه بعد . فإن عزب عني معرفة ذلك ، أوقفت الخبر ولم يكن عندي موضع حجة لإمكان الإرسال فيه .

فيقال له: فإن كانت العلة في تضعيفك الخبر وتركك الاحتجاج به إمكان الإرسال فيه ، لزمك ألا تثبت إسنادا معنعنا حتى ترى فيه السماع من أوله إلى آخره ؟

وذلك أن الحديث الوارد علينا بإسناد هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، فبيقين نعلم أن هشاما قد سمع من أبيه ، وأن أباه قد سمع من عائشة . كما نعلم أن عائشة قد سمعت من النبي ﷺ .

وقد يجوز ، إذ لم يقل هشام ، في رواية يرويها عن أبيه: سمعت أو أخبرني ، أن يكون بينه وبين أبيه في تلك الرواية إنسان آخر ، أخبره بها عن أبيه ، ولم يسمعها هو من أبيه ، لما أحب أن يرويها مرسلا . ولا يسندها إلى من سمعها منه .

وكما يمكن ذلك في هشام عن أبيه ، فهو أيضا ممكن في أبيه عن عائشة .

وكذلك كل إسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم من بعض .

وإن كان قد عرف في الجملة أن كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعا كثيرا ، فجائز لكل واحد منهم أن ينـــزل في بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه ، ثم يرسله عنه أحيانا ، ولا يسمي من سمع منه . وينشط أحيانا فيسمي الرجل الذي حمل عنه الحديث ويترك الإرسال . وما قلنا من هذا موجود في الحديث مستفيض ، من فعل ثقات المحدثين ، وأئمة أهل العلم . وسنذكر من رواياتهم على الجهة التي ذكرنا عددا يستدل بها على أكثر منها إن شاء الله تعالى . فمن ذلك ، أن أيوب السختياني وابن المبارك ووكيعا وابن نمير وجماعة غيرهم رووا عن

هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ قالت: كنت أطيب رسول الله ﷺ لحله ولحرمه بأطيب ما أجد .

فروى هذه الرواية بعينها الليث بن سعد وداود العطار وحميد بن الأسود ووهيب بن خالد وأبو أسامة عن هشام ؛ قال: أخبرني عثمان بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ .

وروى هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: كان النبي ﷺ إذا اعتكف يدني إليّ رأسه فأرجله وأنا حائض .

فرواها بعينها مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عمرة ، عن عائشة ، عن النبـــي ﷺ .

وروى الزهري وصالح بن أبي حسان ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ؛ كان النبي ﷺ يقبل وهو صائم .

فقال يحيى بن أبي كثير في هذا الخبر في القبلة: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن عمر ابن عبد العزيز أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أن النبي ﷺ كان يقبلها وهو صائم .

وروى ابن عيينة وغيره ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ؛ قال: أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر الأهلية .

فرواه حماد بن زيد ، عن عمرو عن محمد بن عليّ ، عن جابر ، عن النبي ﷺ .

وهذا النحو في الروايات كثير ، يكثر تعداده . وفيما ذكرنا منها كفاية لذوي الفهم .

فإذا كانت العلة عند وصفنا قوله من قبل ، في فساد الحديث وتوهينه ، إذا لم يعلم أن الراوي قد سمع ممن روي عنه شيئا ، إمكان الإرسال فيه ، لزمه ترك الاحتجاج في قياد قوله برواية من يعلم أنه قد سمع ممن روى عنه . إلا في نفس الخبر الذي فيه ذكر السماع . لما بينا من قبل عن الأئمة الذين نقلوا الأخبار ، أنهم كانت لهم تارات يرسلون فيها الحديث إرسالا . ولا يذكرون من سمعوا منه . وتارات ينشطون فيها فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا . فيخبرون بالنـــزول فيه إذا نزلوا . وبالصعود إن صعدوا . كما شرحنا ذلك عنهم .

وما علمنا أحد من أئمة السلف ، ممن يستعمل الأخبار ويتفقد صحة الأسانيد وسقمها ، مثل أيوب السختياني وابن عون ومالك بن أنس وشعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي ومن بعدهم من أهل الحديث ، فتشوا عن موضع السماع في الأسانيد . كما ادعاه الذي وصفنا قوله من قبل .

وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم – إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به . فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته . ويتفقدون ذلك منه . كي تنـــزاح عنهم علة التدليس:

فمن ابتغى ذلك من غير مدلس ، على الوجه الذي زعم من حكينا قوله ، فما سمعنا ذلك عن أحد ممن سمينا ، ولم نسم ، من الأئمة .

فمن ذلك أن عبد الله بن يزيد الأنصاري ، وقد رأى النبي ﷺ ، قد روى عن حذيفة وعن أبي مسعود الأنصاري وعن كل واحد منهما حديثا يسنده إلى النبي ﷺ . وليس في روايته عنهما ذكر السماع منهما . ولا حفظنا في شيء من الروايات أن عبد الله بن يزيد شافه حذيفة وأبا مسعود بحديث قط . ولا وجدنا ذكر رؤيته إياهما في رواية بعينها .

ولم نسمع عن أحد من أهل العلم ممن مضى ، ولا ممن أدركنا ، أنه طعن في هذين الخبرين ، اللذين رواهما عبد الله بن يزيد عن حذيفة وأبي مسعود ، بضعف فيهما . بل هما وما أشبههما ، عند من لاقينا من أهل العلم بالحديث ، من صحاح الأسانيد وقويها . يرون استعمال ما نقل بها ، والاحتجاج بما أتت من سنن وآثار . وهي في زعم من حكينا قوله ، من قبل ، واهية مهملة ، حتى يصيب سماع الراوي عمن روى .

ولو ذهبنا نعدد الأخبار الصحاح عند أهل العلم ممن يهن بزعم هذا القائل ، ونحصيها – لعجزنا عن تقصي ذكرها وإحصائها كلها . ولكنا أحببنا أن ننصب منها عددا يكون سمة لما سكتنا عنه منها .

وهذا أبو عثمان النهدي وأبو رافع الصائغ ، وهما ممن أدرك الجاهلية وصحبا أصحاب رسول الله ﷺ من البدريين هلم جرا . ونقلا عنهم الأخبار حتى نزلا إلى مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما قد أسند كل واحد منهما عن أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ حديثا . ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عاينا أبيا أو سمعا منه شيئا . وأسند أبو عمر الشيباني . وهو ممن أدرك الجاهلية وكان في زمن النبي ﷺ رجلا . وأبو معمر عبد الله بن سخبرة . كل واحد منهما عن أبي مسعود الأنصاري ، عن النبي ﷺ ، خبرين .

وأسند عبيد بن عمير عن أم سلمة ، زوج النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ حديثا . وعبيد بن عمير ولد في زمن النبي ﷺ .

وأسند قيس بن أبي حازم ، وقد أدرك زمن النبي ﷺ عن أبي مسعود الأنصاري ، عن النبي ﷺ ، ثلاثة أخبار .

وأسند عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وقد حفظ عن عمر بن الخطاب ، وصحب عليا ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ، حديثا .

وأسند ربعي بن حراش عن عمران بن حصين ، عن النبي ﷺ ، حديثين . وعن أبي بكرة عن النبي ﷺ ، حديثا . وقد سمع ربعي من علي بن أبي طالب ، وروى عنه .

وأسند نافع بن جبير بن مطعم ، عن أبي شريح الخزاعي ، عن النبي ﷺ ، حديثا .

وأسند النعمان بن أبي عياش ، عن أبي سعيد الخدري ، ثلاثة أحاديث ، عن النبي ﷺ

وأسند عطاء بن يزيد الليثي ، عن تميم الداري ، عن النبي ﷺ ، حديثا .

وأسند سليمان بن يسار عن رافع بن خديج ، عن النبي ﷺ ، حديثا .

وأسند حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، أحاديث .

فكل هؤلاء التابعين الذين نصبنا روايتهم عن الصحابة الذين سميناهم ، لم يحفظ عنهم سماع علمناه منهم في رواية بعينها ولا أنهم لقوهم في نفس خبر بعينه .

وهي أسانيد عند ذوي المعرفة بالأخبار والروايات من صحاح الأسانيد . لا نعلمهم وهنوا منها شيئا قط . ولا التمسوا فيها سماع بعضهم من بعض .

إذ السماع لكل واحد منهم ممكن من صاحبه غير مستنكر . لكونهم جميعا كانوا في العصر الذي اتفقوا فيه .

وكان هذا القول الذي أحدثه القائل الذي حكيناه في توهين الحديث ، بالعلة التي وصف- أقل من أن يعرج عليه ويثار ذكره .

إذ كان قولا محدثا وكلاما خلفا لم يقله أحد من أهل العلم سلف ، ويستنكره من بعدهم خلف . فلا حاجة بنا في رده بأكثر مما شرحنا . إذ كان قدر المقالة وقائلها القدر الذي وصفناه . والله المستعان على دفع ما خالف مذهب العلماء . وعليه التكلان .

* * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - كتاب الإيمان

(١) باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى . وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر ، وإغلاظ القول في حقه

قال أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله: بعون الله نبتدئ . وإياه نستكفي . وما توفيقنا إلا بالله جل جلاله .

١ - (٨) حدثني أبو خيثمة زهير بن حرب . حدثنا وكيع ، عن كهمس ، عن عبد الله ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . وهذا حديثه: حدثنا أبي . حدثنا كهمس ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ؛ قال: كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني . فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين فقلنا: لو لقينا أحد من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر . فوفق لنا عبد الله بن عمر ابن الخطاب داخلا المسجد . فاكتنفته أنا وصاحبي . أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله . فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إليّ . فقلت: أبا عبد الرحمن! إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويتقفرون العلم . وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا قدر . وأن الأمر أنف . قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم ، وأنهم برآء مني . والذي يحلف به عبد الله بن عمر! لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبا فأنفقه ، ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر . ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب ، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم ، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب . شديد سواد الشعر . لا يرى عليه أثر السفر . ولا يعرفه منا أحد . حتى جلس إلى النبي ﷺ . فأسند ركبتيه إلى ركبتيه . ووضع كفيه على فخذيه . وقال: يا محمد! أخبرني عن الإسلام . فقال رسول الله ﷺ : **«الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ . وتقيم الصلاة . وتؤتي الزكاة . وتصوم رمضان . وتحج البيت ، إن استطعت إليه سبيلا»** قال: صدقت . قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه . قال: فأخبرني عن الإيمان . قال: **«أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر . وتؤمن بالقدر خيره وشره»** قال: صدقت . قال: فأخبرني عن الإحسان . قال: **«أن تعبد الله كأنك تراه . فإن لم تكن تراه ، فإنه يراك»** . قال: فأخبرني عن الساعة . قال: **«ما المسؤول عنها بأعلم من السائل»** قال: فأخبرني عن أمارتها . قال: **«أن تلد الأمة ربتها . وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء ، يتطاولون في البنيان»** . قال: ثم انطلق . فلبثت مليا . ثم قال لي: **«يا عمر! أتدري

من السائل؟» قلت: الله ورسوله أعلم . قال: «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم» .

٢- (. . .) **حدثني** محمد بن عبيد الغبري ، وأبو كامل الجحدري ، وأحمد بن عبدة . قالوا: حدثنا حماد بن زيد ، عن مطر الوراق ، عن عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ؛ قال: لما تكلم معبد بما تكلم به في شأن القدر ، أنكرنا ذلك . قال: فحججت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حجة . وساقوا الحديث . بمعنى حديث كهمس وإسناده . وفيه بعض زيادة ونقصان أحرف .

٣- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد القطان . حدثنا عثمان بن غياث . حدثنا عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، وحميد بن عبد الرحمن ؛ قالا: لقينا عبد الله بن عمر . فذكرنا القدر وما يقولون فيه . فاقتص الحديث كنحو حديثهم . عن عمر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، وفيه شيء من زيادة ، وقد نقص منه شيئا .

٤- (. . .) **وحدثني** حجاج بن الشاعر . حدثنا يونس بن محمد . حدثنا المعتمر عن أبيه ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عمر ، عن عمر ، عن النبي ﷺ ، بنحو حديثهم .

٥- (٩) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب . جميعا عن ابن علية ، قال زهير: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن أبي حيان ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يوم بارزا للناس فأتاه رجل فقال: يا رسول الله! ما الإيمان؟ قال: **«أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث الآخر»** قال: يا رسول الله! ما الإسلام؟ قال: **«الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا . وتقيم الصلاة المكتوبة . وتؤدي الزكاة المفروضة . وتصوم رمضان»** . قال: يا رسول الله! ما الإحسان؟ قال: **«أن تعبد الله كأنك تراه . فإنك إن لا تراه فإنه يراك»** . قال: يا رسول الله ! متى الساعة؟ قال: **«ما المسؤول عنها بأعلم من السائل . ولكن سأحدثك عن أشراطها إذا ولدت الأمة ربها فذاك من أشراطها . وإذا كانت العراة الحفاة رؤوس الناس فذاك من أشراطها . وإذا تطاول رعاء البهم في البنيان فذاك من أشراطها . في خمس لا يعلمهن إلا الله»** ثم تلا ﷺ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [لقمان: ٣٤] .

قال: ثم أدبر الرجل . فقال رسول الله ﷺ : **«ردوا عليّ الرجل»** فأخذوا ليردوه فلم يروا شيئا . فقال رسول الله ﷺ : **«هذا جبريل . جاء ليعلم الناس دينهم»** .

٦- (. . .) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا أبو حيان

التيمي ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في روايته: «إذا ولدت الأمة بعلها» يعني السراري .

٧- (١٠) حدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير . ، عن عمارة (وهو ابن القعقاع) ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «سلوني» فهابوه أن يسألوه . فجاء رجل فجلس عند ركبتيه . فقال: يا رسول الله! ما الإسلام؟ قال: «لا تشرك بالله شيئا . وتقيم الصلاة . وتؤتي الزكاة . وتصوم رمضان» قال: صدقت . قال: يا رسول الله ! ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتابه ، ولقائه ، ورسله ، وتؤمن بالبعث ، وتؤمن بالقدر كله» قال: صدقت . قال: يا رسول الله! ما الإحسان؟ قال: «أن تخشى الله كأنك تراه . فإنك إن لا تكن تراه فإنه يراك» قال: صدقت . قال: يا رسول الله! متى تقوم الساعة؟ قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل . وسأحدثك عن أشراطها . إذا رأيت المرأة تلد ربها فذاك من أشراطها . وإذا رأيت الحفاة العراة الصم البكم ملوك الأرض فذاك من أشراطها . وإذا رأيت رعاء البهم يتطاولون فى البنيان فذاك من أشراطها . فى خمس من الغيب لا يعلمهن إلا الله» ثم قرأ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ . [لقمان: ٣٤]

قال: ثم قام الرجل . فقال رسول الله ﷺ : «ردوه عليّ» فالتمس فلم يجدوه . فقال رسول الله ﷺ : «هذا جبريل أراد أن تعلموا . إذ لم تسألوا» . .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام

٨- (١١) حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفي ، عن مالك بن أنس (فيما قرئ عليه) ، عن أبي سهيل ، عن أبيه ؛ أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد . ثائر الرأس . نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول . حتى دنا من رسول الله ﷺ . فإذا هو يسأل عن الإسلام . فقال رسول الله ﷺ : «خمس صلوات فى اليوم والليلة» فقال: هل عليّ غيرهن؟ قال: «لا . إلا أن تطوع . وصيام شهر رمضان» فقال: هل عليّ غيره؟ فقال: «لا . إلا أن تطوع» وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة . فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: «لا . إلا أن تطوع» قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله! لا أزيد على هذا ولا أنقص منه . فقال رسول الله ﷺ : «أفلح إن صدق» .

٩- (. . .) حدثني يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد . جميعا عن إسماعيل بن جعفر ، عن

أبي سهيل ، عن أبيه ، عن طلحة بن عبيد الله ، عن النبي ﷺ . بهذا الحديث . نحو حديث مالك . غير أنه قال: فقال رسول الله ﷺ : «أفلح ، وأبيه ، إن صدق» أو: «دخل الجنة ، وأبيه ، إن صدق» .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: السؤال عن أركان الإسلام

١٠- (١٢) حدثني عمرو بن محمد بن بكير الناقد . حدثنا هاشم بن القاسم أبو النضر . حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ؛ قال: نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء . فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية ، العاقل ، فيسأله ونحن نسمع . فجاء رجل من أهل البادية . فقال: يا محمد! أتانا رسولك . فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك؟ قال: «صدق» قال: فمن خلق السماء؟ قال: «الله» قال: فمن خلق الأرض؟ قال: «الله» قال: فمن نصب هذه الجبال ، وجعل فيها ما جعل . قال: «الله» قال: فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب هذه الجبال آلله أرسلك . قال: «نعم» قال: وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا . قال: «صدق» قال: فبالذي أرسلك . آلله أمرك بهذا؟ قال: «نعم» قال: وزعم رسولك أن علينا زكاة أموالنا . قال: «صدق» قال: فبالذي أرسلك . آلله أمرك بهذا؟ قال: «نعم» قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا . قال: «صدق» قال: فبالذي أرسلك . آلله أمرك بهذا؟ قال: «نعم» قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلا . قال: «صدق» قال: ثم ولى قال: والذي بعثك بالحق! لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن . فقال: النبي ﷺ : «لئن صدق ليدخلن الجنة» .

١١- (. . .) حدثني عبد الله بن هاشم العبدي . حدثنا بهز . حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ؛ قال: قال أنس: كنا نهينا في القرآن أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء . وساق الحديث بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة

١٢- (١٣) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عمرو بن عثمان . حدثنا موسى بن طلحة . قال: حدثني أبو أيوب ؛ أن أعرابيا عرض لرسول الله ﷺ وهو في سفر . فأخذ بخطام ناقته أو بزمامها . ثم قال: يا رسول الله! أو يا محمد! أخبرني بما يقربني من الجنة وما يباعدني من النار . قال: فكف النبي ﷺ . ثم نظر في أصحابه . ثم قال: «لقد وفق

أو لقد هدي» قال: «كيف قلت؟» قال: فأعاد. فقال النبي ﷺ: «تعبد الله لا تشرك به شيئا. وتقيم الصلاة. وتؤتي الزكاة. وتصل الرحم. دع الناقة».

١٣- (...) **وحدثني** محمد بن حاتم، وعبد الرحمن بن بشر؛ قالا: حدثنا بهز. حدثنا شعبة. حدثنا محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب، وأبوه عثمان؛ أنهما سمعا موسى بن طلحة يحدث عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ، بمثل هذا الحديث.

١٤- (...) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا أبو الأحوص. ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة. حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن موسى بن طلحة، عن أبي أيوب؛ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ. فقال: دلني على عمل أعمله يدنيني من الجنة ويباعدني من النار. قال: «تعبد الله لا تشرك به شيئا. وتقيم الصلاة. وتؤتي الزكاة. وتصل رحمك» فلما أدبر، قال رسول الله ﷺ: «إن تمسك بما أمر به دخل الجنة». وفي رواية ابن أبي شيبة: «إن تمسك به».

١٥- (١٤) **وحدثني** أبو بكر بن إسحاق. حدثنا عفان. حدثنا وهيب. حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة؛ أن أعرابيا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة. قال: «تعبد الله لا تشرك به شيئا. وتقيم الصلاة المكتوبة. وتؤدي الزكاة المفروضة. وتصوم رمضان» قال: والذي نفسي بيده! لا أزيد على هذا شيئا أبدا، ولا أنقص منه. فلما ولى، قال النبي ﷺ: «من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة، فلينظر إلى هذا».

١٦- (١٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب. واللفظ لأبي كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر؛ قال: أتى النبي ﷺ النعمان بن قوقل، فقال: يا رسول الله! أرأيت إذا صليت المكتوبة. وحرمت الحرام. وأحللت الحلال. أأدخل الجنة؟ فقال النبي ﷺ: «نعم».

١٧- (...) **وحدثني** حجاج بن الشاعر، والقاسم بن زكرياء. قالا: حدثنا عبيد الله ابن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن أبي صالح، وأبي سفيان، عن جابر؛ قال: قال النعمان بن قوقل: يا رسول الله! بمثله. وزادا فيه: ولم أزد على ذلك شيئا.

١٨- (...) **وحدثني** سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله) عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن رجلا سأل رسول الله ﷺ فقال: أرأيت إذا صليت الصلوات المكتوبات وصمت رمضان. وأحللت الحلال وحرمت الحرام. ولم أزد على ذلك

شيئا . أأدخل الجنة؟ قال: «نعم» قال: والله! لا أزيد على ذلك شيئا .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام

١٩- (١٦) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني . حدثنا أبو خالد (يعني سليمان بن حيان الأحمر) ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال: «بني الإسلام على خمسة ، على أن يوحد الله . وإقام الصلاة . وإيتاء الزكاة . وصيام رمضان . والحج» فقال رجل: الحج وصيام رمضان؟ قال: لا . صيام رمضان والحج . هكذا سمعته من رسول الله ﷺ .

٢٠- (. . .) وحدثنا سهل بن عثمان العسكري . حدثنا يحيى بن زكرياء حدثنا سعد ابن طارق ؛ قال: حدثني سعد بن عبيدة السلمي ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «بني الإسلام على خمس: على أن يعبد الله ويكفر بما دونه . وإقام الصلاة . وإيتاء الزكاة . وحج البيت . وصوم رمضان» .

٢١- (. . .) حدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا عاصم (وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر) ، عن أبيه ؛ قال: قال عبد الله: قال رسول الله : «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله . وإقام الصلاة . وإيتاء الزكاة . وحج البيت . وصوم رمضان» .

٢٢- (. . .) وحدثني ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا حنظلة . قال: سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا ؛ أن رجلا قال لعبد الله بن عمر: ألا تغزو؟ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الإسلام بني على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله . وإقام الصلاة . وإيتاء الزكاة . وصيام رمضان . وحج البيت» .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين ، والدعاء إليه ، والسؤال عنه ، وحفظه ، وتبليغه من لم يبلغه

٢٣- (١٧) حدثنا خلف بن هشام . حدثنا حماد بن زيد ، عن أبي جمرة ؛ قال: سمعت ابن عباس . ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له . أخبرنا عباد بن عباد ، عن أبي جمرة ، عن ابن عباس ؛ قال: قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ . فقالوا: يا رسول الله! إنا ، هذا الحي من ربيعة ، وقد حالت بيننا وبينك كفار مضر . فلا نخلص إليك إلا في شهر الحرام . فمرنا بأمر

نعمل به ، وندعو إليه من وراءنا . وقال: «**آمركم بأربع . وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله (ثم فسرها لهم فقال) شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله . وإقام الصلاة . وإيتاء الزكاة . وأن تؤدوا خمس ما غنمتم . وأنهاكم عن الدباء . والحنتم . والنقير . والمقير**» زاد خلف في روايته: «**شهادة أن لا إله إلا الله**» وعقد واحدة .

٢٤- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن المثنى ، ومحمد بن بشار . وألفاظهم متقاربة . قال أبو بكر: حدثنا غُندر ، عن شعبة . وقال الآخران: حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن أبي جمرة ؛ قال: كنت أترجم بين يدي ابن عباس ، وبين الناس ، فأتته امرأة تسأله عن نبيذ الجر . فقال: إن وفد عبد القيس أتوا رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ : «**من الوفد؟ أو من القوم؟**» قالوا: ربيعة ، قال: «**مرحبا بالقوم . أو بالوفد . غير خزايا ولا الندامى**» . قال: فقالوا: يا رسول الله! إنا نأتيك من شقة بعيدة . وإن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر . وإنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر الحرام . فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا ، ندخل به الجنة . قال: فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع . قال: أمرهم بالإيمان بالله وحده . وقال: «**هل تدرون ما الإيمان بالله؟**» قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «**شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله . وإقام الصلاة . وإيتاء الزكاة . وصوم رمضان . وأن تؤدوا خمسا من المغنم**» ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت . قال شعبة: وربما قال: النقير . قال شعبة: وربما قال: المقير . وقال: «**احفظوه وأخبروا به من ورائكم**» . وقال أبو بكر في روايته: «**من وراءكم**» وليس في روايته المقير .

٢٥- (. . .) **وحدثني** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثنا نصر بن علي الجهضمي . قال: أخبرني أبي . قالا جميعا: حدثنا قرة بن خالد ، عن أبي جمرة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ بهذا الحديث . نحو حديث شعبة . وقال: «**أنهاكم عما ينبذ فى الدباء والنقير والحنتم المزفت**» وزاد ابن معاذ في حديثه عن أبيه قال: وقال رسول الله ﷺ للأشج ، أشج عبد القيس: «**إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة**» .

٢٦- (١٨) **حدثنا** يحيى بن أيوب . حدثنا ابن علية . حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، قال: حدثنا من لقي الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من عبد القيس . قال سعيد: وذكر قتادة أبا نضرة ، عن أبي سعيد الخدري في حديثه هذا ؛ أن أناسا من عبد القيس قدموا على رسول الله ﷺ فقالوا: يا نبي الله! إنا حي من ربيعة . وبيننا وبينك كفار مضر . ولا نقدر عليك إلا في أشهر الحرم فمرنا بأمر نأمر به من وراءنا ، وندخل به الجنة ، إذا نحن أخذنا به . فقال رسول الله ﷺ : «**آمركم بأربع . وأنهاكم عن أربع: اعبدوا الله ولا تشركوا به**

شيئا . وأقيموا الصلاة . وآتوا الزكاة . وصوموا رمضان . وأعطوا الخمس من الغنائم . وأنهاكم عن أربع: عن الدباء . والحنتم . والمزفت والنقير» . قالوا: يا نبي الله! ما علمك بالنقير؟ قال: «بلى . جذع تنقرونه . فتقذفون فيه من القطيعاء» قال سعيد: أو قال: «من التمر» ثم تصبون فيه من الماء . حتى إذا سكن غليانه شربتموه . حتى إن أحدكم (أو إن أحدهم) ليضرب ابن عمه بالسيف . قال: وفي القوم رجل أصابته جراحة كذلك . قال: وكنت أخبأها حياء من رسول الله ﷺ . فقلت: ففيم نشرب يا رسول الله؟ قال: «فى أسقية الأدم ، التي يلاث على أفواهها» قالوا: يا رسول الله! إن أرضنا كثيرة الجرذان . ولا تبقى بها أسقية الأدم ، فقال نبي الله ﷺ : «وإن أكلتها الجرذان ، وإن أكلتها الجرذان ، وإن أكلتها الجرذان» قال: وقال نبي الله ﷺ لأشج عبد القيس: «إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة» .

٢٧- (. . .) حدثني محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد ، عن قتادة ؛ قال: حدثني غير واحد لقي ذاك الوفد . وذكر أبا نضرة عن أبي سعيد الخدري ؛ أن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله ﷺ . بمثل حديث ابن علية . غير أن فيه: «وتذيفون فيه من القطيعاء أو التمر والماء» ولم يقل (قال: سعيد أو قال: من التمر) .

٢٨- (. . .) حدثني محمد بن بكار البصري . حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج . ح وحدثني محمد بن رافع واللفظ له . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . قال: أخبرني أبو قزعة ؛ أن أبا نضرة أخبره ، وحسنا أخبرهما ؛ أن أبا سعيد الخدري أخبره ؛ أن وفد عبد القيس لما أتوا نبي الله ﷺ قالوا: يا نبي الله! جعلنا الله فداءك . ماذا يصلح لنا من الأشربة؟ فقال: «لا تشربوا فى النقير» قالوا: يا نبي الله! جعلنا الله فداءك . أو تدري ما النقير؟ قال: «نعم . الجذع ينقر وسطه . ولا فى الدباء ولا فى الحنتمة وعليكم بالمُوكَى» .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام

٢٩- (١٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم ، جميعا عن وكيع . قال أبو بكر: حدثنا وكيع عن زكرياء بن إسحاق . قال: حدثني يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد ، عن ابن عباس ، عن معاذ بن جبل . قال أبو بكر: ربما قال وكيع: عن ابن عباس ؛ أن معاذا قال: بعثني رسول الله ﷺ . قال: «إنك تأتي قوما من أهل الكتاب . فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله . فإن هم أطاعوا لذلك . فأعلمهم

أن الله افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة . فإن هم أطاعوا لذلك . فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد فى فقرائهم . فإن هم أطاعوا لذلك . فإياك وكرائم أموالهم . واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» .

٣٠- (. . .) حدثنا ابن أبي عمر . حدثنا بشر بن السري . حدثنا زكرياء بن إسحاق . ح وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا أبو عاصم ، عن زكرياء بن إسحاق ، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ بعث معاذا إلى اليمن . فقال: «إنك ستأتي قوما» بمثل حديث وكيع .

٣١- (. . .) حدثنا أمية بن بسطام العيشي . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا روح(وهو ابن القاسم) ، عن إسماعيل بن أمية ، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذا إلى اليمن قال: «إنك تقدم على قوم أهل الكتاب . فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله عز وجل . فإذا عرفوا الله ، فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات فى يومهم وليلتهم . فإذا فعلوا ، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم . فإذا أطاعوا بها ، فخذ منهم وتوق كرائم أموالهم» .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب : الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله . ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويؤمنوا بجميع ما جاء به النبي ﷺ ، وأن من فعل ذلك عصم نفسه وماله إلا بحقها ، ووكلت سريرته إلى الله تعالى . وقتال من منع الزكاة أو غيرها من حقوق الإسلام ، واهتمام الإمام بشعائر الإسلام

٣٢- (٢٠) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث بن سعد ، عن عقيل ، عن الزهري . قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبي هريرة ؛ قال: لما توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر بعده ، وكفر من كفر من العرب ، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس ، وقد قال رسول الله ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله . فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم منى ماله ونفسه إلا بحقه . وحسابه على الله» . فقال أبو بكر: والله! لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال . والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه . فقال عمر بن الخطاب:

فوالله! ما هو إلا أن رأيت الله عز وجل قد شرح صدر أبي بكر للقتال . فعرفت أنه الحق .

٣٣- (٢١) **وحدثنا** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى وأحمد بن عيسى . قال أحمد: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس ، عن ابن شهاب . قال: حدثني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله . فمن قال: لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه . وحسابه على الله»** .

٣٤- (. . .) **حدثنا** أحمد بن عبدة الضبي . أخبرنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) ، عن العلاء . ح وحدثنا أمية بن بسطام ، واللفظ له . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا روح عن العلاء ابن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله . ويؤمنوا بي وبما جئت به . فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها . وحسابهم على الله»** .

٣٥- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . وعن أبي صالح ، عن أبي هريرة . قالا: قال رسول الله ﷺ : **«أمرت أن أقاتل الناس»** بمثل حديث ابن المسيب عن أبي هريرة . ح وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثني محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) قالا جميعا: حدثنا سفيان عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله . فإذا قالوا: لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها . وحسابهم على الله»** . ثم قرأ: ﴿ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ * لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُسَيْطِرٍ ﴾ [الغاشية: ٢١ ، ٢٢] .

٣٦- (٢٢) **حدثنا** أبو غسان المسمعي ، مالك بن عبد الواحد . حدثنا عبد الملك بن الصباح ، عن شعبة ، عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله . ويقيموا الصلاة . ويؤتوا الزكاة . فإذا فعلوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها . وحسابهم على الله»** .

٣٧- (٢٣) **وحدثنا** سويد بن سعيد وابن أبي عمر . قالا: حدثنا مروان (يعنيان الفزاري) ، عن أبي مالك ، عن أبيه ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من قال: لا إله إلا الله ، وكفر بما يعبد من دون الله ، حرم ماله ودمه . وحسابه على الله»** .

٣٨- (...) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر . ح وحدثنيه زهير ابن حرب . حدثنا يزيد بن هارون . كلاهما عن أبي مالك عن أبيه ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**من وحد الله**» ثم ذكر بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ، ما لم يشرع في النزع ، وهو الغرغرة . ونسخ جواز الاستغفار للمشركين . والدليل على أن من مات على الشرك فهو في أصحاب الجحيم . ولا ينقذه من ذلك شيء من الوسائل

٣٩- (٢٤) **وحدثني** حرملة بن يحيى التجيبي . أخبرنا عبد الله بن وهب . قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: أخبرني سعيد بن المسيب ، عن أبيه ؛ قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة . جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل ، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة . فقال رسول الله ﷺ : «**يا عم! قل: لا إله إلا الله . كلمة أشهد لك بها عند الله**» فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب! أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ، ويعيد له تلك المقالة ، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: هو على ملة عبد المطلب . وأبى أن يقول: لا إله إلا الله . فقال رسول الله ﷺ : «**أما والله! لأستغفرن لك ما لم أنه عنك**» فأنزل الله عز وجل: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُواْ أُوْلِي قُرْبَى مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣] . وأنزل الله تعالى في أبي طالب ، فقال لرسول الله ﷺ : ﴿ إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاء وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ . [القصص: ٥٦] .

٤٠- (...) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . ح وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد . قالا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم ابن سعد) قال: حدثني أبي عن صالح . كلاهما عن الزهري بهذا الإسناد . مثله . غير أن حديث صالح انتهى عند قوله: فأنزل الله عز وجل فيه . ولم يذكر الآيتين . وقال في حديثه: ويعودان في تلك المقالة . وفي حديث معمر مكان هذه الكلمة . فلم يزالا به .

٤١- (٢٥) **حدثنا** محمد بن عباد وابن أبي عمر . قالا: حدثنا مروان عن يزيد (وهو ابن كيسان) عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ لعمه ، عند الموت: «**قل: لا إله إلا الله ، أشهد لك بها يوم القيامة**» فأبى . فأنزل الله: ﴿ إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ . الآية . [القصص: ٥٦] .

٤٢- (...) **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم الأشجعي ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ لعمه: **«قل: لا إله إلا الله ، أشهد لك بها يوم القيامة»** قال: لولا أن تعيرني قريش . يقولون: إنما حمله على ذلك الجزع ؛ لأقررت بها عينك . فأنزل الله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦] .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا

٤٣- (٢٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب . كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم . قال أبو بكر: حدثنا ابن علية عن خالد . قال: حدثني الوليد بن مسلم ، عن حمران ، عن عثمان ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة»** .

حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا خالد الحذاء ، عن الوليد أبي بشر ؛ قال: سمعت حمران يقول: سمعت عثمان يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . مثله سواء .

٤٤- (٢٧) **حدثنا** أبو بكر بن النضر بن أبي النضر . قال: حدثني أبو النضر هاشم بن القاسم . حدثنا عبيد الله الأشجعي ، عن مالك بن مغول ، عن طلحة بن مصرف ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: كنا مع النبي ﷺ في مسير . قال: فنفذت أزواد القوم . قال: حتى هم بنحر بعض حمائلهم . قال: فقال عمر: يا رسول الله! لو جمعت ما بقي من أزواد القوم ، فدعوت الله عليها . قال: ففعل . قال: فجاء ذو البر ببره . وذو التمر بتمره . قال: (وقال مجاهد: وذو النواة بنواه) قلت: وما كانوا يصنعون بالنوى؟ قال: كانوا يمصونه ويشربون عليه الماء . قال: فدعا عليها . حتى ملأ القوم أزودتهم . قال: فقال عند ذلك: **«أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله . لا يلقي الله بهما عبد ، غير شاك فيهما ، إلا دخل الجنة»** .

٤٥- (...) **حدثنا** سهل بن عثمان وأبو كريب محمد بن العلاء ، جميعا عن أبي معاوية . قال أبو كريب: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد (شك الأعمش) قال: لما كان غزوة تبوك ، أصاب الناس مجاعة . قالوا: يا رسول الله! لو أذنت لنا فنحرنا نواضحنا فأكلنا وادهنا . فقال رسول الله ﷺ : **«افعلوا»** قال: فجاء عمر ، فقال: يا رسول الله! إن فعلت قل الظهر . ولكن ادعهم بفضل أزوادهم . ثم ادع الله لهم عليها بالبركة . لعل الله أن يجعل في ذلك . فقال رسول الله ﷺ : **«نعم»** قال: فدعا بنطع فبسطه . ثم

دعا بفضل أزوادهم . قال: فجعل الرجل يجيء بكف ذرة . قال: ويجيء الآخر بكف تمر . قال: ويجيء الآخر بكسرة . حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير . قال: فدعا رسول الله ﷺ بالبركة . قال: «خذوا في أوعيتكم» قال: فأخذوا في أوعيتهم . حتى ما تركوا في العسكر وعاء إلا ملأوه . قال: فأكلوا حتى شبعوا . وفضلت فضلة . فقال رسول الله ﷺ : «أشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله . لا يلقى الله بهما عبد ، غير شاك ، فيحجب عن الجنة» .

٤٦- (٢٨) **حدثنا** داود بن رشيد . حدثنا الوليد (يعني ابن مسلم) عن ابن جابر . قال: حدثني عمير بن هانئ . قال: حدثني جنادة بن أبي أمية . حدثنا عبادة بن الصامت ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «من قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله وابن أمته وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ، وأن الجنة حق ، وأن النار حق ، أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء» .

(. . .) **وحدثني** أحمد بن إبراهيم الدورقي . حدثنا مبشر بن إسماعيل ، عن الأوزاعي ، عن عمير بن هانئ ، في هذا الإسناد بمثله غير أنه قال: «لأدخله الله الجنة على ما كان من عمل» ولم يذكر: «من أي أبواب الجنة الثمانية شاء» .

٤٧- (٢٩) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن عجلان ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز ، عن الصنابحي ، عن عبادة بن الصامت ؛ أنه قال: دخلت عليه وهو في الموت ، فبكيت فقال: مهلا . لم تبكي؟ فوالله! لئن استشهدت لأشهدن لك . ولئن شفعت لأشفعن لك . ولئن استطعت لأنفعنك . ثم قال: والله! ما من حديث سمعته من رسول الله ﷺ لكم فيه خير إلا حدثتكموه إلا حديثا واحدا . وسوف أحدثكموه اليوم ، وقد أحيط بنفسي . سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من شهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله . حرم الله عليه النار» .

٤٨- (٣٠) **حدثنا** هداب بن خالد الأزدي . حدثنا همام . حدثنا قتادة . حدثنا أنس بن مالك عن معاذ بن جبل ؛ قال: كنت ردف النبي ﷺ . ليس بيني وبينه إلا مؤخرة الرحل . فقال: «يا معاذ بن جبل!» قلت: لبيك رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة . ثم قال: «يا معاذ بن جبل!» قلت: لبيك رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة . ثم قال: «يا معاذ بن جبل!» قلت: لبيك رسول الله وسعديك . قال: «هل تدري ما حق الله على العباد؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم . قال: «فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا» ثم سار ساعة . ثم قال: «يا معاذ بن جبل!» قلت: لبيك رسول الله وسعديك . قال: «هل تدري

ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك» قال: قلت: الله ورسوله أعلم . قال: «أن لا يعذبهم» .

٤٩- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن معاذ بن جبل ؛ قال: كنت ردف رسول الله ﷺ . على حمار يقال له عفير . قال: فقال: «يا معاذ! تدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله ؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم . قال: «فإن حق الله على العباد أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئا . وحق العباد على الله عز وجل أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا» قال: قلت: يا رسول الله! أفلا أبشر الناس؟ قال: «لا تبشرهم ، فيتكلوا» .

٥٠- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة ، عن أبي حصين والأشعث بن سليم ؛ أنهما سمعا الأسود بن هلال يحدث عن معاذ ابن جبل ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «يا معاذ! أتدري ماحق الله على العباد؟» قال: الله ورسوله أعلم . قال: «أن يُعبد الله ولا يشرك به شيء» . قال: «أتدري ما حقهم عليه إذا فعلوا ذلك؟» فقال: الله ورسوله أعلم . قال: «أن لا يعذبهم» .

٥١- (. . .) حدثنا القاسم بن زكرياء . حدثنا حسين ، عن زائدة ، عن أبي حصين ، عن الأسود بن هلال ؛ قال: سمعت معاذا يقول: دعاني رسول الله ﷺ فأجبته . فقال: «هل تدري ماحق الله على الناس؟» نحو حديثهم .

٥٢- (٣١) حدثني زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس الحنفي . حدثنا عكرمة بن عمار . قال: حدثني أبو كثير قال: حدثني أبو هريرة ؛ قال: كنا قعودا حول رسول الله ﷺ . معنا أبو بكر وعمر ، في نفر . فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا . فأبطأ علينا . وخشينا أن يقتطع دوننا . وفزعنا فقمنا . فكنت أول من فزع . فخرجت أبتغي رسول الله ﷺ . حتى أتيت حائطا للأنصار لبني النجار . فدرت به هل أجد له بابا . فلم أجد . فإذا ربيع يدخل في جوف حائط من بئر خارجة (والربيع الجدول) فاحتفزت كما يحتفز الثعلب . فدخلت على رسول الله ﷺ . فقال: أبو هريرة؟ فقلت: نعم . يا رسول الله . قال: «ما شأنك؟» قلت: كنت بين أظهرنا . فقمت فأبطأت علينا . فخشينا أن تقتطع دوننا . ففزعنا . فكنت أول من فزع . فأتيت هذا الحائط . فاحتفزت كما يحتفز الثعلب . وهؤلاء الناس ورائي . فقال: «يا أبا هريرة!» (وأعطاني نعليه) . قال: «اذهب بنعلي هاتين . فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله . مستيقنا بها قلبه . فبشره بالجنة» فكان أول من لقيت عمر . فقال: ما هاتان النعلان يا أبا هريرة! فقلت: هاتان نعلا رسول الله ﷺ . بعثني بهما . من لقيت يشهد أن

لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه ، بشرته بالجنة . فضرب عمر بيده بين ثديي . فخررت لإستي . فقال: ارجع يا أبا هريرة . فرجعت إلى رسول الله ﷺ . فأجهشت بكاء . وركبني عمر . فإذا هو على أثري . فقال لي رسول الله ﷺ : «ما لك يا أبا هريرة؟» قلت: لقيت عمر فأخبرته بالذي بعثتني به . فضرب بين ثديي ضربة . خررت لإستي . قال: ارجع . فقال له رسول الله ﷺ : «يا عمر! ما حملك على ما فعلت؟» قال: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي . أبعثت أبا هريرة بنعليك ، من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنا بها قلبه ، بشره بالجنة؟ قال: «نعم» قال: فلا تفعل . فإني أخشى أن يتكل الناس عليها . فخلهم يعملون . قال رسول الله ﷺ : «فخلهم» .

٥٣- (٣٢) **حدثنا** إسحاق بن منصور . أخبرنا معاذ بن هشام . قال: حدثني أبي ، عن قتادة: قال: حدثنا أنس بن مالك ؛ أن نبي الله ﷺ ، ومعاذ بن جبل رديفه على الرحل ، قال: «يا معاذ! » قال: لبيك رسول الله وسعديك . قال: «يا معاذ! » قال: لبيك رسول الله وسعديك . قال: «يا معاذ! » قال: لبيك رسول الله وسعديك . قال: «ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا عبده ورسوله ، إلا حرمه الله على النار» قال: يا رسول الله! أفلا أخبر بها الناس فيستبشروا؟ قال: «إذا ، يتكلوا» فأخبر بها معاذ عند موته ، تأثما .

٥٤- (٣٣) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا سليمان (يعني ابن المغيرة) قال: حدثنا ثابت ، عن أنس بن مالك ؛ قال: حدثني محمود بن الربيع ، عن عتبان بن مالك ؛ قال: قدمت المدينة . فلقيت عتبان . فقلت: حديث بلغني عنك . قال: أصابني في بصري بعض الشيء . فبعثت إلى رسول الله ﷺ أني أحب أن تأتيني فتصلي في منـــزلي . فأتخذه مصلى . قال: فأتى النبي ﷺ ومن شاء الله من أصحابه . فدخل وهو يصلي في منـــزلي . وأصحابه يتحدثون بينهم . ثم أسندوا عظم ذلك وكبره إلى مالك بن دخشم . قالوا: ودوا أنه دعا عليه فهلك . وودوا أنه أصابه شر . فقضى رسول الله ﷺ الصلاة . وقال: «أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟» قالوا: إنه يقول ذلك . وما هو في قلبه . قال: «لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فيدخل النار ، أو تطعمه» . قال أنس: فأعجبني هذا الحديث . فقلت لابني: اكتبه . فكتبه .

٥٥- (. . .) **حدثني** أبو بكر بن نافع العبدي . حدثنا بهز . حدثنا حماد . حدثنا ثابت ، عن أنس ؛ قال: حدثني عتبان بن مالك ؛ أنه عمي . فأرسل إلى رسول الله ﷺ فقال: تعال فخط لي مسجدا . فجاء رسول الله ﷺ . وجاء قومه . ونعت رجل منهم يقال له مالك بن الدخشم . ثم ذكر نحو حديث سليمان بن المغيرة .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: الدليل على أن من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ رسولا، فهو مؤمن، وإن ارتكب المعاصي الكبائر

٥٦- (٣٤) حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي، وبشر بن الحكم. قالا: حدثنا عبد العزيز (وهو ابن محمد) الدراوردي، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر ابن سعد، عن العباس بن عبد المطلب؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ذاق طعم الإيمان، من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا».

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها، وفضيلة الحياء، وكونه من الإيمان

٥٧- (٣٥) حدثنا عبيد الله بن سعيد، وعبد بن حميد. قالا: حدثنا أبو عامر العقدي. حدثنا سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وسبعون شعبة. والحياء شعبة من الإيمان».

٥٨- (...) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير، عن سهيل، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله. وأدناها إماطة الأذى عن الطريق. والحياء شعبة من الإيمان».

٥٩- (٣٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ سمع النبي ﷺ رجلا يعظ أخاه في الحياء. فقال: «الحياء من الإيمان».

(...) حدثنا عبد بن حميد. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد. وقال: مر برجل من الأنصار يعظ أخاه.

٦٠- (٣٧) حدثنا محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار(واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة، عن قتادة؛ قال: سمعت أبا السوار يحدث؛ أنه سمع عمران بن حصين يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «الحياء لا يأتي إلا بخير» فقال بشير بن كعب: إنه مكتوب في الحكمة: أن منه وقاراً ومنه سكينة. فقال عمران: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن صحفك.

٦١- (...) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي، حدثنا حماد بن زيد، عن إسحاق؛ (وهو ابن سويد) أن أبا قتادة حدث؛ قال: كنا عند عمران بن حصين في رهط منا. وفينا بشير بن

كعب . فحدثنا عمران يومئذ قال: قال رسول الله ﷺ : «الحياء خير كله» قال: أو قال: «الحياء كله خير» فقال بشير بن كعب: إنا لنجد في بعض الكتب أو الحكمة أن منه سكينة ووقارا لله ومنه ضعف . قال: فغضب عمران حتى احمرتا عيناه . وقال: ألا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه؟ قال: فأعاد عمران الحديث . قال: فأعاد بشير . فغضب عمران . قال: فمازلنا نقول فيه: إنه منا يا أبا نجيد! إنه لا بأس به .

حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا النضر . حدثنا أبو نعامة العدوى . قال: سمعت حجير ابن الربيع العدوى يقول ، عن عمران بن حصين ، عن النبي ﷺ . نحو حديث حماد بن زيد .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: جامع أوصاف الإسلام

٦٢- (٣٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب . قالا: حدثنا ابن نمير . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم ، جميعا عن جرير . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة ، كلهم عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن سفيان بن عبد الله الثقفي ؛ قال: قلت: يا رسول الله! قل لي في الإسلام قولا ، لا أسأل عنه أحدا بعدك (وفي حديث أبي أسامة غيرك) قال: «قل آمنت بالله ثم استقم» .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: بيان تفاضل الإسلام ، وأي أموره أفضل

٦٣- (٣٩) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو ؛ أن رجلا سأل رسول الله ﷺ : أي الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام . وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف» .

٦٤- (٤٠) وحدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح المصري . أخبرنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: إن رجلا سأل رسول الله ﷺ : أي المسلمين خير؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده» .

٦٥- (٤١) حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد ، جميعا عن أبي عاصم . قال عبد: أنبأنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ؛ أنه سمع أبا الزبير يقول: سمعت جابرا يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» .

٦٦- (٤٢) **وحدثني** سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي . قال: حدثني أبي . حدثنا أبو بردة ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال: قلت: يا رسول الله! أي الإسلام أفضل؟ قال: **«من سلم المسلمون من لسانه ويده»** .

وحدثنيه إبراهيم بن سعيد الجوهري . حدثنا أبو أسامة قال: حدثني بريد بن عبد الله بهذا الإسناد . قال: سئل رسول الله ﷺ : أي المسلمين أفضل؟ فذكر مثله .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان

٦٧- (٤٣) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم ، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ، ومحمد بن بشار ، جميعا عن الثقفي . قال ابن أبي عمر: حدثنا عبد الوهاب ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال: **«ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما . وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله . وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه ، كما يكره أن يقذف في النار»** .

٦٨- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس ، قال: قال رسول الله ﷺ : **«ثلاث من كن فيه وجد طعم الإيمان: من كان يحب المرء لا يحبه إلا لله . ومن كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما . ومن كان أن يلقى في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر بعد أن أنقذه الله منه»** .

(. . .) **حدثنا** إسحاق بن منصور . أنبأنا النضر بن شميل . أنبأنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال: قال رسول الله ﷺ بنحو حديثهم . غير أنه قال: **«من أن يرجع يهوديا أو نصرانيا»** .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين . وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة

٦٩- (٤٤) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن علية . ح وحدثنا شيبان بن أبي شيبة . حدثنا عبد الوارث ، كلاهما عن عبد العزيز ، عن أنس ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا يؤمن عبد - وفي حديث عبد الوارث الرجل - حتى أكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين»** .

٧٠- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار ، قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين» .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب : الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير

٧١- (٤٥) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار ، قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه (أو قال لجاره) ما يحب لنفسه» .

٧٢- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد عن حسين المعلم ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده! لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره (أو قال لأخيه) ما يحب لنفسه» .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب : بيان تحريم إيذاء الجار

٧٣- (٤٦) **حدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حُجْر ، جميعا عن إسماعيل بن جعفر ، قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل قال: أخبرني العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه» .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب : الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير ، وكون ذلك كله من الإيمان

٧٤- (٤٧) **حدثني** حرملة بن يحيى . أنبأنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه» .

٧٥- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو الأحوص عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر

فلا يؤذي جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت» .

٧٦- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ بمثل حديث أبي حصين . غير أنه قال: «فليحسن إلى جاره» .

٧٧- (٤٨) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير ، جميعا عن ابن عيينة ، قال ابن نمير: حدثنا سفيان بن عمرو ؛ أنه سمع نافع بن جبير يخبر عن أبي شريح الخزاعي ؛ أن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت» .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب : بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان . وأن الإيمان يزيد وينقص . وأن الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر واجبان

٧٨- (٤٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع بن سفيان . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة كلاهما عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب . وهذا حديث أبي بكر . قال: أول من بدأ بالخطبة ، يوم العيد قبل الصلاة ، مروان . فقام إليه رجل . فقال: الصلاة قبل الخطبة . فقال: قد ترك ما هنالك . فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه . سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده . فإن لم يستطع فبلسانه . فإن لم يستطع فبقلبه . وذلك أضعف الإيمان» .

٧٩- (. . .) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن إسماعيل بن رجاء ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري . وعن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي سعيد الخدري . في قصة مروان ، وحديث أبي سعيد عن النبي ﷺ ، بمثل حديث شعبة وسفيان .

٨٠- (٥٠) حدثني عمرو الناقد ، وأبو بكر بن النضر ، وعبد بن حميد ، واللفظ لعبد . قالوا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . قال: حدثني أبي عن صالح بن كيسان ، عن الحارث ، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم ، عن عبد الرحمن بن المسور ، عن أبي رافع ، عن عبد الله بن مسعود ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي ، إلا كان

له من أمته حواريون وأصحاب . يأخذون بسنته ويقتدون بأمره . ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف . يقولون ما لا يفعلون . ويفعلون ما لا يؤمرون . فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن . ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن . وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل» .

قال أبو رافع: فحدثت عبد الله بن عمر فأنكره عليّ . فقدم ابن مسعود فنـــزل بقناة . فاستتبعني إليه عبد الله بن عمر يعوده . فانطلقت معه . فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث فحدثنيه كما حدثته ابن عمر .

قال صالح: وقد تحدث بنحو ذلك عن أبي رافع .

(. . .) **وحدثنيه** أبو بكر بن إسحاق بن محمد . أخبرنا ابن أبي مريم . حدثنا عبد العزيز ابن محمد . قال: أخبرني الحارث بن الفضيل الخطمي . عن جعفر بن عبد الله بن الحكم ، عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة ، عن أبي رافع مولى النبي ﷺ، عن عبد الله بن مسعود ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«ما كان من نبي إلا وقد كان له حواريون يهتدون بهديه ويستنون بسنته»** مثل حديث صالح . ولم يذكر قدوم ابن مسعود واجتماع ابن عمر معه .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب : تفاضل أهل الإيمان فيه ، ورجحان أهل اليمن فيه

٨١- (٥١) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن إدريس . كلهم عن إسماعيل بن أبي خالد . ح وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي ، واللفظ له . حدثنا معتمر ، عن إسماعيل ، قال: سمعت قيسا يروي عن أبي مسعود . قال: أشار النبي ﷺ بيده نحو اليمن ، فقال: **«ألا إن الإيمان ههنا ، وإن القسوة وغلظ القلوب فى الفدادين ، عند أصول أذناب الإبل ، حيث يطلع قرنا الشيطان . فى ربيعة ومضر»** .

٨٢- (٥٢) **حدثنا** أبو الربيع الزهراني . أنبأنا حماد . حدثنا أيوب . حدثنا محمد عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : **«جاء أهل اليمن . هم أرق أفئدة . الإيمان يمان . والفقه يمان . والحكمة يمانية»** .

٨٣- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي . ح وحدثني عمرو الناقد . حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق . كلاهما عن ابن عون ، عن محمد ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ بمثله .

٨٤- (. . .) **وحدثني** عمرو الناقد وحسن الحلواني ، قالا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) . حدثنا أبي عن صالح ، عن الأعرج ، قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ : «**أتاكم أهل اليمن . هم أضعف قلوبا وأرق أفئدة . الفقه يمان والحكمة يمانية**» .

٨٥- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**رأس الكفر نحو المشرق ، والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل ، الفدادين ، أهل الوبر . والسكينة في أهل الغنم**» .

٨٦- (. . .) **وحدثني** يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر ، عن إسماعيل بن جعفر ، قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل . قال: أخبرني العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة . أن رسول الله ﷺ قال: «**الإيمان يمان . والكفر قبل المشرق . والسكينة في أهل الغنم . والفخر والرياء في الفدادين أهل الخيل والوبر**» .

٨٧- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب ؛ قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الفخر والخيلاء في الفدادين أهل الوبر . والسكينة في أهل الغنم**» .

٨٨- (. . .) **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري ، بهذا الإسناد . مثله . وزاد: «**الإيمان يمان والحكمة يمانية**» .

٨٩- (. . .) **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن . أخبرنا أبو اليمان عن شعيب ، عن الزهري . حدثني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**جاء أهل اليمن . هم أرق أفئدة وأضعف قلوبا . الإيمان يمان والحكمة يمانية . السكينة في أهل الغنم . والفخر والخيلاء في الفدادين أهل الوبر . قبل مطلع الشمس**» .

٩٠- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «**أتاكم أهل اليمن . هم ألين قلوبا وأرق أفئدة . الإيمان يمان والحكمة يمانية . رأس الكفر قبل المشرق**» .

(. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب ، قالا: حدثنا جرير عن الأعمش بهذا الإسناد . ولم يذكر: «**رأس الكفر قبل المشرق**» .

٩١- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي . ح وحدثني بشر بن خالد . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) قالا: حدثنا شعبة عن الأعمش بهذا الإسناد . مثل حديث جرير . وزاد: «**والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل . والسكينة والوقار في أصحاب الشاء**» .

٩٢- (٥٣) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الله بن الحارث المخزومي ، عن ابن جريج ، قال: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ : «**غلظ القلوب ، والجفاء ، فى المشرق . والإيمان فى أهل الحجاز**» .

* * * * * * * * * * *

(٢٢) باب : بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون . وأن محبة المؤمنين من الإيمان . وأن إفشاء السلام سبب لحصولها

٩٣- (٥٤) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا . ولا تؤمنوا حتى تحابوا . أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم**» .

٩٤- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . أنبأنا جرير عن الأعمش بهذا الإسناد . قال: قال رسول الله ﷺ : «**والذي نفسي بيده! لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا**» بمثل حديث أبي معاوية ووكيع .

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب : بيان أن الدين النصيحة

٩٥- (٥٥) **حدثنا** محمد بن عباد المكي . حدثنا سفيان . قال: قلت لسهيل: إن عمرا حدثنا عن القعقاع ، عن أبيك . قال: ورجوت أن يسقط عنى رجلا . قال: فقال: سمعته من الذي سمعه منه أبي . كان صديقا له بالشام . ثم حدثنا سفيان عن سهيل ، عن عطاء بن يزيد ، عن تميم الداري ؛ أن النبي ﷺ قال: «**الدين النصيحة**» قلنا: لمن؟ قال: «**لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**» .

٩٦- (. . .) **حدثني** محمد بن حاتم . حدثنا ابن مهدي . حدثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن تميم الداري ، عن النبي ﷺ . بمثله .

(. . .) **وحدثني** أمية بن بسطام . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) . حدثنا روح (وهو ابن القاسم) حدثنا سهيل عن عطاء بن يزيد . سمعه وهو يحدث أبا صالح عن تميم الداري ، عن رسول الله ﷺ . بمثله .

٩٧- (٥٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة ، عن

إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس ، عن جرير ؛ قال: بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والنصح لكل مسلم .

٩٨- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير ، قالوا: حدثنا سفيان عن زياد بن علاقة ، سمع جرير بن عبد الله يقول: بايعت النبي ﷺ على النصح لكل مسلم .

٩٩- (. . .) **حدثنا** سريج بن يونس ويعقوب الدورقي ، قالا: حدثنا هشيم عن سيار ، عن الشعبي ، عن جرير ؛ قال: بايعت النبي ﷺ على السمع والطاعة . فلقنني: **«فيما استطعت»** والنصح لكل مسلم . قال يعقوب في روايته: قال: حدثنا سيار .

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب : بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ، ونفيه عن المتلبس بالمعصية ، على إرادة نفي كماله

١٠٠- (٥٧) **حدثني** حرملة بن يحيى بن عبد الله بن عمران التجيبي . أنبأنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب يقولان: قال أبو هريرة: إن رسول الله ﷺ قال: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»** .

قال ابن شهاب: فأخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن ؛ أن أبا بكر كان يحدثهم هؤلاء عن أبي هريرة . ثم يقول: وكان أبو هريرة يلحق معهن: **«ولا ينتهب نهبة ذات شرف ، يرفع الناس إليه فيها أبصارهم ، حين ينتهبها ، وهو مؤمن»** .

١٠١- (. . .) **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد . قال: حدثني أبي عن جدي ، قال: حدثني عقيل بن خالد . قال: قال ابن شهاب: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن أبي هريرة ؛ أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: **«لا يزني الزاني»** واقتص الحديث بمثله . يذكر مع ذكر النهبة . ولم يذكر ذات شرف .

قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ . بمثل حديث أبي بكر هذا . إلا النهبة .

١٠٢- (. . .) **وحدثني** محمد بن مهران الرازي . قال: أخبرني عيسى بن يونس . حدثنا الأوزاعي ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ،

عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث عقيل ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة . وذكر النهبة . ولم يقل: ذات شرف .

١٠٣- (. . .) **وحدثني** حسن بن علي الحلواني . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا عبد العزيز بن المطلب عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، مولى ميمونة ، وحميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

(. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . كل هؤلاء بمثل حديث الزهري . غير أن العلاء وصفوان بن سليم ليس في حديثهما: «**يرفع الناس إليه فيها أبصارهم**» وفي حديث همام: «**يرفع إليه المؤمنون أعينهم فيها وهو حين ينتهبها مؤمن**» وزاد: «**ولا يغل أحدكم حين يغل وهو مؤمن ، فإياكم إياكم**» .

١٠٤- (. . .) **حدثني** محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن سليمان ، عن ذكوان ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن . ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن . ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن . والتوبة معروضة بعد**» .

١٠٥- (. . .) **حدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا سفيان عن الأعمش ، عن ذكوان ، عن أبي هريرة ، رفعه ، قال: «**لا يزني الزاني**» ثم ذكر بمثل حديث شعبة .

* * * * * * * * * * *

(٢٥) باب: بيان خصال المنافق

١٠٦- (٥٨) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا الأعمش . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا وكيع . حدثنا سفيان . عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله بن عمرو ، قال: قال رسول الله ﷺ : «**أربع من كن فيه كان منافقا خالصا . ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب . وإذا عاهد غدر . وإذا وعد أخلف . وإذا خاصم فجر**» غير أن في حديث سفيان: «**وإن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق**» .

١٠٧- (٥٩) **حدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد ، واللفظ ليحيى . قالا: حدثنا إسماعيل بن جعفر . قال: أخبرني أبو سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر ، عن أبيه ، عن أبي

هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب . وإذا وعد أخلف . وإذا ائتمن خان» .

١٠٨- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق . أخبرنا ابن أبي مريم . أخبرنا محمد بن جعفر . قال: أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، مولى الحرُقَة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «من علامات المنافق ثلاثة: إذا حدث كذب . وإذا وعد أخلف . وإذا ائتمن خان» .

١٠٩- (. . .) **حدثنا** عقبة بن مكرم العمى . حدثنا يحيى بن محمد بن قيس أبو زكير . قال: سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث بهذا الإسناد . وقال: «آية المنافق ثلاث . وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم» .

١١٠- (. . .) **وحدثني** أبو نصر التمار وعبد الأعلى بن حماد ، قالا: حدثنا حماد بن سلمة ، عن داود بن أبي هند ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ بمثل حديث يحيى بن محمد عن العلاء . ذكر فيه: «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم» .

* * * * * * * * * * *

(٢٦) باب: بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر

١١١- (٦٠) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر وعبد الله بن نمير ، قالا: حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ قال: «إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما» .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي ، ويحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد ، وعلي بن حُجْر ، جميعا عن إسماعيل بن جعفر . قال يحيى بن يحيى: أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن عبد الله ابن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ : «أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر . فقد باء بها أحدهما . إن كان كما قال . وإلا رجعت عليه» .

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم

١١٢- (٦١) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا أبي . حدثنا حسين المعلم ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ؛ أن أبا الأسود حدثه عن أبي ذر ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليس من رجل ادعي لغير أبيه وهو يعلمه ، إلا كفر .

ومن ادعى ما ليس له فليس منا . وليتبوأ مقعده من النار . ومن دعا رجلا بالكفر ، أو قال: عدو الله ، وليس كذلك . إلا حار عليه» .

١١٣- (٦٢) حدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب ، قال: أخبرني عمرو ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عراك بن مالك ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «لا ترغبوا عن آبائكم . فمن رغب عن أبيه فهو كفر» .

١١٤- (٦٣) حدثني عمرو الناقد . حدثني هشيم بن بشير . أخبرنا خالد عن أبي عثمان . قال: لما ادعي زياد ، لقيت أبا بكرة فقلت له: ما هذا الذي صنعتم؟ إني سمعت سعد ابن أبي وقاص يقول: سمع أذناي من رسول الله ﷺ وهو يقول: «من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه ، يعلم أنه غير أبيه ، فالجنة عليه حرام» فقال أبو بكرة: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ .

١١٥- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة وأبو معاوية ، عن عاصم ، عن أبي عثمان ، عن سعد وأبي بكرة ، كلاهما يقول: سمعته أذناي . ووعاه قلبي محمدا ﷺ . يقول: «من ادعى إلى غير أبيه ، وهو يعلم أنه غير أبيه ، فالجنة عليه حرام» .

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: بيان قول النبي ﷺ : «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»

١١٦- (٦٤) حدثنا محمد بن بكار بن الريان ، وعون بن سلام ، قالا: حدثنا محمد بن طلحة . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا سفيان . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة كلهم عن زبيد ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «سباب المسلم فسوق . وقتاله كفر» قال زبيد: فقلت لأبي وائل: أنت سمعته من عبد الله يرويه عن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم .

وليس في حديث شعبة قول زبيد لأبي وائل .

١١٧- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن المثنى ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن منصور . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا عفان . حدثنا شعبة عن الأعمش ، كلاهما عن أبي وائل ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: بيان معنى قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض»

١١٨- (٦٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن المثنى ، وابن بشار ، جميعا ، عن محمد ابن جعفر ، عن شعبة . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . واللفظ له . حدثنا أبي . حدثنا شعبة ، عن علي بن مدرك ، سمع أبا زرعة يحدث عن جده جرير ؛ قال: قال لي النبي ﷺ في حجة الوداع: «استنصت الناس» ثم قال: «لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض» .

١١٩- (٦٦) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن واقد بن محمد عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، بمثله .

١٢٠- (...) **وحدثني** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو بكر بن خلاد الباهلي ، قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد ؛ أنه سمع أباه يحدث ، عن عبد الله بن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: «ويحكم - أو قال . ويلكم - لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض» .

(...) **حدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا عبد الله بن وهب . قال: حدثني عمر بن محمد ؛ أن أباه حدثه عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، بمثل حديث شعبة عن واقد .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة

١٢١- (٦٧) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي ومحمد بن عبيد . كلهم عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «اثنتان في الناس هما بهم كفر . الطعن في النسب والنياحة على الميت» .

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب: تسمية العبد الآبق كافرا

١٢٢- (٦٨) **حدثنا** علي بن حُجْر السعدي . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) عن منصور ابن عبد الرحمن ، عن الشعبي ، عن جرير ؛ أنه سمعه يقول: «أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر حتى يرجع إليهم» .

قال منصور: قد والله روي عن النبي ﷺ . ولكني أكره أن يروى عني ههنا بالبصرة .

١٢٣- (٦٩) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث ، عن داود ، عن

الشعبي ، عن جرير ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة» .

١٢٤- (٧٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا جرير عن مغيرة ، عن الشعبي ؛ قال: كان جرير بن عبد الله يحدث عن النبي ﷺ قال: «إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة» .

* * * * * * * * * * *

(٣٢) باب: بيان كفر من قال مطرنا بالنوء

١٢٥- (٧١) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك ، عن صالح بن كيسان ، عن عبيد الله بن عتبة ، عن زيد بن خالد الجهني ؛ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية في إثر السماء كانت من الليل . فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم . قال: «قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر . فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته ، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب» .

١٢٦- (٧٢) **حدثني** حرملة بن يحيى وعمرو بن سواد العامري ومحمد بن سلمة المرادي . قال: المرادي: حدثنا عبد الله بن وهب عن يونس . وقال الآخران: أخبرنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «ألم تروا إلى ما قال ربكم؟ قال: ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين . يقولون: الكواكب وبالكواكب» .

(. . .) **وحدثني** محمد بن سلمة المرادي . حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث . ح وحدثني عمرو بن سواد . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرنا عمرو بن الحارث ؛ أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال: «ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين . ينزل الله الغيث . فيقولون: الكوكب كذا وكذا» ، وفي حديث المرادي: «بكوكب كذا وكذا» .

١٢٧- (٧٣) **وحدثني** عباس بن عبد العظيم العنبري . حدثنا النضر بن محمد . حدثنا عكرمة (وهو ابن عمار) حدثنا أبو زميل . قال: حدثني ابن عباس قال: مطر الناس على عهد النبي ﷺ . فقال النبي ﷺ : «أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر . قالوا: هذه رحمة الله . وقال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا» قال: فنـزلت هذه الآية: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ حتى بلغ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧٥ – ٨٢] .

* * * * * * * * * * *

(٣٣) باب: الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته . وبغضهم من علامات النفاق

١٢٨- (٧٤) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن شعبة ، عن عبد الله بن عبد الله بن جبر ، قال: سمعت أنسا قال: قال رسول الله ﷺ : **«آية المنافق بغض الأنصار . وآية المؤمن حب الأنصار»** .

(. . .) **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله ، عن أنس ، عن النبي ﷺ أنه قال: **«حب الأنصار آية الإيمان . وبغضهم آية النفاق»** .

١٢٩- (٧٥) **وحدثني** زهير بن حرب . قال: حدثني معاذ بن معاذ . ح وحدثنا عبيد الله ابن معاذ (واللفظ له) حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت ، قال: سمعت البراء يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: في الأنصار: **«لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق . من أحبهم أحبه الله . ومن أبغضهم أبغضه الله»** . قال شعبة: قلت لعدي: سمعته من البراء؟ قال: إياي حدث .

١٣٠- (٧٦) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر»** .

(٧٧) **وحدثنا** عثمان بن محمد بن أبي شيبة . حدثنا جرير . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . كلاهما عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر»** .

١٣١- (٧٨) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع وأبو معاوية ، عن الأعمش . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عدي بن ثابت ، عن زر ، قال: قال علي: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة! إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إلي: **«أن لا يحبني إلا مؤمن ، ولا يبغضني إلا منافق»** .

* * * * * * * * * * *

(٣٤) باب: بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله ، ككفر النعمة والحقوق

١٣٢- (٧٩) **حدثنا** محمد بن رمح بن المهاجر المصري . أخبرنا الليث ، عن ابن الهاد ،

عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يا معشر النساء! تصدقن وأكثرن الاستغفار . فإني رأيتكن أكثر أهل النار» فقالت امرأة منهن ، جزلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار . قال: «تكثرن اللعن . وتكفرن العشير . وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن» قالت: يا رسول الله! وما نقصان العقل والدين؟ قال: «أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل . فهذا نقصان العقل . وتمكث الليالي ما تصلي . وتفطر في رمضان . فهذا نقصان الدين» .

وحدثنيه أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن بكر بن مضر ، عن ابن الهاد ، بهذا الإسناد ، مثله .

(٨٠) وحدثني الحسن بن علي الحلواني ، وأبو بكر بن إسحاق ، قالا: حدثنا ابن أبي مريم . أخبرنا محمد بن جعفر ، قال: أخبرني زيد بن أسلم ، عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ . ح وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن عمرو بن أبي عمرو ، عن المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بمثل معنى حديث ابن عمر عن النبي ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٣٥) باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة

١٣٣- (٨١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد ، اعتزل الشيطان يبكي . يقول: يا ويله . (وفي رواية أبي كريب: يا ويلي) . أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة . وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار» .

(. . .) حدثني زهير بن حرب . حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنه قال: «فعصيت فلي النار» .

١٣٤- (٨٢) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ، وعثمان بن أبي شيبة ، كلاهما عن جرير . قال يحيى: أخبرنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان قال: سمعت جابرا يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة» .

(. . .) حدثنا أبو غسان المسمعي . حدثنا الضحاك بن مخلد ، عن ابن جريج ، قال: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة» .

* * * * * * * * * * *

(٣٦) باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال

١٣٥- (٨٣) **وحدثنا** منصور بن أبي مزاحم . حدثنا إبراهيم بن سعد . ح وحدثني محمد ابن جعفر بن زياد . أخبرنا إبراهيم (يعني ابن سعد) عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ قال: سئل رسول الله ﷺ : أي الأعمال أفضل؟ قال: **«إيمان بالله»** قال: ثم ماذا؟ قال: **«الجهاد فى سبيل الله»** قال: ثم ماذا؟ قال: **«حج مبرور»** . وفي رواية محمد بن جعفر قال: **«إيمان بالله ورسوله»** .

وحدثنيه محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٣٦- (٨٤) **حدثني** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد بن زيد . حدثنا هشام بن عروة . ح وحدثنا خلف بن هشام (واللفظ له) حدثنا حماد بن زيد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أبي مراوح الليثي ، عن أبي ذر ؛ قال: قلت: يا رسول الله! أي الأعمال أفضل؟ قال: **«الإيمان بالله ، والجهاد فى سبيله»** قال: قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: **«أنفسها عند أهلها ، وأكثرها ثمنا»** قال: قلت: فإن لم أفعل؟ قال: **«تعين صانعا أو تصنع لأخرق»** قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل؟ قال: **«تكف شرك عن الناس ، فإنها صدقة منك على نفسك»** .

(. . .) **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا . وقال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق) أخبرنا معمر عن الزهري ، عن حبيب مولى عروة بن الزبير ، عن عروة بن الزبير ، عن أبي مراوح ، عن أبي ذر عن النبي ﷺ . بنحوه . غير أنه قال: **«فتعين الصانع أو تصنع لأخرق»** .

١٣٧- (٨٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني ، عن الوليد بن العيزار ، عن سعد بن إياس أبي عمرو الشيباني ، عن عبد الله بن مسعود ؛ قال: سألت رسول الله ﷺ أي العمل أفضل؟ قال: **«الصلاة لوقتها»** قال: قلت: ثم أي؟ قال: **«بر الوالدين»** قال: قلت: ثم أي؟ قال: **«الجهاد فى سبيل الله»** فما تركت أستزيده إلا إرعاء عليه .

١٣٨- (. . .) **حدثنا** محمد بن أبي عمر المكي . حدثنا مروان الفزاري . حدثنا أبو يعفور ، عن الوليد بن العيزار ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن عبد الله بن مسعود ، قال: قلت:

يا نبي الله! أي الأعمال أقرب إلى الجنة؟ قال: «**الصلاة على مواقيتها**» قلت: وماذا يا نبي الله؟ قال: «**بر الوالدين**» قلت: وماذا يا نبي الله؟ قال: «**الجهاد فى سبيل الله**» .

١٣٩- (. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة ، عن الوليد ابن العيزار ؛ أنه سمع أبا عمرو الشيباني قال: حدثني صاحب هذه الدار (وأشار إلى دار عبد الله) قال: سألت رسول الله ﷺ : أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: «**الصلاة على وقتها**» قلت: ثم أي؟ قال: «**ثم بر الوالدين**» قلت: ثم أي؟ قال: «**ثم الجهاد فى سبيل الله**» قال: حدثني بهن ، ولو استزدته لزادني .

(. . .) **حدثنا** محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة بهذا الإسناد ، مثله . وزاد: وأشار إلى دار عبد الله ، وما سماه لنا .

١٤٠- (. . .) **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال: «**أفضل الأعمال (أو العمل) الصلاة لوقتها ، وبر الوالدين**» .

* * * * * * * * * * *

(٣٧) باب: كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده

١٤١- (٨٦) **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . قال إسحاق: أخبرنا جرير . وقال عثمان: حدثنا جرير عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ : أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: «**أن تجعل لله ندا وهو خلقك**» قال: قلت له: إن ذلك لعظيم . قال: قلت: ثم أي؟ قال: «**ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك**» قال: قلت: ثم أي؟ قال: «**ثم أن تزاني حليلة جارك**» .

١٤٢- (. . .) **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، جميعا عن جرير . قال عثمان: حدثنا جرير عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عمرو بن شرحبيل ، قال: قال عبد الله: قال رجل: يا رسول الله! أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: «**أن تدعو لله ندا وهو خلقك**» قال: ثم أي؟ قال: «**أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك**» قال: ثم أي؟ قال: «**أن تزاني حليلة جارك**» فأنزل الله عز وجل تصديقها: ﴿ وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٨] .

* * * * * * * * * * *

(٣٨) باب: بيان الكبائر وأكبرها

١٤٣- (٨٧) **حدثني** عمرو بن محمد بن بكير بن محمد الناقد . حدثنا إسماعيل بن علية ،

عن سعيد بن الجريري . حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقال: «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ - ثلاثا - الإشراك بالله . وعقوق الوالدين . وشهادة الزور ، "أو قول الزور"**» وكان رسول الله ﷺ متكئا فجلس . فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت .

١٤٤- (٨٨) **وحدثني** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (وهو ابن الحارث) حدثنا شعبة . أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، في الكبائر قال: «**الشرك بالله . وعقوق الوالدين . وقتل النفس . وقول الزور**» .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن الوليد بن عبد الحميد . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: حدثني عبيد الله بن أبي بكر قال: سمعت أنس بن مالك قال: ذكر رسول الله ﷺ الكبائر (أو سئل عن الكبائر) فقال: «**الشرك بالله . وقتل النفس . وعقوق الوالدين**» وقال: «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟**» قال: «**قول الزور "أو قال شهادة الزور"**» قال شعبة: وأكبر ظني أنه شهادة الزور .

١٤٥- (٨٩) **حدثني** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . قال: حدثني سليمان ابن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن أبي الغيث ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**اجتنبوا السبع الموبقات**» قيل: يا رسول الله! وما هن؟ قال: «**الشرك بالله . والسحر . وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق . وأكل مال اليتيم . وأكل الربا . والتولي يوم الزحف . وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات**» .

١٤٦- (٩٠) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا الليث عن ابن الهاد ، عن سعد بن إبراهيم ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**من الكبائر شتم الرجل والديه**» قالوا: يا رسول الله! وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: «**نعم . يسب أبا الرجل ، فيسب أباه . ويسب أمه ، فيسب أمه**» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار ، جميعا ، عن محمد بن جعفر . عن شعبة . ح وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا سفيان ، كلاهما ، عن سعد بن إبراهيم ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٣٩) باب: تحريم الكبر وبيانه

١٤٧- (٩١) **وحدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار وإبراهيم بن دينار ، جميعا عن يحيى

ابن حماد . قال ابن المثنى: حدثني يحيى ابن حماد . أخبرنا شعبة عن أبان بن تغلب ، عن فضيل الفقيمي ، عن إبراهيم النخعي ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر» قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة . قال: «إن الله جميل يحب الجمال . الكبر بطر الحق وغمط الناس» .

١٤٨- (. . .) حدثنا منجاب بن الحارث التميمي وسويد بن سعيد ، كلاهما عن علي ابن مسهر . قال منجاب: أخبرنا ابن مسهر ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يدخل النار أحد فى قلبه مثقال حبة خردل من إيمان . ولا يدخل الجنة أحد فى قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء» .

١٤٩- (. . .) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا أبو داود . حدثنا شعبة عن أبان بن تغلب ، عن فضيل ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر» .

* * * * * * * * * *

(٤٠) باب: من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات مشركا دخل النار

١٥٠- (٩٢) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي ووكيع ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله . (قال وكيع: قال رسول الله ﷺ . وقال ابن نمير: سمعت رسول الله ﷺ) يقول: «من مات يشرك بالله شيئا دخل النار» وقلت أنا: ومن مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة .

١٥١- (٩٣) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالا: حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله! ما الموجبتان؟ فقال: «من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة . ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار» .

١٥٢- (. . .) وحدثني أبو أيوب الغيلاني ، سليمان بن عبد الله ، وحجاج بن الشاعر ، قالا: حدثنا عبد الملك بن عمرو . حدثنا قرة ، عن أبي الزبير . حدثنا جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة ، ومن لقيه يشرك به دخل النار» . قال أبو أيوب: قال أبو الزبير: عن جابر .

(. . .) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا معاذ (وهو ابن هشام) قال: حدثني أبي ، عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أن نبي الله ﷺ قال: بمثله .

١٥٣- (٩٤) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة ، عن واصل الأحدب ، عن المعرور بن سويد ، قال: سمعت أبا ذر يحدث عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: **«أتاني جبريل عليه السلام . فبشرني أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة . قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق»** .

١٥٤- (. . .) **حدثني** زهير بن حرب وأحمد بن خراش ، قالا: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا أبي ، قال: حدثني حسين المعلم ، عن ابن بريدة ؛ أن يحيى بن يعمر حدثه ؛ أن أبا الأسود الديلي حدثه ؛ أن أبا ذر حدثه قال: أتيت النبي ﷺ وهو نائم . عليه ثوب أبيض . ثم أتيته فإذا هو نائم . ثم أتيته وقد استيقظ . فجلست إليه . فقال: **«ما من عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة»** قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: **«وإن زنى وإن سرق»** قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: **«وإن زنى وإن سرق»** ثلاثا . ثم قال في الرابعة: **«على رغم أنف أبي ذر»** قال: فخرج أبو ذر وهو يقول: وإن رغم أنف أبي ذر .

* * * * * * * * * * *

(٤١) باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله

١٥٥- (٩٥) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح (واللفظ متقارب) أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار ، عن المقداد بن الأسود ؛ أنه أخبره أنه قال: يا رسول الله! أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار . فقاتلني . فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها . ثم لاذ مني بشجرة ، فقال: أسلمت لله . أفأقتله يا رسول الله! بعد أن قالها؟ قال رسول الله ﷺ : **«لا تقتله»** قال: فقلت: يا رسول الله! إنه قد قطع يدي . ثم قال ذلك بعد أن قطعها . أفأقتله؟ قال رسول الله ﷺ : **«لا تقتله . فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال»** .

١٥٦- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد ، قالا: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر . ح وحدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري . حدثنا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج ، جميعا عن الزهري ، بهذا الإسناد . أما الأوزاعي وابن جريج ففي حديثهما قال: أسلمت لله . كما قال الليث في حديثه . وأما معمر ففي حديثه: فلما أهويت لأقتله قال: لا إله إلا الله .

١٥٧- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: حدثني عطاء بن يزيد الليثي ، ثم الجندعي ؛ أن عبيد الله بن عدي بن الخيار

أخبره ؛ أن المقداد بن عمرو وابن الأسود الكندي ، وكان حليفا لبني زهرة ، وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: يا رسول الله! أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار؟ ثم ذكر بمثل حديث الليث .

١٥٨- (٩٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر . ح وحدثنا أبو كريب وإسحاق بن إبراهيم ، عن أبي معاوية ، كلاهما عن الأعمش ، عن أبي ظبيان ، عن أسامة بن زيد . وهذا حديث ابن أبي شيبة . قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية . فصبحنا الحرقات من جهينة . فأدركت رجلا . فقال: لا إله إلا الله . فطعنته فوقع في نفسي من ذلك . فذكرته للنبي ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : **«أقال: لا إله إلا الله وقتلته؟»** قال: قلت: يا رسول الله! إنما قالها خوفا من السلاح . قال: **«أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا»** . فما زال يكررها عليّ حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ . قال: فقال سعد: وأنا والله لا أقتل مسلما حتى يقتله ذو البطين يعني أسامة . قال: قال رجل: ألم يقل الله: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّه ﴾ [الأنفال: ٣٩] فقال سعد: قد قاتلنا حتى لا تكون فتنة . وأنت وأصحابك تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة .

١٥٩- (. . .) **حدثنا** يعقوب الدورقي . حدثنا هشيم . أخبرنا حصين . حدثنا أبو ظبيان ، قال: سمعت أسامة بن زيد بن حارثة يحدث ، قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة من جهينة . فصبحنا القوم . فهزمناهم . ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم . فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله . فكف عنه الأنصاري . وطعنته برمحي حتى قتلته . قال: فلما قدمنا . بلغ ذلك النبي ﷺ فقال لي: **«يا أسامة! أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟»** قال: قلت: يا رسول الله! إنما كان متعوذا . قال: فقال: **«أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟»** قال: فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم .

١٦٠- (٩٧) **حدثنا** أحمد بن الحسن بن خراش . حدثنا عمرو بن عاصم . حدثنا معتمر . قال: سمعت أبي يحدث ؛ أن خالدا الأثبج ، ابن أخي صفوان بن محرز ، حدث عن صفوان بن محرز أنه حدث ؛ أن جندب بن عبد الله البجلي بعث إلى عسعس بن سلامة ، زمن فتنة ابن الزبير ، فقال: أجمع لي نفرا من إخوانك حتى أحدثهم . فبعث رسولا إليهم . فلما اجتمعوا جاء جندب وعليه برنس أصفر . فقال: تحدثوا بما كنتم تحدثون به . حتى دار الحديث . فلما دار الحديث إليه حسر البرنس عن رأسه . فقال: إني أتيتكم ولا أريد أن أخبركم عن نبيكم . إن رسول الله ﷺ بعث بعثا من المسلمين إلى قوم من المشركين . وإنهم التقوا فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله . وإن رجلا من

المسلمين قصد غفلته . قال: وكنا نحدث أنه أسامة بن زيد . فلما رفع عليه السيف قال: لا إله إلا الله ، فقتله . فجاء البشير إلى النبي ﷺ . فسأله فأخبره . حتى أخبره خبر الرجل كيف صنع . فدعاه . فسأله . فقال: «لم قتلته؟» قال: يا رسول الله أوجع في المسلمين . وقتل فلانا وفلانا . وسمى له نفرا . وإني حملت عليه . فلما رأى السيف قال: لا إله إلا الله . قال رسول الله ﷺ : «أقتلته؟» قال: نعـم قـال: «فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟» قال: يا رسول الله ، استغفر لي . قال: «وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟» قال: فجعل لا يزيده على أن يقول: «كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟» .

* * * * * * * * * * *

(٤٢) باب : قول النبي ﷺ : «من حمل علينا السلاح فليس منا»

١٦١- (٩٨) حدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة وابن نمير ، كلهم عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له . قال: قرأت على مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا» .

١٦٢- (٩٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير ، قالا: حدثنا مصعب (وهو ابن المقدام) حدثنا عكرمة بن عمار ، عن إياس بن سلمة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال: «من سل علينا السيف فليس منا» .

١٦٣- (١٠٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن براد الأشعري وأبو كريب ، قالوا: حدثنا أبو أسامة ، عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا» .

* * * * * * * * * * *

(٤٣) باب : قول النبي ﷺ : «من غشنا فليس منا»

١٦٤- (١٠١) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القاري) . ح وحدثنا أبو الأحوص محمد بن حيان . حدثنا ابن أبي حازم ، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا . ومن غشنا فليس منا» .

(١٠٢) وحدثني يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . جميعا عن إسماعيل بن جعفر . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل . قال: أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ مر

على صبرة طعام . فأدخل يده فيها . فنالت أصابعه بللا . فقال: «ما هذا يا صاحب الطعام؟» قال: أصابته السماء . يا رسول الله! قال: «أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غش فليس مني» .

* * * * * * * * * * *

(٤٤) باب: تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية

١٦٥- (١٠٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . جميعا عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله ، قال: قال رسول الله ﷺ : «ليس منا من ضرب الخدود . أو شق الجيوب . أودعا بدعوى الجاهلية» . هذا حديث يحيى . وأما ابن نمير وأبو بكر فقالا: «وشق ودعا» بغير ألف .

١٦٦- (. . .) **وحدثنا** عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم ، قالا ؛ حدثنا عيسى بن يونس ، جميعا عن الأعمش . بهذا الإسناد . وقالا: «وشق ودعا» .

١٦٧- (١٠٤) **حدثنا** الحكم بن موسى القنطري . حدثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر ؛ أن القاسم بن مخيمرة حدثه قال: حدثني أبو بردة بن أبي موسى . قال: وجع أبو موسى وجعا فغشي عليه . ورأسه في حجر امرأة من أهله . فصاحت امرأة من أهله . فلم يستطع أن يرد عليها شيئا . فلما أفاق قال: أنا بريء مما برئ منه رسول الله ﷺ . فإن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة والحالقة والشاقة .

(. . .) **حدثنا** عبد بن حميد وإسحاق بن منصور ، قالا: أخبرنا جعفر بن عون . أخبرنا أبو عميس . قال: سمعت أبا صخرة يذكر عن عبد الرحمن بن يزيد وأبي بردة بن أبي موسى ، قالا: أغمي على أبي موسى وأقبلت امرأته أم عبد الله تصيح برنة . قالا: ثم أفاق . قال: ألم تعلمي (وكان يحدثها) أن رسول الله ﷺ قال: «أنا بريء ممن حلق وسلق وخرق» .

(. . .) **حدثنا** عبد الله بن مطيع . حدثنا هشيم عن حصين ، عن عياض الأشعري ، عن امرأة أبي موسى ، عن أبي موسى عن النبي ﷺ . ح وحدثنيه حجاج بن الشاعر . حدثنا عبد الصمد قال: حدثني أبي . حدثنا داود (يعني ابن أبي هند) حدثنا عاصم ، عن صفوان بن محرز ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ . ح وحدثني الحسن بن علي الحلواني . حدثنا عبد الصمد . أخبرنا شعبة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ ،

هذا الحديث . غير أن في حديث عياض الأشعري قال: «ليس منا» ولم يقل: «بريء» .

* * * * * * * * * * *

(٤٥) باب: بيان غلظ تحريم النميمة

١٦٨- (١٠٥) وحدثني شيبان بن فروخ وعبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي ، قالا: حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا واصل الأحدب عن أبي وائل ، عن حذيفة ؛ أنه بلغه أن رجلا ينم الحديث فقال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة نمام» .

١٦٩- (. . .) حدثنا علي بن حُجْر السعدي وإسحاق بن إبراهيم . قال إسحاق: أخبرنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث ، قال: كان رجل ينقل الحديث إلى الأمير . فكنا جلوسا في المسجد . فقال القوم: هذا ممن ينقل الحديث إلى الأمير . قال: فجاء حتى جلس إلينا فقال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قتات» .

١٧٠- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع ، عن الأعمش . ح وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي . واللفظ له . أخبرنا ابن مسهر ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث ، قال: كنا جلوسا مع حذيفة في المسجد . فجاء رجل حتى جلس إلينا . فقيل لحذيفة: إن هذا يرفع إلى السلطان أشياء . فقال حذيفة ، إرادة أن يسمعه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قتات» .

* * * * * * * * * * *

(٤٦) باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف . وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم

١٧١- (١٠٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن المثنى ، وابن بشار ، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن علي بن مدرك ، عن أبي زرعة ، عن خرشة بن الحر ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم» قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرار . قال أبو ذر: خابوا وخسروا . من هم يا رسول الله؟ قال: «المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب» .

(. . .) وحدثني أبو بكر بن خلاد الباهلي . حدثنا يحيى (وهو القطان) حدثنا سفيان .

حدثنا سليمان الأعمش ، عن سليمان بن مسهر ، عن خرشة بن الحر ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ قال: «**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة: المنان الذي لا يعطي شيئا إلا منة . والمنفق سلعته بالحلف الفاجر . والمسبل إزاره**» .

وحدثنيه بشر بن خالد . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة ، قال: سمعت سليمان ، بهذا الإسناد . وقال: «**ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم**» .

١٧٢- (١٠٧) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع وأبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم** (قال أبو معاوية: ولا ينظر إليهم) **ولهم عذاب أليم: شيخ زان . وملك كذاب . وعائل مستكبر**» .

١٧٣- (١٠٨) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالا: حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ وهذا حديث أبي بكر . قال: قال رسول الله ﷺ : «**ثلاث لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل . ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه ، وهو على غير ذلك . ورجل بايع إماما لا يبايعه إلا لدنيا ، فإن أعطاه منها وفى ، وإن لم يعطه منها لم يف**» .

(. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا جرير . ح وحدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي . أخبرنا عبثر كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في حديث جرير: «**ورجل ساوم رجلا بسلعة**» .

١٧٤- (. . .) **وحدثني** عمرو الناقد . حدثنا سفيان عن عمرو ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال أراه مرفوعا . قال: «**ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم: رجل حلف على يمين بعد صلاة العصر على مال مسلم فاقتطعه**» وباقي حديثه نحو حديث الأعمش .

* * * * * * * * * * *

(٤٧) باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة

١٧٥- (١٠٩) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج ، قالا: حدثنا وكيع ، عن

الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «من قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجأ بها فى بطنه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا . ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا . ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا» .

(. . .) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير . ح وحدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي . حدثنا عبثر . ح وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة . كلهم بهذا الإسناد ، مثله . وفي رواية شعبة عن سليمان قال: سمعت ذكوان .

١٧٦- (١١٠) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا معاوية بن سلام بن أبي سلام الدمشقي ، عن يحيى بن أبي كثير ؛ أن أبا قلابة أخبره ؛ أن ثابت بن الضحاك أخبره ؛ أنه بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة . وأن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذبا فهو كما قال . ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة . وليس على رجل نذر فى شيء لا يملكه» .

(. . .) حدثني أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) قال: حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير ، قال: حدثني أبو قلابة ، عن ثابت بن الضحاك ، عن النبي قال: «ليس على رجل نذر فيما لا يملك . ولعن المؤمن كقتله . ومن قتل نفسه بشيء فى الدنيا عذب به يوم القيامة . ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها بملك لم يزده الله إلا قلة . ومن حلف على يمين صبر فاجرة» .

١٧٧- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، وإسحاق بن منصور ، وعبد الوارث بن عبد الصمد . كلهم عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن شعبة ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن ثابت بن الضحاك الأنصاري . ح وحدثنا محمد بن رافع ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن ثابت بن الضحاك قال: قال النبي : «من حلف بملة سوى الإسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال . ومن قتل نفسه بشيء عذبه الله به فى نار جهنم» . هذا حديث سفيان . وأما شعبة فحديثه أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف بملة سوى الإسلام كاذبا فهو كما قال . ومن ذبح نفسه بشيء ذبح به يوم القيامة» .

١٧٨- (١١١) وحدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد ، جميعا عن عبد الرزاق . قال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ حنينا . فقال لرجل ممن يدعى بالإسلام: «هذا من أهل النار» فلما

حضرنا القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فأصابته جراحة . فقيل: يا رسول الله! الرجل الذي قلت له آنفا: «إنه من أهل النار» فإنه قاتل اليوم قتالا شديدا . وقد مات . فقال النبي : «إلى النار» فكاد بعض المسلمين أن يرتاب . فبينما هم على ذلك إذ قيل: إنه لم يمت . ولكن به جراحا شديدا! فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه . فأخبر النبي بذلك فقال: «الله أكبر! أشهد أني عبد الله ورسوله» ، ثم أمر بلالا فنادى في الناس: «أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة . وأن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر» .

١٧٩- (١١٢) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القاري ، حي من العرب) عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد الساعدي ؛ أن رسول الله التقى هو والمشركون فاقتتلوا . فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره . ومال الآخرون إلى عسكرهم . وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه . فقالوا: ما أجزأ منا اليوم أحد كما أجزأ فلان . فقال رسول الله ﷺ : «أما إنه من أهل النار» فقال رجل من القوم: أنا صاحبه أبدا . قال: فخرج معه . كلما وقف وقف معه . وإذا أسرع أسرع معه . قال: فجرح الرجل جرحا شديدا . فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه . ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه . فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أشهد أنك رسول الله . قال: «وما ذاك؟» قال: الرجل الذي ذكرت آنفا أنه من أهل النار . فأعظم الناس ذلك . فقلت: أنا لكم به . فخرجت في طلبه حتى جرح جرحا شديدا . فاستعجل الموت . فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه . ثم تحامل عليه فقتل نفسه . فقال رسول الله ﷺ ، عند ذلك: «إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار . وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة» .

١٨٠- (١١٣) **حدثني** محمد بن رافع . حدثنا الزبيري (وهو محمد بن عبد الله بن الزبير) حدثنا شيبان قال: سمعت الحسن يقول: «إن رجلا ممن كان قبلكم خرجت به قرحة . فلما آذته انتزع سهما من كنانته . فنكأها . فلم يرقأ الدم حتى مات . قال ربكم: قد حرمت عليه الجنة» . ثم مد يده إلى المسجد فقال: إي والله لقد حدثني بهذا الحديث جندب ، عن رسول الله ﷺ ، في هذا المسجد .

١٨١- (. . .) **وحدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا وهب بن جرير . حدثنا أبي . قال: سمعت الحسن يقول: حدثنا جندب بن عبد الله البجلي في هذا المسجد . فما نسينا . وما نخشى أن يكون جندب كذب على رسول الله ﷺ . قال: قال رسول الله ﷺ : «خرج برجل فيمن كان قبلكم خُراجٌ» فذكر نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٤٨) باب: غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون

١٨٢- (١١٤) حدثني زهير بن حرب. حدثنا هاشم بن القاسم. حدثنا عكرمة بن عمار. قال: حدثني سماك الحنفي، أبو زميل. قال: حدثني عبد الله بن عباس. قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي ﷺ. فقالوا: فلان شهيد. فلان شهيد. حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد. فقال رسول الله ﷺ: «كلا. إني رأيته في النار. في بردة غلها. أو عباءة» ثم قال رسول الله ﷺ: «يا ابن الخطاب! اذهب فناد في الناس إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون» قال: فخرجت فناديت: «ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون».

١٨٣- (١١٥) حدثني أبو الطاهر. قال: أخبرني ابن وهب، عن مالك بن أنس، عن ثور بن زيد الدؤلي، عن سالم أبي الغيث، مولى ابن مطيع، عن أبي هريرة. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. وهذا حديثه: حدثنا عبد العزيز (يعني ابن محمد) عن ثور، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة؛ قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر. ففتح الله علينا. فلم نغنم ذهبا ولا ورقا. غنمنا المتاع والطعام والثياب. ثم انطلقنا إلى الوادي. ومع رسول الله ﷺ عبد له، وهبه له رجل من جذام. يدعى رفاعة بن زيد من بني الضبيب. فلما نزلنا الوادي قام عبد رسول الله ﷺ يحل رحله. فرمي بسهم. فكان فيه حتفه. فقلنا: هنيئا له الشهادة يا رسول الله! قال رسول الله ﷺ: «كلا. والذي نفس محمد بيده! إن الشملة. لتلتهب عليه نارا، أخذها من الغنائم يوم خيبر. لم تصبها المقاسم» قال: ففزع الناس. فجاء رجل بشراك أو شراكين. فقال: يا رسول الله! أصبت يوم خيبر. فقال رسول الله ﷺ: «شراك من نار أو شراكان من نار».

* * * * * * * * * * *

(٤٩) باب: الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر

١٨٤- (١١٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن سليمان. قال أبو بكر: حدثنا سليمان بن حرب. حدثنا حماد بن زيد، عن حجاج الصواف، عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! هل لك في حصن حصين ومنعة؟. قال: (حصن كان لدوس في الجاهلية) فأبى ذلك النبي ﷺ. للذي ذخر الله للأنصار. فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة. هاجر إليه الطفيل بن عمرو. وهاجر معه رجل من قومه. فاجتووا المدينة. فمرض، فجزع، فأخذ مشاقص له، فقطع بها براجمه، فشخبت يداه حتى مات. فرآه الطفيل بن عمرو في منامه. فرآه وهيئته حسنة. ورآه مغطيا يديه. فقال

له: ما صنع بك ربك؟ فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه ﷺ . فقال: ما لي أراك مغطيا يديك؟ قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت . فقصها الطفيل على رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : «اللهم! وليديه فاغفر» .

* * * * * * * * * * *

(٥٠) باب: في الريح التي تكون قرب القيامة تقبض من في قلبه شيء من الإيمان

١٨٥- (١١٧) حدثنا أحمد بن عبدة الضبي . حدثنا عبد العزيز بن محمد وأبو علقمة الفروي . قالا: حدثنا صفوان بن سليم ، عن عبد الله بن سلمان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الله يبعث ريحا من اليمن ، ألين من الحرير ، فلا تدع أحدا فى قلبه (قال أبو علقمة: مثقال حبة . وقال عبد العزيز: مثقال ذرة) من إيمان إلا قبضته» .

* * * * * * * * * * *

(٥١) باب: الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن

١٨٦- (١١٨) حدثني يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . جميعا عن إسماعيل بن جعفر . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل . قال: أخبرني العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم . يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا . أو يمسي مؤمنا ويصبح كافرا . يبيع دينه بعرض من الدنيا» .

* * * * * * * * * * *

(٥٢) باب: مخافة المؤمن أن يحبط عمله

١٨٧- (١١٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا الحسن بن موسى . حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ؛ أنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ [الحجرات: ٢] إلى آخر الآية . جلس ثابت بن قيس في بيته وقال: أنا من أهل النار . واحتبس عن النبي ﷺ . فسأل النبي سعد بن معاذ فقال: «يا أبا عمرو! ما شأن ثابت؟ أشتكى؟» قال سعد: إنه لجاري . وما علمت له بشكوى . قال: فأتاه سعد فذكر له قول رسول الله ﷺ . فقال ثابت: أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أني من أرفعكم صوتا على رسول الله ﷺ . فأنا من أهل النار ؛ فذكر ذلك سعد للنبي ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : «بل هو من أهل الجنة» .

١٨٨- (. . .) وحدثنا قطن بن نسير . حدثنا جعفر بن سليمان . حدثنا ثابت ، عن

أنس بن مالك قال: كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الأنصار . فلما نزلت هذه الآية . بنحو حديث حماد . وليس في حديثه ذكر سعد بن معاذ .

وحدثنيه أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي . حدثنا حبان . حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس ، قال: لما نزلت: ﴿ لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ [الحجرات: ٢] ولم يذكر سعد بن معاذ في الحديث .

(. . .) وحدثنا هُريم بن عبد الأعلى الأسدي . حدثنا المعتمر بن سليمان . قال: سمعت أبي يذكر عن ثابت ، عن أنس . قال: لما نزلت هذه الآية . واقتص الحديث . ولم يذكر سعد ابن معاذ . وزاد: فكنا نراه يمشي بين أظهرنا رجل من أهل الجنة .

* * * * * * * * * * *

(٥٣) باب: هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية ؟

١٨٩- (١٢٠) حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ؛ قال: قال أناس لرسول الله ﷺ : يا رسول الله! أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال: «أما من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ بها . ومن أساء أخذ بعمله في الجاهلية والإسلام» .

١٩٠- (. . .) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي ووكيع . ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة . واللفظ له . حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ؛ قال: قلنا: يا رسول الله! أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال: «من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية . ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر» .

١٩١- (. . .) حدثنا منجاب بن الحارث التميمي أخبرنا علي بن مسهر ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٥٤) باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج

١٩٢- (١٢١) حدثنا محمد بن المثنى العنـــزي وأبو معن الرقاشي وإسحاق بن منصور . كلهم عن أبي عاصم . واللفظ لابن المثنى . حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم) قال: أخبرنا حيوة ابن شريح . قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن ابن شماسة المهري ، قال: حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت . فبكى طويلا وحوّل وجهه إلى الجدار . فجعل ابنه يقول: يا أبتاه

أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا ؟ أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا ؟ قال: فأقبل بوجهه فقال: إن أفضل ما نعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله . إني كنت على أطباق ثلاث . لقد رأيتني وما أحد أشد بغضا لرسول الله ﷺ مني . ولا أحب إلي أن أكون قد استمكنت منه فقتلته . فلو مت على تلك الحال لكنت من أهل النار . فلما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي ﷺ فقلت: ابسط يمينك فلأبايعك . فبسط يمينه . قال: فقبضت يدي . قال: «مالك يا عمرو؟» قال: قلت: أردت أن أشترط . قال: «تشترط بماذا؟» قلت: أن يغفر لي . قال: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله؟ وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها؟ وأن الحج يهدم ما كان قبله؟» وما كان أحد أحب إلي من رسول الله ﷺ ولا أجل في عيني منه . وما كنت أطيق أن أملأ عيني منه إجلالا له . ولو سئلت أن أصفه ما أطقت ، لأني لم أكن أملأ عيني منه . ولو مت على تلك الحال لرجوت أن أكون من أهل الجنة . ثم ولينا أشياء ما أدري ما حالي فيها . فإذا أنا مت ، فلا تصحبني نائحة ولا نار . فإذا دفنتموني فشنوا علي التراب شنا . ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحر جزور . ويقسم لحمها . حتى أستأنس بكم . وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي .

١٩٣- (١٢٢) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون ، وإبراهيم بن دينار (واللفظ لإبراهيم) . قالا: حدثنا حجاج (وهو ابن محمد) عن ابن جريج ، قال: أخبرني يعلى بن مسلم ؛ أنه سمع سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس ؛ أن ناسا من أهل الشرك قتلوا فأكثروا . وزنوا فأكثروا ثم أتوا محمدا ﷺ . فقالوا: إن الذي تقول وتدعو لحسن . ولو تخبرنا أن لما عملنا كفارة! فنزل: ﴿ وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٨] ونزل: ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ﴾ [الزمر: ٥٣] .

* * * * * * * * * * *

(٥٥) باب: بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده

١٩٤- (١٢٣) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن حكيم بن حزام أخبره ؛ أنه قال لرسول الله ﷺ: أرأيت أمورا كنت أتحنث بها في الجاهلية ، هل لي فيها من شيء؟ فقال له رسول الله ﷺ: «أسلمت على ما أسلفت من خير» . والتحنث التعبد .

١٩٥- (. . .) وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد (قال الحلواني: حدثنا . وقال عبد:

حدثني) يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) حدثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، قال: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن حكيم بن حزام أخبره ؛ أنه قال لرسول الله ﷺ : أي رسول الله! أرأيت أمورا كنت أتحنث بها في الجاهلية . من صدقة أو عتاقة أو صلة رحم . أفيها أجر؟ فقال رسول الله ﷺ : «أسلمت على ما أسلفت من خير» .

(. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو معاوية . حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن حكيم بن حزام . قال: قلت: يا رسول الله! أشياء كنت أفعلها في الجاهلية . (قال هشام: يعني أتبرر بها) فقال رسول الله ﷺ : «أسلمت على ما أسلفت لك من الخير» قلت: فوالله! لا أدع شيئا صنعته في الجاهلية إلا فعلت في الإسلام مثله .

١٩٦- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ؛ أن حكيم بن حزام أعتق في الجاهلية مائة رقبة . وحمل على مائة بعير . ثم أعتق في الإسلام مائة رقبة . وحمل على مائة بعير . ثم أتى النبي ﷺ فذكر نحو حديثهم .

* * * * * * * * * * *

(٥٦) باب: صدق الإيمان وإخلاصه

١٩٧- (١٢٤) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس وأبو معاوية ووكيع . عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال: لما نزلت: ﴿ الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ ﴾ [الأنعام: ٨٢] شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ وقالوا: أينا لا يظلم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ : «ليس هو كما تظنون . إنما هو كما قال لقمان لابنه: ﴿ يَا بُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾» [لقمان: ١٣] .

١٩٨- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . قالا: أخبرنا عيسى (وهو ابن يونس) ح وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي . أخبرنا ابن مسهر . ح وحدثنا أبو كريب . أخبرنا ابن إدريس . كلهم عن الأعمش بهذا الإسناد . قال أبو كريب: قال ابن إدريس: حدثنيه أولا أبي ، عن أبان بن تغلب ، عن الأعمش ، ثم سمعته منه .

* * * * * * * * * * *

(٥٧) باب: بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق

١٩٩- (١٢٥) **حدثني** محمد بن منهال الضرير ، وأمية بن بسطام العيشي ، (واللفظ لأمية) قالا: حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا روح (وهو ابن القاسم) عن العلاء ، عن أبيه ، عن

أبي هريرة ، قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ : ﴿ لِلَّهِ ما فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٨٤] قال: فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فأتوا رسول الله ﷺ . ثم بركوا على الركب . فقالوا: أي رسول الله! كلفنا من الأعمال ما نطيق . الصلاة والصيام والجهاد والصدقة . وقد أنزلت عليك هذه الآية . ولا نطيقها . قال رسول الله ﷺ : «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير . فلما اقترأها القوم ذلت بها ألسنتهم» . فأنزل الله في إثرها: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ [البقرة: ٢٨٥] فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى . وأنزل الله عز وجل: ﴿ لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال: «نعم» ﴿ رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ﴾ قال: «نعم» ﴿ رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ قال: «نعم» ﴿ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلاَنَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ قال: «نعم» [البقرة: ٢٨٦] .

٢٠٠- (١٢٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم واللفظ لأبي بكر . (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران حدثنا) وكيع عن سفيان ، عن آدم بن سليمان ، مولى خالد ؛ قال: سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٨٤] قال: دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء . فقال النبي ﷺ : «قولوا: سمعنا وأطعنا وسلمنا» قال: فألقى الله الإيمان في قلوبهم . فأنزل الله تعالى: ﴿ لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ قال: «قد فعلت» ﴿ رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ﴾ قال: «قد فعلت» ﴿ وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلاَنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قال: «قد فعلت» .

* * * * * * * * * * *

(٥٨) باب: تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر

٢٠١- (١٢٧) حدثنا سعيد بن منصور ، وقتيبة بن سعيد ، ومحمد بن عبيد الغبري (واللفظ لسعيد) قالوا: حدثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن أبي هريرة ؛ قال:

قال رسول الله ﷺ : «إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به» .

٢٠٢- (. . .) **حدثنا** عمرو الناقد وزهير بن حرب قالا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر وعبدة بن سليمان . ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار قالا: حدثنا ابن أبي عدي . كلهم عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الله عز وجل تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تكلم به» .

وحدثني زهير بن حرب . حدثنا وكيع . حدثنا مسعر وهشام . ح وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا الحسين بن علي ، عن زائدة ، عن شيبان ، جميعا عن قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * *

(٥٩) باب : إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب

٢٠٣- (١٢٨) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) (قال إسحاق: أخبرنا سفيان . وقال الآخران: حدثنا) ابن عيينة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «قال الله عز وجل: إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه فإن عملها فاكتبوها سيئة . وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة . فإن عملها فاكتبوها عشرا» .

٢٠٤- (. . .) **حدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر قالوا: حدثنا إسماعيل ، وهو ابن جعفر ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ قال: «قال الله عز وجل: إذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها كتبتها له حسنة . فإن عملها كتبتها عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف . وإذا هم بسيئة ولم يعملها لم أكتبها عليه . فإن عملها كتبتها سيئة واحدة» .

٢٠٥- (١٢٩) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام بن منبه ؛ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها قال: قال رسول الله ﷺ : «قال الله عز وجل: إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعمل . فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها . وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها . فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها» .

وقال رسول الله ﷺ : «قالت الملائكة: رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة (وهو أبصر به) فقال: ارقبوه . فإن عملها فاكتبوها له بمثلها . وإن تركها فاكتبوها له حسنة . إنما تركها من جراي» .

وقال رسول الله ﷺ : «إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف . وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله» .

٢٠٦- (١٣٠) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة . ومن هم بحسنة فعملها كتبت له عشرا إلى سبعمائة ضعف . ومن هم بسيئة فلم يعملها ، لم تكتب . وإن عملها كتبت» .

٢٠٧- (١٣١) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث ، عن الجعد أبي عثمان . حدثنا أبو رجاء العطاردي ، عن ابن عباس ، عن رسول الله ﷺ ، فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى ؛ قال: «إن الله كتب الحسنات والسيئات . ثم بين ذلك . فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة . وإن هم بها فعملها كتبها الله عز وجل عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة . وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة . وإن هم بها فعملها ، كتبها الله سيئة واحدة» .

٢٠٨- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . حدثنا جعفر بن سليمان ، عن الجعد أبي عثمان ، في هذا الإسناد ، بمعنى حديث عبد الوارث . وزاد: «ومحاها الله . ولا يهلك على الله إلا هالك» .

* * * * * * * * * * *

(٦٠) باب: بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها

٢٠٩- (١٣٢) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به . قال: «وقد وجدتموه؟» قالوا: نعم . قال: «ذاك صريح الإيمان» .

٢١٠- (. . .) **وحدثنا** محمد بن بشار . حدثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة . ح وحدثني محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد وأبو بكر بن إسحاق ، قالا: حدثنا أبو الجواب ، عن عمار ابن رزيق . كلاهما عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث .

٢١١- (١٣٣) حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار . حدثني علي بن عثام ، عن سعير بن الخمس ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؛ قال: سئل النبي ﷺ عن الوسوسة . قال: «تلك محض الإيمان» .

٢١٢- (١٣٤) حدثنا هارون بن معروف ومحمد بن عباد (واللفظ لهارون) قالا: حدثنا سفيان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال: هذا ، خلق الله الخلق ، فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئا فليقل: آمنت بالله» .

٢١٣- (. . .) وحدثنا محمود بن غيلان . حدثنا أبو النضر . حدثنا أبو سعيد المؤدب ، عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد . أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق السماء؟ من خلق الأرض ؟ فيقول: الله» ثم ذكر بمثله . وزاد: «ورسله» .

٢١٤- (. . .) حدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد . جميعا عن يعقوب . قال زهير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن أخي ابن شهاب ، عن عمه قال: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا وكذا؟ حتى يقول له: من خلق ربك؟ فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولينته» .

(. . .) حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال: حدثني أبي ، عن جدي . قال: حدثني عقيل بن خالد . قال: قال ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «يأتي العبد الشيطان فيقول: من خلق كذا وكذا؟» مثل حديث ابن أخي ابن شهاب .

٢١٥- (١٣٥) حدثني عبد الوارث بن عبد الصمد . قال: حدثني أبي عن جدي ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «لا يزال الناس يسألونكم عن العلم ، حتى يقولوا: هذا الله خلقنا . فمن خلق الله؟» .

قال: وهو آخذ بيد رجل فقال: صدق الله ورسوله . قد سألني اثنان وهذا الثالث . أو قال: سألني واحد وهذا الثاني .

وحدثنيه زهير بن حرب ويعقوب الدورقي قالا: حدثنا إسماعيل ، وهو ابن علية ، عن أيوب ، عن محمد ؛ قال: قال أبو هريرة: لا يزال الناس ، بمثل حديث عبد الوارث . غير أنه لم يذكر النبي ﷺ في الإسناد . ولكن قد قال في آخر الحديث: صدق الله ورسوله .

(. . .) وحدثني عبد الله بن الرومي . حدثنا النضر بن محمد . حدثنا عكرمة ، وهو ابن

عمار . حدثنا يحيى . حدثنا أبو سلمة ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال لي رسول الله ﷺ : «لا يزال يسألونك ، يا أبا هريرة ، حتى يقولوا: هذا الله . فمن خلق الله؟» قال: فبينا أنا في المسجد إذ جاءني ناس من الأعراب . فقالوا: يا أبا هريرة! هذا الله . فمن خلق الله ؟ قال: فأخذ حصى بكفه فرماهم . ثم قال: قوموا . قوموا . صدق خليلي .

٢١٦- (. . .) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا كثير بن هشام . حدثنا جعفر بن برقان . حدثنا يزيد بن الأصم ، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «ليسألنكم الناس عن كل شيء حتى يقولوا: الله خلق كل شيء . فمن خلقه؟» .

٢١٧- (١٣٦) حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة الحضرمي . حدثنا محمد بن فضيل ، عن مختار بن فلفل ، عن أنس بن مالك ، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: إن أمتك لا يزالون يقولون: ما كذا؟ ما كذا؟ حتى يقولوا: هذا الله خلق الخلق . فمن خلق الله؟» .

حدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي ، عن زائدة . كلاهما عن المختار ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث . غير أن إسحاق لم يذكر: قال: «قال الله إن أمتك» .

* * * * * * * * * * *

(٦١) باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار

٢١٨- (١٣٧) حدثنا يحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد ، وعلي بن حُجْر . جميعا عن إسماعيل بن جعفر . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر . قال: أخبرنا العلاء (وهو ابن عبد الرحمن مولى الحرقة) عن معبد بن كعب السلمي ، عن أخيه عبد الله بن كعب ، عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه ، فقد أوجب الله له النار ، وحرم عليه الجنة» فقال له رجل: وإن كان شيئا يسيرا ، يا رسول الله؟ قال: «وإن قضيبا من أراك» .

٢١٩- (. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم ، وهارون بن عبد الله . جميعا عن أبي أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب ؛ أنه سمع أخاه عبد الله بن كعب يحدث ؛ أن أبا أمامة الحارثي حدثه ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ بمثله .

٢٢٠- (١٣٨) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبو معاوية ووكيع . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي (واللفظ له) أخبرنا وكيع .

حدثنا الأعمش عن أبي وائل ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ؛ قال: «من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم ، هو فيها فاجر ، لقي الله وهو عليه غضبان» قال: فدخل الأشعث بن قيس فقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قالوا: كذا وكذا . قال: صدق أبو عبد الرحمن . فيّ نزلت . كان بيني وبين رجل أرض باليمن . فخاصمته إلى النبي ﷺ . قال: «هل لك بينة؟» فقلت: لا . قال: «فيمينه» قلت: إذن يحلف . فقال رسول الله ﷺ ، عند ذلك: «من حلف على يمين صبر ، يقتطع بها مال امرئ مسلم ، هو فيها فاجر ، لقي الله وهو عليه غضبان» فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾ [آل عمران: ٧٧] إلى آخر الآية .

٢٢١- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ؛ قال: من حلف على يمين يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان . ثم ذكر نحو حديث الأعمش . غير أنه قال: كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر . فاختصمنا إلى رسول الله ﷺ فقال: «شاهداك أو يمينه» .

٢٢٢- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر المكي . حدثنا سفيان عن جامع بن أبي راشد ، وعبد الملك بن أعين ، سمعا شقيق بن سلمة يقول: سمعت ابن مسعود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه ، لقي الله وهو عليه غضبان» قال عبد الله: ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ ، مصداقه من كتاب الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾ [آل عمران: ٧٧] إلى آخر الآية .

٢٢٣- (١٣٩) حدثنا قتيبة بن سعيد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وهناد بن السري ، وأبو عاصم الحنفي (واللفظ لقتيبة) قالوا: حدثنا أبو الأحوص عن سماك ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه ؛ قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي ﷺ . فقال الحضرمي: يا رسول الله! إن هذا قد غلبني على أرض لي كانت لأبي . فقال الكندي: هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق . فقال رسول الله ﷺ للحضرمي: «ألك بينة؟» قال: لا . قال: «فلك يمينه» قال: يا رسول الله إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه . وليس يتورع من شيء . فقال: «ليس لك منه إلا ذلك» فانطلق ليحلف . فقال رسول الله ﷺ ، لما أدبر: «أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلما ، ليلقين الله وهو عنه معرض» .

٢٢٤- (. . .) وحدثني زهير بن حرب ، وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن ابن الوليد . قال زهير: حدثنا هشام بن عبد الملك . حدثنا أبو عوانة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن علقمة

ابن وائل ، عن وائل بن حُجْر ؛ قال: كنت عند رسول الله ﷺ . فأتاه رجلان يختصمان في أرض . فقال أحدهما: إن هذا انتزى على أرضي ، يا رسول الله ، في الجاهلية . (وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي . وخصمه ربيعة بن عبدان) . قال: «بينتك» قال: ليس لي بينة . قال: «يمينه» قال: إذن يذهب بها . قال: «ليس لك إلا ذاك» قال: فلما قام ليحلف ، قال رسول الله ﷺ : «من اقتطع أرضا ظالما ، لقي الله وهو عليه غضبان» قال إسحاق في روايته: ربيعة ابن عيدان .

* * * * * * * * * * *

(٦٢) باب: الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه ، وإن قتل كان في النار ، وأن من قتل دون ماله فهو شهيد

٢٢٥- (١٤٠) حدثني أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا خالد (يعني ابن مخلد) حدثنا محمد بن جعفر ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ . فقال: يا رسول الله! أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: «فلا تعطه مالك» قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: «قاتله» قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: «فأنت شهيد» قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: «هو فى النار» .

٢٢٦- (١٤١) حدثني الحسن بن علي الحلواني ، وإسحاق بن منصور ، ومحمد بن رافع . وألفاظهم متقاربة (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا) عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج ، قال: أخبرني سليمان الأحول ؛ أن ثابتا مولى عمر بن عبد الرحمن أخبره ؛ أنه لما كان بين عبد الله بن عمرو وبين عنبسة بن أبي سفيان ما كان . تيسروا للقتال: فركب خالد بن العاص إلى عبد الله بن عمرو ، فوعظه خالد . فقال عبد الله بن عمرو: أما علمت أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل دون ماله فهو شهيد» .

وحدثنيه محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . ح وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا أبو عاصم . كلاهما عن ابن جريج ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٦٣) باب: استحقاق الوالي ، الغاش لرعيته ، النار .

٢٢٧- (١٤٢) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا أبو الأشهب ، عن الحسن قال: عاد عبيد الله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه . قال معقل: إني محدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ . لو علمت أن لي حياة ما حدثتك . إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد

يسترعيه الله رعية ، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته ، إلا حرم الله عليه الجنة» .

٢٢٨- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع ، عن يونس ، عن الحسن ؛ قال: دخل عبيد الله بن زياد على معقل بن يسار وهو وجع . فسأله فقال: إني محدثك حديثا لم أكن حدثتكه . إن رسول الله ﷺ قال: «لا يسترعي الله عبدا رعية ، يموت حين يموت وهو غاش لها ، إلا حرم الله عليه الجنة» قال: ألا كنت حدثتني هذا قبل اليوم؟ قال: ما حدثتك ، أو لم أكن لأحدثك .

٢٢٩- (. . .) وحدثني القاسم بن زكرياء . حدثنا حسين ، يعني الجعفي ، عن زائدة ، عن هشام ؛ قال: قال الحسن: كنا عند معقل بن يسار نعوده . فجاء عبيد الله بن زياد . فقال له معقل: إني سأحدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ . ثم ذكر بمعنى حديثهما .

(. . .) وحدثنا أبو غسان المسمعي ، ومحمد بن المثنى ، وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا ، وقال الآخران: حدثنا) معاذ بن هشام . قال: حدثني أبي عن قتادة ، عن أبي المليح ؛ أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه . فقال له معقل: إني محدثك بحديث لولا أني في الموت لم أحدثك به . سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من أمير يلي أمر المسلمين ، ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة» .

* * * * * * * * * * *

(٦٤) باب: رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب ، وعرض الفتن على القلوب

٢٣٠- (١٤٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع . ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن حذيفة ؛ قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر . حدثنا: «أن الأمانة نزلت فى جذر قلوب الرجال . ثم نزل القرآن . فعلموا من القرآن وعلموا من السنة» . ثم حدثنا عن رفع الأمانة قال: «ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه . فيظل أثرها مثل الوكت . ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه . فيظل أثرها مثل المجل . كجمر دحرجته على رجلك . فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شيء (ثم أخذ حصى فدحرجه على رجله) فيصبح الناس يتبايعون . لا يكاد أحد يؤدي الأمانة حتى يقال: إن فى بني فلان رجلا أمينا . حتى يقال للرجل: ما أجلده! ما أظرفه! ما أعقله! وما فى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان» .

ولقد أتى عليّ زمان وما أبالي أيكم بايعت . لئن كان مسلما ليردنه علي دينه . ولئن كان

نصرانيا أو يهوديا ليردنه على ساعيه . وأما اليوم فما كنت لأبايع منكم إلا فلانا وفلانا .

وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي ووكيع . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . حدثنا عيسى بن يونس . جميعا عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

٢٣١- (١٤٤) **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبو خالد ، يعني سليمان بن حيان ، عن سعد بن طارق ، عن ربعي ، عن حذيفة ؛ قال: كنا عند عمر . فقال: أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتن؟ فقال قوم: نحن سمعناه . فقال: لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره؟ قالوا: أجل . قال: تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة . ولكن أيكم سمع النبي ﷺ يذكر الفتن التي تموج موج البحر . قال حذيفة: فأسكت القوم . فقلت: أنا . قال: أنت ، لله أبوك! قال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا . فأي قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء . وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء . حتى تصير على قلبين ، على أبيض مثل الصفا . فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض . والآخر أسود مربادا ، كالكوز مجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا . إلا ما أشرب من هواه» .

قال حذيفة: وحدثته ؛ أن بينك وبينها بابا مغلقا يوشك أن يكسر . قال عمر: أكسرا ، لا أبا لك! فلو أنه فتح لعله كان يعاد . قلت: لا . بل يكسر . وحدثته ؛ أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت . حديثا ليس بالأغاليط .

قال أبو خالد: فقلت لسعد: يا أبا مالك! ما أسود مربادا؟ قال: شدة البياض في سواد . قال: قلت: فما الكوز مجخيا؟ قال: منكوسا .

(. . .) **وحدثني** ابن أبي عمر . حدثنا مروان الفزاري . حدثنا أبو مالك الأشجعي ، عن ربعي ؛ قال: لما قدم حذيفة من عند عمر ، جلس فحدثنا . فقال: إن أمير المؤمنين أمس لما جلست إليه سأل أصحابه: أيكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتن؟ وساق الحديث بمثل حديث أبي خالد . ولم يذكر تفسير أبي مالك لقوله: «مربادا مجخيا» .

(. . .) **وحدثني** محمد بن المثنى ، وعمرو بن علي ، وعقبة بن مكرم العمي . قالوا: حدثنا محمد بن أبي عدي عن سليمان التيمي ، عن نعيم بن أبي هند ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ؛ أن عمر قال: من يحدثنا ، أو قال: أيكم يحدثنا (وفيهم حذيفة) ما قال رسول الله ﷺ في الفتنة؟ قال حذيفة: أنا . وساق الحديث كنحو حديث أبي مالك عن ربعي . وقال في الحديث: قال حذيفة: حدثته حديثا ليس بالأغاليط . وقال: يعني أنه عن رسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٦٥) باب: بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا، وإنه يأرز بين المسجدين

٢٣٢- (١٤٥) حدثنا محمد بن عباد وابن أبي عمر. جميعا عن مروان الفزاري. قال ابن عباد: حدثنا مروان عن يزيد، يعني ابن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ غريبا. فطوبى للغرباء».

(١٤٦) وحدثني محمد بن رافع، والفضل بن سهل الأعرج قالا: حدثنا شبابة بن سوار. حدثنا عاصم، وهو ابن محمد العمري، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ. وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية في جحرها».

٢٣٣- (١٤٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي حدثنا عبيد الله، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها».

* * * * * * * * * * *

(٦٦) باب: ذهاب الإيمان آخر الزمان

٢٣٤- (١٤٨) حدثني زهير بن حرب. حدثنا عفان. حدثنا حماد. أخبرنا ثابت عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله، الله».

حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة على أحد يقول: الله، الله».

* * * * * * * * * * *

(٦٧) باب: الاستسرار بالإيمان للخائف

٢٣٥- (١٤٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب) قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة؛ قال: كنا مع رسول الله ﷺ فقال: «أحصوا لي كم يلفظ الإسلام» قال: فقلنا: يا رسول الله ﷺ! أتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة إلى السبعمائة؟ قال: «إنكم لا تدرون. لعلكم أن تبتلوا» قال: فابتلينا. حتى جعل الرجل منا لا يصلي إلا سرا.

* * * * * * * * * * *

(٦٨) باب: تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه، والنهي عن القطع بالإيمان من غير دليل قاطع

٢٣٦- (١٥٠) **حدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن الزهري ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ؛ قال: قسم رسول الله ﷺ قسما . فقلت: يا رسول الله! أعط فلانا فإنه مؤمن . فقال النبي ﷺ : **«أو مسلم»** أقولها ثلاثا . ويرددها عليّ ثلاثا: **«أو مسلم»** ثم قال: **«إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليّ منه . مخافة أن يكبه الله في النار»** .

٢٣٧- (. . .) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه ؛ قال: أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه سعد ؛ أن رسول الله ﷺ أعطى رهطا . وسعد جالس فيهم . قال سعد: فترك رسول الله ﷺ منهم من لم يعطه . وهو أعجبهم إلي . فقلت: يا رسول الله! ما لك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمنا . فقال رسول الله ﷺ : **«أو مسلما»** قال: فسكت قليلا . ثم غلبني ما أعلم منه . فقلت: يا رسول الله! ما لك عن فلان . فوالله إني لأراه مؤمنا . فقال رسول الله ﷺ : **«أو مسلما»** قال: فسكت قليلا . ثم غلبني ما علمت منه . فقلت: يا رسول الله! ما لك عن فلان ، فوالله إني لأراه مؤمنا . فقال رسول الله ﷺ : **«أو مسلما ، إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه . خشية أن يكب في النار على وجهه»** .

(. . .) **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني ، وعبد بن حميد قالا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ؛ قال: حدثني عامر بن سعد ، عن أبيه سعد ؛ أنه قال: أعطى رسول الله ﷺ رهطا وأنا جالس فيهم . بمثل حديث ابن أخي ابن شهاب عن عمه . وزاد فقمت إلى رسول الله فساررته . فقلت: ما لك عن فلان؟

(. . .) **وحدثنا** الحسن الحلواني . حدثنا يعقوب . حدثنا أبي عن صالح ، عن إسماعيل بن محمد ؛ قال: سمعت محمد بن سعد يحدث هذا . فقال في حديثه: فضرب رسول الله ﷺ بيده بين عنقي وكتفي . ثم قال: **«أقتالا؟ أي سعد! إني لأعطي الرجل»** .

* * * * * * * * * * *

(٦٩) باب: زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة

٢٣٨- (١٥١) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وسعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«نحن أحق بالشك من إبراهيم ﷺ إذ قال: رب أرني كيف تحيي الموتى؟ قال: أولم**

تؤمن؟ قال: بلى . ولكن ليطمئن قلبي» . قال: «ويرحم الله لوطا . لقد كان يأوي إلى ركن شديد . ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لأجبت الداعي» .

(. . .) وحدثني به ، إن شاء الله ، عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي . حدثنا جويرية عن مالك ، عن الزهري ؛ أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد أخبراه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ بمثل حديث يونس عن الزهري . وفي حديث مالك: «ولكن ليطمئن قلبي» . قال: ثم قرأ هذه الآية حتى جازها .

حدثناه عبد بن حميد قال: حدثني يعقوب يعني ابن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبو أويس ، عن الزهري . كرواية مالك بإسناده . وقال: ثم قرأ هذه الآية حتى أنجزها .

* * * * * * * * * * *

(٧٠) باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته

٢٣٩- (١٥٢) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ما من الأنبياء من نبي إلا قد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر . وإنما كان الذي أوتيت وحيا أوحى الله إليّ . فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة» .

٢٤٠- (١٥٣) حدثني يونس بن عبد الأعلى . أخبرنا ابن وهب . قال: وأخبرني عمرو ؛ أن أبا يونس حدثه عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «والذي نفسي محمد بيده! لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به ، إلا كان من أصحاب النار» .

٢٤١- (١٥٤) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن صالح بن صالح الهمداني ، عن الشعبي ؛ قال: رأيت رجلا من أهل خراسان سأل الشعبي فقال: يا أبا عمرو! إن من قبلنا من أهل خراسان يقولون ، في الرجل ، إذا أعتق أمته ثم تزوجها ، فهو كالراكب بدنته . فقال الشعبي: حدثني أبو بردة بن أبي موسى ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي ﷺ فآمن به واتبعه وصدقه ، فله أجران . وعبد مملوك أدى حق الله تعالى وحق سيده ، فله أجران . ورجل كانت له أمة فغذاها فأحسن غذاءها . ثم أدبها فأحسن أدبها . ثم أعتقها وتزوجها ، فله أجران» . ثم قال الشعبي للخراساني: خذ هذا الحديث بغير شيء فقد كان الرجل يرحل فيما دون هذا إلى المدينة .

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة . كلهم عن صالح بن صالح ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٧١) باب: نزول عيسى ابن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد ﷺ

٢٤٢- (١٥٥) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : **«والذي نفسي بيده! ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم ﷺ حكما مقسطا . فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد»** .

وحدثناه عبد الأعلى بن حماد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثنيه حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب ؛ قال: حدثني يونس . ح وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد ، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح . كلهم عن الزهري بهذا الإسناد . وفي رواية ابن عيينة: **«إماما مقسطا وحكما عدلا»** . وفي رواية يونس: **«حكما عادلا»** ولم يذكر: **«إماما مقسطا»** . وفي حديث صالح: **«حكما مقسطا»** كما قال الليث . وفي حديثه ، من الزيادة: **«وحتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها»** .

ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ [النساء: ١٥٩] الآية .

٢٤٣- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد ، عن عطاء ابن ميناء ، عن أبي هريرة ؛ أنه قال: قال رسول الله ﷺ : **«والله! لينزلن ابن مريم حكما عادلا . فليكسرن الصليب . وليقتلن الخنزير . وليضعن الجزية . ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها . ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد . وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد»** .

٢٤٤- (. . .) **حدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ قال: أخبرني نافع ، مولى أبي قتادة الأنصاري ؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : **«كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم ، وإمامكم منكم؟»** .

٢٤٥- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن أخي

ابن شهاب عن عمه . قال: أخبرني نافع مولى أبي قتادة الأنصاري ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وأمكم؟» .

٢٤٦- (. . .) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثني الوليد بن مسلم . حدثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب ، عن نافع ، مولى أبي قتادة ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم فأمكم منكم؟» فقلت لابن أبي ذئب: إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري ، عن نافع ، عن أبي هريرة: «وإمامكم منكم» قال ابن أبي ذئب: تدري ما أمكم منكم؟ قلت: تخبرني . قال: فأمكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى وسنة نبيكم ﷺ .

٢٤٧- (١٥٦) **حدثنا** الوليد بن شجاع ، وهارون بن عبد الله ، وحجاج بن الشاعر قالوا: حدثنا حجاج (وهو ابن محمد) عن ابن جريج . قال: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة . قال: فينزل عيسى ابن مريم ﷺ فيقول أميرهم: تعال صل لنا . فيقول: لا . إن بعضكم على بعض أمراء . تكرمة الله هذه الأمة» .

* * * * * * * * * * *

(٧٢) باب: بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان

٢٤٨- (١٥٧) **حدثنا** يحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد ، وعلي بن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) ، عن العلاء (وهو ابن عبد الرحمن) ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها . فإذا طلعت من مغربها آمن الناس كلهم أجمعون» . ﴿ لاَ يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ﴾ . [الأنعام: ١٥٨] .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وابن نمير ، وأبو كريب . قالوا: حدثنا ابن فضيل . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير . كلاهما عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عبد الله بن ذكوان ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

٢٤٩- (١٥٨) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب . قالا: حدثنا وكيع . ح وحدثنيه زهير بن حرب . حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق . جميعا عن فضيل بن غزوان . ح

وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء (واللفظ له) . حدثنا ابن فضيل عن أبيه ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «ثلاث إذا خرجن ، لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى إيمانها خيرا: طلوع الشمس من مغربها . والدجال . ودابة الأرض» .

٢٥٠- (١٥٩) **حدثنا** يحيى بن أيوب ، وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن ابن علية . قال ابن أيوب: حدثنا ابن علية . حدثنا يونس عن إبراهيم بن يزيد التيمي (سمعه فيما أعلم) عن أبيه ، عن أبي ذر ؛ أن النبي ﷺ قال يوما: «أتدرون أين تذهب هذه الشمس؟» قالوا: الله ورسوله أعلم . قال: «إن هذه الشمس تجري حتى تنتهي تحت العرش . فتخر ساجدة . فلا تزال كذلك حتى يقال لها: ارتفعي . ارجعي من حيث جئت . فتصبح طالعة من مطلعها . ثم تجري حتى تنتهي إلى مستقرها ذاك ، تحت العرش . فتخر ساجدة . ولا تزال كذلك حتى يقال لها: ارتفعي . ارجعي من حيث جئت فترجع . فتصبح طالعة من مطلعها . ثم تجري لا يستنكر الناس منها شيئا حتى تنتهي إلى مستقرها ذاك ، تحت العرش . فيقال لها: ارتفعي . أصبحي طالعة من مغربك . فتصبح طالعة من مغربها» فقال رسول الله ﷺ : «أتدرون متى ذاكم؟ ذاك حين: ﴿ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ﴾» [الأنعام: ١٥٨] .

(. . .) **وحدثني** عبد الحميد بن بيان الواسطي . أخبرنا خالد (يعني ابن عبد الله) عن يونس ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ؛ أن النبي ﷺ قال: يوما: «أتدرون أين تذهب هذه الشمس؟» بمثل معنى حديث ابن علية .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب) قالا: حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ؛ قال: دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس . فلما غابت الشمس قال: «يا أبا ذر! هل تدري أين تذهب هذه؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم . قال: «فإنها تذهب فتستأذن فى السجود . فيؤذن لها . وكأنها قد قيل لها: ارجعي من حيث جئت . فتطلع من مغربها» .

قال: ثم قرأ في قراءة عبد الله: «وذلك مستقر لها» .

٢٥١- (. . .) **حدثنا** أبو سعيد الأشج وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الأشج: حدثنا) وكيع . حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ؛ قال:

سألت رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ﴾ [يس: ٣٨] قال: «مستقرها تحت العرش» .

* * * * * * * * * * *

(٧٣) باب: بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ

٢٥٢- (١٦٠) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله بن سرح . أخبرنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: حدثني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته ؛ أنها قالت: كان أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم . فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح . ثم حبب إليه الخلاء . فكان يخلو بغار حراء يتحنث فيه . (وهو التعبد) الليالي أولات العدد . قبل أن يرجع إلى أهله . ويتزود لذلك . ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها . حتى فجئه الحق وهو في غار حراء . فجاءه الملك فقال: اقرأ . قال: «قلت: ما أنا بقارئ» قال: فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد . ثم أرسلني فقال: اقرأ . قال: «قلت: ما أنا بقارئ» . قال: فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد . ثم أرسلني فقال: اقرأ: «فقلت: ما أنا بقارئ» فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد . ثم أرسلني فقال: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [العلق: ١ - ٥] ، فرجع بها رسول الله ﷺ ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال: «زملوني زملوني» فزملوه حتى ذهب عنه الروع . ثم قال لخديجة: «أي خديجة! ما لي» وأخبرها الخبر . قال: «لقد خشيت على نفسي» قالت له خديجة: كلا . أبشر . فوالله! لا يخزيك الله أبدا . والله! إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف ، وتعين على نوائب الحق . فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى . وهو ابن عم خديجة ، أخي أبيها . وكان امرءًا تنصر في الجاهلية . وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب . وكان شيخا كبيرا قد عمي . فقالت له خديجة: أي عم! اسمع من ابن أخيك . قال ورقة بن نوفل: يا ابن أخي! ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله ﷺ خبر ما رآه . فقال له ورقة: هذا الناموس الذي أنزل على موسى ﷺ . يا ليتني فيها جذعا . يا ليتني أكون حيا حين يخرجك قومك . قال رسول الله ﷺ : «أَوَمُخْرِجِيَّ هم؟» قال ورقة: نعم . لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عُودِيَ . وإن يدركني يومك أنصرك نصرا مؤزرا .

٢٥٣- (. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . قال: قال

الزهري: وأخبرني عروة عن عائشة ؛ أنها قالت: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي . وساق الحديث بمثل حديث يونس . غير أنه قال: فوالله لا يحزنك الله أبدا . وقال: قالت خديجة: أي ابن عم! اسمع من ابن أخيك .

٢٥٤- (. . .) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث . قال: حدثني أبي عن جدي قال: حدثني عقيل بن خالد قال: ابن شهاب: سمعت عروة بن الزبير يقول: قالت عائشة زوج النبي ﷺ : فرجع إلى خديجة يرجف فؤاده . واقتص الحديث بمثل حديث يونس ومعمر . ولم يذكر أول حديثهما . من قوله: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة . وتابع يونس على قوله: فوالله! لا يخزيك الله أبدا . وذكر قول خديجة: أي ابن عم! اسمع من ابن أخيك .

٢٥٥- (١٦١) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب قال: حدثني يونس . قال: قال ابن شهاب: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن جابرا بن عبد الله الأنصاري (وكان من أصحاب رسول الله ﷺ) كان يحدث . قال: قال رسول الله ﷺ وهو يحدث عن فترة الوحي: قال في حديثه: «فبينا أنا أمشي سمعت صوتا من السماء . فرفعت رأسي . فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالسا على كرسي بين السماء والأرض» قال رسول الله ﷺ : «فجئثت منه فرقا . فرجعت فقلت: زملوني زملوني . فدثروني» . فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ [المدثر: ١ - ٥] وهي الأوثان قال: «ثم تتابع الوحي» .

٢٥٦- (. . .) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث قال: حدثني أبي عن جدي قال: حدثني عقيل عن ابن شهاب قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول: أخبرني جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ثم فتر الوحي عني فترة . فبينا أنا أمشي» ثم ذكر مثل حديث يونس غير أنه قال: «فجئثت منه فرقا حتى هويت إلى الأرض» قال: وقال أبو سلمة: والرجز الأوثان . قال: ثم حمي الوحي ، بعد ، وتتابع .

وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الإسناد . نحو حديث يونس وقال: فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ . قبل أن تفرض الصلاة . (وهي الأوثان) وقال: «فجئثت منه» كما قال عقيل .

٢٥٧- (. . .) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا الأوزاعي قال: سمعت يحيى يقول: سألت أبا سلمة: أي القرآن أنزل قبل؟ قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾ . فقلت:

أو اقرأ؟ فقال: سألت جابر بن عبد الله: أي القرآن أنزل قبل؟ قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾. فقلت: أو أقرأ؟ قال جابر: أحدثكم ما حدثنا رسول الله ﷺ . قال: «جاورت بحراء شهرا . فلما قضيت جواري نزلت فاستبطنت بطن الوادي . فنوديت . فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي . فلم أر أحدا . ثم نوديت . فنظرت فلم أر أحدا . ثم نوديت فرفعت رأسي . فإذا هو على العرش فى الهواء (يعني جبريل عليه السلام) فأخذتني رجفة شديدة . فأتيت خديجة فقلت: دثروني . فدثروني . فصبوا علي ماء» . فأنزل الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ * قُمْ فَأَنذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ [المدثر: ١ - ٤] .

٢٥٨- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عثمان بن عمر . أخبرنا علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد . وقال: «فإذا هو جالس على عرش بين السماء والأرض» .

* * * * * * * * * * *

(٧٤) باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات ، وفرض الصلوات

٢٥٩- (١٦٢) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا حماد بن سلمة . حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أتيت بالبراق (وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل . يضع حافره عند منتهى طرفه) قال: فركبته حتى أتيت بيت المقدس . قال: فربطته بالحلقة التي يربط به الأنبياء . قال: ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين . ثم خرجت . فجاءني جبريل عليه السلام بإناء من خمر وإناء من لبن . فاخترت اللبن . فقال جبريل ﷺ : اخترت الفطرة . ثم عرج بنا إلى السماء . فاستفتح جبريل فقيل: من أنت؟ قال: جبريل . قيل: ومن معك؟ قال: محمد . قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه . ففتح لنا . فإذا أنا بآدم . فرحب بي ودعا لي بخير . ثم عرج بنا إلى السماء الثانية . فاستفتح جبريل عليه السلام . فقيل: من أنت؟ قال: جبريل . قيل: ومن معك؟ قال . محمد . قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه؟ ففتح لنا . فإذا أنا بابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا صلوات الله عليهما . فرحبا ودعوا لي بخير . ثم عرج بي إلى السماء الثالثة . فاستفتح جبريل . فقيل: من أنت . قال: جبريل . قيل . ومن معك؟ قال: محمد ﷺ . قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه . ففتح لنا . فإذا أنا بيوسف ﷺ . إذا هو قد أعطي شطر الحسن . فرحب ودعا لي بخير . ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة . فاستفتح جبريل عليه السلام . قيل: من هذا؟ قال: جبريل . قيل: ومن

معك؟ قال: محمد . قال: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه . ففتح لنا فإذا أنا بإدريس . فرحب ودعا لي بخير . قال الله عز وجل: ﴿ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴾ [مريم: ٥٧] ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة . فاستفتح جبريل . قيل من هذا؟ قال: جبريل . قيل: ومن معك؟ قال: محمد . قيل: وقد بعث إليه؟ قال: وقد بعث إليه . ففتح لنا . فإذا أنا بهارون ﷺ . فرحب ودعا لي بخير . ثم عرج إلى السماء السادسة . فاستفتح جبريل عليه السلام . قيل: من هذا؟ قال: جُبريل . قيل: ومن معك؟ قال: محمد . قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه . ففتح لنا فإذا أنا بموسى ﷺ . فرحب ودعا لي بخير . ثم عرج إلى السماء السابعة . فاستفتح جبريل . فقيل: من هذا؟ قال: جبريل . قيل: ومن معك؟ قال: محمد . قيل . وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه . ففتح لنا . فإذا أنا بإبراهيم ﷺ ، مسندا ظهره إلى البيت المعمور . وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه . ثم ذهب بي إلى السدرة المنتهى . وإذا ورقها كآذان الفيلة . وإذا ثمرها كالقلال . قال: فلما غشيها من أمر الله ما غشي تغيرت . فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها . فأوحى الله إليّ ما أوحى . ففرض عليّ خمسين صلاة في أمتك كل يوم وليلة . فنزلت إلى موسى ﷺ . فقال: ما فرض ربك على أمتك؟ قلت خمسين صلاة . قال: ارجع إلى ربك . فاسأله التخفيف . فإن أمتك لا يطيقون ذلك . فإني قد بلوت بني إسرائيل وخبرتهم . قال: فرجعت إلى ربي فقلت: يا رب! خفف على أمتي . فحَطَّ عني خمسا . فرجعت إلى موسى فقلت: حَطَّ عني خمسا . قال: إن أمتك لا يطيقون ذلك فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف . قال: فلم أزل أرجع بين ربي تبارك وتعالى وبين موسى عليه السلام حتى قال: يا محمد! إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة . لكل صلاة عشر . فذلك خمسون صلاة . ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة . فإن عملها كتبت له عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب شيئا . فإن عملها كتبت سيئة واحدة . قال: فنزلت حتى انتهيت إلى موسى ﷺ فأخبرته . فقال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف . فقال رسول الله ﷺ فقلت: قد رجعت إلى ربي حتى استحييت منه» .

٢٦٠- (. . .) حدثني عبد الله بن هاشم العبدي . حدثنا بهز بن أسد . حدثنا سليمان ابن المغيرة . حدثنا ثابت عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ : «أتيت فانطلقوا بي إلى زمزم . فشرح عن صدري . ثم غسل بماء زمزم ثم أنزلت» .

٢٦١- (. . .) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا حماد بن سلمة . حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل ﷺ وهو يلعب مع الغلمان . فأخذه فصرعه فشق

عن قلبه . فاستخرج القلب . فاستخرج منه علقة . فقال: هذا حظ الشيطان منك . ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم . ثم لأمه . ثم أعاده في مكانه . وجاء الغلمان يسعون إلى أمه (يعني ظئره) فقالوا: إن محمدا قد قتل . فاستقبلوه وهو منتقع اللون . قال أنس: وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره .

٢٦٢- (. . .) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . قال: أخبرني سليمان وهو ابن بلال . قال: حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر . قال: سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة ؛ أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه . وهو نائم في المسجد الحرام . وساق الحديث بقصته نحو حديث ثابت البناني . وقدم فيه شيئا وأخر . وزاد ونقص .

٢٦٣- (١٦٣) وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي . أخبرنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك قال: كان أبو ذر يحدث ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«فرج سقف بيتي وأنا بمكة . فنزل جبريل ﷺ . ففرج صدري . ثم غسله من ماء زمزم . ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيمانا . فأفرغها في صدري . ثم أطبقه . ثم أخذ بيدي فعرج بي إلى السماء . فلما جئنا السماء الدنيا قال جبريل عليه السلام لخازن السماء الدنيا: افتح . قال: من هذا؟ قال: هذا جبريل . قال: هل معك أحد؟ قال: نعم . معي محمد ﷺ . قال: فأرسل إليه؟ قال: نعم . ففتح قال: فلما علونا السماء الدنيا فإذا رجل عن يمينه أسودة . وعن يساره أسودة . قال: فإذا نظر قبل يمينه ضحك . وإذا نظر قبل شماله بكى . قال: فقال: مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح . قال: قلت: يا جبريل! من هذا؟ قال: هذا آدم ﷺ . وهذه الأسودة عن يمينه وعن شماله نسم بنيه . فأهل اليمين أهل الجنة . والأسودة التي عن شماله أهل النار . فإذا نظر قبل يمينه ضحك . وإذا نظر قبل شماله بكى . قال: ثم عرج بي جبريل حتى أتى السماء الثانية . فقال لخازنها: افتح . قال: فقال له خازنها مثل ما قال خازن السماء الدنيا . ففتح»** .

فقال أنس بن مالك: فذكر أنه وجد في السماوات آدم وإدريس وعيسى وموسى وإبراهيم . صلوات الله عليهم أجمعين . ولم يثبت كيف منازلهم . غير أنه ذكر أنه قد وجد آدم عليه السلام في السماء الدنيا . وإبراهيم في السماء السادسة . قال: فلما مر جبريل ورسول الله ﷺ بإدريس صلوات الله عليه قال: **«مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح . قال: ثم مر فقلت: من هذا؟ فقال: هذا إدريس . قال: ثم مررت بموسى عليه السلام . فقال: مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح . قال: قلت: من هذا؟ قال؟: هذا موسى . قال: ثم مررت**

بعيسى . فقال: مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح . قلت: من هذا؟ قال: هذا عيسى ابن مريم . قال: ثم مررت بإبراهيم عليه السلام . فقال: مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح . قال: قلت: من هذا؟ قال: هذا إبراهيم» .

قال ابن شهاب: وأخبرني ابن حزم أن ابن عباس وأبا حبة الأنصاري كانا يقولان: قال رسول الله ﷺ : «ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام» .

قال ابن حزم وأنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ : «ففرض الله على أمتي خمسين صلاة . قال: فرجعت بذلك حتى أمر بموسى فقال موسى عليه السلام: ماذا فرض ربك على أمتك؟ قال: قلت: فرض عليهم خمسين صلاة . قال لي موسى عليه السلام: فراجع ربك . فإن أمتك لا تطيق ذلك . قال: فراجعت ربي فوضع شطرها . قال: فرجعت إلى موسى عليه السلام فأخبرته . فقال: راجع ربك . فإن أمتك لا تطيق ذلك . قال: فراجعت ربي . فقال: هي خمس وهي خمسون . لا يبدل القول لدي . قال: فرجعت إلى موسى . فقال: راجع ربك . فقلت: قد استحييت من ربي . قال: ثم انطلق بي جبريل حتى نأتي سدرة المنتهى . فغشيها ألوان لا أدري ما هي . قال: ثم أدخلت الجنة فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ . وإذا ترابها المسك» .

٢٦٤- (١٦٤) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك . (لعله قال) عن مالك بن صعصعة (رجل من قومه) قال: قال نبي الله ﷺ : «بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان . إذ سمعت قائلا يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين . فأتيت فانطلق بي . فأتيت بطست من ذهب فيها من ماء زمزم . فشرح صدري إلى كذا وكذا . (قال قتادة: فقلت للذي معي: ما يعني؟ قال: إلى أسفل بطنه) فاستخرج قلبي . فغسل بماء زمزم . ثم أعيد مكانه . ثم حشي إيمانا وحكمة . ثم أتيت بدابة أبيض يقال له البراق . فوق الحمار ودون البغل . يقع خطوه عند أقصى طرفه . فحملت عليه . ثم انطلقنا حتى أتينا السماء الدنيا . فاستفتح جبريل ﷺ . فقيل: من هذا؟ قال: جبريل . قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ . قيل: وقد بعث إليه؟ قال: نعم . قال: ففتح لنا . وقال: مرحبا به . ولنعم المجيء جاء . قال: فأتينا على آدم ﷺ » . وساق الحديث بقصته . وذكر أنه لقي في السماء الثانية عيسى ويحيى عليهما السلام . وفي الثالثة يوسف . وفي الرابعة إدريس . وفي الخامسة هارون صلى الله عليهم وسلم قال: «ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السماء السادسة . فأتيت على موسى عليه السلام فسلمت عليه . فقال: مرحبا بالأخ صالح والنبي الصالح . فلما جاوزته بكى . فنودي: ما يبكيك؟ قال: رب! هذا غلام

بعثته بعدي . يدخل من أمته الجنة أكثر مما يدخل من أمتي . قال: ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السماء السابعة . فأتيت على إبراهيم» وقال في الحديث: «وحدث نبي الله ﷺ أنه رأى أربعة أنهار يخرج من أصلها نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت: يا جبريل! ما هذه الأنهار؟ قال: أما النهران الباطنان فنهران في الجنة . وأما الظاهران فالنيل والفرات . ثم رفع لي البيت المعمور . فقلت: يا جبريل! ما هذا؟ قال: هذا البيت المعمور . يدخله كل يوم سبعون ألف ملك . إذا خرجوا منه لم يعودوا فيه آخر ما عليهم . ثم أتيت بإناءين أحدهما خمر والآخر لبن . فعرضا عليّ . فاخترت اللبن . فقيل: أصبت . أصاب الله بك . أمتك على الفطرة . ثم فرضت على كل يوم خمسون صلاة» ثم ذكر قصتها إلى آخر الحديث .

٢٦٥- (. . .) حدثني محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن هشام . قال: حدثني أبي عن قتادة . حدثنا أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: فذكر نحوه . وزاد فيه: «فأتيت بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيمانا . فشق من النحر إلى مراق البطن . فغسل بماء زمزم . ثم ملئ حكمة وإيمانا» .

٢٦٦- (١٦٥) حدثني محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة قال: سمعت أبا العالية يقول: حدثني ابن عم نبيكم ﷺ (يعني ابن عباس) قال: ذكر رسول الله ﷺ حين أسري به فقال: «موسى آدم طوال . كأنه من رجال شنوءة» . وقال: «عيسى جعد مربوع» وذكر مالكا خازن جهنم وذكر الدجال .

٢٦٧- (. . .) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا يونس بن محمد . حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة ، عن أبي العالية . حدثنا ابن عم نبيكم ﷺ (ابن عباس) قال: قال رسول الله ﷺ : «مررت ليلة أسري بي على موسى بن عمران عليه السلام . رجل آدم طوال جعد . كأنه من رجال شنوءة . ورأيت عيسى ابن مريم مربوع الخلق . إلى الحمرة والبياض . سبط الرأس» . وأري مالكا خازن النار ، والدجال . في آيات أراهن الله إياه . ﴿ فَلاَ تَكُن فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَائِهِ ﴾ [السجدة: ٢٣] .

قال: كان قتادة يفسرها أن نبي الله ﷺ قد لقي موسى عليه السلام .

٢٦٨- (١٦٦) حدثنا أحمد بن حنبل وسريج بن يونس قالا: حدثنا هشيم . أخبرنا داود ابن أبي هند عن أبي العالية ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ مر بوادي الأزرق فقال: «أي واد هذا؟» فقالوا: هذا وادي الأزرق . قال: «كأني أنظر إلى موسى عليه السلام هابطا

من الثنية وله جؤار إلى الله بالتلبية» ثم أتى على ثنية هرشى . فقال: «أي ثنية هذا؟» قالوا: ثنية هرشى . قال: «كأني أنظر إلى يونس بن متى عليه السلام على ناقة حمراء جعدة عليه جبة من صوف . خطام ناقته خلبة . وهو يلبي» . قال ابن حنبل في حديثه: يعني ليفا .

٢٦٩- (. . .) **وحدثني** محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن داود عن أبي العالية ، عن ابن عباس ؛ قال: سرنا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة . فمررنا بواد . فقال: «أي واد هذا؟» فقالوا وادي الأزرق . فقال: «كأني أنظر إلى موسى ﷺ (فذكر من لونه وشعره شيئا لم يحفظه داود) واضعا إصبعيه فى أذنيه . له جؤار إلى الله بالتلبية . مارا بهذا الوادي» قال: ثم سرنا حتى أتينا على ثنية . فقال: «أي ثنية هذه ؟» قالوا: هرشى أو لفت . فقال: «كأني أنظر إلى يونس على ناقة حمراء . عليه جبة صوف . خطام ناقته ليف خلبة . مارا بهذا الوادي ملبيا» .

٢٧٠- (. . .) **حدثني** محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون ، عن مجاهد قال: كنا عند ابن عباس . فذكروا الدجال . فقال: إنه مكتوب بين عينيه كافر . قال: فقال ابن عباس: لم أسمعه قال ذاك . ولكنه قال: «أما إبراهيم ، فانظروا إلى صاحبكم . وأما موسى ، فرجل آدم جعد على جمل أحمر مخطوم بخلبة . كأني أنظر إليه إذا انحدر فى الوادي يلبي» .

٢٧١- (١٦٧) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «عرض عليّ الأنبياء . فإذا موسى ضرب من الرجال . كأنه من رجال شنوءة . ورأيت عيسى ابن مريم عليه السلام . فإذا أقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود . ورأيت إبراهيم صلوات الله عليه . فإذا أقرب من رأيت به شبها صاحبكم (يعني نفسه) ورأيت جبريل عليه السلام . فإذا أقرب من رأيت به شبها دحية» . (وفي رواية ابن رمح): «دحية بن خليفة» .

٢٧٢- (١٦٨) **وحدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد (وتقاربا في اللفظ . قال ابن رافع: حدثنا . وقال عبد: أخبرنا) عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ؛ قال: أخبرني سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال النبي ﷺ : «حين أسري بي لقيت موسى عليه السلام (فنعته النبي ﷺ) فإذا رجل (حسبته قال) مضطرب . رجل الرأس . كأنه من رجال شنوءة . قال: ولقيت عيسى (فنعته النبي ﷺ) فإذا ربعة أحمر كأنما خرج من ديماس (يعني حماما) قال: ورأيت إبراهيم صلوات الله عليه . وأنا أشبه ولده به . قال: فأتيت بإناءين فى

رواية جابر ، وابن المسيب ، وأبي سلمة ، وعبد الله بن شقيق ، وأبي صالح ، وأبي رزين . فإن في حديثهم ذكر الثلاث .

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: حكم ولوغ الكلب

٨٩- (٢٧٩) **وحدثني** علي بن حُجْر السعدي . حدثنا علي بن مسهر . أخبرنا الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «**إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه . ثم ليغسله سبع مرار**» .

(. . .) **وحدثني** محمد بن الصباح . حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله . ولم يقل: فليرقه .

٩٠- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات**» .

٩١- (. . .) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «**طهور إناء أحدكم ، إذا ولغ فيه الكلب ، أن يغسله سبع مرات . أولاهن بالتراب**» .

٩٢- (. . .) **حدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : «**طهور إناء أحدكم ، إذا ولغ الكلب فيه ، أن يغسله سبع مرات**» .

٩٣- (٢٨٠) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن أبي التياح . سمع مطرف بن عبد الله يحدث عن ابن المغفل ؛ قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب . ثم قال: «**ما بالهم وبال الكلاب؟**» ثم رخص في كلب الصيد وكلب الغنم . وقال: «**إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات . وعفروه الثامنة في التراب**» .

(. . .) **وحدثنيه** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . ح وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد . ح وحدثني محمد بن الوليد . حدثنا محمد بن جعفر . كلهم عن شعبة ، في هذا الإسناد . بمثله . غير أن في رواية يحيى بن سعيد من الزيادة: ورخص في كلب الغنم والصيد والزرع . وليس ذكر الزرع في الرواية غير يحيى .

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: النهي عن البول في الماء الراكد

٩٤- (٢٨١) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا الليث عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه نهى أن يبال في الماء الراكد .

٩٥- (٢٨٢) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا جرير عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «لا يبولن أحدكم فى الماء الدائم ثم يغتسل منه» .

٩٦- (. . .) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ؛ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : «لا تبل فى الماء الدائم الذي لا يجري ، ثم تغتسل منه» .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: النهي عن الاغتسال في الماء الراكد

٩٧- (٢٨٣) وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر وأحمد بن عيسى . جميعا عن ابن وهب . قال هارون: حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج ؛ أن أبا السائب ، مولى هشام بن زهرة ، حدثه ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «لا يغتسل أحدكم فى الماء الدائم وهو جنب» فقال: كيف يفعل يا أبا هريرة؟ قال: يتناولها تناولا .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذ حصلت في المسجد ، وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها

٩٨- (٢٨٤) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن ثابت ، عن أنس ؛ أن أعرابيا بال في المسجد . فقام إليه بعض القوم . فقال رسول الله ﷺ : «دَعُوهُ ولا تُزْرِمُوه» قال: فلما فرغ دعا بدلو من ماء ، فصبه عليه .

٩٩- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري . ح وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد . جميعا عن الدراوردي . قال يحيى بن يحيى: أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني عن يحيى بن سعيد ؛ أنه سمع أنس بن مالك يذكر أن أعرابيا قام إلى ناحية في المسجد . فبال فيها . فصاح به الناس . فقال رسول الله ﷺ : «دعوه» فلما فرغ أمر رسول الله ﷺ بذنوب فصب على بوله .

١٠٠- (٢٨٥) **حدثنا** زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس الحنفي . حدثنا عكرمة بن عمار . حدثنا إسحاق بن أبي طلحة . حدثني أنس بن مالك (وهو عم إسحاق) قال: بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي . فقام يبول في المسجد . فقال أصحاب رسول الله ﷺ : مه مه . قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا تزرموه ، دعوه**» فتركوه حتى بال . ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له: «**إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر ، إنما هي لذكر الله عز وجل ، والصلاة ، وقراءة القرآن**» ، أو كما قال رسول الله ﷺ . قال: فأمر رجلا من القوم ، فجاء بدلو من ماء ، فشنه عليه .

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب: حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله

١٠١- (٢٨٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا عبد الله بن نمير . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ؛ أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم . فأتي بصبي فبال عليه . فدعا بماء . فأتبعه بوله و لم يغسله .

١٠٢- (. . .) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: أتي رسول الله ﷺ بصبي يرضع فبال في حجره . فدعا بماء فصبه عليه .

(. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى . حدثنا هشام ، بهذا الإسناد . مثل حديث ابن نمير .

١٠٣- (٢٨٧) **حدثنا** محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أم قيس بنت محصن ؛ أنها أتت النبي ﷺ بابن لها لم يأكل الطعام . فوضعته في حجره . فبال . قال: فلم يزد على أن نضح بالماء .

(. . .) **وحدثناه** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . وقال: فدعا بماء فرشه .

١٠٤- (. . .) **وحدثنيه** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس بن يزيد ؛ أن ابن شهاب أخبره قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ؛ أن أم قيس بنت محصن (وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن رسول الله ﷺ ، وهي أخت عكاشة بن محصن . أحد بني أسد بن خزيمة) قال: أخبرتني ؛ أنها أتت رسول الله ﷺ بابن لها لم يبلغ أن يأكل الطعام . قال عبيد الله: أخبرتني ؛ أن ابنها ذاك بال في حجر رسول الله ﷺ . فدعا رسول الله ﷺ بماء فنضحه على ثوبه . و لم يغسله غسلا .

* * * * * * * * * * *

(٣٢) باب: حكم المني

١٠٥- (٢٨٨) **وحدثنا** يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود؛ أن رجلا نزل بعائشة. فأصبح يغسل ثوبه. فقالت عائشة: إنما كان يجزئك، إن رأيته، أن تغسل مكانه. فإن لم تر، نضحت حوله. ولقد رأيتني أفركه من ثوب رسول الله ﷺ فركا. فيصلي فيه.

١٠٦- (...) **وحدثنا** عمر بن حفص بن غياث. حدثنا أبي عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وهمام، عن عائشة في المني. قالت: كنت أفركه من ثوب رسول الله ﷺ.

١٠٧- (...) **حدثنا** قتيبة بن سعيد. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن هشام بن حسان. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبدة بن سليمان. حدثنا ابن أبي عروبة. جميعا عن أبي معشر. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا هشيم عن مغيرة. ح وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مهدي بن ميمون، عن واصل الأحدب. ح وحدثني ابن حاتم. حدثنا إسحاق بن منصور. حدثنا إسرائيل عن منصور ومغيرة. كل هؤلاء عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، في حت المني من ثوب رسول الله ﷺ. نحو حديث خالد عن أبي معشر.

(...) **وحدثني** محمد بن حاتم. حدثنا ابن عيينة عن منصور، عن إبراهيم، عن همام، عن عائشة بنحو حديثهم.

١٠٨- (٢٨٩) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر عن عمرو بن ميمون. قال: سألت سليمان بن يسار عن المني يصيب ثوب الرجل. أيغسله أم يغسل الثوب؟ فقال: أخبرتني عائشة؛ أن رسول الله ﷺ كان يغسل المني ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب. وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه.

(...) **وحدثنا** أبو كامل الجحدري. حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد). ح وحدثنا أبو كريب. أخبرنا ابن المبارك وابن أبي زائدة. كلهم عن عمرو بن ميمون، بهذا الإسناد. أما ابن أبي زائدة فحديثه كما قال ابن بشر؛ أن رسول الله ﷺ كان يغسل المني. وأما ابن المبارك وعبد الواحد ففي حديثهما قالت: كنت أغسله من ثوب رسول الله ﷺ.

١٠٩- (٢٩٠) **وحدثنا** أحمد بن جواس الحنفي أبو عاصم. حدثنا أبو الأحوص عن شبيب بن غرقدة، عن عبد الله بن شهاب الخولاني؛ قال: كنت نازلا على عائشة. فاحتلمت في ثوبي. فغمستهما في الماء. فرأتني جارية لعائشة. فأخبرتها. فبعثت إلي عائشة فقالت:

ما حملك على ما صنعت بثوبيك؟ قال: قلت: رأيت ما يري النائم في منامه . قالت: هل رأيت فيهما شيئا؟ قلت: لا . قالت: فلو رأيت شيئا غسلته . لقد رأيتني وإني لأحكه من ثوب رسول الله ﷺ ، يابسا بظفري .

* * * * * * * * * * *

(٣٣) باب : نجاسة الدم وكيفية غسله

١١٠- (٢٩١) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا هشام بن عروة . ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) حدثني يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة ؛ قال: حدثتني فاطمة عن أسماء ؛ قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ. فقالت: إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة . كيف تصنع به؟ قال: «تحته ، ثم تقرصه بالماء ، ثم تنضحه ، ثم تصلي فيه» .

(. . .) وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن نمير . ح وحدثني أبو الطاهر . أخبرني ابن وهب . أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم ومالك بن أنس وعمرو بن الحارث . كلهم عن هشام ابن عروة ، بهذا الإسناد . مثل حديث يحيى بن سعيد .

* * * * * * * * * * *

(٣٤) باب : الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه

١١١- (٢٩٢) وحدثنا أبو سعيد الأشج وأبو كريب محمد بن العلاء وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا وكيع) . حدثنا الأعمش . قال: سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس ، عن ابن عباس ؛ قال: مر رسول الله ﷺ على قبرين . فقال: «أما إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة ، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله» قال: فدعا بعسيب رطب فشقه باثنين . ثم غرس على هذا واحدا ، وعلى هذا واحدا . ثم قال: «لعله أن يخفف عنهما ، ما لم ييبسا» .

(. . .) حدثنيه أحمد بن يوسف الأزدي . حدثنا معلى بن أسد . حدثنا عبد الواحد عن سليمان الأعمش ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: «وكان الآخر لا يستنزه عن البول - أو من البول-» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٣ - كتاب الحيض

(١) باب: مباشرة الحائض فوق الإزار

١- (٢٩٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا جرير) عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ؛ قالت: كان إحدانا ، إذا كانت حائضا ، أمرها رسول الله ﷺ فتأتزر بإزار ، ثم يباشرها .

٢- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني . ح وحدثني علي بن حُجْر السعدي (واللفظ له) أخبرنا علي بن مسهر . أخبرنا أبو إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: كان إحدانا ، إذا كانت حائضا ، أمرها رسول الله ﷺ أن تأتزر في فور حيضتها . ثم يباشرها . قالت: وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربه .

٣- (٢٩٤) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن الشيباني ، عن عبد الله بن شداد ، عن ميمونة ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يباشر نساءه فوق الإزار ، وهن حيض .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد

٤- (٢٩٥) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن مخرمة . ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى . قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني مخرمة عن أبيه ، عن كريب ، مولى ابن عباس ؛ قال: سمعت ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ يضطجع معي وأنا حائض ، وبيني وبينه ثوب .

٥- (٢٩٦) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير . حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن زينب بنت أم سلمة حدثته ؛ أن أم سلمة حدثتها قالت: بينما أنا مضطجعة مع رسول الله ﷺ في الخميلة ، إذ حضت ، فانسللت ، فأخذت ثياب حيضتي . فقال لي رسول الله ﷺ : «أنفست؟» قلت: نعم . فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة . قالت: وكانت هي ورسول الله ﷺ يغتسلان ، في الإناء الواحد ، من الجنابة .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه

٦- (٢٩٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة؛ قالت: كان النبي ﷺ، إذا اعتكف، يدني إليّ رأسه فأرجله. وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان.

٧- (...) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. قال: أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: إن كنت لأدخل البيت للحاجة. والمريض فيه. فما أسأل عنه إلا وأنا مارة. وإن كان رسول الله ﷺ ليدخل عليّ رأسه وهو في المسجد فأرجله. وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة. إذا كان معتكفا. وقال ابن رمح: إذا كانوا معتكفين.

٨- (...) **وحدثني** هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يخرج إلي رأسه من المسجد. وهو مجاور. فأغسله وأنا حائض.

٩- (...) **وحدثنا** يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن هشام. أخبرنا عروة عن عائشة؛ أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يدني إليّ رأسه وأنا في حجرتي. فأرجل رأسه وأنا حائض.

١٠- (...) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة؛ قالت: كنت أغسل رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض.

١١- (٢٩٨) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة؛ قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ناوليني الخمرة من المسجد» قالت: فقلت: إني حائض. فقال: «إن حيضتك ليست فى يدك».

١٢- (...) **حدثنا** أبو كريب. حدثنا ابن أبي زائدة عن حجاج وابن أبي غنية، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة؛ قالت: أمرني رسول الله ﷺ أنا أناوله الخمرة من المسجد. فقلت: إني حائض. فقال: «تناوليها. فإن الحيضة ليست فى يدك».

١٣- (٣٩٩) **وحدثني** زهير بن حرب وأبو كامل ومحمد بن حاتم. كلهم عن يحيى بن

سعيد . قال زهير: حدثنا يحى عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ قال: بينما رسول الله ﷺ في المسجد . فقال: «يا عائشة! ناوليني الثوب» فقالت: إني حائض . فقال: «إن حيضتك ليست فى يدك» فناولته .

١٤- (٣٠٠) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: كنت أشرب وأنا حائض . ثم أناوله النبي ﷺ . فيضع فاه على موضع في . فيشرب ، وأتعرق العرق وأنا حائض ، ثم أناوله النبي ﷺ . فيضع فاه على موضع في .

ولم يذكر زهير: فيشرب .

١٥- (٣٠١) **حدثنا** يحى بن يحى . أخبرنا داود بن عبد الرحمن المكي عن منصور ، عن أمه ، عن عائشة ؛ أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يتكئ في حجري وأنا حائض . فيقرأ القرآن .

١٦- (٣٠٢) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا حماد بن سلمة . حدثنا ثابت عن أنس ؛ أن اليهود كانوا ، إذا حاضت المرأة فيهم ، لم يؤاكلوها ولم يجامعوهن في البيوت . فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ . فأنزل الله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ﴾ إلى آخر الآية [البقرة: ٢٢٢] فقال رسول الله ﷺ : «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» فبلغ ذلك اليهود فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه . فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا: يا رسول الله! إن اليهود تقول: كذا وكذا . فلا نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهما . فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن إلى النبي ﷺ . فأرسل في آثارهما . فسقاهما . فعرفا أن لم يجد عليهما .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: المذي

١٧- (٣٠٣) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع وأبو معاوية وهشيم عن الأعمش ، عن منذر بن يعلى (ويكنى أبا يعلى) عن ابن الحنفية ، عن علي ؛ قال: كنت رجلا مذاء وكنت أستحيي أن أسأل النبي ﷺ ، لمكان ابنته ، فأمرت المقداد بن الأسود . فسأله فقال: «يغسل ذكره . ويتوضأ» .

١٨- (. . .) **وحدثنا** يحى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة . أخبرنا سليمان قال: سمعت منذرا عن محمد بن علي ، عن علي ؛ أنه قال: استحييت أن

أسأل النبي ﷺ عن المذي من أجل فاطمة . فأمرت المقداد فسأله . فقال: «منه الوضوء» .

١٩- (. . .) **وحدثني** هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى . قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه ، عن سليمان بن يسار ، عن ابن عباس ؛ قال: قال علي ابن أبي طالب: أرسلنا المقداد بن الأسود إلى رسول الله ﷺ . فسأله عن المذي يخرج من الإنسان . كيف يفعل به؟ فقال رسول الله ﷺ : «توضأ وانضح فرجك» .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: غسل الوجه واليدين إذا استيقظ من النوم

٢٠- (٣٠٤) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا وكيع عن سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن كريب ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ قام من الليل فقضى حاجته . ثم غسل وجهه ويديه . ثم نام .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: جواز نوم الجنب ، واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع

٢١- (٣٠٥) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام ، وهو جنب ، توضأ وضوءه للصلاة ، قبل أن ينام .

٢٢- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن علية ووكيع وغندر عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ ، إذا كان جنبا ، فأراد أن يأكل أو ينام ، توضأ وضوءه للصلاة .

(. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال: حدثنا أبي قال: حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . قال ابن المثنى في حديثه: حدثنا الحكم . سمعت إبراهيم يحدث .

٢٣- (٣٠٦) **وحدثني** محمد بن أبي بكر المقدمي وزهير بن حرب . قالا: حدثنا يحيى (وهو ابن سعيد) عن عبيد الله . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . واللفظ لهما (قال ابن نمير: حدثنا أبي . وقال أبو بكر: حدثنا أبو أسامة) قالا: حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن عمر قال: يا رسول الله! أيرقد أحدنا وهو جنب؟ قال: «نعم . إذا توضأ» .

٢٤- (. . .) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن عمر استفتى النبي ﷺ فقال: هل ينام أحدنا وهو جنب؟ قال: «نعم . ليتوضأ ثم لينم . حتى يغتسل إذا شاء» .

٢٥- (. . .) وحدثني يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ؛ قال: ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه تصيبه جنابة من الليل . فقال له رسول الله ﷺ : «توضأ . واغسل ذكرك . ثم نم» .

٢٦- (٣٠٧) وحدثني قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن معاوية بن صالح ، عن عبد الله ابن أبي قيس ، قال: سألت عائشة عن وتر رسول الله ﷺ . فذكر الحديث . قلت: كيف كان يصنع في الجنابة؟ أكان يغتسل قبل أن ينام أم ينام قبل أن يغتسل؟ قالت: كل ذلك قد كان يفعل . ربما اغتسل فنام . وربما توضأ فنام . قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة .

(. . .) وحدثنيه زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . ح وحدثنيه هارون ابن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . جميعا عن معاوية بن صالح ، بهذا الإسناد ، مثله .

٢٧- (٣٠٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث . ح وحدثنا أبو كريب . أخبرنا ابن أبي زائدة . ح وحدثني عمرو الناقد وابن نمير . قالا: حدثنا مروان بن معاوية الفزاري . كلهم عن عاصم ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا أتى أحدكم أهله ، ثم أراد أن يعود ، فليتوضأ» .

زاد أبو بكر في حديثه: بينهما وضوءا . وقال: ثم أراد أن يعاود .

٢٨- (٣٠٩) وحدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني . حدثنا مسكين (يعني ابن بكير الحذاء) عن شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه بغسل واحد .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها

٢٩- (٣١٠) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس الحنفي . حدثنا عكرمة ابن عمار . قال: قال إسحاق بن أبي طلحة: حدثني أنس بن مالك ؛ قال: جاءت أم سليم (وهي جدة إسحاق) إلى رسول الله ﷺ . فقالت له ، وعائشة عنده: يا رسول الله! المرأة التي ترى ما يرى الرجل في المنام . فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه . فقالت عائشة: يا أم سليم! فضحت

النساء . تربت يمينك . فقال لعائشة: «بل أنت ، فتربت يمينك ، نعم ، فلتغتسل ، يا أم سليم! إذا رأت ذاك» .

٣٠- (٣١١) **حدثنا** عباس بن الوليد . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا سعيد عن قتادة ؛ أن أنس بن مالك حدثهم ؛ أن أم سليم حدثت ؛ أنها سألت نبي الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل . فقال رسول الله ﷺ : «إذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل» فقالت أم سليم: واستحييت من ذلك . قالت: وهل يكون هذا؟ فقال نبي الله ﷺ : «نعم . فمن أين يكون الشبه . إن ماء الرجل غليظ أبيض . وماء المرأة رقيق أصفر . فمن أيهما علا ، أو سبق ، يكون منه الشبه» .

٣١- (٣١٢) **حدثنا** داود بن رشيد . حدثنا صالح بن عمر . حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أنس بن مالك ؛ قال: سألت امرأة رسول الله ﷺ : عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه؟ فقال: «إذا كان منها ما يكون من الرجل ، فلتغتسل» .

٣٢- (٣١٣) **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة ؛ قالت: جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ . فقالت: يا رسول الله ﷺ! إن الله لا يستحيي من الحق فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال رسول الله ﷺ : «نعم . إذا رأت الماء» فقالت أم سلمة: يا رسول الله! وتحتلم المرأة؟ فقال: «تربت يداك . فبم يشبهها ولدها» .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالا: حدثنا وكيع . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . جميعا عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد ، مثل معناه . وزاد: قالت قلت: فضحت النساء .

(٣١٤) **وحدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته ؛ أن أم سليم (أم بني أبي طلحة) دخلت على رسول الله ﷺ . بمعنى حديث هشام . غير أن فيه قال: قالت عائشة: فقلت لها: أف لك! أترى المرأة ذلك؟

٣٣- (. . .) **حدثنا** إبراهيم بن موسى الرازي وسهل بن عثمان وأبو كريب . واللفظ لأبي كريب (قال سهل: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا ابن أبي زائدة) عن أبيه ، عن مصعب بن شيبة ، عن مسافع بن عبد الله ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ؛ أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ : هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء؟ فقال: «نعم» فقالت لها عائشة: تربت يداك .

وألت . قالت فقال رسول الله ﷺ : «دعيها ، وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك . إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله . وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه» .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: بيان صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما

٣٤- (٣١٥) حدثني الحسن بن علي الحلواني . حدثنا أبو توبة (وهو الربيع بن نافع) حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن زيد (يعني أخاه) ؛ أنه سمع أبا سلام قال: حدثني أبو أسماء الرحبي ؛ أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ حدثه قال: كنت قائما عند رسول الله ﷺ . فجاء حبر من أحبار اليهود فقال: السلام عليك يا محمد! فدفعته دفعة كاد يصرع منها . فقال: لم تدفعني؟ فقلت: ألا تقول يا رسول الله! فقال اليهودي: إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله . فقال رسول الله ﷺ : «إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي» فقال اليهودي: جئت أسألك . فقال له رسول الله ﷺ : «أينفعك شيء إن حدثتك؟» قال: أسمع بأذني . فنكت رسول الله ﷺ بعود معه . فقال: «سل» فقال اليهودي: أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات؟ فقال رسول الله ﷺ : «هم في الظلمة دون الجسر» قال: فمن أول الناس إجازة؟ قال: «فقراء المهاجرين» قال اليهودي: فما تحفتهم حين يدخلون الجنة؟ قال: «زيادة كبد النون» قال: فما غذاؤهم على إثرها؟ قال: «ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها» قال: فما شرابهم عليه؟ قال: «من عين فيها تسمى سلسبيلا» قال: صدقت . قال: وجئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الأرض . إلا نبي أو رجل أو رجلان . قال: «ينفعك إن حدثتك؟» قال: أسمع بأذني . قال: جئت أسألك عن الولد؟ قال: «ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر . فإذا اجتمعا ، فعلا مني الرجل مني المرأة ، أذكَرَا بإذن الله . وإذا علا مني المرأة مني الرجل ، آنثا بإذن الله» قال اليهودي: لقد صدقت . وإنك لنبي . ثم انصرف فذهب .

فقال رسول الله ﷺ : «لقد سألني هذا عن الذي سألني عنه . وما لي علم بشيء منه . حتى أتاني الله به» .

(. . .) وحدثنيه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا يحيى بن حسان . حدثنا معاوية بن سلام ، في هذا الإسناد ، بمثله . غير أنه قال: كنت قاعدا عند رسول الله ﷺ . وقال: زائدة كبد النون . وقال: أذكر وآنث . ولم يقل: أذكرا وآنثا .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: صفة غسل الجنابة

٣٥- (٣١٦) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ ، إذا اغتسل من الجنابة ، يبدأ فيغسل يديه . ثم يفرغ بيمينه على شماله . فيغسل فرجه . ثم يتوضأ وضوءه للصلاة . ثم يأخذ الماء . فيدخل أصابعه في أصول الشعر . حتى إذا رأى أن قد استبرأ ، حفن على رأسه ثلاث حفنات . ثم أفاض على سائر جسده . ثم غسل رجليه .

(. . .) **وحدثناه** قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب قالا: حدثنا جرير . ح وحدثنا علي بن حُجْر . حدثنا علي بن مسهر . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن نمير . كلهم عن هشام ، في هذا الإسناد . وليس في حديثهم غسل الرجلين .

٣٦- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ اغتسل من الجنابة . فبدأ فغسل كفيه ثلاثا . ثم ذكر نحو حديث أبي معاوية . ولم يذكر غسل الرجلين .

(. . .) **وحدثناه** عمرو الناقد . حدثنا معاوية بن عمرو . حدثنا زائدة عن هشام . قال: أخبرني عروة عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ كان ، إذا اغتسل من الجنابة ، بدأ فغسل يديه قبل أن يدخل يده في الإناء . ثم توضأ مثل وضوئه للصلاة .

٣٧- (٣١٧) **وحدثني** علي بن حُجْر السعدي . حدثني عيسى بن يونس . حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب ، عن ابن عباس ؛ قال: حدثتني خالتي ميمونة قالت: أدنيت لرسول الله ﷺ غسله من الجنابة . فغسل كفيه مرتين أو ثلاثا . ثم أدخل يده في الإناء . ثم أفرغ به على فرجه ، وغسله بشماله . ثم ضرب بشماله الأرض . فدلكها دلكا شديدا . ثم توضأ وضوءه للصلاة . ثم أفرغ على رأسه ثلاث حفنات ملء كفه . ثم غسل سائر جسده . ثم تنحى عن مقامه ذلك . فغسل رجليه . ثم أتيته بالمنديل فرده .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن الصباح ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب ، والأشج ، وإسحاق . كلهم عن وكيع . ح وحدثناه يحيى بن يحيى وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية . كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وليس في حديثهما إفراغ ثلاث حفنات على الرأس . وفي حديث وكيع وصف الوضوء كله . يذكر المضمضة والاستنشاق فيه . وليس في حديث أبي معاوية ذكر المنديل .

٣٨- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش ،

عن سالم ، عن كريب ، عن ابن عباس ، عن ميمونة ؛ أن النبي ﷺ أتي بمنديل . فلم يمسه . وجعل يقول: «بالماء هكذا» يعني ينفضه .

٣٩- (٣١٨) **وحدثنا** محمد بن المثنى العنزي . حدثني أبو عاصم عن حنظلة بن أبي سفيان ، عن القاسم ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ ، إذا اغتسل من الجنابة ، دعا بشيء نحو الحلاب . فأخذ بكفه . بدأ بشق رأسه الأيمن . ثم الأيسر . ثم أخذ بكفيه . فقال بهما على رأسه .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب : القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة ، وغسل أحدهما بفضل الآخر

٤٠- (٣١٩) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ابن الزبير ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يغتسل من إناء . هو الفرق . من الجنابة .

٤١- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا سفيان . كلاهما عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يغتسل في القدح . وهو الفرق وكنت أغتسل أنا وهو في الإناء الواحد . وفي حديث سفيان: من إناء واحد . قال قتيبة: قال سفيان: والفرق ثلاثة آصع .

٤٢- (٣٢٠) **وحدثني** عبيد الله بن معاذ العنبري . قال: حدثنا أبي قال: حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن . قال: دخلت على عائشة ، أنا وأخوها من الرضاعة . فسألها عن غسل النبي ﷺ من الجنابة؟ فدعت بإناء قدر الصاع . فاغتسلت . وبيننا وبينها ستر . وأفرغت على رأسها ثلاثا . قال: وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة .

٤٣- (٣٢١) **حدثنا** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ قال: قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل بدأ بيمينه . فصب عليها من الماء فغسلها . ثم صب الماء ، على الأذى الذي به ، بيمينه . وغسل عنه بشماله . حتى إذا فرغ من ذلك صب على رأسه .

قالت عائشة: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد . ونحن جنبان .

٤٤- (. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا شبابة . حدثنا ليث عن يزيد ، عن عراك ، عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر (وكانت تحت المنذر بن الزبير) ؛ أن عائشة أخبرتها ؛ أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ في إناء واحد . يسع ثلاثة أمداد . أو قريبا من ذلك .

٤٥- (. . .) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . قال: حدثنا أفلح بن حميد عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ؛ قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد . تختلف أيدينا فيه . من الجنابة .

٤٦- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن عاصم الأحول ، عن معاذة ، عن عائشة ؛ قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء ، بيني وبينه ، واحد . فيبادرني حتى أقول: دع لي ، دع لي . قالت: وهما جنبان .

٤٧- (٣٢٢) وحدثنا قتيبة بن سعيد ، وأبو بكر بن أبي شيبة . جميعا عن ابن عيينة . قال قتيبة: حدثنا سفيان عن عمرو ، عن أبي الشعثاء ، عن ابن عباس ؛ قال: أخبرتني ميمونة ؛ أنها كانت تغتسل ، هي والنبي ﷺ ، في إناء واحد .

٤٨- (٣٢٣) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال ابن حاتم: حدثنا محمد بن بكر) أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمرو بن دينار . قال: أكبر علمي ، والذي يخطر على بالي ؛ أن أبا الشعثاء أخبرني ؛ أن ابن عباس أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة .

٤٩- (٣٢٤) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن هشام . قال: حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير . حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن زينب بنت أم سلمة حدثته ؛ أن أم سلمة حدثتها قالت: كانت هي ورسول الله ﷺ يغتسلان في الإناء الواحد من الجنابة .

٥٠- (٣٢٥) حدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) قالا: حدثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر ؛ قال: سمعت أنسا يقول: كان رسول الله ﷺ يغتسل بخمس مكاكيك . ويتوضأ بمكوك . وقال ابن المثنى: بخمس مكاكي . وقال ابن معاذ: عن عبد الله بن عبد الله . ولم يذكر ابن جبر .

٥١- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا وكيع ، عن مسعر ، عن ابن جبر ، عن أنس ؛ قال: كان النبي ﷺ يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع . إلى خمسة أمداد .

٥٢- (٣٢٦) وحدثنا أبو كامل الجحدري وعمرو بن علي . كلاهما عن بشر بن المفضل . قال أبو كامل: حدثنا بشر . حدثنا أبو ريحانة عن سفينة ؛ قال: كان رسول الله ﷺ

يغسله الصاع ، من الماء ، من الجنابة . ويوضوه المد .

٥٣- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن علية . ح وحدثني علي بن حُجْر . حدثنا إسماعيل عن أبي ريحانة ، عن سفينة (قال أبو بكر: صاحب رسول الله ﷺ) قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع ويتطهر بالمد . وفي حديث ابن حُجْر ، أو قال: ويطهره المد . وقال: وقد كان كبر وما كنت أثق بحديثه .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثا

٥٤- (٣٢٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى ، وقتيبة بن سعيد ، وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو الأحوص) عن أبي إسحاق ، عن سليمان بن صرد ، عن جبير ابن مطعم قال: تماروا في الغسل عند رسول الله ﷺ . فقال بعض القوم: أما أنا ، فإني أغسل رأسي كذا وكذا . فقال رسول الله ﷺ : **«أما أنا ، فإني أفيض على رأسي ثلاث أكف»** .

٥٥- (. . .) **وحدثنا** محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق ، عن سليمان بن صرد ، عن جبير بن مطعم ، عن النبي ﷺ ؛ أنه ذكر عنده الغسل من الجنابة . فقال: **«أما أنا ، فأفرغ على رأسي ثلاثا»** .

٥٦- (٣٢٨) **وحدثنا** يحيى بن يحيى ، وإسماعيل بن سالم . قالا: أخبرنا هشيم عن أبي بشر ، عن أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن وفد ثقيف سألوا النبي ﷺ فقالوا: إن أرضنا أرض باردة؟ فكيف بالغسل؟ فقال: **«أما أنا ، فأفرغ على رأسي ثلاثا»** . قال ابن سالم في روايته: حدثنا هشيم . أخبرنا أبو بشر . وقال: إن وفد ثقيف قالوا: يا رسول الله!

٥٧- (٣٢٩) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقفي) حدثنا جعفر عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: كان رسول الله ﷺ ، إذا اغتسل من جنابة ، صب على رأسه ثلاث حفنات من ماء . فقال له الحسن بن محمد: إن شعري كثير . قال جابر: فقلت له: يا ابن أخي! كان شعر رسول الله ﷺ أكثر من شعرك وأطيب .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: حكم ضفائر المغتسلة

٥٨- (٣٣٠) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وإسحاق بن إبراهيم ، وابن أبي عمر . كلهم عن ابن عيينة . قال إسحاق: أخبرنا سفيان عن أيوب بن موسى ، عن سعيد

ابن أبي سعيد المقبري ، عن عبد الله بن رافع ، مولى أم سلمة ، عن أم سلمة ، قالت: قلت: يا رسول الله! إني امرأة أشد ضفر رأسي . فأنقضه لغسل الجنابة؟ قال: «لا . إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات . ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين» .

(. . .) **وحدثنا** عمرو الناقد . حدثنا يزيد بن هارون . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . قالا: أخبرنا الثوري عن أيوب بن موسى ، في هذا الإسناد . وفي حديث عبد الرزاق: فأنقضه للحيضة والجنابة؟ فقال: «لا» . ثم ذكر بمعنى حديث ابن عيينة .

(. . .) **وحدثنيه** أحمد الدارمي . حدثنا زكرياء بن عدي . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) عن روح بن القاسم . حدثنا أيوب بن موسى ، بهذا الإسناد . وقال: أفأحله فأغسله من الجنابة؟ ولم يذكر: الحيضة .

٥٩- (٣٣١) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حُجْر . جميعا عن ابن علية . قال يحيى: أخبرنا إسماعيل بن علية عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن عبيد بن عمير . قال: بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء ، إذا اغتسلن ، أن ينقضن رؤوسهن . فقالت: يا عجبا لابن عمرو هذا! يأمر النساء ، إذا اغتسلن ، أن ينقضن رؤوسهن . أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن! لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد . ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم

٦٠- (٣٣٢) **حدثنا** عمرو بن محمد الناقد وابن أبي عمر . جميعا عن ابن عيينة . قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور ابن صفية ، عن أمه ، عن عائشة ؛ قالت: سألت امرأة النبي ﷺ : كيف تغتسل من حيضتها؟ قال: فذكرت أنه علمها كيف تغتسل . ثم تأخذ فرصة من مسك فتطهر بها . قالت: كيف أتطهر بها؟ قال: «تطهري بها . سبحان الله!» واستتر (وأشار لنا سفيان بن عيينة بيده على وجهه) قال: قالت عائشة: واجتذبتها إلي . وعرفت ما أراد النبي ﷺ . فقلت: تتبعي بها أثر الدم . وقال ابن أبي عمر في روايته: فقلت: تتبعي بها آثار الدم .

(. . .) **وحدثني** أحمد بن سعيد الدارمي . حدثنا حبان . حدثنا وهيب . حدثنا منصور عن أمه ، عن عائشة ؛ أن امرأة سألت النبي ﷺ : كيف أغتسل عند الطهور؟ فقال: «خذي فرصة ممسكة فتوضئي بها» ثم ذكر نحو حديث سفيان .

٦١- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن إبراهيم بن المهاجر ؛ قال: سمعت صفية تحدث عن عائشة ؛ أن أسماء سألت النبي ﷺ عن غسل المحيض؟ فقال: «**تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها فتطهر . فتحسن الطهور . ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا . حتى تبلغ شؤون رأسها . ثم تصب عليها الماء . ثم تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها**» فقالت أسماء: وكيف تطهر بها؟ فقال: «**سبحان الله! تطهرين بها**» فقالت عائشة (كأنها تخفي ذلك) تتبعين أثر الدم . وسألته عن غسل الجنابة؟ فقال: «**تأخذ ماء فتطهر ، فتحسن الطهور . أو تبلغ الطهور . ثم تصب على رأسها فتدلكه . حتى تبلغ شؤون رأسها . ثم تفيض عليها الماء**» . فقالت عائشة: نعم النساء نساء الأنصار! لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين .

(. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة ، في هذا الإسناد ، نحوه . وقال: قال: «**سبحان الله! تطهري بها**» واستتر .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة . كلاهما عن أبي الأحوص ، عن إبراهيم ابن مهاجر ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ؛ قالت: دخلت أسماء بنت شكل على رسول الله ﷺ . فقالت: يا رسول الله! كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من الحيض؟ وساق الحديث . ولم يذكر فيه غسل الجنابة .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: المستحاضة وغسلها وصلاتها

٦٢- (٣٣٣) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا وكيع عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ . فقالت: يا رسول الله! إني امرأة أستحاض فلا أطهر . أفأدع الصلاة؟ فقال: «**لا . إنما ذلك عرق وليس بالحيضة . فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة . وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي**» .

(. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد العزيز بن محمد وأبو معاوية . ح وحدثنا قتيبة ابن سعيد . حدثنا جرير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا خلف بن هشام . حدثنا حماد بن زيد . كلهم عن هشام بن عروة . بمثل حديث وكيع وإسناده . وفي حديث قتيبة عن جرير: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش بن عبد المطلب بن أسد . وهي امرأة منا . قال: وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف ، تركنا ذكره .

٦٣- (٣٣٤) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا

الليث عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أنها قالت: استفتت أم حبيبة بنت جحش رسول الله ﷺ . فقالت: إني أستحاض . فقال: «إنما ذلك عرق فاغتسلي . ثم صلي» فكانت تغتسل عند كل صلاة .

قال الليث بن سعد: لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله ﷺ أمر أم حبيبة بنت جحش أن تغتسل عند كل صلاة . ولكنه شيء فعلته هي . وقال ابن رمح في روايته: ابنة جحش . ولم يذكر أم حبيبة .

٦٤- (. . .) **وحدثنا** محمد بن سلمة المرادي . حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ؛ أن أم حبيبة بنت جحش (ختنة رسول الله ﷺ ، وتحت عبد الرحمن بن عوف) استحيضت سبع سنين . فاستفتت رسول الله ﷺ في ذلك . فقال رسول الله ﷺ : «إن هذه ليست بالحيضة . ولكن هذا عرق . فاغتسلي وصلي» .

قالت عائشة: فكانت تغتسل في مركن في حجرة أختها زينب بنت جحش . حتى تعلو حمرة الدم الماء .

قال ابن شهاب: فحدثت بذلك أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام . فقال: يرحم الله هندا . لو سمعت بهذه الفتيا . والله! إن كانت لتبكي . لأنها كانت لا تصلي .

(. . .) **وحدثني** أبو عمران محمد بن جعفر بن زياد . أخبرنا إبراهيم (يعني ابن سعد) عن ابن شهاب ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ؛ قالت: جاءت أم حبيبة بنت جحش إلى رسول الله ﷺ . وكانت استحيضت سبع سنين . بمثل حديث عمرو بن الحارث إلى قوله: تعلو حمرة الدم الماء . ولم يذكر ما بعده .

(. . .) **وحدثني** محمد بن المثنى . حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن عمرة ، عن عائشة ؛ أن ابنة جحش كانت تستحاض سبع سنين . بنحو حديثهم .

٦٥- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رمح . أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن جعفر ، عن عراك ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أنها قالت: إن أم حبيبة سألت رسول الله ﷺ عن الدم؟ فقالت عائشة . رأيت مركنها ملآن دما . فقال لها رسول الله ﷺ : «امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك . ثم اغتسلي وصلي» .

٦٦- (. . .) **حدثني** موسى بن قريش التميمي . حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر . حدثني أبي . حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ،

زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت: إن أم حبيبة بنت جحش . التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف . شكت إلى رسول الله ﷺ الدم . فقال لها: «امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك . ثم اغتسلي فكانت تغتسل عند كل صلاة» .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة

٦٧- (٣٣٥) **حدثنا** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن معاذة . ح وحدثنا حماد عن يزيد الرشك ، عن معاذة ؛ أن امرأة سألت عائشة فقالت: أتقضي إحدانا الصلاة أيام محيضها؟ فقالت عائشة . أحرورية أنت؟ قد كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله ﷺ . ثم لا تؤمر بقضاء .

٦٨- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن يزيد . قال: سمعت معاذة ؛ أنها سألت عائشة: أتقضي الحائض الصلاة؟ فقالت عائشة: أحرورية أنت؟ قد كن نساء رسول الله ﷺ يحضن . أفأمَرَهُن أن يجزين؟ قال محمد بن جعفر: تعني يقضين .

٦٩- (. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن عاصم ، عن معاذة ؛ قالت: سألت عائشة فقلت: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أحرورية أنت؟ قلت: لست بحرورية . ولكني أسأل . قالت: كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: تستر المغتسل بثوب ونحوه

٧٠- (٣٣٦) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي النضر ؛ أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره ؛ أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح . فوجدته يغتسل . وفاطمة ابنته تستره بثوب .

٧١- (. . .) **حدثنا** محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن سعيد بن أبي هند ؛ أن أبا مرة مولى عقيل حدثه ؛ أن أم هانئ بنت أبي طالب حدثته ؛ أنه لما كان عام الفتح ، أتت رسول الله ﷺ وهو بأعلى مكة . قام رسول الله ﷺ إلى غسله . فسترت عليه فاطمة . ثم أخذ ثوبه فالتحف به . ثم صلى ثمان ركعات سبحة الضحى .

٧٢- (. . .) **وحدثناه** أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير ، عن سعيد بن

أبي هند ، بهذا الإسناد وقال: فسترته ابنته فاطمة بثوبه . فلما اغتسل أخذه فالتحف به . ثم قام فصلى ثمان سجدات . وذلك ضحى .

٧٣- (٣٣٧) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا موسى القارئ . حدثنا زائدة عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب ، عن ابن عباس ، عن ميمونة ؛ قالت: وضعت للنبي ﷺ ماء وسترته فاغتسل .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب: تحريم النظر إلى العورات

٧٤- (٣٣٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا زيد بن الحباب عن الضحاك بن عثمـــان ؛ قال: أخبرني زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل . ولا المرأة إلى عورة المرأة . ولا يفضي الرجل إلى الرجل فى ثوب واحد . ولا تفضي المرأة إلى المرأة فى الثوب الواحد» .

(. . .) وحدثنيه هارون بن عبد الله ومحمد بن رافع . قالا: حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك بن عثمان ، بهذا الإسناد . وقالا (مكان عورة) عرية الرجل وعرية المرأة .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: جواز الاغتسال عريانا في الخلوة

٧٥- (٣٣٩) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : «كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة . ينظر بعضهم إلى سوأة بعض ، وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده ، فقالوا: والله! ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه آدر . قال: فذهب مرة يغتسل . فوضع ثوبه على حجر . ففر الحجر بثوبه . قال: فجمح موسى بإثره يقول: ثوبي حجر! ثوبى حجر! حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سوأة موسى . قالوا: والله! ما بموسى من بأس . فقام الحجر حتى نظر إليه . قال: فأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا» .

قال أبو هريرة: والله! إنه بالحجر ندب ستة أو سبعة . ضرب موسى بالحجر .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب: الاعتناء بحفظ العورة

٧٦- (٣٤٠) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، ومحمد بن حاتم بن ميمون ، جميعا

عن محمد بن بكر . قال: أخبرنا ابن جريج . ح وحدثني إسحاق بن منصور ومحمد بن رافع . واللفظ لهما . (قال إسحاق: أخبرنا . وقال ابن رافع: عبد الرزاق) أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمرو بن دينار ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: لما بنيت الكعبة ذهب النبي ﷺ وعباس ينقلان حجارة . فقال العباس للنبي ﷺ : اجعل إزارك على عاتقك ، من الحجارة . ففعل . فخر إلى الأرض . وطمحت عيناه إلى السماء . ثم قام فقال: «إزاري ، إزاري» فشد عليه إزاره . قال ابن رافع في روايته: على رقبتك . ولم يقل: على عاتقك .

٧٧- (...) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا زكرياء بن إسحاق . حدثنا عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن عبد الله يحدث ؛ أن رسول الله ﷺ كان ينقل معهم الحجارة للكعبة . وعليه إزاره . فقال له العباس ، عمه: يا ابن أخي! لو حللت إزارك ، فجعلته على منكبك ، دون الحجارة . قال: فحله . فجعله على منكبه . فسقط مغشيا عليه . قال: فما رؤي بعد ذلك اليوم عريانا .

٧٨- (٣٤١) **حدثنا** سعيد بن يحيى الأموي . حدثنا أبي . حدثنا عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري . أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن المسور بن مخرمة ؛ قال: أقبلت بحجر ، أحمله ، ثقيل . وعلي إزار خفيف . قال: فانحل إزاري ومعي الحجر . لم أستطع أن أضعه حتى بلغت به إلى موضعه . فقال رسول الله ﷺ : «ارجع إلى ثوبك فخذه . ولا تمشوا عراة» .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب: ما يستتر به لقضاء الحاجة

٧٩- (٣٤٢) **حدثنا** شيبان بن فروخ ، وعبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي . قالا: حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد ، مولى الحسن بن علي ، عن عبد الله بن جعفر ؛ قال: أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه . فأسر إلي حديثا لا أحدث به أحدا من الناس . وكان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته ، هدف أو حائش نخل . قال ابن أسماء في حديثه: يعني حائط نخل .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب: إنما الماء من الماء

٨٠- (٣٤٣) **وحدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل ، وهو ابن جعفر) عن شريك (يعني ابن أبي نمر) عن

عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه ، قال: خرجت مع رسول الله ﷺ يوم الإثنين إلى قباء . حتى إذا كنا في بني سالم وقف رسول الله ﷺ على باب عتبان . فصرخ به . فخرج يجر إزاره . فقال رسول الله ﷺ : «أعجلنا الرجل» فقال عتبان: يا رسول الله! أرأيت الرجل يعجل عن امرأته ولم يمن . ماذا عليه؟ قال رسول الله ﷺ : «إنما الماء من الماء» .

٨١- (. . .) **وحدثنا** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب . حدثه ؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمن حدثه عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما الماء من الماء» .

٨٢- (٣٤٤) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا المعتمر . حدثنا أبي . حدثنا أبو العلاء بن الشخير ؛ قال: كان رسول الله ﷺ ينسخ حديثه بعضه بعضا . كما ينسخ القرآن بعضه بعضا .

٨٣- (٣٤٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن ذكوان ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ مر على رجل من الأنصار . فأرسل إليه . فخرج ورأسه يقطر . فقال: «لعلنا أعجلناك؟» قال: نعم . يا رسول الله! قال: «إذا أعجلت أو أقحطت . فلا غسل عليك . وعليك الوضوء» .

وقال ابن بشار: إذا أعجلت أو أقحطت .

٨٤- (٣٤٦) **حدثنا** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . حدثنا هشام بن عروة . ح وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء (واللفظ له) حدثنا أبو معاوية . حدثنا هشام عن أبيه ، عن أبي أيوب ، عن أبي بن كعب ؛ قال: سألت رسول الله ﷺ عن الرجل يصيب من المرأة ثم يكسل؟ فقال: «يغسل ما أصابه من المرأة . ثم يتوضأ ويصلي» .

٨٥- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن هشام ابن عروة . حدثني أبي عن الملي ، (يعني بقوله: الملي عن الملي ، أبو أيوب) عن أبي بن كعب عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: في الرجل يأتي أهله ثم لا ينـــزل قال: «يغسل ذكره ويتوضأ» .

٨٦- (٣٤٧) **وحدثني** زهير بن حرب وعبد بن حميد . قالا: حدثنا عبد الصمـــد بن عبد الوارث . ح وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد (واللفظ له) حدثني أبي عن جدي ، عن الحسين بن ذكوان ، عن يحيى بن أبي كثير . أخبرني أبو سلمة ؛ أن عطاء بن يسار أخبره ؛ أن زيد بن خالد الجهني أخبره ؛ أنه سأل عثمان بن عفان . قال: قلت: أرأيت إذا جامع الرجل

امرأته ولم يمن؟ قال عثمان: «يتوضأ كما يتوضأ للصلاة . ويغسل ذكره» . قال عثمان: سمعته من رسول الله ﷺ .

(. . .) وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد . حدثني أبي عن جدي ، عن الحسين . قال يحيى: وأخبرني أبو سلمة ؛ أن عروة بن الزبير أخبره ؛ أن أبا أيوب أخبره ؛ أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٢٢) باب: نسخ الماء من الماء . ووجوب الغسل بالتقاء الختانين

٨٧- (٣٤٨) وحدثني زهير بن حرب وأبو غسان المسمعي . ح وحدثناه محمد بن المثنى وابن بشار . قالوا: حدثنا معاذ بن هشام . قال: حدثني أبي عن قتادة . ومطر عن الحسن ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ؛ أن نبي الله ﷺ قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها . فقد وجب عليه الغسل» .

وفي حديث مطر: «وإن لم ينزل» .

قال زهير من بينهم: «بين أشعبها الأربع» .

(. . .) حدثنا محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة . حدثنا محمد بن أبي عدي . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثني وهب بن جرير . كلاهما عن شعبة ، عن قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في حديث شعبة: «ثم اجتهد» ولم يقل: «وإن لم ينزل» .

٨٨- (٣٤٩) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري . حدثنا هشام ابن حسان . حدثنا حميد بن هلال عن أبي بردة ، عن أبي موسى الأشعري . ح وحدثنا محمد ابن المثنى . حدثنا عبد الأعلى (وهذا حديثه) حدثنا هشام عن حميد بن هلال . قال: (ولا أعلمه إلا عن أبي بردة) عن أبي موسى قال: اختلف في ذلك رهط من المهاجرين والأنصار . فقال الأنصاريون: لا يجب الغسل إلا من الدفق أو من الماء . وقال المهاجرون: بل إذا خالط فقد وجب الغسل . قال: قال أبو موسى: فأنا أشفيكم من ذلك . فقمت فاستأذنت على عائشة . فأذن لي . فقلت لها: يا أماه! (أو يا أم المؤمنين!) إني أريد أن أسألك عن شيء . وإني أستحييك . فقالت: لا تستحيي أن تسألني عما كنت سائلا عنه أمك التي ولدتك . فإنما أنا أمك . قلت: فما يوجب الغسل؟ قالت: على الخبير سقطت . قال رسول الله ﷺ : «إذا جلس بين شعبها الأربع ، ومس الختان الختان ، فقد وجب الغسل» .

٨٩- (٣٥٠) حدثنا هارون بن معروف ، وهارون بن سعيد الأيلي . قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني عياض بن عبد الله عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن أم كلثوم ، عن عائشة زوج النبي ﷺ . قالت: إن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل . هل عليهما الغسل؟ وعائشة جالسة . فقال رسول الله ﷺ : «إني لأفعل ذلك . أنا وهذه . ثم نغتسل» .

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب: الوضوء مما مست النار

٩٠- (٣٥١) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث قال: حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد . قال: قال ابن شهاب: أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ؛ أن خارجة بن زيد الأنصاري أخبره ؛ أن أباه زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الوضوء مما مست النار» .

(٣٥٢) قال ابن شهاب: أخبرني عمر بن عبد العزيز ؛ أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ أخبره ؛ أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على المسجد . فقال: إنما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها ؛ لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «توضؤوا مما مست النار» .

(٣٥٣) قال ابن شهاب: أخبرني سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان ، وأنا أحدثه هذا الحديث ؛ أنه سأل عروة بن الزبير عن الوضوء مما مست النار؟ فقال عروة: سمعت عائشة ، زوج النبي ﷺ تقول: قال رسول الله ﷺ : «توضؤوا مما مست النار» .

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: نسخ الوضوء مما مست النار

٩١- (٣٥٤) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا مالك عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى و لم يتوضأ .

(. . .) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة . أخبرني وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ابن عباس . ح وحدثني الزهري عن علي ابن عبد الله بن عباس ، عن ابن عباس . ح وحدثني محمد بن علي عن أبيه ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ أكل عرقا (أو لحما) ثم صلى و لم يتوضأ و لم يمس ماء .

٩٢- (٣٥٥) وحدثنا محمد بن الصباح . حدثنا إبراهيم بن سعد . حدثنا إبراهيم بن

سعد . حدثنا الزهري عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري ، عن أبيه ؛ أنه رأى رسول الله ﷺ يحتز من كتف يأكل منها . ثم صلى ولم يتوضأ .

٩٣- (. . .) **حدثني** أحمد بن عيسى . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري ، عن أبيه ؛ قال: رأيت رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة . فأكل منها . فدعي إلى الصلاة . فقام وطرح السكين وصلى ولم يتوضأ .

قال ابن شهاب: وحدثني علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ بذلك .

(٣٥٦) قال عمرو: وحدثني بكير بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس ، عن ميمونة زوج النبي ﷺ ؛ أن النبي ﷺ أكل عندها كتفا ثم صلى ولم يتوضأ .

(. . .) قال عمرو: حدثني جعفر بن ربيعة عن يعقوب بن الأشج ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ميمونة زوج النبي ﷺ . بذلك .

٩٤- (٣٥٧) قال عمرو: حدثني سعيد بن أبي هلال ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبي غطفان ، عن أبي رافع ؛ قال: أشهد لكنت أشوي لرسول الله ﷺ بطن الشاة . ثم صلى ولم يتوضأ .

٩٥- (٣٥٨) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن عقيل ، عن الزهري ، عن عبيد الله ابن عبد الله ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ شرب لبنا . ثم دعا بماء فتمضمض وقال: «إن له دسما» .

(. . .) **وحدثني** أحمد بن عيسى . حدثنا ابن وهب . وأخبرني عمرو . ح وحدثني زهير ابن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد عن الأوزاعي . ح وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . حدثني يونس . كلهم عن ابن شهاب ، بإسناد عقيل ، عن الزهري ، مثله .

٩٦- (٣٥٩) **وحدثني** علي بن حُجْر . حدثنا إسماعيل بن جعفر . حدثنا محمد بن عمرو ابن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ جمع عليه ثيابه ثم خرج إلى الصلاة . فأتي بهدية خبز ولحم . فأكل ثلاث لقم . ثم صلى بالناس . وما مس ماء .

(. . .) **وحدثناه** أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير . حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء . قال: كنت مع ابن عباس . وساق الحديث بمعنى حديث ابن حلحلة . وفيه: أن ابن عباس شهد ذلك من النبي ﷺ . وقال: صلى . ولم يقل: بالناس .

* * * * * * * * * *

(٢٥) باب: الوضوء من لحوم الإبل

٩٧- (٣٦٠) حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري. حدثنا أبو عوانة عن عثمان ابن عبد الله بن موهب، عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة؛ أن رجلا سأل رسول الله ﷺ: أأتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: «إن شئت، فتوضأ. وإن شئت، فلا تتوضأ» قال: أتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم. فتوضأ من لحوم الإبل» قال: أصلي في مرابض الغنم؟ قال: «نعم» قال: أصلي في مبارك الإبل؟ قال: «لا».

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا معاوية بن عمرو. حدثنا زائدة عن سماك. ح وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان، عن عثمان بن عبد الله ابن موهب، وأشعث بن أبي الشعثاء. كلهم عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ. بمثل حديث أبي كامل، عن أبي عوانة.

* * * * * * * * * * *

(٢٦) باب: الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك

٩٨- (٣٦١) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. جميعا عن ابن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سعيد وعباد بن تميم، عن عمه؛ شكي إلى النبي ﷺ: الرجل، يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة. قال: «لا ينصرف حتى يسمع صوتا، أو يجد ريحا».

قال أبو بكر وزهير بن حرب في روايتهما: هو عبد الله بن زيد.

٩٩- (٣٦٢) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئا فأشكل عليه. أخرج منه شيء أم لا. فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا».

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: طهارة جلود الميتة بالدباغ

١٠٠- (٣٦٣) وحدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وابن أبي عمر. جميعا عن ابن عيينة. قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس؛ قال: تصدق على مولاة لميمونة بشاة. فماتت. فمر بها رسول الله

ﷺ فقال: «هلا أخذتم إهابها ، فدبغتموه ، فانتفعتم به؟» فقالوا: إنها ميتة . فقال: «إنما حرم أكلها» .

قال أبو بكر وابن أبي عمر في حديثهما: عن ميمونة رضي الله عنها .

١٠١- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قالا: حدثنا ابن وهب: أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ وجد شاة ميتة ، أعطيتها مولاة لميمونة ، من الصدقة . فقال رسول الله ﷺ : «هلا انتفعتم بجلدها؟» قالوا: إنها ميتة ، فقال: «إنما حرم أكلها» .

(. . .) حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد . جميعا عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثني أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد . بنحو رواية يونس .

١٠٢- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر وعبد الله بن محمد الزهري (واللفظ لابن أبي عمر) قالا: حدثنا سفيان عن عمرو ، عن عطاء ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ مر بشاة مطروحة . أعطيتها مولاة لميمونة ، من الصدقة . فقال النبي ﷺ : «ألا أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به؟» .

١٠٣- (٣٦٤) حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا أبو عاصم . حدثنا ابن جريج . أخبرني عمرو بن دينار . أخبرني عطاء منذ حين . قال: أخبرني ابن عباس ؛ أن ميمونة أخبرته ؛ أن داجنة كانت لبعض نساء رسول الله ﷺ . فماتت ، فقال رسول الله ﷺ : «ألا أخذتم إهابها فاستمتعتم به؟» .

١٠٤- (٣٦٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ مر بشاة لمولاة لميمونة . فقال: «ألا انتفعتم بإهابها؟» .

١٠٥- (٣٦٦) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم ؛ أن عبد الرحمن بن وعلة أخبره ، عن عبد الله ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا دبغ الإهاب فقد طهر» .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالا: حدثنا ابن عيينة . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن محمد) . ح وحدثنا أبو كريب وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن وكيع ، عن سفيان . كلهم عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن وعلة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ بمثله . يعني حديث يحيى بن يحيى .

١٠٦- (. . .) حدثني إسحاق بن منصور وأبو بكر بن إسحاق . (قال أبو بكر: حدثنا . وقال ابن منصور: أخبرنا عمرو بن الربيع) أخبرنا يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب ؛ أن أبا الخير حدثه . قال: رأيت على ابن وعلة السبإي فروا . فمسسته . فقال: مالك تمسه؟ قد سألت عبد الله بن عباس ، قلت: إنا نكون بالمغرب . ومعنا البربر والمجوس . نؤتى بالكبش قد ذبحوه . ونحن لا نأكل ذبائحهم . ويأتونا بالسقاء يجعلون فيه الودك . فقال ابن عباس: قد سألنا رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: «دباغه طهوره» .

١٠٧- (. . .) وحدثني إسحاق بن منصور وأبو بكر بن إسحاق عن عمرو بن الربيع . أخبرنا يحيى بن أيوب عن جعفر بن ربيعة ، عن أبي الخير . حدثه قال: حدثني ابن وعلة السبإي قال: سألت عبد الله بن عباس ، قلت: إنا نكون بالمغرب . فيأتينا المجوس بالأسقية فيها الماء والودك . فقال: اشرب . فقلت: أرأي تراه؟ فقال ابن عباس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «دباغة طهوره» .

* * * * * * * * * *

(٢٨) باب: التيمم

١٠٨- (٣٦٧) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره . حتى إذا كنا بالبيداء (أو بذات الجيش) انقطع عقد لي . فأقام رسول الله ﷺ على التماسه . وأقام الناس معه . وليسوا على ماء . وليس معهم ماء . فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله ﷺ وبالناس معه . وليسوا على ماء . وليس معهم ماء . فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام . فقال: حبست رسول الله ﷺ والناس . وليسوا على ماء وليس معهم ماء . قالت: فعاتبني أبو بكر . وقال ما شاء الله أن يقول . وجعل يطعن بيده في خاصرتي . فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي . فنام رسول الله ﷺ على غير ماء . فأنزل الله آية التيمم فتيمموا . فقال أسيد بن الحضير (وهو أحد النقباء): ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر . فقالت عائشة: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته .

١٠٩- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة وابن بشر عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أنها استعارت من أسماء قلادة . فهلكت . فأرسل رسول الله ﷺ ناسا من أصحابه في طلبها . فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير

وضوء . فلما أتوا النبي ﷺ شكوا ذلك إليه . فنـزلت آية التيمم . فقال أسيد بن حضير: جزاك الله خيرا . فوالله! ما نزل بك أمر قط إلا جعل الله لك منه مخرجا . وجعل للمسلمين فيه بركة .

١١٠- (٣٦٨) **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . جميعا عن أبي معاوية . قال أبو بكر: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن شقيق ؛ قال: كنت جالسا مع عبد الله وأبي موسى . فقال أبو موسى: يا أبا عبد الرحمن! أرأيت لو أن رجلا أجنب فلم يجد الماء شهرا . كيف يصنع بالصلاة؟ فقال عبد الله: لا يتيمم وإن لم يجد الماء شهرا . فقال أبو موسى: فكيف بهذه الآية في سورة المائدة . ﴿ فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ [المائدة: ٦] فقال عبد الله: لو رخص لهم في هذه الآية ، لأوشك ، إذا برد عليهم الماء ، أن يتيمموا بالصعيد . فقال أبو موسى لعبد الله: ألم تسمع قول عمار: بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجنبت . فلم أجد الماء . فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة . ثم أتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له . فقال: **«إنما كان يكفيك أن تقول بيديك هكذا»** ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة . ثم مسح الشمال على اليمين ، وظاهر كفيه ، ووجهه؟ فقال عبد الله: أو لم تر عمر لم يقنع بقول عمار؟ .

١١١- (. . .) **وحدثنا** أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد الواحد . حدثنا الأعمش عن شقيق . قال: قال أبو موسى لعبد الله . وساق الحديث بقصته . نحو حديث أبي معاوية . غير أنه قال: فقال رسول الله ﷺ : **«إنما كان يكفيك أن تقول هكذا»** وضرب بيديه إلى الأرض . فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه .

١١٢- (. . .) **حدثني** عبد الله بن هاشم العبدي . حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد القطان) عن شعبة . قال: حدثني الحكم عن ذر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي ، عن أبيه ؛ أن رجلا أتى عمر فقال: إني أجنبت فلم أجد ماء . فقال: لا تصل . فقال عمار: أما تذكر ، يا أمير المؤمنين! إذ أنا وأنت في سرية فأجنبنا . فلم نجد ماء . فأما أنت فلم تصل . وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت . فقال النبي ﷺ : **«إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض . ثم تنفخ . ثم تمسح بهما وجهك وكفيك»** فقال عمر: اتق الله . يا عمار! قال: إن شئت لم أحدث به .

قال الحكم: وحدثنيه ابن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه ، مثل حديث ذر . قال: وحدثني سلمة عن ذر ، في هذا الإسناد الذي ذكر الحكم . فقال عمر: نوليك ما توليت .

١١٣- (. . .) **وحدثني** إسحاق بن منصور . حدثنا النضر بن شميل . أخبرنا شعبة عن

الحكم . قال: سمعت ذرا عن ابن عبد الرحمن بن أبزي . قال: قال الحكم: وقد سمعته من ابن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه ؛ أن رجلا أتى عمر فقال: إني أجنبت فلم أجد ماء . وساق الحديث . وزاد فيه: قال عمار: يا أمير المؤمنين! إن شئت ، لما جعل الله علي من حقك ، لا أحدث به أحدا . و لم يذكر: حدثني سلمة عن ذر .

١١٤- (٣٦٩) قال مسلم: وروى الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن ابن هرمز ، عن عمير مولى ابن عباس ؛ أنه سمعه يقول: أقبلت أنا وعبد الرحمن بن يسار ، مولى ميمونة ، زوج النبي ﷺ . حتى دخلنا على أبي الجهم بن الحارث بن الصمة الأنصاري . فقال أبو الجهم: أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل . فلقيه رجل فسلم عليه . فلم يرد رسول الله ﷺ عليه . حتى أقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه . ثم رد عليه السلام .

١١٥- (٣٧٠) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سفيان عن الضحاك ابن عثمان ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رجلا مر ، ورسول الله ﷺ يبول ، فسلم . فلم يرد عليه .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: الدليل على أن المسلم لا ينجس

(٣٧١) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) قال: حميد حدثنا . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا إسماعيل بن علية عن حميد الطويل ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ؛ أنه لقيه النبي ﷺ في طريق من طرق المدينة وهو جنب . فانسل فذهب فاغتسل . فتفقده النبي ﷺ . فلما جاءه قال: **«أين كنت؟ يا أبا هريرة!»** قال: يا رسول الله! لقيتني وأنا جنب . فكرهت أن أجالسك حتى أغتسل . فقال رسول الله ﷺ : **«سبحان الله! إن المؤمن لا ينجس»** .

١١٦- (٣٧٢) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا وكيع عن مسعر ، عن واصل ، عن أبي وائل ، عن حذيفة ؛ أن رسول الله ﷺ لقيه وهو جنب . فحاد عنه فاغتسل . ثم جاء فقال: كنت جنبا قال: **«إن المسلم لا ينجس»** .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها

١١٧- (٣٧٣) **حدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى . قالا: حدثنا ابن

أبي زائدة عن أبيه ، عن خالد بن سلمة ، عن البهي ، عن عروة ، عن عائشة ؛ قالت: كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه .

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب: جواز أكل المحدث الطعام وأنه لا كراهة في ذلك ، وأن الوضوء ليس على الفور

١١٨- (٣٧٤) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وأبو الربيع الزهراني (قال يحيى: أخبرنا حماد ابن زيد . وقال أبو الربيع: حدثنا حماد) عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن الحويرث ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ خرج من الخلاء . فأتي بطعام . فذكروا له الوضوء فقال: «**أريد أن أصلي فأتوضأ؟**» .

١١٩- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ، عن سعيد بن الحويرث . سمعت ابن عباس يقول: كنا عند النبي ﷺ . فجاء من الغائط . وأتي بطعام . فقيل له: ألا توضأ؟ فقال: «**لم؟ أأصلي فأتوضأ؟**» .

١٢٠- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن الحويرث ، مولى آل السائب ؛ أنه سمع عبد الله بن عباس قال: ذهب رسول الله ﷺ إلى الغائط . فلما جاء ، قدم له طعام . فقيل: يا رسول الله! ألا توضأ؟ قال: «**لم؟ أللصلاة؟**» .

١٢١- (. . .) **وحدثني** محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة . حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج ، قال: حدثنا سعيد بن حويرث ؛ أنه سمع ابن عباس يقول: إن النبي ﷺ قضى حاجته من الخلاء . فقرب إليه طعام فأكل ولم يمس ماء . قال: وزادني عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث ؛ أن النبي ﷺ قيل له: إنك لم توضأ؟ قال: «**ما أردت صلاة فأتوضأ**» وزعم عمرو ؛ أنه سمع من سعيد ابن الحويرث .

* * * * * * * * * * *

(٣٢) باب: ما يقول إذا أراد دخول الخلاء

١٢٢- (٣٧٥) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا حماد بن زيد . وقال يحيى أيضا: أخبرنا هشيم . كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس (في حديث حماد: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء . وفي حديث هشيم: أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الكنيف) قال: «**اللهم! إني**

أعوذ بك من الخبث والخبائث» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن علية) عن عبد العزيز ، بهذا الإسناد . وقال: «أعوذ بالله من الخبث والخبائث» .

* * * * * * * * * * *

(٣٣) باب: الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء

١٢٣- (٣٧٦) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن علية . ح وحدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث . كلاهما عن عبد العزيز ، عن أنس ؛ قال: أقيمت الصلاة ورسول الله ﷺ نجي لرجل (وفي حديث عبد الوارث . ونبي الله ﷺ يناجي الرجل) فما قام إلى الصلاة حتى نام القوم .

١٢٤- (. . .) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب ؛ سمع أنس بن مالك قال: أقيمت الصلاة والنبي ﷺ يناجي رجلا . فلم يزل يناجيه حتى نام أصحابه . ثم جاء فصلى بهم .

١٢٥- (. . .) **وحدثني** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (وهو ابن الحارث) حدثنا شعبة عن قتادة . قال: سمعت أنسا يقول: كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون . ثم يصلون ولا يتوضؤون . قال: قلت: سمعته من أنس؟ قال: إي . والله! .

١٢٦- (. . .) **حدثني** أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي . حدثنا حبان . حدثنا حماد عن ثابت ، عن أنس ؛ أنه قال: أقيمت صلاة العشاء . فقال رجل: لي حاجة . فقام النبي ﷺ يناجيه . حتى نام القوم ، (أو بعض القوم) ثم صلوا .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٤ - كتاب الصلاة

(١) باب: بدء الأذان

١- (٣٧٧) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. حدثنا محمد بن بكر. ح وحدثنا محمد ابن رافع. حدثنا عبد الرزاق. قالا: أخبرنا ابن جريج. ح وحدثني هارون بن عبد الله (واللفظ له) قال: حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج: أخبرني نافع مولى ابن عمر، عن عبد الله بن عمر؛ أنه قال: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون. فيتحينون الصلوات. وليس ينادي بها أحد. فتكلموا يوما في ذلك. فقال بعضهم: اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى. وقال بعضهم: قرنا مثل قرن اليهود. فقال عمر: أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة؟ قال رسول الله ﷺ: «يا بلال! قم. فناد بالصلاة».

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة

٢- (٣٧٨) حدثنا خلف بن هشام. حدثنا حماد بن زيد. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا إسماعيل بن علية. جميعا عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس؛ قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

زاد يحيى في حديث عن ابن علية: فحدثت به أيوب. فقال: إلا الإقامة.

٣- (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عبد الوهاب الثقفي. حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك؛ قال: ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه. فذكروا أن ينوروا نارا أو يضربوا ناقوسا. فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

٤- (...) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا خالد الحذاء، بهذا الإسناد: لما كثر الناس ذكروا أن يعلموا. بمثل حديث الثقفي. غير أنه قال: أن يوروا نارا.

٥- (...) وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري. حدثنا عبد الوارث بن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد. قالا: حدثنا أيوب عن أبي قلابة، عن أنس؛ قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: صفة الأذان

٦- (٣٧٩) **حدثني** أبو غسان المسمعي مالك بن عبد الواحد وإسحاق بن إبراهيم . قال أبو غسان: حدثنا معاذ . وقال إسحاق: أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي . وحدثني أبي عن عامر الأحول ، عن مكحول ، عن عبد الله بن محيريز ، عن أبي محذورة ؛ أن نبي الله ﷺ علمه هذا الأذان: «الله أكبر الله أكبر. أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أن لا إله إلا الله . أشهد أن محمدا رسول الله . أشهد أن محمدا رسول الله . حي على الصلاة "مرتين" حي على الفلاح "مرتين"» زاد إسحاق: «الله أكبر الله أكبر. لا إله إلا الله» .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد

٧- (٣٨٠) **حدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال: كان لرسول الله ﷺ موذنان: بلال وابن أم مكتوم الأعمى .

(. . .) **وحدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله . حدثنا القاسم عن عائشة ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: جواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير

٨- (٣٨١) **حدثني** أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني . حدثنا خالد (يعني ابن مخلد) عن محمد بن جعفر . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: كان ابن أم مكتوم يؤذن لرسول الله ﷺ ، وهو أعمى .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن سلمة المرادي . حدثنا عبد الله بن وهب عن يحيى بن عبد الله وسعيد بن عبد الرحمن ، عن هشام ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان

٩- (٣٨٢) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) عن حماد بن سلمة . حدثنا ثابت عن أنس بن مالك ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يغير إذا طلع الفجر . وكان يستمع الأذان . فإن سمع أذانا أمسك . وإلا أغار . فسمع رجلا يقول: الله أكبر الله أكبر .

فقال رسول الله ﷺ : «على الفطرة» ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله . فقال رسول الله ﷺ : «خرجت من النار» فنظروا فإذا هو راعي معزي .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب : استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة

١٠- (٣٨٣) **حدثني** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عطاء ابن يزيد الليثي ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن» .

١١- (٣٨٤) **حدثنا** محمد بن سلمة المرادي . حدثنا عبد الله بن وهب عن حيوة وسعيد ابن أبي أيوب وغيرهما ، عن كعب بن علقمة ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول . ثم صلوا عليّ . فإنه من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه بها عشرا . ثم سلوا الله لي الوسيلة . فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله . وأرجو أن أكون أنا هو . فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة» .

١٢- (٣٨٥) **حدثني** إسحاق بن منصور . أخبرنا أبو جعفر محمد بن جهضم الثقفي . حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية ، عن خبيب بن عبد الرحمن بن إساف ، عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، عن أبيه ، عن جده عمر بن الخطاب ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر . فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر . ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله . قال: أشهد أن لا إله إلا الله . ثم قال: أشهد أن محمدا رسول الله . قال: أشهد أن محمدا رسول الله . ثم قال: حي على الصلاة . قال: لا حول ولا قوة إلا بالله . ثم قال: حي على الفلاح . قال: لا حول ولا قوة إلا بالله . ثم قال: الله أكبر الله أكبر . قال: الله أكبر الله أكبر . ثم قال: لا إله إلا الله . قال: لا إله إلا الله ، من قلبه - دخل الجنة» .

١٣- (٣٨٦) **حدثنا** محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن الحكيم بن عبد الله بن قيس القرشي . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن الحكيم بن عبد الله ، عن عامر بن سعد ابن أبي وقاص ، عن سعد بن أبي وقاص ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «من قال حين يسمع

المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأن محمدا عبده ورسوله . رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالإسلام دينا . غفر له ذنبه» .

قال ابن رمح في روايته: من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد و لم يذكر قتيبة قوله: وأنا .

* * * * * * * * * *

(٨) باب: فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه

١٤- (٣٨٧) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا عبدة عن طلحة بن يحيى ، عن عمه ؛ قال: كنت عند معاوية بن أبي سفيان . فجاءه المؤذن يدعوه إلى الصلاة . فقال معاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المؤذنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة» .

(. . .) وحدثنيه إسحاق بن منصور . أخبرنا عامر . حدثنا سفيان عن طلحة بن يحيى ، عن عيسى بن طلحة . قال: سمعت معاوية يقول: قال رسول الله ﷺ . بمثله .

١٥- (٣٨٨) حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا جرير) عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ؛ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة ، ذهب حتى يكون مكان الروحاء» . قال سليمان فسألته عن الروحاء؟ فقال: هي من المدينة ستة وثلاثون ميلا .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

١٦- (٣٨٩) حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لقتيبة) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا جرير) عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة أحال له ضراط . حتى لا يسمع صوته . فإذا سكت رجع فوسوس . فإذا سمع الإقامة ذهب حتى لا يسمع صوته . فإذا سكت رجع فوسوس» .

١٧- (. . .) حدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي . حدثنا خالد (يعني ابن عبد الله) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله حصاص» .

١٨- (. . .) حدثني أمية بن بسطام . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا روح عن سهيل . قال: أرسلني أبي إلى بني حارثة . قال: ومعي غلام لنا (أو صاحب لنا) فناداه مناد من

حائط باسمه . قال: وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئا . فذكرت ذلك لأبي فقال: لو شعرت أنك تلقى هذا لم أرسلك . ولكن إذا سمعت صوتا فناد بالصلاة . فإني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «إن الشيطان ، إذا نودي بالصلاة ، ولى وله حصاص» .

١٩- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال: «إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التأذين ، فإذا قضي التأذين أقبل ، حتى إذا ثوب بالصلاة أدبر ، حتى إذا قضي التثويب أقبل ، حتى يخطر بين المرء ونفسه ، يقول له: اذكر كذا واذكر كذا لما لم يكن يذكر من قبل . حتى يظل الرجل ما يدري كم صلى» .

٢٠- (. . .) **حدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثله . غير أنه قال: «حتى يظل الرجل إن يدري كيف صلى» .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب : استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع ، وفي الرفع من الركوع ، وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود

٢١- (٣٩٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وسعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير . كلهم عن سفيان بن عيينة (واللفظ ليحيى) قال: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ؛ قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه . وقبل أن يركع . وإذا رفع من الركوع . ولا يرفعهما بين السجدتين .

٢٢- (. . .) **حدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . حدثني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ؛ أن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ ، إذا قام للصلاة ، رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه . ثم كبر . فإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك . وإذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك . ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود .

٢٣- (. . .) **حدثني** محمد بن رافع . حدثنا حجين (وهو ابن المثنى) حدثنا الليث عن عقيل . ح وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ . حدثنا سلمة بن سليمان . أخبرنا يونس .

كلاهما عن الزهري ، بهذا الإسناد . كما قال ابن جريج: كان رسول الله ﷺ إذا قام للصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه . ثم كبر .

٢٤- (٣٩١) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد ، عن أبي قلابة ؛ أنه رأى مالك بن الحويرث ، إذا صلى كبر . ثم رفع يديه . وإذا أراد أن يركع رفع يديه . وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه . وحدث ؛ أن رسول الله ﷺ كان يفعل هكذا .

٢٥- (. . .) حدثني أبو كامل الجحدري . حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ، عن مالك بن الحويرث ؛ أن رسول الله ﷺ : كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه . وإذا ركع رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه . وإذا رفع رأسه من الركوع ، فقال: «سمع الله لمن حمده» ، فعل مثل ذلك .

٢٦- (. . .) وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد ، عن قتادة ، بهذا الإسناد ؛ أنه رأى نبي الله ﷺ . وقال: حتى يحاذي بهما فروع أذنيه .

* * * * * * * * * *

(١٠) باب: إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة ، إلا رفعه من الركوع فيقول فيه: سمع الله لمن حمده

٢٧- (٣٩٢) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع . فلما انصرف قال: والله! إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ .

٢٨- (. . .) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم . ثم يكبر حين يركع . ثم يقول: «سمع الله لمن حمده» حين يرفع صلبه من الركوع . ثم يقول وهو قائم: «ربنا ولك الحمد» ثم يكبر حين يهوي ساجدا . ثم يكبر حين يرفع رأسه . ويكبر حين يسجد . ثم يكبر حين يرفع رأسه . ثم يفعل مثل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها . ويكبر حين يقوم من المثنى بعد الجلوس . ثم يقول أبو هريرة: إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ .

٢٩- (. . .) حدثني محمد بن رافع . حدثنا حجين . حدثنا الليث عن عقيل ، عن ابن شهاب . أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله

ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم . بمثل حديث ابن جريج . ولم يذكر قول أبي هريرة: إني أشبهكم صلاة . برسول الله ﷺ .

٣٠- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة كان ، حين يستخلفه مروان على المدينة ، إذا قام للصلاة المكتوبة كبر . فذكر نحو حديث ابن جريج . وفي حديثه ؛ فإذا قضاها وسلم أقبل على أهل المسجد قال: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ .

٣١- (. . .) **حدثنا** محمد بن مهران الرازي . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ؛ أن أبا هريرة كان يكبر في الصلاة كلما رفع ووضع . فقلنا: يا أبا هريرة! ما هذا التكبير! قال: إنها لصلاة رسول الله ﷺ .

٣٢- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أنه كان يكبر كلما خفض ورفع . ويحدث ؛ أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك .

٣٣- (٣٩٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى وخلف بن هشام . جميعا عن حماد . قال يحيى ؛ أخبرنا حماد بن زيد عن غيلان ، عن مطرف . قال: صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي طالب ، فكان إذا سجد كبر . وإذا رفع رأسه كبر . وإذا نهض من الركعتين كبر . ولما انصرفنا من الصلاة قال أخذ عمران بيدي ثم قال: لقد صلى بنا هذا صلاة محمد ﷺ. أو قال ؛ قد ذكرني هذا صلاة محمد ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها

٣٤- (٣٩٤) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمر الناقد وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن سفيان قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت يبلغ به النبي ﷺ : **«لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»** .

٣٥- (. . .) **حدثني** أبو الطاهر . حدثنا ابن وهب عن يونس . ح وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا صلاة لمن لم يقترئ بأم القرآن»** .

٣٦- (. . .) **حدثنا** الحسن بن على الحلوانى ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن محمود بن الربيع الذى مج رسول الله ﷺ فى وجهه من بئرهم ، أخبره أن عبادة بن الصامت أخبره أن رسول الله ﷺ قال: **«لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن»** .

٣٧- (. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد مثله . وزاد: فصاعدا .

٣٨- (٣٩٥) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا سفيان بن عيينة عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : **«من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج»** ثلاثا ، غير تمام . فقيل لأبي هريرة: إنا نكون وراء الإمام . فقال: اقرأ بها في نفسك ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين . ولعبدي ما سأل . فإذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين ، قال الله تعالى: حمدني عبدي . وإذا قال ؛ الرحمن الرحيم . قال الله تعالى ؛ أثنى علي عبدي . وإذا قال مالك يوم الدين . قال: مجدني عبدي (وقال مرة: فوض إلى عبدي) فإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين . قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل . فإذا قال: اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين . قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل»** .

قال سفيان حدثني به العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب . دخلت عليه وهو مريض في بيته . فسألته أنا عنه .

٣٩- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، عن العلاء بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهره ، يقول ؛ سمعت أبا هريرة يقول ؛ قال رسول الله ﷺ .

٤٠- (. . .) ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ؛ أن أبا السائب ، مولى بني عبد الله بن هشام بن زهرة ، أخبره ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول ؛ قال رسول الله ﷺ : **«من صلى صلاة فلم يقرأ فيها بأم القرآن»** بمثل حديث سفيان . وفي حديثهما: قال الله تعالى : **«قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين . فنصفها لي ونصفها لعبدي»** .

٤١- (. . .) **حدثني** أحمد بن جعفر المعقري . حدثني النضر بن محمد . حدثنا أبو أويس . أخبرني العلاء ؛ قال: سمعت من أبي ومن أبي السائب ، وكانا جليسي أبي هريرة ؛ قالا:

قال أبو هريرة ؛ قال رسول الله ﷺ : «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج» يقولها ثلاثا . بمثل حديثهم .

٤٢- (٣٩٦) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبو أسامة عن حبيب بن الشهيد . قال: سمعت عطاء يحدث عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة إلا بقراءة» قال أبو هريرة ؛ فما أعلن رسول الله ﷺ أعلناه لكم . وما أخفاه أخفيناه لكم .

٤٣- (. . .) حدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب(واللفظ لعمرو) قالا: حدثنا إسماعيل ابن إبراهيم أخبرنا ابن جريج عن عطاء ؛ قال: قال أبو هريرة ؛ في كل الصلاة يقرأ . فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم . وما أخفى منا أخفينا منكم . فقال له رجل: إن لم أزد على أم القرآن؟ فقال: إن زدت عليها فهو خير . وإن انتهيت إليها أجزأت عنك .

٤٤- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد(يعني ابن زريع) عن حبيب المعلم عن عطاء ؛ قال: قال أبو هريرة: في كل صلاة قراءة . فما أسمعنا النبي ﷺ أسمعناكم . وما أخفى منا أخفيناه منكم . ومن قرأ بأم الكتاب فقد أجزأت عنه . ومن زاد فهو أفضل .

٤٥- (٣٩٧) حدثني محمد بن المثنى . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله . قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ دخل المسجد . فدخل رجل فصلى . ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ . فرد رسول الله ﷺ السلام . قال: «ارجع فصل . فإنك لم تصل» فرجع الرجل فصلى كما كان صلى . ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه . فقال رسول الله ﷺ : «وعليك السلام» ثم قال: «ارجع فصل . فإنك لم تصل» حتى فعل ذلك ثلاث مرات . فقال الرجل: والذي بعثك بالحق! ما أحسن غير هذا . علمني . قال: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر . ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن . ثم اركع حتى تطمئن راكعا . ثم ارفع حتى تعتدل قائما . ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا . ثم ارفع حتى تطمئن جالسا . ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها» .

٤٦- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة وعبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . قالا: حدثنا عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ؛ أن رجلا دخل المسجد فصلى . ورسول الله ﷺ في ناحية: وساقا الحديث بمثل هذه القصة . وزادا فيه: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء . ثم استقبل القبلة فكبر» .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه

٤٧- (٣٩٨) **حدثنا** سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد . كلاهما عن أبي عوانة . قال سعيد: حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن عمران بن حصين ؛ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الظهر (أو العصر) فقال: **«أيكم قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى؟»** فقال رجل: أنا . ولم أرد بها إلا الخير . قال: **«قد علمت أن بعضكم خالجنيها»** .

٤٨- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة . قال: سمعت زرارة بن أوفى يحدث عن عمران بن حصين ؛ أن رسول الله ﷺ صلى الظهر . فجعل رجل يقرأ خلفه بسبح اسم ربك الأعلى . فلما انصرف قال: **«أيكم قرأ»** أو: **«أيكم القارئ»** فقال رجل: أنا . فقال: **«قد ظننت أن بعضكم خالجنيها»** .

٤٩- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا إسماعيل بن علية . ح وحدثنا محمد ابن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي . كلاهما عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، بهذا الإسناد ؛ أن رسول الله ﷺ صلى الظهر . وقال: **«قد علمت أن بعضكم خالجنيها»** .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: حجة من قال لا يجهر بالبسملة

٥٠- (٣٩٩) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . كلاهما عن غندر . قال ابن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس قال: صليت مع رسول الله ﷺ ، وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم .

٥١- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا أبو داود . حدثنا شعبة ، في هذا الإسناد . وزاد: قال شعبة: فقلت لقتادة: أسمعته من أنس؟ نعم . نحن سألناه عنه .

٥٢- (. . .) **حدثنا** محمد بن مهران الرازي . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا الأوزاعي عن عبدة ؛ أن عمر بن الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول: سبحانك اللهم وبحمدك . تبارك اسمك وتعالى جدك . ولا إله غيرك .

وعن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك ؛ أنه حدثه قال: صليت خلف النبي ﷺ ، وأبي بكر وعمر وعثمان . فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين . لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم . في أول قراءة ، ولا في آخرها .

(. . .) حدثنا محمد بن مهران . حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي . أخبرني إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة ؛ أنه سمع أنس بن مالك يذكر ذلك .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب : حجة من قال : البسملة آية من أول كل سورة ، سوى براءة

٥٣- (٤٠٠) حدثنا علي بن حُجْر السعدي . حدثنا علي بن مسهر . أخبرنا المختار بن فلفل عن أنس بن مالك . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا علي بن مسهر عن المختار عن أنس ؛ قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا ، إذ أغفى إغفاءة . ثم رفع رأسه متبسما . فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله! قال: «أنزلت عليّ آنفا سورة» . فقرأ: ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ * إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ ﴾ [سورة الكوثر] ثم قال: «أتدرون ما الكوثر؟» فقلنا: الله ورسوله أعلم . قال: «فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل . عليه خير كثير . و حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة . آنيته عدد النجوم . فيختلج العبد منهم . فأقول: رب! إنه من أمتي . فيقول: ما تدري ما أحدثت بعدك» .

زاد ابن حُجْر في حديثه: بين أظهرنا في المسجد . وقال: «ما أحدث بعدك» .

(. . .) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . أخبرنا ابن فضيل عن مختار بن فلفل . قال: سمعت أنس بن مالك يقول: أغفى رسول الله ﷺ إغفاءة . بنحو حديث ابن مسهر . غير أنه قال: «نهر وعدنيه ربي عز وجل فى الجنة . عليه حوض» و لم يذكر: «آنيته عدد النجوم» .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب : وضع يده اليمني على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام تحت صدره فوق سرته ، ووضعهما في السجود على الأرض حذو منكبيه

٥٤- (٤٠١) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا عفان . حدثنا همام . حدثنا محمد بن جحادة . حدثني عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل ، ومولى لهم ؛ أنهما حدثاه عن أبيه ، وائل بن حُجْر ؛ أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة . كبر (وصف همام حيال أذنيه) ثم التحف بثوبه . ثم وضع يده اليمنى على اليسرى . فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب . ثم رفعهما . ثم كبر فركع . فلما قال: «سمع الله لمن حمده» رفع يديه . فلما سجد ، سجد بين كفيه .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: التشهد في الصلاة

٥٥- (٤٠٢) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا جرير) عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ؛ قال: كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله ﷺ : السلام على الله . السلام على فلان . فقال لنا رسول الله ﷺ ، ذات يوم: «إن الله هو السلام . فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات والطيبات . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . فإذا قالها أصابت كل عبد لله صالح ، في السماء والأرض . أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من المسألة ما شاء» .

٥٦- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن منصور ، بهذا الإسناد ، مثله . ولم يذكر: «ثم يتخير من المسألة ما شاء» .

٥٧- (. . .) حدثنا عبد بن حميد . حدثنا حسين الجعفي عن زائدة ، عن منصور ، بهذا الإسناد ، مثل حديثهما . وذكر في الحديث: «ثم ليتخير بعد من المسألة ما شاء "أو ما أحب"» .

٥٨- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله بن مسعود ؛ قال: كنا إذا جلسنا مع النبي ﷺ في الصلاة . بمثل حديث منصور . وقال: «ثم يتخير ، بعد ، من الدعاء» .

٥٩- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو نعيم . حدثنا سيف بن سليمان . قال: سمعت مجاهدا يقول: حدثني عبد الله بن سخبرة ؛ قال: سمعت ابن مسعود يقول: علمني رسول الله ﷺ التشهد . كفي بين كفيه . كما يعلمني السورة من القرآن . واقتص التشهد بمثل ما اقتصوا .

٦٠- (٤٠٣) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير وعن طاوس ، عن ابن عباس ؛ أنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن . فكان يقول: «التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته .

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله» .

وفي رواية ابن رمح: كما يعلمنا القرآن .

٦١- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا عبد الرحمن بن حميد . حدثني أبو الزبير عن طاوس ، عن ابن عباس ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن .

٦٢- (٤٠٤) **حدثنا** سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري ومحمد بن عبد الملك الأموي (واللفظ لأبي كامل) قالوا: حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن يونس بن جبير ، عن حطان بن عبد الله الرقاشي ؛ قال: صليت مع أبي موسى الأشعري صلاة . فلما كان عند القعدة قال رجل من القوم: أقرت الصلاة بالبر والزكاة؟ قال: فلما قضى أبو موسى الصلاة وسلم انصرف فقال: أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ قال: فأرم القوم . ثم قال: أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ فأرم القوم . فقال: لعلك يا حطان قلتها؟ قال: ما قلتها . ولقد رهبت أن تبكعني بها . فقال رجل من القوم: أنا قلتها . ولم أرد بها إلا الخير . فقال أبو موسى: أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم؟ إن رسول الله ﷺ خطبنا فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا . فقال: **«إذا صليتم فأقيموا صفوفكم . ثم ليؤمكم أحدكم . فإذا كبر فكبروا . وإذا قال: غير المغضوب عليهم ولا الضالين . فقولوا: آمين . يجبكم الله . فإذا كبر وركع فكبروا واركعوا . فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم»** فقال رسول الله ﷺ : **«فتلك بتلك . وإذا قال: سمع الله لمن حمده . فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد . يسمع الله لكم فإن الله تبارك وتعالى قال على لسان نبيه** ﷺ **: سمع الله لمن حمده . إذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا . فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم»** . فقال رسول الله ﷺ : **«فتلك بتلك . وإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم: التحيات الطيبات الصلوات لله . السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله»** .

٦٣- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا سعيد بن أبي عروبة . ح وحدثنا أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ بن هشام . حدثنا أبي . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن سليمان التيمي . كل هؤلاء عن قتادة ، في هذا الإسناد ، بمثله . وفي حديث جرير عن سليمان ، عن قتادة ، من الزيادة: **«وإذا قرأ فأنصتوا»** وليس في

حديث أحد منهم: فإن الله قال على لسان نبيه ﷺ : «سمع الله لمن حمده» إلا في رواية أبي كامل وحده عن أبي عوانة . قال أبو إسحاق: قال أبو بكر ابن أخت أبي النضر في هذا الحديث . فقال مسلم: تريد أحفظ من سليمان؟ فقال له أبو بكر: فحديث أبي هريرة؟ فقال: هو صحيح ؛ يعني: وإذا قرأ فأنصتوا . فقال: و عندي صحيح . فقال: لم لم تضعه ههنا؟ قال: ليس كل شيء عندي ، صحيح وضعته ههنا . إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه .

٦٤- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، بهذا الإسناد . وقال في الحديث: «فإن الله عز وجل قضى على لسان نبيه ﷺ سمع الله لمن حمده» .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب: الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد

٦٥- (٤٠٥) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . قال: قرأت على مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر ؛ أن محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري (وعبد الله بن زيد هو الذي كان أري النداء بالصلاة) أخبره عن أبي مسعود الأنصاري ؛ قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة . فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك ، يا رسول الله! فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ ، حتى تمنينا أنه لم يسأله . ثم قال رسول الله ﷺ : «قولوا: اللهم! صل على محمد وعلى آل محمد . كما صليت على آل إبراهيم . وبارك على محمد وعلى آل محمد . كما باركت على آل إبراهيم . في العالمين إنك حميد مجيد . والسلام كما قد علمتم» .

٦٦- (٤٠٦) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم . قال: سمعت ابن أبي ليلى . فقال: لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدي لك هدية؟ خرج علينا رسول الله ﷺ . فقلنا: قد عرفنا كيف نسلم عليك . فكيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد . كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد . كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد» .

٦٧- (. . .) حدثنا زهير بن حرب وأبو كريب . قالا: حدثنا وكيع عن شعبة ومسعر عن الحكم ، بهذا الإسناد ، مثله . وليس في حديث مسعر: ألا أهدي لك هدية .

٦٨- (. . .) حدثنا محمد بن بكار . حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن الأعمش ، وعن مسعر ، وعن مالك بن مغول ، كلهم عن الحكم ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنه قال: «وبارك على محمد» ولم يقل: اللهم .

٦٩- (٤٠٧) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا روح وعبد الله بن نافع . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم (واللفظ له) قال: أخبرنا روح عن مالك بن أنس ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن عمرو بن سليم . أخبرني أبو حميد الساعدي ؛ أنهم قالوا: يا رسول الله! كيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم! صل على محمد وعلى أزواجه وذريته . كما صليت على آل إبراهيم . وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته . كما باركت على آل إبراهيم . إنك حميد مجيد» .

٧٠- (٤٠٨) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى عليّ واحدة ، صلى الله عليه عشرا» .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: التسميع والتحميد والتأمين

٧١- (٤٠٩) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن سمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده . فقولوا: اللهم! ربنا لك الحمد . فإنه من وافق قوله قول الملائكة . غفر له ما تقدم من ذنبه» .

(. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديث سمي .

٧٢- (٤١٠) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن سعيد ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أنهما أخبراه عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أمن الإمام فأمنوا . فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة ، غفر له ما تقدم من ذنبه» .

قال ابن شهاب: كان رسول الله ﷺ يقول: «آمين» .

٧٣- (. . .) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله

ﷺ . بمثل حديث مالك . ولم يذكر قول ابن شهاب .

٧٤- (. . .) **حدثني** حرملة بن يحيى . حدثني ابن وهب . أخبرني عمرو ؛ أن أبا يونس حدثه عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا قال أحدكم فى الصلاة: آمين . والملائكة فى السماء: آمين . فوافق إحداهما الأخرى ، غفر له ما تقدم من ذنبه»** .

٧٥- (. . .) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا المغيرة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«إذا قال أحدكم: آمين والملائكة فى السماء: آمين . فوافقت إحداهما الأخرى . غفر له ما تقدم من ذنبه»** .

(. . .) **حدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثله .

٧٦- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا قال القارئ: غير المغضوب عليهم ولا الضالين . فقال من خلفه: آمين . فوافق قوله قول أهل السماء . غفر له ما تقدم من ذنبه»** .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب: ائتمام المأموم بالإمام

٧٧- (٤١١) **حدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وأبو كريب . جميعا عن سفيان . قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري . قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سقط النبي ﷺ عن فرس . فجحش شقة الأيمن . فدخلنا عليه نعوده . فحضرت الصلاة . فصلى بنا قاعدا . فصلينا وراءه قعودا . فلما قضى الصلاة قال: **«إنما جعل الإمام ليؤتم به . فإذا كبر فكبروا . وإذا سجد فاسجدوا . وإذا رفع فارفعوا . وإذا قال: سمع الله لمن حمده ، فقولوا: ربنا ولك الحمد . وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون»** .

٧٨- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ؛ قال: خر رسول الله ﷺ عن فرس . فجحش ، فصلى لنا قاعدا . ثم ذكر نحوه .

٧٩- (. . .) **حدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن

شهاب . أخبرني أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ صرع عن فرس . فجحش شقه الأيمن . بنحو حديثهما . وزاد: «فإذا صلى قائما ، فصلوا قياما» .

٨٠- (. . .) حدثنا ابن أبي عمر . حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن أنس أن رسول الله ﷺ ركب فرسا فصرع عنه . فجحش شقة الأيمن . بنحو حديثهم . وفيه: «إذا صلى قائما ، فصلوا قياما» .

٨١- (. . .) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري . أخبرني أنس ؛ أن النبي ﷺ سقط من فرسه . فجحش شقة الأيمن . وساق الحديث . وليس فيه زيادة يونس ومالك .

٨٢- (٤١٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: اشتكى رسول الله ﷺ . فدخل عليه ناس من أصحابه يعودونه . فصلى رسول الله ﷺ جالسا ، فصلوا بصلاته قياما ، فأشار إليهم: أن اجلسوا ، فجلسوا ، فلما انصرف قال: «إنما جعل الإمام ليؤتم به . فإذا ركع فاركعوا . وإذا رفع فارفعوا . وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا» .

٨٣- (. . .) حدثنا أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا ابن نمير . ح وحدثنا ابن نمير قال: حدثنا أبي . جميعا عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٨٤- (٤١٣) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ قال: اشتكى رسول الله ﷺ . فصلينا وراءه . وهو قاعد . وأبو بكر يسمع الناس تكبيره . فالتفت إلينا فرآنا قياما . فأشار إلينا فقعدنا . فصلينا بصلاته قعودا . فلما سلم قال: «إن كدتم آنفا لتفعلون فعل فارس والروم . يقومون على ملوكهم وهم قعود . فلا تفعلوا . ائتموا بأئمتكم . إن صلى قائما فصلوا قياما . وإن صلى قاعدا فصلوا قعودا» .

٨٥- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن أبيه ، عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ . وأبو بكر خلفه . فإذا كبر رسول الله ﷺ كبر أبو بكر . ليسمعنا . ثم ذكر نحو حديث الليث .

٨٦- (٤١٤) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن أبي الزناد ، عن

الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إنما الإمام ليؤتم به ، فلا تختلفوا عليه . فإذا كبر فكبروا . وإذا ركع فاركعوا . وإذا قال: سمع الله لمن حمده ، فقولوا : اللهم! ربنا لك الحمد . وإذا سجد فاسجدوا . وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون» .

(. . .) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب : النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره

٨٧- (٤١٥) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن خشرم . قالا: أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا ، يقول: «لا تبادروا الإمام ، إذا كبر فكبروا ، وإذا قال: ولا الضالين ، فقولوا : آمين . وإذا ركع فاركعوا . وإذا قال: سمع الله لمن حمده ، فقولوا : اللهم! ربنا لك الحمد» .

(. . .) حدثنا قتيبة . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بنحوه ، إلا قوله: «ولا الضالين فقولوا : آمين» وزاد: «ولا ترفعوا قبله» .

٨٨- (٤١٦) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ (واللفظ له) حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن يعلى (وهو ابن عطاء) سمع أبا علقمة . سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «إنما الإمام جنة ، فإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا . وإذا قال: سمع الله لمن حمده ، فقولوا : اللهم! ربنا لك الحمد . فإذا وافق قول أهل الأرض قول أهل السماء ، غفر له ما تقدم من ذنبه» .

٨٩- (٤١٧) حدثني أبو الطاهر . حدثنا ابن وهب عن حيوة ؛ أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه . قال: سمعت أبا هريرة يقول عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال: سمع الله لمن حمده ، فقولوا : اللهم! ربنا لك الحمد . وإذا صلى قائما فصلوا قياما . وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا . أجمعون» .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يصلي بالناس، وأن من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا قدر عليه، ونسخ القعود خلف القاعد في حق من قدر على القيام

٩٠- (٤١٨) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس. حدثنا زائدة. حدثنا موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله؛ قال: دخلت على عائشة فقلت لها: ألا تحدثيني عن مرض رسول الله ﷺ؟ قالت: بلى. ثقل النبي ﷺ. فقال: «أصلى الناس؟» قلنا: لا. وهم ينتظرونك. يا رسول الله! قال: «ضعوا لي ماء في المخضب» ففعلنا. فاغتسل. ثم ذهب لينوء فأغمي عليه. ثم أفاق فقال: «أصلى الناس؟» قلنا: لا. وهم ينتظرونك. يا رسول الله! فقال: «ضعوا لي ماء في المخضب» ففعلنا. فاغتسل. ثم ذهب لينوء فأغمي عليه. ثم أفاق. فقال: «أصلى الناس؟» قلنا: لا. وهم ينتظرونك. يا رسول الله! فقال: «ضعوا لي ماء في المخضب» ففعلنا. فاغتسل. ثم ذهب لينوء فأغمي عليه. ثم أفاق فقال: «أصلى الناس؟» فقلنا: لا. وهم ينتظرونك، يا رسول الله! قالت: والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله ﷺ لصلاة العشاء الآخرة. قالت: فأرسل رسول الله ﷺ إلى أبي بكر، أن يصلي بالناس. فأتاه الرسول فقال: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تصلي بالناس. فقال أبو بكر، وكان رجلا رقيقا: يا عمر! صل بالناس. قال: فقال عمر: أنت أحق بذلك. قالت: فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام. ثم إن رسول الله ﷺ وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين. أحدهما العباس، لصلاة الظهر. وأبو بكر يصلي بالناس. فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر. فأومأ إليه النبي ﷺ أن لا يتأخر. وقال لهما: «أجلساني إلى جنبه» فأجلساه إلى جنب أبو بكر. وكان أبو بكر يصلي وهو قائم بصلاة النبي ﷺ. والناس يصلون بصلاة أبي بكر. والنبي ﷺ قاعد.

قال عبيد الله: فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له: ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول الله ﷺ؟ فقال: هات. فعرضت حديثها عليه فما أنكر منه شيئا. غير أنه قال: أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس؟ قلت: لا. قال: هو علي.

٩١- (...) حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد (واللفظ لابن رافع) قالا: حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر. قال: قال الزهري: وأخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة؛ أن عائشة أخبرته قالت: أول ما اشتكى رسول الله ﷺ في بيت ميمونة. فاستأذن أزواجه أن يمرض في بيتها. وأذن له. قالت فخرج ويد له على الفضل بن عباس. ويد له على رجل آخر. وهو

يخط برجليه في الأرض . فقال عبيد الله: فحدثت به ابن عباس . فقال: أتدري من الرجل الذي لم تسم عائشة؟ هو علي .

٩٢- (. . .) **حدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . قال: حدثني عقيل بن خالد . قال ابن شهاب: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ؛ أن عائشة ، زوج النبي ﷺ قالت: لما ثقل رسول الله ﷺ. واشتد به وجعه استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي . فأذن له . فخرج بين رجلين . تخط رجلاه في الأرض . بين عباس بن عبد المطلب وبين رجل آخر . قال عبيد الله: فأخبرت عبد الله بالذي قالت عائشة . فقال لي عبد الله بن عباس: هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة؟ قال: قلت: لا . قال ابن عباس: هو علي .

٩٣- (. . .) **حدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد . قال: قال ابن شهاب: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: لقد راجعت رسول الله ﷺ في ذلك . وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلا قام مقامه أبدا . وإلا أني كنت أرى أنه لن يقوم مقامه أحد إلا تشاءم الناس به . فأردت أن يعدل ذلك رسول الله ﷺ عن أبي بكر .

٩٤- (. . .) **حدثنا** محمد بن رافع ، وعبد بن حميد (واللفظ لابن رافع) (قال عبد: أخبرنا . وقال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق) أخبرنا معمـــر . قال الزهري: وأخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر عن عائشة قالت: لما دخل رسول الله ﷺ بيتي ، قال: **«مروا أبا بكر فليصل بالناس»** قالت: فقلت: يا رسول الله! إن أبا بكر رجل رقيق . إذا قرأ القرآن لا يملك دمعه . فلو أمرت غير أبي بكر! قالت: والله! ما بي إلا كراهية أن يتشاءم الناس بأول من يقوم في مقام رسول الله ﷺ. قالت فراجعته مرتين أو ثلاثا . فقال: **«ليصل بالناس أبو بكر . فإنكن صواحب يوسف»** .

٩٥- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع . ح وحدثنا يحيى ابن يحيى (واللفظ له) قال: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ؛ قالت: لما ثقل رسول الله ﷺ جاء بلال يؤذنه بالصلاة . فقال: **«مروا أبا بكر فليصل بالناس»** قالت: فقلت: يا رسول الله! إن أبا بكر رجل أسيف . وإنه متى يقم مقامك لا يسمع الناس . فلو أمرت عمر! فقال: **«مروا أبا بكر فليصل بالناس»** قالت: فقلت لحفصة: قولي له: إن أبا بكر رجل أسيف . وإنه متى يقم مقامك لا يسمع الناس . فلو أمرت

عمر! فقالت له: فقال رسول الله ﷺ : «إنكن لأنتن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس» قالت فأمروا أبا بكر يصلي بالناس . قالت: فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله ﷺ من نفسه خفة . فقام يهادي بين رجلين . ورجلاه تخطان في الأرض . قالت: فلما دخل المسجد سمع أبو بكر حسه . ذهب يتأخر . فأومأ إليه رسول الله ﷺ قم مكانك . فجاء رسول الله ﷺ حتى جلس عن يسار أبي بكر . قالت فكان رسول الله ﷺ يصلي بالناس جالسا . وأبو بكر قائما . يقتدي أبو بكر بصلاة النبي ﷺ . ويقتدي الناس بصلاة أبي بكر .

٩٦- (. . .) **حدثنا** منجاب بن الحارث التميمي . أخبرنا ابن مسهر . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه . وفي حديثهما: لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي توفي فيه . وفي حديث ابن مسهر: فأتي برسول الله ﷺ حتى أجلس إلى جنبه . وكان النبي ﷺ يصلي بالناس . وأبو بكر يسمعهم التكبير . وفي حديث عيسى: فجلس رسول الله ﷺ يصلي وأبو بكر إلى جنبه . وأبو بكر يسمع الناس .

٩٧- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا ابن نمير عن هشام . ح وحدثنا ابن نمير (وألفاظهم متقاربة) قال: حدثنا أبي . قال: حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه . فكان يصلي بهم .

قال عروة: فوجد رسول الله ﷺ من نفسه خفة . فخرج وإذا أبو بكر يؤم الناس . فلما رآه أبو بكر استأخر . فأشار إليه رسول الله ﷺ أي كما أنت . فجلس رسول الله حذاء أبي بكر إلى جنبه . فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ﷺ . والناس يصلون بصلاة أبي بكر .

٩٨- (٤١٩) **حدثني** عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرني . وقال الآخران: حدثنا يعقوب) (وهو ابن إبراهيم بن سعد) ، وحدثني أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ؛ قال: أخبرني أنس بن مالك ؛ أن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع رسول الله ﷺ الذي توفي فيه . حتى إذا كان يوم الإثنين . وهم صفوف في الصلاة . كشف رسول الله ﷺ ستر الحجرة . فنظر إلينا وهو قائم . كأن وجهه ورقة مصحف . ثم تبسم رسول الله ﷺ ضاحكا . قال: فبهتنا ونحن في الصلاة . من فرح بخروج رسول الله ﷺ . ونكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف . وظن أن رسول الله ﷺ خارج للصلاة . فأشار إليهم رسول الله ﷺ بيده أن أتموا صلاتكم . قال: ثم دخل رسول الله ﷺ . فأرخى الستر . قال: فتوفي رسول الله ﷺ من يومه ذلك .

٩٩- (. . .) **وحدثنيه** عمرو الناقد وزهير بن حرب قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن

الزهري ، عن أنس ؛ قال: آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ . كشف الستارة يوم الإثنين ، بهذه القصة . وحديث صالح أتم وأشبع .

(. . .) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد . جميعا عن عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ؛ قال: أخبرني أنس بن مالك ؛ قال: لما كان يوم الإثنين . بنحو حديثهما .

١٠٠- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى وهارون بن عبد الله قالا: حدثنا عبد الصمد . قال: سمعت أبي يحدث . قال: حدثنا عبد العزيز عن أنس ؛ قال: لم يخرج إلينا نبي الله ﷺ ثلاثا . فأقيمت الصلاة . فذهب أبو بكر يتقدم . فقال نبي الله ﷺ بالحجاب فرفعه . فلما وضح لنا وجه نبي الله ﷺ ، ما نظرنا منظرا قط كان أعجب إلينا من وجه النبي ﷺ حين وضح لنا . قال: فأومأ نبي الله ﷺ بيده إلى أبي بكر أن يتقدم . وأرخى نبي الله ﷺ الحجاب . فلم نقدر عليه حتى مات .

١٠١- (٤٢٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي بردة بن أبي موسى ؛ قال: مرض رسول الله ﷺ فاشتد مرضه . فقال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس» ، فقالت عائشة: يا رسول الله! إن أبا بكر رجل رقيق . متى يقم مقامك لا يستطع أن يصلي بالناس . فقال: «مري أبا بكر فليصل بالناس . فإنكن صواحب يوسف» .

قال: فصلى بهم أبو بكر حياة رسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * *

(٢٢) باب: تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم

١٠٢- (٤٢١) حدثني يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي حازم ، عن سهل ابن سعد الساعدي ؛ أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم . فحانت الصلاة . فجاء المؤذن إلى أبي بكر . فقال: أتصلي بالناس فأقيم؟ قال: نعم . قال: فصلى أبو بكر . فجاء رسول الله ﷺ والناس في الصلاة . فتخلص حتى وقف في الصف . فصفق الناس . وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله ﷺ فأشار إليه رسول الله ﷺ أن امكث مكانك . فرفع أبو بكر يديه . فحمد الله عز وجل على ما أمره به رسول الله ﷺ من ذلك . ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف . وتقدم النبي ﷺ

فصلى . ثم انصرف فقال: «يا أبا بكر! ما منعك أن تثبت إذ أمرتك» قال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ : «مالي رأيتكم أكثرتم التصفيق؟ من نابه شيء في صلاته فليسبح . فإنه إذا سبح التفت إليه . وإنما التصفيح للنساء» .

١٠٣- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن أبي حازم) وقال قتيبة: حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القارى) كلاهما عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد . بمثل حديث مالك . وفي حديثهما: فرفع أبو بكر يديه . فحمد الله ورجع القهقرى وراءه ، حتى قام في الصف .

١٠٤- (. . .) حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع . أخبرنا عبد الأعلى . حدثنا عبيد الله عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد الساعدي ؛ قال: ذهب نبي الله ﷺ يصلح بين بني عمرو بن عوف ، بمثل حديثهم . وزاد: فجاء رسول الله ﷺ فخرق الصفوف . حتى قام عند الصف المقدم . وفيه: أن أبا بكر رجع القهقرى .

١٠٥- (٢٧٤) حدثني محمد بن رافع وحسن بن علي الحلواني . جميعا عن عبد الرزاق . قال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . حدثني ابن شهاب عن حديث عباد بن زياد ؛ أن عروة بن المغيرة بن شعبة أخبره ؛ أن المغيرة بن شعبة أخبره ؛ أنه غزا مع رسول الله ﷺ تبوك . قال المغيرة: فتبرز رسول الله ﷺ قبل الغائط . فحملت معه إداوة قبل صلاة الفجر . فلما رجع رسول الله ﷺ إلي أخذت أهريق على يديه من الإداوة . وغسل يديه ثلاث مرات . ثم غسل وجهه . ثم ذهب يخرج جبته عن ذراعيه فضاق كمّا جبته . فأدخل يديه في الجبة . حتى أخرج ذراعيه من أسفل الجبة . وغسل ذراعيه إلى المرفقين . ثم توضأ على خفيه . ثم أقبل .

قال المغيرة: فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبد الرحمن بن عوف فصلى لهم . فأدرك رسول الله ﷺ إحدى الركعتين . فصلى مع الناس الركعة الآخرة . فلما سلم عبد الرحمن بن عوف قام رسول الله ﷺ يتم صلاته . فأفزع ذلك المسلمين . فأكثروا التسبيح . فلما قضى النبي ﷺ صلاته أقبل عليهم ثم قال: «أحسنتم» أو قال: «قد أصبتم» يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها .

(. . .) حدثنا محمد بن رافع والحلواني . قالا: حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج . حدثني ابن شهاب عن إسماعيل بن محمد بن سعد ، عن حمزة بن المغيرة ، نحو حديث عباد . قال المغيرة: فأردت تأخير عبد الرحمن . فقال النبي ﷺ : «دعه» .

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب: تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة

١٠٦- (٤٢٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ح وحدثنا هارون ابن معروف وحرملة بن يحيى . قالا: أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء» . زاد حرملة في روايته: قال ابن شهاب: وقد رأيت رجالا من أهل العلم يسبحون ويشيرون .

١٠٧- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا الفضيل (يعني ابن عياض) ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . كلهم عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثله .

(. . .) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثله . وزاد: «في الصلاة» .

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها

١٠٨- (٤٢٣) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني . حدثنا أبو أسامة عن الوليد (يعني ابن كثير) حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ يوما . ثم انصرف فقال: «يا فلان! ألا تحسن صلاتك؟ ألا ينظر المصلي إذا صلى كيف يصلي؟ فإنما يصلي لنفسه . إني والله لأبصر من ورائي كما أبصر من بين يدي» .

١٠٩- (٤٢٤) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «هل ترون قبلتي ههنا؟ فوالله! ما يخفى علي ركوعكم ولا سجودكم . إني لأراكم وراء ظهري» .

١١٠- (٤٢٥) حدثني محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «أقيموا الركوع والسجود . فوالله! إني لأراكم من بعدي . (وربما قال: من بعد ظهري) إذا ركعتم وسجدتم» .

١١١- (. . .) حدثني أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ (يعني ابن هشام) حدثني أبي . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد . كلاهما عن قتادة ، عن أنس ؛ أن نبي الله ﷺ قال: «أتموا الركوع والسجود . فوالله! إني لأراكم من بعد ظهري ، إذا ما ركعتم وإذا ما سجدتم» . وفي حديث سعيد: «إذا ركعتم وإذا سجدتم» .

* * * * * * * * * * *

(٢٥) باب: تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما

١١٢- (٤٢٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حُجْر (واللفظ لأبي بكر) (قال ابن حُجْر: أخبرنا . وقال أبو بكر: حدثنا علي بن مسهر) عن المختار بن فلفل ، عن أنس ؛ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم . فلما قضى الصلاة أقبل علينا بوجهه ، فقال: «أيها الناس! إني إمامكم . فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود . ولا بالقيام ولا بالانصراف . فإني أراكم أمامي ومن خلفي» ثم قال: «والذي نفس محمد بيده! لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا» قالوا: وما رأيت يا رسول الله؟ قال: «رأيت الجنة والنار» .

١١٣- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير . ح وحدثنا ابن نمير وإسحاق بن إبراهيم ، عن ابن فضيل ، جميعا عن المختار ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث . وليس في حديث جرير: «ولا بالانصراف» .

١١٤- (٤٢٧) حدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد . كلهم عن حماد . قال خلف: حدثنا حماد بن زيد عن محمد بن زياد . حدثنا أبو هريرة ؛ قال: قال محمد ﷺ : «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار؟» .

١١٥- (. . .) حدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب . قالا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن يونس ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «ما يأمن الذي يرفع رأسه في صلاته قبل الإمام ، أن يحول الله صورته في صورة حمار» .

١١٦- (. . .) حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي وعبد الرحمن بن الربيع بن مسلم . جميعا عن الربيع بن مسلم . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة . ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة . كلهم عن محمد بن زياد ، عن

أبي هريرة ، عن النبيﷺ ، بهذا . غير أن في حديث الربيع بن مسلم: «أن يجعل الله وجهه وجه حمار» .

* * * * * * * * * * *

(٢٦) باب : النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١١٧- (٤٢٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن المسيب ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: قال رسول اللهﷺ : «لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء فى الصلاة . أو لا ترجع إليهم» .

١١٨- (٤٢٩) حدثني أبو الطاهر وعمرو بن سواد . قالا: أخبرنا ابن وهب . حدثني الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم ، عند الدعاء فى الصلاة ، إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم» .

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب : الأمر بالسكون في الصلاة ، والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام ، وإتمام الصفوف الأول والتراص فيها والأمر بالاجتماع

١١٩- (٤٣٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ . فقال: «مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس؟ اسكنوا فى الصلاة» قال: ثم خرج علينا فرآنا حلقا . فقال: «ما لي أراكم عزين؟» قال: ثم خرج علينا فقال: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟» فقلنا: يا رسول الله! وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: «يتمون الصفوف الأول . ويتراصون فى الصف» .

(. . .) وحدثني أبو سعيد الأشج . حدثنا وكيع . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . قالا جميعا: حدثنا الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

١٢٠- (٤٣١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . قال: حدثنا وكيع عن مسعر . ح وحدثنا أبو كريب (واللفظ له) قال: أخبرنا ابن أبي زائدة عن مسعر . حدثني عبيد الله بن القبطية عن جابر بن سمرة ؛ قال: كنا إذا صلينا مع رسول الله ﷺ ، قلنا: السلام عليكم ورحمة الله . السلام عليكم ورحمة الله . وأشار بيده إلى الجانبين . فقال رسول الله ﷺ : «علام تومئون بأيديكم

كأنها أذناب خيل شمس؟ إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه . ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله» .

١٢١- (. . .) وحدثنا القاسم بن زكرياء . حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل ، عن فرات (يعني القزاز) عن عبيد الله ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: صليت مع رسول الله ﷺ . فكنا إذا سلمنا ، قلنا بأيدينا: السلام عليكم . السلام عليكم . فنظر إلينا رسول الله ﷺ فقال: «ما شأنكم؟ تشيرون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس؟ إذا سلم أحدكم فليلتفت إلى صاحبه ولا يومئ بيده» .

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها ، والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها ، وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام

١٢٢- (٤٣٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير التيمي ، عن أبي معمر ، عن أبي مسعود . قال: كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: «استووا ولا تختلفوا ، فتختلف قلوبكم ، ليلني منكم أولو الأحلام والنهى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم» قال أبو مسعود: فأنتم اليوم أشد اختلافا .

(. . .) وحدثناه إسحاق . أخبرنا جرير . ح قال: وحدثنا ابن خشرم . أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) ح قال: وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا ابن عيينة ، بهذا الإسناد ، نحوه .

١٢٣- (. . .) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي وصالح بن حاتم بن وردان . قالا: حدثنا يزيد بن زريع . حدثني خالد الحذاء عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «ليلني منكم أولو الأحلام والنهى . ثم الذين يلونهم (ثلاثا) وإياكم وهيشات الأسواق» .

١٢٤- (٤٣٣) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة» .

١٢٥- (٤٣٤) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز (وهو ابن

صهيب) عن أنس ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «أتموا الصفوف . فإني أراكم خلف ظهري» .

١٢٦- (٤٣٥) **حدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبدُ الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال: «أقيموا الصف في الصلاة . فإن إقامة الصف من حسن الصلاة» .

١٢٧- (٤٣٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة . قال: سمعت سالم بن أبي الجعد الغطفاني قال: سمعت النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم» .

١٢٨- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن سماك بن حرب . قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: كان رسول الله ﷺ يسوي صفوفنا . حتى كأنما يسوي بها القداح . حتى رأى أنا قد عقلنا عنه . ثم خرج يوما فقام حتى كاد يكبر . فرأى رجلا باديا صدره من الصف . فقال: «عباد الله! لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم» .

(. . .) **حدثنا** حسن بن الربيع وأبو بكر بن أبي شيبة . قالا: حدثنا أبو الأحوص . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة ، بهذا الإسناد ، نحوه .

١٢٩- (٤٣٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن سمي ، مولى أبي بكر ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا . ولو يعلمون ما في التهجير ، لاستبقوا إليه . ولو يعلمون ما في العتمة والصبح ، لأتوهما ولو حبوا» .

١٣٠- (٤٣٨) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا أبو الأشهب عن أبي نضرة العبدي ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ رأى في أصحابه تأخرا . فقال لهم: «تقدموا فائتموا بي . وليأتم بكم من بعدكم . لا يزالُ قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله» .

(. . .) **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي . حدثنا بشر بن منصور عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: رأى رسول الله ﷺ قوما في مؤخر المسجد . فذكر مثله .

١٣١- (٤٣٩) **حدثنا** إبراهيم بن دينار ومحمد بن حرب الواسطي . قالا: حدثنا عمرو

ابن الهيثم أبو قطن . حدثنا شعبة عن قتادة ، عن خلاس ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «لو تعلمون (أو يعلمون) ما فى الصف المقدم ، لكانت قرعة» .

وقال ابن حرب: الصف الأول ما كانت إلا قرعة .

١٣٢- (٤٤٠) **حدثنا** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «خير صفوف الرجال أولها . وشرها آخرها . وخير صفوف النساء آخرها . وشرها أولها» .

(. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . قال: حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن سهيل ، بهذا الإسناد .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: أمر النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن رؤوسهن من السجود حتى يرفع الرجال

١٣٣- (٤٤١) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ؛ قال: لقد رأيت الرجال عاقدي أزرهم في أعناقهم ، مثل الصبيان ، من ضيق الأزر ، خلف النبي ﷺ . فقال قائل: يا معشر النساء! لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة ، وأنها لا تخرج مطيبة

١٣٤- (٤٤٢) **حدثني** عمرو الناقد وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري . سمع سالما يحدث عن أبيه . يبلغ به النبي ﷺ . قال: «إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها» .

١٣٥- (. . .) **حدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: أخبرني سالم بن عبد الله ؛ أن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها» .

قال: فقال بلال بن عبد الله: والله! لنمنعهن . قال: فأقبل عليه عبد الله فسبه سبا سيئا .

ما سمعته سبه مثله قط . وقال: أخبرك عن رسول الله ﷺ ، وتقول: والله! لنمنعهن! .

١٣٦- (. . .) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي وابن إدريس . قالا: حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»** .

١٣٧- (. . .) **حدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا حنظلة . قال: سمعت سالما يقول: سمعت ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إذا استأذنكم نساؤكم إلى المساجد فأذنوا لهن»** .

١٣٨- (. . .) **حدثنا** أبو كريب . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل»** فقال ابن لعبد الله بن عمر: لا ندعهن يخرجن فيتخذنه دغلا . قال: فزبره ابن عمر وقال: أقول: قال رسول الله ﷺ . وتقول: لا ندعهن! .

(. . .) **حدثنا** علي بن خشرم . أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٣٩- (. . .) **حدثنا** محمد بن حاتم وابن رافع . قالا: حدثنا شبابة . حدثني ورقاء عن عمرو ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد»** فقال ابن له ، يقال له واقد: إذن يتخذنه دغلا .

قال: فضرب في صدره وقال: أحدثك عن رسول الله ﷺ ، وتقول: لا! .

١٤٠- (. . .) **حدثنا** هارون بن عبد الله . حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ . حدثنا سعيد (يعني ابن أبي أيوب) حدثنا كعب بن علقمة عن بلال بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد . إذا استأذنوكم»** فقال بلال: والله! لنمنعهن . فقال له عبد الله: أقول: قال رسول الله ﷺ . وتقول أنت: لنمنعهن!

١٤١- (٤٤٣) **حدثنا** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني مخرمة عن أبيه ، عن بسر بن سعيد ؛ أن زينب الثقفية كانت تحدث عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: **«إذا شهدت إحداكن العشاء ، فلا تطيب تلك الليلة»** .

١٤٢- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان . حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد ، عن زينب امرأة عبد الله ؛ قالت: قال لنا رسول الله ﷺ : **«إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا»** .

١٤٣- (٤٤٤) حدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم . قال يحيى: أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة عن يزيد بن خصيفة ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «أيما امرأة أصابت بخورا ، فلا تشهد معنا العشاء الآخرة» .

١٤٤- (٤٤٥) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن عمرة بنت عبد الرحمن ؛ أنها سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول: لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد . كما منعت نساء بني إسرائيل . قال: فقلت لعمرة: أنساء بني إسرائيل منعن المسجد؟ قالت: نعم .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقفي) ح قال: وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة . ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر . ح قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . قال: أخبرنا عيسى بن يونس . كلهم عن يحيى ابن سعيد ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب: التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة

١٤٥- (٤٤٦) حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح وعمرو الناقد . جميعا عن هشيم . قال ابن الصباح: حدثنا هشيم . أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، في قوله عز وجل: ﴿ وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا ﴾ [الإسراء: ١١٠] قال: نزلت ورسول الله ﷺ متوار بمكة . فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن . فإذا سمع ذلك المشركون سبوا القرآن ، ومن أنزله ، ومن جاء به . فقال الله تعالى لنبيه ﷺ : ﴿ وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ ﴾ فيسمع المشركون قراءتك . ﴿ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا ﴾ عن أصحابك . أسمعهم القرآن . ولا تجهر ذلك الجهر . ﴿ وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً ﴾ . يقول بين الجهر والمخافتة .

١٤٦- (٤٤٧) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يحيى بن زكرياء عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، في قوله عز وجل: ﴿ وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا ﴾ قالت: أنزل هذا في الدعاء .

(. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) ح قال: وحدثنا أبو بكر بن

أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة ووكيع . ح قال: وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية . كلهم عن هشام ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٣٢) باب: الاستماع للقراءة

١٤٧- (٤٤٨) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . كلهم عن جرير . قال أبو بكر: حدثنا جرير بن عبد الحميد عن موسى بن أبي عائشة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، في قوله عز وجل: ﴿ لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ ﴾ [القيامة: ١٦] قال: كان النبي ﷺ إذا نزل عليه جبريل بالوحي ، كان مما يحرك به لسانه وشفتيه . فيشتد عليه . فكان ذلك يعرف منه . فأنزل الله تعالى: ﴿ لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ * فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ . قال: أنزلناه فاستمع له . ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ [القيامة: ١٦ — ١٩] . أن نبينه بلسانك . فكان إذا أتاه جبريل أطرق . فإذا ذهب قرأه كما وعده الله" .

١٤٨- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن موسى بن أبي عائشة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، في قوله: ﴿ لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾ . قال: كان النبي ﷺ يعالج من التنـــزيل شدة . كان يحرك شفتيه . فقال لي ابن عباس: أنا أحركهما كما كان رسول الله ﷺ يحركهما . فقال سعيد: أنا أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما . فحرك شفتيه . فأنزل الله تعالى: ﴿ لاَ تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ . قال جمعه في صدرك ثم تقرأه . ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ . قال: فاستمع وأنصت . ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا ﴾ أن تقرأه . قال: فكان رسول الله ﷺ إذا أتاه جبريل استمع . فإذا انطلق جبريل ، قرأه النبي ﷺ كما أقرأه .

* * * * * * * * * * *

(٣٣) باب: الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن

١٤٩- (٤٤٩) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ قال: ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رآهم . انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ . وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء . وأرسلت عليهم الشهب . فرجعت الشياطين إلى قومهم . فقالوا: مالكم؟ قالوا: حيل بيننا وبين خبر السماء . وأرسلت علينا الشهب . قالوا: ما ذاك إلا من شيء حدث . فاضربوا مشارق

الأرض ومغاربها . فانظروا ما هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء . فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها . فمر النفر الذين أخذوا نحو تهامة (وهو بنخل ، عامدين إلى سوق عكاظ . وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر) فلما سمعوا القرآن استمعوا له . وقالوا: هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء . فرجعوا إلى قومهم فقالوا: يا قومنا! ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا * يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾ [الجن: ١ – ٢] . فأنزل الله عز وجل على نبيه محمد ﷺ : ﴿ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ ﴾ [الجن: ١] .

١٥٠- (٤٥٠) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى عن داود ، عن عامر ، قال: سألت علقمة: هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود . فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا . ولكنا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة . ففقدناه . فالتمسناه في الأودية والشعاب . فقلنا: استطير أو اغتيل . قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم . فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء . قال: فقلنا: يا رسول الله! فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم . فقال: «**أتاني داعي الجن . فذهبت معه . فقرأت عليهم القرآن**» قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم . وسألوه الزاد . فقال: «**لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم ، أوفر ما يكون لحما . وكل بعرة علف لدوابكم**» . فقال رسول الله ﷺ : «**فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم**» .

(. . .) **وحدثنيه** علي بن حُجْر السعدي . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود ، بهذا الإسناد ، إلى قوله: وآثار نيرانهم .

(. . .) قال الشعبي: وسألوه الزاد . وكانوا من جن الجزيرة . إلى آخر الحديث من قول الشعبي . مفصلا من حديث عبد الله .

١٥١- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن داود ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ . إلى قوله: وآثار نيرانهم . ولم يذكر ما بعده .

١٥٢- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله . قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ . ووددت أني كنت معه .

١٥٣- (. . .) حدثنا سعيد بن محمد الجرمي وعبيد الله بن سعيد . قالا: حدثنا أبو أسامة عن مسعر ، عن معن ؛ قال: سمعت أبي قال: سألت مسروقا: من آذن النبي ﷺ بالجن ليلة استمعوا القرآن؟ فقال: حدثني أبوك (يعني ابن مسعود) أنه آذنته بهم شجرة .

* * * * * * * * * * *

(٣٤) باب: القراءة في الظهر والعصر

١٥٤- (٤٥١) وحدثنا محمد بن المثنى العنــزي . حدثنا ابن أبي عدي عن الحجاج (يعني الصواف) عن يحيى (وهو ابن أبي كثير) عن عبد الله بن أبي قتادة وأبي سلمة ، عن أبي قتادة ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يصلي بنا . فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين . ويسمعنا الآية أحيانا . وكان يطول الركعة الأولى من الظهر . ويقصر الثانية . وكذلك في الصبح .

١٥٥- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا همام وأبان ابن يزيد عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ؛ أن النبي ﷺ كان يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة . ويسمعنا الآية أحيانا . ويقرأ في الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب .

١٥٦- (٤٥٢) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة . جميعا عن هشيم . قال يحيى: أخبرنا هشيم عن منصور ، عن الوليد بن مسلم ، عن أبي الصديق ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: كنا نحزر قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر . فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر قراءة ﴿ الم * تَنــزِيلُ ﴾ السجدة . وحزرنا قيامه في الأخريين من العصر على النصف من ذلك . وحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قيامه في الأخريين من الظهر وفي الأخريين من العصر على النصف من ذلك .

ولم يذكر أبو بكر في روايته: ﴿ الم * تَنــزِيلُ الْكِتَابِ ﴾ . وقال: قدر ثلاثين آية .

١٥٧- (. . .) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا أبو عوانة عن منصور ، عن الوليد أبي بشر ، عن أبي الصديق الناجي ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قدر ثلاثين آية . وفي الأخريين قدر خمس عشرة آية . أو قال نصف ذلك . وفي العصر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قدر قراءة خمس عشرة آية . وفي الأخريين قدر نصف ذلك .

١٥٨- (٤٥٣) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن عبد الملك بن عمير ، عن جابر بن سمرة ؛ أن أهل الكوفة شكوا سعدا إلى عمر بن الخطاب . فذكروا من صلاته . فأرسل إليه عمر فقدم عليه . فذكر له ما عابوه من أمر الصلاة . فقال: إني لأصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ . ما أخرم عنها إني لأركد بهم في الأوليين وأحذف في الأخريين . فقال: ذاك الظن بك . أبا إسحاق!

(. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم عن جرير ، عن عبد الملك بن عمير ، بهذا الإسناد .

١٥٩- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا شعبة عن أبي عوان . قال: سمعت جابر بن سمرة . قال عمر لسعد: قد شكوك في كل شيء حتى في الصلاة . قال: أما أنا فأمد في الأوليين وأحذف في الأخريين . وما آلو ما اقتديت به من صلاة رسول الله ﷺ . فقال: ذاك الظن بك . أو ذاك ظني بك .

١٦٠- (. . .) وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن بشر عن مسعر ، عن عبد الملك وأبي عون عن جابر بن سمرة . بمعنى حديثهم . وزاد: فقال: تعلمني الأعراب بالصلاة؟ .

١٦١- (٤٥٤) حدثنا داود بن رشيد . حدثنا الوليد (يعني ابن مسلم) عن سعيد (وهو ابن عبد العزيز) عن عطية بن قيس ، عن قزعة ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: لقد كانت صلاة الظهر تقام . فيذهب الذاهب إلى البقيع . فيقضي حاجته ثم يتوضأ . ثم يأتي رسول الله ﷺ في الركعة الأولى . مما يطولها .

١٦٢- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة . قال: حدثني قزعة . قال: أتيت أبا سعيد الخدري وهو مكثور عليه . فلما تفرق الناس عنه ، قلت: إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه . قلت: أسألك عن صلاة رسول الله ﷺ . فقال: مالك في ذاك من خير . فأعادها عليه . فقال: كانت صلاة الظهر تقام . فينطلق أحدنا إلى البقيع . فيقضي حاجته ثم يأتي أهله فيتوضأ . ثم يرجع إلى المسجد ورسول الله ﷺ في الركعة الأولى .

* * * * * * * * * * *

(٣٥) باب: القراءة في الصبح

١٦٣- (٤٥٥) وحدثنا هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج . ح

قال: وحدثني محمد بن رافع (وتقاربا في اللفظ) حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . قال: سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول: أخبرني أبو سلمة بن سفيان وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن المسيب العابدي ، عن عبد الله بن السائب . قال: صلى لنا النبي ﷺ الصبح بمكة . فاستفتح سورة المؤمنين . حتى جاء ذكر موسى وهارون . أو ذكر عيسى (محمد بن عباد يشك أو اختلفوا عليه) أخذت النبي ﷺ سعلة . فركع . وعبد الله بن السائب حاضر ذلك . وفي حديث عبد الرزاق: فحذف ، فركع . وفي حديثه: وعبد الله بن عمرو . ولم يقل: ابن العاص .

١٦٤- (٤٥٦) حدثني زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد . ح قال: وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثني أبو كريب (واللفظ له) أخبرنا ابن بشر عن مسعر . قال: حدثني الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر: ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ ﴾ [التكوير: ١٧] .

١٦٥- (٤٥٧) حدثني أبو كامل الجحدري فضيل بن حسين . حدثنا أبو عوانة عن زياد ابن علاقة عن قطبة بن مالك ؛ قال: صليت وصلى بنا رسول الله ﷺ . فقرأ: ﴿ ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴾ حتى قرأ: ﴿ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ ﴾ [ق: ١] قال: فجعلت أرددها . ولا أدري ما قال .

١٦٦- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا شريك وابن عيينة . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا ابن عيينة عن زياد بن علاقة ، عن قطبة بن مالك . سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر: ﴿ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴾ .

١٦٧- (. . .) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن زياد بن علاقة ، عن عمه ؛ أنه صلى مع النبي ﷺ الصبح . فقرأ في أول ركعة: والنخل باسقات لها طلع نضيد . وربما قال: ق .

١٦٨- (٤٥٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة . حدثنا سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ؛ قال: إن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ ﴿ ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴾ . وكان صلاته بعد ، تخفيفا .

١٦٩- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) قالا: حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا زهير عن سماك . قال: سألت جابر بن سمرة عن صلاة النبي ﷺ؟ فقال: كان يخفف الصلاة . ولا يصلي صلاة هؤلاء . قال: وأنبأني أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ: ﴿ ق وَالْقُرْآنِ ﴾ ونحوها .

١٧٠- (٤٥٩) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا شعبة عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر بـ: ﴿ اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ [الليل: ١] . وفي العصر ، نحو ذلك . وفي الصبح ، أطول من ذلك .

١٧١- (٤٦٠) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر بـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ [الأعلى: ١] . وفي الصبح ، بأطول من ذلك .

١٧٢- (٤٦١) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هارون عن التيمي ، عن أبي المنهال ، عن أبي برزة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الغداة من الستين إلى المائة .

(. . .) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن خالد الحذاء ، عن أبي المنهال ، عن أبي برزة الأسلمي ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر ما بين الستين إلى المائة آية .

١٧٣- (٤٦٢) **حدثنا** يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عبيد الله ابن عبد الله ، عن ابن عباس ؛ قال: إن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ: ﴿ وَالْمُرْسَلاَتِ عُرْفًا ﴾ [المرسلات: ١] فقالت: يا بني! لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة . إنها لآخر ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بها في المغرب .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالا: حدثنا سفيان . ح قال: وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . ح قال: وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد . وزاد في حديث صالح: ثم ما صلى بعد . حتى قبضه الله عز وجل .

١٧٤- (٤٦٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن محمد ابن جبير بن مطعم ، عن أبيه ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بالطور ، في المغرب .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا سفيان . ح قال: وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٣٦) باب: القراءة في العشاء

١٧٥- (٤٦٤) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عدي . قال: سمعت البراء يحدث عن النبي ﷺ ؛ أنه كان في السفر . فصلى العشاء الآخرة . فقرأ في إحدى الركعتين: ﴿ وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴾ [التين: ١] .

١٧٦- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن عدي ابن ثابت ، عن البراء بن عازب ؛ أنه قال: صليت مع رسول الله ﷺ العشاء . فقرأ بـ: ﴿ التِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴾ .

١٧٧- (. . .) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا مسعر عن عدي بن ثابت . قال: سمعت البراء بن عازب قال: سمعت النبي ﷺ قرأ في العشاء بـ: ﴿ التِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴾ . فما سمعت أحدا أحسن صوتا منه .

١٧٨- (٤٦٥) حدثني محمد بن عباد . حدثنا سفيان عن عمرو ، عن جابر ؛ قال: كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ . ثم يأتي فيؤم قومه . فصلى ليلة مع النبي ﷺ العشاء . ثم أتى قومه فأمهم . فافتتح بسورة البقرة . فانحرف رجل فسلم . ثم صلى وحده وانصرف . فقالوا له: أنافقت يا فلان! قال: لا . والله! ولآتين رسول الله ﷺ فلأخبرنه . فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إنا أصحاب نواضح . نعمل بالنهار . وإن معاذا صلى معك العشاء . ثم أتى فافتتح بسورة البقرة . فأقبل رسول الله ﷺ على معاذ . فقال: «يا معاذ! أفتان أنت؟ اقرأ بكذا . واقرأ بكذا» .

قال سفيان: فقلت لعمرو: إن أبا الزبير حدثنا عن جابر أنه قال: اقرأ: ﴿ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾ . ﴿ وَالضُّحَى ﴾ . ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ . و ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ . فقال عمرو: نحو هذا .

١٧٩- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح قال: وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أنه قال: صلى معاذ بن جبل الأنصاري لأصحابه العشاء . فطول عليهم . فانصرف رجل منا . فصلى . فأخبر معاذ عنه . فقال إنه منافق . فلما بلغ ذلك الرجل ، دخل على رسول الله ﷺ فأخبره ما قال معاذ . فقال له النبي ﷺ : «أتريد أن تكون فتانا يا معاذ؟ إذا أممت الناس فاقرأ بـ: ﴿ الشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾ . و ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ . و: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ . ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾» .

١٨٠- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن منصور ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله ﷺ العشاء الآخرة . ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة .

١٨١- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو الربيع الزهراني . قال أبو الربيع: حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: كان معاذ يصلي مع رسول الله ﷺ العشاء . ثم يأتي مسجد قومه فيصلي بهم .

* * * * * * * * * * *

(٣٧) باب: أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام

١٨٢- (٤٦٦) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس ، عن أبي مسعود الأنصاري ؛ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان . مما يطيل بنا . فما رأيت النبي ﷺ غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ . فقال: «يا أيها الناس! إن منكم منفرين . فأيكم أم الناس فليوجز . فإن من ورائه الكبير والضعيف وذا الحاجة» .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا هشيم ووكيع . ح قال: وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . كلهم عن إسماعيل ، في هذا الإسناد ، بمثل حديث هشيم .

١٨٣- (٤٦٧) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا المغيرة (وهو ابن عبد الرحمن الحزامي) عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال: «إذا أم أحدكم الناس فليخفف . فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض . فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء» .

١٨٤- (. . .) حدثنا ابن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : «إذا ما قام أحدكم للناس فليخفف الصلاة . فإن فيهم الكبير وفيهم الضعيف . وإذا قام وحده فليطل صلاته ما شاء» .

١٨٥- (. . .) وحدثنا حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ :

«إذا صلى أحدكم للناس فليخفف . فإن في الناس الضعيف والسقيم وذا الحاجة» .

(. . .) **وحدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني الليث بن سعد . حدثني يونس عن ابن شهاب . حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «بمثله» . غير أنه قال: بدل السقيم الكبير .

١٨٦- (٤٦٨) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عمرو بن عثمان . حدثنا موسى بن طلحة . حدثني عثمان بن أبي العاص الثقفي ؛ أن النبي ﷺ قال له: «أم قومك» قال: قلت: يا رسول الله ! إني أجد في نفسي شيئا . قال: «ادنه» فجلسني بين يديه . ثم وضع كفه في صدري بين ثديي . ثم قال: «تحول» فوضعها في ظهري بين كتفي . ثم قال: «أم قومك . فمن أم قوما فليخفف . فإن فيهم الكبير . وإن فيهم المريض وإن فيهم الضعيف . وإن فيهم ذا الحاجة . وإذا صلى أحدكم وحده ، فليصل كيف شاء» .

١٨٧- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة . قال: سمعت سعيد بن المسيب قال: حدث عثمان بن أبي العاص قال: آخر ما عهد إلي رسول الله ﷺ : «إذا أممت قوما فأخف بهم الصلاة» .

١٨٨- (٤٦٩) **وحدثنا** خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني . قالا: حدثنا حماد بن زيد عن ابن العزيز بن صهيب ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ كان يوجز في الصلاة ويتم .

١٨٩- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا . وقال قتيبة: حدثنا أبو عوانة) عن قتادة ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ كان من أخف الناس صلاة ، في تمام .

١٩٠- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى ، ويحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد ، وعلي بن حُجْر . (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل ، يعنون ابن جعفر) عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن أنس بن مالك ؛ أنه قال: ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة ، ولا أتم صلاة من رسول الله ﷺ .

١٩١- (٤٧٠) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني ، عن أنس ؛ قال أنس: كان رسول الله ﷺ يسمع بكاء الصبي مع أمه ، وهو في الصلاة ، فيقرأ بالسورة الخفيفة أو بالسورة القصيرة .

١٩٢- (. . .) **وحدثنا** محمد بن منهال الضرير . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا سعيد بن

أبي عروبة عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إني لأدخل الصلاة أريد إطالتها . فأسمع بكاء الصبي . فأخفف . من شدة وجد أمه به» .

* * * * * * * * * * *

(٣٨) باب : اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام

١٩٣- (٤٧١) وحدثنا حامد بن عمر البكراوي وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . كلاهما عن أبي عوانة . قال حامد: حدثنا أبو عوانة عن هلال بن أبي حميد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب ؛ قال: رمقت الصلاة مع محمد ﷺ . فوجدت قيامه فركعته ، فاعتداله بعد ركوعه ، فسجدته ، فجلسته بين السجدتين ، فسجدته ، فجلسته ما بين التسليم والانصراف ، قريبا من السواء .

١٩٤- (. . .) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الحكم . قال: غلب على الكوفة رجل (قد سماه) زمن ابن الأشعث . فأمر أبا عبيدة بن عبد الله أن يصلي بالناس . فكان يصلي . فإذا رفع رأسه من الركوع قام قدر ما أقول: اللهم! ربنا لك الحمد . ملء السماوات وملء الأرض . وملء ما شئت من شيء بعد . أهل الثناء والمجد . لا مانع لما أعطيت . ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد .

قال الحكم: فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن أبي ليلى . فقال: سمعت البراء بن عازب يقول: كانت صلاة رسول الله ﷺ وركوعه ، وإذا رفع رأسه من الركوع ، وسجوده ، وما بين السجدتين ، قريبا من السواء .

قال شعبة: فذكرته لعمرو بن مرة فقال: قد رأيت ابن أبي ليلى ، فلم تكن صلاته هكذا .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ؛ أن مطر بن ناجية لما ظهر على الكوفة ، أمر أبا عبيدة أن يصلي بالناس . وساق الحديث .

١٩٥- (٤٧٢) حدثنا خلف بن هشام . حدثنا حماد بن زيد عن ثابت ، عن أنس ؛ قال: إني لا آلو أن أصلي بكم كما رأيت رسول الله ﷺ يصلي بنا . قال: فكان أنس يصنع شيئا لا أراكم تصنعونه . كان إذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائما . حتى يقول القائل: قد نسي . وإذا رفع رأسه من السجدة مكث . حتى يقول القائل: قد نسي .

١٩٦- (٤٧٣) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي . حدثنا بهز . حدثنا حماد . أخبرنا

ثابت عن أنس ؛ قال: ما صليت خلف أحد أوجز صلاة من صلاة رسول الله ﷺ ، في تمام . كانت صلاة رسول الله ﷺ متقاربة . وكانت صلاة أبي بكر متقاربة . فلما كان عمر بن الخطاب مد في صلاة الفجر وكان رسول الله ﷺ إذا قال: «سمع الله لمن حمده» قام . حتى نقول: قد أوهم . ثم يسجد . ويقعد بين السجدتين . حتى نقول: قد أوهم .

* * * * * * * * * *

(٣٩) باب: متابعة الإمام والعمل بعده

١٩٧- (٤٧٤) **حدثنا** أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو إسحاق . ح قال: وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن يزيد . قال: حدثني البراء (وهو غير كذوب) أنهم كانوا يصلون خلف رسول الله ﷺ . فإذا رفع رأسه من الركوع لم أر أحدا يحني ظهره حتى يضع رسول الله ﷺ جبهته على الأرض . ثم يخر من وراءه سجدا .

١٩٨- (. . .) **وحدثني** أبو بكر بن خلاد الباهلي . حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) حدثنا سفيان . حدثني أبو إسحاق . حدثني عبد الله بن يزيد . حدثني البراء (وهو غير كذوب) قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال: «سمع الله لمن حمده» لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول الله ﷺ ساجدا . ثم نقع سجودا بعده .

١٩٩- (. . .) **حدثنا** محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي . حدثنا إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الفزاري عن أبي إسحاق الشيباني ، عن محارب بن دثار ؛ قال: سمعت عبد الله بن يزيد يقول ، على المنبر: حدثنا البراء ؛ أنهم كانوا يصلون مع رسول الله ﷺ . فإذا ركع ركعوا . وإذا رفع رأسه من الركوع فقال: «سمع الله لمن حمده» لم نزل قياما حتى نراه قد وضع وجهه في الأرض ، ثم نتبعه .

٢٠٠- (. . .) **حدثنا** زهير بن حرب وابن نمير . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا أبان وغيره عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء ؛ قال: كنا مع النبي ﷺ . لا يحنو أحد منا ظهره حتى نراه قد سجد .

فقال زهير: حدثنا سفيان قال: حدثنا الكوفيون: أبان وغيره قال: حتى نراه يسجد .

٢٠١- (٤٧٥) **حدثنا** محرز بن عون بن أبي عون . حدثنا خلف بن خليفة الأشجعي أبو أحمد عن الوليد بن سريع ، مولى آل عمرو بن حريث ، عن عمرو بن حريث ؛ قال: صليت خلف

النبي ﷺ الفجر . فسمعته يقرأ: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلْخُنَّسِ * ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ﴾ [التكوير: ١٥ ، ١٦] . وكان يحني رجل منا ظهره حتى يستتم ساجدا .

* * * * * * * * * * *

(٤٠) باب: ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٢٠٢- (٤٧٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش ، عن عبيد بن الحسن ، عن ابن أبي أوفى ؛ قال: كان رسول الله ﷺ ، إذا رفع ظهره من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده اللهم! ربنا لك الحمد . ملء السماوات وملء الأرض . وملء ما شئت من شيء بعد» .

٢٠٣- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عبيد بن الحسن ؛ قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ يدعو بهذا الدعاء: «اللهم! ربنا لك الحمد . ملء السماوات وملء الأرض . وملء ما شئت من شيء بعد» .

٢٠٤- (. . .) **حدثني** محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن مجزأة بن زاهر ؛ قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يحدث عن النبي ﷺ ؛ أنه كان يقول: «اللهم! لك الحمد . ملء السماء وملء الأرض . وملء ما شئت من شيء بعد . اللهم! طهرني بالثلج والبرد والماء البارد . اللهم! طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ» .

(. . .) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح قال: وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يزيد بن هارون . كلاهما عن شعبة ، بهذا الإسناد .

في رواية معاذ: «كما ينقى الثوب الأبيض من الدرن» . وفي رواية يزيد: «من الدنس» .

٢٠٥- (٤٧٧) **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا مروان بن محمد الدمشقي . حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن عطية بن قيس ، عن قزعة ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال: «ربنا لك الحمد . ملء السماوات والأرض . وملء ما شئت من شيء بعد . أهل الثناء والمجد . أحق ما قال العبد . وكلنا لك عبد: اللهم! لا مانع لما أعطيت . ولا معطي لما منعت . ولا ينفع ذا الجد منك الجد» .

٢٠٦- (٤٧٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا هشيم بن بشير . أخبرنا هشام بن حسان عن قيس بن سعد ، عن عطاء ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ ، كان إذا رفع رأسه من الركوع . قال: «اللهم! ربنا لك الحمد . ملء السماوات وملء الأرض ، وما بينهما . وملء ما شئت من شيء بعد . أهل الثناء والمجد . لا مانع لما أعطيت . ولا معطي لما منعت . ولا ينفع ذا الجد منك الجد» .

(. . .) حدثنا ابن نمير . حدثنا حفص . حدثنا هشام بن حسان . حدثنا قيس بن سعد عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ . إلى قوله: «وملء ما شئت من شيء بعد» ولم يذكر ما بعده .

* * * * * * * * * * *

(٤١) باب: النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود

٢٠٧- (٤٧٩) حدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة . أخبرني سليمان بن سحيم عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد ، عن أبيه ، عن ابن عباس ؛ قال: كشف رسول الله ﷺ الستارة ، والناس صفوف خلف أبي بكر . فقال: «أيها الناس! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم . أو ترى له . ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعا أو ساجدا . فأما الركوع فعظموا فيه الرب عز وجل . وأما السجود فاجتهدوا فى الدعاء . فقمن أن يستجاب لكم» .

٢٠٨- (. . .) قال أبو بكر: حدثنا سفيان عن سليمان . حدثنا يحيى بن أيوب . حدثنا إسماعيل بن جعفر . أخبرني سليمان بن سحيم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عباس ؛ قال: كشف رسول الله ﷺ الستر . ورأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه . فقال: «اللهم! هل بلغت؟» ثلاث مرات «إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا . يراها العبد الصالح أو ترى له» ثم ذكر بمثل حديث سفيان .

٢٠٩- (٤٨٠) حدثني أبو الطاهر وحرملة قالا: أخبرنا ابن وهب عن يونس ، عن ابن شهاب ؛ قال: حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين ؛ أن أباه حدثه ؛ أنه سمع علي بن أبي طالب قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ راكعا أو ساجدا .

٢١٠- (. . .) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة عن الوليد (يعني ابن كثير) . حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه ؛ أنه سمع علي بن أبي طالب يقول:

نهاني رسول الله ﷺ عن قراءة القرآن وأنا راكع أو ساجد .

٢١١- (. . .) **وحدثني** أبو بكر بن إسحاق . أخبرنا ابن أبي مريم . أخبرنا محمد بن جعفر . أخبرني زيد بن أسلم عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب ؛ أنه قال: نهاني رسول الله ﷺ عن القراءة في الركوع والسجود . ولا أقول: نهاكم .

٢١٢- (. . .) **حدثنا** زهير بن حرب وإسحاق . قالا: أخبرنا أبو عامر العقدي . حدثنا داود بن قيس . حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن علي ؛ قال: نهاني حبي ﷺ أن أقرأ راكعا أو ساجدا .

٢١٣- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع . ح وحدثني عيسى بن حماد المصري . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب . ح قال: وحدثني هارون بن عبد الله . حدثنا ابن أبي فديك . حدثنا الضحاك بن عثمان . ح قال: وحدثنا المقدمي . حدثنا يحيى (وهو القطان) عن ابن عجلان . ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني أسامة بن زيد . ح قال: وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) أخبرني محمد (وهو ابن عمرو) ح قال: وحدثني هناد بن السري . حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق . كل هؤلاء عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن علي (إلا الضحاك وابن عجلان فإنهما زادا: عن ابن عباس عن علي) عن النبي ﷺ . كلهم قالوا: نهاني عن قراءة القرآن وأنا راكع . ولم يذكروا في روايتهم النهي عنها في السجود . كما ذكر الزهري وزيد بن أسلم والوليد بن كثير وداود بن قيس .

(. . .) **وحدثناه** قتيبة عن حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن محمد بن المنكدر ، عن عبد الله بن حنين ، عن علي ، ولم يذكر في السجود .

٢١٤- (٤٨١) **وحدثني** عمرو بن علي . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص ، عن عبد الله بن حنين ، عن ابن عباس ؛ أنه قال: نهيت أن أقرأ وأنا راكع . لا يذكر في الإسناد عليا .

* * * * * * * * * * *

(٤٢) باب: ما يقال في الركوع والسجود

٢١٥- (٤٨٢) **وحدثنا** هارون بن معروف وعمرو بن سواد . قالا: حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث ، عن عمارة بن غزية ، عن سمي مولى أبي بكر ؛ أنه سمع أبا صالح

ذكوان يحدث عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد . فأكثروا الدعاء» .

٢١٦- (٤٨٣) **وحدثني** أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزية ، عن سمي مولى أبي بكر ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده: «اللهم اغفر لي ذنبي كله . دقه وجله . وأوله وآخره . وعلانيته وسره» .

٢١٧- (٤٨٤) **حدثنا** زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . قال زهير: حدثنا جرير عن منصور ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «سبحانك اللهم! ربنا وبحمدك . اللهم! اغفر لي» يتأول القرآن .

٢١٨- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا: حدثنا معاوية عن الأعمش ، عن مسلم ؛ عن مسروق ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول ، قبل أن يموت: «سبحانك وبحمدك . أستغفرك وأتوب إليك» .

قالت قلت: يا رسول الله! ما هذه الكلمات التي أراك أحدثتها تقولها؟ قال: «جعلت لي علامة فى أمتي إذا رأيتها قلتها . ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾» إلى آخر السورة .

٢١٩- (. . .) **حدثني** محمد بن رافع . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا مفضل عن الأعمش ، عن مسلم بن صبيح ، عن مسروق ، عن عائشة ؛ قالت: ما رأيت النبي ﷺ منذ نزل عليه: إذا جاء نصر الله والفتح ، يصلي صلاة إلا دعا . أو قال فيها: «سبحانك ربي وبحمدك . اللهم! اغفر لي» .

٢٢٠- (. . .) **حدثني** محمد بن المثنى . حدثني عبد الأعلى . حدثنا داود عن عامر ، عن مسروق ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر من قول: «سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه» . قالت: فقلت: يا رسول الله! أراك تكثر من قول: «سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه؟» فقال: «خبرني ربي أني سأرى علامة فى أمتي . فإذا رأيتها أكثرت من قول: سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه . فقد رأيتها . ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . فتح مكة . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾» .

٢٢١- (٤٨٥) **وحدثني** حسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع قالا: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . قال: قلت لعطاء: كيف تقول أنت في الركوع؟ قال: أما سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت . فأخبرني ابن أبي مليكة عن عائشة ؛ قالت: افتقدت النبي ﷺ ذات ليلة . فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه . فتحسست ثم رجعت . فإذا هو راكع أو ساجد يقول: **«سبحانك وبحمدك . لا إله إلا أنت»** فقلت: بأبي أنت وأمي! إني لفي شأن وإنك لفي آخر .

٢٢٢- (٤٨٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثني عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن عائشة ؛ قالت: فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش . فالتمسته . فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد . وهما منصوبتان . وهو يقول: **«اللهم! أعوذ برضاك من سخطك . وبمعافاتك من عقوبتك . وأعوذ بك منك . لا أحصي ثناء عليك . أنت كما أثنيت على نفسك»** .

٢٢٣- (٤٨٧) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر العبدي . حدثنا سعيد ابن عروبة ، عن قتادة ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ؛ أن عائشة نبأته ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: **«سبوح قدوس . رب الملائكة والروح»** .

٢٢٤- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا أبو داود . حدثنا شعبة . أخبرني قتادة . قال: سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير ؛ قال أبو داود: وحدثني هشام عن قتادة ، عن مطرف ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث .

* * * * * * * * * * *

(٤٣) باب: فضل السجود والحث عليه

٢٢٥- (٤٨٨) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا الوليد بن مسلم . قال: سمعت الأوزاعي قال: حدثني الوليد بن هشام المعيطي . حدثني معدان بن أبي طلحة اليعمري . قال: لقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ . فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة . أو قال: قلت: بأحب الأعمال إلى الله . فسكت . ثم سألته فسكت . ثم سألته الثالثة فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ . فقال: **«عليك بكثرة السجود لله . فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة . وحط عنك بها خطيئة»** . قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته . فقال لي مثل ما قال لي ثوبان .

٢٢٦- (٤٨٩) **حدثنا** الحكم بن موسى أبو صالح . حدثنا هقل بن زياد . قال: سمعت الأوزاعي . قال: حدثني يحيى بن أبي كثير . حدثني أبو سلمة . حدثني ربيعة بن كعب الأسلمي ؛ قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ . فأتيته بوضوئه وحاجته . فقال لي: **«سل»** فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة . قال: **«أو غير ذلك؟»** قلت: هو ذاك . قال: **«فأعني على نفسك بكثرة السجود»** .

* * * * * * * * * * *

(٤٤) باب: أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة

٢٢٧- (٤٩٠) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني (قال يحيى: أخبرنا . وقال أبو الربيع: حدثنا حماد بن زيد) عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ؛ قال: أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبعة . ونهى أن يكف شعرة وثيابه .

هذا حديث يحيى . وقال أبو الربيع: على سبعة أعظم . ونهى أن يكف شعره وثيابه . الكفين والركبتين والقدمين والجبهة .

٢٢٨- (. . .) **حدثنا** محمد بن بشار . حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال: **«أمرت أن أسجد على سبعة أعظم . ولا أكف ثوبا ولا شعرا»** .

٢٢٩- (. . .) **حدثنا** عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ؛ أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبع . ونهى أن يكفت الشعر والثياب .

٢٣٠- (. . .) **حدثنا** محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا وهيب . حدثنا عبد الله بن طاوس عن طاوس ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«أمرت أن أسجد على سبعة أعظم . الجبهة** (وأشار بيده على أنفه) **واليدين والرجلين وأطراف القدمين . ولا نكفت الثياب ولا الشعر»** .

٢٣١- (. . .) **حدثنا** أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . حدثني ابن جريج عن عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«أمرت أن أسجد على سبع . ولا أكفت الشعر ولا الثياب . الجبهة والأنف ، واليدين والركبتين والقدمين»** .

(٤٩١) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا بكر (وهو ابن مضر) عن ابن الهاد ، عن محمد بن

إبراهيم ، عن عامر بن سعد ، عن العباس بن عبد المطلب ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف: وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه» .

٢٣٢- (٤٩٢) حدثنا عمرو بن سواد العامري . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرنا عمرو ابن الحارث ؛ أن بكيرا حدثه ؛ أن كريبا مولى ابن عباس حدثه عن عبد الله بن عباس ؛ أنه رأى عبد الله بن الحارث يصلي . ورأسه معقوص من ورائه . فقام فجعل يحله . فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس ، فقال: مالك ورأسي؟ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف» .

* * * * * * * * * * *

(٤٥) باب: الاعتدال في السجود ، ووضع الكفين على الأرض ، ورفع المرفقين عن الجنبين ، ورفع البطن عن الفخذين في السجود

٢٣٣- (٤٩٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «اعتدلوا في السجود . ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب» .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . ح قال: وحدثنيه يحيى بن حبيب . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) قالا: حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . وفي حديث ابن جعفر: «ولا يتبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب» .

٢٣٤- (٤٩٤) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: أخبرنا عبيد الله بن إياد عن إياد ، عن البراء ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك» .

* * * * * * * * * * *

(٤٦) باب: ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختم به . وصفة الركوع والاعتدال منه ، والسجود والاعتدال منه . والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية . وصفة الجلوس بين السجدتين ، وفي التشهد الأول

٢٣٥- (٤٩٥) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا بكر (وهو ابن مضر) عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن عبد الله بن مالك بن بحينة ؛ أن رسول الله ﷺ كان ، إذا صلى فرج بين يديه ، حتى يبدو بياض إبطيه .

٢٣٦- (. . .) حدثنا عمرو بن سواد . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرنا عمرو بن

الحارث والليث بن سعد . كلاهما عن جعفر بن ربيعة ، بهذا الإسناد . وفي رواية عمرو بن الحارث: كان رسول الله ﷺ إذا سجد ، يجنح في سجوده ، حتى يرى وضح إبطيه . وفي رواية الليث ؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد ، فرج يديه عن إبطيه ، حتى إني لأرى بياض إبطيه .

٢٣٧- (٤٩٦) حدثنا يحيى بن يحيى وابن أبي عمر . جميعا عن سفيان . قال يحيى: أخبرنا سفيان ابن عيينة عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم ، عن عمه يزيد بن الأصم ، عن ميمونة: قالت: كان النبي ﷺ إذا سجد ، لو شاءت بهمة أن تمر بين يديه لمرت .

٢٣٨- (٤٩٧) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري . قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن الأصم عن يزيد بن الأصم ؛ أنه أخبره عن ميمونة زوج النبي ﷺ ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجد خوى بيديه (يعني جنح) حتى يرى وضح إبطيه من ورائه . وإذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى .

٢٣٩- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لعمرو) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا وكيع) حدثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم ، عن ميمونة بنت الحارث ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجد ، جافى حتى يرى من خلفه وضح إبطيه . قال وكيع: يعني بياضهما .

٢٤٠- (٤٩٨) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبو خالد (يعني الأحمر) عن حسين المعلم . ح قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم (واللفظ له) قال: أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا حسين المعلم عن بديل بن ميسرة ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة ، بالتكبير . والقراءة ، بالحمد لله رب العالمين . وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه . ولكن بين ذلك . وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما . وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسا . وكان يقول ، في كل ركعتين ، التحية . وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى . وكان ينهى عن عقبة الشيطان . وينهى أن يفرش الرجل ذراعيه افتراش السبع . وكان يختم الصلاة بالتسليم .

وفي رواية ابن نمير عن أبي خالد: وكان ينهى عن عقب الشيطان .

* * * * * * * * * * *

(٤٧) باب: سترة المصلي

٢٤١- (٤٩٩) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى:

أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو الأحوص) عن سماك ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل . ولا يبال من مر وراء ذلك» .

٢٤٢- (. . .) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وإسحاق بن إبراهيم (قال: إسحاق: أخبرنا . وقال ابن نمير: حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي) عن سماك بن حرب ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه ؛ قال: كنا نصلي والدواب تمر بين أيدينا . فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ . فقال: «مثل مؤخرة الرحل تكون بين يدي أحدكم . ثم لا يضره ما مر بين يديه» . وقال ابن نمير: «فلا يضره من مر بين يديه» .

٢٤٣- (٥٠٠) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا عبد الله بن يزيد . أخبرنا سعيد بن أبي أيوب عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أنها قالت: سئل رسول الله ﷺ عن سترة المصلي؟ فقال: «مثل مؤخرة الرحل» .

٢٤٤- (. . .) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا عبد الله بن يزيد . أخبرنا حيوة عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ سئل ، في غزوة تبوك ، عن سترة المصلي؟ فقال: «كمؤخرة الرحل» .

٢٤٥- (٥٠١) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج يوم العيد ، أمر بالحربة فتوضع بين يديه . فيصلي إليها . والناس وراءه . وكان يفعل ذلك في السفر . فمن ثم اتخذها الأمراء .

٢٤٦- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا: حدثنا محمد بن بشر . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ كان يركز (وقال أبو بكر: يغرز) العنـــزة ويصلي إليها . زاد ابن أبي شيبة: قال عبيد الله: وهي الحربة .

٢٤٧- (٥٠٢) حدثنا أحمد بن حنبل . حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله بن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ كان يعرض راحلته وهو يصلي إليها .

٢٤٨- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا: حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ كان يصلي إلى راحلته .

وقال ابن نمير: إن النبي ﷺ صلى إلى بعير .

٢٤٩- (٥٠٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعا عن وكيع . قال زهير:حدثنا وكيع . حدثنا سفيان . حدثنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه ؛ قال: أتيت النبي ﷺ بمكة . وهو بالأبطح . في قبة له حمراء من أدم . قال: فخرج بلال بوضوئه . فمن نائل وناضح . قال: فخرج النبي ﷺ عليه حلة حمراء . كأني أنظر إلى بياض ساقيه . قال: فتوضأ وأذن بلال . قال: فجعلت أتتبع فاه ههنا وههنا (يقول: يمينا وشمالا) يقول: حي على الصلاة حي على الفلاح . قال: ثم ركزت له عنـــزة . فتقدم فصلى الظهر ركعتين . يمر بين يديه الحمار والكلب . لا يمنع . ثم صلى العصر ركعتين . ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة .

٢٥٠- (. . .) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا عمر بن أبي زائدة . حدثنا عون بن أبي جحيفة ؛ أن أباه رأى رسول الله ﷺ في قبة حمراء من أدم . ورأيت بلالا أخرج وضوءا . فرأيت الناس يبتدرون ذلك الوضوء . فمن أصاب منه شيئا تمسح به . ومن لم يصب منه أخذ من بلل يد صاحبه . ثم رأيت بلالا أخرج عنـــزة فركزها . وخرج رسول الله ﷺ في حلة حمراء مشمرا . فصلى إلى العنـــزة بالناس ركعتين . ورأيت الناس والدواب يمرون بين يدي العنـــزة .

٢٥١- (. . .) حدثني إسحاق بن منصور وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا جعفر بن عون . أخبرنا أبو عميس . ح قال: وحدثني القاسم بن زكرياء . حدثنا حسين بن علي عن زائدة . قال: حدثنا مالك بن مغول . كلاهما عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، بنحو حديث سفيان وعمر بن أبي زائدة . يزيد بعضهم على بعض . وفي حديث مالك بن مغول: فلما كان بالهاجرة خرج بلال فنادى بالصلاة .

٢٥٢- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ؛ قال: سمعت أبا جحيفة قال: خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة إلى البطحاء . فتوضأ فصلى الظهر ركعتين . والعصر ركعتين . وبين يديه عنـــزة .

قال شعبة: وزاد فيه عون عن أبيه أبي جحيفة: وكان يمر من ورائها المرأة والحمار .

٢٥٣- (. . .) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن حاتم . قالا: حدثنا ابن مهدي . حدثنا شعبة بالإسنادين جميعا ، مثله . وزاد في حديث الحكم: فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه .

٢٥٤- (٥٠٤) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عبيد الله

ابن عبد الله ، عن ابن عباس ؛ قال: أقبلت راكبا على أتان . وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام . ورسول الله ﷺ يصلي بالناس بمنى . فمررت بين يدي الصف . فنــزلت . فأرسلت الأتان ترتع . ودخلت في الصف . فلم ينكر ذلك علي أحد .

٢٥٥- (. . .) حدثنا حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أن عبد الله بن عباس أخبره ؛ أنه أقبل يسير على حمار . ورسول الله ﷺ قائم يصلي بمنى ، في حجة الوداع . يصلي بالناس . قال: فسار الحمار بين يدي بعض الصف . ثم نزل عنه . فصف مع الناس .

٢٥٦- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى ، وعمرو الناقد ، وإسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . قال: والنبي ﷺ يصلي بعرفة .

٢٥٧- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد . ولم يذكر فيه منى ولا عرفة . وقال: في حجة الوداع أو يوم الفتح .

* * * * * * * * * * *

(٤٨) باب: منع المار بين يدي المصلي

٢٥٨- (٥٠٥) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم ، عــن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه . وليدرأه ما استطاع . فإن أبى فليقاتله . فإنما هو شيطان» .

٢٥٩- (. . .) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا سليمان بن المغيرة . حدثنا ابن هلال (يعني حميدا) قال: بينما أنا وصاحب لي نتذاكر حديثا . إذ قال أبو صالح السمان: أنا أحدثك ما سمعت من أبي سعيد ، ورأيت منه . قال: بينما أنا مع أبي سعيد يصلي يوم الجمعة إلى شيء يستره من الناس . إذ جاء رجل شاب من بني أبي معيط . أراد أن يجتاز بين يديه . فدفع في نحره . فنظر فلم يجد مساغا إلا بين يدي أبي سعيد . فعاد . فدفع في نحره أشد من الدفعة الأولى . فمثل قائما . فنال من أبي سعيد . ثم زاحم الناس ، فخرج . فدخل على مروان . فشكا إليه ما لقي . قال: ودخل أبو سعيد على مروان . فقال له مروان: مالك ولابن أخيك؟ جاء يشكوك . فقال أبو سعيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره

من الناس ، فأراد أحد أن يجتاز بين يديه ، فليدفع في نحره . فإن أبى فليقاتله . فإنما هو شيطان» .

٢٦٠- (٥٠٦) حدثني هارون بن عبد الله ، ومحمد بن رافع . قالا: حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان ، عن صدقة بن يسار ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه ، فإن أبي فليقاتله . فإن معه القرين» .

(. . .) حدثني إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو بكر الحنفي . حدثنا الضحاك بن عثمان . حدثنا صدقة بن يسار ؛ قال: سمعت ابن عمر يقول: إن رسول الله ﷺ قال: بمثله .

٢٦١- (٥٠٧) حدثنا يحيى بن يحيى قال:قرأت على مالك عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ؛ أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم ، يسأله: ماذا سمع من رسول الله ﷺ في المار بين يدي المصلي؟ قال أبو جهيم: قال رسول الله ﷺ : «لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه ، لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه» .

قال أبو النضر: لا أدري . قال: أربعين يوما ، أو شهرا ، أو سنة؟ .

(. . .) حدثنا عبد الله بن هاشم بن حيان العبدي . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن سالم أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ؛ أن زيد بن خالد الجهني أرسل إلى أبي جهيم الأنصاري: ما سمعت النبي ﷺ يقول؟ فذكر بمعنى حديث مالك .

* * * * * * * * * * *

(٤٩) باب: دنو المصلي من السترة

٢٦٢- (٥٠٨) حدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي . حدثنا ابن أبي حازم . حدثني أبي عن سهل بن سعد الساعدي ؛ قال: كان بين مصلى رسول الله ﷺ وبين الجدار ممر الشاة .

٢٦٣- (٥٠٩) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى (واللفظ لابن المثنى) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال ابن المثنى: حدثنا حماد بن مسعدة) عن يزيد (يعني ابن أبي عبيد) عن سلمة (وهو ابن الأكوع) ؛ أنه كان يتحرى موضع مكان المصحف يسبح فيه . وذكر أن رسول الله ﷺ كان يتحرى ذلك المكان . وكان بين المنبر والقبلة قدر ممر الشاة .

٢٦٤- (. . .) حدثناه محمد بن المثنى . حدثنا مكي . قال: يزيد أخبرنا ، قال: كان

سلمة يتحرى الصلاة عند الأسطوانة التي عند المصحف . فقلت له: يا أبا مسلم! أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأسطوانة . قال: رأيت النبي ﷺ يتحرى الصلاة عندها .

* * * * * * * * * * *

(٥٠) باب: قدر ما يستر المصلي

٢٦٥- (٥١٠) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا إسماعيل بن علية . ح قال: وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن يونس ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«إذا قام أحدكم يصلي ، فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل . فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل ، فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود»** .

قلت: يا أبا ذر! ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر؟ قال: يا ابن أخي! سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: **«الكلب الأسود شيطان»** .

(. . .) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا سليمان بن المغيرة . ح قال: وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . ح قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا وهب بن جرير . حدثنا أبي . ح قال: وحدثنا إسحاق أيضا . أخبرنا المعتمر بن سليمان . قال: سمعت سلم بن أبي الذيال . ح قال: وحدثني يوسف بن حماد المعني . حدثنا زياد البكائي عن عاصم الأحول . كل هؤلاء عن حميد بن هلال . بإسناد يونس . كنحو حديثه .

٢٦٦- (٥١١) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا المخزومي . حدثنا عبد الواحد (وهو ابن زياد) حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن الأصم . حدثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب ، ويقي ذلك مثل مؤخرة الرحل»** .

* * * * * * * * * * *

(٥١) باب: الاعتراض بين يدي المصلي

٢٦٧- (٥١٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل . وأنا معترضة بينه وبين القبلة . كاعتراض الجنازة .

٢٦٨- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: كان النبي ﷺ يصلي صلاته من الليل ، كلها . وأنا معترضة بينه وبين القبلة . فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت .

٢٦٩- (. . .) وحدثني عمرو بن علي . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص ، عن عروة بن الزبير ؛ قال: قالت عائشة: ما يقطع الصلاة؟ قال: فقلنا: المرأة والحمار . فقالت: إن المرأة لدابة سوء! لقد رأيتني بين يدي رسول الله ﷺ معترضة ، كاعتراض الجنازة ، وهو يصلي .

٢٧٠- (. . .) حدثنا عمرو الناقد وأبو سعيد الأشج . قالا: حدثنا حفص بن غياث . ح قال: وحدثنا عمر بن حفص بن غياث (واللفظ له) حدثنا أبي . حدثنا الأعمش . حدثني إبراهيم عن الأسود ، عن عائشة .

قال الأعمش: وحدثني مسلم عن مسروق عن عائشة . وذكر عندها ما يقطع الصلاة . الكلب والحمار والمرأة . فقالت عائشة: قد شبهتمونا بالحمير والكلاب . والله! لقد رأيت رسول الله ﷺ يصلي وإني على السرير ، بينه وبين القبلة مضطجعة . فتبدو لي الحاجة . فأكره أن أجلس فأوذي رسول الله ﷺ . فأنسل من عند رجليه .

٢٧١- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ؛ قالت: عدلتمونا بالكلاب والحمر . لقد رأيتني مضطجعة على السرير . فيجيء رسول الله ﷺ فيتوسط السرير . فيصلي . فأكره أن أسنحه . فأنسل من قبل رجلي السرير . حتى أنسل من لحافي .

٢٧٢- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي النضر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ؛ قالت: كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ . ورجلاي في قبلته . فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي . وإذا قام بسطتهما . قالت ، والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح .

٢٧٣- (٥١٣) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله . ح قال: وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة . حدثنا عباد بن العوام . جميعا عن الشيباني ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال: حدثتني ميمونة زوج النبي ﷺ ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا حذاءه . وأنا حائض . وربما أصابني ثوبه إذا سجد .

٢٧٤- (٥١٤) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قال زهير: حدثنا وكيع . حدثنا طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبد الله . قال: سمعته عن عائشة ؛ قالت: كان النبي ﷺ يصلي من الليل وأنا إلى جنبه . وأنا حائض . وعليّ مرط . وعليه بعضه إلى جنبه .

* * * * * * * * * * *

(٥٢) باب: الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه

٢٧٥- (٥١٥) **حدثنا** يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن سعيد ابن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ أن سائلا سأل رسول الله ﷺ عن الصلاة في الثواب الواحد؟ فقال: **«أو لكلكم ثوبان؟»** .

(. . .) **حدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح قال: وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث . وحدثني أبي عن جدي . قال: حدثني عقيل بن خالد . كلاهما عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بمثله .

٢٧٦- (. . .) **حدثني** عمرو الناقد وزهير بن حرب . قال عمرو: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ؛ قال: نادى رجل النبي ﷺ فقال: أيصلي أحدنا في ثوب واحد؟ فقال: **«أو كلكم يجد ثوبين؟»** .

٢٧٧- (٥١٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال زهير: حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ، ليس على عاتقيه منه شيء»** .

٢٧٨- (٥١٧) **حدثنا** أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة ، عن أبيه ؛ أن عمر بن أبي سلمة أخبره ؛ قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد مشتملا به ، في بيت أم سلمة ، واضعا طرفيه على عاتقيه .

(. . .) **حدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن وكيع . قال: حدثنا هشام بن عروة ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: متوشحا . ولم يقل: مشتملا .

٢٧٩- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عمر بن أبي سلمة ؛ قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في بيت أم سلمة في ثوب ، قد خالف بين طرفيه .

٢٨٠- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعيسى بن حماد . قالا: حدثنا الليث عن يحيى بن

سعيد عن أبي سهل بن حنيف ، عن عمر بن أبي سلمة ؛ قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد . ملتحفا ، مخالفا بين طرفيه .

زاد عيسى بن حماد في روايته ، قال: على منكبيه .

٢٨١- (٥١٨) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا سفيان عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ قال: رأيت النبي ﷺ يصلي في ثوب واحد ، متوشحا به .

٢٨٢- (. . .) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سفيان . ح قال: وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن عن سفيان . جميعا بهذا الإسناد .

وفي حديث ابن نمير قال: دخلت على رسول الله ﷺ .

٢٨٣- (. . .) **حدثني** حرملة بن يحيى . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو ؛ أن أبا الزبير المكي حدثه ؛ أنه رأى جابر بن عبد الله يصلي في ثوب ، متوشحا به ، وعنده ثيابه . وقال جابر: إنه رأى رسول الله ﷺ يصنع ذلك .

٢٨٤- (٥١٩) **حدثني** عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لعمرو) قال: حدثني عيسى بن يونس . حدثنا الأعمش عن أبي سفيان ، عن جابر . حدثني أبو سعيد الخدري ؛ أنه دخل على النبي ﷺ . قال: فرأيته يصلي على حصير يسجد عليه . قال: ورأيته يصلي في ثوب واحد ، متوشحا به .

٢٨٥- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية . ح قال: وحدثنيه سويد بن سعيد . حدثنا علي بن مسهر . كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

وفي رواية أبي كريب: واضعا طرفيه على عاتقيه . ورواية أبي بكر وسويد: متوشحا به .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة

١- (٥٢٠) **حدثني** أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد الواحد . حدثنا الأعمش . ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ؛ قال: قلت: يا رسول الله! أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال: **«المسجد الحرام»** قلت: ثم أي؟ قال: **«المسجد الأقصى»** قلت: كم بينهما؟ قال: **«أربعون سنة . وأينما أدركتك الصلاة فصل فهو مسجد»** .

وفي حديث أبي كامل: **«ثم حيثما أدركتك الصلاة فصله . فإنه مسجد»** .

٢- (. . .) **حدثني** علي بن حُجْر السعدي . أخبرنا علي بن مسهر . حدثنا الأعمش عن إبراهيم بن يزيد التيمي . قال: كنت أقرأ ، على أبي ، القرآن في السدة . فإذا قرأت السجدة سجد . فقلت له: يا أبت! أتسجد في الطريق؟ قال: إني سمعت أبا ذر يقول: سألت رسول الله ﷺ عن أول مسجد وضع في الأرض؟ قال: **«المسجد الحرام»** قلت: ثم أي؟ قال: **«المسجد الأقصى»** قلت: كم بينهما؟ قال: **«أربعون عاما . ثم الأرض لك مسجد . فحيثما أدركتك الصلاة فصل»** .

٣- (٥٢١) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن سيار ، عن يزيد الفقير ، عن جابر ابن عبد الله الأنصاري ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي . كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة ، وبعثت إلى كل أحمر وأسود . وأحلت لي الغنائم ، ولم تحل لأحد قبلي . وجعلت لي الأرض طيبة طهورا ومسجدا . فأيما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان . ونصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر . وأعطيت الشفاعة»** .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا هشيم . أخبرنا سيار . حدثنا يزيد الفقير . أخبرنا جابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ قال . فذكر نحوه .

٤- (٥٢٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن فضيل عن أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي ، عن حذيفة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة . وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا . وجعلت تربتها**

لنا طهورا ، إذا لم نجد الماء» . وذكر خصلة أخرى .

(. . .) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . أخبرنا ابن أبي زائدة عن سعد بن طارق . حدثني ربعي بن حراش عن حذيفة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ ، بمثله .

٥- (٥٢٣) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «فضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم . ونصرت بالرعب . وأحلت لي الغنائم . وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا . وأرسلت إلى الخلق كافة . وختم بي النبيون» .

٦- (. . .) حدثني أبو الطاهر وحرملة قالا: أخبرنا ابن وهب . حدثني يونس عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «بعثت بجوامع الكلم . ونصرت بالرعب . وبينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت بين يدي» .

قال أبو هريرة: فذهب رسول الله ﷺ ، وأنتم تنتثلونها .

(. . .) وحدثنا حاجب بن الوليد . حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي ، عن الزهري . أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول مثل حديث يونس .

(. . .) حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد . قالا: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بمثله .

٧- (. . .) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ، عن أبي يونس مولى أبي هريرة ؛ أنه حدثه عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نصرت بالرعب على العدو . وأوتيت جوامع الكلم . وبينما أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض ، فوضعت في يدي» .

٨- (. . .) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : «نصرت بالرعب وأوتيت جوامع الكلم» .

* * * * * * * * * * *

(١) باب: ابتناء مسجد النبي ﷺ

٩- (٥٢٤) **حدثنا** يحيى بن يحيى وشيبان بن فروخ . كلاهما عن عبد الوارث . قال يحيى: أخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن أبي التياح الضبعي . حدثنا أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قدم المدينة . فنــزل في علو المدينة . في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف . فأقام فيهم أربع عشرة ليلة . ثم إنه أرسل إلى ملأ بني النجار . فجاءوا متقلدين بسيوفهم . قال: فكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على راحلته ، وأبو بكر ردفه ، وملأ بني النجار حوله . حتى ألقى بفناء أبي أيوب . قال: فكان رسول الله ﷺ يصلي حيث أدركته الصلاة . ويصلي في مرابض الغنم . ثم إنه أمر بالمسجد . قال: فأرسل إلى ملأ بني النجار فجاءوا . فقال: «**يا بني النجار! ثامنوني بحائطكم هذا**» . قالوا: لا . والله! لا نطلب ثمنه إلا إلى الله . قال أنس: فكان فيه ما أقول: كان فيه نخل وقبور المشركين وخرب . فأمر رسول الله ﷺ بالنخل فقطع . وبقبور المشركين فنبشت . وبالخرب فسويت . قال: فصفوا النخل قبلة . وجعلوا عضادتيه حجارة . قال: فكانوا يرتجزون ، ورسول الله ﷺ معهم . وهم يقولون:

اللهم! إنه لا خيــر إلا خيــر الآخــرة فانصر الأنصــــار والمهاجــــــرة

١٠- (. . .) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة . حدثني أبو التياح عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي في مرابض الغنم ، قبل أن يبنى المسجد .

(. . .) **وحدثناه** يحيى بن يحيى . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة عن أبي التياح . قال: سمعت أنسا يقول: كان رسول الله ﷺ ، بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة

١١- (٥٢٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب ؛ قال: صليت مع النبي ﷺ إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا . حتى نزلت الآية التي في البقرة: ﴿ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [البقرة: ١٤٤] فنــزلت بعدما صلى النبي ﷺ . فانطلق رجل من القوم فمر بناس من الأنصار وهم يصلون . فحدثهم . فولوا وجوههم قبل البيت .

١٢- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وأبو بكر بن خلاد . جميعا عن يحيى . قال ابن المثنى: حدثنا يحيى ابن سعيد عن سفيان . حدثني أبو إسحاق ؛ قال: سمعت البراء يقول: صلينا مع

رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا . ثم صرفنا نحو الكعبة .

١٣- (٥٢٦) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا عبد العزيز بن مسلم . حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد (واللفظ له) عن مالك بن أنس ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ؛ قال: بينما الناس في صلاة الصبح بقباء إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة . وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها . وكانت وجوههم إلى الشام . فاستداروا إلى الكعبة .

١٤- (. . .) **حدثني** سويد بن سعيد . حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر . وعن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ؛ قال: بينما الناس في صلاة الغداة . إذ جاءهم رجل . بمثل حديث مالك .

١٥- (٥٢٧) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي نحو بيت المقدس . فنـزلت: ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاء فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ [البقرة: ١٤٤] فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر . وقد صلوا ركعة . فنادى: ألا إن القبلة قد حولت . فمالوا كما هم نحو القبلة .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: النهى عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها ، والنهى عن اتخاذ القبور مساجد

١٦- (٥٢٨) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا هشام . أخبرني أبي عن عائشة ؛ أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة ، فيها تصاوير ، لرسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : **«إن أولئك ، إذا كان فيهم الرجل الصالح ، فمات ، بنوا على قبره مسجدا ، وصوروا فيه تلك الصور . أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»** .

١٧- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالا: حدثنا وكيع . حدثنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة ؛ أنهم تذاكروا عند رسول الله ﷺ في مرضه . فذكرت أم سلمة وأم حبيبة كنيسة . ثم ذكر نحوه .

١٨- (. . .) **حدثنا** أبو كريب . حدثنا أبو معاوية . حدثنا هشام عن أبيه ، عن

عائشة ؛ قالت: ذكرن أزواج النبي ﷺ كنيسة رأينها بأرض الحبشة . يقال لها مارية . بمثل حديثهم .

١٩- (٥٢٩) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالا: حدثنا هاشم بن القاسم . حدثنا شيبان عن هلال بن أبي حميد ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ؛ قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «**لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» . قالت: فلولا ذاك أبرز قبره . غير أنه خشي أن يتخذ مسجدا . وفي رواية ابن أبي شيبة: ولولا ذاك: لم يذكر قالت .

٢٠- (٥٣٠) **حدثنا** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس ومالك عن ابن شهاب . حدثني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «**قاتل الله اليهود ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» .

٢١- (. . .) **وحدثني** قتيبة بن سعيد . حدثنا الفزاري عن عبيد الله بن الأصم . حدثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**لعن الله اليهود والنصارى . اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» .

٢٢- (٥٣١) **وحدثني** هارون بن سعيد الأيلي وحرملة بن يحيى (قال حرملة: أخبرنا . وقال هارون: حدثنا ابن وهب) أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني عبيد الله بن عبد الله ؛ أن عائشة وعبد الله بن عباس قالا: لما نزل برسول الله ﷺ ، طفق يطرح خميصة له على وجهه . فإذا اغتم كشفها عن وجهه . فقال: وهو كذلك: «**لعنة الله على اليهود والنصارى . اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» يحذر مثل ما صنعوا .

٢٣- (٥٣٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال أبو بكر: حدثنا زكرياء بن عدي) عن عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الحارث النجراني ؛ قال: حدثني جندب قال: سمعت النبي ﷺ ، قبل أن يموت بخمس ، وهو يقول: «**إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل . فإن الله تعالى قد اتخذني خليلا ، كما اتخذ إبراهيم خليلا . ولو كنت متخذ من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا . ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد . ألا فلا تتخذوا القبور مساجد . إني أنهاكم عن ذلك**» .

* * * * * * * * * *

(٤) باب: فضل بناء المساجد والحث عليها

٢٤- (٥٣٣) **حدثني** هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى . قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو ؛ أن بكيرا حدثه ؛ أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه ؛ أنه سمع عبد الله الخولاني يذكر ؛ أنه سمع عثمان بن عفان ، عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول ﷺ : إنكم قد أكثرتم . وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من بنى مسجدا لله تعالى (قال بكير: حسبت أنه قال: يبتغي به وجه الله) بنى الله له بيتا في الجنة**» .

وقال ابن عيسى في روايته: «**مثله في الجنة**» .

٢٥- (. . .) **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا الضحاك بن مخلد . أخبرنا عبد الحميد بن جعفر . حدثني أبي عن محمود بن لبيد ؛ أن عثمان بن عفان أراد بناء المسجد . فكره الناس ذلك . فأحبوا أن يدعه على هيئته . فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من بنى مسجدا لله بنى الله له في الجنة مثله**» .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ، ونسخ التطبيق

٢٦- (٥٣٤) **حدثنا** محمد بن العلاء الهمداني ، أبو كريب . قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود وعلقمة . قالا: أتينا عبد الله بن مسعود في داره . فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟ فقلنا: لا . قال: فقوموا فصلوا . فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة . قال: وذهبنا لنقوم خلفه . فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله . قال: فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبنا . قال: فضرب أيدينا وطبق بين كفيه . ثم أدخلهما بين فخذيه . قال: فلما صلى قال: إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها . ويخنقونها إلى شرق الموتى . فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك ، فصلوا الصلاة لميقاتها . واجعلوا صلاتكم معهم سبحة . وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعا . وإذا كنتم أكثر من ذلك ، فليؤمكم أحدكم . وإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذيه . وليجنأ . وليطبق بين كفيه . فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ ، فأراهم .

٢٧- (. . .) **وحدثنا** منجاب بن الحارث التميمي . أخبرنا ابن مسهر . ح قال: وحدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير . ح قال: وحدثني محمد بن رافع . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا مفضل . كلهم عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة والأسود ؛ أنهما دخلا على

عبد الله . بمعنى حديث أبي معاوية . وفي حديث ابن مسهر وجرير: فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ ، وهو راكع .

٢٨- (. . .) **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة والأسود ؛ أنهما دخلا على عبد الله . فقال: أصلي من خلفكم؟ قالا: نعم . فقام بينهما . وجعل أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله . ثم ركعنا . فوضعنا أيدينا على ركبنا . فضرب أيدينا . ثم طبق بين يديه . ثم جعلهما بين فخذيه . فلما صلى قال: هكذا فعل رسول الله ﷺ .

٢٩- (٥٣٥) **حدثنا** قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري (واللفظ لقتيبة) قالا: حدثنا أبو عوانة عن أبي يعفور ، عن مصعب بن سعد . قال: صليت إلى جنب أبي . قال: وجعلت يدي بين ركبتي . فقال لي أبي: اضرب بكفيك على ركبتيك . قال: ثم فعلت ذلك مرة أخرى . فضرب يدي وقال: إنا نهينا عن هذا . وأمرنا أن نضرب بالأكف على الركب .

(. . .) **حدثنا** خلف بن هشام . حدثنا أبو الأحوص . ح قال: وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . كلاهما عن أبي يعفور ، بهذا الإسناد . إلى قوله: فنهينا عنه . ولم يذكرا ما بعده .

٣٠- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الزبير بن عدي ، عن مصعب بن سعد ؛ قال: ركعت فقلت بيدي هكذا (يعني طبق بهما ووضعهما بين فخذيه) فقال أبي: قد كنا نفعل هذا . ثم أمرنا بالركب .

٣١- (. . .) **حدثني** الحكم بن موسى . حدثنا عيسى بن يونس . حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الزبير بن عدي ، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص ؛ قال: صليت إلى جنب أبي . فلما ركعت شبكت أصابعي وجعلتهما بين ركبتي . فضرب يدي . فلما صلى قال: قد كنا نفعل هذا . ثم أمرنا أن نرفع إلى الركب .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: جواز الإقعاء على العقبين

٣٢- (٥٣٦) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا محمد بن بكر . ح قال: وحدثنا حسن الحلواني . حدثنا عبد الرزاق (وتقاربا في اللفظ) قالا جميعا: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع طاوسا يقول: قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين . فقال: هي السنة . فقلنا له: إنا لنراه جفاء

بالرجل . فقال ابن عباس: بل هي سنة نبيك ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: تحريم الكلام في الصلاة ، ونسخ ما كان من إباحته

٣٣- (٥٣٧) حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح ، وأبو بكر بن أبي شيبة (وتقاربا في لفظ الحديث) قالا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن حجاج الصواف ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمي ؛ قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ . إذ عطس رجل من القوم . فقلت: يرحمك الله! فرماني القوم بأبصارهم . فقلت: واثكل أمياه! ما شأنكم؟ تنظرون إلي . فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم . فلما رأيتهم يصمتونني . لكني سكت . فلما صلى رسول الله ﷺ . فبأبي هو وأمي! ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه . فوالله! ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني . قال: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس . إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن» . أو كما قال رسول الله ﷺ .

قلت: يا رسول الله! إني حديث عهد بجاهلية . وقد جاء الله بالإسلام . وإن منا رجالا يأتون الكهان . قال: «فلا تأتهم» قال: ومنا رجال يتطيرون . قال: «ذاك شيء يجدونه في صدورهم . فلا يصدنهم» (قال ابن الصباح: فلا يصدنكم) قال: قلت: ومنا رجال يخطون . قال: «كان نبي من الأنبياء يخط . فمن وافق خطه فذاك» قال: وكانت لي جارية ترعى غنما لي قبل أحد والجوانية . فاطلعت ذات يوم فإذا الذيب قد ذهب بشاة من غنمها . وأنا رجل من بني آدم . آسف كما يأسفون . لكني صككتها صكة . فأتيت رسول الله ﷺ فعظم ذلك عليّ . قلت: يا رسول الله! أفلا أعتقها؟ قال: «ائتني بها» فأتيته بها . فقال لها: «أين الله؟» قالت: في السماء . قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله . قال: «أعتقها . فإنها مؤمنة» .

(. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا الأوزاعي عن يحيى ابن أبي كثير ، بهذا الإسناد ، ونحوه .

٣٤- (٥٣٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، وابن نمير ، وأبو سعيد الأشج (وألفاظهم متقاربة) قالوا: حدثنا ابن فضيل . حدثنا الأعمش عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؛ قال: كنا نسلم على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة . فيرد علينا . فلما رجعنا من

عند النجاشي ، سلمنا عليه فلم يرد علينا . فقلنا: يا رسول الله! كنا نسلم عليك في الصلاة فترد علينا . فقال: «إن في الصلاة شغلا» .

(. . .) **حدثني** ابن نمير . حدثني إسحاق بن منصور السلولي . حدثنا هريم بن سفيان عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٣٥- (٥٣٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الحارث ابن شبيل ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن زيد بن أرقم ؛ قال: كنا نتكلم في الصلاة . يكلم الرجل صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة . حتى نزلت: ﴿ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فأمرنا بالسكوت ، ونهينا عن الكلام .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير ووكيع . ح قال: وحدثنا إسحاق ابن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . كلهم عن إسماعيل بن أبي خالد ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٣٦- (٥٤٠) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أنه قال: إن رسول الله ﷺ بعثني لحاجة . ثم أدركته وهو يسير . (قال قتيبة: يصلي) فسلمت عليه . فأشار إلي . فلما فرغ دعاني فقال: «إنك سلمت آنفا وأنا أصلي» وهو موجه حينئذ قبل المشرق .

٣٧- (. . .) **حدثنا** أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثني أبو الزبير عن جابر ؛ قال: أرسلني رسول الله ﷺ وهو منطلق إلى بني المصطلق . فأتيته وهو يصلي على بعيره . فكلمته . فقال لي بيده هكذا: (وأومأ زهير بيده) ثم كلمته فقال لي هكذا: (فأومأ زهير أيضا بيده نحو الأرض) وأنا أسمعه يقرأ ، يومئ برأسه . فلما فرغ قال: «ما فعلت في الذي أرسلتك له؟ فإنه لم يمنعني أن أكلمك إلا أني كنت أصلي» .

قال زهير: أبو الزبير جالس مستقبل الكعبة . فقال بيده أبو الزبير إلى بني المصطلق . فقال بيده إلى غير الكعبة .

٣٨- (. . .) **حدثنا** أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد بن زيد عن كثير ، عن عطاء ، عن جابر ؛ قال: كنا مع النبي ﷺ . فبعثني في حاجة . فرجعت وهو يصلي على راحلته . ووجهه على غير القبلة . فسلمت عليه فلم يرد عليّ . فلما انصرف قال: «إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني كنت أصلي» .

(. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا معلى بن منصور . حدثنا عبد الوارث بن سعيد . حدثنا كثير بن شنظير عن عطاء ، عن جابر ؛ قال: بعثني رسول الله ﷺ في حاجة . بمعنى حديث حماد .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة ، والتعوذ منه ، وجواز العمل القليل في الصلاة

٣٩- (٥٤١) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وإسحاق بن منصور . قالا: أخبرنا النضر بن شميل . أخبرنا شعبة . حدثنا محمد (وهو ابن زياد) قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «إن عفريتا من الجن جعل يفتك علي البارحة . ليقطع عليّ الصلاة . وإن الله أمكنني منه فذَعَتُّهُ . فلقد هممت أن أربطه إلى جنب سارية من سواري المسجد . حتى تصبحوا تنظرون إليه . أجمعون (أو كلكم) ثم ذكرت قول أخي سليمان: ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لاَّ يَنبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي ﴾ [ص: ٣٥] . فرده الله خاسئا» .

وقال ابن منصور: شعبة عن محمد بن زياد .

(. . .) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد (هو ابن جعفر) ح قال: وحدثناه أبو بكر ابن أبي شيبة . حدثنا شبابة . كلاهما عن شعبة ، في هذا الإسناد . وليس في حديث ابن جعفر قوله: فذعته . وأما ابن أبي شيبة فقال في روايته: فدعته .

٤٠- (٥٤٢) حدثنا محمد بن سلمة المرادي . حدثنا عبد الله بن وهب عن معاوية بن صالح . يقول: حدثني ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي الدرداء ؛ قال: قام رسول الله ﷺ . فسمعناه يقول: «أعوذ بالله منك» ثم قال: «ألعنك بلعنة الله» ثلاثا . وبسط يده كأنه يتناول شيئا . فلما فرغ من الصلاة قلنا: يا رسول الله! قد سمعناك تقول في الصلاة شيئا لم نسمعك تقوله قبل ذلك . ورأيناك بسطت يدك . قال: «إن عدو الله ، إبليس ، جاء بشهاب من نار ليجعله فى وجهي . فقلت: أعوذ بالله منك . ثلاث مرات . ثم قلت: ألعنك بلعنة الله التامة . فلم يستأخر . ثلاث مرات . ثم أردت أخذه . والله! لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقا يلعب به ولدان أهل المدينة» .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: جواز حمل الصبيان في الصلاة

٤١- (٥٤٣) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد . قالا: حدثنا مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قلت لمالك: حدثك عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي ، عن أبي قتادة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ، ولأبي العاص بن الربيع ، فإذا قام حملها وإذا سجد وضعها؟ قال يحيى: قال مالك: نعم .

٤٢- (. . .) **حدثنا** محمد بن أبي عمر . حدثنا سفيان عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان . سمعا عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث عن عمرو بن سليم الزرقي ، عن أبي قتادة الأنصاري ؛ قال: رأيت النبي ﷺ يوم الناس وأمامة بنت أبي العاص وهي ابنة زينب بنت النبي ﷺ على عاتقه . فإذا ركع وضعها . وإذا رفع من السجود أعادها .

٤٣- (. . .) **حدثني** أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن مخرمة بن بكير . ح قال: وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني مخرمة عن أبيه ، عن عمرو بن سليم الزرقي . قال: سمعت أبا قتادة الأنصاري يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلي للناس وأمامة بنت أبي العاص على عنقه . فإذا سجد وضعها .

(. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح قال: وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا أبو بكر الحنفي . حدثنا عبد الحميد بن جعفر . جميعا عن سعيد المقبري ، عن عمرو بن سليم الزرقي . سمع أبا قتادة يقول: بينا نحن في المسجد جلوس . خرج علينا رسول الله ﷺ ، بنحو حديثهم . غير أنه لم يذكر أنه أم الناس في تلك الصلاة .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة

٤٤- (٥٤٤) **حدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد . كلاهما عن عبد العزيز . قال يحيى: أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه ؛ أن نفرا جاءوا إلى سهل بن سعد . قد تماروا في المنبر . من أي عود هو؟ فقال: أما والله! إني لأعرف من أي عود هو . ومن عمله ، ورأيت رسول الله ﷺ أول يوم جلس عليه . قال: فقلت له: يا أبا عباس! فحدثنا . قال: أرسل رسول الله ﷺ إلى امرأة (قال أبو حازم: إنه ليسميها يومئذ): «**انظري غلامك النجار . يعمل لي أعوادا أكلم الناس عليها**» . فعمل هذه الثلاث درجات . ثم أمر بها رسول الله ﷺ . فوضعت هذا الموضع .

فهي من طرفاء الغابة . ولقد رأيت رسول الله ﷺ قام عليه فكبر وكبر الناس وراءه . وهو على المنبر . ثم رفع فنـــزل القهقرى حتى سجد في أصل المنبر . ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته . ثم أقبل على الناس فقال: «يا أيها الناس! إني صنعت هذا لتأتموا بي . ولتعلموا صلاتي» .

٤٥- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله ابن عبد القاري القرشي . حدثني أبو حازم ؛ أن رجالا أتوا سهل بن سعد . ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن أبي عمر . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي حازم ؛ قال: أتوا سهل بن سعد فسألوه: من أي شيء منبر النبي ﷺ؟ وساقوا الحديث . نحو حديث ابن أبي حازم .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: كراهة الاختصار في الصلاة

٤٦- (٥٤٥) **وحدثني** الحكم بن موسى القنطري . حدثنا عبد الله بن المبارك . ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد وأبو أسامة . جميعا عن هشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه نهى أن يصلي الرجل مختصرا . وفي رواية أبي بكر قال: نهى رسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة

٤٧- (٥٤٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن معيقيب ؛ قال: ذكر النبي ﷺ المسح في المسجد . يعني الحصى قال: «إن كنت لا بد فاعلا ، فواحدة» .

٤٨- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام . قال: حدثني ابن أبي كثير عن أبي سلمة ، عن معيقيب ؛ أنهم سألوا النبي ﷺ عن المسح في الصلاة؟ فقال: «واحدة» .

(. . .) **وحدثنيه** عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا هشام ، بهذا الإسناد . وقال فيه: حدثني معيقيب . ح .

٤٩- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا الحسن بن موسى . حدثنا شيبان عن يحيى ، عن أبي سلمة ؛ قال: حدثني معيقيب ؛ أن رسول الله ﷺ قال: في الرجل يسوي التراب حيث يسجد ، قال: «إن كنت فاعلا ، فواحدة» .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: النهي عن البصاق في المسجد ، في الصلاة وغيرها

٥٠- (٥٤٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ رأى بصاقا في جدار القبلة . فحكه . ثم أقبل على الناس فقال: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه . فإن الله قبل وجهه إذا صلى» .

٥١- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . جميعا عن عبيد الله . ح وحدثنا قتيبة ومحمد بن رمح عن الليث ابن سعد . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) عن أيوب . ح وحدثنا ابن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان) ح وحدثني هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرني موسى بن عقبة . كلهم عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ؛ أنه رأى نخامة في قبلة المسجد . إلا الضحاك فإن في حديثه: نخامة في القبلة . بمعنى حديث مالك .

٥٢- (٥٤٨) **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . جميعا عن سفيان . قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري ؛ أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد . فحكها بحصاة . ثم نهى أن يبزق الرجل عن يمينه أو أمامه . ولكن يبزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى .

(. . .) **حدثني** أبو الطاهر وحرملة . قالا: حدثنا ابن وهب عن يونس . ح قال: وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا أبي . كلاهما عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة وأبا سعيد أخبراه ؛ أن رسول الله ﷺ رأى نخامة . بمثل حديث ابن عيينة .

(٥٤٩) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، فيما قرئ عليه ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ رأى بصاقا في جدار القبلة أو مخاطا أو نخامة . فحكه .

٥٣- (٥٥٠) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعا عن ابن علية . قال زهير: حدثنا ابن علية عن القاسم بن مهران ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد . فأقبل على الناس فقال: **«ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه فيتنخع أمامه؟ أيحب أحدكم أن يستقبل فيتنخع فى وجهه؟ فإذا تنخع أحدكم فليتنخع عن يساره . تحت قدمه . فإن لم يجد فليقل هكذا»** ووصف القاسم ، فتفل في ثوبه ، ثم مسح بعضه على بعض .

(. . .) **وحدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث . ح قال: وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم . ح قال: وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . كلهم عن القاسم بن مهران ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، نحو حديث ابن علية . وزاد في حديث هشيم: قال أبو هريرة: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يرد ثوبه بعضه على بعض .

٥٤- (٥٥١) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«إذا كان أحدكم فى الصلاة فإنه يناجي ربه . فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ، ولكن عن شماله تحت قدمه»** .

٥٥- (٥٥٢) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا . وقال قتيبة: حدثنا أبو عوانة) عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«البزاق فى المسجد خطيئة . وكفارتها دفنها»** .

٥٦- (. . .) **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة قال: سألت قتادة عن التفل في المسجد؟ فقال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«التفل فى المسجد خطيئة . وكفارتها دفنها»** .

٥٧- (٥٥٣) **حدثنا** عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي وشيبان بن فروخ . قالا: حدثنا مهدي بن ميمون . حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي الأسود الديلي ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ قال: **«عرضت علي أعمال أمتي . حسنها وسيئها . فوجدت فى محاسن أعمالها الأذى يماط عن الطريق . ووجدت فى مساوئ أعمالها النخاعة تكون فى المسجد لا تدفن»** .

٥٨- (٥٥٤) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا كهمس عن يزيد بن

عبد الله بن الشخير ، عن أبيه ؛ قال: صليت مع رسول الله ﷺ . فرأيته تنخع . فدلكها بنعله .

٥٩- (. . .) وحدثني يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن الجريري ، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن أبيه ؛ أنه صلى مع النبي ﷺ ؛ قال: فتنخع فدلكها بنعله اليسرى .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: جواز الصلاة في النعلين

٦٠- (٥٥٥) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا بشر بن المفضل عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد . قال: قلت لأنس بن مالك: أكان رسول الله ﷺ يصلي في النعلين؟ قال: نعم .

(. . .) حدثنا أبو الربيع الزهراني . حدثنا عباد بن العوام . حدثنا سعيد بن يزيد أبو مسلمة . قال: سألت أنسا . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: كراهة الصلاة في ثوب له أعلام

٦١- (٥٥٦) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب . ح قال: وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ لزهير) قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ صلى في خميصة لها أعلام . وقال: «شغلتني أعلام هذه . فاذهبوا بها إلى أبي جهم وائتوني بأنبجانية» .

٦٢- (. . .) حدثنا حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة ؛ قالت: قام رسول الله ﷺ يصلي في خميصة ذات أعلام . فنظر إلى علمها . فلما قضى صلاته قال: «اذهبوا بهذه الخميصة إلى أبي جهم بن حذيفة . وائتوني بأنبجانية . فإنها ألهتني آنفا فى صلاتي» .

٦٣- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ كانت له خميصة لها علم . فكان يتشاغل بها في الصلاة . فأعطاها أبا جهم . وأخذ كساء له أنبجانيا .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال، وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين

٦٤- (٥٥٧) **أخبرني** عمرو الناقد وزهير بن حرب وأبو بكر بن أبي شيبة. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: **«إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة، فابدؤوا بالعشاء»**.

(...) **حدثنا** هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن ابن شهاب. قال: حدثني أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا قرب العشاء وحضرت الصلاة، فابدؤوا به قبل أن تصلوا المغرب. ولا تعجلوا عن عشائكم»**.

٦٥- (٥٥٨) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن نمير وحفص ووكيع عن هشام، عن أبيه، عن عائشة عن النبي ﷺ. بمثل حديث ابن عيينة عن الزهري، عن أنس.

٦٦- (٥٥٩) **حدثنا** ابن نمير. حدثنا أبي. ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا أبو أسامة. قالا: حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة. فابدؤوا بالعشاء. ولا يعجلن حتى يفرغ منه»**.

(...) **وحدثنا** محمد بن إسحاق المسيبـي. حدثني أنس (يعني ابن عياض) عن موسى ابن عقبة. ح وحدثنا هارون بن عبد الله. حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن جريج. ح قال: وحدثنا الصلت بن مسعود. حدثنا سفيان بن موسى عن أيوب. كلهم عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بنحوه.

٦٧- (٥٦٠) **حدثنا** محمد بن عباد. حدثنا حاتم (هو ابن إسماعيل) عن يعقوب بن مجاهد، عن ابن أبي عتيق؛ قال: تحدثت أنا والقاسم عند عائشة رضي الله عنها حديثا. وكان القاسم رجلا لحانة. وكان لأم ولد. فقالت له عائشة: مالك لا تحدث كما يتحدث ابن أخي هذا؟ أما إني قد علمت من أين أتيت. هذا أدبته أمه وأنت أدبتك أمك. قال: فغضب القاسم وأضب عليها. فلما رأى مائدة عائشة قد أتي بها قام. قالت: أين؟ قال: أصلي. قالت: اجلس. قال: إني أصلي. قالت: اجلس غدر! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا صلاة بحضرة الطعام، ولا هو يدافعه الأخبثان»**.

(...) **حدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حُجْر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو

ابن جعفر) أخبرني أبو حزرة القاص عن عبد الله بن أبي عتيق ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ . بمثله . ولم يذكر في الحديث قصة القاسم .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب : نهي من أكل ثوماً أو بصلا أو كراثا أو نحوها مما له رائحة كريهة عن حضور المسجد حتى تذهب تلك الريح وإخراجه من المسجد

٦٨- (٥٦١) **حدثنا** محمد بن المثنى وزهير بن حرب . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . قال: أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: في غزوة خيبر: «**من أكل من هذه الشجرة (يعني الثوم) فلا يأتين المساجد**» .

قال زهير: في غزوة . ولم يذكر خيبر .

٦٩- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن نمير . ح قال: وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي . قال: حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**من أكل من هذه البقلة فلا يقربن مساجدنا . حتى يذهب ريحها**» يعني الثوم .

٧٠- (٥٦٢) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) عن عبد العزيز (وهو ابن صهيب) قال: سئل أنس عن الثوم؟ فقال: قال رسول الله ﷺ : «**من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا ، ولا يصلي معنا**» .

٧١- (٥٦٣) **وحدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد:أخبرنا . وقال ابن رافع:حدثنا عبد الرزاق) أخبرنا معمر عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «**من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا . ولا يؤذينا بريح الثوم**» .

٧٢- (٥٦٤) **وحدثني** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا كثير بن هشام عن هشام الدستوائي ، عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل البصل والكراث . فغلبتنا الحاجة فأكلنا منها . فقال: «**من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا . فإن الملائكة تأذى مما يتأذى منه الإنس**» .

٧٣- (. . .) **وحدثني** أبو الطاهر وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: حدثني عطاء بن أبي رباح ؛ أن جابر بن عبد الله قال: (وفي رواية حرملة

وزعم) أن رسول الله ﷺ قال: «من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا . وليقعد في بيته» . وإنه أتي بقدر فيه خضرات من بقول ، فوجد لها ريحا ، فسأل فأخبر بما فيها من البقول . فقال: «قربوها» إلى بعض أصحابه . فلما رآه كره أكلها ، قال: «كل . فإني أناجي من لا تناجي» .

٧٤- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . قال: أخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «من أكل من هذه ، البقلة ، الثوم (وقال مرة: من أكل البصل والثوم والكراث) فلا يقربن مسجدنا . فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم» .

٧٥- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا محمد بن بكر . ح قال: وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق قالا جميعا: أخبرنا ابن جريج ، بهذا الإسناد: «من أكل من هذه الشجرة (يريد الثوم) فلا يغشنا في مسجدنا» و لم يذكر البصل والكراث .

٧٦- (٥٦٥) وحدثني عمرو الناقد . حدثنا إسماعيل بن علية عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ؛ قال: لم نعد أن فتحت خيبر . فوقعنا ، أصحاب رسول الله ﷺ ، في تلك البقلة . الثوم . والناس جياع . فأكلنا منها أكلا شديدا . ثم رحنا إلى المسجد فوجد رسول الله ﷺ الريح . فقال: «من أكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئا فلا يقربنا في المسجد» فقال الناس: حرمت . حرمت . فبلغ ذاك النبي ﷺ فقال: «أيها الناس! إنه ليس بي تحريم ما أحل الله لي . ولكنها شجرة أكره ريحها» .

٧٧- (٥٦٦) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو عن بكير بن الأشج ، عن ابن خباب ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ مر على زراعة بصل هو وأصحابه . فنــزل ناس منهم فأكلوا منه . و لم يأكل آخرون . فرحنا إليه . فدعا الذين لم يأكلوا البصل . وأخر الآخرين حتى ذهب ريحها .

٧٨- (٥٦٧) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا هشام . حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة ؛ أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة . فذكر نبي الله ﷺ . وذكر أبا بكر . قال: إني رأيت كأن ديكا نقرني ثلاث نقرات . وإني لا أراه إلا حضور أجلي . وإن أقواما يأمرونني أن أستخلف . وإن الله لم يكن ليضيع دينه ، ولا خلافته ، ولا الذي بعث به نبيه ﷺ . فإن عجل بي أمر . فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة . الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض . وإني قد علمت أن أقواما يطعنون في هذا الأمر .

أنا ضربتهم بيدي هذه على الإسلام . فإن فعلوا ذلك فأولئك أعداء الله ، الكفرة الضلال . ثم إني لا أدع بعدي شيئا أهم عندي من الكلالة . ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة . وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه . حتى طعن بإصبعه في صدري . فقال: «يا عمر! ألا تكفيك آية الصيف التي فى آخر سورة النساء؟» وإني إن أعش أقض فيها بقضية . يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن . ثم قال: اللهم! إني أشهدك على أمراء الأمصار . وإني إنما بعثتهم عليهم ليعدلوا عليهم ، وليعلموا الناس دينهم ، وسنة نبيهم ﷺ ، ويقسموا فيهم فيئهم ، ويرفعوا إليّ ما أشكل عليهم من أمرهم . ثم إنكم ، أيها الناس! تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين . هذا البصل والثوم . لقد رأيت رسول الله ﷺ ، إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد ، أمر به فأخرج إلى البقيع . فمن أكلهما فليمتهما طبخا .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا إسماعيل بن علية عن سعيد بن أبي عروبة . ح قال: وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما عن شبابة بن سوار . قال: حدثنا شعبة جميعا عن قتادة ، في هذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد

٧٩- (٥٦٨) حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو . حدثنا ابن وهب عن حيوة ، عن محمد ابن عبد الرحمن ، عن أبي عبد الله مولى شداد بن الهاد ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «من سمع رجلا ينشد ضالة فى المسجد ، فليقل: لا ردها الله عليك . فإن المساجد لم تبن لهذا» .

(. . .) وحدثنيه زهير بن حرب . حدثنا المقرئ . حدثنا حيوة . قال: سمعت أبا الأسود يقول:

حدثني أبو عبد الله مولى شداد ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ . يقول: بمثله .

٨٠- (٥٦٩) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا الثوري عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ؛ أن رجلا نشد في المسجد . فقال: من دعا إلى الجمل الأحمر . فقال النبي ﷺ : «لا وجدت . إنما بنيت المساجد لما بنيت له» .

٨١- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن أبي سنان ، عن علقمة بن

مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ؛ أن النبي ﷺ لما صلى قام رجل فقال: من دعا إلى الجمل الأحمر؟ فقال النبي ﷺ : «لا وجدت . إنما بنيت المساجد لما بنيت له» .

(. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن محمد بن شيبة ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ؛ قال: جاء أعرابي بعدما صلى النبي ﷺ صلاة الفجر . فأدخل رأسه من باب المسجد . فذكر بمثل حديثهما . قال مسلم: هو شيبة بن نعامة ، أبو نعامة . روى عنه مسعر وهشيم وجرير وغيرهم ، من الكوفيين .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب: السهو في الصلاة والسجود له

٨٢- (٣٨٩) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه . حتى لا يدري كم صلى . فإذا وجد ذلك أحدكم ، فليسجد سجدتين وهو جالس» .

(. . .) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب . قالا: حدثنا سفيان (وهو ابن عيينة) . ح قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد . كلاهما عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٨٣- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير . حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة حدثهم ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نودي بالأذان أدبر الشيطان . له ضراط حتى لا يسمع الأذان . فإذا قضي الأذان أقبل . فإذا ثوب بها أدبر . فإذا قضى التثويب أقبل يخطر بين المرء ونفسه . يقول: اذكر كذا ، اذكر كذا . لما لم يكن يذكر . حتى يظل الرجل إن يدري كم صلى فإذا لم يدر أحدكم كم صلى فليسجد سجدتين . وهو جالس» .

٨٤- (. . .) حدثني حرملة بن يحيى . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو عن عبد ربه بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الشيطان إذا ثوب بالصلاة ولي وله ضراط» . فذكر نحوه . وزاد: «فهناه ومناه . وذكره من حاجاته ما لم يكن يذكر» .

٨٥- (٥٧٠) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبد الله بن بحينة ؛ قال: صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين من بعض

الصلوات . ثم قام فلم يجلس . فقام الناس معه . فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر . فسجد سجدتين وهو جالس . قبل التسليم . ثم سلم .

٨٦- (. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح قال: وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن الأعرج ، عن عبد الله بن بحينة الأسدي ، حليف بني عبد المطلب ؛ أن رسول الله ﷺ قام في صلاة الظهر وعليه جلوس فلما أتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس ، قبل أن يسلم ، وسجدهما الناس معه ، مكان ما نسي من الجلوس .

٨٧- (. . .) **وحدثنا** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبد الله بن مالك بن بحينة الأزدي ؛ أن رسول الله ﷺ قام في الشفع الذي يريد أن يجلس في صلاته . فمضى في صلاته . فلما كان في آخر الصلاة سجد قبل أن يسلم . ثم سلم .

٨٨- (٥٧١) **وحدثني** محمد بن أحمد بن أبي خلف . حدثنا موسى بن داود . حدثنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«إذا شك أحدكم فى صلاته فلم يدر كم صلى؟ ثلاثا أم أربعا؟ فليطرح الشك وليبن على ما استيقن . ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم . فإن كان صلى خمسا ، شفعن له صلاته . وإن كان صلى إتماما لأربع ، كانت ترغيما للشيطان»** .

(. . .) **حدثني** أحمد بن وهب . حدثني عمي عبد الله . حدثني داود بن قيس عن زيد ابن أسلم ، بهذا الإسناد . وفي معناه قال: **«يسجد سجدتين قبل السلام»** كما قال سليمان بن بلال .

٨٩- (٥٧٢) **وحدثنا** عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن جرير . قال عثمان: حدثنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ؛ قال: قال عبد الله: صلى رسول الله ﷺ (قال إبراهيم: زاد أو نقص) فلما سلم قيل له: يا رسول الله! أحدث في الصلاة شيء؟ قال: **«وما ذاك؟»** قالوا: صليت كذا وكذا . قال: فثنى رجليه ، واستقبل القبلة ، فسجد سجدتين ، ثم سلم . ثم أقبل علينا بوجهه فقال: **«إنه لو حدث فى الصلاة شيء أنبأتكم به . ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون . فإذا نسيت فذكروني . وإذا شك أحدكم فى صلاته فليتحر الصواب . فليتم عليه . ثم ليسجد سجدتين»** .

٩٠- (. . .) **حدثناه** أبو كريب . حدثنا ابن بشر . ح قال: وحدثني محمد بن حاتم .

حدثنا وكيع . كلاهما عن مسعر ، عن منصور ، بهذا الإسناد .

وفي رواية ابن بشر: «فلينظر أحرى ذلك للصواب» . وفي رواية وكيع: «فليتحر الصواب» .

(. . .) وحدثناه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا يحيى بن حسان . حدثنا وهيب بن خالد . حدثنا منصور بهذا الإسناد . وقال منصور: «فلينظر أحرى ذلك للصواب» .

(. . .) حدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبيد بن سعيد الأموي . حدثنا سفيان عن منصور ، بهذا الإسناد . وقال: «فليتحر الصواب» .

(. . .) حدثناه محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن منصور ، بهذا الإسناد . وقال: «فليتحر أقرب ذلك إلى الصواب» .

(. . .) حدثناه يحيى بن يحيى . أخبرنا فضيل بن عياض عن منصور ، بهذا الإسناد . وقال: «فليتحر الذي يرى أنه الصواب» .

(. . .) حدثناه ابن أبي عمر . حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور ، بإسناد هؤلاء . وقال: «فليتحر الصواب» .

٩١- (. . .) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ صلى الظهر خمسا . فلما سلم قيل له: أزيد في الصلاة؟ قال: «وما ذاك؟» قالوا: صليت خمسا . فسجد سجدتين .

٩٢- (. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم ، عن علقمة ؛ أنه صلى بهم خمسا .

(. . .) حدثنا عثمان بن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم بن سويد ؛ قال: صلى بنا علقمة الظهر خمسا . فلما سلم قال القوم: يا أبا شبل! قد صليت خمسا . قال: كلا . ما فعلت . قالوا: بلى . قال: وكنت في ناحية القوم . وأنا غلام . فقلت: بلى . قد صليت خمسا . قال لي: وأنت أيضا ، يا أعور! تقول ذاك؟ قال: قلت: نعم . قال: فانفتل فسجد سجدتين ثم سلم . ثم قال: قال عبد الله: صلى بنا رسول الله ﷺ خمسا . فلما انفتل توشوش القوم بينهم . فقال: «ما شأنكم؟» قالوا: يا رسول الله! هل زيد في الصلاة؟ قال: «لا» قالوا: فإنك قد صليت خمسا . فانفتل ثم سجد سجدتين . ثم سلم . ثم قال:

«إنما أنا بشر مثلكم . أنسى كما تنسون» وزاد ابن نمير في حديثه: «فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين» .

٩٣- (. . .) وحدثناه عون بن سلام الكوفي . أخبرنا أبو بكر النهشلي عن عبد الرحمن ابن الأسود ، عن أبيه ، عن عبد الله ؛ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ خمسا . فقلنا: يا رسول الله! أزيد في الصلاة؟ قال: «وما ذاك؟» قالوا: صليت خمسا . قال: «إنما أنا بشر مثلكم . أذكر كما تذكرون . وأنسى كما تنسون» . ثم سجد سجدتي السهو .

٩٤- (. . .) وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي . أخبرنا ابن مسهر الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؛ قال: صلى رسول الله ﷺ . فزاد أو نقص (قال إبراهيم: والوهم مني) فقيل: يا رسول الله! أزيد في الصلاة شيء؟ فقال: «إنما أنا بشر مثلكم . أنسى كما تنسون . فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين ، وهو جالس» . ثم تحول رسول الله ﷺ فسجد سجدتين .

٩٥- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ سجد سجدتي السهو ، بعد السلام والكلام .

٩٦- (. . .) وحدثني القاسم بن زكرياء . حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة ، عن سليمان ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؛ قال: صلينا مع رسول الله ﷺ . فإما زاد أو نقص . (قال إبراهيم: وأيم الله! ما جاء ذاك إلا من قبلي) قال: فقلنا: يا رسول الله! أحدث في الصلاة شيء؟ فقال: «لا» قال: فقلنا له: الذي صنع . فقال: «إذا زاد الرجل أو نقص فليسجد سجدتين» قال: ثم سجد سجدتين .

٩٧- (٥٧٣) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا أيوب . قال: سمعت محمد بن سيرين يقول: سمعت أبا هريرة يقول: صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي . إما الظهر وإما العصر . فسلم في ركعتين . ثم أتى جذعا في قبلة المسجد فاستند إليها مغضبا . وفي القوم أبو بكر وعمر . فهابا أن يتكلما . وخرج سرعان الناس . قصرت الصلاة . فقام ذو اليدين فقال: يا رسول الله! أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فنظر النبي ﷺ يمينا وشمالا . فقال: «ما يقول ذو اليدين؟» قالوا: صدق . لم تصل إلا ركعتين . فصلى ركعتين وسلم . ثم كبر ثم سجد . ثم كبر فرفع . ثم كبر وسجد . ثم كبر ورفع .

قال: وأخبرت عن عمران بن حصين أنه قال: وسلم .

- (. . .) حدثنا أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن محمد ، عن أبي هريرة ؛ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي . بمعنى حديث سفيان .

٩٩- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، عن داود بن الحصين ، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد ؛ أنه قال: سمعت أبا هريرة يقول: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة العصر . فسلم في ركعتين . فقام ذو اليدين فقال: أقصرت الصلاة يا رسول الله! أم نسيت؟ فقال رسول الله ﷺ : «كل ذلك لم يكن» فقال: قد كان بعض ذلك ، يا رسول الله! فأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال: «أصدق ذو اليدين؟» فقالوا: نعم . يا رسول الله! فأتم رسول الله ﷺ ما بقي من الصلاة . ثم سجد سجدتين . وهو جالس . بعد التسليم .

(. . .) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا هارون بن إسماعيل الخزاز . حدثنا علي (وهو ابن المبارك) حدثنا يحيى . حدثنا أبو سلمة . حدثنا أبو هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ صلى ركعتين من صلاة الظهر ، ثم سلم . فأتاه رجل من بني سليم . فقال: يا رسول الله !أقصرت الصلاة أم نسيت؟ وساق الحديث .

١٠٠- (. . .) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان ، عن يحيى بن أبي سلمة عن أبي هريرة ؛ قال: بينا أنا أصلي مع النبي ﷺ صلاة الظهر ، سلم رسول الله ﷺ من الركعتين . فقام رجل من بني سليم . واقتص الحديث .

١٠١- (٥٧٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعا عن ابن علية . قال زهير: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ؛ أن رسول الله ﷺ صلى العصر فسلم في ثلاث ركعات . ثم دخل منـــزله . فقام إليه رجل يقال له الخرباق . وكان في يديه طول . فقال: يا رسول الله! فذكر له صنيعه . وخرج غضبان يجر رداءه حتى انتهى إلى الناس . فقال: «أصدق هذا؟» قالوا: نعم . فصلى ركعة . ثم سلم . ثم سجد سجدتين . ثم سلم .

١٠٢- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الوهاب الثقفي . حدثنا خالد ، وهو الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن الحصين ؛ قال: سلم رسول الله ﷺ في ثلاث ركعات ، من العصر . ثم قام فدخل الحجرة . فقام رجل بسيط اليدين . فقال:

أقصرت الصلاة؟ يا رسول الله! فخرج مغضبا . فصلى الركعة التي كان ترك . ثم سلم . ثم سجد سجدتي السهو . ثم سلم .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب: سجود التلاوة

١٠٣- (٥٧٥) **حدثني** زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد ومحمد بن المثنى . كلهم عن يحيى القطان . قال زهير: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال: أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ كان يقرأ القرآن . فيقرأ سورة فيها سجدة ، فيسجد ، ونسجد معه ، حتى ما يجد بعضنا موضعا لمكان جبهته .

١٠٤- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال: ربما قرأ رسول الله ﷺ القرآن . فيمر بالسجدة فيسجد بنا . حتى ازدحمنا عنده . حتى ما يجد أحدنا مكانا ليسجد فيه . في غير صلاة .

١٠٥- (٥٧٦) **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق . قال: سمعت الأسود يحدث عن عبد الله ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قرأ: والنجم . فسجد فيها . وسجد من كان معه . غير أن شيخا أخذ كفا من حصى أو تراب فرفعه إلى جبهته وقال: يكفيني هذا . قال عبد الله: لقد رأيته ، بعد ، قتل كافرا .

١٠٦- (٥٧٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حُجْر (قال يحيى ابن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل ، وهو ابن جعفر) عن يزيد بن خصيفة ، عن ابن قسيط ، عن عطاء بن يسار ؛ أنه أخبره أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام؟ فقال: لا قراءة مع الإمام في شيء . وزعم أنه قرأ على رسول الله ﷺ : ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى﴾ . فلم يسجد .

١٠٧- (٥٧٨) **حدثنا** يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد ، مولى الأسود بن سفيان ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة قرأ لهم: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ . فسجد فيها . فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله ﷺ سجد فيها .

(. . .) **وحدثني** إبراهيم بن موسى . أخبرنا عيسى عن الأوزاعي . ح قال: وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن هشام . كلاهما عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثله .

١٠٨- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شبة وعمرو الناقد . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى ، عن عطاء بن ميناء ، عن أبي هريرة ؛ قال: سجدنا مع النبي ﷺ في: ﴿ إِذَا السَّمَاء انشَقَّتْ﴾ . و ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ .

١٠٩- (. . .) وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن صفوان بن سليم ، عن عبد الرحمن الأعرج مولى بني مخزوم ، عن أبي هريرة ؛ أنه قال: سجد رسول الله ﷺ في: ﴿ إِذَا السَّمَاء انشَقَّتْ﴾ . و ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ .

(. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحـــارث عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ، مثله .

١١٠- (. . .) وحدثنا عبيد الله بن معاذ ومحمد بن عبد الأعلى . قالا: حدثنا المعتمر عن أبيه ، عن بكر ، عن أبي رافع ؛ قال: صليت مع أبي هريرة صلاة العتمة . فقرأ: ﴿ إِذَا السَّمَاء انشَقَّتْ﴾ . فسجد فيها . فقلت له: ما هذه السجدة؟ فقال: سجدت بها خلف أبي القاسم ﷺ. فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه . وقال ابن عبد الأعلى: فلا أزال أسجدها .

(. . .) حدثني عمرو الناقد . حدثنا عيسى بن يونس . ح قال: وحدثنا أبو كامل . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) . ح قال: وحدثنا أحمد بن عبدة . حدثنا سليم بن أخضر . كلهم عن التيمي ، بهذا الإسناد . غير أنهم لم يقولوا: خلف أبي القاسم ﷺ.

١١١- (. . .) وحدثني محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أبي رافع ؛ قال: رأيت أبا هريرة يسجد في: ﴿ إِذَا السَّمَاء انشَقَّتْ﴾ . فقلت: تسجد فيها؟ فقال: نعم . رأيت خليلي ﷺ يسجد فيها ، فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه .

قال شعبة: قلت: النبي ﷺ؟ قال: نعم .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب: صفة الجلوس في الصلاة ، وكيفية وضع اليدين على الفخذين

١١٢- (٥٧٩) حدثنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي . حدثنا أبو هشام المخزومي عن عبد الواحد (وهو ابن زياد) حدثنا عثمان بن حكيم . حدثني عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه ؛ قال: كان رسول الله ﷺ، إذا قعد في الصلاة ، جعل قدمه اليسرى بين فخذيه وساقه .

وفرش قدمه اليمنى . ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى . ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى . وأشار بإصبعه .

١١٣- (. . .) **حدثنا** قتيبة . حدثنا ليث عن ابن عجلان . ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ؛ قال: كان رسول الله ﷺ ، إذا قعد يدعو ، وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى . ويده اليسرى على فخذه اليسرى . وأشار بإصبعه السبابة . ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى . ويلقم كفه اليسرى ركبته .

١١٤- (٥٨٠) **وحدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا . وقال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق) أخبرنا معمر بن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ ، كان إذا جلس في الصلاة ، وضع يديه على ركبتيه . ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام ، فدعا بها . ويده اليسرى على ركبته اليسرى ، باسطها عليها .

١١٥- (. . .) **وحدثنا** عبد الله بن حميد . حدثنا يونس بن محمد . حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ ، كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبتيه اليسرى . ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى . وعقد ثلاثة وخمسين . وأشار بالسبابة .

١١٦- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن مسلم بن أبي مريم ، عن علي بن عبد الرحمن المعاوي ؛ أنه قال: رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة . فلما انصرف نهاني . فقال: اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع . فقلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة ، وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى . وقبض أصابعه كلها . وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام . ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى .

(. . .) **حدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن مسلم بن أبي مريم ، عن علي بن عبد الرحمن المعاوي ؛ قال: صليت إلى جنب ابن عمر . فذكر نحو حديث مالك . وزاد: قال سفيان: فكان يحيى بن سعيد حدثنا به عن مسلم ، ثم حدثنيه مسلم .

* * * * * * * * * *

(٢٢) باب: السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها، وكيفيته

١١٧- (٥٨١) **حدثنا** زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكم ومنصور، عن مجاهد، عن أبي معمر؛ أن أميرا كان بمكة يسلم تسليمتين. فقال عبد الله: أنى علقها؟

قال الحكم في حديثه: إن رسول الله ﷺ كان يفعله.

١١٨- (...) **وحدثني** أحمد بن حنبل حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله؛ قال شعبة (رفعه مرة): أن أميرا أو رجلا سلم تسليمتين. فقال عبد الله: أنى علقها؟.

١١٩- (٥٨٢) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا أبو عامر العقدي. حدثنا عبد الله ابن جعفر عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه؛ قال: كنت أرى رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره. حتى أرى بياض خده.

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب: الذكر بعد الصلاة

١٢٠- (٥٨٣) **حدثنا** زهير بن حرب. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو. قال: أخبرني أبو معبد (ثم أنكره بعد) عن ابن عباس؛ قال: كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير.

١٢١- (...) **حدثنا** ابن أبي عمر. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن أبي معبد مولى ابن عباس؛ أنه سمعه يخبر عن ابن عباس؛ قال: ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ إلا بالتكبير.

قال عمرو: فذكرت ذلك لأبي معبد فأنكره. وقال: لم أحدثك بهذا. قال عمرو: وقد أخبرنيه قبل ذلك.

١٢٢- (...) **حدثنا** محمد بن حاتم. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. ح قال: وحدثني إسحاق بن منصور (واللفظ له) قال: أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار، أن أبا معبد مولى ابن عباس أخبره؛ أن ابن عباس أخبره؛ أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة، كان على عهد النبي ﷺ. وأنه قال: قال ابن عباس: كنت أعلم، إذا انصرفوا، بذلك، إذا سمعه.

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: استحباب التعوذ من عذاب القبر

١٢٣- (٥٨٤) **حدثنا** هارون بن سعيد وحرملة بن يحيى (قال هارون: حدثنا . وقال حرملة: أخبرنا ابن وهب) أخبرني يونس ابن يزيد عن ابن شهاب . قال: حدثني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة قالت: دخل على رسول الله ﷺ وعندي امرأة من اليهود . وهي تقول: هل شعرت أنكم تفتنون في القبور؟ قالت: فارتاع رسول الله ﷺ وقال: «إنما تفتن يهود» قالت عائشة: فلبثنا ليالي . ثم قال رسول الله ﷺ : «هل شعرت أنه أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور؟» قالت عائشة: فسمعت رسول الله ﷺ ، بعد ، يستعيذ من عذاب القبر .

١٢٤- (٥٨٥) **وحدثني** هارون بن سعيد وحرملة بن يحيى وعمرو بن سواد (قال حرملة: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا ابن وهب) أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ ، بعد ذلك ، يستعيذ من عذاب القبر .

١٢٥- (٥٨٦) **حدثنا** زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما عن جرير . قال زهير: حدثنا جرير عن منصور ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة ؛ قالت: دخلت عليّ عجوزان من عجز يهود المدينة . فقالتا: إن أهل القبور يعذبون في قبورهم . قالت: فكذبتهما . ولم أنعم أن أصدقهما . فخرجتا . ودخل عليّ رسول الله ﷺ فقلت له: يا رسول الله! إن عجوزين من عجز يهود المدينة دخلتا عليّ . فزعمتا أن أهل القبور يعذبون في قبورهم . فقال: «صدقتا . إنهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم» . قالت: فما رأيته ، بعد ، في صلاة ، إلا يتعوذ من عذاب القبر .

١٢٦- (. . .) **حدثنا** هناد بن السري . حدثنا الأحوص ، عن أشعث ، عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة ، بهذا الحديث . وفيه: قالت: وما صلى صلاة ، بعد ذلك ، إلا سمعته يتعوذ من عذاب القبر .

* * * * * * * * * * *

(٢٥) باب: ما يستعاذ منه في صلاة

١٢٧- (٥٨٧) **حدثني** عمرو الناقد وزهير بن حرب . قالا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد . قال: حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ؛ قال: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يستعيذ ، في صلاته ، من فتنة الدجال .

١٢٨- (٥٨٨) **وحدثنا** نصر بن علي الجهضمي وابن نمير وأبو كريب وزهير بن حرب . جميعا عن وكيع . قال أبو كريب: حدثنا وكيع . حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية ، عن محمد بن أبي عائشة ، عن أبي هريرة . وعن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع . يقول: اللهم! إني أعوذ بك من عذاب جهنم . ومن عذاب القبر . ومن فتنة المحيا والممات . ومن شر فتنة المسيح الدجال» .

١٢٩- (٥٨٩) **حدثني** أبو بكر بن إسحاق . أخبرنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري . قال: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته ؛ أن النبي ﷺ كان يدعو في الصلاة: «اللهم! إني أعوذ بك من عذاب القبر . وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال . وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات . وأعوذ بك من المأثم والمغرم» قالت: فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم يا رسول الله! فقال: «إن الرجل إذا غرم ، حدث فكذب . ووعد فأخلف» .

١٣٠- (٥٨٨) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثني الأوزاعي . حدثنا حسان بن عطية . حدثني محمد بن أبي عائشة ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر . فليتعوذ بالله من أربع: من عذاب جهنم . ومن عذاب القبر . ومن فتنة المحيا والممات . ومن شر المسيح الدجال» .

وحدثنيه الحكم بن موسى . حدثنا هقل بن زياد . ح قال: وحدثنا علي بن خشرم . أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) جميعا عن الأوزاعي ، بهذا الإسناد . وقال: «إذا فرغ أحدكم من التشهد» ولم يذكر: «الآخر» .

١٣١- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن هشام ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال نبي الله ﷺ : «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر . وعذاب النار . وفتنة المحيا والممات . وشر المسيح الدجال» .

١٣٢- (. . .) **وحدثنا** محمد بن عباد . حدثنا سفيان عن عمرو ، عن طاوس ؛ قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «عوذوا بالله من عذاب الله . عوذوا بالله من عذاب القبر . عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال . عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات» .

(. . .) **حدثنا** محمد بن عباد . حدثنا سفيان عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن عباد وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، مثله .

١٣٣- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن بديل ، عن عبد الله بن شقيق ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه كان يتعوذ من عذاب القبر . وعذاب جهنم . وفتنة الدجال .

١٣٤- (٥٩٠) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس (فيما قرئ عليه) عن أبي الزبير ، عن طاوس ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء ، كما يعلمهم السورة من القرآن . يقول: «**قولوا: اللهم! إنا نعوذ بك من عذاب جهنم . وأعوذ بك من عذاب القبر . وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال . وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات**» .

قال مسلم بن الحجاج: بلغني أن طاوسا قال لابنه: أدعوت بها في صلاتك؟ فقال: لا . قال: أعد صلاتك ؛ لأن طاوسا رواه عن ثلاثة أو أربعة . أو كما قال .

* * * * * * * * * * *

(٢٦) باب: استحباب الذكر بعد الصلاة ، وبيان صفته

١٣٥- (٥٩١) **حدثنا** داود بن رشيد . حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن أبي عمار (اسمه شداد بن عبد الله) عن أبي أسماء ، عن ثوبان ؛ قال: كان رسول الله ﷺ، إذا انصرف من صلاته ، استغفر ثلاثا . وقال: «**اللهم! أنت السلام ومنك السلام . تباركت يا ذا الجلال والإكرام**» . قال الوليد: فقلت للأوزاعي: كيف الاستغفار؟ قال: تقول: أستغفر الله ، أستغفر الله .

١٣٦- (٥٩٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا: حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن عبد الله بن الحارث ، عن عائشة ؛ قالت: كان النبي ﷺ، إذا سلم ، لم يقعد . إلا مقدار ما يقول: «**اللهم! أنت السلام ومنك السلام . تباركت يا ذا الجلال والإكرام**» وفي رواية ابن نمير: «**يا ذا الجلال والإكرام**» .

(. . .) **وحدثناه** ابن نمير . حدثنا أبو خالد (يعني الأحمر) عن عاصم ، بهذا الإسناد . وقال: «**يا ذا الجلال والإكرام**» .

(. . .) **وحدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد . حدثني أبي . حدثنا شعبة عن عاصم ، عن عبد الله بن الحارث . وخالد عن عبد الله بن الحارث . كلاهما عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ قال: بمثله . غير أنه كان يقول: **«يا ذا الجلال والإكرام»** .

١٣٧- (٥٩٣) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور ، عن المسيب بن رافع ، عن وراد مولى المغيرة بن شعبة ؛ قال: كتب المغيرة بن شعبة إلى معاوية ؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة وسلم ، قال: **«لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . اللهم! لا مانع لما أعطيت . ولا معطي لما منعت . ولا ينفع ذا الجد منك الجد»** .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وأحمد بن سنان . قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن وراد مولى المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة ، عن النبي ﷺ ، مثله . قال أبو بكر وأبو كريب في روايتهما: قال: فأملاها علي المغيرة . وكتبت بها إلى معاوية .

(. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عبدة ابن أبي لبابة ؛ أن ورادا مولى المغيرة بن شعبة قال: كتب المغيرة بن شعبة إلى معاوية (كتب ذلك الكتاب له وراد) إني سمعت رسول الله ﷺ يقول ، حين سلم ، بمثل حديثهما . إلا قوله: **«وهو على كل شيء قدير»** فإنه لم يذكر .

(. . .) **وحدثنا** حامد بن عمر البكراوي . حدثنا بشر (يعني ابن المفضل) . ح قال: وحدثنا محمد بن المثنى . حدثني أزهر . جميعا عن ابن عون ، عن أبي سعيد ، عن وراد ، كاتب المغيرة ابن شعبة ؛ قال: كتب معاوية إلى المغيرة . بمثل حديث منصور والأعمش .

١٣٨- (. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر المكي . حدثنا سفيان . حدثنا عبدة بن أبي لبابة وعبد الملك بن عمير . سمعا ورادا كاتب المغيرة بن شعبة يقول: كتب معاوية إلى المغيرة: اكتب إليّ بشيء سمعته من رسول الله ﷺ . قال: فكتب إليه: سمعت رسول الله ﷺ يقول ، إذا قضى الصلاة: **«لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . اللهم! لا مانع لما أعطيت . ولا معطي لما منعت . ولا ينفع ذا الجد منك الجد»** .

١٣٩- (٥٩٤) **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا هشام عن أبي الزبير ؛ قال: كان ابن الزبير يقول في دبر كل صلاة ، حين يسلم: **«لا إله إلا الله وحده**

لا شريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . لا حول ولا قوة إلا بالله . لا إله إلا الله . ولا نعبد إلا إياه . له النعمة وله الفضل . وله الثناء الحسن . لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون» . وقال: كان رسول الله ﷺ يهلل بهن دبر كل صلاة .

١٤٠- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة ، عن أبي الزبير ، مولى لهم ؛ أن عبد الله بن الزبير كان يهلل دبر كل صلاة . بمثل حديث ابن نمير . وقال في آخره: ثم يقول ابن الزبير: كان رسول الله ﷺ يهلل بهن دبر كل صلاة .

(. . .) **وحدثني** يعقوب بن إبراهيم الدورقي . حدثنا ابن علية . حدثنا الحجاج بن أبي عثمان . حدثني أبو الزبير قال: سمعت عبد الله بن الزبير يخطب على هذا المنبر . وهو يقول: كان رسول الله ﷺ يقول ، إذا سلم ، في دبر الصلاة أو الصلوات . فذكر بمثل حديث هشام بن عروة .

١٤١- (. . .) **وحدثني** محمد بن سلمة المرادي . حدثنا عبد الله بن وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن موسى بن عقبة ؛ أن أبا الزبير المكي حدثه ؛ أنه سمع عبد الله بن الزبير وهو يقول ، في إثر الصلاة إذا سلم ، بمثل حديثهما . وقال في آخره: وكان يذكر ذلك عن رسول الله ﷺ .

١٤٢- (٥٩٥) **حدثنا** عاصم بن النضر التيمي . حدثنا المعتمر . حدثنا عبيد الله . ح قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن عجلان . كلاهما عن سمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ (وهذا حديث قتيبة) أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ . فقالوا: ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم . فقال: «وما ذاك؟» قالوا: يصلون كما نصلي . ويصومون كما نصوم . ويتصدقون ولا نتصدق . ويعتقون ولا نعتق . فقال رسول الله ﷺ : «أفلا أعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم؟ ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم» قالوا: بلى: يا رسول الله! قال: «تسبحون وتكبرون وتحمدون ، دبر كل صلاة ، ثلاثا وثلاثين مرة» .

قال أبو صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ . فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا . ففعلوا مثله . فقال رسول الله ﷺ : «ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء» .

وزاد غير قتيبة في هذا الحديث عن الليث عن ابن عجلان: قال سمي: فحدثت بعض أهلي

هذا الحديث . فقال: وهمت . إنما قال: «تسبح الله ثلاثا وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين وتكبر الله ثلاثا وثلاثين» فرجعت إلى أبي صالح فقلت له ذلك . فأخذ بيدي فقال: الله أكبر وسبحان الله والحمد لله . الله أكبر وسبحان الله والحمد لله . حتى تبلغ من جميعهن ثلاثة وثلاثين .

قال ابن عجلان: فحدثت بهذا الحديث رجاء بن حيوة . فحدثني بمثله عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ .

١٤٣- (. . .) وحدثني أمية بن بسطام العيشي . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا روح عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنهم قالوا: يا رسول الله! ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم . بمثل حديث قتيبة عن الليث . إلا أنه أدرج ، في حديث أبي هريرة ، قول أبي صالح: ثم رجع فقراء المهاجرين . إلى آخر الحديث . وزاد في الحديث: يقول سهيل: إحدى عشرة إحدى عشرة . فجميع ذلك كله ثلاثة وثلاثون .

١٤٤- (٥٩٦) وحدثنا الحسن بن عيسى . أخبرنا ابن المبارك . أخبرنا مالك بن مغول . قال: سمعت الحكم بن عتيبة يحدث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة ، عن رسول الله ﷺ قال: «معقبات لا يخيب قائلهن (أو فاعلهن) دبر كل صلاة مكتوبة . ثلاث وثلاثون تسبيحة . وثلاث وثلاثون تحميدة . وأربع وثلاثون تكبيرة» .

١٤٥- (. . .) حدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثنا أبو أحمد . حدثنا حمزة الزيات عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ قال: «معقبات لا يخيب قائلهن (أو فاعلهن) ثلاث وثلاثون تسبيحة . وثلاث وثلاثون تحميدة . وأربع وثلاثون تكبيرة . فى دبر كل صلاة» .

(. . .) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا أسباط بن محمد . حدثنا عمرو بن قيس الملائي عن الحكم ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٤٦- (٥٩٧) حدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي . أخبرنا خالد بن عبد الله عن سهيل ، عن أبي عبيد المذحجي (قال مسلم: أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك) عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ : «من سبح الله فى دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين . وحمد الله ثلاثا وثلاثين . وكبر الله ثلاثا وثلاثين . فتلك تسعة وتسعون . وقال: تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر» .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن الصباح . حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن سهيل ، عن أبي عبيد ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة

١٤٧- (٥٩٨) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ؛ قال: كان رسول الله ﷺ ، إذا كبر في الصلاة ، سكت هنية قبل أن يقرأ . فقلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي! أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ، ما تقول؟ قال: «**أقول: اللهم! باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب . اللهم! نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس . اللهم! اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد**» .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا: حدثنا ابن فضيل . ح وحدثنا أبو كامل . حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد) كلاهما عن عمارة بن القعقاع ، بهذا الإسناد ، نحو حديث جرير .

١٤٨- (٥٩٩) قال مسلم: وحدثت عن يحيى بن حسان ويونس المؤدب وغيرهما . قالوا: حدثنا عبد الواحد بن زياد . قال: حدثني عمارة بن القعقاع . حدثنا أبو زرعة . قال: سمعت أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بـ: الحمد لله رب العالمين . ولم يسكت .

١٤٩- (٦٠٠) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا عفان . حدثنا حماد . أخبرنا قتادة وثابت وحميد عن أنس ؛ أن رجلا جاء فدخل الصف وقد حفزه النفس . فقال: الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه . فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: «**أيكم المتكلم بالكلمات؟**» فأرم القوم . فقال: «**أيكم المتكلم بها؟ فإنه لم يقل بأسا**» فقال رجل: جئت وقد حفزني النفس فقلتها . فقال: «**لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها . أيهم يرفعها**» .

١٥٠- (٦٠١) **حدثنا** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن علية . أخبرني الحجاج بن أبي عثمان عن أبي الزبير ، عن عون بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عمر ؛ قال: بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل من القوم: الله أكبر كبيرا . والحمد لله كثيرا . وسبحان الله بكرة وأصيلا . فقال رسول الله ﷺ : «**من القائل كلمة كذا وكذا؟**» قال رجل من القوم: أنا .

يا رسول الله! قال: «عجبت لها . فتحت لها أبواب السماء» .

قال ابن عمر: فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك .

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة ، والنهي عن إتيانها سعيا

١٥١- (٦٠٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ح قال: وحدثني محمد بن جعفر بن زياد . أخبرنا إبراهيم (يعني ابن سعد) عن الزهري ، عن سعيد وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ح قال: وحدثني حرملة بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون . وأتوها تمشون . وعليكم السكينة . فما أدركتم فصلوا . وما فاتكم فأتموا» .

١٥٢- (. . .) **حدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حُجْر عن إسماعيل بن جعفر . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل . أخبرني العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا ثوب للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون . وأتوها وعليكم السكينة . فما أدركتم فصلوا . وما فاتكم فأتموا . فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة» .

١٥٣- (. . .) **حدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : «إذا نودي بالصلاة فأتوها وأنتم تمشون . وعليكم السكينة . فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا» .

١٥٤- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا الفضيل (يعني ابن عياض) عن هشام . ح قال: وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا ثوب بالصلاة فلا يسع إليها أحدكم . ولكن ليمش وعليه السكينة والوقار . صل ما أدركت واقض ما سبقك» .

١٥٥- (٦٠٣) **حدثني** إسحاق بن منصور . أخبرنا محمد بن المبارك الصوري . حدثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير أخبرني عبد الله بن أبي قتادة ؛ أن أباه أخبره ؛ قال: بينما

نحن نصلي مع رسول الله ﷺ . فسمع جلبة . فقال: «ما شأنكم؟» قالوا: استعجلنا إلى الصلاة . قال: «فلا تفعلوا . إذا أتيتم الصلاة فعليكم السكينة . فما أدركتم فصلوا ، وما سبقكم فأتموا» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا معاوية بن هشام . حدثنا شيبان ، بهذا الإسناد .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: متى يقوم الناس للصلاة

١٥٦- (٦٠٤) **وحدثني** محمد بن حاتم وعبيد الله بن سعيد . قالا: حدثنا يحيى بن سعيد عن حجاج الصواف . حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وعبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني» .

وقال ابن حاتم: «إذا أقيمت أو نودي» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة عن معمر . قال أبو بكر: وحدثنا ابن علية عن حجاج بن أبي عثمان . ح قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس وعبد الرزاق عن معمر . وقال إسحاق: أخبرنا الوليد بن مسلم عن شيبان . كلهم عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ .

وزاد إسحاق في روايته حديث معمر وشيبان: «حتى تروني قد خرجت» .

١٥٧- (٦٠٥) **حدثنا** هارون بن معروف وحرملة بن يحيى . قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف . سمع أبا هريرة يقول: أقيمت الصلاة . فقمنا فعدلنا الصفوف . قبل أن يخرج إلينا رسول الله ﷺ . فأتى رسول الله ﷺ . حتى إذا قام في مصلاه قبل أن يكبر ، ذكر فانصرف . وقال لنا: «مكانكم» فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج إلينا . وقد اغتسل . ينطف رأسه ماء . فكبر فصلى بنا .

١٥٨- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا أبو عمرو (يعني الأوزاعي) حدثنا الزهري عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ؛ قال: أقيمت الصلاة . وصف الناس صفوفهم . وخرج رسول الله ﷺ فقام مقامه . فأومأ إليهم بيده ، أن: «مكانكم» فخرج وقد اغتسل ورأسه ينطف الماء . فصلى بهم .

١٥٩- (. . .) وحدثني إبراهيم بن موسى . أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ، عن الزهري قال: حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة ؛ أن الصلاة كانت تقام لرسول الله ﷺ . فيأخذ الناس مصافهم . قبل أن يقوم النبي ﷺ مقامه .

١٦٠- (٦٠٦) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا زهير . حدثنا سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ؛ قال: كان بلال يؤذن إذا دحضت . فلا يقيم حتى يخرج النبي ﷺ . فإذا خرج أقام الصلاة حين يراه .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة

١٦١- (٦٠٧) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة» .

١٦٢- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام ، فقد أدرك الصلاة» .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا ابن عيينة . ح قال: وحدثنا أبو كريب . أخبرنا ابن المبارك عن معمر والأوزاعي ومالك بن أنس ويونس . ح قال: وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح قال: وحدثنا ابن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . جميعا عن عبيد الله . كل هؤلاء عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث يحيى عن مالك . وليس في حديث أحد منهم: «مع الإمام» . وفي حديث عبيد الله قال: «فقد أدرك الصلاة كلها» .

١٦٣- (٦٠٨) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار . وعن بسر بن سعيد . وعن الأعرج . حدثوه عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح . ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر» .

(. . .) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة بمثل حديث مالك عن زيد بن أسلم .

١٦٤- (٦٠٩) **وحدثنا** حسن بن الربيع . حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد ، عن الزهري . قال: حدثنا عروة عن عائشة ؛ قالت: قال رسول الله ﷺ . ح قال: وحدثني أبو الطاهر وحرملة . كلاهما عن ابن وهب (والسياق لحرملة) قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ أن عروة بن الزبير حدثه عن عائشة ؛ قالت: قال رسول الله ﷺ : **«من أدرك من العصر سجدة قبل أن تغرب الشمس ، أو من الصبح قبل أن تطلع ، فقد أدركها»** والسجدة إنما هي الركعة .

١٦٥- (٦٠٨) **وحدثنا** حسن بن الربيع . حدثنا عبد الله بن المبارك عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك . ومن أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك»** .

(. . .) **وحدثناه** عبد الأعلى بن حماد . حدثنا معتمر ؛ قال: سمعت معمرا ، بهذا الإسناد .

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب: أوقات الصلوات الخمس

١٦٦- (٦١٠) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح قال: وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ؛ أن عمر بن عبد العزيز أخر العصر شيئا . فقال له عروة: أما إن جبريل قد نزل . فصلى إمام رسول الله ﷺ. فقال له عمر: اعلم ما تقول يا عروة . فقال: سمعت بشير ابن أبي مسعود يقول: سمعت أبا مسعود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«نزل جبريل فأمني . فصليت معه . ثم صليت معه . ثم صليت معه . ثم صليت معه . ثم صليت معه»** . يحسب بأصابعه خمس صلوات .

١٦٧- (. . .) **أخبرنا** يحيى بن يحيى التميمي . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ؛ أن عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوما . فدخل عليه عروة بن الزبير . فأخبره ؛ أن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة يوما . وهو بالكوفة . فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري . فقال: ما هذا؟ يا مغيرة! أليس قد علمت أن جبريل نزل فصلى . فصلى رسول الله ﷺ. ثم صلى . فصلى رسول الله ﷺ. ثم صلى . فصلى رسول الله ﷺ. ثم صلى . فصلى رسول الله ﷺ. ثم صلى ، فصلى رسول الله ﷺ. ثم قال: بهذا أمرت . فقال عمر لعروة: انظر ما تحدث يا عروة! أو إن جبريل

عليه السلام هو أقام لرسول الله ﷺ وقت الصلاة؟ فقال عروة: كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه .

١٦٨- (٦١١) قال عروة: ولقد حدثتني عائشة زوج النبي ﷺ ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر والشمس في حجرتها . قبل أن تظهر .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قال عمرو: حدثنا سفيان عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ؛ كان النبي ﷺ يصلي العصر والشمس طالعة في حجرتي . لم يفيء الفيء بعد . وقال أبو بكر: لم يظهر الفيء بعد .

١٦٩- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر والشمس في حجرتها . لم يظهر الفيء في حجرتها .

١٧٠- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا: حدثنا وكيع عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس واقعة في حجرتي .

١٧١- (٦١٢) **حدثنا** أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) حدثني أبي عن قتادة ، عن أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمرو ؛ أن نبي الله ﷺ قال: «**إذا صليتم الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس الأول . ثم إذا صليتم الظهر فإنه وقت إلى أن يحضر العصر . فإذا صليتم العصر فإنه وقت إلى أن تصفر الشمس . فإذا صليتم المغرب فإنه وقت إلى أن يسقط الشفق . فإذا صليتم العشاء فإنه وقت إلى نصف الليل**» .

١٧٢- (. . .) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن قتادة ، عن أبي أيوب ، (واسمه يحيى بن مالك الأزدي ويقال: المراغي . والمراغ حي من الأزد) عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «**وقت الظهر ما لم يحضر العصر . ووقت العصر ما لم تصفر الشمس . ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق . ووقت العشاء إلى نصف الليل . ووقت الفجر ما لم تطلع الشمس**» .

(. . .) **حدثنا** زهير بن حرب . حدثنا أبو عامر العقدي . ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن أبي بكير . كلاهما عن شعبة ، بهذا الإسناد . وفي حديثهما: قال شعبة: رفعه مرة . ولم يرفعه مرتين .

١٧٣- (. . .) **وحدثني** أحمد بن إبراهيم الدورقي . حدثنا عبد الصمد . حدثنا همام .

حدثنا قتادة عن أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمرو ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**وقت الظهر إذا زالت الشمس . وكان ظل الرجل كطوله . ما لم يحضر العصر . ووقت العصر ما لم تصفر الشمس . ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق . ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط . ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر . ما لم تطلع الشمس . فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة . فإنها تطلع بين قرني شيطان**» .

١٧٤– (. . .) **وحدثني** أحمد بن يوسف الأزدي . حدثنا عمر بن عبد الله بن رزين . حدثنا إبراهيم (يعني ابن طهمان) عن الحجاج (وهو ابن حجاج) عن قتادة ، عن أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن وقت الصلوات؟ فقال: «**وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الأول . ووقت صلاة الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء . ما لم يحضر العصر . ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس . ويسقط قرنها الأول . ووقت صلاة المغرب إذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق . ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل**» .

١٧٥– (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . قال: أخبرنا عبد الله بن يحيى بن أبي كثير . قال: سمعت أبي يقول: لا يستطاع العلم براحة الجسم .

١٧٦– (٦١٣) **حدثني** زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد . كلاهما عن الأزرق . قال زهير: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق . حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ؛ أن رجلا سأله عن وقت الصلاة؟ فقال له: «**صل معنا هذين**» (يعني اليومين) فلما زالت الشمس أمر بلالا فأذن . ثم أمره فأقام الظهر . ثم أمره فأقام العصر . والشمس مرتفعة بيضاء نقية . ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس . ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق . ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر . فلما أن كان اليوم الثاني أمره فأبرد بالظهر . فأبرد بها . فأنعم أن يبرد بها . وصلى العصر والشمس مرتفعة . أخرها فوق الذي كان . وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق . وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل . وصلى الفجر فأسفر بها . ثم قال: «**أين السائل عن وقت الصلاة؟**» فقال الرجل: أنا . يا رسول الله! قال: «**وقت صلاتكم بين ما رأيتم**» .

١٧٧– (. . .) **وحدثني** إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي . حدثنا حرمي بن عمارة . حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ؛ أن رجلا أتى النبي ﷺ . فسأله عن مواقيت الصلاة؟ فقال: «**اشهد معنا الصلاة**» فأمر بلالا فأذن بغلس . فصلى

الصبح . حين طلع الفجر . ثم أمره بالظهر . حين زالت الشمس عن بطن السماء . ثم أمره بالعصر . والشمس مرتفعة . ثم أمره بالمغرب . حين وجبت الشمس . ثم أمره بالعشاء حين وقع الشفق . ثم أمره ، الغد فنور بالصبح . ثم أمره بالظهر فأبرد . ثم أمره بالعصر والشمس بيضاء نقية لم تخالطها صفرة . ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع الشفق . ثم أمره بالعشاء عند ذهاب ثلث الليل أو بعضه (شك حرمي) . فلما أصبح قال: **«أين السائل؟ ما بين ما رأيت وقت»** .

١٧٨- (٦١٤) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي ، حدثنا بدر بن عثمان ، حدثنا أبو بكر بن أبي موسى عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه أتاه سائل يسأله عن مواقيت الصلاة؟ فلم يرد عليه شيئا . قال فأقام الفجر حين انشق الفجر . والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا . ثم أمره فأقام بالظهر . حين زالت الشمس . والقائل يقول قد انتصف النهار . وهو كان أعلم منهم . ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة . ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس . ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق . ثم أخر الفجر من الغد حتى انصرف منها . والقائل يقول قد طلعت الشمس أو كادت . ثم أخر الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالأمس . ثم أخر العصر حتى انصرف منها . والقائل يقول قد احمرت الشمس . ثم أخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق . ثم أخر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول . ثم أصبح فدعا السائل فقال: **«الوقت بين هذين»** .

١٧٩- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن بدر بن عثمان ، عن أبي بكر بن أبي موسى . سمعه منه عن أبيه ؛ أن سائلا أتى النبي ﷺ . فسأله عن مواقيت الصلاة؟ بمثل حديث ابن نمير . غير أنه قال: فصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق . في اليوم الثاني .

* * * * * * * * * * *

(٣٢) باب : استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه

١٨٠- (٦١٥) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: **«إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة . فإن شدة الحر من فيح جهنم»** .

(. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس ؛ أن ابن شهاب أخبره قال: أخبرني أبو سلمة وسعيد بن المسيب ؛ أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ ، بمثله ، سواء .

١٨١- (. . .) **وحدثني** هارون بن سعيد الأيلي وعمرو بن سواد وأحمد بن عيسى (قال عمرو: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا ابن وهب) قال: أخبرني عمرو ؛ أن بكيرا حدثه عن بسر ابن سعيد وسلمان الأغر ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا كان اليوم الحار فأبردوا بالصلاة . فإن شدة الحر من فيح جهنم**» .

قال عمرو: وحدثني أبو يونس عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**أبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم**» .

قال عمرو: وحدثني ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ، بنحو ذلك .

١٨٢- (. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إن هذا الحر من فيح جهنم . فأبردوا بالصلاة**» .

١٨٣- (. . .) **حدثنا** ابن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ؛ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : «**أبردوا عن الحر في الصلاة . فإن شدة الحر من فيح جهنم**» .

١٨٤- (٦١٦) **حدثني** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت مهاجرا أبا الحسن يحدث ؛ أنه سمع زيد بن وهب يحدث عن أبي ذر . قال: أذن مؤذن رسول الله ﷺ بالظهر . فقال النبي ﷺ : «**أبرد أبرد**» . أو قال: «**انتظر انتظر**» وقال: «**إن شدة الحر من فيح جهنم . فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة**» .

قال أبو ذر: حتى رأينا فيء التلول .

١٨٥- (٦١٧) **وحدثني** عمرو بن سواد وحرملة بن يحيى (واللفظ لحرملة) أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «**اشتكت النار إلى ربها ، فقالت: يا رب! أكل بعضي بعضا . فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف . فهو أشد ما تجدون من الحر . وأشد ما تجدون من الزمهرير**» .

١٨٦- (. . .) **وحدثني** إسحاق بن موسى الأنصاري . حدثنا معن . حدثنا مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة .**

فإن شدة الحر من فيح جهنم» . وذكر: «أن النار اشتكت إلى ربها . فأذن لها فى كل عام بنفسين: نفس فى الشتاء ونفس فى الصيف» .

١٨٧- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرنا حيوة . قال: حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ قال: «قالت النار: رب! أكل بعضي بعضا . فأذن لي أتنفس . فأذن لها بنفسين: نفس فى الشتاء ونفس فى الصيف . فما وجدتم من برد أو زمهرير فمن نفس جهنم . وما وجدتم من حر أو حرور فمن نفس جهنم» .

* * * * * * * * * * *

(٣٣) باب : استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر

١٨٨- (٦١٨) **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . كلاهما عن يحيى القطان وابن مهدي . قال ابن المثنى: حدثني يحيى بن سعيد عن شعبة . قال: حدثنا سماك بن حرب عن جابر ابن سمرة . قال ابن المثنى: وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: كان النبي ﷺ يصلي الظهر إذا دحضت الشمس .

١٨٩- (٦١٩) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن وهب ، عن خباب ؛ قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الصلاة في الرمضاء . فلم يشكنا .

١٩٠- (. . .) **وحدثنا** أحمد بن يونس وعون بن سلام (قال عون: أخبرنا . وقال ابن يونس - واللفظ له - حدثنا زهير) قال: حدثنا أبو إسحاق عن سعيد بن وهب ، عن خباب ؛ قال: أتينا رسول الله ﷺ فشكونا إليه حر الرمضاء فلم يشكنا . قال زهير: قلت لأبي إسحاق: أفي الظهر؟ قال: نعم . قلت: أفي تعجيلها؟ قال: نعم .

١٩١- (٦٢٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى . حدثنا بشر بن المفضل عن غالب القطان ، عن بكر ابن عبد الله ، عن أنس بن مالك ؛ قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ في شدة الحر . فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض ، بسط ثوبه ، فسجد عليه .

* * * * * * * * * * *

(٣٤) باب : استحباب التبكير بالعصر

١٩٢- (٦٢١) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح قال: وحدثنا محمد بن رمح .

أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ؛ أنه أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية ، فيذهب الذاهب إلى العوالي ، فيأتي العوالي والشمس مرتفعة .

ولم يذكر قتيبة: فيأتي العوالي .

(. . .) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو عن ابن شهاب ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر ، بمثله ، سواء .

١٩٣- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أنس ابن مالك ؛ قال: كنا نصلي العصر . ثم يذهب الذاهب إلى قباء . فيأتيهم والشمس مرتفعة .

١٩٤- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ؛ قال: كنا نصلي العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف . فيجدهم يصلون العصر .

١٩٥- (٦٢٢) وحدثنا يحيى بن أيوب ومحمد بن الصباح وقتيبة وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن ؛ أنه دخل على أنس بن مالك في داره بالبصرة . حين انصرف من الظهر . وداره بجنب المسجد . فلما دخلنا عليه قال: أصليتم العصر؟ فقلنا له إنما انصرفنا الساعة من الظهر . قال: فصلوا العصر . فقمنا فصلينا . فلما انصرفنا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تلك صلاة المنافق . يجلس يرقب الشمس . حتى إذا كانت بين قرني الشيطان . قام فنقرها أربعا . لا يذكر الله فيها إلا قليلا» .

١٩٦- (٦٢٣) وحدثنا منصور بن أبي مزاحم . حدثنا عبد الله بن المبارك عن أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف ؛ قال: سمعت أبا أمامة بن سهل يقول: صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر . ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك . فوجدناه يصلي العصر . فقلت: يا عم! ما هذه الصلاة التي صليت؟ قال: العصر . وهذه صلاة رسول الله ﷺ التي كنا نصلي معه .

١٩٧- (٦٢٤) حدثنا عمرو بن سواد العامري ومحمد بن سلمة المرادي وأحمد بن عيسى (وألفاظهم متقاربة) (قال عمرو: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا ابن وهب) أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب ؛ أن موسى بن سعد الأنصاري حدثه عن حفص بن عبيد الله ، عن أنس بن مالك ؛ أنه قال: صلى لنا رسول الله ﷺ العصر . فلما انصرف أتاه رجل من بني سلمة . فقال: يا رسول الله! إنا نريد أن ننحر جزورا لنا . ونحن نحب أن تحضرها . قال: «نعم» فانطلق وانطلقنا معه . فوجدنا الجزور لم تنحر . فنحرت . ثم قطعت . ثم طبخ منها . ثم أكلنا .

قبل أن تغيب الشمس .

وقال المرادي: حدثنا ابن وهب عن ابن لهيعة وعمرو بن الحارث ، في هذا الحديث .

١٩٨- (٦٢٥) حدثنا محمد بن مهران الرازي . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا الأوزاعي عن أبي النجاشي . قال: سمعت رافع بن خديج يقول: كنا نصلي العصر مع رسول الله ﷺ . ثم تنحر الجزور . فتقسم عشر قسم . ثم تطبخ . فنأكل لحما نضيجا . قبل مغيب الشمس .

١٩٩- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس وشعيب بن إسحاق الدمشقي . قالا: حدثنا الأوزاعي ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: كنا ننحر الجزور على عهد رسول الله ﷺ ، بعد العصر . ولم يقل: كنا نصلي معه .

* * * * * * * * * * *

(٣٥) باب: التغليظ في تفويت صلاة العصر

٢٠٠- (٦٢٦) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله» .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالا: حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه . قال عمرو: يبلغ به . وقال أبو بكر: رفعه .

٢٠١- (. . .) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي (واللفظ له) قال: حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من فاتته العصر فكأنما وتر أهله وماله» .

٢٠٢- (٦٢٧) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن محمد ، عن عبيدة ، عن علي ؛ قال: لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله ﷺ : «ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا . كما حبسونا وشغلونا عن الصلاة الوسطى . حتى غابت الشمس» .

(. . .) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا يحيى بن سعيد . ح وحدثناه إسحاق ابن إبراهيم . أخبرنا المعتمر بن سليمان . جميعا عن هشام ، بهذا الإسناد .

* * * * * * * * * * *

(٣٦) باب: الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر

٢٠٣- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن

جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أبي حسان ، عن عبيدة ، عن علي ؛ قال: قال رسول الله ﷺ ، يوم الأحزاب: «شغلونا عن صلاة الوسطى حتى آبت الشمس . ملأ الله قبورهم نارا . أو بيوتهم أو بطونهم» (شك شعبة في البيوت والبطون) .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد ، عن قتادة ، بهذا الإسناد . وقال: بيوتهم وقبورهم (و لم يشك) .

٢٠٤- (. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا وكيع عن شعبة ، عن الحكم ، عن يحيى بن الجزار ، عن علي . ح وحدثناه عبيد الله بن معاذ (واللفظ له) قال: حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن يحيى ، سمع عليا يقول: قال رسول الله ﷺ ، يوم الأحزاب ، وهو قاعد على فرضة من فرض الخندق: «شغلونا عن الصلاة الوسطى . حتى غربت الشمس . ملأ الله قبورهم وبيوتهم (أو قال قبورهم وبطونهم) نارا» .

٢٠٥- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب . قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن مسلم بن صبيح ، عن شتير بن شكل ، عن علي ؛ قال: قال رسول الله ﷺ ، يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر . ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا» . ثم صلاها بين العشاءين ، بين المغرب والعشاء .

٢٠٦- (٦٢٨) وحدثنا عون بن سلام الكوفي . أخبرنا محمد بن طلحة اليامي عن زبيد ، عن مرة ، عن عبد الله ؛ قال: حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر . حتى احمرت الشمس أو اصفرت . فقال رسول الله ﷺ : «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر . ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارا» أو قال: «حشا الله أجوافهم وقبورهم نارا» .

٢٠٧- (٦٢٩) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي . قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي يونس مولى عائشة ؛ أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا . وقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذني: ﴿ حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاَةِ الْوُسْطَى ﴾ [البقرة: ٢٣٨] . فلما بلغتها آذنتها . فأملت علي: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر . وقوموا لله قانتين . قالت عائشة: سمعتها من رسول الله ﷺ .

٢٠٨- (٦٣٠) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا يحيى بن آدم . حدثنا الفضيل ابن مرزوق عن شقيق بن عقبة ، عن البراء بن عازب ؛ قال: نزلت هذه الآية: ﴿ حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ وصلاة العصر ﴾ . فقرأناها ما شاء الله . ثم نسخها الله . فنـــزلت: ﴿ حَافِظُواْ عَلَى

الصَّلَوَات والصَّلَاةَ الْوُسْطَى ﴾ . فقال رجل كان جالسا عند شقيق له: هي إذن صلاة العصر . فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت . وكيف نسخها الله . والله أعلم .

قال مسلم: ورواه الأشجعي عن سفيان الثوري ، عن الأسود بن قيس ، عن شقيق بن عقبة ، عن البراء بن عازب . قال: قرأناها مع النبي ﷺ زمانا . بمثل حديث فضيل بن مرزوق .

٢٠٩- (٦٣١) **وحدثني** أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى عن معاذ بن هشام . قال أبو غسان: حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير . قال: حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ؛ أن عمر بن الخطاب ، يوم الخندق ، جعل يسب كفار قريش . وقال: يا رسول الله! والله! ما كدت أن أصلي العصر حتى كادت أن تغرب الشمس . فقال رسول الله ﷺ : «**فوالله! إن صليتها**» فنـزلنا إلى بطحان . فتوضأ رسول الله ﷺ . وتوضأنا . فصلى رسول الله ﷺ العصر بعد ما غربت الشمس . ثم صلى بعدها المغرب .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال أبو بكر: حدثنا . وقال إسحاق: أخبرنا وكيع) عن علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، في هذا الإسناد ، بمثله .

* * * * * * * * * *

(٣٧) باب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما

٢١٠- (٦٣٢) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل . وملائكة بالنهار . ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر . ثم يعرج الذين باتوا فيكم . فيسألهم ربهم ، وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون**» .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «**والملائكة يتعاقبون فيكم**» بمثل حديث أبي الزناد .

٢١١- (٦٣٣) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا مروان بن معاوية الفزاري . أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد . حدثنا قيس بن أبي حازم . قال: سمعت جرير بن عبد الله وهو يقول: كنا جلوسا عند رسول الله ﷺ . إذ نظر إلى القمر ليلة البدر فقال: «**أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر . لا تضامون في رؤيته . فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها**» يعني العصر والفجر . ثم قرأ جرير: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ

طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾ [طه: ١٣] .

٢١٢- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة ووكيع ، بهذا الإسناد . وقال: **«أما إنكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا القمر»** وقال: ثم قرأ . ولم يقل: جرير .

٢١٣- (٦٣٤) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن وكيع . قال أبو كريب: حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد ومسعر والبختري بن المختار . سمعوه من أبي بكر بن عمارة بن رؤيبة عن أبيه . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها»** يعني الفجر والعصر . فقال له رجل من أهل البصرة: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم . قال الرجل: وأنا أشهد أني سمعته من رسول الله ﷺ . سمعته أذناي ووعاه قلبي .

٢١٤- (. . .) **وحدثني** يعقوب بن إبراهيم الدورقي . حدثنا يحيى بن أبي بكير . حدثنا شيبان عن عبد الملك بن عمير ، عن ابن عمارة بن رؤيبة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها»** وعنده رجل من أهل البصرة . فقال: آنت سمعت هذا من النبي ﷺ ؟ قال: نعم . أشهد به عليه . قال: وأنا أشهد . لقد سمعت النبي ﷺ يقوله ، بالمكان الذي سمعته منه .

٢١٥- (٦٣٥) **وحدثنا** هداب بن خالد الأزدي . حدثنا همام بن يحيى . حدثني أبو جمرة الضبعي عن أبي بكر ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«من صلى البردين دخل الجنة»** .

(. . .) **حدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا بشر بن السري . ح قال: وحدثنا ابن خراش . حدثنا عمرو بن عاصم . قالا جميعا: حدثنا همام ، بهذا الإسناد . ونسبا أبا بكر فقالا: ابن أبي موسى .

* * * * * * * * * * *

(٣٨) باب: بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس

٢١٦- (٦٣٦) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا حاتم (وهو ابن علية) عن يزيد بن أبي عبيد ، عن سلمة بن الأكوع ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب .

٢١٧- (٦٣٧) **وحدثنا** محمد بن مهران الرازي . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا

الأوزاعي . حدثني أبو النجاشي . قال: سمعت رافع بن خديج يقول: كنا نصلي المغرب مع رسول الله ﷺ . فينصرف أحدنا وإنه ليبصر مواقع نبله .

(. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا شعيب بن إسحاق الدمشقي . حدثنا الأوزاعي . حدثني أبو النجاشي . حدثني رافع بن خديج قال: كنا نصلي المغرب ، بنحوه .

* * * * * * * * * * *

(٣٩) باب: وقت العشاء وتأخيرها

٢١٨- (٦٣٨) وحدثنا عمرو بن سواد العامري وحرملة بن يحيى . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس ؛ أن ابن شهاب أخبره . قال: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: أعتم رسول الله ﷺ ليلة من الليالي بصلاة العشاء . وهي التي تدعى العتمة . فلم يخرج رسول الله ﷺ ، حتى قال عمر بن الخطاب: نام النساء والصبيان . فخرج رسول الله ﷺ . فقال لأهل المسجد حين خرج عليهم: «ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم» وذلك قبل أن يفشو الإسلام في الناس . زاد حرملة في روايته: قال ابن شهاب: وذكر لي أن رسول الله ﷺ قال: «وما كان لكم أن تنزروا رسول الله ﷺ على الصلاة» وذاك حين صاح عمر بن الخطاب .

(. . .) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد ، مثله . ولم يذكر قول الزهري: وذكر لي ، وما بعده .

٢١٩- (. . .) حدثني إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم . كلاهما عن محمد بن بكر . ح قال: وحدثني هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . ح قال: وحدثني حجاج بن الشاعر ومحمد بن رافع . قالا: حدثنا عبد الرزاق (وألفاظهم متقاربة) قالوا جميعا: عن ابن جريج . قال: أخبرني المغيرة بن حكيم عن أم كلثوم بنت أبي بكر ؛ أنها أخبرته عن عائشة ؛ قالت: أعتم النبي ﷺ ذات ليلة . حتى ذهب عامة الليل . وحتى نام أهل المسجد . ثم خرج فصلى . فقال: «إنه لوقتها . لولا أن أشق على أمتي» وفي حديث عبد الرزاق: «لولا أن يشق على أمتي» .

٢٢٠- (٦٣٩) وحدثني زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال زهير: حدثنا جرير) عن منصور ، عن الحكم ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ قال:

مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول الله ﷺ لصلاة العشاء الآخرة . فخرج إلينا حين ذهب ثلث الليل أو بعده . فلا ندري أشيء شغله في أهله أو غير ذلك . فقال حين خرج: «إنكم لتنتظرون صلاة ما ينتظرها أهل دين غيركم . ولولا أن يثقل على أمتي لصليت بهم هذه الساعة» ثم أمر المؤذن فأقام الصلاة وصلى .

٢٢١- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني نافع . حدثنا عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ شغل عنها ليلة فأخرها . حتى رقدنا في المسجد . ثم استيقظنا . ثم رقدنا . ثم استيقظنا . ثم خرج علينا رسول الله ﷺ . ثم قال: «ليس أحد من أهل الأرض ، الليلة ، ينتظر الصلاة غيركم» .

٢٢٢- (٦٤٠) **وحدثني** أبو بكر بن نافع العبدي . حدثنا بهز بن أسد العمي . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ؛ أنهم سألوا أنسا عن خاتم رسول الله ﷺ . فقال: أخر رسول الله ﷺ العشاء ذات ليلة إلى شطر الليل . أو كاد يذهب شطر الليل . ثم جاء فقال: «إن الناس قد صلوا وناموا . وإنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة» . قال أنس: كأني أنظر إلى وبيص خاتمه من فضة . ورفع إصبعه اليسرى بالخنصر .

٢٢٣- (. . .) **وحدثني** حجاج بن الشاعر . حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع . حدثنا قرة بن خالد عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ قال: نظرنا رسول الله ﷺ ليلة . حتى كان قريب من نصف الليل . ثم جاء فصلى . ثم أقبل علينا بوجهه . فكأنما أنظر إلى وبيص خاتمه ، في يده ، من فضة .

(. . .) **وحدثني** عبد الله بن الصباح العطار . حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن عبد المجيد الحنفي . حدثنا قرة ، بهذا الإسناد . ولم يذكر: ثم أقبل علينا بوجهه .

٢٢٤- (٦٤١) **وحدثنا** أبو عامر الأشعري وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو أسامة عن بريد ، عن أبي بردة عن أبي موسى ؛ قال: كنت أنا وأصحابي ، الذين قدموا معي في السفينة ، نزولا في بقيع بطحان . ورسول الله ﷺ بالمدينة . فكان يتناوب رسول الله ﷺ عند صلاة العشاء ، كل ليلة ، نفر منهم . قال أبو موسى: فوافقنا رسول الله ﷺ أنا وأصحابي . وله الشغل في أمره . حتى أعتم بالصلاة . حتى ابهار الليل . ثم خرج رسول الله ﷺ فصلى بهم . فلما قضى صلاته قال لمن حضره: «على رسلكم . أعلمكم ، وأبشروا ، أن من نعمة الله عليكم أنه ليس من الناس أحد ، يصلي هذه الساعة ، غيركم» أو قال: «ما صلى ، هذه الساعة ، أحد غيركم» (لا ندري أي الكلمتين قال) قال أبو موسى: فرجعنا فرحين بما سمعنا من رسول الله ﷺ

٢٢٥- (٦٤٢) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . قال: قلت لعطاء: أي حين أحب إليك أن أصلي العشاء ، التي يقولها الناس العتمة ، إماما وخلوا؟ قال: سمعت ابن عباس يقول: أعتم نبي الله ﷺ ذات ليلة العشاء . قال حتى رقد ناس واستيقظوا . ورقدوا واستيقظوا . فقام عمر بن الخطاب فقال: الصلاة . فقال عطاء: قال ابن عباس: فخرج نبي الله ﷺ كأني أنظر إليه الآن . يقطر رأسه ماء . واضعا يده على شق رأسه . قال: **«لولا أن يشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوها كذلك»** .

قال: فاستثبت عطاء كيف وضع النبي ﷺ يده على رأسه كما أنبأه ابن عباس . فبدد لي عطاء بين أصابعه شيئا من تبديد . ثم وضع أطراف أصابعه على قرن الرأس . ثم صبها . يمرها كذلك على الرأس . حتى مست إبهامه طرف الأذن مما يلي الوجه . ثم على الصدغ وناحية اللحية ، لا يقصر ولا يبطش بشيء . إلا كذلك . قلت لعطاء: كم ذكر لك أخرها النبي ﷺ ليلتئذ؟ قال: لا أدري .

قال عطاء: أحب إلي أن أصليها ، إماما وخلوا ، مؤخرة . كما صلاها النبي ﷺ ليلتئذ . فإن شق عليك ذلك خلوا أو على الناس في الجماعة ، وأنت إمامهم . فصلها وسطا . لا معجلة ولا مؤخرة .

٢٢٦- (٦٤٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو الأحوص) عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يؤخر صلاة العشاء الآخرة .

٢٢٧- (. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري . قالا: حدثنا أبو عوانة عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الصلوات نحوا من صلاتكم . وكان يؤخر العتمة بعد صلاتكم شيئا . وكان يخف الصلاة . وفي رواية أبي كامل: يخفف .

٢٢٨- (٦٤٤) **وحدثني** زهير بن حرب وابن أبي عمر . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي لبيد ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمر ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم . ألا إنها العشاء . وهم يعتمون بالإبل»** .

٢٢٩- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا سفيان عن عبد الله ابن أبي لبيد ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن ابن عمر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا**

تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم العشاء . فإنها فى كتاب الله ، العشاء . وإنها تعتم بحلاب الإبل» .

* * * * * * * * * * *

(٤٠) باب : استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها ، وهو التغليس . وبيان قدر القراءة فيها

٢٣٠- (٦٤٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . كلهم عن سفيان بن عيينة . قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أن نساء المؤمنات كن يصلين الصبح مع النبي ﷺ . ثم يرجعن متلفعات بمروطهن . لا يعرفهن أحد .

٢٣١- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس ؛ أن ابن شهاب أخبره ؛ قال: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: لقد كان نساء من المؤمنات يشهدن الفجر مع رسول الله ﷺ . متلفعات بمروطهن . ثم ينقلبن إلى بيوتهن وما يعرفن . من تغليس رسول الله ﷺ بالصلاة .

٢٣٢- (. . .) **وحدثنا** نصر بن علي الجهضمي وإسحاق بن موسى الأنصاري . قالا: حدثنا معن عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ؛ قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح . فينصرف النساء متلفعات بمروطهن . ما يعرفن من الغلس . وقال الأنصاري في روايته: متلففات .

٢٣٣- (٦٤٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح قال: وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم ، عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي ؛ قال: لما قدم الحجاج المدينة فسألنا جابر بن عبد الله . فقال: كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة . والعصر ، والشمس نقية . والمغرب ، إذا وجبت . والعشاء ، أحيانا يؤخرها وأحيانا يعجل . كان إذا رآهم قد اجتمعوا عجل . وإذا رآهم قد أبطأوا أخر . والصبح ، كانوا أو (قال) كان النبي ﷺ يصليها بغلس .

٢٣٤- (. . .) **وحدثناه** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن سعد . سمع محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال: كان الحجاج يؤخر الصلوات . فسألنا جابر بن عبد الله . بمثل حديث غندر .

٢٣٥- (٦٤٧) **وحدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا شعبة . أخبرني سيار بن سلامة . قال: سمعت أبي يسأل أبا برزة عن صلاة رسول الله ﷺ . قال: قلت: أنت سمعته؟ قال: فقال: كأنما أسمعك الساعة . قال: سمعت أبي يسأله عن صلاة رسول الله ﷺ . فقال: كان لا يبالي بعض تأخيرها (قال يعني العشاء) إلى نصف الليل . ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها . قال شعبة: ثم لقيته ، بعد ، فسألته فقال: وكان يصلي الظهر حين تزول الشمس . والعصر ، يذهب الرجل إلى أقصى المدينة ، والشمس حية . قال: والمغرب ، لا أدري أي حين ذكر . قال: ثم لقيته ، بعد ، فسألته . فقال: وكان يصلي الصبح فينصرف الرجل فينظر إلى وجه جليسه الذي يعرف فيعرفه . قال: وكان يقرأ فيها بالستين إلى المائة .

٢٣٦- (. . .) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن سيار بن سلامة ؛ قال: سمعت أبا برزة يقول: كان رسول الله ﷺ لا يبالي بعض تأخير صلاة العشاء إلى نصف الليل . وكان لا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها . قال شعبة: ثم لقيته مرة أخرى فقال: أو ثلث الليل .

٢٣٧- (. . .) **وحدثناه** أبو كريب . حدثنا سويد بن عمرو الكلبي عن حماد بن سلمة ، عن سيار بن سلامة أبي المنهال ؛ قال: سمعت أبا برزة الأسلمي يقول: كان رسول الله ﷺ يؤخر العشاء إلى ثلث الليل . ويكره النوم قبلها ، والحديث بعدها . وكان يقرأ في صلاة الفجر من المائة إلى الستين . وكان ينصرف حين يعرف بعضنا وجه بعض .

* * * * * * * * * * *

(٤١) باب: كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار ، وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام

٢٣٨- (٦٤٨) **حدثنا** خلف بن هشام . حدثنا حماد بن زيد . ح قال: وحدثني أبو الربيع الزهراني وأبو كامل الجحدري . قالا: حدثنا حماد عن أبي عمران الجوني ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ؛ قال: قال لي رسول الله ﷺ : «**كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها ، أو يميتون الصلاة عن وقتها؟**» قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «**صل الصلاة لوقتها . فإن أدركتها معهم فصل . فإنها لك نافلة**» . ولم يذكر خلف: عن وقتها .

٢٣٩- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني ،

عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ؛ قال: قال لي رسول الله ﷺ : «يا أبا ذر! إنه سيكون بعدي أمراء يميتون الصلاة . فصل الصلاة لوقتها . فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة . وإلا كنت قد أحرزت صلاتك» .

٢٤٠- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن شعبة ، عن أبي عمران ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ؛ قال: إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع . وإن كان عبدا مجدع الأطراف . وأن أصلي الصلاة لوقتها: «فإن أدركت القوم وقد صلوا كنت قد أحرزت صلاتك . وإلا كانت لك نافلة» .

٢٤١- (. . .) **وحدثني** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا شعبة عن بديل . قال: سمعت أبا العالية يحدث عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ ، وضرب فخذي: «كيف أنت إذا بقيت فى قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها؟» قال: قال: ما تأمر؟ قال: «صل الصلاة لوقتها . ثم اذهب لحاجتك . فإن أقيمت الصلاة وأنت فى المسجد ، فصل» .

٢٤٢- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب ، عن أبي العالية البراء ؛ قال: أخر ابن زياد الصلاة . فجاءني عبد الله بن الصامت . فألقيت له كرسيا . فجلس عليه . فذكرت له صنيع ابن زياد . فعض على شفته وضرب فخذي . وقال: إني سألت أبا ذر كما سألتني . فضرب فخذي كما ضربت فخذك . وقال: إني سألت رسول الله ﷺ كما سألتني . فضرب فخذي كما ضربت فخذك وقال: «صل الصلاة لوقتها . فإن أدركتك الصلاة معهم فصل . ولا تقل: إني قد صليت فلا أصلي» .

٢٤٣- (. . .) **وحدثنا** عاصم بن النضر التيمي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا شعبة عن أبي نعامة عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ؛ قال: قال: «كيف أنتم» أو قال: «كيف أنت إذا بقيت فى قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها . فصل الصلاة لوقتها . ثم إن أقيمت الصلاة فصل معهم . فإنها زيادة خير» .

٢٤٤- (. . .) **وحدثني** أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) حدثني أبي عن مطر ، عن أبي العالية البراء ؛ قال: قلت لعبد الله بن الصامت: نصلي يوم الجمعة خلف أمراء ، فيؤخرون الصلاة . قال: فضرب فخذي ضربة أوجعتني . وقال: سألت أبا ذر عن ذلك . فضرب فخذي . وقال: سألت رسول الله ﷺ عن ذلك . فقال: «صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة» .

قال: وقال عبد الله: ذكر لي أن نبي الله ﷺ ضرب فخذ أبي ذر .

* * * * * * * * * * *

(٤٢) باب : فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد في التخلف عنها

٢٤٥- (٦٤٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن سعيد ابن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا» .

٢٤٦- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «تفضل صلاة فى الجميع على صلاة الرجل وحده خمسا وعشرين درجة» قال: «وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار فى صلاة الفجر» .

قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٨] .

(. . .) **وحدثني** أبو بكر بن إسحاق . حدثنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري . قال: أخبرني سعيد وأبو سلمة ؛ أن أبا هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول ، بمثل حديث عبد الأعلى عن معمر . إلا أنه قال: «بخمس وعشرين جزءا» .

٢٤٧- (. . .) **وحدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا أفلح عن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم ، عن سلمان الأغر ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفذ» .

٢٤٨- (. . .) **حدثني** هارون بن عبد الله ومحمد بن حاتم . قالا: حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار ؛ أنه بينا هو جالس مع نافع ابن جبير بن مطعم ، إذ مر بهم أبو عبد الله ، ختن زيد بن زبان ، مولى الجهنيين . فدعاه نافع فقال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «صلاة مع الإمام أفضل من خمس وعشرين صلاة يصليها وحده» .

٢٤٩- (٦٥٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة» .

٢٥٠- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يحيى عن

عبيد الله . قال: أخبرني نافع عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال: «صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلاته وحده سبعا وعشرين» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة وابن نمير . ح قال: وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . قالا: حدثنا عبيد الله ، بهذا الإسناد .

قال ابن نمير عن أبيه: «بضعا وعشرين» وقال أبو بكر في روايته: «سبعا وعشرين درجة» .

(. . .) **وحدثناه** ابن رافع . أخبرنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال: «بضعا وعشرين» .

٢٥١- (٦٥١) **وحدثني** عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ فقد ناسا في بعض الصلوات فقال: «لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس . ثم أخالف إلى رجال يتخلفون عنها . فآمر بهم فيحرقوا عليهم ، بحزم الحطب ، بيوتهم . ولو علم أحدهم أنه يجد عظما سمينا لشهدها» يعني صلاة العشاء .

٢٥٢- (. . .) **حدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا الأعمش . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لهما) قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر . ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا . ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام . ثم آمر رجلا فيصلي بالناس . ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب ، إلى قوم لا يشهدون الصلاة ، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار» .

٢٥٣- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ؛ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : «لقد هممت أن آمر فتياني أن يستعدوا لي بحزم من حطب . ثم آمر رجلا يصلي بالناس ثم تحرق بيوت على من فيها» .

(. . .) **وحدثنا** زهير بن حرب وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم عن وكيع ، عن جعفر ابن برقان ، عن يزيد بن الأصم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بنحوه .

٢٥٤- (٦٥٢) **وحدثنا** أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو إسحاق

عن أبي الأحوص . سمعه منه عن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ قال: لقوم يتخلفون عن الجمعة: «لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس . ثم أحرق على رجال يتخلفون ، عن الجمعة ، بيوتهم» .

* * * * * * * * * * *

(٤٣) باب : يجب إتيان المسجد على من سمع النداء

٢٥٥- (٦٥٣) وحدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم وسويد بن سعيد ويعقوب الدورقي . كلهم عن مروان الفزاري . قال قتيبة: حدثنا الفزاري عن عبيد الله بن الأصم . قال: حدثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة ؛ قال: أتى النبي ﷺ رجل أعمى . فقال: يا رسول الله! إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد . فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته . فرخص له . فلما ولى دعاه فقال: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» فقال: نعم . قال: «فأجب» .

* * * * * * * * * * *

(٤٤) باب : صلاة الجماعة من سنن الهدى

٢٥٦- (٦٥٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر العبدي . حدثنا زكرياء بن أبي زائدة . حدثنا عبد الملك بن عمير عن أبي الأحوص . قال: قال عبد الله: لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه . أو مريض . إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة . وقال: إن رسول الله ﷺ علمنا سنن الهدى . وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه .

٢٥٧- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا الفضل بن دكين عن أبي العميس ، عن علي بن الأقمر ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ؛ قال: من سره أن يلقى الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن . فإن الله شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدى وإنهن من سنن الهدى . ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم . ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم . وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة . ويرفعه بها درجة . ويحط عنه بها سيئة . ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق ، معلوم النفاق . ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف .

* * * * * * * * * * *

(٤٥) باب: النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن

٢٥٨- (٦٥٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن المهاجر، عن أبي الشعثاء؛ قال: كنا قعودا في المسجد مع أبي هريرة. فأذن المؤذن. فقام رجل من المسجد. يمشي. فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد. فقال أبو هريرة: أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ.

٢٥٩- (...) **وحدثنا** ابن أبي عمر المكي. حدثنا سفيان (هو ابن عيينة) عن عمر بن سعيد، عن أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي، عن أبيه؛ قال: سمعت أبا هريرة، ورأى رجلا يجتاز المسجد خارجا، بعد الأذان، فقال: أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ.

* * * * * * * * * * *

(٤٦) باب: فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة

٢٦٠- (٦٥٦) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا المغيرة بن سلمة المخزومي. حدثنا عبد الواحد (وهو ابن زياد) حدثنا عثمان بن حكيم. حدثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة. قال: دخل عثمان بن عفان المسجد بعد صلاة المغرب. فقعد وحده. فقعدت إليه. فقال: يا ابن أخي! سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من صلى العشاء فى جماعة فكأنما قام نصف الليل. ومن صلى الصبح فى جماعة فكأنما صلى الليل كله»**.

(...) **وحدثنيه** زهير بن حرب. حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي. ح وحدثني محمد ابن رافع. قال: حدثنا عبد الرزاق. جميعا عن سفيان، عن أبي سهل عثمان بن حكيم، بهذا الإسناد، مثله.

٢٦١- (٦٥٧) **وحدثني** نصر بن علي الجهضمي. حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) عن خالد، عن أنس بن سيرين؛ قال: سمعت جندب بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: **«من صلى الصبح فهو فى ذمة الله. فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فيدركه فيكبه فى نار جهنم»**.

٢٦٢- (...) **وحدثنيه** يعقوب بن إبراهيم الدورقي. حدثنا إسماعيل عن خالد، عن أنس بن سيرين، قال: سمعت جندبا القسري يقول: قال رسول الله ﷺ: **«من صلى صلاة الصبح فهو فى ذمة الله. فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء. فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه. ثم يكبه على وجهه فى نار جهنم»**.

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هارون عن داود بن أبي هند ، عن الحسن ، عن جندب بن سفيان ، عن النبي ﷺ ، بهذا . ولم يذكر: **«فيكبه فى نار جهنم»** .

* * * * * * * * * *

(٤٧) باب: الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر

٢٦٣- (٣٣) **حدثني** حرملة بن يحيى التجيبي . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ أن محمود بن الربيع الأنصاري حدثه ؛ أن عتبان بن مالك ، وهو من أصحاب النبي ﷺ ، ممن شهد بدرا ، من الأنصار ؛ أنه أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إني قد أنكرت بصري . وأنا أصلي لقومي . وإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم . ولم أستطع أن آتي مسجدهم . فأصلي لهم . وددت أنك يا رسول الله تأتي فتصلي في مصلى . فأتخذه مصلى . قال: فقال رسول الله ﷺ : **«سأفعل . إن شاء الله»** . قال عتبان: فغدا رسول الله ﷺ وأبو بكر الصديق حين ارتفع النهار . فاستأذن رسول الله ﷺ . فأذنت له . فلم يجلس حتى دخل البيت . ثم قال: **«أين تحب أن أصلي من بيتك؟»** قال: فأشرت إلى ناحية من البيت . فقام رسول الله ﷺ فكبر . فقمنا وراءه . فصلى ركعتين ثم سلم . قال: وحبسناه على خزير صنعناه له . قال: فثاب رجال من أهل الدار حولنا . حتى اجتمع في البيت رجال ذوو عدد . فقال قائل منهم: أين مالك بن الدخشن؟ فقال بعضهم: ذلك منافق لا يحب الله ورسوله . فقال رسول الله ﷺ : **«لا تقل له ذلك . ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله . يريد بذلك وجه الله؟»** قال: قالوا: الله ورسوله أعلم . قال: فإنما نرى وجهه ونصيحته للمنافقين . قال: فقال رسول الله ﷺ : **«فإن الله قد حرم على النار من قال: لا إله إلا الله ، يبتغي بذلك وجه الله»** .

قال ابن شهاب: ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري ، وهو أحد بني سالم ، وهو من سراتهم ، عن حديث محمود بن الربيع . فصدقه بذلك .

٢٦٤- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد . كلاهما عن عبد الرزاق . قال: أخبرنا معمر عن الزهري . قال: حدثني محمود بن ربيع عن عتبان بن مالك . قال: أتيت رسول الله ﷺ . وساق الحديث بمعنى حديث يونس . غير أنه قال: فقال رجل: أين مالك بن الدخشن أو الدخيشن؟ وزاد في الحديث: قال محمود: فحدثت بهذا الحديث نفرا ، فيهم أبو أيوب الأنصاري . فقال: ما أظن رسول الله ﷺ قال ما قلت . قال: فحلفت ، إن رجعت إلى عتبان ، أن أسأله . قال: فرجعت إليه فوجدته شيخا كبيرا قد ذهب بصره . وهو إمام قومه . فجلست

إلى جنبه . فسألته عن هذا الحديث . فحدثنيه كما حدثنيه أول مرة .

قال الزهري: ثم نزلت بعد ذلك فرائض وأمور نرى أن الأمر انتهى إليها . فمن استطاع أن لا يغتر فلا يغتر .

٢٦٥- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي . قال: حدثني الزهري عن محمود بن الربيع . قال: إني لأعقل مجة مجها رسول الله ﷺ من دلو في دارنا . قال محمود: فحدثني عتبان بن مالك قال: قلت: يا رسول الله! إن بصري قد ساء . وساق الحديث إلى قوله: فصلى بنا ركعتين . وحبسنا رسول الله ﷺ على جشيشة صنعناها له . ولم يذكر ما بعده ، من زيادة يونس ومعمر .

* * * * * * * * * * *

(٤٨) باب: جواز الجماعة في النافلة ، والصلاة على حصير وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات

٢٦٦- (٦٥٨) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ؛ أن جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعته . فأكل منه ثم قال: «**قوموا فأصلي لكم**» قال أنس بن مالك: فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس . فنضحته بماء . فقام عليه رسول الله ﷺ . وصففت أنا واليتيم وراءه . والعجوز من ورائنا . فصلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين . ثم انصرف .

٢٦٧- (٦٥٩) **وحدثنا** شيبان بن فروخ وأبو الربيع . كلاهما عن عبد الوارث . قال شيبان: حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح ، عن أنس بن مالك ؛ قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقا . فربما تحضر الصلاة وهو في بيتنا . فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس . ثم ينضح . ثم يؤم رسول الله ﷺ . ونقوم خلفه فيصلي بنا . وكان بساطهم من جريد النخل .

٢٦٨- (٦٦٠) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا هاشم بن القاسم . حدثنا سليمان عن ثابت ، عن أنس ؛ قال: دخل النبي ﷺ علينا . وما هو إلا أنا وأمي وأم حرام خالتي . فقال: «**قوموا فلأصلي بكم**» (في غير وقت صلاة) فصلى بنا . فقال رجل لثابت: أين جعل أنسا منه؟ قال: جعله على يمينه . ثم دعا لنا ، أهل البيت ، بكل خير من خير الدنيا والآخرة . فقالت أمي: يا رسول الله! خويدمك . ادع الله له . قال: فدعا لي بكل خير . وكان في آخر ما دعا لي به أن قال: «**اللهم! أكثر ماله وولده وبارك له فيه**» .

٢٦٩- (. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عبد الله بن المختار . سمع موسى بن أنس يحدث عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ صلى به وبأمه أو خالته . قال: فأقامني عن يمينه وأقام المرأة خلفنا .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . ح وحدثنيه زهير بن حرب . قال: حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) قال: حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد .

٢٧٠- (٥١٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا خالد بن عبد الله . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . قال: حدثنا عباد بن العوام . كلاهما عن الشيباني ، عن عبد الله بن شداد . قال: حدثني ميمونة زوج النبي ﷺ . قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا حذاءه . وربما أصابني ثوبه إذا سجد . وكان يصلي على خمرة .

٢٧١- (٦٦١) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية . ح وحدثني سويد بن سعيد . قال: حدثنا علي بن مسهر . جميعا عن الأعمش . ح وحدثنا إسحاق ابن إبراهيم (واللفظ له) أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر ؛ قال: حدثنا أبو سعيد الخدري ؛ أنه دخل على رسول الله ﷺ . فوجده يصلي على حصير يسجد عليه .

* * * * * * * * * * *

(٤٩) باب: فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة

٢٧٢- (٦٤٩) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . جميعا عن أبي معاوية . قال أبو كريب: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«صلاة الرجل فى جماعة تزيد على صلاته فى بيته ، وصلاته فى سوقه ، بضعا وعشرين درجة . وذلك أن أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد ، لا ينهزه إلا الصلاة . لا يريد إلا الصلاة . فلم يخط خطوة إلا رفع له بها درجة . وحط عنه بها خطيئة . حتى يدخل المسجد . فإذا دخل المسجد كان فى الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه . والملائكة يصلون على أحدكم ما دام فى مجلسه الذي صلى فيه . يقولون: اللهم! ارحمه . اللهم! اغفر له . اللهم! تب عليه . ما لم يؤذ فيه . ما لم يحدث فيه»** .

(. . .) **حدثنا** سعيد بن عمرو الأشعثي . أخبرنا عبثر . ح وحدثني محمد بن بكار بن الريان . قال حدثنا إسماعيل بن زكرياء . ح وحدثنا ابن المثنى . قال: حدثنا ابن أبي عدي عن

شعبة . كلهم عن الأعمش ، في هذا الإسناد ، بمثل معناه .

٢٧٣- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أيوب السختياني ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام فى مجلسه . تقول: اللهم! اغفر له . اللهم! ارحمه . ما لم يحدث . وأحدكم فى صلاة ما كانت الصلاة تحبسه» .

٢٧٤- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال العبد فى صلاة ما كان فى مصلاه . ينتظر الصلاة ، وتقول الملائكة: اللهم! اغفر له . اللهم! ارحمه حتى ينصرف أو يحدث» قلت: ما يحدث؟ قال: «يفسو أو يضرط» .

٢٧٥- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال أحدكم فى صلاة مادامت الصلاة تحبسه . لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة» .

٢٧٦- (. . .) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثني محمد بن سلمة المرادي . حدثنا عبد الله بن وهب عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن هرمز ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أحدكم ما قعد ينتظر الصلاة ، فى صلاة ، ما لم يحدث . تدعو له الملائكة: اللهم! اغفر له . اللهم! ارحمه» .

(. . .) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بنحو هذا .

* * * * * * * * * * *

(٥٠) باب: فضل كثرة الخطا إلى المساجد

٢٧٧- (٦٦٢) حدثنا عبد الله بن براد الأشعري وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو أسامة عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إن أعظم الناس أجرا فى الصلاة أبعدهم إليها ممشى ، فأبعدهم . والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الإمام أعظم أجرا من الذي يصليها ثم ينام» وفي رواية أبي كريب: «حتى يصليها مع الإمام فى جماعة» .

٢٧٨- (٦٦٣) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا عبثر عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان

النهدي ، عن أبي بن كعب ؛ قال: كان رجل ، لا أعلم رجلا أبعد من المسجد منه . وكان لا تخطئه صلاة . قال: فقيل له: أو قلت له: لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء . قال: ما يسرني أن منـزلي إلى جنب المسجد . إني أريد أن يكتب لي ممشاي إلى المسجد . ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي . فقال رسول الله ﷺ : «قد جمع الله لك ذلك كله» .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن عبد الأعلى . حدثنا المعتمر . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . قال: أخبرنا جرير . كلاهما عن التيمي ، بهذا الإسناد ، بنحوه .

(. . .) **حدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا عباد بن عباد . حدثنا عاصم عن أبي عثمان ، عن أبي بن كعب ؛ قال: كان رجل من الأنصار بيته أقصى بيت في المدينة . فكان لا تخطئه الصلاة مع رسول الله ﷺ . قال: فتوجعنا له . فقلت له: يا فلان! لو أنك اشتريت حمارا يقيك من الرمضاء ويقيك من هوام الأرض! قال: أم والله! ما أحب أن بيتي مطنب ببيت محمد ﷺ . قال: فحملت به حملا حتى أتيت نبي الله ﷺ . فأخبرته . قال: فدعاه . فقال له مثل ذلك . وذكر له أنه يرجو في أثره الأجر . فقال له النبي ﷺ : «إن لك ما احتسبت» .

(. . .) **وحدثنا** سعيد بن عمرو الأشعثي ومحمد بن أبي عمر . كلاهما عن ابن عيينة . ح وحدثنا سعيد بن أزهر الواسطي . قال: حدثنا وكيع . حدثنا أبي . كلهم عن عاصم ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٢٧٩- (٦٦٤) **وحدثنا** حجاج بن الشاعر . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا زكرياء بن إسحاق . حدثنا أبو الزبير . قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: كانت ديارنا نائية عن المسجد . فأردنا أن نبيع بيوتنا فنقترب من المسجد . فنهانا رسول الله ﷺ . فقال: «إن لكم بكل خطوة درجة» .

٢٨٠- (٦٦٥) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . قال: سمعت أبي يحدث . قال: حدثني الجريري عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: خلت البقاع حول المسجد . فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ . فقال لهم: «إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد» قالوا: نعم . يا رسول الله! قد أردنا ذلك . فقال: «يا بني سلمة! دياركم ، تكتب آثاركم ، دياركم تكتب آثاركم» .

٢٨١- (. . .) **حدثنا** عاصم بن النضر التيمي . حدثنا معتمر . قال: سمعت كهمسا يحدث عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قرب

المسجد . قال: والبقاع خالية . فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «يا بني سلمة! دياركم تكتب آثاركم» . فقالوا: ما كان يسرنا أنا كنا تحولنا .

* * * * * * * * * * *

(٥١) باب: المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات

٢٨٢- (٦٦٦) **حدثني** إسحاق بن منصور . أخبرنا زكرياء بن عدي . أخبرنا عبيد الله (يعني ابن عمرو) عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عدي بن ثابت ، عن أبي حازم الأشجعي ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «**من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ، ليقضي فريضة من فرائض الله ، كانت خطوتاه إحداهما تحط خطيئة ، والأخرى ترفع درجة**» .

٢٨٣- (٦٦٧) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وقال قتيبة: حدثنا بكر (يعني ابن مضر) كلاهما عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال . وفي حديث بكر ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات . هل يبقى من درنه شيء؟**» قالوا: لا يبقى من درنه شيء . قال: «**فذلك مثل الصلوات الخمس . يمحو الله بهن الخطايا**» .

٢٨٤- (٦٦٨) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر (وهو ابن عبد الله) قال: قال رسول الله ﷺ : «**مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر على باب أحدكم . يغتسل منه كل يوم خمس مرات**» .

قال: قال الحسن: وما يبقي ذلك من الدرن؟ .

٢٨٥- (٦٦٩) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : «**من غدا إلى المسجد أو راح . أعد الله له في الجنة نزلا . كلما غدا أو راح**» .

* * * * * * * * * * *

(٥٢) باب: فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح ، وفضل المساجد

٢٨٦- (٦٧٠) **حدثنا** أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا سماك . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: أخبرنا أبو خيثمة عن سماك بن حرب . قال: قلت لجابر

ابن سمرة: أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟ قال: نعم . كثيرا . كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح أو الغداة حتى تطلع الشمس . فإذا طلعت الشمس قام . وكانوا يتحدثون . فيأخذون في أمر الجاهلية . فيضحكون ويتبسم .

٢٨٧- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان . قال أبو بكر: وحدثنا محمد بن بشر عن زكرياء . كلاهما عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ أن النبي ﷺ : كان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسنا .

(. . .) **وحدثنا** قتيبة وأبو بكر بن أبي شيبة . قالا: حدثنا أبو الأحوص . ح قال: وحدثنا ابن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . كلاهما عن سماك ، بهذا الإسناد . ولم يقولا: حسنا .

٢٨٨- (٦٧١) **وحدثنا** هارون بن معروف وإسحاق بن موسى الأنصاري . قالا: حدثنا أنس بن عياض . (حدثني ابن أبي ذباب ، في رواية هارون) (وفي حديث الأنصاري ، حدثني الحارث) عن عبد الرحمن بن مهران مولى أبي هريرة ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«أحب البلاد إلى الله مساجدها . وأبغض البلاد إلى الله أسواقها»** .

* * * * * * * * * * *

(٥٣) باب: من أحق بالإمامة؟

٢٨٩- (٦٧٢) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم . وأحقهم بالإمامة أقرؤهم»** .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن بشار . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا شعبة . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن سعيد بن أبي عروبة . ح وحدثني أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) حدثني أبي . كلهم عن قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا سالم بن نوح . ح وحدثنا حسن بن عيسى . حدثنا ابن المبارك . جميعا عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ ، بمثله .

٢٩٠- (٦٧٣) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج . كلاهما عن أبي خالد . قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن أوس بن ضمعج ، عن أبي مسعود الأنصاري ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«يؤم القوم أقرؤهم لكتاب**

الله . فإن كانوا فى القراءة سواء . فأعلمهم بالسنة . فإن كانوا فى السنة سواء . فأقدمهم هجرة . فإن كانوا فى الهجرة سواء ، فأقدمهم سلما . ولا يؤمن الرجل الرجل فى سلطانه . ولا يقعد فى بيته على تكرمته إلا بإذنه» .

قال الأشج في روايته (مكان سلما) سنا .

(. . .) حدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا إسحاق . أخبرنا جرير وأبو معاوية . ح وحدثنا الأشج . حدثنا ابن فضيل . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

٢٩١- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة ، عن إسماعيل بن رجاء . قال: سمعت أوس بن ضمعج يقول: سمعت أبا مسعود يقول . قال لنا رسول الله ﷺ : «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم قراءة . فإن كانت قراءتهم سواء فليؤمهم أقدمهم هجرة . فإن كانوا فى الهجرة سواء فليؤمهم أكبرهم سنا . ولا تؤمن الرجل فى أهله ولا فى سلطانه . ولا تجلس على تكرمته ، فى بيته ، إلا أن يأذن لك . أو بإذنه» .

٢٩٢- (٦٧٤) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . حدثنا أيوب عن أبي قلابة ، عن مالك بن الحويرث ؛ قال: أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة متقاربون . فأقمنا عنده عشرين ليلة . وكان رسول الله ﷺ رحيما رقيقا . فظن أنا قد اشتقنا أهلنا . فسألنا عن من تركنا من أهلنا . فأخبرناه . فقال: «ارجعوا إلى أهليكم . فأقيموا فيهم . وعلموهم . ومروهم . فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم . ثم ليؤمكم أكبركم» .

(. . .) وحدثنا أبو الربيع الزهراني وخلف بن هشام . قالا: حدثنا حماد عن أيوب ، بهذا الإسناد .

(. . .) وحدثناه ابن أبي عمر . حدثنا عبد الوهاب عن أيوب . قال: قال لي أبو قلابة: حدثنا مالك بن الحويرث أبو سليمان قال: أتيت رسول الله ﷺ في ناس . ونحن شببة متقاربون . واقتصا جميعا الحديث . بنحو حديث ابن علية .

٢٩٣- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن مالك بن الحويرث ؛ قال: أتيت النبي ﷺ أنا وصاحب لي . فلما أردنا الإقفال من عنده قال لنا: «إذا حضرت الصلاة فأذنا . ثم أقيما وليؤمكما أكبركما» .

(. . .) **وحدثناه** أبو سعيد الأشج . حدثنا حفص (يعني ابن غياث) حدثنا خالد الحذاء ، بهذا الإسناد . وزاد: قال الحذاء: وكانا متقاربين في القراءة .

* * * * * * * * * * *

(٥٤) باب : استحباب القنوت في جميع الصلاة ، إذا نزلت بالمسلمين نازلة

٢٩٤- (٦٧٥) **حدثني** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب . قال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ؛ أنهما سمعا أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ يقول ، حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة ، ويكبر ، ويرفع رأسه: **«سمع الله لمن حمده . ربنا ولك الحمد»** ثم يقول ، وهو قائم: **«اللهم! أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة . والمستضعفين من المؤمنين . اللهم! اشدد وطأتك على مضر . واجعلها عليهم كسني يوسف . اللهم! العن لحيان ورعلا وذكوان وعُصيّة . عصت الله ورسوله»** ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما أنزل: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٢٨] .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالا: حدثنا ابن عيينة عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ إلى قوله: **«واجعلها عليهم كسني يوسف»** ولم يذكر ما بعده .

٢٩٥- (. . .) **حدثنا** محمد بن مهران الرازي . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ؛ أن أبا هريرة حدثهم ؛ أن النبي ﷺ قنت بعد الركعة ، في صلاة ، شهرا . إذا قال: **«سمع الله لمن حمده»** يقول في قنوته: **«اللهم! أنج الوليد بن الوليد . اللهم! نج سلمة بن هشام . اللهم! نج عياش بن أبي ربيعة . اللهم! نج المستضعفين من المؤمنين . اللهم! اشدد وطأتك على مضر . اللهم! اجعلها عليهم سنين كسني يوسف»** .

قال أبو هريرة: ثم رأيت رسول الله ﷺ ترك الدعاء بعد . فقلت: أرى رسول الله ﷺ قد ترك الدعاء لهم . قال: فقيل: وما تراهم قد قدموا؟ .

(. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا حسين بن محمد . حدثنا شيبان عن يحيى ، عن أبي سلمة ؛ أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ ، بينما هو يصلي العشاء إذ قال: **«سمع الله لمن حمده»** ثم قال: قبل أن يسجد: **«اللهم! نج عياش بن أبي ربيعة»** ثم ذكر بمثل حديث الأوزاعي . إلى قوله: **«كسني يوسف»** ولم يذكر ما بعده .

٢٩٦- (٦٧٦) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير . قال: حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: والله لأقربن بكم صلاة رسول الله ﷺ . فكان أبو هريرة يقنت في الظهر . والعشاء الآخرة . وصلاة الصبح . ويدعو للمؤمنين . ويلعن الكفار .

٢٩٧- (٦٧٧) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ؛ قال: دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة . ثلاثين صباحا . يدعو على رعل وذكوان ولحيان وعصية عصت الله ورسوله . قال أنس: أنزل الله عز وجل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآنا قرأناه حتى نسخ بعد . أن بلغوا قومنا . أن قد لقينا ربنا . فرضي عنا . ورضينا عنه .

٢٩٨- (. . .) **وحدثني** عمرو الناقد وزهير بن حرب . قالا: حدثنا إسماعيل عن أيوب ، عن محمد . قال: قلت لأنس: هل قنت رسول الله ﷺ في صلاة الصبح؟ قال: نعم . بعد الركوع يسيرا .

٢٩٩- (. . .) **وحدثني** عبيد الله بن معاذ العنبري وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم . ومحمد بن عبد الأعلى (واللفظ لابن معاذ) حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه ، عن أبي مجلز ، عن أنس بن مالك: قنت رسول الله ﷺ شهرا بعد الركوع . في صلاة الصبح . يدعو على رعل وذكوان . ويقول: **«عصية عصت الله ورسوله»** .

٣٠٠- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا بهز بن أسد . حدثنا حماد بن سلمة . أخبرنا أنس بن سيرين عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قنت شهرا ، بعد الركوع في صلاة الفجر . يدعو على بني عصية .

٣٠١- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن عاصم ، عن أنس ؛ قال: سألته عن القنوت ، قبل الركوع أو بعد الركوع؟ فقال: قبل الركوع . قال: قلت: فإن ناسا يزعمون أن رسول الله ﷺ قنت بعد الركوع . فقال: إنما قنت رسول الله ﷺ شهرا يدعو على أناس قتلوا أناسا من أصحابه . يقال لهم القراء .

٣٠٢- (. . .) **حدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن عاصم . قال: سمعت أنسا يقول: ما رأيت رسول الله ﷺ وجد على سرية ما وجد على السبعين الذين أصيبوا يوم بئر معونة . كانوا يدعون القراء . فمكث شهرا يدعو على قتلتهم .

(. . .) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا حفص وابن فضيل . ح وحدثنا ابن أبي عمر .

حدثنا مروان . كلهم عن عاصم ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث . يزيد بعضهم على بعض .

٣٠٣- (. . .) **وحدثنا** عمرو الناقد . حدثنا الأسود بن عامر . أخبرنا شعبة عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ أن النبي ﷺ قنت شهرا . يلعن رعلا وذكوان . وعصية عصوا الله ورسوله .

(. . .) **وحدثنا** عمرو الناقد . حدثنا الأسود بن عامر . أخبرنا شعبة عن موسى بن أنس ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، بنحوه .

٣٠٤- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن . حدثنا هشام عن قتادة ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ قنت شهرا . يدعو على أحياء من أحياء العرب . ثم تركه .

٣٠٥- (٦٧٨) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة . قال: سمعت ابن أبي ليلى . قال: حدثنا البراء بن عازب ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقنت في الصبح والمغرب .

٣٠٦- (. . .) **وحدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سفيان عن عمر بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء . قال: قنت رسول الله ﷺ في الفجر والمغرب .

٣٠٧- (٦٧٩) **حدثني** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح المصري . قال: حدثنا ابن وهب عن الليث ، عن عمران بن أبي أنس ، عن حنظلة بن علي ، عن خفاف بن إيماء الغفاري ؛ قال: قال رسول الله ﷺ ، في صلاة: **«اللهم! العن بني لحيان ورعلا وذكوان . وعصية عصوا الله ورسوله غفار غفر الله لها . وأسلم سالمها الله»** .

٣٠٨- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل . قال: أخبرني محمد (وهو ابن عمرو) عن خالد بن عبد الله بن حرملة ، عن الحارث ابن خفاف ؛ أنه قال: قال خفاف بن إيماء: ركع رسول الله ﷺ ثم رفع رأسه فقال: **«غفار غفر الله لها . وأسلم سالمها الله . وعصية عصت الله ورسوله . اللهم! العن بني لحيان . والعن رعلا وذكوان»** ثم وقع ساجدا . قال خفاف: فجعلت لعنة الكفرة من أجل ذلك .

(. . .) **حدثنا** يحيى بن أيوب . حدثنا إسماعيل . قال: وأخبرنيه عبد الرحمن بن حرملة عن حنظلة بن علي بن الأسقع ، عن خفاف بن إيماء ، بمثله . إلا أنه لم يقل: فجعلت لعنة الكفرة من أجل ذلك .

* * * * * * * * * * *

(٥٥) باب: قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها

٣٠٩- (٦٨٠) **حدثني** حرملة بن يحيى التجيبي . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ ، حين قفل من غزوة خيبر . سار ليلة . حتى إذا أدركه الكرى عرس . وقال لبلال: «**اكلأ لنا الليل**» فصلى بلال ما قدر له . ونام رسول الله ﷺ وأصحابه . فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجه الفجر . فغلبت بلالا عيناه وهو مستند إلى راحلته . فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس . فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظا . ففزع رسول الله ﷺ فقال: «**أي بلال!**» فقال بلال: أخذ بنفسي الذي أخذ (بأبي أنت وأمي! يا رسول الله!) بنفسك . قال: «**اقتادوا**» فاقتادوا رواحلهم شيئا . ثم توضأ رسول الله ﷺ . وأمر بلالا فأقام الصلاة . فصلى بهم الصبح . فلما قضى الصلاة قال: «**من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها . فإن الله قال:** ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾» [طه: ١٤] . قال يونس: وكان ابن شهاب يقرؤها: للذكرى .

٣١٠- (...) **وحدثني** محمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم الدورقي . كلاهما عن يحيى . قال ابن حاتم: حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا يزيد بن كيسان . حدثنا أبو حازم عن أبي هريرة . قال: عرسنا مع نبي الله ﷺ . فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس . فقال النبي ﷺ : «**ليأخذ كل رجل برأس راحلته . فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان**» قال: ففعلنا . ثم دعا بالماء فتوضأ . ثم سجد سجدتين . (وقال يعقوب: ثم صلى سجدتين) . ثم أقيمت الصلاة فصلى الغداة .

٣١١- (٦٨١) **وحدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا سليمان (يعني ابن المغيرة) حدثنا ثابت عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ؛ قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «**إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم . وتأتون الماء ، إن شاء الله ، غدا**» . فانطلق الناس لا يلوي أحد على أحد . قال أبو قتادة: فبينما رسول الله ﷺ يسير حتى ابهار الليل وأنا إلى جنبه . قال: فنعس رسول الله ﷺ . فمال عن راحلته . فأتيته فدعمته . من غير أن أوقظه . حتى اعتدل على راحلته . قال: ثم سار حتى تهور الليل مال عن راحلته . قال: فدعمته من غير أن أوقظه . حتى اعتدل على راحلته . قال: ثم سار حتى إذا كان من آخر السحر مال ميلة . هي أشد من الميلتين الأولين . حتى كاد ينجفل . فأتيته فدعمته . فرفع رأسه فقال: «**من هذا**» قلت: أبو قتادة . قال: «**متى كان هذا مسيرك مني؟**» قلت: ما زال هذا مسيري منذ الليلة . قال: «**حفظك**

الله بما حفظت به نبيه» ثم قال: «هل ترانا نخفى على الناس؟» ثم قال: «هل ترى من أحد؟» قلت: هذا راكب . ثم قلت: هذا راكب آخر . حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب . قال: فمال رسول الله ﷺ عن الطريق . فوضع رأسه . ثم قال: «احفظوا علينا صلاتنا» . فكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ والشمس في ظهره . قال: فقمنا فزعين . ثم قال: «اركبوا» فركبنا . فسرنا . حتى إذا ارتفعت الشمس نزل . ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شيء من ماء . قال: فتوضأنا منها وضوءا دون وضوء . قال: وبقي فيها شيء من ماء . ثم قال لأبي قتادة: «احفظ علينا ميضأتك . فسيكون لها نبأ» ثم أذن بلال بالصلاة . فصلى رسول الله ﷺ ركعتين . ثم صلى الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم . قال: وركب رسول الله ﷺ وركبنا معه . قال: فجعل بعضنا يهمس إلى بعض: ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا؟ ثم قال: «أما لكم فى أسوة؟» ثم قال: «ليس فى النوم تفريط . إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى . فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها . فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها» ثم قال: «ما ترون الناس صنعوا؟» قال: ثم قال: أصبح الناس فقدوا نبيهم . فقال أبو بكر وعمر: رسول الله ﷺ بعدكم . لم يكن ليخلفكم . وقال الناس: إن رسول الله ﷺ بين أيديكم . فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا .

قال: فانتهينا إلى الناس حين امتد النهار وحمي كل شيء . وهم يقولون: يا رسول الله! هلكنا . عطشنا . فقال: «لا هلك عليكم» ثم قال: «أطلقوا لي غمري» قال: ودعا بالميضأة . فجعل رسول الله ﷺ يصب وأبو قتادة يسقيهم . فلم يعد أن رأى الناس ماء في الميضأة تكابوا عليها . فقال رسول الله ﷺ : «أحسنوا الملأ . كلكم سيروى» قال: ففعلوا . فجعل رسول الله ﷺ يصب وأسقيهم . حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ﷺ . قال: ثم صب رسول الله ﷺ فقال لي: «اشرب» فقلت: لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله! قال: «إن ساقي القوم آخرهم شربا» قال: فشربت . وشرب رسول الله ﷺ . قال: فأتى الناس الماء جامين رواء .

قال: فقال عبد الله بن رباح: إني لأحدث هذا الحديث في مسجد الجامع . إذ قال عمران ابن حصين: انظر أيها الفتى كيف تحدث . فإني أحد الركب تلك الليلة . قال: قلت: فأنت أعلم بالحديث . فقال: ممن أنت؟ قلت: من الأنصار . قال: حدث فأنتم أعلم بحديثكم . قال: فحدثت القوم . فقال عمران: لقد شهدت تلك الليلة وما شعرت أن أحدا حفظه كما حفظته .

٣١٢- (٦٨٢) وحدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي . حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد . حدثنا سلم بن زرير العطاردي . قال: سمعت أبا رجاء العطاردي عن عمران بن

حصين . قال: كنت مع نبي الله ﷺ في مسير له . فأدلجنا ليلتنا . حتى إذا كان في وجه الصبح عرسنا . فغلبتنا أعيننا حتى بزغت الشمس . قال: فكان أول من استيقظ منا أبو بكر . وكنا لا نوقظ نبي الله ﷺ من منامه إذا نام حتى يستيقظ . ثم استيقظ عمر . فقام عند نبي الله ﷺ . فجعل يكبر ويرفع صوته بالتكبير . حتى استيقظ رسول الله ﷺ . فلما رفع رأسه ورأى الشمس قد بزغت قال: **«ارتحلوا»** فسار بنا . حتى إذا ابيضت الشمس نزل فصلى بنا الغداة . فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا . فلما انصرف قال له رسول الله ﷺ : **«يا فلان! ما منعك أن تصلي معنا؟»** قال: يا نبي الله! أصابتني جنابة . فأمره رسول الله ﷺ فتيمم بالصعيد . فصلى . ثم عجلني ، في ركب بين يديه ، نطلب الماء . وقد عطشنا عطشا شديدا . فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين . فقلنا لها: أين الماء؟ قالت: أيهاه . أيهاه . لا ماء لكم . قلنا: فكم بين أهلك وبين الماء؟ قالت: مسيرة يوم وليلة . قلنا: انطلقي إلى رسول الله ﷺ . قالت: وما رسول الله؟ فلم نملكها من أمرها شيئا حتى انطلقنا بها . فاستقبلنا بها رسول الله ﷺ . فسألها فأخبرته مثل الذي أخبرتنا . وأخبرته أنها موتمة . لها صبيان أيتام . فأمر براويتها . فأنيخت . فمج في العزلاوين العلياوين . ثم بعث براويتها . فشربنا . ونحن أربعون رجلا عطاش . حتى روينا . وملأنا كل قربة معنا وإداوة . وغسلنا صاحبنا . غير أنا لم نسق بعيرا . وهي تكاد تنضرج من الماء (يعني المزادتين) ثم قال: **«هاتوا ما كان عندكم»** فجمعنا لها من كسر وتمر . وصر لها صرة . فقال لها: **«اذهبي فأطعمي هذا عيالك . واعلمي أنا لم نرزأ من مائك»** فلما أتت أهلها قالت: لقد لقيت أسحر البشر . أو إنه لنبي كما زعم . كان من أمره ذيت وذيت . فهدي الله ذاك الصرم بتلك المرأة . فأسلمت وأسلموا .

(. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا النضر بن شميل . حدثنا عوف بن أبي جميلة الأعرابي عن أبي رجاء العطاردي ، عن عمران بن الحصين ؛ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر . فسرينا ليلة . حتى إذا كان من آخر الليل ، قبيل الصبح ، وقعنا تلك الوقعة التي لا وقعة عند المسافر أحلى منها . فما أيقظنا إلا حر الشمس . وساق الحديث بنحو حديث سلم ابن زرير . وزاد ونقص . وقال في الحديث: فلما استيقظ عمر بن الخطاب ورأى ما أصاب الناس . وكان أجوف جليدا . فكبر ورفع صوته بالتكبير . حتى استيقظ رسول الله ﷺ ، لشدة صوته ، بالتكبير . فلما استيقظ رسول الله ﷺ شكوا إليه الذي أصابهم . فقال رسول الله ﷺ : **«لا ضير . ارتحلوا»** واقتص الحديث .

٣١٣- (٦٨٣) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا سليمان بن حرب . حدثنا حماد بن

سلمة عن حميد ، عن بكر بن عبد الله ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة ؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر ، فعرس بليل ، اضطجع على يمينه . وإذا عرس قبيل الصبح ، نصب ذراعه ، ووضع رأسه على كفه .

٣١٤- (٦٨٤) حدثنا هداب بن خالد . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها . لا كفارة لها إلا ذلك» .

قال قتادة: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ [طه: ١٤] .

(. . .) وحدثناه يحيى بن يحيى ، وسعيد بن منصور ، وقتيبة بن سعيد . جميعا عن أبي عوانة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ . و لم يذكر: «لا كفارة لها إلا ذلك» .

٣١٥- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ قال: قال نبي الله ﷺ : «من نسي صلاة أو نام عنها ، فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها» .

٣١٦- (. . .) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثني أبي . حدثنا المثنى عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها ، فليصلها إذا ذكرها . فإن الله يقول: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ [طه: ١٤] » .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها

(١) باب: صلاة المسافرين وقصرها

١ - (٦٨٥) **حدثنا** يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن صالح بن كيسان ، عن عروة ابن الزبير ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، في الحضر والسفر . فأقرت صلاة السفر ، وزيد في صلاة الحضر .

٢ - (. . .) **وحدثني** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قالا: حدثنا ابن وهب عن يونس ، عن ابن شهاب . قال: حدثني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: فرض الله الصلاة ، حين فرضها ، ركعتين . ثم أتمها في الحضر . فأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى .

٣ - (. . .) **وحدثني** علي بن خشرم . أخبرنا ابن عيينة عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أن الصلاة أول ما فرضت ركعتين . فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر .

قال الزهري: فقلت لعروة: ما بال عائشة تتم في السفر؟ قال: إنها تأولت كما تأول عثمان .

٤ - (٦٨٦) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا عبد الله بن إدريس) عن ابن جريج ، عن ابن أبي عمار ، عن عبد الله بن بابيه ، عن يعلي بن أمية ؛ قال: قلت لعمر بن الخطاب: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوٓاْ ﴾ [النساء: ١٠١] فقد أمن الناس! فقال: عجبت مما عجبت منه . فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك . فقال: **«صدقة تصدق الله بها عليكم . فاقبلوا صدقته»** .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا يحيى عن ابن جريج . قـال: حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار عن عبد الله بن بابيه ، عن يعلي بن أمية ؛ قال: قلت لعمر ابن الخطاب . بمثل حديث ابن إدريس .

٥ - (٦٨٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو الربيع وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا أبو عوانة) عن بكير بن الأخنس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ؛ قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعا ، وفي السفر ركعتين ، وفي الخوف ركعة .

٦- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . جميعا عن القاسم بن مالك . قال عمرو: حدثنا قاسم بن مالك المزني . حدثنا أيوب بن عائذ الطائي عن بكير بن الأخنس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ؛ قال: إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم ﷺ . على المسافر ركعتين ، وعلى المقيم أربعا ، وفي الخوف ركعة .

٧- (٦٨٨) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن موسى بن سلمة الهذلي ؛ قال: سألت ابن عباس: كيف أصلي إذا كنت بمكة ، إذا لم أصل مع الإمام ؛ فقال: ركعتين . سنة أبي القاسم ﷺ .

(. . .) وحدثناه محمد بن منهال الضرير . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا سعيد بن أبي عروبة . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن هشام . حدثنا أبي . جميعا عن قتادة ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٨- (٦٨٩) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه ؛ قال: صحبت ابن عمر في طريق مكة . قال: فصلى لنا الظهر ركعتين . ثم أقبل وأقبلنا معه . حتى جاء رحله . وجلس وجلسنا معه . فحانت منه التفاتة نحو حيث صلى . فرأى ناسا قياما . فقال: ما يصنع هؤلاء؟ قلت: يسبحون . قال: لو كنت مسبحا لأتممت صلاتي . يا ابن أخي! إني صحبت رسول الله ﷺ في السفر . فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله . وصحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله . وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله . ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله . وقد قال الله: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] .

٩- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) عن عمر بن محمد عن حفص بن عاصم ؛ قال: مرضت مرضا . فجاء ابن عمر يعودني . قال: وسألته عن السبحة في السفر؟ فقال: صحبت رسول الله ﷺ في السفر . فما رأيته يسبح . ولو كنت مسبحا لأتممت . وقد قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] .

١٠- (٦٩٠) حدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد . قالوا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) . ح وحدثني زهير بن حرب ويعقوب بن إبراهيم . قالا: حدثنا إسماعيل . كلاهما عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ صلى الظهر بالمدينة أربعا . وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين .

١١- (. . .) **حدثنا** سعيد بن منصور . حدثنا سفيان . حدثنا محمد بن المنكدر وإبراهيم ابن ميسرة . سمعا أنس بن مالك يقول: صليت مع رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعا . وصليت معه العصر بذي الحليفة ركعتين .

١٢- (٦٩١) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار . كلاهما عن غندر . قال أبو بكر: حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة ، عن يحيى بن يزيد الهنائي ؛ قال: سألت أنس ابن مالك عن قصر الصلاة؟ فقال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج ، مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ ، (شعبة الشاك) صلى ركعتين .

١٣- (٦٩٢) **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن بشار . جميعا عن ابن مهدي . قال زهير: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير ، عن حبيب بن عبيد ، عن جبير ابن نفير ؛ قال: خرجت مع شرحبيل بن السمط إلى قرية ، على رأس سبعة عشر أو ثمانية عشر ميلا . فصلى ركعتين . فقلت له . فقال: رأيت عمر صلى بذي الحليفة ركعتين . فقلت له . فقال: إنما أفعل كما رأيت رسول الله ﷺ يفعل .

١٤- (. . .) **وحدثنيه** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . وقال: عن ابن السمط . و لم يسم شرحبيل . وقال: إنه أتى أرضا يقال لها دومين من حمص . على رأس ثمانية عشر ميلا .

١٥- (٦٩٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا هشيم عن يحيى بن أبي إسحاق ، عن أنس بن مالك ؛ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة . فصلى ركعتين ركعتين . حتى رجع . قلت: كم أقام بمكة؟ قال: عشرا .

(. . .) **وحدثناه** قتيبة . حدثنا أبو عوانة . ح وحدثناه أبو كريب . حدثنا ابن علية . جميعا عن يحيى بن أبي إسحاق ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، بمثل حديث هشيم .

(. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة . قال: حدثني يحيى بن أبي إسحاق . قال: سمعت أنس بن مالك يقول: خرجنا من المدينة إلى الحج . ثم ذكر مثله .

(. . .) **وحدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . جميعا عن الثوري ، عن يحيى بن أبي إسحاق ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، بمثله . و لم يذكر الحج .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: قصر الصلاة بمنى

١٦- (٦٩٤) **وحدثني** حرملة بن يحيى. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو (هو ابن الحارث) عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ؛ أنه صلى صلاة المسافر، بمنى وغيره، ركعتين. وأبو بكر وعمر. وعثمان ركعتين، صدرا من خلافته، ثم أتمها أربعا.

(. . .) **وحدثناه** زهير بن حرب. حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي. ح وحدثناه إسحاق وعبد بن حميد. قالا: أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر. جميعا عن الزهري، بهذا الإسناد. قال: بمنى. ولم يقل: وغيره.

١٧- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: صلى رسول الله ﷺ بمنى ركعتين. وأبو بكر بعده. وعمر بعد أبي بكر. وعثمان صدرا من خلافته. ثم إن عثمان صلى، بعد، أربعا. فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعا. وإذا صلاها وحده صلى ركعتين.

(. . .) **وحدثناه** ابن المثنى وعبيد الله بن سعيد. قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان). ح وحدثناه أبو كريب. أخبرنا ابن أبي زائدة. ح وحدثناه ابن نمير. حدثنا عقبة بن خالد. كلهم عن عبيد الله، بهذا الإسناد، نحوه.

١٨- (. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن. سمع حفص بن عاصم عن ابن عمر؛ قال: صلى النبي ﷺ بمنى صلاة المسافر. وأبو بكر وعمر. وعثمان ثماني سنين. أو قال: ست سنين. قال حفص: وكان ابن عمر يصلي بمنى ركعتين. ثم يأتي فراشه. فقلت: أي عم! لو صليت بعدها ركعتين! قال: لو فعلت لأتممت الصلاة.

(. . .) **وحدثناه** يحيى بن حبيب. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). ح وحدثنا ابن المثنى. قال: حدثني عبد الصمد. قالا: حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. ولم يقولا في الحديث: بمنى. ولكن قالا: صلى في السفر.

١٩- (٦٩٥) **حدثنا** قتيبة بن سعيد. حدثنا عبد الواحد عن الأعمش. حدثنا إبراهيم. قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول: صلى بنا عثمان بمنى أربع ركعات. فقيل ذلك لعبد الله ابن مسعود. فاسترجع. ثم قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين. وصليت مع أبي بكر

الصديق بمنى ركعتين . وصليت مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين . فليت حظي من أربع ركعات ، ركعتان متقبلتان .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة . قال: حدثنا جرير . ح وحدثنا إسحاق وابن خشرم . قالا: أخبرنا عيسى . كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٢٠- (٦٩٦) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة (قال يحيى: أخبرنا . وقال قتيبة: حدثنا أبو الأحوص) عن أبي إسحاق ، عن حارثة بن وهب ؛ قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ، آمن ما كان الناس وأكثره ، ركعتين .

٢١- (. . .) **حدثنا** أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو إسحاق . حدثني حارثة بن وهب الخزاعي ؛ قال: صليت خلف رسول الله ﷺ بمنى ، والناس أكثر ما كانوا ، فصلى ركعتين في حجة الوداع .

(قال مسلم): حارثة بن وهب الخزاعي ، هو أخو عبيد الله بن عمر بن الخطاب ، لأمه .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: الصلاة في الرحال في المطر

٢٢- (٦٩٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ؛ أن ابن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح . فقال: ألا صلوا في الرحال . ثم قال: كان رسول الله ﷺ يأمر المؤذن ، إذا كانت ليلة باردة ذات مطر ، يقول: ألا صلوا في الرحال .

٢٣- (. . .) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله . حدثني نافع عن ابن عمر ؛ أنه نادى بالصلاة في ليلة ذات برد وريح ومطر . فقال في آخر ندائه: ألا صلوا في رحالكم . ألا صلوا في الرحال . ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن ، إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر ، في السفر ، أن يقول: ألا صلوا في رحالكم .

٢٤- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أنه نادى بالصلاة بضجنان . ثم ذكر بمثله ، وقال: ألا صلوا في رحالكم . ولم يعد ، ثانية: ألا صلوا في الرحال ، من قول ابن عمر .

٢٥- (٦٩٨) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير ، عن جابر . ح وحدثنا أحمد بن يونس . قال: حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر ؛ قال: خرجنا مع

رسول الله ﷺ في سفر . فمطرنا . فقال: «ليصل من شاء منكم في رحله» .

٢٦- (٦٩٩) **وحدثني** علي بن حُجْر السعدي . حدثنا إسماعيل عن عبد الحميد صاحب الزيادي ، عن عبد الله بن الحارث ، عن عبد الله بن عباس ؛ أنه قال لمؤذنه في يوم مطير: إذا قلت: أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله ، فلا تقل: حي على الصلاة . قل: صلوا في بيوتكم .

قال: فكأن الناس استنكروا ذاك . فقال: أتعجبون من ذا؟ قد فعل ذا من هو خير مني . إن الجمعة عزمة . وإني كرهت أن أحرجكم ، فتمشوا في الطين والدحض .

٢٧- (. . .) **وحدثنيه** أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن عبد الحميد . قال: سمعت عبد الله بن الحارث قال: خطبنا عبد الله بن عباس ، في يوم ذي ردغ . وساق الحديث بمعنى حديث ابن علية . ولم يذكر الجمعة . وقال: قد فعله من هو خير مني . يعني النبي ﷺ .

وقال أبو كامل: حدثنا حماد عن عاصم ، عن عبد الله بن الحارث ، بنحوه .

(. . .) **وحدثنيه** أبو الربيع العتكي (هو الزهراني) حدثنا حماد (يعني ابن زيد) حدثنا أيوب وعاصم الأحول ، بهذا الإسناد . ولم يذكر في حديثه: يعني النبي ﷺ .

٢٨- (. . .) **وحدثني** إسحاق بن منصور . أخبرنا ابن شميل . أخبرنا شعبة . حدثنا عبد الحميد صاحب الزيادي . قال: سمعت عبد الله بن الحارث قال: أذن مؤذن ابن عباس يوم جمعة في يوم مطير . فذكر نحو حديث ابن علية . وقال: وكرهت أن تمشوا في الدحض والزلل .

٢٩- (. . .) **وحدثناه** عبد بن حميد . حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة . ح وحدثنا عبد ابن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلاهما عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن الحارث ؛ أن ابن عباس أمر مؤذنه ، في حديث معمر ، في يوم جمعة في يوم مطير ، بنحو حديثهم . وذكر في حديث معمر: فعله من هو خير مني . يعني النبي ﷺ .

٣٠- (. . .) **وحدثناه** عبد بن حميد . حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي . حدثنا وهيب . حدثنا أيوب عن عبد الله بن الحارث (قال وهيب: لم يسمعه منه) قال: أمر ابن عباس مؤذنه في يوم جمعة ، في يوم مطير ، بنحو حديثهم .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت

٣١- (٧٠٠) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي سبحته. حيثما توجهت به ناقته.

٣٢- (...) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته حيث توجهت به.

٣٣- (...) **وحدثني** عبيد الله بن عمر القواريري. حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الملك بن أبي سليمان؛ قال: حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عمر؛ قال: كان رسول الله ﷺ يصلي، وهو مقبل من مكة إلى المدينة، على راحلته حيث كان وجهه. قال: وفيه نزلت: ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ [البقرة:١١٥].

٣٤- (...) **وحدثناه** أبو كريب. أخبرنا ابن المبارك وابن أبي زائدة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. كلهم عن عبد الملك، بهذا الإسناد، نحوه. وفي حديث ابن مبارك وابن أبي زائدة: ثم تلا ابن عمر: ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾. وقال: في هذا نزلت.

٣٥- (...) **حدثنا** يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عمرو بن يحيى المازني، عن سعيد بن يسار، عن ابن عمر؛ قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي على حمار، وهو موجه إلى خيبر.

٣٦- (...) **وحدثنا** يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن سعيد بن يسار؛ أنه قال: كنت أسير مع ابن عمر بطريق مكة. قال سعيد: فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت. ثم أدركته. فقال لي ابن عمر: أين كنت؟ فقلت له: خشيت الفجر فنزلت فأوترت. فقال عبد الله: أليس لك في رسول الله ﷺ أسوة؟ فقلت: بلى. والله! قال: إن رسول الله ﷺ كان يوتر على البعير.

٣٧- (...) **وحدثنا** يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر؛ أنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته حيثما توجهت به. قال عبد الله بن دينار: كان ابن عمر يفعل ذلك.

٣٨- (...) **وحدثني** عيسى بن حماد المصري. أخبرنا الليث. حدثني ابن الهاد عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر؛ أنه قال: كان رسول الله ﷺ يوتر على راحلته.

٣٩- (...) **وحدثني** حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن

شهاب ، عن سالم ابن عبد الله ، عن أبيه ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يسبح على الراحلة قبل أي وجه توجه . ويوتر عليها . غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة .

٤٠- (٧٠١) **وحدثنا** عمرو بن سواد وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة . أخبره ؛ أن أباه أخبره ؛ أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي السبحة بالليل ، في السفر على ظهر راحلته ، حيث توجهت .

٤١- (٧٠٢) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا عفان بن مسلم . حدثنا همام . حدثنا أنس ابن سيرين ؛ قال: تلقينا أنس بن مالك حين قدم الشام . فتلقيناه بعين التمر . فرأيته يصلي على حمار ووجهه ذلك الجانب . (وأومأ همام عن يسار القبلة) فقلت له: رأيتك تصلي لغير القبلة . قال: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يفعله ، لم أفعله .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: جواز الجمع بين الصلاتين في السفر

٤٢- (٧٠٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا عجل به السير ، جمع بين المغرب والعشاء .

٤٣- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا يحيى عن عبيد الله . قال: أخبرني نافع ؛ أن ابن عمر كان إذا جد به السير ، جمع بين المغرب والعشاء ، بعد أن يغيب الشفق . ويقول: إن رسول الله ﷺ كان إذا جد به السير ، جمع بين المغرب والعشاء .

٤٤- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . كلهم عن ابن عيينة . قال عمرو: حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه: رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء ، إذا جد به السير .

٤٥- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: أخبرني سالم بن عبد الله ؛ أن أباه قال: رأيت رسول الله ﷺ ، إذا أعجله السير في السفر ، يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين صلاة العشاء .

٤٦- (٧٠٤) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا المفضل (يعني ابن فضالة) عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ؛ قال: كان رسول الله ﷺ ، إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس ، أخر الظهر إلى وقت العصر . ثم نزل فجمع بينهما . فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل ، صلى الظهر ثم ركب .

٤٧- (. . .) وحدثني عمرو الناقد . حدثنا شبابة بن سوار المدايني . حدثنا ليث بن سعد عن عقيل بن خالد ، عن الزهري ، عن أنس ؛ قال: كان النبي ﷺ ، إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر ، أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر . ثم يجمع بينهما .

٤٨- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وعمرو بن سواد . قالا: أخبرنا ابن وهب . حدثني جابر بن إسماعيل عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن أنس ، عن النبي ﷺ : إذا عجل عليه السفر ، يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر . فيجمع بينهما . ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء ، حين يغيب الشفق .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب : الجمع بين الصلاتين في الحضر

٤٩- (٧٠٥) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعا . والمغرب والعشاء جميعا . في غير خوف ولا سفر .

٥٠- (. . .) وحدثنا أحمد بن يونس وعون بن سلام . جميعا عن زهير . قال ابن يونس: حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعا بالمدينة . في غير خوف ولا سفر .

قال أبو الزبير: فسألت سعيدا: لم فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عباس كما سألتني . فقال: أراد أن لا يحرج أحدا من أمته .

٥١- (. . .) وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا قرة . حدثنا أبو الزبير . حدثنا سعيد بن جبير . حدثنا ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ : جمع بين الصلاة في سفرة سافرها ، في غزوة تبوك . فجمع بين الظهر والعصر . والمغرب والعشاء .

قال سعيد: فقلت لابن عباس: ما حمله على ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته .

٥٢- (٧٠٦) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن أبي الطفيل عامر عن معاذ . قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك . فكان يصلي الظهر والعصر جميعا . والمغرب والعشاء جميعا .

٥٣- (. . .) حدثنا يحيى بن حبيب . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا قرة بن خالد . حدثنا أبو الزبير . حدثنا عامر بن واثلة أبو الطفيل . حدثنا معاذ بن جبل قال: جمع

رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر . وبين المغرب والعشاء .

قال: فقلت: ما حمله على ذلك؟ قال: فقال: أراد أن لا يحرج أمته .

٥٤- (٧٠٥) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا أبو كريب وأبو سعيد الأشج (واللفظ لأبي كريب) قالا: حدثنا وكيع . كلاهما عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، بالمدينة . في غير خوف ولا مطر .

(في حديث وكيع) قال: قلت لابن عباس: لم فعل ذلك؟ قال: كي لا يحرج أمته .

وفي حديث أبي معاوية ، قيل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته .

٥٥- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال: صليت مع النبي ﷺ ثمانيا جميعا . وسبعا جميعا .

قلت: يا أبا الشعثاء! أظنه أخر الظهر وعجل العصر . وأخر المغرب وعجل العشاء . قال: وأنا أظن ذاك .

٥٦- (. . .) **وحدثنا** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ صلى بالمدينة سبعا ، وثمانيا . الظهر والعصر . والمغرب والعشاء .

٥٧- (. . .) **وحدثني** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد عن الزبير بن الخريت ، عن عبد الله بن شقيق ، قال: خطبنا ابن عباس يوما بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم . وجعل الناس يقولون: الصلاة . الصلاة . قال: فجاءه رجل من بني تميم ، لا يفتر ولا ينثني: الصلاة . الصلاة . فقال ابن عباس: أتعلمني بالسنة؟ لا أم لك! ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء .

قال عبد الله بن شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء . فأتيت أبا هريرة ، فسألته ، فصدق مقالته .

٥٨- (. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا وكيع . حدثنا عمران بن حدير عن عبد الله ابن شقيق العقيلي ؛ قال: قال رجل لابن عباس: الصلاة . فسكت . ثم قال: الصلاة . فسكت . ثم قال: الصلاة . فسكت . ثم قال: لا أم لك! أتعلمنا بالصلاة؟ وكنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال

٥٩- (٧٠٧) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش ، عن عمارة ، عن الأسود ، عن عبد الله ؛ قال: لا يجعلن أحدكم للشيطان من نفسه جزءا ، لا يرى إلا أن حقا عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه . أكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن شماله .

(. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير وعيسى بن يونس . ح وحدثناه علي ابن خشرم . أخبرنا عيسى . جميعا عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

٦٠- (٧٠٨) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن السدي . قال: سألت أنسا: كيف أنصرف إذا صليت؟ عن يميني أو يساري؟ قال: أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه .

٦١- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا وكيع عن سفيان ، عن السدي ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ كان ينصرف عن يمينه .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: استحباب يمين الإمام

٦٢- (٧٠٩) **وحدثنا** أبو كريب . أخبرنا ابن أبي زائدة عن مسعر ، عن ثابت بن عبيد ، عن ابن البراء ، عن البراء ؛ قال: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ ، أحببنا أن نكون عن يمينه ، يقبل علينا بوجهه . قال: فسمعته يقول: **«رب! قني عذابك يوم تبعث (أو تجمع) عبادك»** .

(. . .) **وحدثناه** أبو كريب وزهير بن حرب . قالا: حدثنا وكيع عن مسعر ، بهذا الإسناد . ولم يذكر: يقبل علينا بوجهه .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن

٦٣- (٧١٠) **وحدثني** أحمد بن حنبل . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن ورقاء ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ قال: **«إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»** .

وحدثنيه محمد بن حاتم وابن رافع . قالا: حدثنا شبابة . حدثني ورقاء ، بهذا الإسناد .

٦٤- (...) **وحدثني** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا روح . حدثنا زكرياء بن إسحاق . حدثنا عمرو بن دينار . قال: سمعت عطاء بن يسار يقول ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: «**إذا أقيمت الصلاة ، فلا صلاة إلا المكتوبة**» .

(...) **وحدثناه** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا زكرياء بن إسحاق ، بهذا الإسناد ، مثله .

(...) **وحدثنا** حسن الحلواني . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بمثله . قال حماد: ثم لقيت عمرا فحدثني به . ولم يرفعه .

٦٥- (٧١١) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه ، عن حفص بن عاصم ، عن عبد الله بن مالك بن بحينة ؛ أن رسول الله ﷺ مر برجل يصلي . وقد أقيمت صلاة الصبح . فكلمه بشيء ، لا ندري ما هو . فلما انصرفنا أحطنا نقول: ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ قال: قال لي: «**يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعا**» .

قال القعنبي: عبد الله بن مالك بن بحينة عن أبيه .

(قال أبو الحسين مسلم) وقوله: عن أبيه ، في هذا الحديث ، خطأ .

٦٦- (...) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن سعد بن إبراهيم ، عن حفص ابن عاصم ، عن ابن بحينة ؛ قال: أقيمت صلاة الصبح . فرأى رسول الله ﷺ رجلا يصلي ، والمؤذن يقيم . فقال: «**أتصلي الصبح أربعا**» .

٦٧- (٧١٢) **حدثنا** أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) . ح وحدثني حامد ابن عمر البكراوي . حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد) . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبو معاوية . كلهم عن عاصم . ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) . حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سرجس ؛ قال: دخل رجل المسجد ، ورسول الله ﷺ في صلاة الغداة . فصلى ركعتين في جانب المسجد . ثم دخل مع رسول الله ﷺ . فلما سلم رسول الله ﷺ ، قال: «**يا فلان! بأي الصلاتين اعتددت؟ أبصلاتك وحدك ، أم بصلاتك معنا؟**» .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: ما يقول إذا دخل المسجد

٦٨- (٧١٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي

عبد الرحمن ، عن عبد الملك بن سعيد ، عن أبي حميد (أو عن أبي أسيد) قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا دخل أحدكم المسجد ، فليقل: اللهم! افتح لي أبواب رحمتك . وإذا خرج ، فليقل: اللهم! إني أسألك من فضلك» .

(قال مسلم) سمعت يحيى بن يحيى يقول: كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال . قال: بلغني أن يحيى الحماني يقول: وأبي أسيد .

(. . .) **وحدثنا** حامد بن عمر البكراوي . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا عمارة بن غزية عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري ، عن أبي حميد أو عن أبي أسيد ، عن النبي ﷺ ، بمثله .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: استحباب تحية المسجد بركعتين ، وكراهة الجلوس قبل صلاتهما ، وأنها مشروعة في جميع الأوقات

٦٩- (٧١٤) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد . قالا: حدثنا مالك . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم الزرقي ، عن أبي قتادة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم المسجد ، فليركع ركعتين قبل أن يجلس» .

٧٠- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة قال: حدثني عمرو بن يحيى الأنصاري . حدثني محمد بن يحيى بن حبان عن عمرو بن سليم بن خلدة الأنصاري ، عن أبي قتادة ، صاحب رسول الله ﷺ . قال: دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس بين ظهراني الناس قال: فجلست . فقال رسول الله ﷺ : «ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس؟» قال: فقلت: يا رسول الله! رأيتك جالسا والناس جلوس . قال: «فإذا دخل أحدكم المسجد ، فلا يجلس حتى يركع ركعتين» .

٧١- (٧١٥) **حدثنا** أحمد بن جواس الحنفي أبو عاصم . حدثنا عبيد الله الأشجعي عن سفيان ، عن محارب بن دثار ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: كان لي على النبي ﷺ دين . فقضاني وزادني . ودخلت عليه المسجد . فقال لي: «صل ركعتين» .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدومه

٧٢- (. . .) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن محارب . سمع

جابر بن عبد الله يقول: اشترى مني رسول الله ﷺ بعيرا . فلما قدم المدينة أمرني أن آتي المسجد ، فأصلي ركعتين .

٧٣- (. . .) **وحدثني** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقفي) حدثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: خرجت مع رسول الله ﷺ في غزاة . فأبطأ بي جملي وأعيى . ثم قدم رسول الله ﷺ قبلي . وقدمت بالغداة . فجئت المسجد فوجدته على باب المسجد . قال: «الآن حين قدمت؟» قلت: نعم . قال: «فدع جملك . وادخل فصل ركعتين» قال: فدخلت فصليت . ثم رجعت .

٧٤- (٧١٦) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم) . ح وحدثني محمود بن غيلان . حدثنا عبد الرزاق . قالا جميعا: أخبرنا ابن جريج . أخبرني ابن شهاب ؛ أن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أخبره عن أبيه ، عبد الله بن كعب ، وعن عمه عبيد الله بن كعب ، عن كعب بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ كان لا يقدم من سفر إلا نهارا ، في الضحى . فإذا قدم ، بدأ بالمسجد . فصلى فيه ركعتين . ثم جلس فيه .

* * * * * * * * * *

(١٣) باب استحباب صلاة الضحى ، وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست ، والحث على المحافظة عليها

٧٥- (٧١٧) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن سعيد الجريري ، عن عبد الله بن شقيق ؛ قال: قلت لعائشة: هل كان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: لا . إلا أن يجيء من مغيبه .

٧٦- (. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا كهمس بن الحسن القيسي عن عبد الله بن شقيق . قال: قلت لعائشة: أكان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: لا . إلا أن يجيء من مغيبه .

٧٧- (٧١٨) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي سبحة الضحى قط . وإني لأسبحها . وإن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل ، وهو يحب أن يعمل به ، خشية أن يعمل به الناس ، فيفرض عليهم .

٧٨- (٧١٩) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث . حدثنا يزيد (يعني الرشك)

حدثتني معاذة ؛ أنها سألت عائشة رضي الله عنها: كم كان رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى؟ قالت: أربع ركعات . ويزيد ما شاء .

(. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن يزيد ، بهذا الإسناد ، مثله . وقال يزيد: ما شاء الله .

٧٩- (. . .) **وحدثني** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد بن الحارث عن سعيد . حدثنا قتادة ؛ أن معاذة العدوية حدثتهم عن عائشة . قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى أربعا . ويزيد ما شاء الله .

(. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم وابن بشار . جميعا عن معاذ بن هشام . قال: حدثني أبي قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله .

٨٠- (٣٣٦) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى . قال: ما أخبرني أحد أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى إلا أم هانئ . فإنها حدثت ؛ أن النبي ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة . فصلى ثماني ركعات . ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها . غير أنه كان يتم الركوع والسجود .

ولم يذكر ابن بشار ، في حديثه ، قوله: قط .

٨١- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى ومحمد بن سلمة المرادي . قالا: أخبرنا عبد الله ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: حدثني ابن عبد الله بن الحارث ؛ أن أباه عبد الله بن الحارث بن نوفل قال: سألت وحرصت على أن أجد أحدا من الناس يخبرني أن رسول الله ﷺ سبح سبحة الضحى . فلم أجد أحدا يحدثني ذلك . غير أن أم هانئ بنت أبي طالب ، أخبرتني ؛ أن رسول الله ﷺ أتى بعد ما ارتفع النهار ، يوم الفتح . فأتي بثوب فستر عليه . فاغتسل . ثم قام فركع ثماني ركعات . لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده . كل ذلك منه متقارب . قالت: فلم أره سبحها قبل ولا بعد . قال المرادي: عن يونس . ولم يقل: أخبرني .

٨٢- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي النضر ؛ أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب ، أخبره ؛ أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح . فوجدته يغتسل . وفاطمة ابنته تستره بثوب . قالت فسلمت فقال: «من هذه؟» قلت: أم هانئ بنت أبي طالب . قال: «مرحبا بأم هانئ» فلما فرغ من غسله قام

فصلى ثماني ركعات . ملتحفا في ثوب واحد . فلما انصرف قلت: يا رسول الله! زعم ابن أمي علي بن أبي طالب أنه قاتل رجلا أجرته ، فلان ابن هبيرة . فقال رسول الله ﷺ : «قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ» قالت: أم هانئ: وذلك ضحى .

٨٣- (. . .) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا معلى بن أسد . حدثنا وهيب بن خالد عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن أبي مرة مولى عقيل ، عن أم هانئ ؛ أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها عام الفتح ثماني ركعات . في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه .

٨٤- (٧٢٠) حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي . حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي الأسود الدؤلي ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: «يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة . فكل تسبيحة صدقة . وكل تحميدة صدقة . وكل تهليلة صدقة . وكل تكبيرة صدقة . وأمر بالمعروف صدقة . ونهي عن المنكر صدقة . ويجزئ من ذلك ، ركعتان يركعهما من الضحى» .

٨٥- (٧٢١) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث . حدثنا أبو التياح . حدثني أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة ؛ قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر . وركعتي الضحى . وأن أوتر قبل أن أرقد .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عباس الجريري وأبي شمر الضبعي . قالا: سمعنا أبا عثمان النهدي يحدث عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بمثله .

(. . .) وحدثني سليمان بن معبد . حدثنا معلى بن أسد . حدثنا عبد العزيز بن مختار عن عبد الله الداناج . قال: حدثني أبو رافع الصائغ . قال: سمعت أبا هريرة قال: أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ بثلاث . فذكر مثل حديث أبي عثمان عن أبي هريرة .

٨٦- (٧٢٢) وحدثني هارون بن عبد الله ومحمد بن رافع . قالا: حدثنا ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبي مرة مولى أم هانئ ، عن أبي الدرداء ؛ قال: أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث ؛ لن أدعهن ما عشت: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر . وصلاة الضحى . وبأن لا أنام حتى أوتر .

* * * * * * * * * *

(١٤) باب: استحباب ركعتي سنة الفجر، والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما. وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما

٨٧- (٧٢٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر؛ أن حفصة أم المؤمنين أخبرته؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا سكت المؤذن من الأذان لصلاة الصبح، وبدا الصبح، ركع ركعتين خفيفتين، قبل أن تقام الصلاة.

(...) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد. ح وحدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد. قالا: حدثنا يحيى عن عبيد الله. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل عن أيوب. كلهم عن نافع، بهذا الإسناد، كما قال مالك.

٨٨- (...) **وحدثني** أحمد بن عبد الله بن الحكم. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن زيد بن محمد. قال: سمعت نافعا يحدث عن ابن عمر، عن حفصة؛ قالت: كان رسول الله ﷺ، إذا طلع الفجر، لا يصلي إلا ركعتين خفيفتين.

(...) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا النضر. حدثنا شعبة، بهذا الإسناد، مثله.

٨٩- (...) **حدثنا** محمد بن عباد. حدثنا سفيان عن عمرو، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أخبرتني حفصة؛ أن النبي ﷺ كان، إذا أضاء له الفجر، صلى ركعتين.

٩٠- (٧٢٤) **حدثنا** عمرو الناقد. حدثنا عبدة بن سليمان. حدثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتي الفجر، إذا سمع الأذان، ويخففهما.

(...) **وحدثنيه** علي بن حُجْر. حدثنا علي (يعني ابن مسهر). ح وحدثناه أبو كريب. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثناه أبو بكر وأبو كريب وابن نمير عن عبد الله بن نمير. ح وحدثناه عمرو الناقد. حدثنا وكيع. كلهم عن هشام، بهذا الإسناد.

وفي حديث أبي أسامة: إذا طلع الفجر.

٩١- (...) **وحدثناه** محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عائشة؛ أن نبي الله ﷺ كان يصلي ركعتين، بين النداء والإقامة، من صلاة الصبح.

٩٢- (...) **وحدثنا** محمد بن المثنى. حدثنا عبد الوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد. قال: أخبرني محمد بن عبد الرحمن؛ أنه سمع عمرة تحدث عن عائشة؛ أنها كانت تقول: كان

رسول الله ﷺ يصلي ركعتي الفجر . فيخفف حتى إني أقول: هل قرأ فيهما بأم القرآن! .

٩٣- (. . .) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري . سمع عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ ، إذا طلع الفجر ، صلى ركعتين . أقول: هل يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب! .

٩٤- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . قال: حدثني عطاء عن عبيد بن عمير ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ لم يكن على شيء من النوافل ، أشد معاهدة منه ، على ركعتين قبل الصبح .

٩٥- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . جميعا عن حفص بن غياث . قال ابن نمير: حدثنا حفص عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة ؛ قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ ، في شيء من النوافل ، أسرع منه إلى الركعتين قبل الفجر .

٩٦- (٧٢٥) **حدثنا** محمد بن عبيد الغبري . حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «**ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها**» .

٩٧- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن حبيب . حدثنا معتمر . قال: قال أبي: حدثنا قتادة ، عن زرارة ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: في شأن الركعتين عند طلوع الفجر: «**لهما أحب إليّ من الدنيا جميعا**» .

٩٨- (٧٢٦) **حدثني** محمد بن عباد وابن أبي عمر . قالا: حدثنا مروان بن معاوية عن يزيد (هو ابن كيسان) عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ .

٩٩- (٧٢٧) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا الفزاري (يعني مروان بن معاوية) عن عثمان بن حكم الأنصاري . قال: أخبرني سعيد بن يسار ؛ أن ابن عباس أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في ركعتي الفجر: في الأولى منهما: ﴿ قُولُواْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾ [البقرة: ١٣٦] . الآية التي في البقرة . وفي الآخرة منهما: ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٥٢] .

١٠٠- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن عثمان بن حكيم ، عن سعيد بن يسار ، عن ابن عباس . قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي

الفجر: ﴿قُولُوٓاْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦] . والتي في آل عمران: ﴿تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] .

(. . .) **وحدثني** علي بن خشرم . أخبرنا عيسى بن يونس عن عثمان بن حكيم ، في هذا الإسناد ، بمثل حديث مروان الفزاري .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن ، وبيان عددهن

١٠١- (٧٢٨) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبو خالد (يعني سليمان بن حيان) عن داود بن أبي هند ، عن النعمان بن سالم ، عن عمرو بن أوس . قال: حدثني عنبسة ابن أبي سفيان ، في مرضه الذي مات فيه ، بحديث يتسار إليه . قال: سمعت أم حبيبة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من صلى اثنتي عشرة ركعة فى يوم وليلة ، بني له بهن بيت فى الجنة**» .

قالت أم حبيبة: فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ .

وقال ابن عنبسة: فما تركتهن منذ سمعتهن من أم حبيبة .

وقال عمرو بن أوس: ما تركتهن منذ سمعتهن من عنبسة .

وقال النعمان بن سالم: ما تركتهن منذ سمعتهن من عمرو بن أوس .

١٠٢- (. . .) **حدثني** أبو غسان المسمعي . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا داود عن النعمان بن سالم ، بهذا الإسناد: «**من صلى فى يوم ثنتي عشرة سجدة ، تطوعا ، بني له بيت فى الجنة**» .

١٠٣- (. . .) **وحدثنا** محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن النعمان ابن سالم ، عن عمرو بن أوس ، عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا ، غير فريضة ، إلا بني الله له بيتا فى الجنة . أو إلا بني له بيت فى الجنة**» .

قالت أم حبيبة: فما برحت أصليهن بعد .

وقال عمرو: ما برحت أصليهن بعد . وقال النعمان ، مثل ذلك .

(. . .) وحدثني عبد الرحمن بن بشر وعبد الله بن هاشم العبدي . قالا: حدثنا بهز . حدثنا شعبة قال: النعمان بن سالم أخبرني . قال: سمعت عمرو بن أوس يحدث عن عنبسة ، عن أم حبيبة ؛ قالت: قال رسول الله ﷺ : «ما من عبد مسلم توضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى لله كل يوم» فذكر بمثله .

١٠٤- (٧٢٩) وحدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد . قالا: حدثنا يحيى (وهو ابن سعيد) عن عبيد الله . قال: أخبرني نافع عن ابن عمر . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال: صليت مع رسول الله ﷺ قبل الظهر سجدتين . وبعدها سجدتين . وبعد المغرب سجدتين . وبعد العشاء سجدتين . وبعد الجمعة سجدتين . فأما المغرب والعشاء والجمعة . فصليت مع النبي ﷺ في بيته .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: جواز النافلة قائما وقاعدا ، وفعل بعض الركعة قائما وبعضها قاعدا

١٠٥- (٧٣٠) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن خالد ، عن عبد الله بن شقيق . قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ ، عن تطوعه؟ فقالت: كان يصلي في بيتي قبل الظهر أربعا . ثم يخرج فيصلي بالناس . ثم يدخل فيصلي ركعتين . وكان يصلي بالناس المغرب . ثم يدخل فيصلي ركعتين . ويصلي بالناس العشاء . ويدخل بيتي فيصلي ركعتين . وكان يصلي من الليل تسع ركعات . فيهن الوتر . وكان يصلي ليلا طويلا قائما . وليلا طويلا قاعدا . وكان إذا قرأ وهو قائم ، ركع وسجد وهو قائم . وإذا قرأ قاعدا ، ركع وسجد وهو قاعد . وكان إذا طلع الفجر ، صلى ركعتين .

١٠٦/١٠٧ (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا حماد عن بديل وأيوب ، عن عبد الله ابن شقيق ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي ليلا طويلا . فإذا صلى قائما ، ركع قائما . وإذا صلى قاعدا ، ركع قاعدا .

١٠٨- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن بديل ، عن عبد الله بن شقيق . قال: كنت شاكيا بفارس . فكنت أصلي قاعدا . فسألت عن ذلك عائشة؟ فقالت: كان رسول الله ﷺ يصلي ليلا طويلا قائما . فذكر الحديث .

١٠٩- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا معاذ بن معاذ عن حميد ، عن عبد الله ابن شقيق العقيلي ؛ قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل؟ فقالت: كان يصلي ليلا

طويلا قائما . وليلا طويلا قاعدا . وكان إذا قرأ قائما ، ركع قائما . وإذا قرأ قاعدا ، ركع قاعدا .

١١٠- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي ؛ قال: سألنا عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ ؟ فقالت: كان رسول الله ﷺ يكثر الصلاة قائما وقاعدا . فإذا افتتح الصلاة قائما ، ركع قائما . وإذا افتتح الصلاة قاعدا ، ركع قاعدا .

١١١- (٧٣١) وحدثني أبو الربيع الزهراني . أخبرني حماد (يعني ابن زيد) . ح قال: وحدثنا حسن بن الربيع . حدثنا مهدي بن ميمون . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن نمير . جميعا عن هشام بن عروة . ح وحدثني زهير ابن حرب (واللفظ له) قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة . قال: أخبرني أبي عن عائشة . قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ يقرأ في شيء من صلاة الليل جالسا . حتى إذا كبر قرأ جالسا . حتى إذا بقي عليه من السورة ثلاثون أو أربعون آية ، قام فقرأهن . ثم ركع .

١١٢- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد وأبي النضر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي جالسا . فيقرأ وهو جالس . فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية . قام فقرأ وهو قائم . ثم ركع . ثم سجد . ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك .

١١٣- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . قال أبو بكر: حدثنا إسماعيل بن علية عن الوليد بن أبي هشام ، عن أبي بكر بن محمد ، عن عمرة ، عن عائشة . قالت: كان رسول الله ﷺ يقرأ وهو قاعد . فإذا أراد أن يركع ، قام قدر ما يقرأ إنسان أربعين آية .

١١٤- (. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا محمد بن عمرو . حدثني محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص ؛ قال: قلت لعائشة: كيف كان يصنع رسول الله ﷺ في الركعتين وهو جالس؟ قالت: كان يقرأ فيهما . فإذا أراد أن يركع ، قام فركع .

١١٥- (٧٣٢) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن سعيد الجريري ، عن عبد الله بن شقيق ؛ قال: قلت لعائشة: هل كان النبي ﷺ يصلي وهو قاعد؟ قالت: نعم . بعد ما حطمه الناس .

(. . .) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا كهمس عن عبد الله بن شقيق . قال: قلت لعائشة . فذكر عن النبي ﷺ ، بمثله .

١١٦- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم وهارون بن عبد الله . قالا: حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرني عثمان بن أبي سليمان ؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره ؛ أن عائشة أخبرته أن النبي ﷺ لم يمت ، حتى كان كثير من صلاته وهو جالس .

١١٧- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم وحسن الحلواني . كلاهما عن زيد . قال حسن: حدثنا زيد بن الحباب . حدثني عبد الله بن عروة عن أبيه ، عن عائشة . قالت: لما بدن رسول الله ﷺ وثقل ، كان أكثر صلاته جالسا .

١١٨- (٧٣٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد ، عن المطلب بن أبي وداعة السهمي ، عن حفصة ؛ أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ صلى في سبحته قاعدا . حتى كان قبل وفاته بعام . فكان يصلي في سبحته قاعدا . وكان يقرأ بالسورة فيرتلها . حتى تكون أطول من أطول منها .

(. . .) **وحدثني** أبو الطاهر وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . جميعا عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنهما قالا: بعام واحد أو اثنين .

١١٩- (٧٣٤) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح ، عن سماك ؛ قال: أخبرني جابر بن سمرة ؛ أن النبي ﷺ لم يمت ، حتى صلى قاعدا .

١٢٠- (٧٣٥) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي يحيى ، عن عبد الله بن عمرو ؛ قال: حدثت أن رسول الله ﷺ قال: **«صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة»** قال: فأتيته فوجدته يصلي جالسا . فوضعت يدي على رأسه . فقال: مالك يا عبد الله بن عمرو؟ قلت: حدثت ، يا رسول الله! أنك قلت: **«صلاة الرجل قاعدا على نصف الصلاة»** وأنت تصلي قاعدا! قال: **«أجل . ولكني لست كأحد منكم»** .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار . جميعا عن محمد بن جعفر ، عن شعبة . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا سفيان . كلاهما عن منصور ، بهذا الإسناد . وفي رواية شعبة: عن أبي يحيى الأعرج .

* * * * * * * * * *

(١٧) باب: صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل، وأن الوتر ركعة، وأن الركعة صلاة صحيحة

١٢١- (٧٣٦) **حدثنا** يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة. يوتر منها بواحدة. فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن. حتى يأتيه المؤذن فيصلي ركعتين خفيفتين.

١٢٢- (...) **وحدثني** حرملة بن يحيى. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء (وهي التي يدعو الناس العتمة) إلى الفجر، إحدى عشرة ركعة. يسلم بين كل ركعتين. ويوتر بواحدة. فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر، وتبين له الفجر، وجاءه المؤذن قام فركع ركعتين خفيفتين. ثم اضطجع على شقه الأيمن. حتى يأتيه المؤذن للإقامة.

(...) **وحدثنيه** حرملة. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، بهذا الإسناد. وساق حرملة الحديث بمثله. غير أنه لم يذكر: وتبين له الفجر، وجاءه المؤذن ولم يذكر: الإقامة. وسائر الحديث، بمثل حديث عمرو، سواء.

١٢٣- (٧٣٧) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا عبد الله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة. يوتر من ذلك بخمس. لا يجلس في شيء إلا في آخرها.

(...) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان. ح وحدثناه أبو كريب. حدثنا وكيع وأبو أسامة. كلهم عن هشام، بهذا الإسناد.

١٢٤- (...) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك ابن مالك، عن عروة؛ أن عائشة أخبرته؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي ثلاث عشرة ركعة، بركعتي الفجر.

١٢٥- (٧٣٨) **حدثنا** يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن؛ أنه سأل عائشة: كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان؟ قالت: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان، ولا في غيره، على إحدى عشرة ركعة. يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن

وطولهن . ثم يصلي ثلاثا . فقالت عائشة: فقلت: يا رسول الله! أتنام قبل أن توتر؟ فقال: «يا عائشة! إن عيني تنامان ولا ينام قلبي» .

١٢٦- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي . حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة ؛ قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ؟ فقالت: كان يصلي ثلاث عشرة ركعة . يصلي ثمان ركعات ثم يوتر . ثم يصلي ركعتين وهو جالس . فإذا أراد أن يركع قام فركع . ثم يصلي ركعتين بين النداء والإقامة ، من صلاة الصبح .

(. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا حسين بن محمد . حدثنا شيبان عن يحيى . قال: سمعت أبا سلمة . ح وحدثني يحيى بن بشر الحريري . حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن يحيى بن أبي كثير . قال: أخبرني أبو سلمة أنه سأل عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ ، بمثله . غير أن في حديثهما: تسع ركعات قائما . يوتر منهن .

١٢٧- (. . .) **وحدثنا** عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي لبيد . سمع أبا سلمة قال: أتيت عائشة فقلت: أي أمه! أخبريني عن صلاة رسول الله ﷺ . فقالت: كانت صلاته في شهر رمضان وغيره ، ثلاث عشرة ركعة بالليل . منها ركعتا الفجر .

١٢٨- (. . .) **حدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا حنظلة عن القاسم بن محمد . قال: سمعت عائشة تقول: كانت صلاة رسول الله ﷺ من الليل عشر ركعات . ويوتر بسجدة . ويركع ركعتي الفجر . فتلك ثلاث عشرة ركعة .

١٢٩- (٧٣٩) **وحدثنا** أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو إسحاق . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي إسحاق . قال: سألت الأسود بن يزيد عما حدثته عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ؟ قالت: كان ينام أول الليل ويحيي آخره . ثم إن كانت له حاجة إلى أهله قضى حاجته . ثم ينام . فإذا كان عند النداء الأول (قالت) وثب . (ولا والله! ما قالت: قام) فأفاض عليه الماء . (ولا والله! ما قالت: اغتسل . وأنا أعلم ما تريد) وإن لم يكن جنبا توضأ وضوء الرجل للصلاة . ثم صلى الركعتين .

١٣٠- (٧٤٠) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا عمار ابن رزيق عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل . حتى يكون آخر صلاته الوتر .

١٣١- (٧٤١) **حدثني** هناد بن السري . حدثنا أبو الأحوص عن أشعث ، عن أبيه ،

عن مسروق . قال: سألت عائشة عن عمل رسول الله ﷺ ؟ فقالت: كان يحب الدائم . قال: قلت: أي حين كان يصلي؟ فقالت: كان إذا سمع الصارخ ، قام فصلى .

١٣٢- (٧٤٢) **حدثنا** أبو كريب . أخبرنا ابن بشر عن مسعر ، عن سعد ، عن أبي سلمة ، عن عائشة . قالت: ما ألفى رسول الله ﷺ السحر الأعلى في بيتي ، أو عندي ، إلا نائما .

١٣٣- (٧٤٣) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ونصر بن علي وابن أبي عمر . قال أبو بكر . حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي النضر ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ؛ قالت: كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر ، فإن كنت مستيقظة ، حدثني . وإلا اضطجع .

(. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن زياد بن سعد ، عن ابن أبي عتاب ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ، مثله .

١٣٤- (٧٤٤) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة . قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل . فإذا أوتر قال: «قومي ، فأوتري يا عائشة! » .

١٣٥- (. . .) **وحدثني** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن القاسم بن محمد . عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي صلاته بالليل وهي معترضة بين يديه . فإذا بقي الوتر أيقظها فأوترت .

١٣٦- (٧٤٥) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا سفيان بن عيينة عن أبي يعفور (واسمه واقد ، ولقبه وقدان) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش . كلاهما عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت: من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ . فانتهى وتره إلى السحر .

١٣٧- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا وكيع عن سفيان ، عن أبي حصين ، عن يحيى بن وثاب ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت: من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ . من أول الليل وأوسطه وآخره . فانتهى وتره إلى السحر .

١٣٨- (. . .) **حدثني** علي بن حُجْر . حدثنا حسان (قاضي كرمان) عن سعيد ابن مسروق ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت . كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ . فانتهى وتره إلى آخر الليل .

* * * * * * * * * *

(١٨) باب: جامع صلاة الليل ، ومن نام عنه أو مرض

١٣٩- (٧٤٦) حدثنا محمد بن المثنى العنـــزي . حدثنا محمد بن أبي عدي عن سعيد ، عن قتادة عن زرارة أن سعد بن هشام بن عامر أراد أن يغزو في سبيل الله . فقدم المدينة . فأراد أن يبيع عقارا له بها . فيجعله في السلاح والكراع . ويجاهد الروم حتى يموت . فلما قدم المدينة ، لقي أناسا من أهل المدينة . فنهوه عن ذلك . وأخبروه ؛ أن رهطا ستة أرادوا ذلك في حياة نبي الله ﷺ . فنهاهم نبي الله ﷺ . وقال: «أليس لكم في أسوة؟» فلما حدثوه بذلك راجع امرأته . وقد كان طلقها . وأشهد على رجعتها . فأتى ابن عباس فسأله عن وتر رسول الله ﷺ ؟ فقال ابن عباس: ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ ؟ قال: من؟ قال: عائشة . فأتها فاسألها . ثم ائتني فأخبرني بردها عليك . فانطلقت إليها . فأتيت على حكيم بن أفلح . فاستلحقته إليها . فقال: ما أنا بقاربها . لأني نهيتها أن تقول في هاتين الشيعتين شيئا فأبت فيهما إلا مضيا . قال: فأقسمت عليه . فجاء . فانطلقنا إلى عائشة . فاستأذنا عليها . فأذنت لنا . فدخلنا عليها . فقالت: أحكيم؟ (فعرفته) فقال: نعم . فقالت: من معك؟ قال: سعد بن هشام . قالت: من هشام؟ قال: ابن عامر . فترحمت عليه . وقالت خيرا . (قال قتادة وكان أصيب يوم أحد) فقلت: يا أم المؤمنين! أنبئيني عن خلق رسول الله ﷺ . قالت: ألست تقرأ القرآن؟ قلت: بلى . قالت: فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن . قال: فهممت أن أقوم ، ولا أسأل أحدا عن شيء حتى أموت . ثم بدا لي فقلت: أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ . فقالت: ألست تقرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾؟ قلت: بلى . قالت: فإن الله عز وجل افترض قيام الليل في أول هذه السورة . فقام نبي الله ﷺ وأصحابه حولا . وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهرا في السماء . حتى أنزل الله ، في آخر هذه السورة ، التخفيف . فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة . قال: قلت: يا أم المؤمنين! أنبئيني عن وتر رسول الله ﷺ . فقالت: كنا نعد له سواكه وطهوره . فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل . فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات . لا يجلس فيها إلا في الثامنة . فيذكر الله ويحمده ويدعوه . ثم ينهض ولا يسلم . ثم يقوم فيصلي التاسعة . ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه . ثم يسلم تسليما يسمعنا . ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد . فتلك إحدى عشرة ركعة ، يا بني . فلما سن نبي الله ﷺ ، وأخذه اللحم ، أوتر بسبع . وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول . فتلك تسع ، يا بني . وكان نبي الله ﷺ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها . وكان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة . ولا أعلم نبي الله ﷺ قرأ القرآن كله في ليلة . ولا صلى ليلة إلى الصبح . ولا صام شهرا

كاملا غير رمضان . قال: فانطلقت إلى ابن عباس فحدثته بحديثها . فقال: صدقت . لو كنت أقربها أو أدخل عليها لأتيتها حتى تشافهني - به . قال: قلت: لو علمت أنك لا تدخل عليها ما حدثتك حديثها .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن قتادة ، عن زرارة ابن أوفى ، عن سعد بن هشام ؛ أنه طلق امرأته . ثم انطلق إلى المدينة ليبيع عقاره . فذكر نحوه .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا سعيد بن أبي عروبة . حدثنا قتادة عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ؛ أنه قال: انطلقت إلى عبد الله بن عباس . فسألته عن الوتر . وساق الحديث بقصته . وقال فيه: قالت: من هشام؟ قلت: ابن عامر . قالت: نعم المرء كان عامر . أصيب يوم أحد .

(. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع . كلاهما عن عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ؛ أن سعد بن هشام كان جارا له فأخبره أنه طلق امرأته . واقتص الحديث بمعنى حديث سعيد . وفيه: قالت: من هشام؟ قال ابن عامر . قالت: نعم المرء كان أصيب ، مع رسول الله ﷺ ، يوم أحد . وفيه: فقال حكيم بن أفلح: أما إني لو علمت أنك لا تدخل عليها ما أنبأتك بحديثها .

١٤٠- (. . .) حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد . جميعا عن أبي عوانة . قال سعيد: حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا فاتته الصلاة من الليل من وجع أو غيره ، صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة .

١٤١- (. . .) وحدثنا علي بن خشرم . أخبرنا عيسى (وهو ابن يونس) عن شعبة ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن سعد بن هشام الأنصاري ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا عمل عملا أثبته . وكان إذا نام من الليل أو مرض ، صلى من النهار ، ثنتي عشرة ركعة .

قالت: وما رأيت رسول الله ﷺ قام ليلة حتى الصباح . وما صام شهرا متتابعا إلا رمضان .

١٤٢- (٧٤٧) حدثنا هارون بن معروف . حدثنا عبد الله بن وهب . ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد ، وعبيد الله بن عبد الله . أخبراه عن عبد الرحمن بن عبد القاري . قال: سمعت عمر بن

الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ : «من نام عن حزبه ، أو عن شيء منه ، فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر ، كتب له كأنما قرأه من الليل» .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب : صلاة الأوابين حين ترمض الفصال

١٤٣- (٧٤٨) **وحدثنا** زهير بن حرب وابن نمير . قالا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن علية) عن أيوب ، عن القاسم الشيباني ؛ أن زيد بن أرقم رأى قوما يصلون من الضحى . فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل . إن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال» .

١٤٤- (. . .) **حدثنا** زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن أبي عبد الله . قال: حدثنا القاسم الشيباني عن زيد بن أرقم . قال: خرج رسول الله ﷺ على أهل قباء وهم يصلون . فقال: «صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال» .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب : صلاة الليل مثنى مثنى ، والوتر ركعة من آخر الليل

١٤٥- (٧٤٩) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع وعبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ؛ أن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل؟ فقال رسول الله ﷺ : «صلاة الليل مثنى مثنى . فإذا خشي أحدكم الصبح ، صلى ركعة واحدة . توتر له ما قد صلى» .

١٤٦- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه . سمع النبي ﷺ يقول . ح وحدثنا محمد بن عباد (واللفظ له) حدثنا سفيان . حدثنا عمرو عن طاوس ، عن ابن عمر . ح وحدثنا الزهري عن سالم ، عن أبيه ؛ أن رجلا سأل النبي ﷺ عن صلاة الليل؟ فقال: «مثنى مثنى . فإذا خشيت الصبح فأوتر بركعة» .

١٤٧- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو ؛ أن ابن شهاب حدثه ؛ أن سالم بن عبد الله بن عمر وحميد بن عبد الرحمن بن عوف حدثاه ، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ؛ أنه قال: قام رجل فقال: يا رسول الله! كيف صلاة الليل؟ قال

رسول الله ﷺ : «صلاة الليل مثنى مثنى . فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة» .

١٤٨- (. . .) **وحدثني** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . حدثنا أيوب وبديل عن عبد الله بن شقيق ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رجلا سأل النبي ﷺ . وأنا بينه وبين السائل . فقال: يا رسول الله! كيف صلاة الليل؟ قال: «مثنى مثنى . فإذا خشيت الصبح فصل ركعة . واجعل آخر صلاتك وترا» ثم سأله رجل ، على رأس الحول ، وأنا بذلك المكان من رسول الله ﷺ . فلا أدري ، هو ذلك الرجل أو رجل آخر . فقال له مثل ذلك .

(. . .) **وحدثني** أبو كامل . حدثنا حماد . حدثنا أيوب وبديل وعمران بن حدير ، عن عبد الله بن شقيق ، عن ابن عمر . ح وحدثنا محمد بن عبيد الغبري . حدثنا حماد . حدثنا أيوب والزبير بن الخريت ، عن عبد الله بن شقيق ، عن ابن عمر ؛ قال: سأل رجل النبي ﷺ . فذكرا بمثله . وليس في حديثهما: ثم سأله رجل على رأس الحول ، وما بعده .

١٤٩- (٧٥٠) **وحدثنا** هارون بن معروف وسريج بن يونس وأبو كريب . جميعا عن ابن أبي زائدة . قال هارون: حدثنا ابن أبي زائدة . أخبرني عاصم الأحول عن عبد الله بن شقيق ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ قال: «بادروا الصبح بالوتر» .

١٥٠- (٧٥١) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن نافع ؛ أن ابن عمر قال: من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترا . فإن رسول الله ﷺ كان يأمر بذلك .

١٥١- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثني زهير بن حرب وابن المثنى . قالا: حدثنا يحيى . كلهم عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا» .

١٥٢- (. . .) **وحدثني** هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرني نافع ؛ أن ابن عمر كان يقول: من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترا قبل الصبح . كذلك كان رسول الله ﷺ يأمرهم .

١٥٣- (٧٥٢) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح . قال: حدثني أبو مجلز عن ابن عمر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «الوتر ركعة من آخر الليل» .

١٥٤- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن

جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة ، عن أبي مجلز ؛ قال: سمعت ابن عمر يحدث عن النبي ﷺ قال: «الوتر ركعة من آخر الليل» .

١٥٥- (٧٥٣) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا عبد الصمد . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أبي مجلز ؛ قال: سألت ابن عباس عن الوتر؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ركعة من آخر الليل» . وسألت ابن عمر فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ركعة من آخر الليل» .

١٥٦- (٧٤٩) **وحدثنا** أبو كريب وهارون بن عبد الله . قالا: حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير . قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمر ؛ أن ابن عمر حدثهم ؛ أن رجلا نادى رسول الله ﷺ وهو في المسجد . فقال: يا رسول الله! كيف أوتر صلاة الليل؟ فقال رسول الله ﷺ : «من صلى فليصل مثنى مثنى . فإن أحس أن يصبح ، سجد سجدة ، فأوترت له ما صلى» .

قال أبو كريب: عبيد الله بن عبد الله . ولم يقل: ابن عمر .

١٥٧- (٧٤٩) **حدثنا** خلف بن هشام وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد بن زيد عن أنس ابن سيرين . قال: سألت ابن عمر ، قلت: أرأيت الركعتين قبل صلاة الغداة أطيل فيهما القراءة؟ قال: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة . قال: قلت: إني لست عن هذا أسألك . قال: إنك لضخم . ألا تدعني أستقرئ لك الحديث؟ كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى . ويوتر بركعة . ويصلي ركعتين قبل الغداة . كأن الأذان بأذنيه .

قال خلف: أرأيت الركعتين قبل الغداة . ولم يذكر: صلاة .

١٥٨- (. . .) **وحدثنا** ابن المثنى وابن بشار . قالا . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين ؛ قال: سألت ابن عمر ، بمثله . وزاد: ويوتر بركعة من آخر الليل . وفيه: فقال: به به . إنك لضخم .

١٥٩- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت عقبة بن حريث قال: سمعت ابن عمر يحدث ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الليل مثنى مثنى . فإذا رأيت أن الصبح يدركك فأوتر بواحدة» . فقيل لابن عمر: ما مثنى مثنى؟ قال: أن تسلم في كل ركعتين .

١٦٠- (٧٥٤) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن

معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ؛ أن النبي ﷺ قال: «أوتروا قبل أن تصبحوا» .

١٦١- (. . .) **وحدثني** إسحاق بن منصور . أخبرني عبيد الله عن شيبان ، عن يحيى . قال: أخبرني أبو نضرة العوقي ؛ أن أبا سعيد أخبرهم ؛ أنهم سألوا النبي ﷺ عن الوتر؟ فقال: «أوتروا قبل الصبح» .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب: من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله

١٦٢- (٧٥٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله . ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل . فإن صلاة آخر الليل مشهودة . وذلك أفضل» .

وقال أبو معاوية: محضورة .

١٦٣- (. . .) **وحدثني** سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله) عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أيكم خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر . ثم ليرقد . ومن وثق بقيام من الليل فليوتر من آخره . فإن قراءة آخر الليل محضورة . وذلك أفضل» .

* * * * * * * * * * *

(٢٢) باب: أفضل الصلاة طول القنوت

١٦٤- (٧٥٦) **حدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا أبو عاصم . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير عن جابر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «أفضل الصلاة طول القنوت» .

١٦٥- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن أبي سفيان ، عن جابر ؛ قال: سئل رسول الله ﷺ أفضل؟ قال: «طول القنوت» . قال أبو بكر: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش .

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب: في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء

١٦٦- (٧٥٧) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ؛ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن في الليل لساعة ، لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيرا من أمر الدنيا والآخرة ، إلا أعطاه إياه ، وذلك كل ليلة» .

١٦٧- (. . .) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الليل ساعة ، لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا ، إلا أعطاه إياه» .

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه

١٦٨- (٧٥٨) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي عبد الله الأغر . وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا . حين يبقى ثلث الليل الآخر . فيقول: من يدعوني فأستجيب له! ومن يسألني فأعطيه! ومن يستغفرني فأغفر له! » .

١٦٩- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القاري) عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال: «ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة . حين يمضي ثلث الليل الأول . فيقول: أنا الملك . أنا الملك . من ذا الذي يدعوني فأستجيب له! من ذا الذي يسألني فأعطيه! من ذا الذي يستغفرني فأغفر له! فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر» .

١٧٠- (. . .) حدثنا إسحاق بن منصور . أخبرنا أبو المغيرة . حدثنا الأوزاعي . حدثنا يحيى . حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا مضى شطر الليل ، أو ثلثاه ، ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا . فيقول: هل من سائل يعطى! هل من داع يستجاب له! هل من مستغفر يغفر له! حتى ينفجر الصبح» .

١٧١- (. . .) حدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا محاضر أبو المورع . حدثنا سعد بن سعيد . قال: أخبرني ابن مرجانة . قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ينزل الله في السماء الدنيا لشطر الليل ، أو لثلث الليل الآخر ، فيقول: من يدعوني فأستجيب له! أو يسألني فأعطيه! ثم يقول: من يقرض غير عديم ولا ظلوم! » .

(قال مسلم) ابن مرجانة: هو سعيد بن عبد الله . ومرجانة أمه .

(. . .) **حدثنا** عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي (واللفظ لابني أبي شيبة) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا جرير) عن منصور ، عن أبي إسحاق ، عن الأغر أبي مسلم . يرويه عن أبي سعيد وأبي هريرة . قالا: قال رسول الله ﷺ : «إن الله يمهل . حتى إذا ذهب ثلث الليل نزل إلى السماء الدنيا . فيقول: هل من مستغفر؟ هل من تائب؟ هل من سائل؟ هل من داع؟ حتى ينفجر الفجر» .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق ، بهذا الإسناد . غير أن حديث منصور أتم وأكثر .

* * * * * * * * * * *

(٢٥) باب: الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح

١٧٢- (٧٥٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن حميد ابن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من قام رمضان إيمانا واحتسابا ، غفر له ما تقدم من ذنبه» .

١٧٣- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة . فيقول: «من قام رمضان إيمانا واحتسابا ، غفر له ما تقدم من ذنبه» فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك . ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر . وصدرا من خلافة عمر على ذلك .

١٧٤- (٧٦٠) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير . قال: حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة حدثهم ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان إيمانا واحتسابا ، غفر له ما تقدم من ذنبه . ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه» .

١٧٥- (. . .) **حدثني** محمد بن رافع . حدثنا شبابة . حدثني ورقاء عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «من يقم ليلة القدر فيوافقها (أراه قال) إيمانا واحتسابا غفر له» .

١٧٦- (٧٦١) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ صلى في المسجد ذات ليلة . فصلى بصلاته ناس . ثم صلى من القابلة . فكثر الناس . ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة . فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ . فلما أصبح قال: «قد رأيت الذي صنعتم . فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم» . قال: وذلك في رمضان .

١٧٧- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب . قال: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة أخبرته ؛ أن رسول الله ﷺ خرج من جوف الليل فصلى في المسجد . فصلى رجال بصلاته . فأصبح الناس يتحدثون بذلك ، فاجتمع أكثر منهم . فخرج رسول الله ﷺ في الليلة الثانية . فصلوا بصلاته . فأصبح الناس يذكرون ذلك . فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة . فخرج فصلوا بصلاته . فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله . فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ . فطفق رجال منهم يقولون: الصلاة! فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ حتى خرج لصلاة الفجر . فلما قضى الفجر أقبل على الناس . ثم تشهد ، فقال: «أما بعد . فإنه لم يخف عليّ شأنكم الليلة . ولكني خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل . فتعجزوا عنها» .

١٧٨- (٧٦٢) حدثنا محمد بن مهران الرازي . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا الأوزاعي . حدثني عبدة عن زر . قال: سمعت أبيّ بن كعب يقول: (وقيل له: إن عبد الله بن مسعود يقول: من قام السنة أصاب ليلة القدر) فقال أبي: والله الذي لا إله إلا هو! إنها لفي رمضان (يحلف ما يستثني) ووالله! إني لأعلم أي ليلة هي . هي الليلة التي أمرنا بها رسول الله ﷺ بقيامها . هي ليلة صبيحة سبع وعشرين . وأمارتها أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها .

١٧٩- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت عبدة بن أبي لبابة يحدث عن زر بن حبيش ، عن أبي بن كعب . قال: قال أبي ، في ليلة القدر: والله! إني لأعلمها . وأكثر علمي هي الليلة التي أمرنا رسول الله ﷺ بقيامها . هي ليلة سبع وعشرين . وإنما شك شعبة في هذا الحرف: هي الليلة التي أمرنا بها رسول الله ﷺ. قال: وحدثني بها صاحب لي عنه .

١٨٠- (. . .) وحدثني عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد ، نحوه . ولم يذكر: إنما شك شعبة ، وما بعده .

* * * * * * * * * *

(٢٦) باب: صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل

١٨١ - (٧٦٣) حدثني عبد الله بن هاشم بن حيان العبدي. حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس؛ قال: بت ليلة عند خالتي ميمونة. فقام النبي ﷺ من الليل. فأتى حاجته. ثم غسل وجهه ويديه. ثم نام. ثم قام. فأتى القربة فأطلق شناقها. ثم توضأ وضوءا بين الوضوءين. ولم يكثر. وقد أبلغ. ثم قام فصلى. فقمت فتمطيت كراهية أن يرى أني كنت أنتبه له. فتوضأت. فقام فصلى. فقمت عن يساره. فأخذ بيدي فأدارني عن يمينه. فتتامت صلاة رسول الله ﷺ من الليل ثلاث عشرة ركعة. ثم اضطجع. فنام حتى نفخ. وكان إذا نام نفخ. فأتاه بلال فآذنه بالصلاة. فقام فصلى ولم يتوضأ وكان في دعائه: «اللهم! اجعل في قلبي نورا، وفي بصري نورا، وفي سمعي نورا، وعن يميني نورا، وعن يساري نورا، وفوقي نورا، وتحتي نورا، وأمامي نورا، وخلفي نورا، وعظم لي نورا».

قال كريب: وسبعا في التابوت. فلقيت بعض ولد العباس فحدثني بهن. فذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري. وذكر خصلتين.

١٨٢ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن مخرمة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس؛ أن ابن عباس أخبره؛ أنه بات ليلة عند ميمونة أم المؤمنين. وهي خالته. قال: فاضطجعت في عرض الوسادة. واضطجع رسول الله ﷺ في طولها. فنام رسول الله ﷺ حتى انتصف الليل. أو قبله بقليل. أو بعده بقليل. استيقظ رسول الله ﷺ. فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده. ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران. ثم قام إلى شن معلقة. فتوضأ منها. فأحسن وضوءه. ثم قام فصلى.

قال ابن عباس: فقمت فصنعت مثل ما صنع رسول الله ﷺ. ثم ذهبت فقمت إلى جنبه. فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسي. وأخذ بأذني اليمنى يفتلها. فصلى ركعتين. ثم ركعتين. ثم ركعتين. ثم ركعتين. ثم ركعتين. ثم ركعتين. ثم أوتر. ثم اضطجع. حتى جاء المؤذن فقام. فصلى ركعتين خفيفتين. ثم خرج فصلى الصبح.

١٨٣ - (...) وحدثني محمد بن سلمة المرادي. حدثنا عبد الله بن وهب عن عياض ابن عبد الله الفهري، عن مخرمة بن سليمان، بهذا الإسناد. وزاد: ثم عمد إلى شجب من ماء.

فتسوك وتوضأ . وأسبغ الوضوء ولم يهرق من الماء إلا قليلا . ثم حركني فقمت . وسائر الحديث نحو حديث مالك .

١٨٤- (. . .) **حدثني** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثنا عمرو عن عبد ربه بن سعيد عن مخرمة بن سليمان ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ؛ أنه قال: نمت عند ميمونة زوج النبي ﷺ . ورسول الله ﷺ عندها تلك الليلة . فتوضأ رسول الله ﷺ . ثم قام فصلى . فقمت عن يساره . فأخذني فجعلني عن يمينه . فصلى في تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة . ثم نام رسول الله ﷺ حتى نفخ . وكان إذا نام نفخ . ثم أتاه المؤذن فخرج فصلى . ولم يتوضأ .

قال عمرو: فحدثت به بكير بن الأشج . فقال: حدثني كريب بذلك .

١٨٥- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك عن مخرمة بن سليمان ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ؛ قال: بت ليلة عند خالتي ميمونة بنت الحارث . فقلت لها: إذا قام رسول الله ﷺ فأيقظني . فقام رسول الله ﷺ . فقمت إلى جنبه الأيسر . فأخذ بيدي . فجعلني من شقه الأيمن . فجعلت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذني . قال: فصلى إحدى عشرة ركعة . ثم احتبى . حتى إني لأسمع نفسه ، راقدا . فلما تبين له الفجر صلى ركعتين خفيفتين .

١٨٦- (. . .) **حدثنا** ابن أبي عمر ومحمد بن حاتم عن ابن عيينة . قال ابن أبي عمر: حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ؛ أنه بات عند خالته ميمونة . فقام رسول الله ﷺ من الليل . فتوضأ من شن معلق وضوءا خفيفا (قال: وصف وضوءه وجعل يخففه ويقلله) قال ابن عباس: فقمت فصنعت مثل ما صنع النبي ﷺ . ثم جئت فقمت عن يساره . فأخلفني فجعلني عن يمينه . فصلى . ثم اضطجع فنام حتى نفخ . ثم أتاه بلال فآذنه بالصلاة . فخرج فصلى الصبح ولم يتوضأ .

قال سفيان: وهذا للنبي ﷺ خاصة ، لأنه بلغنا أن النبي ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه .

١٨٧- (. . .) **حدثنا** محمد بن بشار . حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) حدثنا شعبة عن سلمة ، عن كريب ، عن ابن عباس ؛ قال: بت في بيت خالتي ميمونة . فبقيت كيف يصلي رسول الله ﷺ . قال: فقام فبال . ثم غسل وجهه وكفيه . ثم نام . ثم قام إلى القربة فأطلق شناقها . ثم صب في الجفنة أو القصعة . فأكبه بيده عليها . ثم توضأ وضوءا حسنا بين

الوضوءين . ثم قام فصلى فجئت فقمت إلى جنبه . فقمت عن يساره . قال: فأخذني فأقامني عن يمينه . فتكاملت صلاة رسول الله ﷺ ثلاث عشرة ركعة . ثم نام حتى نفخ . وكنا نعرفه إذا نام بنفخه . ثم خرج إلى الصلاة . فصلى . فجعل يقول في صلاته أو في سجوده: «اللهم! اجعل فى قلبي نورا ، وفى سمعي نورا ، وفى بصري نورا ، وعن يميني نورا ، وعن شمالي نورا ، وأمامي نورا ، وخلفي نورا ، وفوقي نورا ، وتحتي نورا ، واجعل لي نورا ، أو قال: واجعلني نورا» .

(. . .) **وحدثني** إسحاق بن منصور . حدثنا النضر بن شميل . أخبرنا شعبة . حدثنا سلمة بن كهيل عن بكير ، عن كريب ، عن ابن عباس . قال سلمة: فلقيت كريبا فقال: قال ابن عباس: كنت عند خالتي ميمونة . فجاء رسول الله ﷺ . ثم ذكر بمثل حديث غندر . وقال: «واجعلني نورا» ولم يشك .

١٨٨- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وهناد بن السري . قالا: حدثنا أبو الأحوص عن سعيد ابن مسروق ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي رشدين مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ؛ قال: بت عند خالتي ميمونة . واقتص الحديث . ولم يذكر غسل الوجه والكفين . غير أنه قال: ثم أتى القربة فحل شناقها . فتوضأ وضوءا بين الوضوءين . ثم أتى فراشه فنام . ثم قام قومة أخرى . فأتى القربة فحل شناقها . ثم توضأ وضوءا هو الوضوء . وقال: «أعظم لي نورا» ولم يذكر: «واجعلني نورا» .

١٨٩- (. . .) **وحدثني** أبو الطاهر . حدثنا ابن وهب عن عبد الرحمن بن سلمان الحجري ، عن عقيل بن خالد ؛ أبي سلمة بن كهيل حدثه ؛ أن كريبا حدثه ؛ أن ابن عباس بات ليلة عند رسول الله ﷺ . قال: فقام رسول الله ﷺ إلى القربة فسكب منها . فتوضأ ولم يكثر من الماء ولم يقصر في الوضوء . وساق الحديث . وفيه: قال: ودعا رسول الله ﷺ ليلتئذ تسع عشرة كلمة . قال سلمة: حدثنيها كريب . فحفظت منها ثنتي عشرة . ونسيت ما بقي . قال رسول الله ﷺ : «اللهم! اجعل لي فى قلبي نورا ، وفى لساني نورا ، وفى سمعي نورا ، وفى بصري نورا ، ومن فوقي نورا ، ومن تحتي نورا ، وعن يميني نورا ، وعن شمالي نورا ، ومن بين يدي نورا ، ومن خلفي نورا ، واجعل فى نفسي نورا ، وأعظم لي نورا» .

١٩٠- (. . .) **وحدثني** أبو بكر بن إسحاق . أخبرنا ابن أبي مريم . أخبرنا محمد بن جعفر . أخبرني شريك بن أبي نمر عن كريب ، عن ابن عباس ؛ أنه قال: رقدت في بيت ميمونة

ليلة كان النبي ﷺ عندها . لأنظر كيف صلاة النبي ﷺ بالليل . قال: فتحدث النبي ﷺ مع أهله ساعة . ثم رقد . وساق الحديث . وفيه: ثم قام فتوضأ واستن .

١٩١- (. . .) **حدثنا** واصل بن عبد الأعلى . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين بن عبد الرحمن ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عباس ؛ أنه رقد عند رسول الله ﷺ . فاستيقظ . فتسوك وتوضأ وهو يقول: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُوْلِي الأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران: ١٩٠] . فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة . ثم قام فصلى ركعتين . فأطال فيهما القيام والركوع والسجود . ثم انصرف فنام حتى نفخ . ثم فعل ذلك ثلاث مرات . ست ركعات . كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات . ثم أوتر بثلاث . فأذن المؤذن فخرج إلى الصلاة . وهو يقول: «**اللهم! اجعل في قلبي نورا ، وفي لساني نورا ، واجعل في سمعي نورا ، واجعل في بصري نورا ، واجعل من خلفي نورا ، ومن أمامي نورا ، واجعل من فوقي نورا ، ومن تحتي نورا . اللهم! أعطني نورا**» .

١٩٢- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء عن ابن عباس ؛ قال: بت ذات ليلة عند خالتي ميمونة . فقام النبي ﷺ يصلي متطوعا من الليل . فقام النبي ﷺ إلى القربة فتوضأ . فقام فصلى . فقمت ، لما رأيته صنع ذلك ، فتوضأت من القربة . ثم قمت إلى شقه الأيسر . فأخذ بيدي من وراء ظهره ، يعدلني كذلك من وراء ظهره إلى الشق الأيمن . قلت: أفي التطوع كان ذلك؟ قال: نعم .

١٩٣- (. . .) **وحدثني** هارون بن عبد الله ومحمد بن رافع . قالا: حدثنا وهب بن جرير . أخبرني أبي . قال: سمعت قيس بن سعد يحدث عن عطاء ، عن ابن عباس ؛ قال: بعثني العباس إلى النبي ﷺ ، وهو في بيت خالتي ميمونة . فبت معه تلك الليلة . فقام يصلي من الليل . فقمت عن يساره . فتناولني من خلف ظهره . فجعلني على يمينه .

(. . .) **وحدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبد الملك عن عطاء ، عن ابن عباس ؛ قال: بت عند خالتي ميمونة . نحو حديث ابن جريج وقيس بن سعد .

١٩٤- (٧٦٤) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي جمرة . قال: سمعت ابن عباس يقول: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة .

١٩٥- (٧٦٥) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ؛ أن عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني ؛ أنه قال: لأرمقن صلاة رسول الله ﷺ الليلة . فصلى ركعتين خفيفتين . ثم صلى ركعتين طويلتين . طويلتين . طويلتين . ثم صلى ركعتين . وهما دون اللتين قبلهما . ثم صلى ركعتين . وهما دون اللتين قبلهما . ثم صلى ركعتين . وهما دون اللتين قبلهما . ثم أوتر . فذلك ثلاث عشرة ركعة .

١٩٦- (٧٦٦) **وحدثني** حجاج بن الشاعر . حدثني محمد بن جعفر المدائني أبو جعفر . حدثنا ورقاء عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: كنت مع رسول الله ﷺ في سفر . فانتهينا إلى مشرعة . فقال: «ألا تشرع؟ يا جابر» قلت: بلى . قال: فنـــزل رسول الله ﷺ وأشرعت . قال: ثم ذهب لحاجته . ووضعت له وضوءا . قال: فجاء فتوضأ . ثم قام فصلى في ثوب واحد خالف بين طرفيه . فقمت خلفه . فأخذ بأذني فجعلني عن يمينه .

١٩٧- (٧٦٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة . جميعا عن هشيم . قال أبو بكر: حدثنا هشيم . أخبرنا أبو حرة عن الحسن ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ؛ قالت: كان رسول الله ﷺ ، إذا قام من الليل ليصلي ، افتتح صلاته بركعتين خفيفتين .

١٩٨- (٧٦٨) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «**إذا قام أحدكم من الليل ، فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين**» .

١٩٩- (٧٦٩) **حدثنا** قتيبة بن سعيد ، عن مالك بن أنس ، عن أبي الزبير ، عن طاوس ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول ، إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل: «**اللهم لك الحمد . أنت نور السماوات والأرض . ولك الحمد . أنت قيام السماوات والأرض . ولك الحمد . أنت رب السماوات والأرض . ومن فيهن . أنت الحق . ووعدك الحق . وقولك الحق . ولقاؤك حق . والجنة حق . والنار حق . والساعة حق . اللهم لك أسلمت . وبك آمنت . وعليك توكلت . وإليك أنبت . وبك خاصمت . وإليك حاكمت . فاغفر لي . ما قدمت وأخرت . وأسررت وأعلنت . أنت إلهي لا إله إلا أنت**» .

(. . .) **حدثنا** عمرو الناقد وابن نمير وابن أبي عمر . قالوا: حدثنا سفيان . ح وحدثنا محمد بن رافع . قال: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . كلاهما عن سليمان الأحول ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ . أما حديث ابن جريج فاتفق لفظه مع حديث مالك . لم

يختلفا إلا في حرفين . قال: ابن جريج ، مكان قيام ، قيم . وقال: وما أسررت . وأما حديث ابن عيينة ففيه بعض زيادة . ويخالف مالكا وابن جريج في أحرف .

(. . .) **وحدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا عمران القصير عن قيس بن سعد ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث (واللفظ قريب من ألفاظهم) .

٢٠٠- (٧٧٠) **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن حاتم وعبد بن حميد وأبو معن الرقاشي . قالوا: حدثنا عمر بن يونس . حدثنا عكرمة بن عمار . حدثنا يحيى بن أبي كثير . حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف . قال: سألت عائشة أم المؤمنين: بأي شيء كان نبي الله ﷺ يفتتح صلاته إذا قام من الليل؟ قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: «**اللهم! رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل . فاطر السماوات والأرض . عالم الغيب والشهادة . أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون . اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم**» .

٢٠١- (٧٧١) **حدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا يوسف الماجشون . حدثني أبي عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله ابن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: «**وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين . إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين . اللهم! أنت الملك لا إله إلا أنت . أنت ربى . وأنا عبدك . ظلمت نفسى واعترفت بذنبى . فاغفر لى ذنوبى جميعا . إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت . واهدني لأحسن الأخلاق . لا يهدي لأحسنها إلا أنت . واصرف عني سيئها . لا يصرف عني سيئها إلا أنت . لبيك! وسعديك! والخير كله فى يديك . والشر ليس إليك . أنا بك وإليك . تباركت وتعاليت . أستغفرك وأتوب إليك**» . وإذا ركع قال: «**اللهم! لك ركعت . وبك آمنت . ولك أسلمت . خشع لك سمعي وبصري . ومخي وعظمي وعصبي**» . وإذا رفع قال: «**اللهم! ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد**» . وإذا سجد قال: «**اللهم! لك سجدت . وبك آمنت . ولك أسلمت . سجد وجهي للذي خلقه وصوره ، وشق سمعه وبصره . تبارك الله أحسن الخالقين**» ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: «**اللهم! اغفر لي ما

قدمت وما أخرت . وما أسررت وما أعلنت . وما أسرفت . وما أنت أعلم به مني . أنت المقدم وأنت المؤخر . لا إله إلا أنت» .

٢٠٢- (٧٧١) **وحدثناه** زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو النضر . قالا: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عمه الماجشون بن أبي سلمة ، عن الأعرج ، بهذا الإسناد . وقال: كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة كبر ثم قال: «وجهت وجهي» وقال: «وأنا أول المسلمين» وقال: وإذا رفع رأسه من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده . ربنا ولك الحمد» وقال: «وصورة فأحسن صوره» وقال: وإذا سلم قال: «اللهم! اغفر لي ما قدمت» إلى آخر الحديث ولم يقل: بين التشهد والتسليم .

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل

٢٠٣- (٧٧٢) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية . ح وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن جرير . كلهم عن الأعمش . ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي . حدثنا الأعمش عن سعد بن عبيدة ، عن المستورد بن الأحنف ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة ؛ قال: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة . فافتتح البقرة . فقلت: يركع عند المائة . ثم مضى . فقلت: يصلي بها في ركعة . فمضى . فقلت: يركع بها . ثم افتتح النساء فقرأها . ثم افتتح آل عمران فقرأها . يقرأ مترسلا . إذا مر بآية فيها تسبيح سبح . وإذا مر بسؤال سأل . وإذا مر بتعوذ تعوذ . ثم ركع فجعل يقول: «سبحان ربي العظيم» فكان ركوعه نحوا من قيامه . ثم قال: «سمع الله لمن حمده» ثم قام طويلا . قريبا مما ركع . ثم سجد فقال: «سبحان ربي الأعلى» فكان سجوده قريبا من قيامه .

قال: وفي حديث جرير من الزيادة: فقال: «سمع الله لمن حمده . ربنا لك الحمد» .

٢٠٤- (٧٧٣) **وحدثنا** عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما عن جرير . قال عثمان: حدثنا جرير عن الأعمش ، عن أبي وائل . قال: قال عبد الله: صليت مع رسول الله ﷺ فأطال حتى هممت بأمر سوء . قال: قيل: وما هممت به؟ قال: هممت أن أجلس وأدعه .

(. . .) **وحدثناه** إسماعيل بن الخليل وسويد بن سعيد عن علي بن مسهر ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح

٢٠٥- (٧٧٤) **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة وإسحاق. قال عثمان: حدثنا جرير عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله؛ قال: ذكر عند رسول الله ﷺ رجل نام ليلة حتى أصبح. قال: **«ذاك رجل بال الشيطان فى أذنيه»** أو قال: **«فى أذنه»**.

٢٠٦- (٧٧٥) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن عقيل، عن الزهري، عن علي بن حسين؛ أن الحسين بن علي حدثه عن علي بن أبي طالب؛ أن النبي ﷺ طرقه وفاطمة. فقال: **«ألا تصلون؟»** فقلت: يا رسول الله! إنما أنفسنا بيد الله. فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا. فانصرف رسول الله ﷺ حين قلت له ذلك. ثم سمعته وهو مدبر. يضرب فخذه ويقول: ﴿ وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ [الكهف: ٥٤].

٢٠٧- (٧٧٦) **حدثنا** عمرو الناقد وزهير بن حرب. قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. يبلغ به النبي ﷺ: **«يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد إذا نام. بكل عقدة يضرب عليك ليلا طويلا. فإذا استيقظ، فذكر الله، انحلت عقدة. وإذا توضأ، انحلت عنه عقدتان. فإذا صلى انحلت العقد. فأصبح نشيطا طيب النفس. وإلا أصبح خبيث النفس كسلان»**.

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد

٢٠٨- (٧٧٧) **حدثنا** محمد بن المثنى. حدثنا يحيى عن عبيد الله. قال: أخبرني نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«اجعلوا من صلاتكم فى بيوتكم. ولا تتخذوها قبورا»**.

٢٠٩- (...) **وحدثنا** ابن المثنى. حدثنا عبد الوهاب. أخبرنا أيوب عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: **«صلوا فى بيوتكم ولا تتخذوها قبورا»**.

٢١٠- (٧٧٨) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا قضى أحدكم الصلاة فى مسجده، فليجعل لبيته نصيبا من صلاته. فإن الله جاعل فى بيته من صلاته خيرا»**.

٢١١- (٧٧٩) **حدثنا** عبد الله بن براد الأشعري ومحمد بن العلاء. قالا: حدثنا أبو

أسامة عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال: «مثل البيت الذي يذكر فيه ، والبيت الذي لا يذكر الله فيه ، مثل الحي والميت» .

٢١٢- (٧٨٠) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القاري) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر . إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة» .

٢١٣- (٧٨١) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا عبد الله بن سعيد . حدثنا سالم أبو النضر ، مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت . قال: احتجر رسول الله ﷺ حجيرة بخصفة أو حصير . فخرج رسول الله ﷺ يصلي فيها . قال: فتتبع إليه رجال وجاءوا يصلون بصلاته . قال: ثم جاءوا ليلة فحضروا . وأبطأ رسول الله ﷺ عنهم . قال: فلم يخرج إليهم . فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب . فخرج إليهم رسول الله ﷺ مغضبا . فقال لهم رسول الله ﷺ : «مازال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم . فعليكم بالصلاة فى بيوتكم . فإن خير صلاة المرء فى بيته . إلا الصلاة المكتوبة» .

٢١٤- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا وهيب . حدثنا موسى بن عقبة . قال: سمعت أبا النضر عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت ؛ أن النبي ﷺ اتخذ حجرة في المسجد من حصير . فصلى رسول الله ﷺ فيها ليالي . حتى اجتمع إليه ناس . فذكر نحوه . وزاد فيه: «ولو كتب عليكم ما قمتم به» .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره

٢١٥- (٧٨٢) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقفي) حدثنا عبيد الل. عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ؛ أنها قالت: كان لرسول الله ﷺ حصير . وكان يحجره من الليل فيصلي فيه . فجعل الناس يصلون بصلاته . ويبسطه بالنهار . فثابوا ذات ليلة . فقال: «يا أيها الناس! عليكم من الأعمال ما تطيقون . فإن الله لا يمل حتى تملوا . وإن أحب الأعمال إلى الله ما دووم عليه وإن قل» . وكان آل محمد ﷺ إذا عملوا عملا أثبتوه .

٢١٦- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سعد بن

إبراهيم ؛ أنه سمع أبا سلمة يحدث عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ سئل: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «أدومه وإن قل» .

٢١٧- (٧٨٣) **وحدثنا** زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . قال زهير: حدثنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة . قال: سألت أم المؤمنين عائشة قال: قلت: يا أم المؤمنين! كيف كان عمل رسول الله ﷺ؟ هل كان يخص شيئا من الأيام؟ قالت: لا . كان عمله ديمة . وأيكم يستطيع ما كان رسول الله ﷺ يستطيع؟ .

٢١٨- (. . .) **وحدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سعد بن سعيد . أخبرني القاسم بن محمد عن عائشة . قالت: قال رسول الله ﷺ: «**أحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها وإن قل**» .

قال: وكانت عائشة إذا عملت العمل لزمته .

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب: أمر من نعس في صلاته ، أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك

٢١٩- (٧٨٤) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن علية . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس ؛ قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد . وحبل ممدود بين ساريتين . فقال: «**ما هذا؟**» قالوا: لزينب . تصلي . فإذا كسلت أو فترت أمسكت به . فقال: «**حلوه . ليصل أحدكم نشاطه . فإذا كسل أو فتر قعد**» . وفي حديث زهير: «**فليقعد**» .

(. . .) **وحدثناه** شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز ، عن أنس ، عن النبي ﷺ، مثله .

٢٢٠- (٧٨٥) **وحدثني** حرملة بن يحيى ومحمد بن سلمة المرادي . قالا: حدثنا ابن وهب عن يونس ، عن ابن شهاب . قال: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته ؛ أن الحولاء بنت تويت بن حبيب بن أسد بن عبد العزى مرت بها . وعندها رسول الله ﷺ. فقلت: فقلت هذه الحولاء بنت تويت . وزعموا أنها لا تنام الليل . فقال رسول الله ﷺ: «**لا تنام الليل! خذوا من العمل ما تطيقون . فوالله! لا يسأم الله حتى تسأموا**» .

٢٢١- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو أسامة عن هشام ابن عروة . ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام . قال: أخبرني أبي عن عائشة ؛ قالت: دخل على رسول الله ﷺ وعندي امرأة . فقال: «من هذه؟» فقلت: امرأة . لا تنام . تصلي . قال: «عليكم من العمل ما تطيقونه . فوالله! لا يمل الله حتى تملوا» وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه . وفي حديث أبي أسامة: أنها امرأة من بني أسد .

٢٢٢- (٧٨٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . جميعا عن هشام بن عروة . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد (واللفظ له) عن مالك بن أنس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ قال: «إذا نعس أحدكم فى الصلاة ، فليرقد حتى يذهب عنه النوم . فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس ، لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه» .

٢٢٣- (٧٨٧) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : «إذا قام أحدكم من الليل ، فاستعجم القرآن على لسانه ، فلم يدر ما يقول ، فليضطجع» .

* * * * * * * * * * *

(٣٢) باب: فضائل القرآن وما يتعلق به

(٣٣) باب: الأمر بتعهد القرآن ، وكراهة قول نسيت آية كذا ، وجواز قول أنسيتها

٢٢٤- (٧٨٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ سمع رجلا يقرأ من الليل . فقال: «يرحمه الله . لقد أذكرني كذا وكذا . آية كنت أسقطتها من سورة كذا وكذا» .

٢٢٥- (. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا عبدة وأبو معاوية عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: كان النبي ﷺ يستمع قراءة رجل في المسجد . فقال: «رحمه الله . لقد أذكرني آية كنت أنسيتها» .

٢٢٦- (٧٨٩) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعلقة . إن عاهد عليها أمسكها . وإن أطلقها ذهبت» .

٢٢٧- (. . .) **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد . قالوا: حدثنا يحيى (وهو القطان) ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . كلهم عن عبيد الله . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن أيوب . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن) ح وحدثنا محمد بن إسحاق المسيبـــي . حدثنا أنس (يعني ابن عياض) جميعا عن موسى بن عقبة . كل هؤلاء عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديث مالك . وزاد في حديث موسى بن عقبة: **«وإذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره . وإذا لم يقم به نسيه»** .

٢٢٨- (٧٩٠) **وحدثنا** زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا جرير) عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عبد الله . قال: قال رسول الله ﷺ : **«بئسما لأحدهم يقول: نسيت آية كيت وكيت . بل هو نسي . استذكروا القرآن . فلهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم بعقلها»** .

٢٢٩- (. . .) **حدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي وأبو معاوية . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن شقيق . قال: قال عبد الله: تعاهدوا هذه المصاحف . وربما قال القرآن . فلهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقله . قال: وقال رسول الله ﷺ : **«لا يقل أحدكم: نسيت آية كيت وكيت . بل هو نسي»** .

٢٣٠- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . حدثني عبدة بن أبي لبابة عن شقيق بن سلمة . قال: سمعت ابن مسعود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«بئسما للرجل أن يقول نسيت سورة كيت وكيت . أو نسيت آية كيت وكيت . بل هو نسي»** .

٢٣١- (٧٩١) **حدثنا** عبد الله بن براد الأشعري وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو أسامة عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال: **«تعاهدوا هذا القرآن . فوالذي نفس محمد بيده! لهو أشد تفلتا من الإبل فى عقلها»** ولفظ الحديث لابن براد .

* * * * * * * * * * *

(٣٤) باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن

٢٣٢- (٧٩٢) **حدثني** عمرو الناقد وزهير بن حرب . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن

الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . يبلغ به النبي ﷺ قال: «ما أذن الله لشيء ، ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن» .

(. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثني يونس ابن عبد الأعلى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني عمرو . كلاهما عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد . قال: «كما يأذن لنبي يتغنى بالقرآن» .

٢٣٣- (. . .) **حدثني** بشر بن الحكم . حدثنا عبد العزيز بن محمد . حدثنا يزيد (وهو ابن الهاد) عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما أذن الله لشيء ، ما أذن لنبي حسن الصوت ، يتغنى بالقرآن ، يجهر به» .

(. . .) **وحدثني** ابن أخي ابن وهب . حدثنا عمي عبد الله بن وهب . أخبرني عمر بن مالك وحيوة بن شريح عن ابن الهاد ، بهذا الإسناد ، مثله سواء . وقال: إن رسول الله ﷺ . ولم يقل: سمع .

٢٣٤- (. . .) **وحدثنا** الحكم بن موسى . حدثنا هقل عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي ، يتغنى بالقرآن يجهر به» .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . مثل حديث يحيى بن أبي كثير . غير أن ابن أيوب قال في روايته: «كإذنه» .

٢٣٥- (٧٩٣) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا مالك (وهو ابن مغول) عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إن عبد الله بن قيس ، أو الأشعري أعطي مزمارا من مزامير آل داود» .

٢٣٦- (. . .) **وحدثنا** داود بن رشيد . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا طلحة عن أبي بردة ، عن أبي موسى ؛ قال: قال رسول الله ﷺ لأبي موسى: «لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة! لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود» .

* * * * * * * * * * *

(٣٥) باب: ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح يوم فتح مكة

٢٣٧- (٧٩٤) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس ووكيع عن شعبة ، عن معاوية بن قرة . قال: سمعت عبد الله بن مغفل المزني يقول: قرأ النبي ﷺ عام الفتح ، في مسير له ، سورة الفتح على راحلته . فرجع في قراءته .

قال معاوية: لولا أني أخاف أن يجتمع علي الناس . لحكيت لكم قراءته .

٢٣٨- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة ؛ قال: سمعت عبد الله بن مغفل . قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة ، على ناقته ، يقرأ سورة الفتح . قال: فقرأ ابن مغفل ورجع . فقال معاوية: لولا الناس لأخذت لكم بذلك الذي ذكره ابن مغفل عن النبي ﷺ .

٢٣٩- (. . .) **وحدثناه** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد بن الحارث . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . قالا: حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد ، نحوه . وفي حديث خالد بن الحارث قال: على راحلة يسير وهو يقرأ سورة الفتح .

* * * * * * * * * * *

(٣٦) باب: نزول السكينة لقراءة القرآن

٢٤٠- (٧٩٥) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي إسحاق ، عن البراء . قال: كان رجل يقرأ سورة الكهف . وعنده فرس مربوط بشطنين . فتغشته سحابة . فجعلت تدور وتدنو . وجعل فرسه ينفر منها . فلما أصبح أتى النبي ﷺ . فذكر ذلك له . فقال: «**تلك السكينة . تنزلت للقرآن**» .

٢٤١- (. . .) **وحدثنا** ابن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق . قال: سمعت البراء يقول: قرأ رجل الكهف . وفي الدار دابة . فجعلت تنفر . فنظر فإذا ضبابة أو سحابة قد غشيته . قال: فذكر ذلك للنبي ﷺ . فقال: «**اقرأ . فلان! فإنها السكينة تنزلت عند القرآن . أو تنزلت للقرآن**» .

(. . .) **وحدثنا** ابن المثنى . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وأبو داود . قالا: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق . قال: سمعت البراء يقول ، فذكرا نحوه . غير أنهما قالا: تنقز .

٢٤٢- (٧٩٦) **وحدثني** حسن بن علي الحلواني وحجاج بن الشاعر (وتقاربا في اللفظ)

قالا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا أبي . حدثنا يزيد بن الهاد ؛ أن عبد الله بن خباب حدثه ؛ أن أبا سعيد الخدري حدثه ؛ أن أسيد بن حضير ، بينما هو ليلة ، يقرأ في مربده . إذ جالت فرسه . فقرأ . ثم جالت أخرى . فقرأ . ثم جالت أيضا . قال أسيد: فخشيت أن تطأ يحيى . فقمت إليها . فإذا مثل الظلة فوق رأسي . فيها أمثال السرج . عرجت في الجو حتى ما أراها . قال: فغدوت على رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله! بينما أنا البارحة من جوف الليل أقرأ في مربدي . إذ جالت فرسي . فقال رسول الله ﷺ : «اقرأ . ابن حضير! » قال: فقرأت . ثم جالت أيضا . فقال رسول الله ﷺ : «اقرأ . ابن حضير! » قال: فقرأت . ثم جالت أيضا . فقال رسول الله ﷺ : «اقرأ . ابن حضير! » قال: فانصرفت . وكان يحيى قريبا منها . خشيت أن تطأه . فرأيت مثل الظلة . فيها أمثال السرج . عرجت في الجو حتى ما أراها . فقال رسول الله ﷺ : «تلك الملائكة كانت تستمع لك . ولو قرأت لأصبحت يراها الناس . ما تستتر منهم» .

* * * * * * * * * * *

(٣٧) باب: فضيلة حافظ القرآن

٢٤٣- (٧٩٧) **حدثنا** قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري . كلاهما عن أبي عوانة . قال قتيبة: حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن أنس ، عن أبي موسى الأشعري . قال: قال رسول الله ﷺ : «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة . ريحها طيب وطعمها طيب . ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة . لا ريح لها وطعمها حلو . ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة . ريحها طيب وطعمها مر . ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة . ليس لها ريح وطعمها مر» .

(. . .) **وحدثنا** هداب بن خالد . حدثنا همام . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى ابن سعيد عن شعبة . كلاهما عن قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في حديث همام: «بدل المنافق» الفاجر .

* * * * * * * * * * *

(٣٨) باب: فضل الماهر بالقرآن والذي يتتعتع فيه

٢٤٤- (٧٩٨) **حدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن عبيد الغبري . جميعا عن أبي عوانة . قال ابن عبيد: حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة .

قالت: قال رسول الله ﷺ : «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة . والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه ، وهو عليه شاق ، له أجران» .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي . كلاهما عن قتادة ، بهذا الإسناد . وقال في حديث وكيع: «والذي يقرأ وهو يشتد عليه له أجران» .

* * * * * * * * * * *

(٣٩) باب: استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحذاق فيه ، وإن كان القارئ أفضل من المقروء عليه

٢٤٥- (٧٩٩) حدثنا هداب بن خالد . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال لأبيّ: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك» قال: آلله سماني لك؟ قال: «الله سماك لي» قال: فجعل أبيّ يبكي .

٢٤٦- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ لأبيّ بن كعب: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك: ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [سورة البينة] » قال: وسماني لك؟ قال: «نعم» قال: فبكى .

(. . .) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة عن قتادة . قال: سمعت أنسا يقول: قال رسول الله ﷺ لأبي . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٤٠) باب: فضل استماع القرآن ، وطلب القراءة من حافظ للاستماع ، والبكاء عند القراءة والتدبر

٢٤٧- (٨٠٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . جميعا عن حفص . قال أبو بكر: حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله . قال: قال لي رسول الله ﷺ : «اقرأ عليّ القرآن» قال: فقلت: يا رسول الله! أقرأ عليك ، وعليك أنزل؟ قال: «إني أشتهي أن أسمعه من غيري» فقرأت النساء . حتى إذا بلغت: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا

من كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاء شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١] . رفعت رأسي . أو غمزني رجل إلى جنبي فرفعت رأسي . فرأيت دموعه تسيل .

(. . .) **حدثنا** هناد بن السري ومنجاب بن الحارث التميمي . جميعا عن علي بن مسهر ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وزاد هناد في روايته: قال لي رسول الله ﷺ ، وهو على المنبر ،: «اقرأ عليّ» .

٢٤٨- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو أسامة . حدثني مسعر . وقال أبو كريب: عن مسعر ، عن عمرو بن مرة ، عن إبراهيم . قال: قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن مسعود: «اقرأ عليّ» قال: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «إني أحب أن أسمعه من غيري» قال: فقرأ عليه من أول سورة النساء . إلى قوله: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلاء شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١] . فبكى .

قال مسعر: فحدثني معن عن جعفر بن عمرو بن حريث ، عن أبيه ، عن ابن مسعود . قال: قال النبي ﷺ : «شهيدا عليهم ما دمت فيهم ، أو ما كنت فيهم» (شك مسعر) .

٢٤٩- (٨٠١) **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله . قال: كنت بحمص فقال لي بعض القوم: اقرأ علينا . فقرأت عليهم سورة يوسف . قال: فقال رجل من القوم: والله! ما هكذا أنزلت . قال: قلت: ويحك . والله! لقد قرأتها على رسول الله ﷺ . فقال لي: «أحسنت» .

فبينما أنا أكلمه إذ وجدت منه ريح الخمر . قال: فقلت: أتشرب الخمر وتكذب بالكتاب؟ لا تبرح حتى أجلدك . قال: فجلدته الحد .

(. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . قالا: أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية . جميعا عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وليس في حديث أبي معاوية: فقال لي: «أحسنت» .

* * * * * * * * * *

(٤١) باب: فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه

٢٥٠- (٨٠٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج . قالا: حدثنا وكيع عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «أيحب أحدكم إذا

رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث خلفات عظام سمان؟» قلنا: نعم . قال: «فثلاث آيات يقرأ بهن أحدكم في صلاته . خير له من ثلاث خلفات عظام سمان» .

٢٥١- (٨٠٣) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا الفضل بن دكين عن موسى بن علي . قال: سمعت أبي يحدث عن عقبة بن عامر . قال: خرج رسول الله ﷺ ونحن في الصفة . فقال: «أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان أو إلى العقيق فيأتي منه بناقتين كوماوين ، في غير إثم ولا قطع رحم؟» فقلنا: يا رسول الله! نحب ذلك . قال: «أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله عز وجل خير له من ناقتين . وثلاث خير له من ثلاث . وأربع خير له من أربع . ومن أعدادهن من الإبل؟» .

* * * * * * * * * * *

(٤٢) باب: فضل قراءة القرآن وسورة البقرة

٢٥٢- (٨٠٤) حدثني الحسن بن علي الحلواني . حدثنا أبو توبة (وهو الربيع بن نافع) حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن زيد ؛ أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني أبو أمامة الباهلي . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرؤوا القرآن . فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه . اقرؤوا الزهراوين: البقرة وسورة آل عمران . فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان . أو كأنهما غيايتان . أو كأنهما فرقان من طير صواف . تحاجان عن أصحابهما . اقرؤوا سورة البقرة . فإن أخذها بركة . وتركها حسرة . ولا يستطيعها البطلة» .

قال معاوية: بلغني أن البطلة السحرة .

(. . .) وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا يحيى (يعني ابن حسان) حدثنا معاوية ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنه قال: «وكأنهما» في كليهما . ولم يذكر قول معاوية: بلغني .

٢٥٣- (٨٠٥) حدثنا إسحاق بن منصور . أخبرنا يزيد بن عبد ربه . حدثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن مهاجر ، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي ، عن جبير بن نفير . قال: سمعت النواس بن سمعان الكلابي يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به . تقدمه سورة البقرة وآل عمران» وضرب لهما رسول الله

ﷺ ثلاثة أمثال . ما نسيتهن بعد . قال: «كأنهما غمامتان أو ظلتان سوداوان . بينهما شرق . أو كأنهما حزقان من طير صواف . تحاجان عن صاحبهما» .

* * * * * * * * * * *

(٤٣) باب : فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ، والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة

٢٥٤- (٨٠٦) **حدثنا** حسن بن الربيع وأحمد بن جواس الحنفي . قالا: حدثنا أبو الأحوص عن عمار بن رزيق ، عن عبد الله بن عيسى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ قال: بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ . سمع نقيضا من فوقه . فرفع رأسه . فقال: هذا باب من السماء فتح اليوم . لم يفتح قط إلا اليوم . فنــزل منه ملك . فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض . لم ينــزل قط إلا اليوم . فسلم ، وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك . فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة . لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته .

٢٥٥- (٨٠٧) **وحدثنا** أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا منصور عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ؛ قال: لقيت أبا مسعود عند البيت . فقلت: حديث بلغني عنك في الآيتين في سورة البقرة . فقال: نعم . قال رسول الله ﷺ : «الآيتان من آخر سورة البقرة ، من قرأهما في ليلة ، كفتاه» .

(. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير . ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . كلاهما عن منصور ، بهذا الإسناد .

٢٥٦- (٨٠٨) **وحدثنا** منجاب بن الحارث التميمي . أخبرنا ابن مسهر عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن علقمة بن قيس ، عن أبي مسعود الأنصاري ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «من قرأ هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة ، في ليلة ، كفتاه» . قال عبد الرحمن: فلقيت أبا مسعود ، وهو يطوف بالبيت . فسألته . فحدثني به عن النبي ﷺ .

(. . .) **وحدثني** علي بن خشرم . أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . جميعا عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة وعبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود ، عن النبي ﷺ ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٤٤) باب : فضل سورة الكهف وآية الكرسي

٢٥٧- (٨٠٩) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني ، عن معدان بن أبي طلحة اليعمري ، عن أبي الدرداء ؛ أن النبي ﷺ قال: «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف ، عصم من الدجال» .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا همام . جميعا عن قتادة ، بهذا الإسناد . قال شعبة: من آخر الكهف . وقال همام: من أول الكهف . كما قال هشام .

٢٥٨- (٨١٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن الجريري ، عن أبي السليل ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، عن أبي بن كعب ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «يا أبا المنذر! أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم . قال: «يا أبا المنذر! أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قال: قلت: ﴿ اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] . قال: فضرب في صدري وقال: «والله! ليهنك العلم أبا المنذر» .

* * * * * * * * * * *

(٤٥) باب : فضل قراءة قل هو الله أحد

٢٥٩- (٨١١) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن بشار . قال زهير: حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة ، عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ قال: «أيعجز أحدكم أن يقرأ فى ليلة ثلث القرآن؟» قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال: «قل هو الله أحد ، يعدل ثلث القرآن» .

٢٦٠- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا محمد بن بكر . حدثنا سعيد بن أبي عروبة . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا أبان العطار . جميعا عن قتادة ،

بهذا الإسناد . وفي حديثهما من قول النبي ﷺ قال: «إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء . فجعل ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ جزءا من أجزاء القرآن» .

٢٦١- (٨١٢) **وحدثني** محمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم . جميعا عن يحيى . قال ابن حاتم: حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا يزيد بن كيسان . حدثنا أبو حازم عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «**احشدوا . فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن**» فحشد من حشد . ثم خرج نبي الله ﷺ فقرأ: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ . ثم دخل . فقال بعضنا لبعض: إني أرى هذا خبر جاءه من السماء . فذاك الذي أدخله . ثم خرج نبي الله ﷺ فقال: «**إني قلت لكم: سأقرأ عليكم ثلث القرآن . ألا إنها تعدل ثلث القرآن**» .

٢٦٢- (. . .) **وحدثنا** واصل بن عبد الأعلى . حدثنا ابن فضيل عن بشير أبي إسماعيل ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ فقال: «**أقرأ عليكم ثلث القرآن**» فقرأ: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ ﴾ . حتى ختمها .

٢٦٣- (٨١٣) **حدثنا** أحمد بن عبد الرحمن بن وهب . حدثنا عمي عبد الله بن وهب . حدثنا عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال ؛ أن أبا الرجال محمد بن عبد الرحمن ؛ حدثه عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن ، وكانت في حجر عائشة ، زوج النبي ﷺ ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ بعث رجلا على سرية . وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بـ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ . فلما رجعوا ذكر ذلك لرسول الله ﷺ . فقال: «**سلوه . لأي شيء يصنع ذلك**» . فسألوه . فقال: لأنها صفة الرحمن . فأنا أحب أن أقرأ بها . فقال رسول الله ﷺ : «**أخبروه أن الله يحبه**» .

* * * * * * * * * * *

(٤٦) باب: فضل قراءة المعوذتين

٢٦٤- (٨١٤) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن بيان ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عقبة بن عامر . قال: قال رسول الله ﷺ : «**ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط؟** ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾» .

٢٦٥- (. . .) **وحدثني** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا إسماعيل عن قيس ، عن عقبة بن عامر . قال: قال لي رسول الله ﷺ : «**أنزل أو أنزلت عليّ آيات لم ير مثلهن قط: المعوذتين**» .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا أبو أسامة . كلاهما عن إسماعيل ، بهذا الإسناد ، مثله . وفي رواية أبي أسامة عن عقبة بن عامر الجهني ، وكان من رفعاء أصحاب محمد ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٤٧) باب : فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ، وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها

٢٦٦- (٨١٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . كلهم عن ابن عيينة . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا الزهري عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال: «لا حسد إلا فى اثنتين: رجل آتاه الله القرآن . فهو يقوم به آناء الليل . وآناء النهار . ورجل آتاه الله مالا . فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار» .

٢٦٧- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، قال: قال رسول الله ﷺ : «لا حسد إلا على اثنتين: رجل آتاه الله هذا الكتاب . فقام به آناء الليل وآناء النهار . ورجل آتاه الله مالا . فتصدق به آناء الليل وآناء النهار» .

٢٦٨- (٨١٦) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن إسماعيل ، عن قيس . قال: قال عبد الله بن مسعود . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي ومحمد بن بشر . قالا: حدثنا إسماعيل عن قيس . قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول: قال رسول الله ﷺ : «لا حسد إلا فى اثنتين: رجل آتاه الله مالا ، فسلطه على هلكته فى الحق . ورجل آتاه الله حكمة ، فهو يقضي بها ويعلمها» .

٢٦٩- (٨١٧) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثني أبي عن ابن شهاب ، عن عامر بن واثلة ؛ أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعسفان . وكان عمر يستعمله على مكة . فقال: من استعملت على أهل الوادي؟ فقال: ابن أبزى . قال: ومن ابن أبزى؟ قال: مولى من موالينا . قال: فاستخلفت عليهم مولى؟ قال: إنه قارئ لكتاب الله عز وجل . وإنه عالم بالفرائض . قال عمر: أما إن نبيكم ﷺ قد قال: «إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين» .

(. . .) وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وأبو بكر بن إسحاق . قالا: أخبرنا أبو

اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري . قال: حدثني عامر بن واثلة الليثي ؛ أن نافع بن عبد الحارث الخزاعي لقي عمر بن الخطاب بعسفان . بمثل حديث إبراهيم بن سعد عن الزهري .

* * * * * * * * * * *

(٤٨) باب: بيان أن القرآن على سبعة أحرف . وبيان معناه

٢٧٠- (٨١٨) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ابن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري ؛ قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام ابن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها . وكان رسول الله ﷺ أقرأنيها . فكدت أن أعجل عليه . ثم أمهلته حتى انصرف . ثم لببته بردائه . فجئت به رسول الله ﷺ . فقلت: يا رسول الله! إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها . فقال رسول الله ﷺ : **«أرسله ، اقرأ»** القراءة التي سمعته يقرأ . فقال رسول الله ﷺ : **«هكذا أنزلت»** ثم قال لي: **«اقرأ»** فقرأت . فقال: **«هكذا أنزلت . إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فاقرؤوا ما تيسر منه»** .

٢٧١- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أخبراه ؛ أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ . وساق الحديث . بمثله . وزاد: فكدت أساوره في الصلاة . فتصبرت حتى سلم .

(. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري . كرواية يونس بإسناده .

٢٧٢- (٨١٩) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أن ابن عباس حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«أقرأني جبريل عليه السلام على حرف فراجعته . فلم أزل أستزيده فيزيدني . حتى انتهى إلى سبعة أحرف»** .

قال ابن شهاب: بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما هي في الأمر الذي يكون واحدا ، لا يختلف في حلال ولا حرام .

(. . .) **وحدثناه** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد .

٢٧٣- (٨٢٠) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن جده ، عن أبيّ بن كعب ؛ قال: كنت في المسجد . فدخل رجل يصلي . فقرأ قراءة أنكرتها عليه . ثم دخل آخر . فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه . فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعا على رسول الله ﷺ . فقلت: إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه . ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه . فأمرهما رسول الله ﷺ فقرآ . فحسن النبي ﷺ شأنهما . فسقط في نفسي من التكذيب . ولا إذ كنت في الجاهلية . فلما رأى رسول الله ﷺ ما قد غشيني ضرب في صدري . ففضت عرقا . وكأنما أنظر إلى الله عز وجل فرقا . فقال لي: «يا أبي! أرسل إلي: أن اقرأ القرآن على حرف . فرددت إليه: أن هون على أمتي . فرد إلى الثانية: اقرأه على حرفين . فرددت إليه: أن هون على أمتي . فرد إلى الثالثة: اقرأه على سبعة أحرف . فلك بكل ردة رددتها مسألة تسألنيها . فقلت: اللهم! اغفر لأمتي . وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلى الخلق كلهم . حتى إبراهيم ﷺ » .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر . حدثني إسماعيل بن أبي خالد . حدثني عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى . أخبرني أبي بن كعب ؛ أنه كان جالسا في المسجد . إذ دخل رجل فصلى . فقرأ قراءة . واقتص الحديث بمثل حديث ابن نمير .

٢٧٤- (٨٢١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثناه ابن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي بن كعب ؛ أن النبي ﷺ كان عند أضاة بني غفار . قال: فأتاه جبريل عليه السلام . فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرف . فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته . وإن أمتي لا تطيق ذلك» . ثم أتاه الثانية . فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرفين . فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته . وإن أمتي لا تطيق ذلك» . ثم جاءه الثالثة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف . فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته . وإن أمتي لا تطيق ذلك» . ثم جاءه الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف . فأيما حرف قرؤوا عليه ، فقد أصابوا .

(. . .) وحدثناه عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * *

(٤٩) باب: ترتيل القراءة واجتناب الهذ ، وهو الإفراط في السرعة . وإباحة سورتين فأكثر في ركعة

٢٧٥- (٧٢٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . جميعا عن وكيع . قال أبو بكر: حدثنا وكيع عن الأعمش ، عن أبي وائل . قال: جاء رجل يقال له نهيك بن سنان إلى عبد الله . فقال: يا أبا عبد الرحمن! كيف تقرأ هذا الحرف . ألفا تجده أم ياء: ﴿ مِّن مَّاء غَيْرِ آسِنٍ ﴾ [محمد: ١٥] أو من ماء غير ياسن؟ قال: فقال عبد الله: وكل القرآن قد أحصيت غير هذا؟ قال: إني لأقرأ المفصل في ركعة . فقال عبد الله: هذا كهذ الشعر؟ إن أقواما يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم . ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه ، نفع . إن أفضل الصلاة الركوع والسجود . إني لأعلم النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهن . سورتين في كل ركعة . ثم قام عبد الله فدخل علقمة في إثره . ثم خرج فقال: قد أخبرني بها .

قال ابن نمير في روايته: جاء رجل من بني بجيلة إلى عبد الله . ولم يقل: نهيك بن سنان .

٢٧٦- (. . .) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي وائل . قال: جاء رجل إلى عبد الله ، يقال له نهيك بن سنان . بمثل حديث وكيع . غير أنه قال: فجاء علقمة ليدخل عليه . فقلنا له: سله عن النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بها في ركعة . فدخل عليه فسأله . ثم خرج علينا فقال: عشرون سورة من المفصل . في تأليف عبد الله .

٢٧٧- (. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا الأعمش في هذا الإسناد ، بنحو حديثهما . وقال: إني لأعرف النظائر التي يقرأ بهن رسول الله ﷺ . اثنتين في ركعة . عشرين سورة في عشر ركعات .

٢٧٨- (. . .) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا مهدي بن ميمون . حدثنا واصل الأحدب عن أبي وائل . قال: غدونا على عبد الله بن مسعود يوما بعد ما صلينا الغداة . فسلمنا بالباب . فأذن لنا . قال: فمكثنا بالباب هنية . قال: فخرجت الجارية فقالت: ألا تدخلون؟ فدخلنا . فإذا هو جالس يسبح . فقال: ما منعكم أن تدخلوا وقد أذن لكم؟ فقلنا: لا . إلا أنا ظننا أن بعض أهل البيت نائم . قال ظننتم بآل ابن أم عبد غفلة؟ قال: ثم أقبل يسبح حتى ظن أن الشمس قد طلعت . فقال: يا جارية! انظري . هل طلعت؟ قال: فنظرت فإذا هي لم تطلع . فأقبل يسبح . حتى إذا ظن أن الشمس قد طلعت قال: يا جارية! انظري . هل طلعت؟ فنظرت فإذا هي قد طلعت . فقال: الحمد لله الذي أقالنا يومنا هذا . (فقال مهدي وأحسبه قال) ولم

يهلكنا بذنوبنا . قال: فقال رجل من القوم: قرأت المفصل البارحة كله . قال: فقال عبد الله: هذا كَهَذِّ الشعر؟ إنا لقد سمعنا القرائن . وإني لأحفظ القرائن التي كان يقرؤهن رسول الله ﷺ . ثمانية عشر من المفصل . وسورتين من آل حم .

٢٧٩- (. . .) حدثنا عبد بن حميد . حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة ، عن منصور ، عن شقيق . قال: جاء رجل من بني بجيلة ، يقال له نهيك بن سنان ، إلى عبد الله . فقال: إني أقرأ المفصل في ركعة . فقال عبد الله: هذا كهذ الشعر؟ لقد علمت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بهن . سورتين في ركعة .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة ؛ أنه سمع أبا وائل يحدث ؛ أن رجلا جاء إلى ابن مسعود فقال: إني قرأت المفصل الليلة كله في ركعة . فقال عبد الله: هذا كَهَذِّ الشعر؟ فقال عبد الله: لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهن . قال: فذكر عشرين سورة من المفصل . سورتين سورتين في كل ركعة .

* * * * * * * * * * *

(٥٠) باب: ما يتعلق بالقراءات

٢٨٠- (٨٢٣) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو إسحاق . قال: رأيت رجلا سأل الأسود بن يزيد ، وهو يعلم القرآن في المسجد . فقال: كيف تقرأ هذه الآية؟ ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾؟ [القمر: ١٥] أدالا أم ذالا؟ قال: بل دالا . سمعت عبد الله بن مسعود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مدكر» دالا .

٢٨١- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ ؛ أنه كان يقرأ هذا الحرف: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ .

٢٨٢- (٨٢٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . (واللفظ لأبي بكر) قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة . قال: قدمنا الشام . فأتانا أبو الدرداء فقال: أفيكم أحد يقرأ على قراءة عبد الله؟ فقلت: نعم . أنا . قال: فكيف سمعت عبد الله يقرأ هذه الآية؟ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ . قال: سمعته يقرأ: والليل إذا يغشى والذكر والأنثى قال: وأنا

والله! هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها . ولكن هؤلاء يريدون أن أقرأ: ﴿ وَمَا خَلَقَ ﴾ . فلا أتابعهم .

٢٨٣- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن المغيرة ، عن إبراهيم . قال: أتى علقمة الشام فدخل مسجدا فصلى فيه . ثم قام إلى حلقة فجلس فيها . قال: فجاء رجل فعرفت فيه تحوش القوم وهيئتهم . قال: فجلس إلى جنبي . ثم قال: أتحفظ كما كان عبد الله يقرأ؟ فذكر بمثله .

٢٨٤- (. . .) وحدثنا علي بن حُجْر السعدي . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن علقمة ؛ قال: لقيت أبا الدرداء . فقال لي: ممن أنت؟ قلت: من أهل العراق . قال: من أيهم؟ قلت: من أهل الكوفة . قال: هل تقرأ على قراءة عبد الله بن مسعود؟ قال: قلت: نعم . قال: فاقرأ: ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ . قال: فقرأت: ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى * وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالأُنثَى ﴾ . قال: فضحك ثم قال: هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثني عبد الأعلى . حدثنا داود عن عامر ، عن علقمة . قال: أتيت الشام فلقيت أبا الدرداء . فذكر بمثل حديث ابن علية .

* * * * * * * * * * *

(٥١) باب: الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها

٢٨٥- (٨٢٥) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر ، حتى تغرب الشمس . وعن الصلاة بعد الصبح ، حتى تطلع الشمس .

٢٨٦- (٨٢٦) وحدثنا داود بن رشيد وإسماعيل بن سالم . جميعا عن هشيم . قال داود: حدثنا هشيم . أخبرنا منصور عن قتادة . قال: أخبرنا أبو العالية عن ابن عباس قال: سمعت غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ. منهم عمر بن الخطاب . وكان أحبهم إليّ ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد الفجر ، حتى تطلع الشمس . وبعد العصر ، حتى تغرب الشمس .

٢٨٧- (. . .) وحدثنيه زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة . ح وحدثني أبو غسان المسمعي . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا

معاذ بن هشام . حدثني أبي . كلهم عن قتادة ، بهذا الإسناد . غير أن في حديث سعيد وهشام: بعد الصبح حتى تشرق الشمس .

٢٨٨- (٨٢٧) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس ؛ أن ابن شهاب أخبره ؛ قال: أخبرني عطاء بن يزيد الليثي ؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ : **«لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس . ولا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس»** .

٢٨٩- (٨٢٨) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها»** .

٢٩٠- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي ومحمد بن بشر . قالا ، جميعا: حدثنا هشام عن أبيه ، عن ابن عمر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها . فإنها تطلع بقرني شيطان»** .

٢٩١- (٨٢٩) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي وابن بشر . قالوا جميعا: حدثنا هشام عن أبيه ، عن ابن عمر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«إذا بدا حاجب الشمس ، فأخروا الصلاة حتى تبرز . وإذا غاب حاجب الشمس ، فأخروا الصلاة حتى تغيب»** .

٢٩٢- (٨٣٠) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن خير بن نعيم الحضرمي ، عن ابن هبيرة ، عن أبي تميم الجيشاني ، عن أبي بصرة الغفاري ؛ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ العصر بالمخمص . فقال: **«إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها . فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين . ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد»** . (والشاهد النجم) .

(. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا أبي عن ابن إسحاق . قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب عن خير بن نعيم الحضرمي ، عن عبد الله بن هبيرة السبائي ، (وكان ثقة) عن أبي تميم الجيشاني ، عن أبي بصرة الغفاري ؛ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ العصر ، بمثله .

٢٩٣- (٨٣١) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . حدثنا عبد الله بن وهب عن موسى بن علي ، عن

أبيه ؛ قال: سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول: ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن . أو أن نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع . وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس . وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب .

* * * * * * * * * * *

(٥٢) باب: إسلام عمرو بن عبسة

٢٩٤- (٨٣٢) **حدثني** أحمد بن جعفر المعقري . حدثنا النضر بن محمد . حدثنا عكرمة ابن عمار . حدثنا شداد بن عبد الله ، أبو عمار ، ويحيى بن أبي كثير عن أبي أمامة (قال عكرمة: ولقي شداد أبا أمامة وواثلة . وصحب أنسا إلى الشام . وأثنى عليه فضلا وخيرا) عن أبي أمامة قال: قال عمرو بن عبسة السلمي: كنت ، وأنا في الجاهلية ، أظن أن الناس على ضلالة . وأنهم ليسوا على شيء . وهم يعبدون الأوثان . فسمعت برجل بمكة يخبر أخبارا . فقعدت على راحلتي . فقدمت عليه . فإذا رسول الله ﷺ مستخفيا ، جرءاء عليه قومه . فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة . فقلت له: ما أنت؟ قال: **«أنا نبي»** فقلت: وما نبي؟ قال: **«أرسلني الله»** فقلت: وبأي شيء أرسلك؟ قال: **«أرسلني بصلة الأرحام وكسر الأوثان وأن يوحد الله لا يشرك به شيء»** قلت له: فمن معك على هذا؟ قال: **«حر وعبد»** (قال: ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن به) فقلت: إني متبعك . قال: **«إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا . ألا ترى حالي وحال الناس؟ ولكن ارجع إلى أهلك . فإذا سمعت بي قد ظهرت فأتني»** قال: فذهبت إلى أهلي . وقدم رسول الله ﷺ المدينة . وكنت في أهلي . فجعلت أتخبر الأخبار وأسأل الناس حين قدم المدينة . حتى قدم على نفر من أهل يثرب من أهل المدينة . فقلت: ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة؟ فقالوا: الناس إليه سراع . وقد أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك . فقدمت المدينة . فدخلت عليه . فقلت: يا رسول الله! أتعرفني؟ قال: **«نعم . أنت الذي لقيتني بمكة؟»** قال: فقلت: بلى . فقلت: يا نبي الله! أخبرني عما علمك الله وأجهله . أخبرني عن الصلاة؟ قال: **«صل صلاة الصبح . ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع . فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان . وحينئذ يسجد لها الكفار . ثم صل . فإن الصلاة مشهودة محضورة . حتى يستقل الظل بالرمح . ثم أقصر عن الصلاة . فإن ، حينئذ ، تسجر جهنم . فإذا أقبل الفيء فصل . فإن الصلاة مشهودة محضورة . حتى تصلي العصر . ثم أقصر عن الصلاة . حتى تغرب الشمس . فإنها تغرب بين قرني شيطان . وحينئذ يسجد لها الكفار»** . قال: فقلت: يا نبي الله! فالوضوء؟ حدثني عنه . قال: **«ما منكم رجل يقرب**

وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر إلا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه . ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء . ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء . ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء . ثم يغسل قدميه إلى الكعبين إلا خرت خطايا رجليه من أنامله مع الماء . فإن هو قام فصلى ، فحمد الله وأثنى عليه ، ومجده بالذي هو له أهل ، وفرغ قلبه لله ، إلا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته أمه» فحدث عمرو ابن عبسة بهذا الحديث أبا أمامة صاحب رسول الله ﷺ . فقال له أبو أمامة: يا عمرو بن عبسة! انظر ما تقول . في مقام واحد يعطى هذا الرجل؟ فقال عمرو . يا أبا أمامة! لقد كبرت سني ، ورق عظمي ، واقترب أجلي ، وما بي حاجة أن أكذب على الله ، ولا على رسول الله . لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا (حتى عد سبع مرات) ما حدثت به أبدا . ولكني سمعته أكثر من ذلك .

* * * * * * * * * * *

(٥٣) باب: لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها

٢٩٥- (٨٣٣) حدثنا محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا وهيب . حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه ، عن عائشة ؛ أنها قالت: وهم عمر . إنما نهى رسول الله ﷺ أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها .

٢٩٦- (. . .) وحدثنا حسن الحلواني . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أنها قالت: لم يدع رسول الله ﷺ الركعتين بعد العصر . قال: فقالت عائشة: قال رسول الله ﷺ : «لا تتحروا طلوع الشمس ولا غروبها . فتصلوا عند ذلك» .

* * * * * * * * * * *

(٥٤) باب: معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي ﷺ بعد العصر

٢٩٧- (٨٣٤) حدثني حرملة بن يحيى التجيبي . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن بكير ، عن كريب مولى ابن عباس ؛ أن عبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن أزهر والمسور بن مخرمة أرسلوه إلى عائشة زوج النبي ﷺ . فقالوا: أقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد العصر . وقل: إنا أخبرنا أنك تصلينهما . وقد بلغنا

أن رسول الله ﷺ نهى عنهما . قال ابن عباس: وكنت أضرب مع عمر بن الخطاب الناس عليها . قال كريب: فدخلت عليها وبلغتها ما أرسلوني به . فقالت: سل أم سلمة . فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها . فردوني إلى أم سلمة ، بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة . فقالت أم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عنهما . ثم رأيته يصليهما . أما حين صلاهما فإنه صلى العصر . ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار . فصلاهما . فأرسلت إليه الجارية فقلت: قومي بجنبه فقولي له: تقول أم سلمة: يا رسول الله! إني أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين . وأراك تصليهما؟ فإن أشار بيده فاستأخري عنه . قال: ففعلت الجارية . فأشار بيده . فاستأخرت عنه . فلما انصرف قال: «يا بنت أبي أمية! سألت عن الركعتين بعد العصر . إنه أتاني ناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم . فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر . فهما هاتان» .

٢٩٨- (٨٣٥) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حُجْر . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) . أخبرني محمد (وهو ابن أبي حرملة) قال: أخبرني أبو سلمة ؛ أنه سأل عائشة عن السجدتين اللتين كان رسول الله ﷺ يصليهما بعد العصر؟ فقالت: كان يصليهما قبل العصر . ثم إنه شغل عنهما أو نسيهما فصلاهما بعد العصر . ثم أثبتهما . وكان إذا صلى صلاة أثبتها .

(قال يحيى بن أيوب: قال إسماعيل: تعني داوم عليها) .

٢٩٩- (. . .) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا جرير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . جميعا عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: ما ترك رسول الله ﷺ ركعتين بعد العصر عندي قط .

٣٠٠- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر . ح وحدثنا علي ابن حُجْر (واللفظ له) أخبرنا علي بن مسهر . أخبرنا أبو إسحاق الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: صلاتان ما تركهما رسول الله ﷺ في بيتي قط ، سرا ولا علانية . ركعتين قبل الفجر . وركعتين بعد العصر .

٣٠١- (. . .) وحدثنا ابن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق ، عن الأسود ومسروق . قالا: نشهد على عائشة أنها قالت: ما كان يومه الذي كان يكون عندي إلا صلاهما رسول الله ﷺ في بيتي . تعني الركعتين بعد العصر .

* * * * * * * * * * *

(٥٥) باب: استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب

٣٠٢- (٨٣٦) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . جميعا عن ابن فضيل . قال أبو بكر: حدثنا محمد بن فضيل عن مختار بن فلفل . قال: سألت أنس بن مالك عن التطوع بعد العصر؟ فقال: كان عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر . وكنا نصلي على عهد النبي ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس . قبل صلاة المغرب . فقلت له: أكان رسول الله ﷺ صلاهما؟ قال: كان يرانا نصليهما . فلم يأمرنا ولم ينهنا .

٣٠٣- (٨٣٧) **وحدثنا** شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز (وهو ابن صهيب) عن أنس بن مالك ؛ قال: كنا بالمدينة . فإذا أذن المؤذن لصلاة المغرب ابتدروا السواري . فيركعون ركعتين ركعتين . حتى إن الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب أن الصلاة قد صليت ، من كثرة من يصليهما .

* * * * * * * * * * *

(٥٦) باب: بين كل أذانين صلاة

٣٠٤- (٨٣٨) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة ووكيع عن كهمس . قال: حدثنا عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزني ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «بين كل أذانين صلاة» قالها ثلاثا . قال في الثالثة: «لمن شاء» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى عن الجريري ، عن عبد الله بن بريدة ، عن عبد الله بن مغفل ، عن النبي ﷺ ، مثله . إلا أنه قال: في الرابعة: «لمن شاء» .

* * * * * * * * * * *

(٥٧) باب: صلاة الخوف

٣٠٥- (٨٣٩) **حدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ؛ قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف . بإحدى الطائفتين ركعة . والطائفة الأخرى مواجهة العدو . ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم . مقبلين على العدو . وجاء أولئك . ثم صلى بهم النبي ﷺ ركعة . ثم سلم النبي ﷺ . ثم قضى هؤلاء ركعة . وهؤلاء ركعة .

(. . .) **وحدثنيه** أبو الربيع الزهراني . حدثنا فليح عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله بن

عمر ، عن أبيه ؛ أنه كان يحدث عن صلاة رسول الله ﷺ في الخوف ويقول: صليتها مع رسول الله ﷺ ، بهذا المعنى .

٣٠٦- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف في بعض أيامه . فقامت طائفة معه وطائفة بإزاء العدو . فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا . وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة . ثم قضت الطائفتان ركعة ركعة . قال: وقال ابن عمر: فإذا كان أخوف أكثر من ذلك فصل راكباً ، أو قائما . تومئ إيماء .

٣٠٧- (٨٤٠) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله . قال: شهدت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف . فصفنا صفين: صف خلف رسول الله ﷺ والعدو بيننا وبين القبلة . فكبر النبي ﷺ وكبرنا جميعا . ثم ركع وركعنا جميعا . ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا . ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه . وقام الصف المؤخر في نحر العدو . فلما قضى النبي ﷺ السجود ، وقام الصف الذي يليه ، انحدر الصف المؤخر بالسجود . وقاموا . ثم تقدم الصف المؤخر . وتأخر الصف المقدم . ثم ركع النبي ﷺ وركعنا جميعا . ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعا . ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة الأولى وقام الصف المؤخر في نحور العدو . فلما قضى النبي ﷺ السجود والصف الذي يليه . انحدر الصف المؤخر بالسجود . فسجدوا . ثم سلم النبي ﷺ وسلمنا جميعا . قال جابر: كما يصنع حرسكم هؤلاء بأمرائهم .

٣٠٨- (. . .) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . قال: غزونا مع رسول الله ﷺ قوما من جهينة . فقاتلونا قتالا شديدا . فلما صلينا الظهر قال المشركون: لو ملنا عليهم ميلة لاقتطعناهم . فأخبر جبريل رسول الله ﷺ ذلك . فذكر ذلك لنا رسول الله ﷺ قال: وقالوا: إنه ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد . فلما حضرت العصر ، قال: صفنا صفين . والمشركون بيننا وبين القبلة . قال: فكبر رسول الله ﷺ وكبرنا . وركع فركعنا . ثم سجد وسجد معه الصف الأول . فلما قاموا سجد الصف الثاني . ثم تأخر الصف الأول وتقدم الصف الثاني . فقاموا مقام الأول . فكبر رسول الله ﷺ وكبرنا . وركع فركعنا . ثم سجد وسجد معه الصف الأول . وقام الثاني . فلما سجد الصف الثاني ، ثم جلسوا جميعا ، سلم عليهم رسول الله ﷺ .

قال أبو الزبير: ثم خص جابر أن قال: كما يصلي أمراؤكم هؤلاء .

٣٠٩- (٨٤١) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن صالح بن خوات بن جبير ، عن سهل بن أبي حثمة ؛ أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه في الخوف . فصفهم خلفه صفين . فصلى بالذين يلونه ركعة . ثم قام . فلم يزل قائما حتى صلى الذين خلفهم ركعة . ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم . فصلى بهم ركعة . ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة . ثم سلم .

٣١٠- (٨٤٢) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن يزيد بن رومان ، عن صالح بن خوات ، عمن صلى مع رسول الله ﷺ ، يوم ذات الرقاع ، صلاة الخوف ؛ أن طائفة صفت معه . وطائفة وجاه العدو . فصلى بالذين معه ركعة . ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم . ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو . وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت . ثم ثبت جالسا . وأتموا لأنفسهم . ثم سلم بهم .

٣١١- (٨٤٣) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا أبان بن يزيد . حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ، عن جابر ؛ قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ . حتى إذا كنا بذات الرقاع ، قال كنا إذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ قال: فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله ﷺ معلق بشجرة . فأخذ سيف نبي الله ﷺ فاخترطه . فقال لرسول الله ﷺ أتخافني؟ قال: «لا» قال: فمن يمنعك مني؟ قال: «الله يمنعني منك» قال: فتهدده أصحاب رسول الله ﷺ . فأغمد السيف وعلقه . قال: فنودي بالصلاة . فصلى بطائفة ركعتين . ثم تأخروا . وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين . قال: فكانت لرسول الله ﷺ أربع ركعات . وللقوم ركعتان .

٣١٢- (. . .) **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا يحيى (يعني ابن حسان) حدثنا معاوية (وهو ابن سلام) . أخبرني يحيى . أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن جابرا أخبره . أنه صلى مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف . فصلى رسول الله ﷺ أربع ركعات . وصلى بكل طائفة ركعتين .

* * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٧ - كتاب الجمعة

١- (٨٤٤) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن رمح بن المهاجر . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا ليث عن نافع ، عن عبد الله ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة ، فليغتسل**» .

٢- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: وهو قائم على المنبر: «**من جاء منكم الجمعة فليغتسل**» .

(. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني ابن شهاب عن سالم وعبد الله ابني عبد الله بن عمر ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثله .

(. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول . بمثله .

٣- (٨٤٥) **حدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني سالم بن عبد الله عن أبيه ؛ أن عمر بن الخطاب ، بينا هو يخطب الناس يوم الجمعة ، دخل رجل من أصحاب رسول الله ﷺ . فناداه عمر: أية ساعة هذه ؟ فقال: إني شغلت اليوم . فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت النداء . فلم أزد على أن توضأت . قال عمر: والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل ! .

٤- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي . قال: حدثني يحيى بن أبي كثير . حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن . حدثني أبو هريرة ؛ قال: بينما عمر ابن الخطاب يخطب الناس يوم الجمعة . إذ دخل عثمان بن عفان . فعرض به عمر . فقال: ما بال رجال يتأخرون بعد النداء ! فقال عثمان: يا أمير المؤمنين ! ما زدت حين سمعت النداء أن توضأت . ثم أقبلت . فقال عمر: والوضوء أيضا ! ألم تسمعوا رسول الله ﷺ يقول: «**إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل**» .

* * * * * * * * * * *

(١) باب: وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال. وبيان ما أمروا به

٥- (٨٤٦) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الغسل يوم الجمعة، واجب على كل محتلم».

٦- (٨٤٧) حدثني هارون بن سعد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن عبيد الله بن أبي جعفر؛ أن محمد بن جعفر حدثه عن عروة بن الزبير، عن عائشة؛ أنها قالت: كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم من العوالي. فيأتون في العباء. ويصيبهم الغبار. فتخرج منهم الريح. فأتى رسول الله ﷺ إنسان منهم. وهو عندي. فقال رسول الله ﷺ: «لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا».

(...) وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة؛ أنها قالت: كان الناس أهل عمل. ولم يكن لهم كفاة. فكانوا يكون لهم تفل. فقيل لهم: لو اغتسلتم يوم الجمعة.

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: الطيب والسواك يوم الجمعة.

٧- (٨٤٦) وحدثنا عمرو بن سواد العامري. حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث؛ أن سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج، حدثاه عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو ابن سليم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «غسل يوم الجمعة على كل محتلم. وسواك. ويمس من الطيب ما قدر عليه».

إلا أن بكيرا لم يذكر: عبد الرحمن. وقال في الطيب: ولو من طيب المرأة.

٨- (٨٤٨) حدثنا حسن الحلواني. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني إبراهيم بن ميسرة عن طاوس، عن ابن عباس؛ أنه ذكر قول النبي ﷺ في الغسل يوم الجمعة. قال طاوس: فقلت لابن عباس: ويمس طيبا أو دهنا، إن كان عند أهله؟ قال: لا أعلمه.

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا محمد بن بكر. ح وحدثنا هارون بن عبد الله. حدثنا الضحاك بن مخلد. كلاهما عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

٩- (٨٤٩) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا وهيب . حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «حق لله على كل مسلم ، أن يغتسل فى كل سبعة أيام ، يغسل رأسه وجسده» .

١٠- (٨٥٠) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس . فيما قرئ عليه ، عن سمي مولى أبي بكر ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ، ثم راح . فكأنما قرب بدنة . ومن راح فى الساعة الثانية ، فكأنما قرب بقرة . ومن راح فى الساعة الثالثة ، فكأنما قرب كبشا أقرن . ومن راح فى الساعة الرابعة ، فكأنما قرب دجاجة . ومن راح فى الساعة الخامسة ، فكأنما قرب بيضة . فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر» .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة .

١١- (٨٥١) وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح بن المهاجر . قال ابن رمح . أخبرنا الليث عن عقيل ، عن ابن شهاب . أخبرني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قلت لصاحبك: أنصت ، يوم الجمعة ، والإمام يخطب ، فقد لغوت» .

(. . .) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل ابن خالد عن ابن شهاب ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ . وعن ابن المسيب ؛ أنهما حدثاه ؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول . بمثله .

(. . .) وحدثنيه محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني ابن شهاب . بالإسنادين جميعا . في هذا الحديث ، مثله . غير أن ابن جريج قال: إبراهيم بن عبد الله ابن قارظ .

١٢- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ؛ قال: «إذا قلت لصاحبك: أنصت ، يوم الجمعة ، والإمام يخطب ، فقد لغوت» .

قال أبو الزناد: هي لغة أبي هريرة . وإنما هو فقد لغوت .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: في الساعة التي في يوم الجمعة .

١٣- (٨٥٢) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة . فقال: «فيه ساعة . لا يوافقها عبد مسلم ، وهو يصلي ، يسأل الله شيئا ، إلا أعطاه إياه» .

زاد قتيبة في روايته: وأشار بيده يقللها .

١٤- (. . .) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . حدثنا أيوب عن محمد ، عن أبي هريرة . قال: قال أبو القاسم ﷺ : «إن في الجمعة لساعة ، لا يوافقها مسلم قائم يصلي ، يسأل الله خيرا ، إلا أعطاه إياه» .

وقال بيده يقللها ، يزهدها .

(. . .) حدثنا ابن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون . عن محمد ، عن أبي هريرة . قال: قال أبو القاسم ﷺ . بمثله .

(. . .) وحدثني حميد بن مسعدة الباهلي . حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) . حدثنا سلمة (وهو ابن علقمة) عن محمد ، عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ . بمثله .

١٥- (. . .) وحدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي . حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: «إن في الجمعة لساعة ، لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيرا ، إلا أعطاه إياه» . قال: وهي ساعة خفيفة .

(. . .) وحدثناه محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، ولم يقل: وهي ساعة خفيفة .

١٦- (٨٥٣) وحدثني أبو الطاهر وعلي بن خشرم . قالا: أخبرنا ابن وهب عن مخرمة ابن بكير . ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى . قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرنا مخرمة عن أبيه ، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري . قال: قال لي عبد الله بن عمر: أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة ؟ قال: قلت: نعم . سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة» .

* * * * * * * * * *

(٥) باب: فضل يوم الجمعة.

١٧- (٨٥٤) **وحدثني** حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني عبد الرحمن الأعرج؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة. فيه خلق آدم. وفيه أدخل الجنة. وفيه أخرج منها».

١٨- (...) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد. حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال: «خير يوم طلعت عليه الشمس، يوم الجمعة. فيه خلق آدم. وفيه أدخل الجنة. وفيه أخرج منها. ولا تقوم الساعة إلا فى يوم الجمعة».

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: هداية هذه الأمة ليوم الجمعة.

١٩- (٨٥٥) **وحدثنا** عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة، بيد أن كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا. وأوتيناه من بعدهم. ثم هذا اليوم الذي كتبه الله علينا. هدانا الله له. فالناس لنا فيه تبع. اليهود غدا. والنصارى بعد غد».

(...) **وحدثنا** ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة» بمثله.

٢٠- (...) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب. قالا: حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون الأولون يوم القيامة. ونحن أول من يدخل الجنة. بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم. فاختلفوا فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق. فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه. هدانا الله له (قال يوم الجمعة) فاليوم لنا. وغدا لليهود. وبعد غد للنصارى».

٢١- (...) **وحدثنا** محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن همام بن منبه، أخي وهب بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ. قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة. بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا

وأوتيناه من بعدهم . وهذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه . فهدانا الله له . فهم لنا فيه تبع . فاليهود غدا . والنصارى بعد غد» .

٢٢- (٨٥٦) وحدثنا أبو كريب وواصل بن عبد الأعلى . قالا: حدثنا ابن فضيل عن أبي مالك الأشجعي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . وعن ربعي بن حراش ، عن حذيفة . قالا: قال رسول الله ﷺ : «أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا . فكان لليهود يوم السبت . وكان للنصارى يوم الأحد . فجاء الله بنا . فهدانا الله ليوم الجمعة . فجعل الجمعة والسبت والأحد . وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة . نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق» . وفي رواية واصل: المقضي بينهم .

٢٣- (. . .) حدثنا أبو كريب . أخبرنا ابن أبي زائدة عن سعد بن طارق . حدثني ربعي بن حراش عن حذيفة . قال: قال رسول الله ﷺ : «هدينا إلى الجمعة وأضل الله عنها من كان قبلنا» فذكر بمعنى حديث ابن فضيل .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: فضل التهجير يوم الجمعة .

٢٤- (٨٥٠) وحدثني أبو الطاهر وحرملة وعمرو بن سواد العامري (قال أبو الطاهر: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا ابن وهب) . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني أبو عبد الله الأغر ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول . فإذا جلس الإمام طووا الصحف وجاؤوا يستمعون الذكر . ومثل المهجِّر الذي يهدي البدنة . ثم كالذي يهدي بقرة . ثم كالذي يهدي الكبش . ثم كالذي يهدي الدجاجة . ثم كالذي يهدي البيضة» .

(. . .) حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد عن سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثله .

٢٥- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «على كل باب من أبواب المسجد ملك يكتب الأول فالأول (مثل الجزور ثم نزلهم حتى صغر إلى مثل البيضة) فإذا جلس الإمام طوت الصحف وحضروا الذكر» .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: فضل من استمع وأنصت في الخطبة .

٢٦- (٨٥٧) حدثنا أمية بن بسطام . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) . حدثنا روح عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «من اغتسل ، ثم أتى الجمعة ، فصلى ما قدر له . ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته . ثم يصلي معه ، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى ، وفضل ثلاثة أيام» .

٢٧- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «من توضأ فأحسن الوضوء . ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت . غفر له مابينه وبين الجمعة . وزيادة ثلاثة أيام . ومن مس الحصى فقد لغا» .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: صلاة الجمعة حين تزول الشمس .

٢٨- (٨٥٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . قال أبو بكر: حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا حسن بن عياش عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ . ثم نرجع فنريح نواضحنا . قال حسن فقلت لجعفر: في أي ساعة تلك ؟ قال: زوال الشمس .

٢٩- (. . .) وحدثنا القاسم بن زكرياء . حدثنا خالد بن مخلد . ح وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . حدثنا يحيى بن حسان . قالا جميعا: حدثنا سليمان بن بلال عن جعفر ، عن أبيه ؛ أنه سأل جابر بن عبد الله: متى كان رسول الله ﷺ يصلي الجمعة ؟ قال: كان يصلي . ثم نذهب إلى جمالنا فنريحها . زاد عبد الله في حديثه: حين تزول الشمس ، يعني النواضح .

٣٠- (٨٥٩) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ويحيى وعلي بن حُجْر . (قال يحيى أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم) عن أبيه ، عن سهل ؛ قال: ما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة . (زاد ابن حُجْر) في عهد رسول الله ﷺ .

٣١- (٨٦٠) وحدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم . قالا: أخبرنا وكيع عن يعلى ابن الحارث المحاربي ، عن إياس بن سلمة الأكوع ، عن أبيه ؛ قال: كنا نجمع مع رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس . ثم نرجع نتتبع الفيء .

٣٢- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا هشام بن عبد الملك . حدثنا يعلى بن الحارث عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه ؛ قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة . فنرجع وما نجد للحيطان فيئا نستظل به .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب : ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة .

٣٣- (٨٦١) وحدثنا عبيد الله بن عمر القواريري وأبو كامل الجحدري . جميعا عن خالد . قال أبو كامل: حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة قائما . ثم يجلس . ثم يقوم . قال: كما يفعلون اليوم .

٣٤- (٨٦٢) وحدثنا يحيى بن يحيى وحسن بن الربيع وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو الأحوص) عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: كانت للنبي ﷺ خطبتان يجلس بينهما . يقرأ القرآن ويذكر الناس .

٣٥- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن سماك . قال: أنبأني جابر بن سمرة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يخطب قائما . ثم يجلس . ثم يقوم فيخطب قائما . فمن نبأك أنه كان يخطب جالسا فقد كذب ، فقد ، والله ! صليت معه أكثر من ألفي صلاة .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب : في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾

٣٦- (٨٦٣) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما عن جرير . قال عثمان: حدثنا جرير عن حصين بن عبد الرحمن ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ كان يخطب قائما يوم الجمعة . فجاءت عير من الشام فانفتل الناس إليها . حتى لم يبق إلا اثنا عشر رجلا . فأنزلت هذه الآية التي في الجمعة: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾ . [الجمعة : ١١] .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين ، بهذا الإسناد . قال: ورسول الله ﷺ يخطب . ولم يقل: قائما .

٣٧- (. . .) وحدثنا رفاعة بن الهيثم الواسطي . حدثنا خالد (يعني الطحان) عن

حصين ، عن سالم وأبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: كنا مع النبيﷺ يوم الجمعة . فقدمت سويقة . قال: فخرج الناس إليها . فلم يبق إلا اثنا عشر رجلا . أنا فيهم . قال: فأنزل الله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ . إلى آخر الآية .

٣٨- (. . .) وحدثنا إسماعيل بن سالم . أخبرنا هشيم . أخبرنا حصين عن أبي سفيان وسالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: بينا النبيﷺ قائم يوم الجمعة . إذ قدمت عير إلى المدينة . فابتدرها أصحاب رسول اللهﷺ حتى لم يبق معه إلا اثنا عشر رجلا . فيهم أبو بكر وعمر . قال: ونزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ .

٣٩- (٨٦٤) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن منصور ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة ، عن كعب بن عجرة ؛ قال: دخل المسجد وعبد الرحمن ابن أم الحكم يخطب قاعدا . فقال: انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعدا . وقال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: التغليظ في ترك الجمعة .

٤٠- (٨٦٥) وحدثني الحسن بن علي الحلواني . حدثنا أبو توبة . حدثنا معاوية (وهو ابن سلام) عن زيد (يعني أخاه) أنه سمع أبا سلام قال: حدثني الحكم بن ميناء ؛ أن عبد الله بن عمر وأبا هريرة حدثاه ؛ أنهما سمعا رسول اللهﷺ يقول ، على أعواد منبره: «لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات . أو ليختمن الله على قلوبهم . ثم ليكونن من الغافلين» .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: تخفيف الصلاة والخطبة .

٤١- (٨٦٦) حدثنا حسن بن الربيع وأبو بكر بن أبي شيبة . قالا: حدثنا أبو الأحوص عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: كنت أصلي مع رسول اللهﷺ . فكانت صلاته قصدا . وخطبته قصدا .

٤٢- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا: حدثنا محمد بن بشر . حدثنا زكرياء . حدثني سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ؛ قال: كنت أصلي مع النبيﷺ الصلوات . فكانت صلاته قصدا . وخطبته قصدا .

وفي رواية أبي بكر: زكرياء عن سماك .

٤٣- (٨٦٧) **وحدثني** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عن جابر بن عبد الله ؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه ، وعلا صوته واشتد غضبه . حتى كأنه منذر جيش ، يقول: صبحكم ومساكم . ويقول: «**بعثت أنا والساعة كهاتين**» . ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى . ويقول: «**أما بعد . فإن خير الحديث كتاب الله . وخير الهدي هدي محمد . وشر الأمور محدثاتها . وكل بدعة ضلالة**» . ثم يقول: «**أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا فلأهله . ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي وعليّ**» .

٤٤- (. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . حدثنا خالد بن مخلد . حدثني سليمان بن بلال . حدثني جعفر بن محمد عن أبيه ؛ قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كانت خطبة النبي ﷺ يوم الجمعة . يحمد الله ويثني عليه . ثم يقول على إثر ذلك ، وقد علا صوته . ثم ساق الحديث بمثله .

٤٥- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن جابر ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يخطب الناس . يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله . ثم يقول: «**من يهده الله فلا مضل له . ومن يضلل فلا هادي له . وخير الحديث كتاب الله**» . ثم ساق الحديث بمثل حديث الثقفي .

٤٦- (٨٦٨) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى . كلاهما عن عبد الأعلى . قال ابن المثنى: حدثني عبد الأعلى (وهو أبو همام) حدثنا داود عن عمرو بن سعيد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ أن ضمادا قدم مكة . كان من أزد شنوءة . وكان يرقي من هذه الريح . فسمع سفهاء من أهل مكة يقولون: إن محمدا مجنون . فقال: لو أني رأيت هذا الرجل لعل الله يشفيه على يدي . قال: فلقيه . فقال: يا محمد ! إني أرقي من هذه الريح . وإن الله يشفي على يدي من يشاء . فهل لك ؟ فقال رسول الله ﷺ : «**إن الحمد لله . نحمده ونستعينه من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأن محمدا عبده ورسوله . أما بعد**» . قال: فقال: أعد عليّ كلماتك هؤلاء . فأعادهن عليه رسول الله ﷺ . ثلاث مرات . قال: فقال: لقد سمعت قول الكهنة وقول السحرة وقول الشعراء . فما سمعت مثل كلمات هؤلاء . ولقد بلغن ناعوس البحر . قال: فقال: هات يدك أبايعك على الإسلام . قال: فبايعه . فقال رسول الله ﷺ : «**وعلى قومك**» . قال:

وعلى قومي . قال: فبعث رسول الله ﷺ سرية فمروا بقومه . فقال صاحب السرية للجيش: هل أصبتم من هؤلاء شيئا ؟ فقال رجل من القوم: أصبت منهم مطهرة . فقال: ردوها . فإن هؤلاء قوم ضماد .

٤٧- (٨٦٩) **حدثني** سريج بن يونس . حدثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر عن أبيه ، عن واصل بن حيان . قال: قال أبو وائل: خطبنا عمار . فأوجز وأبلغ . فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان! لقد أبلغت وأوجزت . فلو كنت تنفست ! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن طول صلاة الرجل ، وقصر خطبته ، مئنة من فقهه . فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة . وإن من البيان سحرا»** .

٤٨- (٨٧٠) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله . قالا: حدثنا وكيع عن سفيان ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن تميم بن طرفة ، عن عدي بن حاتم ؛ أن رجلا خطب عند النبي ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد . ومن يعصهما فقد غوى . فقال رسول الله ﷺ : **«بئس الخطيب أنت . قل: ومن يعص الله ورسوله»** .

قال ابن نمير: فقد غوى .

٤٩- (٨٧١) **حدثنا** قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق الحنظلي . جميعا عن ابن عيينة . قال قتيبة: حدثنا سفيان عن عمرو ، سمع عطاء يخبر عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقرأ على المنبر: ﴿ وَنَادَوْا يَا مَالِكُ ﴾ [الزخرف: ٧٧] .

٥٠- (٨٧٢) **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا يحيى بن حسان . حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن أخت لعمرة ؛ قالت: أخذت: ﴿ ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴾ من في رسول الله ﷺ ، يوم الجمعة ، وهو يقرأ بها على المنبر ، في كل جمعة .

(. . .) **وحدثنيه** أبو طاهر . أخبرنا ابن وهب عن يحيى بن أيوب ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن أخت لعمرة بنت عبد الرحمن . كانت أكبر منها . بمثل حديث سليمان بن بلال .

٥١- (٨٧٣) **حدثني** محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن خبيب . عن عبد الله بن محمد بن معن ، عن بنت لحارثة بن النعمان ؛ قالت: ما حفظت: ﴿ ق ﴾ إلا

من فيّ رسول الله ﷺ . يخطب بها كل جمعة . قالت: وكان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحدا .

٥٢- (. . .) وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق . قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ، عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان ؛ قالت: لقد كان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحدا . سنتين أو سنة وبعض سنة . وما أخذت: ﴿ ق وَٱلْقُرْآنِ ٱلْمَجِيدِ ﴾ إلا عن لسان رسول الله ﷺ . يقرؤها كل يوم جمعة على المنبر . إذا خطب الناس .

٥٣- (٨٧٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين ، عن عمارة ابن رؤيبة . قال: رأى بشر بن مروان على المنبر رافعا يديه . فقال: قبح الله هاتين اليدين . لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد على أن يقول بيده هكذا . وأشار بإصبعه المسبحة .

(. . .) وحدثناه قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن حصين بن عبد الرحمن ؛ قال: رأيت بشر بن مروان ، يوم جمعة ، يرفع يديه . فقال عمارة بن رؤيبة . فذكر نحوه .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: التحية والامام يخطب .

٥٤- (٨٧٥) وحدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد . قالا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: بينا النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة ، إذ جاء رجل . فقال له النبي ﷺ : «أصليت ؟ يا فلان! » قال: لا . قال: «قم فاركع» .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ويعقوب الدورقي عن ابن علية ، عن أيوب ، عن عمرو ، عن جابر ، عن النبي ﷺ . كما قال حماد . ولم يذكر الركعتين .

٥٥- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم . (قال قتيبة: حدثنا . وقال إسحاق: أخبرنا سفيان) عن عمرو ، سمع جابر بن عبد الله يقول: دخل رجل المسجد ، ورسول الله ﷺ يخطب ، يوم الجمعة . فقال: «أصليت ؟» قال: لا . قال: «قم فصل الركعتين» . وفي رواية قتيبة قال: «صل ركعتين» .

٥٦- (. . .) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد . قال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمرو بن دينار ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: جاء

رجل والنبي ﷺ على المنبر ، يوم الجمعة ، يخطب . فقال له: «أركعت ركعتين ؟» قال: لا . فقال: «اركع» .

٥٧- (. . .) **حدثنا** محمد بن بشار . حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) حدثنا شعبة عن عمرو ؛ قال: سمعت جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ خطب فقال: «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة ، وقد خرج الإمام ، فليصل ركعتين» .

٥٨- (. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا أحمد بن رمح . أخبرنا الليث عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أنه قال: جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة . ورسول الله ﷺ قاعد على المنبر . فقعد سليك قبل أن يصلي . فقال له النبي ﷺ : «أركعت ركعتين» قال: لا . قال: «قم فاركعهما» .

٥٩- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . كلاهما عن عيسى بن يونس . قال ابن خشرم: أخبرنا عيسى عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ، ورسول الله ﷺ يخطب ، فجلس . فقال له: «يا سليك ! قم فاركع ركعتين . وتجوز فيهما» . ثم قال: «إذا جاء أحدكم ، يوم الجمعة ، والإمام يخطب ، فليركع ركعتين ، وليتجوز فيهما» .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: حديث التعليم في الخطبة .

٦٠- (٨٧٦) **وحدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا سليمان بن المغيرة . حدثنا حميد بن هلال . قال: قال أبو رفاعة: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب . قال: فقلت: يا رسول الله ! رجل غريب . جاء يسأل عن دينه . لا يدري ما دينه قال: فأقبل علي رسول الله ﷺ . وترك خطبته حتى انتهى إليّ فأتي بكرسي ، حسبت قوائمه حديدا . قال: فقعد عليه رسول الله ﷺ . وجعل يعلمني مما علمه الله . ثم أتى خطبته فأتم آخرها .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: ما يقرأ في صلاة الجمعة .

٦١- (٨٧٧) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، حدثنا سليمان (وهو ابن بلال) عن

جعفر ، عن أبيه ، عن ابن أبي رافع ؛ قال: استخلف مروان أبا هريرة على المدينة . وخرج إلى مكة . فصلى لنا أبا هريرة الجمعة . فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الآخرة: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ [المنافقون: ١] . قال: فأدركت أبا هريرة حين انصرف . فقلت له: إنك قرأت بسورتين كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما بالكوفة . فقال أبو هريرة: إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما يوم الجمعة .

(. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة . قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) . كلاهما عن جعفر ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن أبي رافع . قال: استخلف مروان أبا هريرة ، بمثله . غير أن في رواية حاتم: فقرأ بسورة الجمعة ، في السجدة الأولى . وفي الآخرة: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴾ .

ورواية عبد العزيز مثل حديث سليمان بن بلال .

٦٢- (٨٧٨) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق . جميعا عن جرير . قال يحيى: أخبرنا جرير عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن حبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير ، عن النعمان بن بشير ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ ، في العيدين وفي الجمعة ، بـ: ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ [سورة الأعلى] ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ [الغاشية] . قال: وإذا اجتمع العيد والجمعة ، في يوم واحد ، يقرأ بهما أيضا في الصلاتين .

(. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، بهذا الإسناد .

٦٣- (. . .) وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن ضمرة بن سعيد ، عن عبيد الله بن عبد الله ؛ قال: كتب الضحاك بن قيس إلى النعمان بن بشير: يسأله: أي شيء قرأ رسول الله ﷺ يوم الجمعة ، سوى سورة الجمعة ؟ فقال: كان يقرأ: ﴿ هَلْ أَتَاكَ ﴾ .

* * * * * * * * * *

(١٧) باب: ما يقرأ في يوم الجمعة .

٦٤- (٨٧٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن سفيان ، عن مخول ابن راشد ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر ، يوم الجمعة: ﴿ الم * تَنزِيلُ ﴾ السجدة ، و ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ

الدَّهْرِ ﴾ [سورة الإنسان] . وأن النبي ﷺ كان يقرأ ، في صلاة الجمعة ، سورة الجمعة والمنافقين .

(. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع . كلاهما عن سفيان ، بهذا الإسناد ، مثله .

(. . .) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن مخول ، بهذا الإسناد ، مثله . في الصلاتين كلتيهما . كم قال سفيان .

٦٥- (٨٨٠) حدثني زهير بن حرب . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن سعد بن إبراهيم ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه كان يقرأ في الفجر ، يوم الجمعة: ﴿ الم * تَنـــزِيلُ ﴾ ، ﴿ هَلْ أَتَى ﴾ .

٦٦- (. . .) حدثني أبو الطاهر . حدثنا ابن وهب عن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ كان يقرأ في الصبح ، يوم الجمعة ، بـ ﴿ الم * تَنـــزِيلُ ﴾ [السجدة] ، في الركعة الأولى . وفي الثانية: ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴾ [سورة الإنسان] .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: الصلاة بعد الجمعة .

٦٧- (٨٨١) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعا» .

٦٨- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمر الناقد . قالا: حدثنا عبدا الله بن إدريس عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعا» .

(زاد عمرو في روايته: قال ابن إدريس: قال سهيل): «فإن عجل بك شيء فصل ركعتين فى المسجد ، وركعتين إذا رجعت» .

٦٩- (. . .) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير . ح وحدثنا عمرو الناقد وأبو كريب . قالا: حدثنا وكيع عن سفيان . كلاهما عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا» . وليس في حديث جرير: «منكم» .

٧٠- (٨٨٢) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا ليث عن نافع ، عن عبد الله ؛ أنه كان ، إذا صلى الجمعة ، انصرف فسجد سجدتين في بيته . ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك .

٧١- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أنه وصف تطوع صلاة رسول الله ﷺ . قال: فكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف . فيصلي ركعتين في بيته . قال يحيى: أظنني قرأت فيصلي ، أو ألبتَّة .

٧٢- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا عمرو عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ؛ أن النبي ﷺ : كان يصلي بعد الجمعة ركعتين .

٧٣- (٨٨٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن ابن جريج . قال: أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار ؛ أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب ، ابن أخت نمر ، يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة . فقال: نعم . صليت معه الجمعة في المقصورة . فلما سلم الإمام قمت في مقامي . فصليت . فلما دخل أرسل إليّ فقال: لا تعد لما فعلت . إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج . فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك . أن لا توصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج .

(. . .) وحدثنا هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرنا عمر بن عطاء ؛ أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب بن يزيد ، وساق الحديث بمثله . غير أنه قال: فلما سلم قمت في مقامي . ولم يذكر: الإمام .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٨ - كتاب صلاة العيدين

١- (٨٨٤) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد . جميعا عن عبد الرزاق . قال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس ، عن ابن عباس . قال: شهدت صلاة الفطر مع نبي الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان . فكلهم يصليها قبل الخطبة . ثم يخطب . قال: فنـزل نبي الله ﷺ كأني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده . ثم أقبل يشقهم . حتى جاء النساء ومعه بلال . فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴾ [الممتحنة: ١٢] فتلا هذه الآية حتى فرغ منها . ثم قال: حين فرغ منها: «أنتن على ذلك ؟» فقالت امرأة واحدة ، لم يجبه غيرها منهن: نعم . يا نبي الله ! لا يدري حينئذ من هي . قال: «فتصدقن» فبسط بلال ثوبه . ثم قال: هلم ! فدى لكن أبي وأمي ! فجعلن يلقين الفتخ والخواتم في ثوب بلال .

٢- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر . قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا أيوب . قال: سمعت عطاء . قال: سمعت ابن عباس يقول: أشهد على رسول الله ﷺ لصلى قبل الخطبة . قال: ثم خطب . فرأى أنه لم يسمع النساء . فذكرهن . ووعظهن . وأمرهن بالصدقة . وبلال قائل بثوبه . فجعلت المرأة تلقي الخاتم والخرص والشيء .

(. . .) وحدثنيه أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . ح وحدثني يعقوب الدورقي . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . كلاهما عن أيوب ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٣- (٨٨٥) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع: قال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله . قال: سمعته يقول: إن النبي ﷺ قام يوم الفطر ، فصلى . فبدأ بالصلاة قبل الخطبة . ثم خطب الناس . فلما فرغ نبي الله ﷺ نزل . وأتى النساء . فذكرهن . وهو يتوكأ على يد بلال . وبلال باسط ثوبه . يلقين النساء صدقة .

قلت لعطاء: زكاة يوم الفطر ؟ قال: لا . ولكن صدقة يتصدقن بها حينئذ . تلقي المرأة فتخها . ويلقين ويلقين .

قلت لعطاء: أحقا على الإمام الآن أن يأتي النساء حين يفرغ فيذكرهن ؟ قال: إي . لعمرى! إن ذلك لحق عليهم . وما لهم لا يفعلون ذلك ؟

٤- (. . .) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله . قال: شهدت مع رسول الله ﷺ الصلاة يوم العيد . فبدأ بالصلاة قبل الخطبة . بغير أذان ولا إقامة . ثم قام متوكأ على بلال . فأمر بتقوى الله . وحث على طاعته . ووعظ الناس . وذكرهم . ثم مضى . حتى أتى النساء . فوعظهن وذكرهن . فقال: «تصدقن . فإن أكثركن حطب جهنم» فقامت امرأة من سطة النساء سفعاء الخدين . فقالت: لم ؟ يا رسول الله ! قال: «لأنكن تكثرن الشكاة . وتكفرن العشير» قال: فجعلن يتصدقن من حليهن . يلقين في ثوب بلال من أقرطتهن وخواتمهن .

٥- (٨٨٦) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء عن ابن عباس . وعن جابر بن عبد الله الأنصاري . قالا: لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى . ثم سألته بعد حين عن ذلك ؟ فأخبرني . قال: أخبرني جابر بن عبد الله الأنصاري ؛ أن لا أذان للصلاة يوم الفطر . حين يخرج الإمام ولا بعد ما يخرج . ولا إقامة . ولا نداء . ولا شيء . لا نداء يومئذ ولا إقامة .

٦- (. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء ؛ أن ابن عباس أرسل إلى ابن الزبير أول ما بويع له ؛ أنه لم يكن يؤذن للصلاة يوم الفطر . فلا تؤذن لها . قال: فلم يؤذن لها ابن الزبير يومه . وأرسل إليه مع ذلك: إنما الخطبة بعد الصلاة . وإن ذلك قد كان يفعل . قال: فصلى ابن الزبير قبل الخطبة .

٧- (٨٨٧) وحدثنا يحيى بن يحيى وحسن بن الربيع وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا أبو الأحوص) عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: صليت مع رسول الله ﷺ العيدين . غير مرة ولا مرتين . بغير أذان ولا إقامة .

٨- (٨٨٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان وأبو أسامة عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر ، كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة .

٩- (٨٨٩) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر عن

داود بن قيس ، عن عياض بن عبد الله بن سعد ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ كان يخرج يوم الأضحى ويوم الفطر . فيبدأ بالصلاة . فإذا صلى صلاته وسلم ، قام فأقبل على الناس ، وهم جلوس في مصلاهم . فإن كان له حاجة ببعث ، ذكره للناس . أو كانت له حاجة بغير ذلك ، أمرهم بها . وكان يقول: «تصدقوا تصدقوا تصدقوا» وكان أكثر من يتصدق النساء . ثم ينصرف . فلم يزل كذلك حتى كان مروان بن الحكم . فخرجت مخاصرا مروان . حتى أتينا المصلى . فإذا كثير بن الصلت قد بنى منبرا من طين ولبن . فإذا مروان ينازعني يده . كأنه يجرني نحو المنبر . وأنا أجره نحو الصلاة . فلما رأيت ذلك منه قلت: أين الابتداء بالصلاة ؟ فقال: لا . يا أبا سعيد ! قد ترك ما تعلم . قلت: كلا . والذي نفسي بيده ! لا تأتون بخير مما أعلم (ثلاث مرار ثم انصرف) .

* * * * * * * * * * *

(١) باب : ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة ، مفارقات للرجال

١٠ - (٨٩٠) حدثني أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن محمد ، عن أم عطية . قالت: أمرنا (تعني النبي ﷺ) أن نخرج ، في العيدين ، العواتق وذوات الخدور . وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين .

١١ - (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن عاصم الأحول ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية . قالت: كنا نؤمر بالخروج في العيدين . والمخبأة والبكر . قالت: الحيض يخرجن فيكن خلف الناس . يكبرن مع الناس .

١٢ - (. . .) وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا عيسى بن يونس . حدثنا هشام عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية . قالت: أمرنا رسول الله ﷺ ، أن نخرجهن في الفطر والأضحى . العواتق والحيض وذوات الخدور . فأما الحيض فيعتزلن الصلاة ويشهدن الخير ودعوة المسلمين . قلت: يا رسول الله ! إحدانا لا يكون لها جلباب . قال: «لتلبسها أختها من جلبابها» .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: ترك الصلاة، قبل العيد وبعدها، في المصلى

١٣- (٨٨٤) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ خرج يوم أضحى أو فطر. فصلى ركعتين. لم يصل قبلهما ولا بعدهما. ثم أتى النساء ومعه بلال. فأمرهن بالصدقة. فجعلت المرأة تلقي خرصها وتلقي سخابها.

(. . .) وحدثنيه عمرو الناقد. حدثنا ابن إدريس. ح وحدثني أبو بكر بن نافع ومحمد ابن بشار. جميعا عن غندر. كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد، نحوه.

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: ما يقرأ به في صلاة العيدين

١٤- (٨٩١) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبد الله؛ أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي: ما كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر؟ فقال: كان يقرأ فيهما بـ: ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾، ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾.

١٥- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا أبو عامر العقدي. حدثنا فليح عن ضمرة بن سعيد، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي واقد الليثي؛ قال: سألني عمر بن الخطاب: عما قرأ به رسول الله ﷺ في يوم العيد؟ فقلت: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾، ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾.

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: الرخصة في اللعب، الذي لا معصية فيه، في أيام العيد

١٦- (٨٩٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: دخل عليّ أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار. تغنيان بما تقاولت به الأنصار، يوم بعاث. قالت: وليستا بمغنيتين. فقال أبو بكر: أبمزمور الشيطان في بيت

رسول الله ﷺ ؟ وذلك في يوم عيد . فقال رسول الله ﷺ : «يا أبا بكر ! إن لكل قوم عيدا . وهذا عيدنا» .

(. . .) وحدثناه يحيى بن يحيى وأبو كريب . جميعا عن أبي معاوية عن هشام ، بهذا الإسناد . وفيه: جاريتان تلعبان بدف .

١٧- (. . .) حدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو ؛ أن ابن شهاب حدثه عن عروة ، عن عائشة ؛ أن أبا بكر دخل عليها . وعندها جاريتان من أيام منى . تغنيان وتضربان . ورسول الله ﷺ مسجى بثوبه . فانتهرهما أبو بكر . فكشف رسول الله ﷺ عنه . وقال: «دعهما يا أبا بكر ! فإنها أيام عيد» . وقالت: رأيت رسول الله ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة ، وهم يلعبون . وأنا جارية . فاقدروا قدر الجارية العربة الحديثة السن .

١٨- (. . .) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير . قال: قالت عائشة: والله ! لقد رأيت رسول الله ﷺ يقوم على باب حجرتي . والحبشة يلعبون بحرابهم . في مسجد رسول الله ﷺ . يسترني بردائه . لكي أنظر إلى لعبهم . ثم يقوم من أجلي . حتى أكون أنا التي أنصرف . فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن ، حريصة على اللهو .

١٩- (. . .) حدثني هارون بن سعيد الأيلي ويونس بن عبد الأعلى (واللفظ لهارون) قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرنا عمرو ؛ أن محمد بن عبد الرحمن حدثه عن عروة ، عن عائشة . قالت: دخل رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث . فاضطجع على الفراش . وحول وجهه . فدخل أبو بكر فانتهرني . وقال: مزمار الشيطان عند رسول الله ﷺ ؟ فأقبل عليه رسول الله ﷺ . فقال: «دعهما» فلما غفل غمزتهما فخرجتا . وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب . فإما سألت رسول الله ﷺ . وإما قال: «تشتهين تنظرين ؟» فقلت: نعم . فأقامني وراءه . خدي على خده . وهو يقول: «دونكم يا بني أرفدة» حتى إذا مللت قال: «حسبك ؟» قلت: نعم . قال: «فاذهبي» .

٢٠- (. . .) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا جرير عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة .

قالت: جاء حبش يزفنون في يوم عيد في المسجد . فدعاني النبي ﷺ . فوضعت رأسي . على منكبه . فجعلت أنظر إلى لعبهم . حتى كنت أنا التي أنصرف عن النظر إليهم .

(. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا محمد بن بشر . كلاهما عن هشام ، بهذا الإسناد . ولم يذكرا: في المسجد .

٢١- (. . .) وحدثني إبراهيم بن دينار وعقبة بن مكرم العمي وعبد بن حميد . كلهم عن أبي عاصم (واللفظ لعقبة) قال: حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج . قال: أخبرني عطاء . أخبرني عبيد بن عمير . أخبرتني عائشة ؛ أنها قالت ، للعابين: وددت أن أراهم . قالت: فقام رسول الله ﷺ . وقمت على الباب أنظر بين أذنيه وعاتقه . وهم يلعبون في المسجد .

قال عطاء: فرس أو حبش . قال: وقال لي ابن عتق: بل حبش .

٢٢- (٨٩٣) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا . وقال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة . قال: بينما الحبشة يلعبون عند رسول الله ﷺ بحرابهم . إذ دخل عمر بن الخطاب . فأهوى إلى الحصباء يحصبهم بها . فقال له رسول الله ﷺ : «دعهم . يا عمر!» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٩- كتاب صلاة الاستسقاء

١- (٨٩٤) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر ؛ أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول: خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى فاستسقى . وحول رداءه حين استقبل القبلة .

٢- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عباد بن تميم ، عن عمه . قال: خرج النبي ﷺ إلى المصلى . فاستسقى واستقبل القبلة . وقلب رداءه . وصلى ركعتين .

٣- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد . قال: أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو ؛ أن عباد بن تميم أخبره ؛ أن عبد الله بن زيد الأنصاري أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ خرج إلى المصلى يستسقي . وأنه لما أراد أن يدعو ، استقبل القبلة ، وحول رداءه .

٤- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: أخبرني عباد بن تميم المازني ؛ أنه سمع عمه ، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ يقول: خرج رسول الله ﷺ يوما يستسقي . فجعل إلى الناس ظهره . يدعو الله واستقبل القبلة . وحول رداءه . ثم صلى ركعتين .

* * * * * * * * * * *

(١) باب: رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء .

٥- (٨٩٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن أبي بكير عن شعبة ، عن ثابت ، عن أنس . قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء . حتى يرى بياض إبطيه .

٦- (٨٩٦) وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا الحسن بن موسى . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس بن مالك ؛ أن النبي ﷺ استسقى . فأشار بظهر كفيه إلى السماء .

٧- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي وعبد الأعلى عن سعيد ، عن

قتادة ، عن أنس ؛ أن نبي الله ﷺ كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء . حتى يرى بياض إبطيه . غير أن عبد الأعلى قال: يرى بياض إبطه أو بياض إبطيه .

(. . .) **حدثنا** ابن المثنى . حدثنا يحيى بن سعد عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ؛ أن أنس ابن مالك حدثهم عن النبي ﷺ ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: الدعاء في الاستسقاء .

٨- (٨٩٧) **وحدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن شريك بن أبي نمر ، عن أنس بن مالك ؛ أن رجلا دخل المسجد يوم جمعة . من باب كان نحو دار القضاء . ورسول الله ﷺ قائم يخطب . فاستقبل رسول الله ﷺ قائما . ثم قال: يا رسول الله ! هلكت الأموال وانقطعت السبل . فادع الله يغثنا . قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه . ثم قال: «اللهم ! أغثنا . اللهم ! أغثنا . اللهم ! أغثنا» .

قال أنس: ولا والله ! ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة . وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار . قال: فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس . فلما توسطت السماء انتشرت . ثم أمطرت . قال: فلا والله ! ما رأينا الشمس سبتا . قال: ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة . ورسول الله ﷺ قائم يخطب . فاستقبله قائما . فقال: يا رسول الله ! هلكت الأموال وانقطعت السبل . فادع الله يمسكها عنا . قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه . ثم قال: «اللهم ! حولنا ولا علينا . اللهم ! على الآكام والظراب ، وبطون الأودية ، ومنابت الشجر» فانقلعت . وخرجنا نمشي في الشمس . قال شريك: فسألت أنس بن مالك: أهو الرجل الأول ؟ قال: لا أدري .

٩- (. . .) **وحدثنا** داود بن رشيد . حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي . حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك . قال: أصابت الناس على عهد رسول الله ﷺ . فبينا رسول الله ﷺ يخطب الناس على المنبر يوم الجمعة . إذ قام أعرابي فقال: يا رسول الله! هلك المال وجاع العيال . وساق الحديث بمعناه . وفيه قال: «اللهم ! حوالينا ولا علينا» قال: فما يشير بيده إلى ناحية إلا تفرجت . حتى رأيت المدينة في مثل الجوبة . وسال وادي قناة شهرا . ولم يجئ أحدا من ناحية إلا أخبر بجود .

١٠- (. . .) وحدثني عبد الأعلى بن حماد ومحمد بن أبي بكر المقدمي . قالا: حدثنا معتمر . حدثنا عبيد الله عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك . قال: كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة . فقام إليه الناس فصاحوا . وقالوا: يا نبي الله ! قحط المطر ، واحمر الشجر ، وهلكت البهائم . . . وساق الحديث . وفيه من رواية عبد الأعلى: فتقشعت عن المدينة . فجعلت تمطر حواليها . وما تمطر بالمدينة قطرة . فنظرت إلى المدينة وإنها لفي مثل الأكليل .

١١- (. . .) وحدثناه أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس ، بنحوه . وزاد: فألف الله بين السحاب . ومكثنا حتى رأيت الرجل الشديد تهمه نفسه أن يأتي أهله .

١٢- (. . .) وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني أسامة ؛ أن حفص بن عبيد الله بن أنس بن مالك حدثه ؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ يوم الجمعة ، وهو على المنبر واقتص الحديث . وزاد: فرأيت السحاب يتمزق كأنه الملاء حين تطوى .

١٣- (٨٩٨) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني ، عن أنس . قال: قال أنس: أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر . قال: فحسر رسول الله ﷺ ثوبه . حتى أصابه من المطر . فقلنا: يا رسول الله ! لم صنعت هذا ؟ قال: «لأنه حديث عهد بربه تعالى» .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: التعوذ عند رؤية الريح والغيم ، والفرح بالمطر .

١٤- (٨٩٩) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن جعفر (وهو ابن محمد) عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع عائشة زوج النبي ﷺ تقول: كان رسول الله ﷺ إذا كان يوم الريح والغيم ، عرف ذلك في وجهه ، وأقبل وأدبر . فإذا مطرت ، سر به ، وذهب عنه ذلك . قالت عائشة: فسألته . فقال: «إني خشيت أن يكون عذابا سلط على أمتي» . ويقول ، إذا رأى المطر: «رحمة» .

١٥- (. . .) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . قال: سمعت ابن جريج يحدثنا عن عطاء بن أبي رباح ، عن عائشة ، زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت: كان النبي ﷺ إذا عصفت

الريح قال: «اللهم ! إني أسألك خيرها ، وخير ما فيها ، وخير ما أرسلت به . وأعوذ بك من شرها ، وشر ما فيها ، وشر ما أرسلت به» . قالت: وإذا تخيلت السماء ، تغير لونه ، وخرج ودخل ، وأقبل وأدبر . فإذا مطرت سري عنه . فعرفت ذلك في وجهه . قالت عائشة: فسألته . فقال: «لعله ، ياعائشة ! كما قال قوم عاد: ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ﴾ [الأحقاف: ٢٤] » .

١٦- (. . .) وحدثني هارون بن معروف . حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث . ح وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرنا عمرو بن الحارث ؛ أن أبا النضر حدثه عن سليمان ابن يسار ، عن عائشة ، زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعا ضاحكا . حتى أرى منه لهواته . إنما كان يتبسم . قالت: وكان إذا رأى غيما أو ريحا ، عرف ذلك في وجهه . فقالت: يا رسول الله ! أرى الناس ، إذا رأوا الغيم ، فرحوا . رجاء أن يكون فيه المطر . وأراك إذا رأيته ، عرفت في وجهك الكراهية ؟ قالت فقال: «يا عائشة ! ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب . قد عذب قوم بالريح . وقد رأى قوم العذاب فقالوا: هذا عارض ممطرنا» .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: في ريح الصبا والدبور .

١٧- (٩٠٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثني محمد ابن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: «نصرت بالصبا . وأهلكت عاد بالدبور» .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الجعفي . حدثنا عبدة (يعني ابن سليمان) . كلاهما عن الأعمش ، عن مسعود بن مالك ، عن سعد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، بمثله .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١٠ - كتاب الكسوف

(١) باب: صلاة الكسوف

١- (٩٠١) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) قال: حدثنا عبد الله بن نمير. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة. قالت: خسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ. فقام رسول الله ﷺ يصلي. فأطال القيام جدا. ثم ركع فأطال الركوع جدا. ثم رفع رأسه فأطال القيام جدا. وهو دون القيام الأول. ثم ركع فأطال الركوع جدا. وهو دون الركوع الأول. ثم سجد. ثم قام فأطال القيام. وهو دون القيام الأول. ثم ركع فأطال الركوع. وهو دون الركوع الأول. ثم رفع رأسه فقام. فأطال القيام. وهو دون القيام الأول. ثم ركع فأطال الركوع. وهو دون الركوع الأول. ثم سجد. ثم انصرف رسول الله ﷺ وقد تجلت الشمس. فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال: «**إن الشمس والقمر من آيات الله. وإنهما لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته. فإذا رأيتموهما فكبروا. وادعو الله وصلوا وتصدقوا. يا أمة محمد! إن من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته. يا أمة محمد! والله! لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا. ألا هل بلغت؟**». وفي رواية مالك: «**إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله**».

٢- (...) **حدثناه** يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. وزاد: ثم قال: «**أما بعد. فإن الشمس والقمر من آيات الله**» وزاد أيضا: ثم رفع يديه فقال: «**اللهم! هل بلغت**».

٣- (...) **حدثني** حرملة بن يحيى. أخبرني ابن وهب. أخبرني يونس. ح وحدثني أبو الطاهر ومحمد بن سلمة المرادى. قالا: حدثنا ابن وهب عن يونس، عن ابن شهاب. قال: أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ﷺ. قالت: خسفت الشمس في حياة رسول الله ﷺ. فخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد. فقام وكبر وصف الناس وراءه. فاقترأ رسول الله ﷺ قراءة طويلة. ثم كبر فركع ركوعا طويلا. ثم رفع رأسه فقال: «**سمع الله لمن حمده. ربنا! ولك الحمد**». ثم قام فاقترأ قراءة طويلة. هي أدنى من القراءة الأولى. ثم كبر فركع ركوعا طويلا. هو أدنى من الركوع الأول. ثم قال: «**سمع الله لمن حمده. ربنا! ولك الحمد**» ثم

سجد (ولم يذكر أبو الطاهر: ثم سجد) ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك . حتى استكمل أربع ركعات . وأربع سجدات . وانجلت الشمس قبل أن ينصرف . ثم قام فخطب الناس . فأثنى على الله بما هو أهله . ثم قال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله . لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته . فإذا رأيتموها فافزعوا للصلاة» . وقال أيضا: «فصلوا حتى يفرج الله عنكم» . وقال رسول الله ﷺ : «رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدتم . حتى لقد رأيتني أريد أن آخذ قطفا من الجنة حين رأيتموني جعلت أقدم . (وقال المرادي: أتقدم) ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا ، حين رأيتموني تأخرت . ورأيت فيها ابن لحي . وهو الذي سيب السوائب» . وانتهى حديث أبي الطاهر عند قوله: «فافزعوا للصلاة» . ولم يذكر ما بعده .

٤- (. . .) وحدثنا محمد بن مهران الرازي . حدثنا الوليد بن مسلم . قال: قال الأوزاعي أبو عمرو وغيره: سمعت ابن شهاب الزهري يخبر عن عروة ، عن عائشة ؛ أن الشمس خسفت على عهد رسول الله ﷺ . فبعث مناديا: «الصلاة جامعة» فاجتمعوا . وتقدم فكبر . وصلى أربع ركعات . في ركعتين . وأربع سجدات .

٥- (. . .) وحدثنا محمد بن مهران . حدثنا الوليد بن مسلم . أخبرنا عبد الرحمن بن نمير ؛ أنه سمع ابن شهاب يخبر عن عروة ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ جهر في صلاة الخسوف بقراءته . فصلى أربع ركعات . في ركعتين . وأربع سجدات .

(٩٠٢) قال الزهري: وأخبرني كثير بن عباس عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ؛ أنه صلى أربع ركعات . في ركعتين . وأربع سجدات .

(. . .) وحدثنا حاجب بن الوليد . حدثنا محمد بن حرب . حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري . قال: كان كثير بن عباس يحدث ؛ أن ابن عباس كان يحدث عن صلاة رسول الله ﷺ يوم كسفت الشمس . بمثل ما حدث عروة عن عائشة .

٦- (٩٠١) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . قال: سمعت عطاء يقول: سمعت عبيد بن عمير يقول: حدثني من أصدق (حسبته يريد عائشة) أن الشمس انكسفت على عهد رسول الله ﷺ . فقام قياما شديدا . يقوم قائما ثم يركع . ثم يقوم ثم يركع . ثم يقوم ثم يركع . ركعتين في ثلاث ركعات وأربع سجدات . فانصرف وقد تجلت الشمس . وكان إذا ركع قال: «الله أكبر» ثم يركع . وإذا رفع رأسه قال: «سمع الله لمن حمده» فقام فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال: «إن الشمس والقمر لا يكسفان لموت أحد

ولا لحياته . ولكنهما من آيات الله يخوف الله بهما عباده . فإذا رأيتم كسوفا ، فاذكروا الله حتى ينجليا» .

٧- (. . .) وحدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) . حدثني أبي عن قتادة ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة ؛ أن نبي الله ﷺ صلى ست ركعات وأربع سجدات .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف

٨- (٩٠٣) وحدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى ، عن عمرة ؛ أن يهودية أتت عائشة تسألها . فقالت: أعاذك الله من عذاب القبر . قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله ! يعذب الناس في القبور . قالت عمرة: فقالت عائشة: قال رسول الله ﷺ : «عائذا بالله» ثم ركب رسول الله ﷺ ذات غداة مركبا . فخسفت الشمس . قالت عائشة: فخرجت في نسوة بين ظهرى الحجر في المسجد . فأتى رسول الله ﷺ من مركبه . حتى انتهى إلى مصلاه الذي كان يصلي فيه . فقام وقام الناس وراءه . قالت عائشة: فقام قياما طويلا ثم ركع . فركع ركوعا طويلا ثم رفع . فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول . ثم ركع فركع ركوعا طويلا . وهو دون ذلك الركوع . ثم رفع وقد تجلت الشمس . فقال: «إني قد رأيتكم تفتنون فى القبور كفتنة الدجال» .

قالت عمرة: فسمعت عائشة تقول: فكنت أسمع رسول الله ﷺ ، بعد ذلك ، يتعوذ من عذاب النار وعذاب القبر .

(. . .) وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . جميعا عن يحيى بن سعيد ، في هذا الإسناد . بمثل معنى حديث سليمان بن بلال .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار

٩- (٩٠٤) وحدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي . حدثنا إسماعيل بن علية عن هشام الدستوائي . قال: حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله . قال: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ في يوم شديد الحر . فصلى رسول الله ﷺ بأصحابه . فأطال القيام . حتى جعلوا يخرون . ثم ركع فأطال . ثم رفع فأطال . ثم ركع فأطال . ثم رفع فأطال . ثم سجد سجدتين .

ثم قام فصنع نحوا من ذاك . فكانت أربع ركعات وأربع سجدات . ثم قال: «إنه عرض على كل شيء تولجونه . فعرضت عليّ الجنة . حتى لو تناولت منها قطفا أخذته (أو قال تناولت منها قطفا) فقصرت يدي عنه . وعرضت عليّ النار . فرأيت فيها امرأة من بني إسرائيل تعذب فى هرة لها . ربطتها فلم تطعمها . ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض . ورأيت أبا ثمامة عمرو بن مالك يجر قصبه فى النار . وإنهم كانوا يقولون: إن الشمس والقمر لا يخسفان إلا لموت عظيم . وإنهما آيتان من آيات الله يريكموهما . فإذا خسفا فصلوا حتى تنجلي» .

(. . .) وحدثنيه أبو غسان المسمعي . حدثنا عبد الملك بن الصباح عن هشام ، بهذا الإسناد ، مثله . إلا أنه قال: «ورأيت فى النار امرأة حميرية سوداء طويلة» . ولم يقل: «من بني إسرائيل» .

١٠- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . (وتقاربا في اللفظ) قال: حدثنا أبي . حدثنا عبد الملك عن عطاء ، عن جابر . قال: انكسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ . يوم مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ . فقال الناس: إنما انكسفت لموت إبراهيم . فقام النبي ﷺ فصلى بالناس ست ركعات بأربع سجدات . بدأ فكبر . ثم قرأ فأطال القراءة . ثم ركع نحوا مما قام . ثم رفع رأسه من الركوع فقرأ قراءة دون القراءة الأولى . ثم ركع نحوا مما قام . ثم رفع رأسه من الركوع فقرأ قراءة دون القراءة الثالثة . ثم ركع نحوا مما قام . ثم رفع رأسه من الركوع . ثم انحدر بالسجود فسجد سجدتين . ثم قام فركع أيضا ثلاث ركعات . ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول من التي بعدها . وركوعه نحوا من سجوده . ثم تأخر وتأخرت الصفوف خلفه . حتى انتهينا . (وقال أبو بكر: حتى انتهى إلى النساء) ثم تقدم وتقدم الناس معه . حتى قام في مقامه . فانصرف حين انصرف ، وقد آضت الشمس . فقال: «يا أيها الناس ! إنما الشمس والقمر آيتان من آيات الله . وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس (وقال أبو بكر: لموت بشر) فإذا رأيتم شيئا من ذلك فصلوا حتى تنجلي . ما من شيء توعدونه إلا قد رأيته فى صلاتي هذه . لقد جيء بالنار . وذلكم حين رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني من لفحها . وحتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه فى النار . كان يسرق الحاج بمحجنه . فإن فطن له قال: إنما تعلق بمحجني . وإن غفل عنه ذهب به . وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها . ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض . حتى ماتت جوعا . ثم جيء بالجنة . وذلكم حين رأيتموني تقدمت حتى قمت فى مقامي . ولقد مددت يدي وأنا

أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه . ثم بدا لي أن لا أفعل . فما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه» .

١١- (٩٠٥) حدثنا محمد بن العلاء الهمداني . حدثنا ابن نمير . حدثنا هشام عن فاطمة ، عن أسماء ؛ قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ . فدخلت على عائشة وهي تصلي . فقلت: ما شأن الناس يصلون ؟ فأشارت برأسها إلى السماء . فقلت: آية ؟ قالت: نعم . فأطال رسول الله ﷺ القيام جدا . حتى تجلاني الغشي . فأخذت قربة من ماء إلى جنبي . فجعلت أصب على رأسي أو على وجهي من الماء . قالت: فانصرف رسول الله ﷺ وقد تجلت الشمس . فخطب رسول الله ﷺ الناس . فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال: «أما بعد . ما من شيء لم أكن رأيته إلا قد رأيته في مقامي هذا . حتى الجنة والنار . وإنه قد أوحى إلى أنكم تفتنون في القبور قريبا أو مثل فتنة المسيح الدجال . (لا أدرى أي ذلك قالت أسماء) فيؤتي أحدكم فيقال: ما علمك بهذا الرجل ؟ فأما المؤمن أو الموقن . (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيقول: هو محمد ، هو رسول الله ، جاءنا بالبينات والهدي . فأجبنا وأطعنا . ثلاث مرار . فيقال له: نم . قد كنا نعلم إنك لتؤمن به . فنم صالحا . وأما المنافق أو المرتاب (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيقول: لا أدري . سمعت الناس يقولون شيئا فقلت» .

١٢- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن فاطمة ، عن أسماء . قالت: أتيت عائشة فإذا الناس قيام . وإذا هي تصلي . فقلت: ما شأن الناس ؟ واقتص الحديث بنحو حديث ابن نمير عن هشام .

١٣- (. . .) أخبرنا يحيى بن يحيى . أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن عروة . قال: لا تقل: كسفت الشمس . ولكن قل: خسفت الشمس .

١٤- (٩٠٦) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا ابن جريج . حدثني منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية بنت شيبة ، عن أسماء بنت أبي بكر ؛ أنها قالت: فزع النبي ﷺ يوما . (قالت: تعني يوم كسفت الشمس) فأخذ درعا حتى أدرك برداءه . فقام للناس قياما طويلا . لو أن إنسانا أتى لم يشعر أن النبي ﷺ ركع - ما حدّث أنه ركع ، من طول القيام .

١٥- (. . .) وحدثني سعيد بن يحيى الأموى . حدثني أبي . حدثنا ابن جريج ، بهذا الإسناد ، مثله . وقال: قياما طويلا . يقوم ثم يركع . وزاد: فجعلت أنظر إلى المرأة أسن مني . وإلى الأخرى وهي أسقم مني .

١٦- (. . .) وحدثني أحمد بن سعيد الدارمي . حدثنا حبان . حدثنا وهيب . حدثنا منصور عن أمه ، عن أسماء بنت أبي بكر . قالت: كسفت الشمس على عهد النبي ﷺ . ففزع ، فأخطأ بدرع ، حتى أدرك بردائه بعد ذلك . قالت: فقضيت حاجتي ثم جئت ودخلت المسجد . فرأيت رسول الله ﷺ قائما . فقمت معه . فأطال القيام حتى رأيتني أريد أن أجلس ثم ألتفت إلى المرأة الضعيفة ، فأقول هذه أضعف مني ، فأقوم . فركع فأطال الركوع . ثم رفع رأسه فأطال القيام . حتى لو أن رجلا جاء – خيل إليه أنه لم يركع .

١٧- (٩٠٧) حدثنا سويد بن سعيد . حدثنا حفص بن ميسرة . حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس . قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ . فصلى رسول الله ﷺ والناس معه . فقام قياما طويلا قدر نحو سورة البقرة . ثم ركع ركوعا طويلا . ثم رفع فقام قياما طويلا ، وهو دون القيام الأول . ثم ركع ركوعا طويلا ، وهو دون الركوع الأول . ثم سجد . ثم قام قياما طويلا . وهو دون القيام الأول . ثم ركع ركوعا طويلا . وهو دون الركوع الأول . ثم رفع فقام قياما طويلا ، وهو دون القيام الأول . ثم ركع ركوعا طويلا ، وهو دون الركوع الأول . ثم سجد . ثم انصرف وقد انجلت الشمس . فقال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله . لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته . فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله» قالوا: يا رسول الله ! رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا . ثم رأيناك كففت . فقال: «إني رأيت الجنة . فتناولت منها عنقودا . ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا . ورأيت النار . فلم أر كاليوم منظرا قط . ورأيت أكثر أهلها النساء» قالوا: بم ؟ يا رسول الله ! قال: «بكفرهن» قيل: أيكفرن بالله ؟ قال: «بكفر العشير . وبكفر الإحسان . لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ، ثم رأت منك شيئا ، قالت: ما رأيت منك خيرا قط» .

(. . .) وحدثناه محمد بن رافع . حدثنا إسحاق (يعني ابن عيسى) . أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم ، في هذا الإسناد ، بمثله . غير أنه قال: ثم رأيناك تكعكعت .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: ذكر من قال إنه ركع ثمان ركعات في أربع سجدات

١٨- (٩٠٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا إسماعيل بن علية عن سفيان ، عن حبيب ، عن طاوس ، عن ابن عباس . قال: صلى رسول الله ﷺ ، حين كسفت الشمس ، ثمان ركعات ، في أربع سجدات . وعن علي ، مثل ذلك .

١٩- (٩٠٩) وحدثنا محمد بن المثنى وأبو بكر بن خلاد . كلاهما عن يحيى القطان . قال ابن المثنى: حدثنا يحيى عن سفيان . قال: حدثنا حبيب عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي

ﷺ ؛ أنه صلى في كسوف . قرأ ثم ركع . ثم قرأ ثم ركع . ثم قرأ ثم ركع . ثم قرأثم ركع . ثم سجد . قال: والأخرى مثلها .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب : ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة

٢٠- (٩١٠) حدثني محمد بن رافع . حدثنا أبو النضر . حدثنا أبو معاوية (وهو شيبان النحوي) عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص . ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا يحيى بن حسان . حدثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير . قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن خبر عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أنه قال: لما انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ ، نودي بـ (الصلاة جامعة) . فركع رسول الله ﷺ ركعتين في سجدة . ثم قام فركع ركعتين في سجدة . ثم جلي عن الشمس . فقالت عائشة: ما ركعت ركوعا قط ، ولا سجدت سجودا قط ، كان أطول منه .

٢١- (٩١١) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن إسماعيل ، عن قيس بن أبي حازم ، عن أبي مسعود الأنصاري ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله . يخوف الله بهما عباده . وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس . فإذا رأيتم منها شيئا فصلوا وادعوا الله . حتى يكشف مابكم» .

٢٢- (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ويحيى بن حبيب . قالا: حدثنا معتمر عن إسماعيل ، عن قيس ، عن أبي مسعود ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الشمس والقمر ليس ينكسفان لموت أحد من الناس . ولكنهما آيتان من آيات الله . فإذا رأيتموه فقوموا فصلوا» .

٢٣- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع وأبو أسامة وابن نمير . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير ووكيع . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان ومروان . كلهم عن إسماعيل ، بهذا الإسناد . وفي حديث سفيان ووكيع: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم . فقال الناس: انكسفت لموت إبراهيم .

٢٤- (٩١٢) حدثنا أبو عامر الأشعري عبد الله بن براد ومحمد بن العلاء . قالا: حدثنا أبو أسامة عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى . قال: خسفت الشمس في زمن النبي ﷺ . فقام فزعا يخشى أن تكون الساعة . حتى أتى المسجد . فقام يصلي بأطول قيام وركوع وسجود . ما رأيته يفعله في صلاة قط . ثم قال: «إن هذه الآيات التي يرسل الله ، لا تكون لموت أحد ولا لحياته . ولكن الله يرسلها يخوف بها عباده . فإذا رأيتم منها شيئا فافزعوا إلى ذكره ودعائه واستغفاره» .

وفي رواية ابن العلاء: كسفت الشمس . وقال: «يخوف عبادة» .

٢٥- (٩١٣) وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا الجريري عن أبي العلاء حيان بن عمير ، عن عبد الرحمن بن سمرة . قال: بينما أنا أرمي بأسهمي في حياة رسول الله ﷺ ، إذ انكسفت الشمس . فنبذتهن . وقلت: لأنظرن إلى ما يحدث لرسول الله ﷺ في انكساف الشمس ، اليوم . فانتهيت إليه وهو رافع يديه ، يدعو ويكبر ويحمد ويهلل . حتى جلي عن الشمس . فقرأ سورتين وركع ركعتين .

٢٦- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، عن الجريري ، عن حيان بن عمير ، عن عبد الرحمن بن سمرة . وكان من أصحاب رسول الله ﷺ . قال: كنت أرتمي بأسهم لي بالمدينة في حياة رسول الله ﷺ . إذ كسفت الشمس . فنبذتها . فقلت: والله ! لأنظرن إلى ما حدث لرسول الله ﷺ في كسوف الشمس . قال: فأتيته وهو قائم في الصلاة . رافع يديه . فجعل يسبح ويحمد ويهلل ويكبر ويدعو . حتى حسر عنها . قال: فلما حسر عنها ، قرأ سورتين وصلى ركعتين .

٢٧- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا سالم بن نوح . أخبرنا الجريري عن حيان ابن عمير ، عن عبد الرحمن بن سمرة . قال: بينما أنا أترمى بأسهم لي على عهد رسول الله ﷺ ، إذ خسفت الشمس . ثم ذكر نحو حديثهما .

٢٨- (٩١٤) حدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث ؛ أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، عن عبد الله بن عمر ؛ أنه كان يخبر عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته . ولكنهما آية من آيات الله . فإذا رأيتموهما فصلوا» .

٢٩- (٩١٥) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير . قالا: حدثنا مصعب (وهو ابن المقدام) حدثنا زائدة . حدثنا زياد بن علاقة (وفي رواية أبي بكر قال: قال زياد بن علاقة) سمعت المغيرة بن شعبة يقول: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ . يوم مات إبراهيم . فقال رسول الله ﷺ : «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله . لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته . فإذا رأيتموهما فادعوا الله وصلوا حتى تنكشف» .

* * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١١ - كتاب الجنائز

(١) باب: تلقين الموتى: لا إله إلا الله

١ - (٩١٦) **وحدثنا** أبو كامل الجحدري فضيل بن حسين وعثمان بن أبي شيبة . كلاهما عن بشر . قال أبو كامل: حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا عمارة بن غزية . حدثنا يحيى بن عمارة . قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ : **«لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله»** .

(. . .) **وحدثناه** قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا خالد بن مخلد . حدثنا سليمان بن بلال . جميعا ، بهذا الإسناد .

٢ - (٩١٧) **وحدثنا** أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة . ح وحدثني عمرو الناقد . قالوا جميعا: حدثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : **«لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله»** .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: ما يقال عند المصيبة

٣ - (٩١٨) **حدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . جميعا عن إسماعيل بن جعفر . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل . أخبرني سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح ، عن ابن سفينة ، عن أم سلمة ؛ أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون . اللهم ! أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيرا منها إلا أخلف الله له خيرا منها»** .

قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة ؟ أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ . ثم إني قلتها . فأخلف الله لي رسول الله ﷺ .

قالت: أرسل إليّ رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له . فقلت: إن لي بنتا وأنا غيور . فقال: **«أما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها . وأدعو الله أن يذهب بالغيرة»** .

٤ - (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن سعد بن سعيد . قال:

أخبرني عمر بن كثير بن أفلح . قال: سمعت ابن سفينة يحدث ؛ أنه سمع أم سلمة زوج النبي ﷺ تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون . اللهم ! أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيرا منها ، إلا أجره الله في مصيبته . وأخلف له خيرا منها» .

قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله ﷺ. فأخلف الله لي خيرا منه . رسول الله ﷺ.

٥- (. . .) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سعد بن سعيد . أخبرني عمر (يعني ابن كثير) عن ابن سفينة ، مولى أم سلمة ، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ . قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول بمثل حديث أبي أسامة . وزاد: قالت: فلما توفي أبو سلمة . قلت: من خير من أبي سلمة صاحب رسول الله ﷺ ؟ ثم عزم الله لي فقلتها . قالت: فتزوجت رسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: ما يقال عند المريض والميت

٦- (٩١٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن شقيق ، عن أم سلمة ؛ قالت: قال رسول الله ﷺ : «إذا حضرتم المريض ، أو الميت ، فقولوا خيرا ، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون» قالت: فلما مات أبو سلمة أتيت النبي ﷺ. فقلت: يا رسول الله ! إن أبا سلمة قد مات . قال: «قولي: اللهم ! اغفر لي وله وأعقبني منه عقبى حسنة» قالت: فقلت . فأعقبني الله من هو خير لي منه . محمدا ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: في إغماض الميت والدعاء له ، إذا حضر

٧- (٩٢٠) حدثني زهير بن حرب . حدثنا معاوية بن عمرو . حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن قبيصة بن ذؤيب ، عن أم سلمة . قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شق بصره . فأغمضه . ثم قال: «إن الروح إذا قبض تبعه البصر» . فضج ناس من أهله . فقال: «لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير . فإن الملائكة يؤمنون على ما يقولون» . ثم قال: «اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين . واغفر لنا وله يا رب العالمين . وافسح له في قبره . ونور له فيه» .

٨- (. . .) وحدثنا محمد بن موسى القطان الواسطي . حدثنا المثنى بن معاذ بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله بن الحسن . حدثنا خالد الحذاء ، بهذا الإسناد ، نحوه . غير أنه قال: «واخلفه في تركته» وقال: «اللهم ! أوسع له في قبره» ولم يقل: «افسح له» .

وزاد: قال خالد الحذاء: ودعوة أخرى سابعة نسيتها .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: في شخوص بصر الميت يتبع نفسه

٩- (٩٢١) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج عن العلاء بن يعقوب . قال: أخبرني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «ألم تروا الإنسان إذا مات شخص بصره ؟» قالوا: بلى . قال: «فذلك حين يتبع بصره نفسه» .

(. . .) وحدثناه قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن العلاء ، بهذا الإسناد .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: البكاء على الميت

١٠- (٩٢٢) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وابن نمير ، وإسحاق بن إبراهيم . كلهم عن ابن عيينة . قال ابن نمير . حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح ، عن أبيه ، عن عبيد بن عمير . قال: قالت أم سلمة: لما مات أبو سلمة قلت: غريب وفي أرض غربة . لأبكينه بكاء يتحدث عنه . فكنت قد تهيأت للبكاء عليه . إذ أقبلت امرأة من الصعيد تريد أن تسعدني . فاستقبلها رسول الله ﷺ وقال: «أتريدين أن تدخلي الشيطان بيتا أخرجه الله منه ؟» مرتين . فكففت عن البكاء فلم أبك .

١١- (٩٢٣) حدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أسامة بن زيد . قال: كنا عند النبي ﷺ . فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه . وتخبره أن صبيا لها ، أو ابنا لها ، في الموت . فقال للرسول: «ارجع إليها . فأخبرها: إن لله ما أخذ وله ما أعطى . وكل شيء عنده بأجل مسمى . فمرها فلتصبر ولتحتسب» فعاد الرسول فقال: «إنها قد أقسمت لتأتينها» . قال: فقام النبي ﷺ . وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل . وانطلقت معهم . فرفع إليه الصبي ونفسه تقعقع كأنها في شنة .

ففاضت عيناه . فقال له سعد: ما هذا ؟ يا رسول الله ! قال: «هذه رحمة ، جعلها الله في قلوب عباده . وإنما يرحم الله من عباده الرحماء» .

(. . .) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا ابن فضيل . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية . جميعا عن عاصم الأحول ، بهذا الإسناد . غير أن حديث حماد أتم وأطول .

١٢- (٩٢٤) حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي وعمرو بن سواد العامري . قالا: أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن الحارث الأنصاري ، عن عبد الله بن عمر . قال: اشتكى سعد بن عبادة شكوى له . فأتى رسول الله ﷺ يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود . فلما دخل عليه وجده في غشية . فقال: «أقد قضى ؟» قالوا: لا . يا رسول الله ! فبكى رسول الله ﷺ . فلما رأى القوم بكاء رسول الله ﷺ بكوا . فقال: «ألا تسمعون ؟ إن الله لا يعذب بدمع العين ، ولا بحزن القلب ، ولكن يعذب بهذا (وأشار إلى لسانه) أو يرحم» .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب : في عيادة المرضى

١٣- (٩٢٥) وحدثنا محمد بن المثنى العنـزي . حدثنا محمد بن جهضم . حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن عمارة (يعني ابن غزية) عن سعيد بن الحارث بن المعلى ، عن عبد الله بن عمر ؛ أنه قال: كنا جلوسا مع رسول الله ﷺ . إذ جاءه رجل من الأنصار فسلم عليه . ثم أدبر الأنصاري . فقال رسول الله ﷺ : «يا أخا الأنصار ! كيف أخي سعد بن عبادة ؟» فقال: صالح . فقال رسول الله ﷺ : «من يعوده منكم ؟» فقام وقمنا معه . ونحن بضعة عشر . ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلانس ولا قمص . نمشي في تلك السباخ حتى جئناه . فاستأخر قومه من حوله . حتى دنا رسول الله ﷺ وأصحابه الذين معه .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب : في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى

١٤- (٩٢٦) حدثنا محمد بن بشار العبدي . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) حدثنا شعبة عن ثابت . قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ : «الصبر عند الصدمة الأولى» .

١٥- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عثمان بن عمر . أخبرنا شعبة عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ أتى على امرأة تبكي على صبي لها . فقال لها: «اتقي الله واصبري» . فقالت: وما تبالي بمصيبتي ! فلما ذهب ، قيل لها: إنه رسول الله ﷺ . فأخذها مثل الموت . فأتت بابه . فلم تجد على بابه بوابين . فقالت: يا رسول الله ! لم أعرفك . فقال: «إنما الصبر عند أول صدمة» أو قال: «عند أول الصدمة» .

(. . .) وحدثناه يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . ح وحدثنا عقبة بن مكرم العمّي . حدثنا عبد الملك بن عمرو . ح وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي . حدثنا عبد الصمد . قالوا جميعا: حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . نحو حديث عثمان بن عمر ، بقصته . وفي حديث عبد الصمد: مر النبي ﷺ بامرأة عند قبر .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب : الميت يعذب ببكاء أهله عليه

١٦- (٩٢٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير . جميعا عن ابن بشر . قال أبو بكر: حدثنا محمد بن بشر العبدي عن عبيد الله بن عمر قال: حدثنا نافع عن عبد الله ؛ أن حفصة بكت على عمر . فقال: مهلا يا بنية ! ألم تعلمي أن رسول الله ﷺ قال: «إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه ؟» .

١٧- (. . .) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال: «الميت يعذب في قبره بما نيح عليه» .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد ، عن قتادة ، عن سعيد ابن المسيب ، عن ابن عمر ، عن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال: «الميت يعذب في قبره بما نيح عليه» .

١٨- (. . .) وحدثني علي بن حُجْر السعدي . حدثنا علي بن مسهر عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن ابن عمر ؛ قال: لما طعن عمر أغمي عليه . فصيح عليه . فلما أفاق قال: أما علمتم أن رسول الله ﷺ قال: «إن الميت ليعذب ببكاء الحي» ؟ .

١٩- (. . .) حدثني علي بن حُجْر . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني ، عن أبي بردة ، عن أبيه ؛ قال: لما أصيب عمر ، جعل صهيب يقول: وا أخاه ! فقال له عمر: يا صهيب

أما علمت أن رسول الله ﷺ قال: «إن الميت ليعذب ببكاء الحي» ؟ .

٢٠- (. . .) **وحدثني** علي بن حُجْر . أخبرنا شعيب بن صفوان أبو يحيى عن عبد الملك ابن عمير عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبي موسى ؛ قال: لما أصيب عمر أقبل صهيب من منـزله . حتى دخل على عمر . فقام بحياله يبكي . فقال عمر: علام تبكي ؟ أعليّ تبكي ؟ قال: إي والله ! لعليك أبكي يا أمير المؤمنين ! قال: والله ! لقد علمت أن رسول الله ﷺ قال: «من يُبْكى عليه يعذب» .

قال: فذكرت ذلك لموسى بن طلحة . فقال: كانت عائشة تقول: إنما كان أولئك اليهود .

٢١- (. . .) **وحدثني** عمرو الناقد . حدثنا عفان بن مسلم . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ؛ أن عمر بن الخطاب ، لما طعن ، عولت عليه حفصة . فقال: يا حفصة ! أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المعول عليه يعذب» ؟ وعول عليه صهيب . فقال عمر: يا صهيب ! أما علمت: «أن المعول عليه يعذب» ؟ .

٢٢- (٩٢٨) **حدثنا** داود بن رشيد . حدثنا إسماعيل بن علية . حدثنا أيوب عن عبد الله ابن أبي مليكة . قال: كنت جالسا إلى جنب ابن عمر . ونحن ننتظر جنازة أم أبان بنت عثمان . وعنده عمرو بن عثمان . فجاء ابن عباس يقوده قائد . فأراه أخبره بمكان ابن عمر . فجاء حتى جلس إلى جنبي . فكنت بينهما . فإذا صوت من الدار . فقال ابن عمر (كأنه يعرض على عمرو أن يقوم فينهاهم): سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الميت ليعذب ببكاء أهله» قال: فأرسلها عبد الله مرسلة .

(٩٢٧) **فقال** ابن عباس: كنا مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب . حتى إذا كان بالبيداء ، إذا هو برجل نازل في شجرة . فقال لي: اذهب فاعلم لي من ذاك الرجل . فذهبت فإذا هو صهيب . فرجعت إليه . فقلت: إنك أمرتني أن أعلم لك من ذلك . وإنه صهيب . قال: مره فليلحق بنا . فقلت: إن معه أهله . قال: وإن كان معه أهله . (وربما قال أيوب: مره فليلحق بنا) . فلما قدمنا لم يلبث أمير المؤمنين أن أصيب . فجاء صهيب يقول: واأخاه ! واصاحباه ! فقال عمر: ألم تعلم ، أو لم تسمع (قال أيوب: أو قال: أو لم تعلم أو لم تسمع) أن رسول الله ﷺ قال: «إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله» . قال: فأما عبد الله فأرسلها مرسلة . وأما عمر فقال: ببعض .

(٩٢٩) فقمت فدخلت على عائشة . فحدثتها بما قال ابن عمر . فقالت: لا . والله !

ما قال رسول الله ﷺ قط: «إن الميت يعذب ببكاء أحد» . ولكنه قال: «إن الكافر يزيده الله ببكاء أهله عذابا وإن الله لهو أضحك وأبكى . ولا تزر وازرة وزر أخرى» .

قال أيوب: قال ابن أبي مليكة: حدثني القاسم بن محمد قال: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذبين . ولكن السمع يخطئ .

٢٣- (٩٢٨) **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد . قال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عبد الله بن أبي مليكة . قال: توفيت ابنة لعثمان بن عفان بمكة . قال: فجئنا لنشهدها . قال: فحضرها ابن عمر وابن عباس . قال: وإني لجالس بينهما . قال: جلست إلى أحدهما ثم جاء الآخر فجلس إلى جنبي . فقال عبد الله بن عمر لعمرو بن عثمان ، وهو مواجهه: ألا تنهى عن البكاء ؟ فإن رسول الله ﷺ قال: «إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه» .

(٩٢٧) **فقال** ابن عباس: قد كان عمر يقول بعض ذلك ، ثم حدث فقال: صدرت مع عمر من مكة حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو بركب تحت ظل شجرة . فقال: اذهب فانظر من هؤلاء الركب؟ فنظرت فإذا هو صهيب ، فقال: فأخبرته ، فقال: ادعه لي ، فقال: فرجعت إلى صهيب ، فقلت: ارتحل فالحق أمير المؤمنين ، فلما أن أصيب عمر ، دخل صهيب يبكي يقول: واأخاه ، واصاحباه! فقال عمر: يا صهيب أتبكي عليّ وقد قال رسول الله ﷺ : «إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه» .

(٩٢٩) فقال ابن عباس: فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة . فقالت: يرحم الله عمر . لا والله ! ما حدث رسول الله ﷺ : «إن الله يعذب المؤمن ببكاء أحد» ولكن قال: «إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه» . قال: وقالت عائشة: حسبكم القرآن: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ . [فاطر: ١٨] . قال: وقال ابن عباس عند ذلك: والله أضحك وأبكى .

قال ابن أبي مليكة: فوالله ما قال ابن عمر من شيء .

(. . .) **وحدثنا** عبد الرحمن بن بشر . حدثنا سفيان . قال عمرو ، عن ابن أبي مليكة: كنا في جنازة أم أبان بنت عثمان . وساق الحديث . ولم ينص رفع الحديث عن عمر عن النبي ﷺ ، كما نصه أيوب وابن جريج . وحديثهما أتم من حديث عمرو .

٢٤- (٩٣٠) **وحدثني** حرملة بن يحيى . حدثنا عبد الله بن وهب . حدثني عمر بن محمد ؛ أن سالما حدثه عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الميت يعذب ببكاء الحي» .

٢٥- (٩٣١) وحدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني . جميعا عن حماد . قال خلف: حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة ، عن أبيه . قال: ذكر عند عائشة قول ابن عمر: الميت يعذب ببكاء أهله عليه . فقالت: رحم الله أبا عبد الرحمن . سمع شيئا فلم يحفظه . إنما مرت على رسول الله ﷺ جنازة يهودي . وهم يبكون عليه . فقال: «أنتم تبكون . وإنه ليعذب» .

٢٦- (٩٣٢) حدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن أبيه ، قال: ذكر عند عائشة ؛ أن ابن عمر يرفع إلى النبي ﷺ : «إن الميت يعذب فى قبره ببكاء أهله عليه» . فقالت: وَهِلَ . إنما قال رسول الله ﷺ : «إنه ليعذب بخطيئته أو بذنبه . وإن أهله ليبكون عليه الآن» . وذاك مثل قوله: إن رسول الله ﷺ قام على القليب يوم بدر . وفيه قتلى بدر من المشركين . فقال لهم ما قال: «إنهم ليسمعون ما أقول» وقد وَهِلَ . إنما قال: «إنهم ليعلمون أن ماكنت أقول لهم حق» ثم قرأت: ﴿ إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾ . [النمل: ٨٠] . ﴿ وما أنت بمسمع من في القبور ﴾ . [فاطر: ٢٢] . يقول: حين تبوؤا مقاعدهم من النار .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا هشام بن عروة ، بهذا الإسناد . بمعنى حديث أبي أسامة . وحديث أبي أسامة أتم .

٢٧- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، فيما قرئ عليه ، عن عبد الله ابن أبي بكر ، عن أبيه ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ؛ أنها أخبرته ؛ أنها سمعت عائشة ، وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي . فقالت عائشة: يغفر الله لأبي عبد الرحمن . أما أنه لم يكذب . ولكنه نسي أو أخطأ . إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكى عليها . فقال: «إنهم ليبكون عليها . وإنها لتعذب فى قبرها» .

٢٨- (٩٣٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائي ومحمد ابن قيس ، عن علي بن ربيعة . قال: أول من نيح عليه بالكوفة قرظة بن كعب . فقال المغيرة بن شعبة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نيح عليه فإنه يعذب ، بما نيح عليه ، يوم القيامة» .

(. . .) وحدثني علي بن حُجْر السعدي . حدثنا علي بن مسهر . أخبرنا محمد بن قيس الأسدي عن علي بن ربيعة الأسدي ، عن المغيرة بن شعبة ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(. . .) وحدثناه ابن أبي عمر . حدثنا مروان (يعني الفزاري) . حدثنا سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة ، عن المغيرة بن شعبة ، عن النبي ﷺ ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: التشديد في النياحة

٢٩- (٩٣٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا أبان بن يزيد . ح وحدثني إسحاق بن منصور (واللفظ له) أخبرنا حبان بن هلال . حدثنا أبان . حدثنا يحيى ؛ أن زيدا حدثه ؛ أن أبا سلام حدثه ؛ أن أبا مالك الأشعري حدثه ؛ أن النبي ﷺ قال: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية ، لا يتركونهن: الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة» . وقال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها ، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ، ودرع من جرب» .

٣٠- (٩٣٥) وحدثنا ابن المثنى وابن أبي عمر . قال ابن المثنى: حدثنا عبد الوهاب . قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرتني عمرة ؛ أنها سمعت عائشة تقول: لما جاء رسول الله ﷺ قتل ابن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة ، جلس رسول الله ﷺ يعرف فيه الحزن . قالت: وأنا أنظر من صائر الباب (شق الباب) فأتاه رجل فقال: يا رسول الله ! إن نساء جعفر . وذكر بكاءهن . فأمره أن يذهب فينهاهن . فذهب . فأتاه فذكر أنهن لم يطعنه . فأمره الثانية أن يذهب فينهاهن . فذهب . ثم أتاه فقال: والله ! لقد غلبنا يا رسول الله ! قالت: فزعمت أن رسول الله ﷺ قال: «اذهب فاحث في أفواههن من التراب» . قالت عائشة: فقلت: أرغم الله أنفك . والله ! ما تفعل ما أمرك رسول الله ﷺ . وما تركت رسول الله ﷺ من العناء .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . عن معاوية بن صالح . ح وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا عبد الصمد . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن مسلم) كلهم عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد ، نحوه . وفي حديث عبد العزيز: وما تركت رسول الله ﷺ من العي .

٣١- (٩٣٦) حدثني أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن محمد ، عن أم عطية . قالت: أخذ علينا رسول الله ﷺ مع البيعة ، ألا ننوح . فما وفت منا امرأة . إلا خمس: أم سليم ، وأم العلاء ، وابنة أبي سبرة امرأة معاذ ، أو ابنة أبي سبرة . وامرأة معاذ .

٣٢- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أسباط . حدثنا هشام عن حفصة ، عن أم عطية . قالت: أخذ علينا رسول الله ﷺ في البيعة ، ألا تنحن . فما وفت منا غير خمس . منهن أم سليم .

٣٣- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . جميعا

عن أبي معاوية . قال زهير: حدثنا محمد بن حازم . حدثنا عاصم عن حفصة ، عن أم عطية . قالت: لما نزلت هذه الآية: ﴿ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا . . . . وَلاَ يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ [الممتحنة: ١٢] قالت: كان منه النياحة . قالت: فقلت: يا رسول الله ! إلا آل فلان . فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية . فلا بد لي من أن أسعدهم . فقال رسول الله ﷺ : «إلا آل فلان» .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: نهي النساء عن اتباع الجنائز

٣٤- (٩٣٨) حدثنا يحيى بن أيوب . حدثنا ابن علية . أخبرنا أيوب عن محمد بن سيرين . قال: قالت أم عطية: كنا ننهى عن اتباع الجنائز ، ولم يعزم علينا .

٣٥- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . كلاهما عن هشام ، عن حفصة ، عن أم عطية . قالت: نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: في غسل الميت

٣٦- (٩٣٩) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أم عطية . قالت: دخل علينا النبي ﷺ ونحن نغسل ابنته . فقال: «اغسلنها ثلاثا ، أو خمسا ، أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك ، بماء وسدر . واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فآذنني» فلما فرغنا آذناه . فألقى إلينا حقوه . فقال: «أشعرنها إياه» .

٣٧- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية . قالت: مشطناها ثلاثة قرون .

٣٨- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس . ح وحدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد . قالا: حدثنا حماد . ح وحدثنا يحيى بن أيوب . حدثنا ابن علية . كلهم عن أيوب ، عن محمد ، عن أم عطية . قالت: توفيت إحدى بنات النبي ﷺ . وفي حديث ابن علية قالت: أتانا رسول الله ﷺ ونحن نغسل ابنته . وفي حديث مالك قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته . بمثل حديث يزيد بن زريع عن أيوب ، عن محمد ، عن أم عطية .

٣٩- (. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا حماد عن أيوب ، عن حفصة ، عن أم عطية ، بنحوه . غير أنه قال: **«ثلاثا أو خمسا أو سبعا . أو أكثر من ذلك ، إن رأيتن ذلك»** . فقالت حفصة عن أم عطية: وجعلنا رأسها ثلاثة قرون .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن أيوب . حدثنا ابن علية . وأخبرنا أيوب . قال: وقالت حفصة: عن أم عطية ، قالت: اغسلنها وترا . ثلاثا أو خمسا أو سبعا . قال: وقالت أم عطية: مشطناها ثلاثة قرون .

٤٠- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . جميعا عن أبي معاوية . قال عمرو: حدثنا محمد بن خازم أبو معاوية . حدثنا عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية . قالت: لما ماتت زينب بنت رسول الله ﷺ قال لنا رسول الله ﷺ : **«اغسلنها وترا ، ثلاثا أو خمسا . واجعلن فى الخامسة كافورا . أو شيئا من كافور . فإذا غسلتنها فأعلمننى»** . قالت: فأعلمناه . فأعطانا حقوه وقال: **«أشعرنها إياه»** .

٤١- (. . .) **وحدثنا** عمرو الناقد . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية . قالت: أتانا رسول الله ﷺ ونحن نغسل إحدى بناته . فقال: **«اغسلنها وترا . خمسا أو أكثر من ذلك»** بنحو حديث أيوب وعاصم . وقال في الحديث: قالت: فضفرنا شعرها ثلاثة أثلاث . قرنيها وناصيتها .

٤٢- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن خالد ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية ؛ أن رسول الله ﷺ ، حيث أمرها أن تغسل ابنته قال لها: **«ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها»** .

٤٣- (. . .) **حدثنا** يحيى بن أيوب وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . كلهم عن ابن علية . قال أبو بكر: حدثنا إسماعيل بن علية عن خالد ، عن حفصة ، عن أم عطيـــة ؛ أن رسول الله ﷺ قال لهن في غسل ابنته: **«ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها»** .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب : في كفن الميت

٤٤- (٩٤٠) **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبد الله ابن نمير ، وأبو كريب (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن شقيق ، عن خباب بن الأرت . قال: هاجرنا مع رسول الله ﷺ في سبيل الله .

نبتغي وجه الله . فوجب أجرنا على الله . فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئا . منهم مصعب ابن عمير . قتل يوم أحد . فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نمرة . فكنا ، إذا وضعناها على رأسه ، خرجت رجلاه . وإذا وضعناها على رجليه ، خرج رأسه . فقال رسول الله ﷺ : «ضعوها مما يلي رأسه . واجعلوا على رجليه الإذخر ومنا من أينعت له ثمرته ، فهو يهدبها» .

(. . .) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي . أخبرنا علي بن مسهر . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر . جميعا عن ابن عيينة ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٤٥- (٩٤١) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: كفن رسول الله ﷺ في ثلاث أثواب بيض سحولية ، من كرسف . ليس فيها قميص ولا عمامة . أما الحلة فإنما شبه على الناس فيها ، أنها اشتريت له ليكفن فيها . فتركت الحلة . وكفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية . فأخذها عبد الله بن أبي بكر . فقال: لأحبسنها حتى أكفن فيها نفسي . ثم قال: لو رضيها الله عز وجل لنبيه لكفنه فيها . فباعها وتصدق بثمنها .

٤٦- (. . .) وحدثني علي بن حُجْر السعدي . أخبرنا علي بن مسهر . حدثنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة . قالت: أدرج رسول الله ﷺ في حلة يمنية كانت لعبد الله بن أبي بكر . ثم نزعت عنه . وكفن في ثلاثة أثواب سحول يمانية . ليس فيها عمامة ولا قميص . فرفع عبد الله الحلة فقال: أكفن فيها . ثم قال: لم يكفن فيها رسول الله ﷺ وأكفن فيها ! فتصدق بها .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث وابن عيينة وابن إدريس وعبدة ووكيع . ح وحدثناه يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد العزيز بن محمد . كلهم عن هشام ، بهذا الإسناد . وليس في حديثهم قصة عبد الله بن أبي بكر .

٤٧- (. . .) وحدثني ابن أبي عمر . حدثنا عبد العزيز عن يزيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ؛ أنه قال: سألت عائشة زوج النبي ﷺ . فقلت لها: في كم كفن رسول الله ﷺ ؟ فقالت: في ثلاثة أثواب سحولية .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: تسجية الميت

٤٨- (٩٤٢) وحدثنا زهير بن حرب وحسن الحلواني وعبد بن حميد (قال عبد:

أخبرني . وقال الآخران: حدثنا يعقوب وهو ابن إبراهيم بن سعد) . حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره ؛ أن عائشة أم المؤمنين قالت: سجي رسول الله ﷺ حين مات بثوب حبرة .

(. . .) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . قال: أخبرنا معمر . ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري ، بهذا الإسناد ، سواء .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: في تحسين كفن الميت

٤٩- (٩٤٣) حدثنا هارون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر . قالا: حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث ؛ أن النبي ﷺ خطب يوما ، فذكر رجلا من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل . وقبر ليلا . فزجر النبي ﷺ أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه . إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك . وقال النبي ﷺ : «إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه» .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: الإسراع بالجنازة

٥٠- (٩٤٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «أسرعوا بالجنازة . فإن تك صالحة فخير . (لعله قال) تقدمونها عليه . وإن تكن غير ذلك ، فشر تضعونه عن رقابكم» .

(. . .) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد . جميعا عن عبد الرزاق . أخبرنا معمر . ح وحدثنا يحيى بن حبيب . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا محمد بن أبي حفصة . كلاهما عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . غير أن في حديث معمر قال: لا أعلمه إلا رفع الحديث .

٥١- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى وهارون بن سعيد الأيلي (قال هارون: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا ابن وهب) . أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب . قال: حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي هريرة ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«أسرعوا بالجنازة . فإن كانت صالحة قربتموها إلى الخير . وإن كانت غير ذلك كان شرا تضعونه عن رقابكم» .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب : فضل الصلاة على الجنازة واتباعها

٥٢- (٩٤٥) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى وهارون بن سعيد الأيلي (واللفظ لهارون وحرملة) (قال هارون: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا ابن وهب) . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: حدثني عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط . ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان» قيل: وما القيراطان ؟ قال: «مثل الجبلين العظيمين» .

انتهى حديث أبي الطاهر . وزاد الآخران: قال ابن شهاب: قال سالم بن عبد الله بن عمر: وكان ابن عمر يصلي عليها ثم ينصرف . فلما بلغه حديث أبي هريرة قال: لقد ضيعنا قراريط كثيرة .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى . ح وحدثنا ابن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق . كلاهما عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ إلى قوله: «الجبلين العظيمين» . ولم يذكرا ما بعده . وفي حديث عبد الأعلى: «حتى يفرغ منها» . وفي حديث عبد الرزاق: «حتى توضع فى اللحد» .

(. . .) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . قال: حدثني عقيل ابن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال: حدثني رجال عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث معمر . وقال: «ومن اتبعها حتى تدفن» .

٥٣- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا وهيب . حدثني سهيل عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «من صلى على جنازة ولم يتبعها فله قيراط . فإن تبعها فله قيراطان» . قيل: وما القيراطان ؟ قال: «أصغرهما مثل أحد» .

٥٤- (. . .) حدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان . حدثني أبو حازم عن أبي هريرة . عن النبي ﷺ قال: «من صلى على جنازة فله قيراط . ومن اتبعها حتى توضع فى القبر فقيراطان» قال: قلت: يا أبا هريرة وما القيراط؟ قال: «مثل أحد» .

٥٥- (. . .) حدثني شيبان بن فروخ . حدثنا جرير (يعني ابن حازم) . حدثنا نافع قال: قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تبع جنازة فله قيراط من الأجر» فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة . فبعث إلى عائشة فسألها فصدقت أبا هريرة . فقال ابن عمر: لقد فرطنا في قراريط كثيرة .

٥٦- (. . .) وحدثني محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا عبد الله بن يزيد . حدثني حيوة . حدثني أبو صخر عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ؛ أنه حدثه ؛ أن داود بن عامر بن سعد ابن أبي وقاص حدثه عن أبيه ؛ أنه كان قاعدا عند عبد الله بن عمر . إذ طلع خباب صاحب المقصورة . فقال: يا عبد الله بن عمر ! ألا تسمع ما يقول أبو هريرة ؟ إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها . ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من أجر . كل قيراط مثل أحد . ومن صلى عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد» ؟ فأرسل ابن عمر خبابا إلى عائشة يسألها عن قول أبي هريرة . ثم يرجع إليه فيخبره ما قالت . وأخذ ابن عمر قبضة من حصباء المسجد يقلبها في يده . حتى رجع إليه الرسول . فقال: قالت عائشة: صدق أبو هريرة . فضرب ابن عمر بالحصى الذي كان في يده الأرض . ثم قال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة .

٥٧- (٩٤٦) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا يحيى . (يعني ابن سعيد) . حدثنا شعبة . حدثني قتادة عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة اليعمري ، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى على جنازة فله قيراط . فإن شهد دفنها فله قيراطان . القيراط مثل أحد» .

(. . .) وحدثني ابن بشار . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي . قال: وحدثنا ابن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عفان . حدثنا أبان . كلهم عن قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله . وفي حديث سعيد وهشام: سئل النبي ﷺ عن القيراط ؟ فقال: «مثل أحد» .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: من صلى عليه مائة شفعوا فيه

٥٨- (٩٤٧) حدثنا الحسن بن عيسى . حدثنا ابن المبارك . أخبرنا سلام بن أبي مطيع ، عن أيوب ، عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة ، عن النبي ﷺ قال: «ما من ميت

تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة . كلهم يشفعون له . إلا شفعوا فيه» .

قال: فحدثت به شعيب بن الحبحاب . فقال: حدثني به أنس بن مالك عن النبي ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب : من صلى عليه أربعون شفعوا فيه

٥٩- (٩٤٨) حدثنا هارون بن معروف وهارون بن سعيد الأيلي والوليد بن شجاع السكوني (قال الوليد: حدثني . قال الآخران: حدثنا ابن وهب) . أخبرني أبو صخر عن شريك ابن عبد الله بن أبي نمر ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن عبد الله بن عباس ؛ أنه مات ابن له بقديد أو بعسفان . فقال: يا كريب ! انظر ما اجتمع له من الناس . قال: فخرجت فإذا ناس قد اجتمعوا له . فأخبرته . فقال: تقول هم أربعون ؟ قال: نعم . قال: أخرجوه . فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا ، لا يشركون بالله شيئا إلا شفعهم الله فيه» .

وفي رواية ابن معروف: عن شريك بن أبي نمر ، عن كريب ، عن ابن عباس .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب : فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى

٦٠- (٩٤٩) وحدثنا يحيى بن أيوب ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، وعلي ابن حُجْر السعدي . كلهم عن ابن علية (واللفظ ليحيى) قال: حدثنا ابن علية . أخبرنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك . قال: مر بجنازة فأثني عليها خيرا . فقال نبي الله ﷺ : «وجبت وجبت وجبت» . ومر بجنازة فأثني عليها شرا . فقال نبي الله ﷺ : «وجبت وجبت وجبت» . قال عمر: فدى لك أبي وأمي ! مر بجنازة فأثني عليها خيرا فقلت: وجبت وجبت وجبت . ومر بجنازة فأثني عليها شرا فقلت: وجبت وجبت وجبت ؟ فقال رسول الله ﷺ : «من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ، ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار ، أنتم شهداء الله في الأرض ، أنتم شهداء الله في الأرض ، أنتم شهداء الله في الأرض» .

(. . .) وحدثني أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) . ح وحدثني يحيى بن يحيى . أخبرنا جعفر بن سليمان . كلاهما عن ثابت ، عن أنس . قال: مر على النبي ﷺ بجنازة . فذكر بمعنى حديث عبد العزيز عن أنس . غير أن حديث عبد العزيز أتم .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب: ما جاء في مستريح ومستراح منه

٦١- (٩٥٠) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة بن ربعي؛ أنه كان يحدث؛ أن رسول الله ﷺ مر عليه بجنازة. فقال: «مستريح ومستراح منه». قالوا: يا رسول الله! ما المستريح والمستراح منه فقال: «العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا. والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب».

(...) وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا يحيى بن سعيد. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبد الرزاق. جميعا عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن عمرو، عن ابن لكعب بن مالك، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ.

وفي حديث يحيى بن سعيد: «يستريح من أذى الدنيا ونصبها إلى رحمة الله».

* * * * * * * * * * *

(٢٢) باب: في التكبير على الجنازة

٦٢- (٩٥١) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه. فخرج بهم إلى المصلى. وكبر أربع تكبيرات.

٦٣- (...) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. قال: حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن؛ أنهما حدثاه عن أبي هريرة؛ أنه قال: نعى لنا رسول الله ﷺ النجاشي صاحب الحبشة. في اليوم الذي مات فيه. فقال: «استغفروا لأخيكم».

قال ابن شهاب: وحدثني سعيد بن المسيب؛ أن أبا هريرة حدثه؛ أن رسول الله ﷺ صف بهم بالمصلى. فصلى. فكبر عليه أربع تكبيرات.

(...) وحدثني عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد). حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب. كرواية عقيل، بالإسنادين جميعا.

٦٤- (٩٥٢) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون عن سليم بن حيان.

قال: حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ صلى على أصحمة النجاشي . فكبر عليه أربعا .

٦٥- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: قال سول الله ﷺ : **«مات اليوم عبد لله صالح . أصحمة»** فقام فأمنا وصلى عليه .

٦٦- (. . .) **حدثنا** محمد بن عبيد الغبري . حدثنا حماد عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله . ح وحدثنا يحيى بن أيوب (واللفظ له) . حدثنا ابن علية . حدثنا أيوب عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله . قال: قال رسول الله ﷺ : **«إن أخا لكم قد مات ، فقوموا فصلوا عليه»** . قال: فقمنا فصفنا صفين .

٦٧- (٩٥٣) **وحدثني** زهير بن حرب وعلي بن حُجْر . قالا: حدثنا إسماعيل . ح وحدثنا يحيى بن أيوب . حدثنا ابن علية عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران ابن حصين ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«إن أخا لكم قد مات . فقوموا فصلوا عليه»** . يعني النجاشي . وفي رواية زهير: **«إن أخاكم»** .

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب: الصلاة على القبر

٦٨- (٩٥٤) **حدثنا** حسن بن الربيع ومحمد بن عبد الله بن نمير . قالا: حدثنا عبد الله بن إدريس عن الشيباني ، عن الشعبي ؛ أن رسول الله ﷺ صلى على قبر بعد ما دفن . فكبر عليه أربعا .

قال الشيباني: فقلت للشعبي: من حدثك بهذا ؟ قال: الثقة ، عبد الله بن عباس . هذا لفظ حديث حسن . وفي رواية ابن نمير قال: انتهى رسول الله ﷺ إلى قبر رطب . فصلى عليه . وصفوا خلفه . وكبر أربعا . قلت لعامر: من حدثك ؟ قال: الثقة ، من شهده ، ابن عباس .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم . ح وحدثنا حسن بن الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا عبد الواحد بن زياد . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير . ح وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا وكيع . حدثنا سفيان . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . قال: حدثنا شعبة . كل هؤلاء عن الشيباني ، عن الشعبي ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، بمثله . وليس في حديث أحد منهم: أن النبي ﷺ كبر عليه أربعا .

٦٩- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم وهارون بن عبد الله . جميعا عن وهب بن جرير ، عن شعبة ، عن إسماعيل بن أبي خالد . ح وحدثني أبو غسان محمد بن عمرو الرازي . حدثنا يحيى بن الضريس . حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي حصين . كلاهما عن الشعبي ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، في صلاته على القبر . نحو حديث الشيباني . ليس في حديثهم: وكبر أربعا .

٧٠- (٩٥٥) **وحدثني** إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي . حدثنا غندر . حدثنا شعبة عن حبيب بن الشهيد ، عن ثابت ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ صلى على قبر .

٧١- (٩٥٦) **وحدثني** أبو الربيع الزهراني وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري (واللفظ لأبي كامل) قالا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن ثابت البناني ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ؛ أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد (أو شابا) ففقدها رسول الله ﷺ . فسأل عنها (أو عنه) فقالوا: مات . قال: **«أفلا كنتم آذنتموني»** . قال: فكأنهم صغروا أمرها (أو أمره) . فقال: **«دلوني على قبرها»** فدلوه . فصلى عليها . ثم قال: **«إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها . وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتي عليهم»** .

٧٢- (٩٥٧) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار . قالوا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة (وقال أبو بكر: عن شعبة) عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى . قال: كان زيد يكبر على جنائزنا أربعا . وإنه كبر على جنازة خمسا . فسألته فقال: كان رسول الله ﷺ يكبرها .

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: القيام للجنازة

٧٣- (٩٥٨) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير . قالوا حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عامر بن ربيعة . قال: قال: رسول الله ﷺ : **«إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها ، حتى تخلفكم أو توضع»** .

٧٤- (. . .) **وحدثناه** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث . ح وحدثني حرملة . أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس . جميعا عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد . وفي حديث يونس ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا

ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عامر بن ربيعة ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «إذا رأى أحدكم الجنازة ، فإن لم يكن ماشيا معها ، فليقم حتى تخلّفه ، أو توضع من قبل أن تخلّفه» .

٧٥- (. . .) وحدثني أبو كامل . حدثنا حماد . ح وحدثني يعقوب بن إبراهيم . حدثنا إسماعيل . جميعا عن أيوب . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . كلهم عن نافع ، بهذا الإسناد ، نحو حديث الليث بن سعد . غير أن حديث ابن جريج: قال النبي ﷺ : «إذا رأى أحدكم الجنازة فليقم حين يراها ، حتى تخلّفه إذا كان غير متبعها» .

٧٦- (٩٥٩) حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي سعيد . قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا اتبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع» .

٧٧- (. . .) وحدثني سريج بن يونس وعلي بن حُجْر . قالا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن علية) عن هشام الدستوائي . ح وحدثنا محمد بن المثنى (واللفظ له) حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير . قال: حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا . فمن تبعها فلا يجلس حتى توضع» .

٧٨- (٩٦٠) وحدثني سريج بن يونس وعلي بن حُجْر . قالا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن علية) عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبيد الله بن مقسم ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال: مرت جنازة . فقام لها رسول الله ﷺ . وقمنا معه . فقلنا: يا رسول الله ! إنها يهودية . فقال: «إن الموت فزع . فإذا رأيتم الجنازة فقوموا» .

٧٩- (. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابرا يقول: قام النبي ﷺ ، لجنازة ، مرت به ، حتى توارت .

٨٠- (. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج . قال: أخبرني أبو الزبير أيضا ؛ أنه سمع جابرا يقول: قام النبي ﷺ وأصحابه ، لجنازة يهودي ، حتى توارت .

٨١- (٩٦١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي

ليلى ؛ أن قيس بن سعد وسهل بن حنيف كانا بالقادسية . فمرت بهما جنازة . فقاما . فقيل لهما: إنها من أهل الأرض . فقالا: إن رسول الله ﷺ مرت به جنازة فقام . فقيل: إنه يهودي . فقال: «أليست نفسا» .

(. . .) **وحدثنيه** القاسم بن زكرياء . حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، بهذا الإسناد . وفيه: فقالا: كنا مع رسول الله ﷺ ، فمرت علينا جنازة .

* * * * * * * * * * *

(٢٥) باب: نسخ القيام للجنازة

٨٢- (٩٦٢) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر (واللفظ له) حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد ، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ ؛ أنه قال: رآني نافع بن جبير ، ونحن في جنازة ، قائما . وقد جلس ينتظر أن توضع الجنازة . فقال لي: ما يقيمك ؟ فقلت: أنتظر أن توضع الجنازة . لما يحدث أبو سعيد الخدري . فقال نافع: فإن مسعود ابن الحكم حدثني عن علي بن أبي طالب ؛ أنه قال: قام رسول الله ﷺ . ثم قعد .

٨٣- (. . .) **وحدثني** محمد بن المثنى وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر . جميعا عن الثقفي . قال ابن المثنى: حدثنا عبد الوهاب . قال: سمعت يحيى بن سعيد . قال: أخبرني واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصاري ؛ أن نافع بن جبير أخبره ؛ أن مسعود بن الحكم الأنصاري أخبره ؛ أنه سمع علي بن أبي طالب يقول ، في شأن الجنائز: إن رسول الله ﷺ قام ثم قعد .

وإنما حدث بذلك لأن نافع بن جبير رأى واقد بن عمرو قام ، حتى وضعت الجنازة .

(. . .) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا ابن أبي زائدة عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد .

٨٤- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر . قال: سمعت مسعود بن الحكم يحدث عن علي ؛ قال: رأينا رسول الله ﷺ قام ، فقمنا . وقعد ، فقعدنا . يعني في الجنازة .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن أبي بكر المقدمي وعبيد الله بن سعيد . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن شعبة ، بهذا الإسناد .

* * * * * * * * * * *

(٢٦) باب: الدعاء للميت في الصلاة

٨٥- (٩٦٣) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. أخبرنا ابن وهب. أخبرني معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد، عن جبير بن نفير. سمعه يقول: سمعت عوف بن مالك يقول: صلى رسول الله ﷺ على جنازة. فحفظت من دعائه وهو يقول: «اللهم! اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه. وأكرم نزله. ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد. ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس. وأبدله دارا خيرا من داره. وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجه. وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر "أو من عذاب النار"». قال: حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت.

(...) قال: وحدثني عبد الرحمن بن جبير. حدثه عن أبيه، عن عوف بن مالك، عن النبي ﷺ، بنحو هذا الحديث أيضا.

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي. حدثنا معاوية بن صالح، بالإسنادين جميعا، نحو حديث ابن وهب.

٨٦- (...) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي، وإسحاق بن إبراهيم. كلاهما عن عيسى بن يونس عن أبي حمزة الحمصي. ح وحدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي (واللفظ لأبي الطاهر) قالا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي حمزة بن سليم، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي؛ قال: سمعت النبي ﷺ (وصلى على جنازة) يقول: «اللهم! اغفر له وارحمه. واعف عنه وعافه. وأكرم نزله. ووسع مدخله. واغسله بماء وثلج وبرد. ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس. وأبدله دارا خيرا من داره. وأهلا خيرا من أهله. وزوجا خيرا من زوجه. وقه فتنة القبر وعذاب النار».

قال عوف: فتمنيت أن لو كنت أنا الميت. لدعاء رسول الله ﷺ على ذلك الميت.

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه

٨٧- (٩٦٤) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن حسين ابن ذكوان؛ قال: حدثني عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب؛ قال: صليت خلف النبي ﷺ.

وصلى على أم كعب . ماتت وهي نفساء . فقام رسول الله ﷺ للصلاة عليها وسطها .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن المبارك ويزيد بن هارون . ح وحدثني علي بن حُجْر . أخبرنا ابن المبارك والفضل بن موسى . كلهم عن حسين ، بهذا الإسناد . ولم يذكروا: أم كعب .

٨٨- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وعقبة بن مكرم العمي . قالا: حدثنا ابن أبي عدي عن حسين ، عن عبد الله بن بريدة ؛ قال: قال سمرة بن جندب: لقد كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاما . فكنت أحفظ عنه . فما يمنعني من القول إلا أن ههنا رجالا هم أسن مني . وقد صليت وراء رسول الله ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها . فقام عليها رسول الله ﷺ في الصلاة وسطها . وفي رواية ابن المثنى قال: حدثني عبد الله بن بريدة قال: فقام عليها للصلاة وسطها .

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: ركوب المصلى على الجنازة إذا انصرف

٨٩- (٩٦٥) حدثني يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ ليحيى) (قال أبو بكر: حدثنا . وقال يحيى: أخبرنا وكيع) عن مالك بن مغول ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة . قال: أتي النبي ﷺ بفرس معروري . فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح . ونحن نمشي حوله .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: صلى رسول الله ﷺ على ابن الدحداح . ثم أتي بفرس عري . فعقله رجل فركبه . فجعل يتوقص به . ونحن نتبعه . نسعى خلفه . قال: فقال رجل من القوم: إن النبي ﷺ قال: «كم من عذق معلق (أو مدلى) فى الجنة لابن الدحداح ؟» أو قال شعبة: «لأبي الدحداح ؟» .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: في اللحد ونصب اللبن على الميت

٩٠- (٩٦٦) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد الله بن جعفر المسوري عن إسماعيل بن محمد بن سعد ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ؛ أن سعد بن أبي وقاص قال في مرضه الذي هلك فيه: الحدوا لي لحدا . وانصبوا عليّ اللبن نصبا . كما صنع برسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: جعل القطيفة في القبر

٩١- (٩٦٧) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا وكيع. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر ووكيع. جميعا عن شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى (واللفظ له) قال: حدثنا يحيى ابن سعيد. حدثنا شعبة. حدثنا أبو جمرة عن ابن عباس؛ قال: جعل في قبر رسول الله ﷺ قطيفة حمراء.

(قال مسلم): أبو جمرة اسمه نصر بن عمران. وأبو التياح اسمه يزيد بن حميد. ماتا بسرخس.

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب: الأمر بتسوية القبر

٩٢- (٩٦٨) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث. ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. حدثني عمرو بن الحارث (في رواية أبي الطاهر) أن أبا علي الهمداني حدثه. (وفي رواية هارون)؛ أن ثمامة بن شفي حدثه. قال: كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم. برودس. فتوفي صاحب لنا. فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوي. ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها.

٩٣- (٩٦٩) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا وكيع) عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل، عن أبي الهياج الأسدي. قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ أن لا تدع تمثالا إلا طمسته. ولا قبرا مشرفا إلا سويته.

(...) وحدثنيه أبو بكر بن خلاد الباهلي. حدثنا يحيى (وهو القطان) حدثنا سفيان. حدثني حبيب، بهذا الإسناد. وقال: ولا صورة إلا طمستها.

* * * * * * * * * * *

(٣٢) باب: النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

٩٤- (٩٧٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر. وأن يقعد عليه. وأن يبنى عليه.

(...) وحدثني هارون بن عبد الله. حدثنا حجاج بن محمد. ح وحدثني محمد بن

رافع . حدثنا عبد الرزاق . جميعا عن ابن جريج . قال: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت النبي ﷺ . بمثله .

٩٥- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا إسماعيل بن علية عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ قال: نهى عن تجصيص القبور .

* * * * * * * * * * *

(٣٣) النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه

٩٦- (٩٧١) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه ، فتخلص إلى جلده ، خير له من أن يجلس على قبر» .

(. . .) وحدثناه قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) . ح وحدثنيه عمرو الناقد . حدثنا أبو أحمد الزبيري . حدثنا سفيان . كلاهما عن سهيل ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٩٧- (٩٧٢) وحدثني علي بن حُجْر السعدي . حدثنا الوليد بن مسلم عن ابن جابر ، عن بسر بن عبيد الله ، عن واثلة ، عن أبي مرثد الغنوي ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها» .

٩٨- (. . .) وحدثنا حسن بن الربيع البجلي . حدثنا ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن بسر بن عبيد الله ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن واثلة بن الأسقع ، عن أبي مرثد الغنوي ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصلوا إلى القبور . ولا تجلسوا عليها» .

* * * * * * * * * * *

(٣٤) باب: الصلاة على الجنازة في المسجد

٩٩- (٩٧٣) وحدثني علي بن حُجْر السعدي وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي (واللفظ لإسحاق) (قال علي: حدثنا . وقال إسحاق: أخبرنا عبد العزيز بن محمد) عن عبد الواحد بن حمزة ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير ؛ أن عائشة أمرت أن يمر بجنازة سعد بن أبي وقاص في المسجد . فتصلي عليه . فأنكر الناس ذلك عليها . فقالت: ما أسرع ما نسي الناس ! ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن البيضاء إلا في المسجد .

١٠٠- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا وهيب . حدثنا موسى بن عقبة عن عبد الواحد ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير . يحدث عن عائشة ؛ أنها لما توفي سعد بن أبي وقاص ، أرسل أزواج النبي ﷺ أن يمروا بجنازته في المسجد . فيصلين عليه . ففعلوا فوقف به على حجرهن يصلين عليه . أخرج به من باب الجنائز الذي كان إلى المقاعد . فبلغهن أن الناس عابوا ذلك . وقالوا: ما كانت الجنائز يدخل بها المسجد . فبلغ ذلك عائشة . فقالت: ما أسرع الناس إلى أن يعيبوا ما لا علم لهم به ! عابوا علينا أن يمر بجنازة في المسجد ، وما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في جوف المسجد .

١٠١- (. . .) وحدثني هارون بن عبد الله ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) قالا: حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان) عن أبي النضر ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ؛ أن عائشة ، لما توفي سعد بن أبي وقاص ، قالت: ادخلوا به المسجد حتى أصلي عليه . فأنكر ذلك عليها . فقالت: والله لقد صلى رسول الله ﷺ على ابني بيضاء في المسجد ، سهيل وأخيه .

(قال مسلم): سهيل بن دعد وهو ابن البيضاء . أمه بيضاء .

* * * * * * * * * * *

(٣٥) باب: ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها

١٠٢- (٩٧٤) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد (قال يحيى ابن يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن شريك (وهو ابن أبي نمر) عن عطاء بن يسار ، عن عائشة ؛ أنها قالت: كان رسول الله ﷺ (كلما كان ليلتها من رسول الله ﷺ) يخرج من آخر الليل إلى البقيع . فيقول: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وأتاكم ما توعدون غدا . مؤجلون . وإنا ، إن شاء الله ، بكم لاحقون . اللهم ! اغفر لأهل بقيع الغرقد» ، ولم يقم قتيبة قوله: «وأتاكم» .

١٠٣- (. . .) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرنا ابن جريج عن عبد الله بن كثير بن المطلب ؛ أنه سمع محمد بن قيس يقول: سمعت عائشة تحدث فقالت: ألا أحدثكم عن النبي ﷺ وعني ! قلنا: بلى . ح وحدثني من سمع حجاجا الأعور (واللفظ له) قال: حدثنا حجاج بن محمد . حدثنا ابن جريج . أخبرني عبد الله (رجل من قريش) عن محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب ؛ أنه قال يوما: ألا أحدثكم عني وعن أمي !

قال: فظننا أنه يريد أمه التي ولدته . قال: قالت عائشة: ألا أحدثكم عني وعن رسول الله ﷺ ! قلنا: بلى . قال: قالت: لما كانت ليلتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي ، انقلب فوضع رداءه ، وخلع نعليه ، فوضعهما عند رجليه ، وبسط طرف إزاره على فراشه ، فاضطجع . فلم يلبث إلا ريثما ظن أن قد رقدت فأخذ رداءه رويدا ، وانتعل رويدا ، وفتح الباب فخرج . ثم أجافه رويدا . فجعلت درعي في رأسي ، واختمرت ، وتقنعت إزاري . ثم انطلقت على إثره . حتى جاء البقيع فقام . فأطال القيام . ثم رفع يديه ثلاث مرات . ثم انحرف فانحرفت . فأسرع فأسرعت . فهرول فهرولت . فأحضر فأحضرت . فسبقته فدخلت . فليس إلا أن اضطجعت فدخل . فقال: «ما لك ؟ يا عائش ! حشيا رابية!» قالت: قلت: لا شيء . قال: «لتخبريني أو ليخبرني اللطيف الخبير» قالت: قلت: يا رسول الله ! بأبي أنت وأمي ! فأخبرته . قال: «فأنت السواد الذي رأيت أمامي ؟» قلت: نعم . فلهدني في صدري لهدة أوجعتني . ثم قال: «أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله ؟» قالت: مهما يكتم الناس يعلمه الله . نعم . قال: «فإن جبريل أتاني حين رأيت . فناداني . فأخفاه منك . فأجبته . فأخفيته منك . ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك . وظننت أن قد رقدت . فكرهت أن أوقظك . وخشيت أن تستوحشي . فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم» . قالت: قلت: كيف أقول لهم ؟ يا رسول الله ! قال: «قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين . وإنا ، إن شاء الله ، بكم للاحقون» .

١٠٤ - (٩٧٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا محمد ابن عبد الله الأسدي عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر . فكان قائلهم يقول: (في رواية أبي بكر): السلام على أهل الديار . (وفي رواية زهير): السلام عليكم أهل الديار ، من المؤمنين والمسلمين . وإنا ، إن شاء الله ، للاحقون . أسأل الله لنا ولكم العافية .

* * * * * * * * * * *

(٣٦) باب: استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه

١٠٥ - (٩٧٦) **حدثنا** يحيى بن أيوب ومحمد بن عباد (واللفظ ليحيى) قالا: حدثنا مروان ابن معاوية عن يزيد (يعني ابن كيسان) عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي . واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي» .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا محمد بن عبيد عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ قال: زار النبي صلى النبي ﷺ قبر أمه . فبكى وأبكى من حوله . فقال: «استأذنت ربي فى أن أستغفر لها فلم يؤذن لي . واستأذنته فى أن أزور قبرها فأذن لي . فزوروا القبور . فإنها تذكر الموت» .

١٠٦- (٩٧٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبد الله بن نمير ، ومحمد بن المثنى (واللفظ لأبي بكر وابن نمير) . قالوا: حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان (وهو ضرار بن مرة) عن محارب بن دثار ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها . ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث ، فأمسكوا ما بدا لكم . ونهيتكم عن النبيذ إلا فى سقاء ، فاشربوا فى الأسقية كلها . ولا تشربوا مسكرا» .

قال ابن نمير في روايته: عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه .

(. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن زبيد اليامي ، عن محارب بن دثار ، عن ابن بريدة ، أراه عن أبيه (الشك من أبي خيثمة) عن النبي ﷺ . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ . ح وحدثنا ابن أبي عمر ومحمد بن رافع وعبد بن حميد . جميعا عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عطاء الخراساني ؛ قال: حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه ، عن النبي ﷺ . كلهم بمعنى حديث أبي سنان .

* * * * * * * * * *

(٣٧) باب: ترك الصلاة على القاتل نفسه

١٠٧- (٩٧٨) حدثنا عون بن سلام الكوفي . أخبرنا زهير عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ قال: أتي النبي ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص . فلم يصل عليه .

* * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١٢ - كتاب الزكاة

١- (٩٧٩) وحدثني عمرو بن محمد بن بكير الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة . قال: سألت عمرو بن يحيى بن عمارة . فأخبرني عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قال: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة . ولا فيما دون خمس ذود صدقة . ولا فيما دون خمس أواق صدقة» .

٢- (. . .) وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث . ح وحدثني عمرو الناقد . حدثنا عبد الله بن إدريس . كلاهما عن يحيى بن سعيد ، عن عمرو بن يحيى ، بهذا الإسناد ، مثله .

(. . .) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمرو ابن يحيى بن عمارة عن أبيه ، يحيى بن عمارة ؛ قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول . وأشار النبي ﷺ بكفه بخمس أصابعه . ثم ذكر بمثل حديث ابن عيينة .

٣- (. . .) وحدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) حدثنا عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة ؛ قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ : «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة . وليس فيما دون خمس ذود صدقة . وليس فيما دون خمس أواق صدقة» .

٤- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان ، عن إسماعيل بن أمية ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن يحيى بن عمارة ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «ليس فيما دون خمسة أوساق من تمر ولا حب صدقة» .

٥- (. . .) وحدثنا إسحاق بن منصور . أخبرنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن يحيى بن عمارة ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن النبي ﷺ قال: «ليس فى حب ولا تمر صدقة . حتى يبلغ خمسة أوسق . ولا فيما دون خمس ذود صدقة . ولا فيما دون خمس أواق صدقة» .

(. . .) وحدثني عبد بن حميد . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا سفيان الثوري عن إسماعيل ابن أمية ، بهذا الإسناد ، مثل حديث ابن مهدي .

(. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا الثورى ومعمر عن إسماعيل ابن أمية ، بهذا الإسناد ، مثل حديث ابن مهدي ويحيى بن آدم . غير أنه قال: «بدل التمر» ثمر .

٦- (٩٨٠) حدثنا هارون بن معروف وهارون بن سعيد الأيلي . قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني عياض بن عبد الله عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة . وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة . وليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة» .

* * * * * * * * * * *

(١) باب: ما فيه العشر أو نصف العشر

٧- (٩٨١) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح ، وهارون ابن سعيد الأيلي ، وعمرو بن سواد والوليد بن شجاع . كلهم عن ابن وهب . قال أبو الطاهر: أخبرنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث ؛ أن أبا الزبير حدثه ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يذكر ؛ أنه سمع النبي ﷺ قال: «فيما سقت الأنهار والغيم العشور . وفيما سقى بالسانية نصف العشر» .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه

٨- (٩٨٢) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار ، عن سليمان بن يسار ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ليس على المسلم فى عبده ولا فرسه صدقة» .

٩- (. . .) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا أيوب بن موسى عن مكحول ، عن سليمان بن يسار ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة ، (قال عمرو): عن النبي ﷺ (وقال زهير: يبلغ به): «ليس على المسلم فى عبده ولا فرسه صدقة» .

(. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا سليمان بن بلال . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا حماد بن

زيد . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حاتم بن إسماعيل . كلهم عن خُثَيْم بن عراك بن مالك ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثله .

١٠- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى . قالوا: حدثنا ابن وهب . أخبرني مخرمة عن أبيه ، عن عراك بن مالك . قال: سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر» .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: في تقديم الزكاة ومنعها

١١- (٩٨٣) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا علي بن حفص . حدثنا ورقاء عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . قال: بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة . فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ : «ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله . وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا . قد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله . وأما العباس فهي علي . ومثلها معها» . ثم قال: «يا عمر ! أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه ؟» .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير

١٢- (٩٨٤) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد . قالا: حدثنا مالك . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس . صاعا من تمر . أو صاعا من شعير . على كل حر أو عبد . ذكر أو أنثى . من المسلمين .

١٣- (. . .) حدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) قال: حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعا من تمر . أو صاعا من شعير . على كل عبد أو حر . صغير أو كبير .

١٤- (. . .) وحدثني يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن أيوب ، عن نافع ، عن

ابن عمر ؛ قال: فرض النبي ﷺ صدقة رمضان على الحر والعبد ، والذكر والأنثى ، صاعا من تمر ؛ أو صاعا من شعير .

قال: فعدل الناس به نصف صاع من بر .

١٥- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن نافع ؛ أن عبد الله بن عمر قال: إن رسول الله ﷺ أمر بزكاة الفطر . صاع من تمر أو صاع من شعير . قال ابن عمر: فجعل الناس عدله مدين من حنطة .

١٦- (. . .) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين ، حر أو عبد . أو رجل أو امرأة . صغير أو كبير . صاعا من تمر أو صاعا من شعير .

١٧- (٩٨٥) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم ، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح ؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام ، أو صاعا من شعير ، أو صاعا من تمر ، أو صاعا من أقط ، أو صاعا من زبيب .

١٨- (. . .) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا داود (يعني ابن قيس) عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: كنا نخرج ، إذ كان فينا رسول الله ﷺ ، زكاة الفطر عن كل صغير وكبير . حر أو مملوك . صاعا من طعام ، أو صاعا من أقط ، أو صاعا من شعير ، أو صاعا من تمر ، أو صاعا من زبيب . فلم نزل نخرجه حتى قدم علينا معاوية ابن أبي سفيان حاجا ، أو معتمرا . فكلم الناس على المنبر . فكان فيما كلم به الناس أن قال: إني أرى أن مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر . فأخذ الناس بذلك .

قال أبو سعيد: فأما أنا فلا أزال أخرجه ، كما كنت أخرجه أبدا ، ما عشت .

١٩- (. . .) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق عن معمر ، عن إسماعيل بن أمية . قال: أخبرني عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح ؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا نخرج زكاة الفطر ، ورسول الله ﷺ فينا ، عن كل صغير وكبير . حر ومملوك . من ثلاثة أصناف: صاعا من تمر . صاعا من أقط . صاعا من شعير . فلم نزل نخرجه كذلك حتى كان معاوية . فرأى أن مدين من بر تعدل صاعا من تمر . قال أبو سعيد: فأما أنا فلا أزال أخرجه كذلك .

٢٠- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب ، عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: كنا نخرج زكاة الفطر من ثلاثة أصناف: الأقط ، والتمر ، والشعير .

٢١- (. . .) **وحدثني** عمرو الناقد . حدثنا حاتم بن إسماعيل عن ابن عجلان ، عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن معاوية ، لما جعل نصف الصاع من الحنطة عدل صاع من تمر ، أنكر ذلك أبو سعيد . وقال: لا أخرج فيها إلا الذي كنت أخرج في عهد رسول الله ﷺ : صاعا من تمر أو صاعا من زبيب أو صاعا من شعير أو صاعا من أقط .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة

٢٢- (٩٨٦) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ أمر بزكاة الفطر ، أن تؤدى ، قبل خروج الناس إلى الصلاة .

٢٣- (. . .) **حدثنا** محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ أمر بإخراج زكاة الفطر أن تؤدى ، قبل خروج الناس إلى الصلاة .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: إثم مانع الزكاة

٢٤- (٩٨٧) **وحدثني** سويد بن سعيد . حدثنا حفص (يعني ابن ميسرة الصنعاني) عن زيد بن أسلم ؛ أن أبا صالح ذكوان أخبره ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : **«ما من صاحب ذهب ولا فضة ، لا يؤدي منها حقها ، إلا إذا كان يوم القيامة ، صفحت له صفائح من نار ، فأحمي عليها في نار جهنم . فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره . كلما بردت أعيدت له . في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة . حتى يقضى بين العباد . فيرى سبيله . إما إلى الجنة وإما إلى النار»** . قيل: يا رسول الله ! فالإبل ؟ قال: **«ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها . ومن حقها حلبها يوم وردها . إلا إذا كان يوم القيامة . بطح لها بقاع قرقر . أو فر ما كانت . لا يفقد منها فصيلا واحدا . تطؤه بأخفافها**

وتعضه بأفواهها . كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها . فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة . حتى يقضى بين العباد . فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار» . قيل يا رسول الله ! فالبقر والغنم ؟ قال: «ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها . إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر . لا يفقد منها شيئا . ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها . كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها . فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة . حتى يقضى بين العباد . فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار» . قيل يا رسول الله ﷺ ! فالخيل ؟ قال: «الخيل ثلاثة: هي لرجل وزر . وهي لرجل ستر. وهي لرجل أجر . فأما التي هي له وزر ، فرجل ربطها رياء و فخرا ونواء على أهل الإسلام فهي له وزر . وأما التي هي له ستر. فرجل ربطها فى سبيل الله . ثم لم ينس حق الله فى ظهورها ولا رقابها . فهي له ستر. وأما التي هي له أجر . فرجل ربطها فى سبيل الله لأهل الإسلام . فى مرج وروضة ، فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شيء . إلا كتب له ، عدد ما أكلت ، حسنات ، وكتب له ، عدد أرواثها وأبوالها ، حسنات . ولا تقطع طولها فاستنت شرفا أو شرفين إلا كتب الله له ، عدد آثارها وأرواثها ، حسنات . ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد أن يسقيها ، إلا كتب الله له ، عدد ما شربت ، حسنات» . قيل: يا رسول الله ! فالحمر ؟ قال: «ما أنزل عليّ فى الحمر شيء إلا هذه الآية الفاذة الجامعة: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧ ، ٨] » .

٢٥- (. . .) وحدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي . أخبرنا عبد الله بن وهب . حدثني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم ، في هذا الإسناد ، بمعنى حديث حفص بن ميسرة ، إلى آخره . غيره أنه قال: «ما من صاحب إبل لا يؤدي حقها» و لم يقل: «منها حقها» وذكر فيه: «لا يفقد منها فصيلا واحدا» وقال: «يكوى بها جنباه وجبهته وظهره» .

٢٦- (. . .) وحدثني محمد بن عبد الملك الأموي . حدثنا عبد العزيز بن المختار . حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمي عليه فى نار جهنم . فيجعل صفائح . فيكوى بها جنباه وجبينه . حتى يحكم الله بين عباده . فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة . ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار . وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر . كأوفر ما كانت . تستن عليه . كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها .

حتى يحكم الله بين عباده . فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة . ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار . وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها . إلا بطح لها بقاع قرقر . كأوفر ما كانت . فتطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها . ليس فيها عقصاء ولا جلحاء . كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها . حتى يحكم الله بين عباده . فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون . ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار» .

قال سهيل: فلا أدري أذكر البقر أم لا . قالوا: فالخيل ؟ يا رسول الله ! قال: «الخيل فى نواصيها (أو قال) الخيل معقود فى نواصيها (قال سهيل: أنا أشك) الخير إلى يوم القيامة . الخيل ثلاثة: فهي لرجل أجر . ولرجل ستر . ولرجل وزر . فأما التي هي له أجر . فالرجل يتخذها فى سبيل الله ويعدها له . فلا تغيب شيئا فى بطونها إلا كتب الله له أجرا . ولو رعاها فى مرج ، ما أكلت من شيء إلا كتب الله له بها أجرا . ولو سقاها من نهر ، كان له بكل قطرة تغيبها فى بطونها أجر . (حتى ذكر الأجر في أبوالها وأوراثها) ولو استنت شرفا أو شرفين كتب له بكل خطوة تخطوها أجر . فى عسرها ويسرها . وأما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكرما وتجملا . ولا ينسى حق ظهورها و بطونها . فى عسرها ويسرها . وأما الذي عليه وزر فالذي يتخذها أشرا وبطرا وبذخا ورياء الناس . فذاك الذي هي عليه وزر» . قالوا: فالحمر ؟ يا رسول الله ! قال: «ما أنزل الله عليّ فيها شيئا إلا هذه الآية الجامعة الفاذة: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧ ، ٨] » .

(. . .) **وحدثناه** قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردى) عن سهيل ، بهذا الإسناد ، وساق الحديث .

(. . .) **وحدثنيه** محمد بن عبد الله بن بزيع . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا روح بن القاسم . حدثنا سهيل بن أبي صالح ، بهذا الإسناد وقال بدل «عقصاء» ، عضباء . وقال: «فيكوى بها جنبه وظهره» ولم يذكر: «جبينه» .

(. . .) **وحدثني** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث ؛ أن بكيرا حدثه عن ذكوان ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «إذا لم يؤد المرء حق الله أو الصدقة فى إبله» وساق الحديث بنحو حديث سهيل عن أبيه .

٢٧- (٩٨٨) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الرزاق . ح وحدثني محمد بن رافع

(واللفظ له) حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله الأنصاري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها ، إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قط . وقعد لها بقاع قرقر . تستن عليه بقوائمها وأخفافها . ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها ، إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت . وقعد لها بقاع قرقر . تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها . ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها . إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت . وقعد لها بقاع قرقر . تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها . ليس فيها جماء ولا منكسر قرنها . ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه . إلا جاء كنزه يوم القيامة شجاعا أقرع . يتبعه فاتحا فاه . فإذا أتاه فر منه . فيناديه: خذ كنزك الذي خبأته . فأنا عنه غني . فإذا رأى أن لابد منه . سلك يده فى فيه . فيقضمها قضم الفحل» .

قال أبو الزبير: سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول . ثم سألنا جابر بن عبد الله عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير . وقال أبو الزبير: سمعت عبيد بن عمير يقول: قال رجل: يا رسول الله ! ما حق الإبل ؟ قال: «حلبها على الماء . وإعارة دلوها . وإعارة فحلها . ومنيحتها . وحمل عليها فى سبيل الله» .

٢٨- (. . .) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا عبد الملك عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال: «ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم ، لا يؤدى حقها . إلا أقعد لها يوم القيامة بقاع قرقر . تطؤه ذات الظلف بظلفها . وتنطحه ذات القرن بقرنها . ليس فيها يومئذ جماء ولا مكسورة القرن» . قلنا: يا رسول الله ! وما حقها ؟ قال: «إطراق فحلها . وإعارة دلوها . ومنيحتها . وحلبها على الماء وحمل عليها فى سبيل الله . ولا من صاحب مال لا يؤدي زكاته إلا تحول يوم القيامة شجاعا أقرع . يتبع صاحبه حيثما ذهب . وهو يفر منه . ويقال: هذا مالك الذى كنت تبخل به . فإذا رأى أنه لابد منه . أدخل يده فى فيه . فجعل يقضمها كما يقضم الفحل» .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: إرضاء السعاة

٢٩- (٩٨٩) حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . حدثنا عبد الواحد بن زياد . حدثنا محمد بن أبي إسماعيل . حدثنا عبد الرحمن بن هلال العبسي عن جرير بن

عبد الله ؛ قال: جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ . فقالوا: إن ناسا من المصدقين يأتوننا فيظلموننا . قال: فقال رسول الله ﷺ : «أرضوا مصدقيكم» . قال جرير: ما صدر عني مصدق ، منذ سمعت هذا من رسول الله ﷺ إلا وهو عني راض .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان . ح وحدثنا محمد ابن بشار . حدثنا يحيى بن سعيد . ح وحدثنا إسحاق . أخبرنا أبو أسامة . كلهم عن محمد بن أبي إسماعيل ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة

٣٠- (٩٩٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش عن المعرور ابن سويد ، عن أبي ذر . قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة:فلما رآني قال: «هم الأخسرون . ورب الكعبة !» قال: فجئت حتى جلست . فلم أتقار أن قمت ، فقلت: يا رسول الله ! فداك أبي وأمي ! من هم ؟ قال: «هم الأكثرون أموالا . إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا (من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله) وقليل ما هم . ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه . تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها . كلما نفذت أخراها عادت عليه أولاها . حتى يقضى بين الناس» .

(. . .) وحدثناه أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن المعرور ، عن أبي ذر: قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة . فذكر نحو حديث وكيع . غير أنه قال: «والذي نفسي بيده ! ما على الأرض رجل يموت . فيدع إبلا أو بقرا أو غنما ، يؤد زكاتها» .

٣١- (٩٩١) حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي . حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال: «ما يسرني أن لي أحدا ذهبا . تأتي عليّ ثالثة وعندي منه دينار . إلا دينار أرصده لدين عليّ» .

(. . .) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن محمد بن زياد ؛ قال: سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: الترغيب في الصدقة

٣٢- (٩٤) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأبو كريب . كلهم عن أبي معاوية . قال يحيى: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن أبي ذر ، . قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرة المدينة ، عشاء . ونحن ننظر إلى أحد . فقال لي رسول الله ﷺ : «يا أبا ذر» قال: قلت: لبيك يا رسول الله! قال: «ما أحب أن أُحُداً ذاك عندي ذهب . أمسي ثالثة عندي منه دينار . إلا دينارا أرصده لدين . إلا أن أقول به فى عباد الله . هكذا (حثا بين يديه) وهكذا (عن يمينه) وهكذا (عن شماله) » قال: ثم مشينا فقال: «يا أبا ذر ! » قال: قلت: لبيك ! يا رسول الله ! قال: «إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة . إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا» مثل ما صنع في المرة الأولى . قال: قال: «يا أبا ذر ! كما أنت حتى آتيك» قال: فانطلق حتى توارى عني . فقال: سمعت لغطا وسمعت صوتا . قال: فقلت: لعل رسول الله ﷺ عرض له . قال: فهممت أن أتبعه . قال: ثم ذكرت قوله: «لا تبرح حتى آتيك» قال: فانتظرته . فلما جاء ذكرت له الذي سمعت . قال: فقال: «ذاك جبريل . أتاني فقال: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة . قال: قلت: وإن زنا وإن سرق ؟ قال: وإن زنا وإن سرق» .

٣٣- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن عبد العزيز (وهو ابن رفيع) عن زيد بن وهب ، عن أبي ذر ؛ قال: خرجت ليلة من الليالي . فإذا رسول الله ﷺ يمشي وحده . ليس معه إنسان . قال: فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد . قال: فجعلت أمشي في ظل القمر . فالتفت فرآني . فقال: «من هذا ؟» فقلت: أبو ذر . جعلني الله فداءك . قال: «يا أبا ذر تعاله» . قال: فمشيت معه ساعة . فقال: «إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة . إلا من أعطاه الله خيرا . فنفح فيه يمينه وشماله ، وبين يديه ووراءه ، وعمل فيه خيرا» .

قال: فمشيت معه ساعة . فقال: «أجلس ههنا» قال: فأجلسني في قاع حوله حجارة . فقال لي: «أجلس ههنا حتى أرجع إليك» قال: فانطلق في الحرة حتى لا أراه . فلبث عني . فأطال اللبث . ثم أني سمعته وهو مقبل وهو يقول: «وإن سرق وإن زنى» قال: فلما جاء لم أصبر فقلت: يا نبي الله ! جعلني الله فداءك . من تكلم في جانب الحرة ؟ ما سمعت أحدا يرجع إليك شيئا . قال: «ذاك جبريل عرض لي فى جانب الحرة . فقال: بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة . فقلت: يا جبريل ! وإن سرق وإن زنى ؟ قال: نعم . قال:

قلت: وإن سرق وإن زنى ؟ قال: نعم . قال: قلت: وإن سرق وإن زنى ؟ قال: نعم . وإن شرب الخمر» .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: في الكنازين للأموال والتغليظ عليهم

٣٤- (٩٩٢) وحدثني زهير بن حرب . حدثني إسماعيل بن إبراهيم عن الجريري ، عن أبي العلاء عن الأحنف بن قيس . قال: قدمت المدينة . فبينا أنا في حلقة فيها ملأ من قريش . إذ جاء رجل أخشن الثياب . أخشن الجسد . أخشن الوجه . فقام عليهم فقال: بشر الكنازين برضف يحمى عليه في نار جهنم . فيوضع على حلمة ثدي أحدهم . حتى يخرج من نغض كتفيه . ويوضع على نغض كتفيه . حتى يخرج من حلمة ثدييه . قال: فوضع القوم رؤوسهم . فما رأيت أحدا منهم رجع إليه شيئا . قال: فأدبر وأتبعته حتى جلس إلى سارية . فقلت: ما رأيت هؤلاء إلا كرهوا ما قلت لهم . قال: إن هؤلاء لا يعقلون شيئا . إن خليلي أبا القاسمﷺ دعاني فأجبته فقال: «أترى أحدا ؟» فنظرت ما عليّ من الشمس وأنا أظن أنه يبعثني في حاجة له . فقلت: أراه . فقال: «ما يسرني أن لي مثله ذهبا أنفقه كله . إلا ثلاثة دنانير» ثم هؤلاء يجمعون الدنيا . لا يعقلون شيئا . قال: قلت: مالك ولأخوتك من قريش ، لا تعتريهم وتصيب منهم . قال: لا . وربك ! لا أسألهم عن دنيا . ولا أستفتيهم عن دين . حتى ألحق بالله ورسوله .

٣٥- (. . .) وحدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا أبو الأشهب . حدثنا خليد العصري عن الأحنف بن قيس . قال: كنت في نفر من قريش . فمر أبو ذر وهو يقول: بشر الكانزين بكيّ في ظهورهم . يخرج من جنوبهم . وبكيّ من قبل أقفائهم يخرج من جباههم . قال: ثم تنحى فقعد . قال: قلت: من هذا ؟ قالوا: هذا أبو ذر . قال: فقمت إليه فقلت: ماشيء سمعتك تقول قبيل ؟ قال: ما قلت إلا شيئا قد سمعته من نبيهمﷺ . قال: قلت: ما تقول في هذا العطاء ؟ قال: خذه فإن فيه اليوم معونة . فإذا كان ثمنا لدينك فدعه .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف

٣٦- (٩٩٣) حدثني زهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . يبلغ به النبيﷺ قال: «قال الله تبارك

وتعالى: يا ابن آدم ! أنفق أنفق عليك» . وقال: «يمين الله ملآى (وقال ابن نمير ملآن) سحاء . لا يغيضها شيء الليل والنهار» .

٣٧- (. . .) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق بن همام . حدثنا معمر بن راشد عن همام بن منبه ، أخي وهب بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال: قال رسول الله ﷺ : «إن الله قال لي: أنفق أنفق عليك» . وقال رسول الله ﷺ : «يمين الله ملآى . لا يغيضها سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق مذ خلق السماء والأرض . فإنه لم يغض ما في يمينه» . قال: «وعرشه على الماء وبيده الأخرى القبض . يرفع ويخفض» .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: فضل النفقة على العيال والمملوك ، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم

٣٨- (٩٩٤) حدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد . كلاهما عن حماد بن زياد . قال أبو الربيع: حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان . قال: قال رسول الله ﷺ : «أفضل دينار ينفقه الرجل . دينار ينفقه على عياله . ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله . ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله» .

قال أبو قلابة: وبدأ بالعيال . ثم قال أبو قلابة: وأي رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال صغار . يعفهم ، أو ينفعهم الله به ، ويغنيهم .

٣٩- (٩٩٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب) قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان ، عن مزاحم بن زفر ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «دينار أنفقته في سبيل الله . ودينار أنفقته في رقبة . ودينار تصدقت به على مسكين . ودينار أنفقته على أهلك . أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك» .

٤٠- (٩٩٦) حدثنا سعيد بن محمد الجرمي . حدثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر الكناني عن أبيه ، عن طلحة بن مصرف ، عن خيثمة ؛ قال: كنا جلوسا مع عبد الله بن عمرو . إذ جاءه قهرمان له ، فدخل . فقال: أعطيت الرقيق قوتهم ؟ قال: لا . قال: فانطلق فأعطهم . قال: قال رسول الله ﷺ : «كفى بالمرء إثما أن يحبس ، عمن يملك ، قوته» .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة

٤١ - (٩٩٧) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن أبي الزبير ، عن جابر . قال: أعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبر . فبلغ ذلك رسول ﷺ فقال: «ألك مال غيره» فقال: لا . فقال: «من يشتريه مني ؟» فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم . فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها إليه . ثم قال: «ابدأ بنفسك فتصدق عليها . فإن فضل شيء فلأهلك . فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك . فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا» يقول: فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك .

(. . .) وحدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أن رجلا من الأنصار (يقال له أبو مذكور) أعتق غلاما له عن دبر . يقال له يعقوب . وساق الحديث بمعنى حديث الليث .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ، ولو كانوا مشركين

٤٢ - (٩٩٨) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا . وكان أحب أمواله إليه بَيْرَحَى . وكانت مستقبلة المسجد . وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب . قال أنس: فلما أنزلت هذه الآية: ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال: إن الله يقول في كتابه: ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ . وإن أحب أموالي إلى بَيْرَحَى . وإنها صدقة لله . أرجو برها وذخرها عند الله . فضعها ! يا رسول الله ، حيث شئت . قال رسول الله ﷺ : «بخ ! ذلك مال رابح . قد سمعت ما قلت فيها . وإني أرى أن تجعلها في الأقربين» فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه .

٤٣ - (. . .) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا حماد بن سلمة . حدثنا ثابت عن أنس . قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ . قال أبو طلحة: أرى ربنا يسألنا من أموالنا . فأشهدك ، يا رسول الله ، أني قد جعلت أرضي ،

بريحا لله . قال: فقال رسول الله ﷺ: «اجعلها فى قرابتك» قال: فجعلها في حسان بن ثابت وأبي ابن كعب .

٤٤- (٩٩٩) حدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو عن بكير ، عن كريب ، عن ميمونة بنت الحارث ؛ أنها أعتقت وليدة في زمان رسول الله ﷺ. فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ. فقال: «لو أعطيتها أخوالك ، كان أعظم لأجرك» .

٤٥- (١٠٠٠) حدثنا حسن بن الربيع . حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عمرو بن الحارث ، عن زينب امرأة عبد الله . قالت: قال رسول الله ﷺ: «تصدقن يا معشر النساء ! ولو من حليكن» قالت: فرجعت إلى عبد الله فقلت: إنك رجل خفيف ذات اليد . وإن رسول الله ﷺ قد أمرنا بالصدقة . فأته فاسأله . فإن كان ذلك يجزي عني وإلا صرفتها إلى غيركم . قالت: فقال لي عبد الله: بل ائتيه أنت . قالت: فانطلقت . فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله ﷺ. حاجتي حاجتها . قالت: وكان رسول الله ﷺ قد ألقيت عليه المهابة . قالت: فخرج علينا بلال فقلنا له: ائت رسول الله ﷺ. فأخبره أن امرأتين بالباب تسألانك: أتجزئ الصدقة عنهما ، على أزواجهما ، وعلى أيتام في حجورهما ؟ ولا تخبره من نحن . قالت: فدخل بلال على رسول الله ﷺ. فسأله . فقال له رسول الله ﷺ: «من هما ؟» فقال: امرأة من الأنصار وزينب . فقال رسول الله ﷺ: «أي الزيانب ؟» قال امرأة عبد الله . فقال له رسول الله ﷺ: «لهما أجران أجر القرابة أجر الصدقة» .

٤٦- (. . .) حدثني أحمد بن يوسف الأزدي . حدثنا عمر بن حفص بن غياث . حدثنا أبي . حدثنا الأعمش . حدثني شقيق عن عمرو بن الحارث ، عن زينب امرأة عبد الله . قال: فذكرت لإبراهيم . فحدثني عن أبي عبيدة ، عن عمرو بن الحارث ، عن زينب امـــرأة عبد الله . بمثله . سواء . قال: قالت: كنت في المسجد . فرآني النبي ﷺ فقال: «تصدقن . ولو من حليكن» . وساق الحديث بنحو حديث أبي الأحوص .

٤٧- (١٠٠١) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة . حدثنا هشام عن أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة قالت: قلت: يا رسول الله ! هل لي أجر في بني أبي سلمة ؟ أنفق عليهم . ولست بتاركتهم هكذا وهكذا . إنما هم بني . فقال: «نعم . لك فيهم أجر ما أنفقت عليهم» .

(. . .) وحدثني سويد بن سعيد . حدثنا علي بن مسهر . ح وحدثناه إسحاق بن

إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . جميعا عن هشام بن عروة ، في هذا الإسناد ، بمثله .

٤٨- (١٠٠٢) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عدي (وهو ابن ثابت) عن عبد الله بن يزيد ، عن أبي مسعود البدري ، عن النبي ﷺ ؛ قال: **«إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة ، وهو يحتسبها ، كانت له صدقة»** .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن بشار وأبو بكر بن نافع . كلاهما عن محمد بن جعفر . ح وحدثناه أبو كريب . حدثنا وكيع . جميعا عن شعبة ، في هذا الإسناد .

٤٩- (١٠٠٣) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أسماء . قالت: قلت: يا رسول الله ! إن أمي قدمت عليّ . وهي راغبة (أو راهبة) أفأصلها ؟ قال: **«نعم»** .

٥٠- (. . .) **وحدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن أبيه ، عن أسماء بنت أبي بكر . قالت: قدمت عليّ أمي ، وهي مشركة ، في عهد قريش إذ عاهدهم . فاستفتيت رسول الله ﷺ . فقلت: يا رسول الله ! قدمت عليّ أمي وهي راغبة . أفأصل أمي ؟ قال: **«نعم . صلي أمك»** .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه

٥١- (١٠٠٤) **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ! إن أمي افْتُلِتَتْ نفسها ولم توص . وأظنها لو تكلمت تصدقت . أفلها أجر ، إن تصدقت عنها ؟ قال: **«نعم»** .

(. . .) **وحدثنيه** زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثني علي بن حُجْر . أخبرنا علي بن مسهر . ح حدثنا الحكم بن موسى . حدثنا شعيب بن إسحاق . كلهم عن هشام ، بهذا الإسناد . وفي حديث أبي أسامة: ولم توص . كما قال ابن بشر . ولم يقل ذلك الباقون .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف

٥٢- (١٠٠٥) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عباد بن العوام. كلاهما عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، (في حديث قتيبة. قال: قال نبيكم ﷺ. وقال ابن شيبة: عن النبي ﷺ) قال: «كل معروف صدقة».

٥٣- (١٠٠٦) حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي. حدثنا مهدي بن ميمون. حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر؛ أن ناسا من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله! ذهب أهل الدثور بالأجور. يصلون كما نصلي. ويصومون كما نصوم. ويتصدقون بفضول أموالهم. قال: «أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة. وكل تكبيرة صدقة. وكل تحميدة صدقة. وكل تهليلة صدقة. وأمر بالمعروف صدقة. ونهي عن منكر صدقة. وفى بضع أحدكم صدقة». قالوا: يا رسول الله! أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها فى حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها فى الحلال كان له أجرا».

٥٤- (١٠٠٧) حدثنا حسن بن علي الحلواني. حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع. حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن زيد؛ أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني عبد الله بن فروخ؛ أنه سمع عائشة تقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل. فمن كبر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجرا عن طريق الناس، أو شوكة أو عظما عن طريق الناس، وأمر بمعروف، أو نهي عن منكر، عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى. فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار».

قال أبو توبة: وربما قال: «يمسي».

(...) وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. حدثني معاوية. أخبرني أخي، زيد، بهذا الإسناد. مثله. غير أنه قال: «أو أمر بمعروف» وقال: «فإنه يمسي يومئذ».

(...) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي. حدثنا يحيى بن كثير حدثنا علي (يعني ابن

المبارك) حدثنا يحيى عن زيد بن سلام ، عن جده أبي سلام . قال: حدثني عبد الله بن فروخ ؛ أنه سمع عائشة تقول: قال رسول الله ﷺ : «خلق كل إنسان» نحو حديث معاوية عن زيد . وقال: «فإنه يمشي يومئذ» .

٥٥- (١٠٠٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن شعبة ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «على كل مسلم صدقة» قيل: أرأيت إن لم يجد ؟ قال: «يعتمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق» قال: قيل: أرأيت إن لم يستطع ؟ قال: «يعين ذا الحاجة الملهوف» قال: قيل له: أرأيت إن لم يستطع ؟ قال: «يأمر بالمعروف أو الخير» قال: أرأيت إن لم يفعل ؟ قال: «يمسك عن الشر . فإنها صدقة» .

(. . .) وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد .

٥٦- (١٠٠٩) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق بن همام . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها ، وقال رسول الله ﷺ : «كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس» . قال: «تعدل بين الاثنين صدقة . وتعين الرجل فى دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه ، صدقة» . قال: «والكلمة الطيبة صدقة . وكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة وتميط الأذى عن الطريق صدقة» .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب: في المنفق والممسك

٥٧- (١٠١٠) وحدثني القاسم بن زكريا . حدثنا خالد بن مخلد . حدثني سليمان (وهو ابن بلال) حدثني معاوية بن أبي مزرد عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «ما من يوم يصبح العباد فيه ، إلا ملكان ينزلان . فيقول أحدهما: اللهم ! أعط منفقا خلفا . ويقول الآخر: اللهم ! أعط ممسكا تلفا» .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها

٥٨- (١٠١١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا: حدثنا وكيع . حدثنا شعبة .

ح وحدثنا محمد بن المثنى (واللفظ له) . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن معبد بن خالد . قال: سمعت حارثة بن وهب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تصدقوا . فيوشك الرجل يمشي بصدقته ، فيقول الذي أعطيها: لو جئتنا بها بالأمس قبلتها . فأما الآن ، فلا حاجة لي بها . فلا يجد من يقبلها» .

٥٩- (١٠١٢) **وحدثنا** عبد الله بن براد الأشعري ، وأبو كريب محمد بن العلاء . قالا: حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب . ثم لا يجد أحدا يأخذها منه . ويرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة . يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء» . وفي رواية ابن براد: «وترى الرجل» .

٦٠- (١٥٧) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القارى) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض . حتى يخرج الرجل بزكاة ماله فلا يجد أحدا يقبلها منه . وحتى تعود أرض العرب مروجا وأنهارا» .

٦١- (. . .) **وحدثنا** أبو الطاهر . حدثنا أبو وهب عن عمرو بن الحارث ، عن أبي يونس ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ قال: «لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال . فيفيض حتى يهم رب المال من يقبله منه صدقة . ويدعي إليه الرجل فيقول: لا أرب لي فيه» .

٦٢- (١٠١٣) **وحدثنا** واصل بن عبد الأعلى وأبو كريب ومحمد بن يزيد الرفاعي (واللفظ لواصل) قالوا: حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «تقيء الأرض أفلاذ كبدها . أمثال الأسطوان من الذهب والفضة . فيجيء القاتل فيقول: فى هذا قتلت . ويجيء القاطع فيقول: فى هذا قطعت رحمي . ويجيء السارق فيقول: فى هذا قطعت يدي . ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا» .

* * * * * * * * * *

(١٩) باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها

٦٣- (١٠١٤) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد ، عن سعيد ابن يسار ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «ما تصدق أحد بصدقة من طيب ،

ولا يقبل الله إلا الطيب ، إلا أخذها الرحمن بيمينه . وإن كانت تمرة . فتربو فى كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل . كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله» .

٦٤- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القارى) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتصدق أحد بتمرة من كسب طيب . إلا أخذها الله بيمينه . فيربيها كما يربي أحدكم فلوه أو قلوصه . حتى تكون مثل الجبل ، أو أعظم» .

(. . .) وحدثني أمية بن بسطام . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا روح بن القاسم . ح وحدثنيه أحمد بن عثمان الأودي . حدثنا خالد بن مخلد . حدثني سليمان (يعني ابن بلال) . كلاهما عن سهيل ، بهذا الإسناد .

في حديث روح: «من الكسب الطيب فيضعها فى حقها» وفي حديث سليمان: «فيضعها فى موضعها» .

(. . .) وحدثنيه أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني هشام بن سعد عن زيد ابن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . نحو حديث يعقوب عن سهيل .

٦٥- (١٠١٥) وحدثني أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة . حدثنا فضيل بن مرزوق . حدثني عدي بن ثابت عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «أيها الناس ! إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا . وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين» فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ . [المؤمنون: ٥١] وقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة: ١٧٢] . ثم ذكر الرجل يطيل السفر . أشعث أغبر . يمد يديه إلى السماء . يا رب ! يا رب ! ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذي بالحرام . فأنى يستجاب لذلك ؟» .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة ، وأنها حجاب من النار

٦٦- (١٠١٦) حدثنا عون بن سلام الكوفي . حدثنا زهير بن معاوية الجعفي عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن معقل ، عن عدي بن حاتم ؛ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق تمرة ، فليفعل» .

٦٧- (. . .) حدثنا علي بن حُجْر السعدي وإسحاق بن إبراهيم وعلي بن خرشم (قال ابن حجر: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا عيسى بن يونس) حدثنا الأعمش عن خيثمة ، عن عدي بن حاتم ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله . ليس بينه وبينه ترجمان . فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم . وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم . وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه . فاتقوا النار ولوبشق تمرة» .

زاد ابن حُجْر: قال الأعمش: وحدثني عمرو بن مرة عن خيثمة ، مثله . وزاد فيه: «ولو بكلمة طيبة» . وقال إسحاق: قال الأعمش: عن عمرو بن مرة ، عن خيثمة .

٦٨- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن خيثمة ، عن عدي بن حاتم . قال: ذكر رسول الله ﷺ النار فأعرض وأشاح . ثم قال: «اتقوا النار» . ثم أعرض وأشاح حتى ظننا أنه كأنما ينظر إليها . ثم قال: «اتقوا النار ولو بشق تمرة . فمن لم يجد ، فبكلمة طيبة» . ولم يذكر أبو كريب: كأنما . وقال: حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة ، عن خيثمة ، عن عدي عن حاتم ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه ذكر النار فتعوذ منها . وأشاح بوجهه . ثلاث مرار . ثم قال: «اتقوا النار ولو بشق تمرة . فإن لم تجدوا ، فبكلمة طيبة» .

٦٩- (١٠١٧) حدثني محمد بن المثنى العنـــزي . أخبرنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة ، عن المنذر بن جرير ، عن أبيه ؛ قال: كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار . قال: فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار أو العباء . متقلدي السيوف . عامتهم من مضر . بل كلهم من مضر . فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة . فدخل ثم خرج . فأمر بلالا فأذن وأقام . فصلى ثم خطب فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ [النساء: ١] إلى آخر الآية . ﴿ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ . والآية التي في الحشر: ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ [الحشر: ١٨] «تصدق رجل من ديناره ، من درهمه ، من ثوبه ، من صاع بره ، من صاع تمره (حتى قال) ولو بشق تمرة» قال: فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها . بل قد عجزت . قال: ثم تتابع الناس . حتى رأيت كومين من طعام وثياب ، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل . كأنه

مذهبة فقال رسول الله ﷺ : «من سن فى الإسلام سنة حسنة ، فله أجرها ، وأجر من عمل بها بعده . من غير أن ينقص من أجورهم شيء . ومن سن فى الإسلام سنة سيئة ، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده . من غير أن ينقص من أوزارهم شيء» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . قالا جميعا: حدثنا شعبة . حدثني عون بن أبي جحيفة . قال: سمعت المنذر ابن جرير عن أبيه قال: كنا عند رسول الله ﷺ صدر النهار . بمثل حديث ابن جعفر . وفي حديث ابن معاذ من الزيادة قال: ثم صلى الظهر ثم خطب .

٧٠- (. . .) **حدثني** عبيد الله بن عمر القواريري وأبو كامل ومحمد بن عبد الملك الأموي . قالوا: حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير ، عن المنذر بن جرير ، عن أبيه ؛ قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ . فأتاه قوم مجتابي النمار . وساقوا الحديث بقصته . وفيه: فصلى الظهر ثم صعد منبرا صغيرا . فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال: «أما بعد . فإن الله أنزل فى كتابه: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ ﴾ الآية» .

٧١- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد وأبي الضحى ، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي ، عن جرير بن عبد الله ؛ قال: جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ . عليهم الصوف . فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة . فذكر بمعنى حديثهم .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب: الحمل بأجرة يتصدق بها ، والنهي الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل

٧٢- (١٠١٨) **حدثني** يحيى بن معين . حدثنا غندر . حدثنا شعبة . ح وحدثنيه بشر بن خالد (واللفظ له) أخبرنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة ، عن سليمان ، عن أبي وائل ، عن أبي مسعود . قال: أمرنا بالصدقة . قال: كنا نحامل . قال: فتصدق أبو عقيل بنصف صاع . قال: وجاء إنسان بشيء أكثر منه . فقال المنافقون: إن الله لغني عن صدقة هذا . وما فعل هذا الآخر إلا رياء . فنزلت: ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ ﴾ [التوبة: ٧٩] . ولم يلفظ بشر بالمطوعين .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن بشار . حدثني سعيد بن الربيع . ح وحدثنيه إسحاق بن

منصور . أخبرنا أبو داود . كلاهما عن شعبة ، بهذا الإسناد . وفي حديث سعيد بن الربيع قال: كنا نحامل على ظهورنا .

* * * * * * * * * * *

(٢٢) باب : فضل المنيحة

٧٣- (١٠١٩) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . يبلغ به: «ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة . تغدو بعس وتروح بعس . إن أجرها لعظيم» .

٧٤- (١٠٢٠) حدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف . حدثنا زكرياء بن عدي . أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن زيد ، عن عدي بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه نهى فذكر خصالا وقال: «من منح منيحة ، غدت بصدقة ، وراحت بصدقة ، صبوحها وغبوقها» .

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب : مثل المنفق والبخيل

٧٥- (١٠٢١) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ. قال عمرو: وحدثنا سفيان بن عيينة . قال: وقال ابن جريج: عن الحسن بن مسلم ، عن طاوس ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «مثل المنفق والمتصدق . كمثل رجل عليه جبتان أو جنتان . من لدن ثديهما إلى تراقيهما . فإذا أراد المنفق (وقال الآخر: فإذا أراد المتصدق) أن يتصدق سبغت عليه أو مرت . وإذا أراد البخيل أن ينفق . قلصت عليه وأخذت كل حلقة موضعها . حتى تجن بنانه وتعفو أثره» قال: فقال أبو هريرة: فقال: يوسعها فلا تتسع .

٧٦- (. . .) حدثني سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الغيلاني . حدثنا أبو عامر (يعني العقدي) . حدثنا إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن طاوس ، عن أبي هريرة . قال: ضرب رسول الله ﷺ: «مثل البخيل والمتصدق . كمثل رجلين عليهما جنتان من حديد . قد اضطرت أيديهما إلى ثديهما وتراقيهما . فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه . حتى تغشي أنامله وتعفو أثره وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت .

وأخذت كل حلقة مكانها» . قال: فأنا رأيت رسول الله ﷺ يقول بإصبعه في جيبه . فلو رأيته يوسعها ولا توسع .

٧٧- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي عن وهيب . حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جنتان من حديد . إذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه . حتى تعفّى أثره . وإذا هم البخيل بصدقة تقلّصت عليه . وانضمت يداه إلى تراقيه . وانقبضت كل حلقة إلى صاحبتها» . قال: فسمعت رسول الله ﷺ يقول: «فيجهد أن يوسّعها فلا يستطيع» .

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: ثبوت أجر المتصدق ، وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها

٧٨- (١٠٢٢) حدثني سويد بن سعيد . حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «قال رجل: لأتصدقن الليلة بصدقة . فخرج بصدقته فوضعها فى يد زانية . فأصبحوا يتحدثون: تصدق الليلة على زانية . قال: اللهم! لك الحمد على زانية . لأتصدقن بصدقة . فخرج بصدقته فوضعها فى يد غني . فأصبحوا يتحدثون: تصدق على غني . قال: اللهم ! لك الحمد على غني . لأتصدقن بصدقة . فخرج بصدقته فوضعها فى يد سارق . فأصبحوا يتحدثون: تصدق على سارق . فقال: اللهم ! لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق . فأتي فقيل له: أما صدقتك فقد قبلت . أما الزانية فلعلها تستعف بها عن زناها . ولعل الغنى يعتبر فينفق مما أعطاه الله . ولعل السارق يستعف بها عن سرقته» .

* * * * * * * * * * *

(٢٥) باب: أجر الخازن الأمين ، والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة ، بإذنه الصريح أو العرفي

٧٩- (١٠٢٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو عامر الأشعري وابن نمير وأبو كريب . كلهم عن أبي أسامة . قال أبو عامر: حدثنا أبو أسامة . حدثنا بريد عن جده ، أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال: «إن الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ (وربما قال يعطي) ما أمر به ، فيعطيه كاملا موفرا ، طيبة به نفسه ، فيدفعه إلى الذي أمر له به - أحد المتصدقين» .

٨٠- (١٠٢٤) حدثنا يحي بن يحي وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن جرير . قال يحي: أخبرنا جرير عن منصور ، عن شقيق ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت: قال رسول الله ﷺ : «إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة ، كان لها أجرها بما أنفقت . ولزوجها أجره بما كسب . وللخازن مثل ذلك . لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئا» .

(. . .) وحدثناه ابن أبي عمر . حدثنا فضيل بن عياض عن منصور ، بهذا الإسناد . وقال: «من طعام زوجها» .

٨١- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن شقيق ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت: قال رسول الله ﷺ : «إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة . كان لها أجرها . وله مثله . بما اكتسب . ولها بما أنفقت . وللخازن مثل ذلك . من غير أن ينتقص من أجورهم شيئا» .

(. . .) وحدثناه ابن نمير . حدثنا أبي معاوية عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٢٦) باب: ما أنفق العبد من مال مولاه

٨٢- (١٠٢٥) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب . جميعا عن حفص بن غياث . قال ابن نمير: حدثنا حفص عن محمد بن زيد ، عن عمير مولى آبي اللحم . قال: كنت مملوكا . فسألت رسول الله ﷺ : أأتصدق من مال موالي بشيء قال: «نعم . والأجر بينكما نصفان» .

٨٣- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن يزيد (يعني ابن أبي عبيدة) قال: سمعت عميرا مولى آبي اللحم قال: أمرني مولاي أن أقدد لحما . فجاءني مسكين . فأطعمته منه . فعلم بذلك مولاي فضربني . فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له . فدعاه فقال: «لم ضربته ؟» فقال: يعطي طعامي بغير أن آمره . فقال: «الأجر بينكما» .

٨٤- (١٠٢٦) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : «لا تصم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه . ولا تأذن في بيته وهو شاهد

إلا بإذنه . وما أنفقت من كسبه من غير أمره فإن نصف أجره له» .

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: من جمع الصدقة وأعمال البر

٨٥- (١٠٢٧) حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى التجيبي (واللفظ لأبي الطاهر) قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة: يا عبد الله هذا خير، فمن كان من أهل الصلاة ، دعي من باب الصلاة . ومن كان من أهل الجهاد ، دعي من باب الجهاد . ومن كان من أهل الصدقة ، دعي من باب الصدقة . ومن كان من أهل الصيام ، دعي من باب الريان» .

قال أبو بكر الصديق: يا رسول الله ! ما على أحد يدعى من تلك الأبواب من ضرورة . فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها ؟ قال رسول الله ﷺ : «نعم . وأرجو أن تكون منهم» .

(. . .) حدثني عمرو الناقد والحسن الحلواني وعبد بن حميد . قالوا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) حدثنا أبي عن صالح . ح وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلاهما عن الزهري . بإسناد يونس ، ومعنى حديثه .

٨٦- (. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير . حدثنا شيبان . ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) حدثنا شبابة . حدثني شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة . كل خزنة باب: أي فل ! هلم» . فقال أبو بكر: يا رسول الله ! ذلك الذي لاتوى عليه . قال رسول الله ﷺ : «إني لأرجو أن تكون منهم» .

٨٧- (١٠٢٨) حدثنا ابن أبي عمر . حدثنا مروان (يعني الفزاري) عن يزيد (وهو ابن كيسان) عن أبي حازم الأشجعي ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «من أصبح منكم اليوم صائما ؟» قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا . قال: «فمن تبع منكم اليوم جنازة» قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا . قال: «فمن أطعم منكم اليوم مسكينا ؟»

قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا . قال: «فمن عاد منكم اليوم مريضا» قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا . فقال رسول الله ﷺ : «ما اجتمعن في امرئ ، إلا دخل الجنة» .

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: الحث في الإنفاق ، وكراهة الإحصاء

٨٨- (١٠٢٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص (يعني ابن غياث) عن هشام ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها . قالت: قال لي رسول الله ﷺ : «أنفقي (أو انضحي ، أو انفحي) ولا تحصي ، فيحصي الله عليك» .

(. . .) وحدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن أبي معاوية . قال زهير: حدثنا محمد بن خازم . حدثنا هشام بن عروة عن عباد بن حمزة ، وعن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء ، قالت: قال رسول الله ﷺ : «انفحي (أو انضحي ، أو انفقي) ولا تحصي . فيحصي الله عليك . ولا توعي فيوعي الله عليك» .

(. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا هشام عن عباد بن حمزة ، عن أسماء ؛ أن النبي ﷺ قال لها نحو حديثهم .

٨٩- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم وهارون بن عبد الله . قالا: حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرني ابن أبي مليكة ؛ أن عباد بن عبد الله بن الزبير أخبره عن أسماء بنت أبي بكر ؛ أنها جاءت النبي ﷺ . فقالت: يا نبي الله ! ليس لي شيء إلا ما أدخل عليّ الزبير . فهل عليّ جناح أن أرضخ مما يدخل عليّ ؟ فقال: «ارضخي ما استطعت ، ولا توعي فيوعي الله عليك» .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: الحث على الصدقة ولو بالقليل ، ولا تمتنع من القليل لاحتقاره

٩٠- (١٠٣٠) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا الليث بن سعد . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول: «يا نساء المسلمات ! لا تحقرن جارة لجارتها . ولو فرسن شاة» .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: فضل إخفاء الصدقة

٩١- (١٠٣١) حدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . جميعا عن يحيى القطان . قال زهير: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله . أخبرني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قال: «سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل . وشاب نشأ بعبادة الله . ورجل قلبه معلق فى المساجد . ورجلان تحابا فى الله ، اجتمعا عليه وتفرقا عليه . ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال ، فقال: إني أخاف الله . ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله . ورجل ذكر الله خاليا ، ففاضت عيناه» .

(. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي سعيد الخدري (أو عن أبي هريرة) ؛ أنه قال: قال رسول الله ﷺ . بمثل حديث عبيد الله . وقال: «ورجل معلق بالمسجد ، إذا خرج منه حتى يعود إليه» .

* * * * * * * * * *

(٣١) باب: بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح

٩٢- (١٠٣٢) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة . قال: أتى رسول الله ﷺ رجل فقال: يا رسول الله ! أي الصدقة أعظم ؟ فقال: «أن تصدق وأنت صحيح شحيح . تخشى الفقر وتأمل الغنى . ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا . ولفلان كذا . ألا وقد كان لفلان» .

٩٣- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا: حدثنا ابن فضيل عن عمارة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ؛ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ! أي الصدقة أعظم أجرا ؟ فقال: «أما وأبيك لتنبأنه: أن تصدق وأنت صحيح شحيح . تخشى الفقر وتأمل البقاء ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا . ولفلان كذا . وقد كان لفلان» .

(. . .) حدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد الواحد . حدثنا عمارة بن القعقاع ، بهذا الإسناد ، نحو حديث جرير . غير أنه قال: أي الصدقة أفضل .

* * * * * * * * * *

(٣٢) باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة، وأن السفلى هي الآخذة

٩٤- (١٠٣٣) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس. فيما قرئ عليه، عن نافع، عن عبد الله بن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: وهو على المنبر، وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة: «اليد العليا خير من اليد السفلى. واليد العليا المنفقة. والسفلى السائلة».

٩٥- (١٠٣٤) حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن حاتم وأحمد بن عبدة. جميعا عن يحيى القطان. قال ابن بشار: حدثنا يحيى. حدثنا عمرو بن عثمان. قال: سمعت موسى بن طلحة يحدث؛ أن حكيم بن حزام حدثه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الصدقة (أو خير الصدقة) عن ظهر غنى. واليد العليا خير من اليد السفلى. وابدأ بمن تعول».

٩٦- (١٠٣٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالا: حدثنا سفيان عن الزهري، عن عروة بن الزبير وسعيد، عن حكيم بن حزام؛ قال: سألت النبي ﷺ فأعطاني. ثم سألته فأعطاني. ثم سألته فأعطاني. ثم قال: «إن هذا المال خضرة حلوة. فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه. ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه. وكان كالذي يأكل ولا يشبع. واليد العليا خير من اليد السفلى».

٩٧- (١٠٣٦) حدثنا نصر بن علي الجهضمي وزهير بن حرب وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا عمر بن يونس. حدثنا عكرمة بن عمار. حدثنا شداد. قال: سمعت أبا أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا ابن آدم! إنك أن تبذل الفضل خير لك. وأن تمسكه شر لك. ولا تلام على كفاف. وابدأ بمن تعول. واليد العليا خير من اليد السفلى».

* * * * * * * * * * *

(٣٣) باب: النهي عن المسألة

٩٨- (١٠٣٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا زيد بن الحباب. أخبرني معاوية بن صالح. حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن عبد الله بن عامر اليحصبي. قال: سمعت معاوية يقول: إياكم وأحاديث، إلا حديثا كان في عهد عمر. فإن عمر كان يخيف الناس في الله عز وجل. سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: «من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين». وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما أنا خازن فمن أعطيته عن طيب نفس، فيبارك له فيه. ومن أعطيته عن مسألة وشره، كان كالذي يأكل ولا يشبع».

٩٩- (١٠٣٨) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا سفيان عن عمرو ، عن وهب ابن منبه . عن أخيه همام ، عن معاوية ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا تلحفوا في المسألة . فوالله ! لا يسألني أحد منكم شيئا ، فتخرج له مسألته مني شيئا ، وأنا له كاره ، فيبارك له فيما أعطيته**» .

(. . .) **حدثنا** ابن أبي عمر المكي . حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار . حدثني وهب بن منبه (ودخلت عليه في داره بصنعاء فأطعمني من جوزة في داره) عن أخيه . قال: سمعت معاوية ابن أبي سفيان يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول . فذكر مثله .

١٠٠- (١٠٣٧) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان ، وهو يخطب يقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين . وإنما أنا قاسم ويعطي الله**» .

* * * * * * * * * * *

(٣٤) باب: المسكين الذي لا يجد غنى ، ولا يفطن له فيتصدق عليه

١٠١- (١٠٣٩) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس . فترده اللقمة واللقمتان . والتمرة والتمرتان**» . قالوا: فما المسكين يا رسول الله ! قال: «**الذي لا يجد غنى يغنيه . ولا يفطن له ، فيتصدق عليه . ولا يسأل الناس شيئا**» .

١٠٢- (. . .) **حدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) أخبرني شريك عن عطاء بن يسار مولى ميمونة ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**ليس المسكين بالذي ترده التمرة والتمرتان . ولا اللقمة واللقمتان . إنما المسكين المتعفف . اقرؤوا إن شئتم: ﴿ لا يسألون الناس إلحافا ﴾ [البقرة: ٢٧٣]**» .

(. . .) **وحدثنيه** أبو بكر بن إسحاق . حدثنا ابن أبي مريم . أخبرنا محمد بن جعفر . أخبرني شريك . أخبرني عطاء بن يسار وعبد الرحمن بن أبي عمرة ؛ أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ . بمثل حديث إسماعيل .

* * * * * * * * * * *

(٣٥) باب: كراهة المسألة للناس

١٠٣- (١٠٤٠) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر ، عن عبد الله بن مسلم ، أخي الزهري ، عن حمزة بن عبد الله ، عن أبيه ؛ أن النبي ﷺ قال: **«لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله ، وليس في وجهه مزعة لحم»** .

(. . .) **وحدثني** عمرو الناقد ، حدثني إسماعيل بن إبراهيم . أخبرنا معمر عن أخي الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله . ولم يذكر: **«مزعة»** .

١٠٤- (. . .) **حدثني** أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن حمزة بن عبد الله بن عمر ؛ أنه سمع أباه يقول: قال رسول الله ﷺ : **«ما يزال الرجل يسأل الناس ، حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم»** .

١٠٥- (١٠٤١) **حدثنا** أبو كريب وواصل بن عبد الأعلى . قالا: حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : **«من سأل الناس أموالهم تكثرا ، فإنما يسأل جمرا . فليستقل أو ليستكثر»** .

١٠٦- (١٠٤٢) **حدثني** هناد بن السري . حدثنا أبو الأحوص عن بيان أبي بشر ، عن قيس بن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره ، فيتصدق به ويستغني به من الناس ، خير له من أن يسأل رجلا ، أعطاه أو منعه ذلك . فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى . وابدأ بمن تعول»** .

(. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل . حدثني قيس بن أبي حازم . قال: أتينا أبا هريرة فقال: قال النبي ﷺ : **«والله ! لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره فيبيعه»** . ثم ذكر بمثل حديث بيان .

١٠٧- (. . .) **حدثني** أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى . قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ، عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : **«لأن يحتزم أحدكم حزمة من حطب ، فيحملها على ظهره فيبيعها ، خير له من أن يسأل رجلا ، يعطيه أو يمنعه»** .

١٠٨- (١٠٤٣) **حدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وسلمة بن شبيب (قال سلمة: حدثنا . وقال الدارمي: أخبرنا مروان ، وهو ابن محمد الدمشقي) حدثنا سعيد (وهو ابن

عبد العزيز) عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي مسلم الخولاني . قال: حدثني الحبيب الأمين . أما هو فحبيب إلي . وأما هو عندي ، فأمين . عوف بن مالك الأشجعي . قال: كنا عند رسول الله ﷺ . تسعة أو ثمانية أو سبعة . فقال: «ألا تبايعون رسول الله ؟» وكنا حديث عهد ببيعة . فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله ! ثم قال: «ألا تبايعون رسول الله ؟» فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله ! ثم قال: «ألا تبايعون رسول الله ﷺ ؟» قال: فبسطنا أيدينا وقلنا: قد بايعناك يا رسول الله ! فعلام نبايعك ؟ قال: «على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا . والصلوات الخمس . وتطيعوا (وأسر كلمة خفية) ولا تسألوا الناس شيئا» فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم . فما يسأل أحدا يناوله إياه .

* * * * * * * * * * *

(٣٦) باب: من تحل له المسألة

١٠٩- (١٠٤٤) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد . كلاهما عن حماد بن زيد . قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن هارون بن رياب . حدثني كنانة بن نعيم العدوي عن قبيصة بن مخارق الهلالي . قال: تحملت حمالة . فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها . فقال: «أقم حتى تأتينا الصدقة . فنأمر لك بها» . قال: ثم قال: «يا قبيصة ! إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك . ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش (أو قال سدادا من عيش) . ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه: لقد أصابت فلانا فاقة . فحلت له المسألة . حتى يصيب قواما من عيش (أو قال سدادا من عيش) فما سواهن من المسألة ، ياقبيصة ! سحتا يأكلها صاحبها سحتا» .

* * * * * * * * * * *

(٣٧) باب: إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف

١١٠- (١٠٤٥) وحدثنا هارون بن معروف . حدثنا عبد الله بن وهب . ح وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه . قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: قد كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء . فأقول: أعطه أفقر إليه مني . حتى أعطاني مرة مالا . فقلت: أعطه أفقر إليه

مني . فقال رسول الله ﷺ : «خذه . وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل ، فخذه . وما لا ، فلا تتبعه نفسك» .

١١١- (. . .) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني عمر بن الحارث عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ كان يعطي عمر بن الخطاب رضي الله عنه العطاء . فيقول له عمر: أعطه ، يا رسول الله ! أفقر إليه مني . فقال له رسول الله ﷺ : «خذه فتموله أو تصدق به . وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل ، فخذه . وما لا ، فلا تتبعه نفسك» . قال سالم: فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحدا شيئا أعطيه .

(. . .) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . قال عمرو: وحدثني ابن شهاب بمثل ذلك عن السائب بن يزيد ، عن عبد الله بن السعدي ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ .

١١٢- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن بكير ، عن بسر بن سعيد ، عن ابن الساعدي المالكي ؛ أنه قال: استعملني عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة . فلما فرغت منها ، وأديتها إليه ، أمر لي بعمالة . فقلت: إنما عملت لله ، و أجري على الله . فقال: خذ ما أعطيت . فإني عملت على عهد رسول الله ﷺ . فعمّلني فقلت مثل قولك . فقال لي رسول الله ﷺ : «إذا أعطيت شيئا من غير أن تسأل ، فكل . وتصدق» .

(. . .) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن ابن السعدي ؛ أنه قال: استعملني عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة . بمثل حديث الليث .

* * * * * * * * * * *

(٣٨) باب: كراهة الحرص على الدنيا

١١٣- (١٠٤٦) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . يبلغ به النبي ﷺ . قال: «قلب الشيخ شاب على حب اثنتين: حب العيش ، والمال» .

١١٤- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالا: أخبرنا ابن وهب عن يونس ، عن ابن

شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «قلب الشيخ شاب على حب اثنتين: طول الحياة ، وحب المال» .

١١٥- (١٠٤٧) وحدثني يحيى بن يحيى ، وسعيد بن منصور ، وقتيبة بن سعيد . كلهم عن أبي عوانة . قال يحيى: أخبرنا أبو عوانة عن قتادة ، عن أنس . قال: قال رسول الله ﷺ : «يهرم ابن آدم وتشب منه اثنتان: الحرص على المال ، والحرص على العمر» .

(. . .) وحدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن قتادة ، عن أنس ؛ أن نبي الله ﷺ . قال بمثله .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ . بنحوه .

* * * * * * * * * * *

(٣٩) باب: لو أن لابن آدم واديين لا بتغى ثالثا

١١٦- (١٠٤٨) حدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو عوانة) عن قتادة ، عن أنس . قال: قال رسول الله ﷺ : «لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا . ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب . ويتوب الله على من تاب» .

(. . .) وحدثنا ابن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . أخبرنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فلا أدرى أشيء أنزل أم شيء كان يقوله . بمثل حديث أبي عوانة .

١١٧- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «لو كان لابن آدم واد من ذهب أحب أن له واديا آخر . ولن يملأ فاه إلا التراب . والله يتوب على من تاب» .

١١٨- (١٠٤٩) وحدثني زهير بن حرب وهارون بن عبد الله . قالا: حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج . قال: سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو أن لابن آدم ملء واد مالا لأحب أن يكون إليه مثله . ولا يملأ نفس ابن آدم إلا التراب . والله يتوب على من تاب» .

قال ابن عباس: فلا أدرى أمن القرآن هو أم لا .

وفي رواية زهير قال: فلا أدرى أمن القرآن . لم يذكر ابن عباس .

١١٩- (١٠٥٠) حدثني سويد بن سعيد . حدثنا علي بن مسهر عن داود ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه . قال: بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء أهل البصرة . فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرؤوا القرآن . فقال: أنتم خيار أهل البصرة وقراؤهم . فاتلوه . ولا يطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم . كما قست قلوب من كان قبلكم . وإنا كنا نقرأ سورة . كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة . فأنسيتها . غير أني قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا . ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب . وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات . فأنسيتها . غير أني حفظت منها: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لاَ تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢] . فتكتب شهادة في أعناقكم . فتسألون عنها يوم القيامة .

* * * * * * * * * * *

(٤٠) باب: ليس الغني عن كثرة العرض

١٢٠- (١٠٥١) حدثنا زهير بن حرب وابن نمير . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «ليس الغنى عن كثرة العرض . ولكن الغنى غنى النفس» .

* * * * * * * * * * *

(٤١) باب: تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا

١٢١- (١٠٥٢) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا الليث بن سعد . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد (وتقاربا في اللفظ) قال: حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عياض بن عبد الله بن سعد ؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قام رسول الله ﷺ فخطب الناس فقال: «لا والله ! ما أخشى عليكم ، أيها الناس ! إلا ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا» فقال رجل: يا رسول الله ! أيأتي الخير بالشر ؟ فصمت رسول الله ﷺ ساعة . ثم قال: «كيف قلت؟» قال: قلت: يا رسول الله ! أيأتي الخير بالشر ؟ فقال له رسول الله ﷺ : «إن الخير لا يأتي إلا بخير . أو خير هو . إن كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا أو يلم . إلا آكلة الخضر . أكلت . حتى إذا امتلأت خاصرتاها استقبلت الشمس . ثلطت أو بالت . ثم

اجترت . فعادت . فأكلت . فمن يأخذ مالا بحقه يبارك له فيه . ومن يأخذ مالا بغير حقه فمثله كمثل الذي يأكل ولا يشبع» .

١٢٢- (. . .) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . قال: أخبرني مالك بن أنس عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا» قالوا: وما زهرة الدنيا ؟ يا رسول الله ! قال: «بركات الأرض» قالوا: يا رسول الله ! وهل يأتي الخير بالشر ؟ قال: «لا يأتي الخير إلا بالخير . لا يأتي الخير إلا بالخير . لا يأتي الخير إلا بالخير . إن كل ما أنبت الربيع يقتل أو يلم . إلا آكلة الخضر . فإنها تأكل . حتى إذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس . ثم اجترت وبالت وثلطت . ثم عادت فأكلت . إن هذا المال خضرة حلوة . فمن أخذه بحقه ، ووضعه فى حقه ، فنعم المعونة هو . ومن أخذه بغير حقه ، كان كالذي يأكل ولا يشبع» .

١٢٣- (. . .) حدثني علي بن حُجْر . أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام صاحب الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري . قال: جلس رسول الله ﷺ على المنبر . وجلسنا حوله . فقال: «إن مما أخاف عليكم بعدي ، ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها» فقال رجل: أو يأتي الخير بالشر؟ يا رسول الله! قال: فسكت عنه رسول الله ﷺ . فقيل له: ما شأنك ؟ تكلم رسول الله ﷺ ولا يكلمك ؟ قال: ورأينا أنه ينزل عليه . فأفاق يمسح عنه الرحضاء . وقال: «إن هذا السائل» (وكأنه حمده) فقال: «إنه لا يأتي الخير بالشر . وإن مما ينبت الربيع يقتل أو يلم . إلا آكلة الخضر . فإنها أكلت . حتى إذا امتلأت خاصرتاها استقبلت عين الشمس فثلطت وبالت . ثم رتعت . وإن هذا المال خضر حلو . ونعم صاحب المسلم هو لمن أعطي منه المسكين واليتيم وابن السبيل (أو كما قال رسول الله ﷺ) وإنه من يأخذه بغيرحقه كان كالذي يأكل ولا يشبع . ويكون عليه شهيدا يوم القيامة» .

* * * * * * * * * * *

(٤٢) باب : فضل التعفف والصبر

١٢٤- (١٠٥٣) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، فيما قرئ عليه ، عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن ناسا من الأنصار سألوا

رسول الله ﷺ . فأعطاهم . ثم سألوه فأعطاهم . حتى إذا نفد ما عنده قال: «ما يكن عندي من خير فلن أدخره عنكم . ومن يستعفف يعفه الله . ومن يستغن يغنه الله . ومن يصبر يصبره الله . وما أعطي أحد من عطاء خير وأوسع من الصبر» .

(. . .) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٤٣) باب: في الكفاف والقناعة

١٢٥- (١٠٥٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو عبد الرحمن المقري عن سعيد ابن أبي أيوب . حدثني شرحبيل (وهو ابن شريك) عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «قد أفلح من أسلم ، ورزق كفافا ، وقنعه الله بما آتاه» .

١٢٦- (١٠٥٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وأبو سعيد الأشج . قالوا: حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه . كلاهما عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «اللهم ! اجعل رزق آل محمد قوتا» .

* * * * * * * * * * *

(٤٤) باب: إعطاء من سأل بفحش وغلظة

١٢٧- (١٠٥٦) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا جرير) عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن سلمان بن ربيعة . قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: قسم رسول الله ﷺ قسما . فقلت: والله! يا رسول الله ! لغير هؤلاء كان أحق به منهم . قال: «إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش أو يبخلوني . فلست بباخل» .

١٢٨- (١٠٥٧) حدثني عمرو الناقد . حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي . قال: سمعت مالكا . ح وحدثني يونس بن عبد الأعلى (واللفظ له) أخبرنا عبد الله بن وهب . حدثنا مالك ابن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ؛ قال: كنت أمشي مع

رسول الله ﷺ ، وعليه رداء نجراني غليظ الحاشية . فأدركه أعرابي . فجبذه بردائه جبذة شديدة . نظرت إلى صفحة عنق رسول الله ﷺ وقد أثرت بها حاشية الرداء ، من شدة جبذته . ثم قال: يا محمد ! مر لي من مال الله الذي عندك . فالتفت إليه رسول الله ﷺ . فضحك . ثم أمر له بعطاء .

(. . .) **حدثنا** زهير بن حرب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا همام . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس . حدثنا عكرمة بن عمار . ح وحدثني سلمة ابن شبيب . حدثنا أبو المغيرة . حدثنا الأوزاعي . كلهم عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ . بهذا الحديث .

وفي حديث عكرمة بن عمار من الزيادة: قال: ثم جبذه إليه جبذة . رجع نبي الله ﷺ في نحر الأعرابي .

وفي حديث همام: فجاذبه حتى انشق البرد . وحتى بقيت حاشيته في عنق رسول الله ﷺ .

١٢٩- (١٠٥٨) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة ؛ أنه قال: قسم رسول الله ﷺ أقبية ولم يعط مخرمة شيئا . فقال مخرمة: يا بني ! انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ . فانطلقت معه . قال: ادخل فادعه لي . قال: فدعوته له . فخرج إليه وعليه قباء منها . فقال: «**خبأت هذا لك**» . قال: فنظر إليه فقال: «**رضي مخرمة**» .

١٣٠- (. . .) **حدثنا** أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني . حدثنا حاتم بن وردان أبو صالح . حدثنا أيوب السختياني عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة . قال: قدمت على النبي ﷺ أقبية . فقال لي أبي مخرمة: انطلق بنا إليه عسى أن يعطينا منها شيئا . قال: فقام أبي على الباب فتكلم . فعرف النبي ﷺ صوته فخرج ومعه قباء . وهو يريه محاسنه . وهو يقول: «**خبأت هذا لك . خبأت هذا لك**» .

* * * * * * * * * * *

(٤٥) باب: إعطاء من يخاف على إيمانه

١٣١- (١٥٠) **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد . قالا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب . أخبرني عامر بن سعد عن أبيه سعد ؛ أنه أعطى رسول الله ﷺ رهطا وأنا جالس فيهم . قال: فترك رسول الله ﷺ منهم

رجلا لم يعطه . وهو أعجبهم إليّ . فقمت إلى رسول الله ﷺ فساورته فقلت: يا رسول الله ! مالك عن فلان ؟ فوالله ! إني لأراه مؤمنا . قال: «أو مسلما» فسكت قليلا . ثم غلبني ما أعلم منه . فقلت: يا رسول الله ! مالك عن فلان ؟ فوالله ! إني لأراه مؤمنا . قال: «أو مسلما» فسكت قليلا . ثم غلبني ما أعلم منه . فقلت: يا رسول الله ! مالك عن فلان ؟ فوالله ! إني لأراه مؤمنا . قال: «أو مسلما» قال: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليّ منه . خشية أن يكب في النار على وجهه» .

وفي حديث الحلواني تكرار القول مرتين .

(. . .) حدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . ح وحدثنيه زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا ابن أخي ابن شهاب . ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد ، على معنى حديث صالح عن الزهري .

(. . .) حدثنا الحسن بن علي الحلواني . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح ، عن إسماعيل بن محمد بن سعد ؛ قال: سمعت محمد بن سعد يحدث بهذا الحديث . يعني حديث الزهري الذي ذكرنا . فقال في حديثه: فضرب رسول الله ﷺ بيده بين عنقي وكتفي . ثم قال: «أقتالا ؟ أي سعد ! إني لأعطي الرجل» .

* * * * * * * * * * *

(٤٦) باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه

١٣٢- (١٠٥٩) حدثني حرملة بن يحيى التجيبي . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني أنس بن مالك ؛ أن أناسا من الأنصار قالوا يوم حنين ، حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن ما أفاء . فطفق رسول الله ﷺ يعطي رجالا من قريش . المائة من الإبل . فقالوا: يغفر الله لرسول الله . يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم! .

قال أنس بن مالك: فحدث ذلك رسول الله ﷺ ، من قولهم . فأرسل إلى الأنصار . فجمعهم في قبة من آدم . فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله ﷺ . فقال: «ما حديث بلغني عنكم ؟» فقال له فقهاء الأنصار: أما ذوو رأينا ، يا رسول الله ! فلم يقولوا شيئا . وأما أناس منا حديثة أسنانهم ، قالوا: يغفر الله لرسوله . يعطي قريشا ويتركنا ، وسيوفنا تقطر من دمائهم ! فقال رسول الله ﷺ : «فإني أعطي رجالا حديثي عهد بكفر . أتألفهم . أفلا ترضون أن

يذهب الناس بالأموال ، وترجعون إلى رحالكم برسول الله ؟ فوالله ! لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به» فقالوا: بلى . يا رسول الله ! قد رضينا . قال: «فإنكم ستجدون أثرة شديدة . فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله . فإني على الحوض» . قالوا: سنصبر .

(. . .) **حدثنا** حسن الحلواني وعبد بن حميد . قالا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب . حدثني أنس بن مالك ؛ أنه قال: لما أفاء الله على رسوله ما أفاء من أموال هوازن . واقتص الحديث بمثله . غير أنه قال: قال أنس: فلم نصبر . وقال: فأما أناس حديثة أسنانهم .

(. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثني ابن أخي ابن شهاب عن عمه ، قال: أخبرني أنس بن مالك . وساق الحديث بمثله . إلا أنه قال: قال أنس: قالوا: نصبر . كرواية يونس عن الزهري .

١٣٣- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . أخبرنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك . قال: جمع رسول الله ﷺ الأنصار . فقال: «أفيكم أحد من غيركم ؟» فقالوا: لا . إلا ابن أخت لنا . فقال رسول الله ﷺ : «إن ابن أخت القوم منهم» فقال: «إن قريشا حديث عهد بجاهلية ومصيبة . وإني أردت أن أجبرهم وأتألفهم . أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا ، وترجعون برسول الله إلى بيوتكم ؟ لو سلك الناس واديا ، وسلك الأنصار شعبا ، لسلكت شعب الأنصار» .

١٣٤- (. . .) **حدثنا** محمد بن الوليد . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي التياح . قال: سمعت أنس بن مالك قال: لما فتحت مكة قسم الغنائم في قريش فقالت الأنصار: إن هذا لهو العجب . إن سيوفنا تقطر من دمائهم . وإن غنائمنا ترد عليهم ! فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فجمعهم . فقال: «ما الذي بلغني عنكم ؟» قالوا: هو الذي بلغك . وكانوا لا يكذبون . قال: «أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا إلى بيوتهم ، وترجعون برسول الله إلى بيوتكم ؟ لو سلك الناس واديا أو شعبا ، وسلكت الأنصار واديا أو شعبا ، لسلكت وادي الأنصار أو شعب الأنصار» .

١٣٥- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وإبراهيم بن محمد بن عرعرة (يزيد أحدهما على الآخر الحرف بعد الحرف) قالا: حدثنا معاذ بن معاذ . حدثنا ابن عون عن هشام بن زيد بن أنس ، عن أنس بن مالك ؛ قال: لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان ، بذراريهم

ونعمهم . ومع النبي ﷺ يومئذ عشرة آلاف . ومعه الطلقاء . فأدبروا عنه . حتى بقي وحده . قال: فنادى يومئذ نداءين . لم يخلط بينهما شيئا . قال: فالتفت عن يمينه فقال: «يا معشر الأنصار ! » فقالوا: لبيك ، يا رسول الله ! أبشر نحن معك . قال: ثم التفت عن يساره فقال: «يا معشر الأنصار! » قالوا: لبيك ، يا رسول الله ! أبشر نحن معك . قال: وهو على بغلة بيضاء . فنــزل فقال: أنا عبد الله ورسوله . فانهزم المشركون . وأصاب رسول الله ﷺ غنائم كثيرة . فقسم في المهاجرين والطلقاء . ولم يعط الأنصار شيئا . فقالت الأنصار: إذا كانت الشدة فنحن ندعى . وتعطي الغنائم غيرنا ! فبلغه ذلك . فجمعهم في قبة . فقال: «يا معشر الأنصار ! ما حديث بلغني عنكم ؟» فسكتوا . فقال: «يا معشر الأنصار ! أما ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون بمحمد تحوزونه إلى بيوتكم ؟» قالوا: بلى . يا رسول الله ! رضينا . قال: فقال: «لو سلك الناس واديا ، وسلكت الأنصار شعبا ، لأخذت شعب الأنصار» .

قال هشام: فقلت: يا أبا حمزة ! أنت شاهد ذاك ؟ قال: وأين أغيب عنه ؟ .

١٣٦- (. . .) حدثنا عبيد الله بن معاذ وحامد بن عمر ومحمد بن عبد الأعلى . قال ابن معاذ: حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه . قال: حدثني السميط عن أنس بن مالك . قال: افتتحنا مكة . ثم إنا غزونا حنينا . فجاء المشركون بأحسن صفوف رأيت . قال: فصفت الخيل . ثم صفت المقاتلة . ثم صفت النساء من وراء ذلك . ثم صفت الغنم . ثم صفت النعم . قال: ونحن بشر كثير . قد بلغنا ستة آلاف . وعلى مجنبة خيلنا خالد بن الوليد . قال: فجعلت خيلنا تلوى خلف ظهورنا . فلم نلبث أن انكشفت خيلنا ، وفرت الأعراب ، ومن نعلم من الناس . قال: فنادى رسول الله ﷺ : «يال المهاجرين ! يال المهاجرين» . ثم قال: «يال الأنصار ! يال الأنصار! » . قال: قال أنس: هذا حديث عمية . قال: قلنا: لبيك . يا رسول الله ! قال: فتقدم رسول الله ﷺ . قال: فايم الله ! ما أتيناهم حتى هزمهم الله . قال: فقبضنا ذلك المال . ثم انطلقنا إلى الطائف فحاصرناهم أربعين ليلة . ثم رجعنا إلى مكة فنــزلنا . قال: فجعل رسول الله ﷺ يعطي الرجل المائة من الإبل . ثم ذكر باقي الحديث . كنحو حديث قتادة ، وأبي التياح ، وهشام بن زيد .

١٣٧- (١٠٦٠) حدثنا محمد بن أبي عمر المكي . حدثنا سفيان عن عمر بن سعيد بن مسروق ، عن أبيه ، عن عباية بن رفاعة ، عن رافع بن خديج ؛ قال: أعطى رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب ، وصفوان بن أمية ، وعيينة بن حصن ، والأقرع بن حابس ، كل إنسان

منهم ، مائة من الإبل . وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك . فقال عباس بن مرداس:

أتجعل نهبي ونهب العبيد بين عيينة والأقرع ؟
فما كان بدر ولا حابس يفوقان مرداس في المجمع
وماكنت دون امرئ منهما ومن تخفض اليوم لا يرفع

قال: فأتم له رسول الله ﷺ مائة .

١٣٨- (. . .) وحدثنا أحمد بن عبدة الضبي . أخبرنا ابن عيينة عن عمر بن سعيد بن مسروق ، بهذا الإسناد ؛ أن النبي ﷺ قسم غنائم حنين فأعطى أبا سفيان بن حرب مائة من الإبل . وساق الحديث بنحوه . وزاد: وأعطى علقمة بن علاثة مائة .

(. . .) وحدثنا مخلد بن خالد الشعيري . حدثنا سفيان . حدثني عمر بن سعيد ، بهذا الإسناد ولم يذكر في الحديث علقمة بن علاثة ، ولا صفوان بن أمية . ولم يذكر الشعر في حديثه .

١٣٩- (١٠٦١) حدثنا سريج بن يونس . حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن يحيى ابن عمارة ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد ؛ أن رسول الله ﷺ لما فتح حنينا قسم الغنائم . فأعطى المؤلفة قلوبهم . فبلغه أن الأنصار يحبون أن يصيبوا ما أصاب الناس . فقام رسول الله ﷺ فخطبهم . فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال: «يا معشر الأنصار ! ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي؟ وعالة ، فأغناكم الله بي؟ ومتفرقين ، فجمعكم الله بي؟» ويقولون: الله ورسوله أمن . فقال: «ألا تجيبوني ؟» فقالوا: الله ورسوله أمن . فقال: «أما إنكم لوشئتم أن تقولوا كذا وكذا . وكان من الأمر كذا وكذا» . لأشياء عددها . زعم عمرو أن لا يحفظها . فقال: «ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاء والإبل ، وتذهبون برسول الله إلى رحالكم؟ الأنصار شعار والناس دثار . ولولا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار . ولو سلك الناس واديا وشعبا ، لسلكت وادي الأنصار وشعبهم . إنكم ستلقون بعدي أثرة . فاصبروا حتى تلقوني على الحوض» .

١٤٠- (١٠٦٢) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا جرير) عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عبد الله . قال: لما كان يوم حنين آثر رسول الله ﷺ ناسا في القسمة . فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل . وأعطى عيينة مثل ذلك . وأعطى أناسا من أشراف العرب . وآثرهم يومئذ في القسمة . فقال

رجل: والله ! إن هذه لقسمة ما عدل فيها ، وما أريد فيها وجه الله . قال: فقلت: والله ! لأخبرن رسول الله ﷺ . قال: فأتيته فأخبرته بما قال . قال: فتغير وجهه حتى كان كالصرف . ثم قال: «فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله! » قال: ثم قال: «يرحم الله موسى ، قد أوذي بأكثر من هذا فصبر» . قال: قلت: لا جرم لا أرفع إليه بعدها حديثا .

١٤١- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله . قال: قسم رسول الله ﷺ قسما . فقال رجل: إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله . قال: فأتيت النبي ﷺ فساورته . فغضب من ذلك غضبا شديدا . واحمر وجهه حتى تمنيت أني لم أذكره له . قال: ثم قال: «قد أوذي موسى بأكثر من هذا فصبر» .

* * * * * * * * * * *

(٤٧) باب: ذكر الخوارج وصفاتهم

١٤٢- (١٠٦٣) حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله . قال: أتى رجل رسول الله ﷺ بالجعرانة . منصرفه من حنين . وفي ثوب بلال فضة . ورسول الله ﷺ يقبض منها . يعطي الناس . فقال: يا محمد ! اعدل . قال: «ويلك ! ومن يعدل إذا لم أكن أعدل ؟ لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل» فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: دعني يا رسول الله ! فأقتل هذا المنافق . فقال: «معاذ الله! أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي . إن هذا وأصحابه يقرؤون القرآن . لا يجاوز حناجرهم . يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية» .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب الثقفي . قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا زيد بن الحباب . حدثني قرة بن خالد . حدثني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ كان يقسم مغانم . . وساق الحديث .

١٤٣- (١٠٦٤) حدثنا هناد بن السري . حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق ، عن عبد الرحمن بن أبي نعم ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: بعث عليّ رضي الله عنه ، وهو باليمن ، بذهبة في تربتها ، إلى رسول الله ﷺ . فقسمها رسول الله ﷺ بين أربعة نفر: الأقرع بن حابس الحنظلي ، وعيينة بن بدر الفزاري ، وعلقمة بن علاثة العامري ، ثم أحد بني كلاب ، وزيد الخير الطائي ، ثم أحد بني نبهان . قال: فغضبت قريش . فقالوا: أتعطي صناديد نجد

وتدعنا ؟ فقال رسول الله ﷺ : «إني إنما فعلت ذلك لأتألفهم» فجاء رجل كث اللحية . مشرف الوجنتين . غائر العينين . ناتئ الجبين محلوق الرأس . فقال: اتق الله يا محمد ! قال: فقال رسول الله ﷺ : «فمن يطع الله إن عصيته ! أيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني ؟» قال: ثم أدبر الرجل . فاستأذن رجل من القوم في قتله . (يرون أنه خالد بن الوليد) فقال رسول الله ﷺ : «إن من ضئضئ هذا قوما يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم . يقتلون أهل الإسلام . ويدعون أهل الأوثان . يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية . لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد» .

١٤٤- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد الواحد عن عمارة بن القعقاع . حدثنا عبد الرحمن ابن أبي نعم . قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: بعث علي بن أبي طالب إلى رسول الله ﷺ ، من اليمن ، بذهبة في أديم مقروظ . لم تحصل من ترابها . قال: فقسمها بين أربعة نفر: بين عيينة بن حصن ، والأقرع بن حابس ، وزيد الخيل ، والرابع إما علقمة بن علاثة وإما عامر بن الطفيل . فقال رجل من أصحابه: كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء . قال: فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «ألا تأمنوني ؟ وأنا أمين من في السماء ، يأتيني خبر السماء صباحا ومساء» قال: فقام رجل غائر العينين . مشرف الوجنتين . ناشز الجبهة . كث اللحية . محلوق الرأس . مشمر الإزار . فقال: يا رسول الله ! اتق الله . فقال: «ويلك ! أو لست أحق أهل الأرض أن يتقي الله» قال: ثم ولي الرجل . فقال خالد بن الوليد: يا رسول الله ! ألا أضرب عنقه ؟ فقال: «لا . لعله أن يكون يصلي» . قال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه . فقال رسول الله ﷺ : «إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس . ولا أشق بطونهم» قال: ثم نظر إليه وهو مقف فقال: «إنه يخرج من ضئضئ هذا قوم يتلون كتاب الله . رطبا لا يجاوز حناجرهم . يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية» . قال: أظنه قال: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود» .

١٤٥- (. . .) حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع ، بهذا الإسناد . قال: وعلقمة بن علاثة . ولم يذكر عامر بن الطفيل . وقال: ناتئ الجبهة . ولم يقل: ناشز . وزاد: فقام إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا رسول الله ! ألا أضرب عنقه ؟ قال: «لا» . قال: ثم أدبر فقام إليه خالد ، سيف الله ، فقال: يا رسول الله ! ألا أضرب عنقه ؟ قال: «لا» ، فقال: «إنه سيخرج من ضئضئ هذا قوم يتلون كتاب الله لينا رطبا» . وقال: قال عمارة: حسبته قال: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود» .

١٤٦- (. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع ، بهذا الإسناد . وقال: بين أربعة نفر: زيد الخير ، والأقرع بن حابس ، وعيينة بن حصن ، وعلقمة بن علاثة أو عامر بن الطفيل . وقال: ناشز الجبهة . كرواية عبد الواحد . وقال: إنه سيخرج من ضئضئي هذا قوم . ولم يذكر: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود» .

١٤٧- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة وعطاء بن يسار ؛ أنهما أتيا أبا سعيد الخدري فسألاه عن الحرورية ؟ هل سمعت رسول الله ﷺ يذكرها قال: لا أدري من الحرورية . ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج فى هذه الأمّة (ولم يقل: منها) قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم . فيقرؤون القرآن . لا يجاوز حلوقهم (أو حناجرهم) يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية . فينظر الرامي إلى سهمه . إلى نصله . إلى رصافه . فيتمارى فى الفوقة . هل علق بها من الدم شيء» .

١٤٨- (. . .) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري . ح وحدثني حرملة بن يحيى وأحمد بن عبد الرحمن الفهري . قالا: أخبرني ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن والضحاك الهمداني ؛ أن أبا سعيد الخدري قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسما . أتاه ذو الخويصرة . وهو رجل من بني تميم . فقال: يا رسول الله اعدل . قال رسول الله ﷺ : «ويلك ! ومن يعدل إن لم أعدل ؟ قد خبت وخسرت إن لم أعدل» . فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا رسول الله ! ائذن لي فيه أضرب عنقه . قال رسول الله ﷺ : «دعه . فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم . وصيامه مع صيامهم . يقرؤون القرآن . لا يجاوز تراقيهم . يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية . ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء . ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء . ثم ينظر إلى نضيّه فلا يوجد فيه شيء (وهو القدح) . ثم ينظر إلى قُذَذه فلا يوجد فيه شيء . سبق الفرث والدم . آيتهم رجل أسود . إحدى عضديه مثل ثدي المرأة . أو مثل البضعة تدردر . يخرجون على حين فرقة من الناس» . قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعت هذا من رسول الله ﷺ . وأشهد أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قاتلهم وأنا معه . فأمر ذلك الرجل فالتمس . فوجد . فأتي به . حتى نظرت إليه ، على نعت رسول الله ﷺ الذي نعت .

١٤٩- (١٠٦٥) وحدثني محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن سليمان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ؛ أن النبي ﷺ ذكر قوما يكونون في أمته . يخرجون في فرقة من الناس . سيماهم التحالق . قال: **«هم شر الخلق (أو من أشر الخلق) . يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق»** . قال: فضرب النبي ﷺ لهم مثلا . أو قال قولا: **«الرجل يرمي الرمية (أو قال: الغرض) فينظر فى النصل فلا يرى بصيرة . وينظر فى النضي فلا يرى بصيرة . وينظر فى الفوق فلا يرى بصيرة»** . قال: قال أبو سعيد: وأنتم قتلتموهم . يا أهل العراق !

١٥٠- (. . .) حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا القاسم (وهو ابن الفضل الحداني) حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيد الخدري . قال: قال رسول الله ﷺ : **«تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين . يقتلها أولى الطائفتين بالحق»** .

١٥١- (. . .) حدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد . قال قتيبة: حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«يكون فى أمتي فرقتان . فيخرج من بينهما مارقة . يلي قتلهم أولاهم بالحق»** .

١٥٢- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا داود عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«تمرق مارقة فى فرقة من الناس . فيلي قتلهم أولى الطائفتين بالحق»** .

١٥٣- (. . .) حدثني عبيد الله القواريري . حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير . حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت ، عن الضحاك المشرقي ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ . في حديث ذكر فيه قوما يخرجون على فرقة مختلفة . يقتلهم أقرب الطائفتين من الحق .

* * * * * * * * * * *

(٤٨) باب: التحريض على قتل الخوارج

١٥٤- (١٠٦٦) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وعبد الله بن سعيد الأشج . جميعا عن وكيع . قال الأشج: حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش عن خيثمة ، عن سويد بن غفلة . قال: قال علي: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ ، فلأن أخرّ من السماء أحبّ إلي من أن أقول عليه ما لم يقل . وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة . سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«سيخرج فى آخر الزمان قوم أحداث الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول البرية . يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم . يمرقون من الدين كما يمرق السهم من**

الرمية . فإذا لقيتموهم فاقتلوهم . فإن في قتلهم أجرا ، لمن قتلهم ، عند الله يوم القيامة» .

(. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدّمي وأبو بكر بن أبي نافع . قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا سفيان . كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

(. . .) حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير . ح وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا أبو معاوية . كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وليس في حديثهما: «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية» .

١٥٥- (. . .) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا ابن علية وحماد بن زيد . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا حماد بن زيد . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب (واللفظ لهما) قالا: حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب ، عن محمد ، عن عبيدة ، عن علي . قال: ذكر الخوارج فقال: فيهم رجل مخدج اليد ، أو مودن اليد ، أو مثدون اليد ، لولا أن تبطروا لحدثتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم ، على لسان محمد ﷺ . قال: قلت: آنت سمعته من محمد ﷺ ؟ قال: إي . ورب الكعبة ! إي . ورب الكعبة ! إي . ورب الكعبة!

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون ، عن محمد عن عبيدة . قال: لا أحدثكم إلا ما سمعته منه . فذكر عن علي ، نحو حديث أيوب ، مرفوعا .

١٥٦- (. . .) حدثنا عبد بن حميد . حدثنا عبد الرزاق بن همام . حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان حدثنا سلمة بن كهيل . حدثني زيد بن وهب الجهني ؛ أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي رضي الله عنه . الذين ساروا إلى الخوارج . فقال علي رضي الله عنه: أيها الناس! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء . ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء . ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء . يقرؤون القرآن . يحسبون أنه لهم وهو عليهم . لا تجاوز صلاتهم تراقيهم . يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية» . لو يعلم الجيش الذي يصيبونهم ، ما قضي لهم على لسان نبيهم ﷺ ، لاتكلوا عن العمل . وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد ، وليس له ذراع . على رأس عضده مثل حلمة الثدي . عليه شعرات بيض . فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذراريكم وأموالكم ! والله ! إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم .

فإنهم قد سفكوا الدم الحرام . وأغاروا في سرح الناس . فسيروا على اسم الله . قال سلمة بن كهيل: فنـزلني زيد بن وهب منـزلا . حتى قال: مررنا على قنطرة . فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي . فقال لهم: ألقوا الرماح . وسلوا سيوفكم من جفونها فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء . فرجعوا فوحّشوا برماحهم . وسلوا السيوف . وشجرهم الناس برماحهم . قال: وقتل بعضهم على بعض . وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان . فقال علي رضي الله عنه: التمسوا فيهم المخدج . فالتمسوه فلم يجدوه . فقام علي رضي الله عنه بنفسه حتى أتى ناسا قد قتل بعضهم على بعض . قال: أخّروهم . فوجدوه مما يلي الأرض . فكبّر . ثم قال: صدق الله . وبلّغ رسوله . قال: فقام إليه عبيدة السلماني . فقال: يا أمير المؤمنين ! آلله الذي لا إله إلا هو ! لسمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ ؟ فقال: إي . والله الذي لا إله إلا هو ! حتى استحلفه ثلاثا . وهو يحلف له .

١٥٧- (. . .) حدثني أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى . قالا: أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، مولى رسول الله ﷺ ؛ أن الحرورية لما خرجت ، وهو مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قالوا: لا حكم إلا لله . قال علي: كلمة حق أريد بها باطل . إن رسول الله ﷺ وصف ناسا . إني لأعرف صفتهم في هؤلاء: «يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا ، منهم . (وأشار إلى حلقه) من أبغض خلق الله إليه منهم أسود . إحدى يديه طبى شاة أو حلمة ثدي» . فلما قتلهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: انظروا . فنظروا فلم يجدوا شيئا . فقال: ارجعوا . فوالله ! ما كذبت ولا كذبت . مرتين أو ثلاثا . ثم وجدوه في خربة . فأتوا به حتى وضعوه بين يديه . قال عبيد الله: وأنا حاضر ذلك من أمرهم . وقول علي فيهم .

زاد يونس في روايته: قال بكير: وحدثني رجل عن ابن حنين أنه قال: رأيت ذلك الأسود .

* * * * * * * * * * *

(٤٩) باب : الخوارج شر الخلق والخليقة

١٥٨- (١٠٦٧) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا سليمان بن المغيرة . حدثنا حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر . قال: قال رسول الله ﷺ : «إن بعدي من أمتي (أو سيكون بعدي من أمتي) قوم يقرؤون القرآن . لا يجاوز حلاقيمهم . يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية . ثم لا يعودون فيه . هم شر الخلق والخليقة» .

فقال ابن الصامت: فلقيت رافع بن عمرو الغفاري ، أخا الحكم الغفاري . قلت: ما حديث سمعته من أبي ذر: كذا وكذا ؟ فذكرت له هذا الحديث . فقال: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ .

١٥٩- (١٠٦٨) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني ، عن يسير بن عمرو . قال: سألت سهل بن حنيف: هل سمعت النبي ﷺ يذكر الخوارج ؟ فقال: سمعته (وأشار بيده نحو المشرق): **«قوم يقرؤون القرآن بألسنتهم لا يعدوا تراقيهم . يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»** .

(. . .) **وحدثناه** أبو كامل . حدثنا عبد الواحد . حدثنا سليمان الشيباني ، بهذا الإسناد . وقال: يخرج منه أقوام .

١٦٠- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق . جميعا عن يزيد . قال أبو بكر: حدثنا يزيد بن هارون عن العوّام بن حوشب حدثنا أبو إسحاق الشيباني عن أسير بن عمرو ، عن سهل بن حنيف ، عن النبي ﷺ . قال: **«يتيه قوم قبل المشرق محلقة رؤوسهم»** .

* * * * * * * * * * *

(٥٠) باب: تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم

١٦١- (١٠٦٩) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن محمد (وهو ابن زياد) سمع أبا هريرة يقول: أخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة . فجعلها في فيه . فقال رسول الله ﷺ : **«كخ كخ . ارم بها . أما علمت أنا لا نأكل الصدقة ؟»** .

(. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعا عن وكيع ، عن شعبة ، بهذا الإسناد . وقال: **« . . .أنا لا تحل لنا الصدقة ؟»** .

(. . .) **حدثنا** محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي . كلاهما عن شعبة ، في هذا الإسناد . كما قال ابن معاذ: **« . . .أنا لانأكل الصدقة ؟»** .

١٦٢- (١٠٧٠) **حدثني** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو ؛ أنا أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: **«إني لأنقلب إلى**

أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي . ثم أرفعها لآكلها . ثم أخشى أن تكون صدقة . فألقيها» .

١٦٣- (. . .) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق بن همام . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ : «والله ! إنى لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي (أو فى بيتي) فأرفعها لآكلها . ثم أخشى أن تكون صدقة (أو من الصدقة) . فألقيها» .

١٦٤- (١٠٧١) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا وكيع عن سفيان ، عن منصور ، عن طلحة بن مصرف ، عن أنس بن مالك ؛ أن النبي ﷺ وجد تمرة . فقال: «لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها» .

١٦٥- (. . .) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن زائدة ، عن منصور ، عن طلحة بن مصرف ، حدثنا أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ مر بتمرة بالطريق فقال: «لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها» .

١٦٦- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن قتادة ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ وجد تمرة فقال: «لولا أن تكون صدقة لأكلتها» .

* * * * * * * * * * *

(٥١) باب: ترك استعمال آل النبي على الصدقة

١٦٧- (١٠٧٢) حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي . حدثنا جويرية عن مالك ، عن الزهري ؛ أن عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب حدثه ؛ أن عبد المطلب بن ربيعة ابن الحارث حدثه قال: اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب . فقالا: والله ! لو بعثنا هذين الغلامين (قالا: لي وللفضل بن عباس) إلى رسول الله ﷺ فكلماه ، فأمرهما على هذه الصدقات ، فأديا ما يودي الناس ، وأصاب مما يصيب الناس قال: فبينما هما في ذلك جاء علي ابن أبي طالب . فوقف عليهما . فذكرا له ذلك . وقال علي بن أبي طالب: لاتفعـــلا . فوالله ؟ ما هو بفاعل . فانتحاه ربيعة بن الحارث فقال: والله ، ماتصنع هذا إلا نفاسة منك علينا . فوالله لقد نلت صهر رسول الله ﷺ فما نفسناه عليك . قال علي: أرسلوهما فانطلقا . واضطجع عليّ . قال: فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر سبقناه إلى الحجرة . فقمنا عندها . حتى جاء فأخذ بآذاننا . ثم قال: «أخرجا ماتصرّران» ثم دخل ودخلنا عليه . وهو يومئذ عند زينب بنت

جحش . قال: فتواكلنا الكلام . ثم تكلم أحدنا فقال: يا رسول الله: أنت أبر الناس وأوصل الناس وقد بلغنا النكاح . فجئنا لتؤمّرنا على بعض هذه الصدقات . فنؤدي إليك كما يؤدي الناس ونصيب كما يصيبون . قال: فسكت طويلا حتى أردنا أن نكلمه . قال: وجعلت زينب تلمع علينا من وراء الحجاب أن لاتكلماه . قال: ثم قال: «إن الصدقة لاتنبغي لآل محمد . إنما هي أوساخ الناس . ادعوا لي محمية (وكان على الخمس) ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب» . قال: فجاءاه . فقال لمحمية: «أنكح هذا الغلام ابنتك» (للفضل ابن عباس) فأنكحه . وقال لنوفل بن الحارث: «أنكح هذا الغلام ابنتك» (لي) فأنكحني وقال لمحمية: «أصدق عنهما من الخمس كذا وكذا» . قال الزهري: ولم يسمه لي .

١٦٨- (. . .) حدثنا هارون بن معروف . حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي ؛ أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب أخبره ؛ أن أباه ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب والعباس بن عبد المطلب ، قالا لعبد المطلب بن ربيعة و للفضل بن عباس: ائتيا رسول الله ﷺ . وساق الحديث بنحو حديث مالك . وقال فيه: فألقى عليّ رداءه ثم اضطجع عليه . وقال: أنا أبو حسن القرم . والله ! لا أريم مكاني حتى يرجع إليكما ابناكما ، بحور مابعثتما به إلى رسول الله ﷺ .

وقال في الحديث: ثم قال لنا: «إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس . إنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد» . وقال: أيضا: ثم قال رسول الله ﷺ : «ادعوا لي محمية بن جزء» وهو رجل من بني أسد كان رسول الله ﷺ استعمله على الأخماس .

* * * * * * * * * * *

(٥٢) باب : إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبني هاشم وبني المطلب ، وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة . وبيان أن الصدقة ، إذا قبضها المتصدق عليه ، زال عنها وصف الصدقة ، وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه

١٦٩- (١٠٧٣) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ؛ أن عبيد بن السبّاق قال: إن جويرية ، زوج النبي ﷺ أخبرته ؛ أن رسول الله ﷺ دخل عليها فقال: «هل من طعام ؟» قالت: لا . والله ! يا رسول الله ! ما عندنا طعام إلا عظم من شاة أعطيته مولاتي من الصدقة . فقال: «قربيه . فقد بلغت محلّها» .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم . جميعاً عن ابن عيينة ، عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه .

١٧٠- (١٠٧٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا وكيع . ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . كلاهما عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ (واللفظ له) . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن قتادة . سمع أنس بن مالك قال: أهدت بريرة إلى النبي ﷺ لحما تصدق به عليها . فقال: «هو لها صدقة . ولنا هدية» .

١٧١- (١٠٧٥) حدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة . ح وحدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة: وأتي النبي ﷺ بلحم بقر . فقيل هذا ما تصدّق به على بريرة . فقال: «هو لها صدقة ولنا هدية» .

١٧٢- (. . .) حدثنا زهير بن حرب وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية . حدثنا هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنه . قالت: كانت في بريرة ثلاث قضيات . كان الناس يتصدقون عليها ، وتهدي لنا . فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «هو عليها صدقة ولكم هدية . فكلوه» .

١٧٣- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن سماك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت عبد الرحمن بن القاسم قال: سمعت القاسم يحدث عن عائشة ، عن النبي ﷺ بمثل ذلك .

(. . .) وحدثني أبو الطاهر . حدثنا ابن وهب . أخبرني مالك بن أنس عن ربيعة ، عن القاسم ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ . بمثل ذلك . غير أنه قال: «وهو لنا منها هدية» .

١٧٤- (١٠٧٦) حدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن خالد ، عن حفصة ، عن أم عطية ، قالت: بعث إليّ رسول الله ﷺ بشاة من الصدقة . فبعثت إلى عائشة منها بشيء . فلما جاء رسول الله ﷺ إلى عائشة قال: «هل عندكم شيء ؟» . قالت: لا . إلا أن نسيبة بعثت إلينا من الشاة التي بعثتم بها إليها . قال: «إنها قد بلغت محلها» .

* * * * * * * * * *

(٥٣) باب: قبول النبي الهدية ورده الصدقة

١٧٥- (١٠٧٧) حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي . حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم)

عن محمد (وهو ابن زياد) عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ كان إذا أتى بطعام ، سأل عنه . فإن قيل: هدية . أكل منها . وإن قيل: صدقة . لم يأكل منها .

* * * * * * * * * * *

(٥٤) باب: الدعاء لمن أتى بصدقة

١٧٦- (١٠٧٨) حدثنا يحيى بن يحيى . وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وإسحاق ابن إبراهيم . قال يحيى: أخبرنا وكيع عن شعبة ، عن عمرو بن مرة . قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ (واللفظ له) . حدثنا أبي عن شعبة ، عن عمرو (وهو ابن مرة) . حدثنا عبد الله بن أبي أوفى . قال: كان رسول الله ﷺ ، إذا أتاه قوم بصدقتهم ، قال: «اللهم ! صل عليهم» فأتاه أبي ، أبو أوفى بصدقته ، فقال: «اللهم ! صل على آل أبي أوفى» .

(. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا عبد الله بن إدريس عن شعبة ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: «صل عليهم» .

* * * * * * * * * * *

(٥٥) باب: إرضاء الساعي ما لم يطلب حراما

١٧٧- (٩٨٩) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث وأبو خالد الأحمر . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب وابن أبي عدي وعبد الأعلى . كلهم عن داود . ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) قال: حدثنا إسماعيل ابن إبراهيم . أخبرنا داود عن الشعبي ، عن جرير بن عبد الله ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا أتاك المصدق فليصدر عنكم وهو عنكم راض» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١٣ - كتاب الصيام

(١) باب: فضل شهر رمضان

١- (١٠٧٩) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن أبي سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة ، وغلقت أبواب النار ، وصفدت الشياطين» .

٢- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن ابن أبي أنس ؛ أن أباه حدثه ؛ أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ : «إذا كان رمضان فتحت أبواب الرحمة ، وغلقت أبواب جهنم ، وسلسلت الشياطين» .

(. . .) وحدثني محمد بن حاتم والحلواني قالا: حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب . حدثني نافع بن أبي أنس ؛ أن أباه حدثه ؛ أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ : «إذا دخل رمضان» بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ، والفطر لرؤية الهلال . وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوما

٣- (١٠٨٠) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ؛ أنه ذكر رمضان فقال: «لا تصوموا حتى تروا الهلال . ولا تفطروا حتى تروه . فإن أغمي عليكم فاقدروا له» .

٤- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ ذكر رمضان . فضرب بيديه فقال: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا (ثم عقد إبهامه في الثالثة) فصوموا لرؤيته . وأفطروا لرؤيته . فإن أغمي عليكم فاقدروا له ثلاثين» .

٥- (. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله ، بهذا الإسناد . وقال: «فإن غم عليكم فاقدروا ثلاثين» نحو حديث أبي أسامة .

(. . .) وحدثنا عبيد الله بن سعيد . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ، بهذا الإسناد . وقال: ذكر رسول الله ﷺ رمضان فقال: «الشهر تسع وعشرون . الشهر هكذا وهكذا وهكذا» . وقال: «فاقدروا له» ولم يقل: «ثلاثين» .

٦- (. . .) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إنما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه . ولا تفطروا حتى تروه . فإن غم عليكم فاقدروا له» .

٧- (. . .) وحدثني حميد بن مسعدة الباهلي . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا سلمة (وهو ابن علقمة) عن نافع ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «الشهر تسع وعشرون . فإذا رأيتم الهلال فصوموا . وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غم عليكم فاقدروا له» .

٨- (. . .) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: حدثني سالم بن عبد الله ؛ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأيتموه فصوموا . وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غم عليكم فاقدروا له» .

٩- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حُجْر (قال يحيى ابن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل ، وهو ابن جعفر) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «الشهر تسع وعشرون ليلة . لا تصوموا حتى تروه . ولا تفطروا حتى تروه . إلا أن يغم عليكم . فإن غم عليكم فاقدروا له» .

١٠- (. . .) حدثنا هارون بن عبد الله . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا زكرياء بن إسحاق . حدثنا عمرو بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنه يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا» وقبض إبهامه في الثالثة .

١١- (. . .) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا حسن الأشيب حدثنا شيبان عن يحيى . قال: وأخبرني أبو سلمة ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشهر تسع وعشرون» .

١٢- (. . .) وحدثنا سهل بن عثمان . حدثنا زياد بن عبد الله البكائي عن عبد الملك ابن عمير ، عن موسى بن طلحة ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا . عشرا وعشرا وتسعا» .

١٣- (. . .) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن جبلة . قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ : «الشهر كذا وكذا وكذا» وصفق بيديه مرتين بكل أصابعهما . ونقص ، في الصفقة الثالثة ، إبهام اليمنى أو اليسرى .

١٤- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عقبة (وهو ابن حريث) قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ : «الشهر تسع وعشرون» وطبق شعبة يديه ثلاث مرار . وكسر الإبهام في الثالثة . قال عقبة: وأحسبه قال: «الشهر ثلاثون» وطبق كفيه ثلاث مرار .

١٥- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الأسود بن قيس . قال: سمعت سعيد بن عمرو بن سعيد ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنه يحدث عن النبي ﷺ قال: «إنا أمة أمية . لا نكتب ولا نحسب . الشهر هكذا وهكذا وهكذا» وعقد الإبهام في الثالثة: «والشهر هكذا وهكذا وهكذا» يعني تمام ثلاثين .

(. . .) وحدثنيه محمد بن حاتم . حدثنا ابن مهدي عن سفيان ، عن الأسود بن قيس ، بهذا الإسناد . ولم يذكر للشهر الثاني: ثلاثين .

١٦- (. . .) حدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد الواحد بن زياد . حدثنا الحسن ابن عبيد الله عن سعد بن عبيدة . قال: سمع ابن عمر رضي الله عنه رجلا يقول: الليلة ليلة النصف . فقال له: ما يدريك أن الليلة النصف ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشهر هكذا وهكذا (وأشار بأصابعه العشر مرتين) وهكذا (في الثالثة وأشار بأصابعه كلها وحبس أو خنس إبهامه) » .

١٧- (١٠٨١) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب ، عن سعيد ابن المسيب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا رأيتم الهلال فصوموا . وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما» .

١٨- (. . .) حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي . حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن

محمد (وهو ابن زياد) عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن النبي ﷺ قال: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته . فإن غمى عليكم فأكملوا العدد» .

١٩- (. . .) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن محمد بن زياد . قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ : «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته . فإن غمي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين» .

٢٠- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر العبدي . حدثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ذكر رسول الله ﷺ الهلال فقال: «إذا رأيتموه فصوموا . وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن أغمى عليكم . فعدوا ثلاثين» .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين

٢١- (١٠٨٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قال أبو بكر: حدثنا وكيع عن علي بن مبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين . إلا رجل كان يصوم صوما ، فليصمه» .

(. . .) وحدثناه يحيى بن بشر الحريرى . حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا أبو عامر . حدثنا هشام . ح وحدثنا ابن المثنى وابن أبي عمر ، قالا: حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد . حدثنا أيوب . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا حسين بن محمد . حدثنا شيبان . كلهم عن يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: الشهر يكون تسعا وعشرين

٢٢- (١٠٨٣) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ؛ أن النبي ﷺ أقسم أن لا يدخل على أزواجه شهرا . قال الزهري: فأخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما مضت تسع وعشرون ليلة ، أعدهن ، دخل عليّ رسول الله ﷺ (قالت: بدأ بي)

فقلت: يا رسول الله ! إنك أقسمت أن لاتدخل علينا شهرا . وإنك دخلت من تسع وعشرين ، أعدهن . فقال: «إن الشهر تسع وعشرون» .

٢٣- (١٠٨٤) **حدثنا** محمد بن رمح . أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد (واللفظ له) حدثنا ليث عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ؛ أنه قال: كان رسول الله ﷺ اعتزل نساءه شهرا . فخرج إلينا في تسع وعشرين . فقلنا: إنما اليوم تسع وعشرون . فقال: «إنما الشهر» وصفق بيديه ثلاث مرات . وحبس إصبعا واحدة في الآخرة .

٢٤- (. . .) **حدثني** هارون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر . قالا: حدثنا حجاج بن محمد . قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: اعتزل النبي ﷺ نساءه شهرا . فخرج إلينا صباح تسع وعشرين . فقال بعض القوم: يا رسول الله ! إنما أصبحنا لتسع وعشرين . فقال النبي ﷺ : «إن الشهر يكون تسعا وعشرين» ثم طبق النبي ﷺ بيديه ثلاثا: مرتين بأصابع يديه كلها . والثالثة بتسع منها .

٢٥- (١٠٨٥) **حدثني** هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرني يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي ؛ أن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث أخبره ؛ أن أم سلمة رضي الله عنها أخبرته ؛ أن النبي ﷺ حلف أن لا يدخل على بعض أهله شهرا . فلما مضى تسعة وعشرون يوما ، غدا عليهم (أو راح) . فقيل له: حلفت ، يا نبي الله ! أن لا تدخل علينا شهرا . قال: «إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوما» .

(. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا روح . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم) جميعا عن ابن جريج ، بهذا الإسناد ، مثله .

٢٦- (١٠٨٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا إسماعيل بن أبي خالد . حدثني محمد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ؛ قال: ضرب رسول الله ﷺ بيده على الأخرى . فقال: «الشهر هكذا وهكذا» ثم نقص في الثالثة إصبعا .

٢٧- (. . .) **وحدثني** القاسم بن زكرياء . حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن إسماعيل ، عن محمد بن سعد ، عن أبيه رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، قال: «الشهر هكذا وهكذا» . عشرا وعشرا وتسعا . مرة .

(. . .) **وحدثنيه** محمد بن عبد الله بن قهزاذ . حدثنا علي بن الحسن بن شقيق وسلمة

ابن سليمان . قالا: أخبرنا عبد الله (يعني ابن المبارك) أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد ، في هذا الإسناد ، بمعنى حديثهما .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم إذا رأوا الهلال ببلد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم

٢٨- (١٠٨٧) حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر) عن محمد (وهو ابن أبي حرملة) عن كريب ؛ أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام . قال: فقدمت الشام . فقضيت حاجتها . واستهل علي رمضان وأنا بالشام . فرأيت الهلال ليلة الجمعة . ثم قدمت المدينة في آخر الشهر . فسألني عبد الله بن عباس رضي الله عنهما . ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيتم الهلال فقلت: رأيناه ليلة الجمعة . فقال: أنت رأيته ؟ فقلت: نعم . ورآه الناس . وصاموا وصام معاوية . فقال: لكنا رأيناه ليلة السبت . فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين . أو نراه . فقلت: أو لا تكتفي برؤية معاوية وصيامه ؟ فقال: لا . هكذا أمرنا رسول الله ﷺ .

وشك يحيى بن يحيى في: نكتفي أو تكتفي .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: بيان أن لا اعتبار بكبر الهلال وصغره ، وأن الله تعالى أمده للرؤية فإن غم فليكمل ثلاثون

٢٩- (١٠٨٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري . قال: خرجنا للعمرة . فلما نزلنا ببطن نخلة قال: تراءينا الهلال . فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث . وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين . قال: فلقينا ابن عباس . فقلنا: إنا رأينا الهلال . فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث . وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين . فقال: أي ليلة رأيتموه ؟ قال: فقلنا: ليلة كذا وكذا . فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الله مده للرؤية . فهو لليلة رأيتموه» .

٣٠- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا غندرٌ عن شعبة . ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة . قال: سمعت أبا البختري قال: أهللنا رمضان ونحن بذات عرق . فأرسلنا رجلا إلى ابن عباس رضي الله عنه

يسأله . فقال ابن عباس رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ : «إن الله قد أمده لرؤيته . فإن أغمى عليكم فأكملوا العدة» .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: بيان معنى قوله ﷺ : «شهرا عيد لا ينقصان»

٣١- (١٠٨٩) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: أخبرنا يزيد بن زريع عن خالد ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال: «شهرا عيد لا ينقصان . رمضان وذو الحجة» .

٣٢- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن إسحاق ابن سويد وخالد ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبي بكرة ؛ أن نبي الله ﷺ قال: «شهرا عيد لا ينقصان» . في حديث خالد: «شهرا عيد رمضان وذو الحجة» .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر ، وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر . وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم ، ودخول وقت صلاة الصبح ، وغير ذلك

٣٣- (١٠٩٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين ، عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم رضي الله عنه . قال: لما نزلت: ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] . قال له عدي بن حاتم: يا رسول الله ! إني أجعل تحت وسادتي عقالين: عقالا أبيض وعقالا أسود . أعرف الليل من النهار . فقال رسول الله ﷺ : «إن وسادتك لعريض . إنما هو سواد الليل وبياض النهار» .

٣٤- (١٠٩١) حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا فضيل بن سليمان . حدثنا أبو حازم . حدثنا سهل بن سعد . قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] ، قال: كان الرجل يأخذ خيطا أبيض وخيطا أسود . فيأكل حتى يستبينهما . حتى أنزل الله عز وجل: ﴿ من الفجر ﴾ فبين ذلك .

٣٥- (. . .) حدثني محمد بن سهل التميمي وأبو بكر بن إسحاق . قالا: حدثنا ابن أبي مريم . أخبرنا أبو غسان . حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه ؛ قال: لما نزلت

هذه الآية: ﴿ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] . قال: فكان الرجل إذا أراد الصوم ، ربط أحدهم في رجليه الخيط الأسود والخيط الأبيض . فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رئيهما . فأنزل الله بعد ذلك: ﴿ من الفجر ﴾ . فعلموا أنما يعني ، بذلك ، الليل والنهار .

٣٦- (١٠٩٢) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن بلالا يؤذن بليل . فكلوا واشربوا حتى تسمعوا تأذين ابن أم مكتوم» .

٣٧- (. . .) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن بلالا يؤذن بليل . فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم» .

٣٨- (. . .) حدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذنان: بلال وابن أم مكتوم الأعمى . فقال رسول الله ﷺ : «إن بلالا يؤذن بليل . فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم» . قال: ولم يكن بينهما إلا أن ينـــزل هذا ويرقى هذا .

(. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله . حدثنا القاسم عن عائشة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ بمثله .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا إسحاق . أخبرنا عبدة . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا حماد بن مسعدة . كلهم عن عبيد الله بالإسنادين كليهما . نحو حديث ابن نمير .

٣٩- (١٠٩٣) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، عن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يمنعن أحدا منكم أذان بلال (أو قال نداء بلال) من سحوره فإنه يؤذن (أو قال ينادي) بليل . ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم» . وقال: «ليس أن يقول هكذا وهكذا (وصوب يده ورفعها) حتى يقول هكذا» (وفرج بين إصبعيه) .

(. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبو خالد (يعني الأحمر) عن سليمان التيمي ، بهذا

الإسناد . غير أنه قال: «**إن الفجر ليس الذي يقول هكذا** (وجمع أصابعه ثم نكسها إلى الأرض) **ولكن الذي يقول هكذا** (ووضع المسبحة على المسبحة ومد يديه) » .

٤٠- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا معتمر بن سليمان . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير والمعتمر بن سليمان . كلاهما عن سليمان التيمي ، بهذا الإسناد . وانتهى حديث المعتمر عند قوله: «**ينبه نائمكم ويرجع قائمكم**» .

وقال إسحاق: قال جرير في حديثه: «**وليس أن يقول هكذا . ولكن يقول هكذا**» (يعني الفجر) هو المعترض وليس بالمستطيل .

٤١- (١٠٩٤) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث عن عبد الله بن سوادة القشيري . حدثني والدي ؛ أنه سمع سمرة بن جندب يقول: سمعت محمداً ﷺ يقول: «**لا يغرن أحدكم نداء بلال من السحور ، ولا هذا البياض حتى يستطير**» .

٤٢- (. . .) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن علية . حدثني عبد الله بن سوادة عن أبيه ، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا يغرنكم أذان بلال ، ولا هذا البياض** (لعمود الصبح) **حتى يستطير هكذا**» .

٤٣- (. . .) **وحدثني** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) حدثنا عبد الله ابن سوادة القشيري عن أبيه ، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال ، ولا بياض الأفق المستطيل هكذا ، حتى يستطير هكذا**» .

وحكاه حماد بيديه قال: يعني معترضا .

٤٤- (. . .) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن سوادة ، قال: سمعت سمرة بن جندب رضي الله عنه وهو يخطب يحدث عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: «**لا يغرنكم نداء بلال ، ولا هذا البياض حتى يبدو الفجر** (أو قال) **حتى ينفجر الفجر**» .

(. . .) **وحدثناه** ابن المثنى . حدثنا أبو داود . أخبرنا شعبة . أخبرني سوادة بن حنظلة القشيري . قال: سمعت سمرة بن جندب رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ . فذكر هذا .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: فضل السحور وتأكيد استحبابه، واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر

٤٥- (١٠٩٥) **حدثنا** يحيى بن يحيى. قال: أخبرنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب عن ابن علية، عن عبد العزيز، عن أنس رضي الله عنه. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**تسحروا فإن في السحور بركة**».

٤٦- (١٠٩٦) **حدثنا** قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن موسى بن علي، عن أبيه، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب، أكلة السحر**».

(...) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة. جميعا عن وكيع. ح وحدثنيه أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. كلاهما عن موسى بن علي، بهذا الإسناد.

٤٧- (١٠٩٧) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن هشام، عن قتادة، عن أنس، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ. ثم قمنا إلى الصلاة.

قلت: كم كان قدر ما بينهما؟ قال: خمسين آية.

(...) **وحدثنا** عمرو الناقد. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا همام. ح وحدثنا ابن المثنى. حدثنا سالم بن نوح. حدثنا عمر بن عامر. كلاهما عن قتادة، بهذا الإسناد.

٤٨- (١٠٩٨) **حدثنا** يحيى بن يحيى. أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه، عن سهل ابن سعد رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر**».

(...) **وحدثناه** قتيبة. حدثنا يعقوب. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان. كلاهما عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه، عن النبي ﷺ. بمثله.

٤٩- (١٠٩٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو كريب محمد بن العلاء. قالا: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة. فقلنا يا أم المؤمنين! رجلان من أصحاب محمد ﷺ. أحدهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة. والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة. قالت: أيهما الذي يعجل الإفطار ويعجل الصلاة؟ قال: قلنا: عبد الله (يعني ابن مسعود) قالت: كذلك كان يصنع رسول الله ﷺ.

زاد أبو كريب: والآخر أبو موسى .

٥٠- (. . .) **وحدثنا** أبو كريب . أخبرنا ابن أبي زائدة عن الأعمش ، عن عمارة ، عن أبي عطية . قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة رضي الله عنها . فقال لها مسروق: رجلان من أصحاب محمد ﷺ . كلاهما لا يألو عن الخير . أحدهما يعجل المغرب والإفطار . والآخر يؤخر المغرب والإفطار . فقالت: من يعجل المغرب والإفطار ؟ قال: عبد الله . فقالت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار

٥١- (١١٠٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو كريب وابن نمير . واتفقوا في اللفظ (قال يحيى: أخبرنا أبو معاوية . وقال ابن نمير: حدثنا أبي . وقال أبو كريب: حدثنا أبو أسامة) جميعا عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عاصم بن عمر ، عن عمر رضي الله عنه ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : **«إذا أقبل الليل وأدبر النهار ، وغابت الشمس ، فقد أفطر الصائم»** .

لم يذكر ابن نمير: **«فقد»** .

٥٢- (١١٠١) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن أبي إسحاق الشيباني ، عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه . قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر في شهر رمضان . فلما غابت الشمس قال: **«يا فلان ! انزل فاجدح لنا»** قال: يا رسول الله ! إن عليك نهارا . قال: **«انزل فاجدح لنا»** قال: فنزل فجدح . فأتاه به . فشرب النبي ﷺ . ثم قال بيده: **«إذا غابت الشمس من ههنا ، وجاء الليل من ههنا ، فقد أفطر الصائم»** .

٥٣- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر وعباد بن العوام عن الشيباني ، عن ابن أبي أوفى رضي الله عنه . قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر . فلما غابت الشمس قال لرجل: **«انزل فاجدح لنا»** فقال: يا رسول الله ! لو أمسيت ! قال: **«انزل فاجدح لنا»** قال: إن علينا نهارا . فنزل فجدح له فشرب . ثم قال: **«إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا (وأشار بيده نحو المشرق) فقد أفطر الصائم»** .

(. . .) **وحدثنا** أبو كامل . حدثنا عبد الواحد . حدثنا سليمان الشيباني . قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه يقول: سرنا مع رسول الله ﷺ وهو صائم . فلما غربت الشمس قال: **«يا فلان ! انزل فاجدح لنا»** مثل حديث ابن مسهر وعباد بن العوام .

٥٤- (. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . أخبرنا سفيان . ح وحدثنا إسحاق . أخبرنا جرير . كلاهما عن الشيباني ، عن ابن أبي أوفى . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . قالا: حدثنا شعبة عن الشيباني ، عن ابن أبي أوفى رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديث ابن مسهر وعباد وعبد الواحد . وليس في حديث أحد منهم: في شهر رمضان . ولا قوله: «وجاء الليل من ههنا» إلا في رواية هشيم وحده .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: النهي عن الوصال في الصوم

٥٥- (١١٠٢) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ؛ أن النبي ﷺ نهى عن الوصال . قالوا: إنك تواصل . قال: **«إني لست كهيئتكم . إني أطعم وأسقى»** .

٥٦- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ واصل في رمضان . فواصل الناس . فنهاهم . قيل له: أنت تواصل ؟ قال: **«إني لست مثلكم . إني أطعم وأسقى»** .

(. . .) **وحدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد . حدثني أبي عن جدي ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . بمثله . ولم يقل: في رمضان .

٥٧- (١١٠٣) **حدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال . فقال رجل من المسلمين: فإنك يا رسول الله ! تواصل ! قال رسول الله ﷺ : **«وأيكم مثلي ؟ إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني»** .

فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما . ثم رأوا الهلال . فقال: **«لو تأخر الهلال لزدتكم»** كالمنكل لهم حين أبوا أن ينتهوا .

٥٨- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب وإسحاق . قال زهير: حدثنا جرير عن عمارة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : **«إياكم والوصال»** . قالوا: فإنك تواصل ، يا رسول الله ! قال: **«إنكم لستم فى ذلك مثلى . إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني فاكلفوا من الأعمال ما تطيقون»** .

(. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا المغيرة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . بمثله . غير أنه قال: «فاكلفوا مالكم به طاقة» .

(. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ؛ أنه نهى عن الوصال . بمثل حديث عمارة عن أبي زرعة .

٥٩- (١١٠٤) حدثني زهير بن حرب . حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم . حدثنا سليمان عن ثابت ، عن أنس رضي الله عنه . قال: كان رسول الله ﷺ يصلي في رمضان . فجئت فقمت إلى جنبه . وجاء رجل آخر فقام أيضا . حتى كنا رهطا . فلما حس النبي ﷺ أنا خلفه ، جعل يتجوز في الصلاة . ثم دخل رحله فصلى صلاة لا يصليها عندنا . قال: قلنا له ، حين أصبحنا: أفطنت لنا الليلة ؟ قال: فقال: «نعم . ذاك الذي حملني على الذي صنعت» . قال: فأخذ يواصل رسول الله ﷺ . وذاك في آخر الشهر . فأخذ رجال من أصحابه يواصلون . فقال النبي ﷺ : «ما بال رجال يواصلون ! إنكم لستم مثلي . أما والله ! لو تماد لي الشهر لواصلت وصالا ، يدع المتعمقون تعمقهم» .

٦٠- (. . .) حدثنا عاصم بن النضر التيمي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا حميد عن ثابت ، عن أنس رضي الله عنه . قال: واصل رسول الله ﷺ في أول شهر رمضان . فواصل ناس من المسلمين . فبلغه ذلك . فقال: «لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالا ، يدع المتعمقون تعمقهم . إنكم لستم مثلي . (أو قال) إني لست مثلكم . إني أظل يطعمني ربي ويسقيني» .

٦١- (١١٠٥) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعثمان بن أبي شيبة . جميعا عن عبدة . قال إسحاق: أخبرنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ قالت: نهاهم النبي ﷺ عن الوصال رحمة لهم . فقالوا: إنك تواصل ! قال: «إني لست كهيئتكم . إني يطعمني ربي ويسقيني» .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته

٦٢- (١١٠٦) حدثني علي بن حُجْر . حدثنا سفيان عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل إحدى نسائه وهو صائم . ثم تضحك .

٦٣- (. . .) حدثني علي بن حُجْر السعدي وابن أبي عمر . قالا: حدثنا سفيان . قال: قلت لعبد الرحمن بن القاسم: أسمعت أباك يحدث عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن النبي ﷺ كان يقبلها وهو صائم ؟ فسكت ساعة . ثم قال: نعم .

٦٤- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر ، عن القاسم ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم . وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربه .

٦٥- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود وعلقمة ، عن عائشة رضي الله عنها . ح وحدثنا شجاع بن مخلد . حدثنا يحيى بن أبي زائدة . حدثنا الأعمش عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم . ويباشر وهو صائم . ولكنه أملككم لإربه .

٦٦- (. . .) حدثني علي بن حُجْر وزهير بن حرب . قالا: حدثنا سفيان عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقبل وهو صائم . وكان أملككم لإربه .

٦٧- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن رسول الله ﷺ كان يباشر وهو صائم .

٦٨- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا أبو عاصم . قال: سمعت ابن عون عن إبراهيم ، عن الأسود ، قال: انطلقت أنا ومسروق إلى عائشة رضي الله عنها . فقلنا لها: أكان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم ؟ قالت: نعم . ولكنه كان أملككم لإربه أو من أملككم لإربه . شك أبو عاصم .

(. . .) وحدثنيه يعقوب الدورقي . حدثنا إسماعيل عن ابن عون ، عن إبراهيم ، عن الأسود ومسروق ؛ أنهما دخلا على أم المؤمنين ليسألاها . فذكر نحوه .

٦٩- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا الحسن بن موسى . حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمى ؛ أن عمر بن عبد العزيز أخبره ؛ أن عروة بن الزبير أخبره ؛ أن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أخبرته ، أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم .

(. . .) وحدثنا يحيى بن بشر الحريري . حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد ، مثله .

٧٠- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى ، وقتيبة بن سعيد ، وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو الأحوص) عن زياد بن علاقة ، عن عمرو بن ميمون ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل في شهر الصوم .

٧١- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز بن أسد . حدثنا أبو بكر النهشلي . حدثنا زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل ، في رمضان ، وهو صائم .

٧٢- (. . .) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا عبد الرحمن . حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن علي بن الحسين ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم .

٧٣- (١١٠٧) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن مسلم ، عن شتير بن شكل ، عن حفصة رضي الله عنها . قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم .

(. . .) وحدثنا أبو الربيع الزهراني . حدثنا أبو عوانة . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن جرير . كلاهما عن منصور ، عن مسلم ، عن شتير بن شكل ، عن حفصة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ . بمثله .

٧٤- (١١٠٨) حدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن عبد ربه بن سعيد ، عن عبد الله بن كعب الحميري ، عن عمر بن أبي سلمة ؛ أنه سأل رسول الله ﷺ : أيقبل الصائم ؟ فقال له رسول الله ﷺ : «سل هذه» (لأم سلمة) فأخبرته أن رسول الله ﷺ يصنع ذلك . فقال: يا رسول الله ! قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر . فقال له رسول الله ﷺ : «أما والله ! إني لأتقاكم لله ، وأخشاكم له» .

* * * * * * * * * *

(١٣) باب : صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب

٧٥- (١١٠٩) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . ح وحدثني محمد ابن رافع (واللفظ له) حدثنا عبد الرزاق بن همام . أخبرنا ابن جريـج . أخبرني

عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر ، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقص ، يقول في قصصه: من أدركه الفجر جنبا فلا يصم . فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث (لأبيه) فأنكر ذلك . فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه . حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما . فسألهما عبد الرحمن عن ذلك . قال: فكلتاهما قالت: كان النبي ﷺ يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم . قال: فانطلقنا حتى دخلنا على مروان . فذكر لـه ذلك عبد الرحمن . فقال مروان: عزمت عليك إلا ماذهبت إلى أبي هريرة ، فرددت عليه ما يقول . قال: فجئنا أبا هريرة . وأبو بكر حاضر ذلك كله . قال: فذكر له عبد الرحمن . فقال أبو هريرة: أهما قالتاه لك ؟ قال: نعم . قال: هما أعلم . ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن العباس . فقال أبو هريرة: سمعت ذلك من الفضل . ولم أسمعه من النبي ﷺ .

قال: فرجع أبو هريرة عما كان يقول في ذلك .

قلت لعبد الملك: أقالتا في رمضان ؟ قال كذلك . كان يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم .

٧٦- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير وأبي بكر بن عبد الرحمن ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: قد كان رسول الله ﷺ يدركه الفجر في رمضان وهو جنب ، من غير حلم فيغتسل ويصوم .

٧٧- (. . .) **حدثني** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن عبد ربه ، عن عبد الله بن كعب الحميري ؛ أن أبا بكر حدثه ؛ أن مروان أرسله إلى أم سلمة رضي الله عنها ، يسأل عن رجل يصبح جنبا . أيصوم ؟ فقالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنبا من جماع ، لا من حلم ، ثم لا يفطر ولا يقضي .

٧٨- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد ربه بن سعيد ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن عائشة وأم سلمة ، زوجي النبي ﷺ ؛ أنهما قالتا: إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنبا من جماع ، غير احتلام ، في رمضان ، ثم يصوم .

٧٩- (١١١٠) **حدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل ابن جعفر . أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن (وهو ابن معمر بن حزم الأنصاري أبو طوالة) أن أبا يونس مولى عائشة أخبره عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ يستفتيه ، وهي تسمع من وراء الباب ، فقال: يا رسول الله ! تدركني الصلاة وأنا جنب . أفأصوم ؟ فقال رسـول الله ﷺ : «وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب ، فأصوم» فقـال: لسـت مثلنا .

يا رسول الله! قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر . فقال: «والله ! إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله ، وأعلمكم بما أتقى» .

٨٠- (١١٠٩) حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا أبو عاصم . حدثنا ابن جريج . أخبرني محمد بن يوسف عن سليمان بن يسار ؛ أنه سأل أم سلمة رضي الله عنها: عن الرجل يصبح جنبا . أيصوم ؟ قالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنبا ، من غير احتلام ، ثم يصوم .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب : تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ، ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها ، وأنها تجب على الموسر والمعسر ، وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع

٨١- (١١١١) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير . كلهم عن ابن عيينة . قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ . فقال: هلكت . يا رسول الله ! قال: «وما أهلكك ؟» قال: وقعت على امرأتي في رمضان . قال: «هل تجد ما تعتق رقبة ؟» قال: لا . قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟» قال: لا . قال: «فهل تجد ماتطعم ستين مسكينا ؟» قال: لا . قال: ثم جلس . فأتي النبي ﷺ بعرق فيه تمر . فقال: «تصدق بهذا» قال: أفقر منا ؟ فما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا . فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه . ثم قال: «اذهب فأطعمه أهلك» .

(. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور ، عن محمد بن مسلم الزهري ، بهذا الإسناد . مثل رواية ابن عيينة . وقال: بعرق فيه تمر . وهو الزنبيل . ولم يذكر: فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه .

٨٢- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن رجلا وقع بامرأته في رمضان . فاستفتى رسول الله ﷺ عن ذلك . فقال: «هل تجد رقبة ؟» قال: لا . قال: «وهل تستطيع صيام شهرين ؟» قال: لا . قال: «فأطعم ستين مسكينا» .

٨٣- (. . .) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا إسحاق بن عيسى . أخبرنا مالك عن

الزهري ، بهذا الإسناد ؛ أن رجلا أفطر في رمضان . فأمره رسول الله ﷺ أن يكفر بعتق رقبة . ثم ذكر بمثل حديث ابن عيينة .

٨٤- (. . .) حدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . حدثني ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة حدثه ؛ أن النبي ﷺ أمر رجلا أفطر في رمضان ، أن يعتق رقبة ، أو يصوم شهرين ، أو يطعم ستين مسكينا .

(. . .) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحو حديث ابن عيينة .

٨٥- (١١١٢) حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ . فقال: احترقت . قال رسول الله ﷺ : «لم ؟» قال: وطئت امرأتي في رمضان نهارا . قال: «تصدق . تصدق» . قال: ما عندي شيء . فأمره أن يجلس . فجاءه عرقان فيهما طعام . فأمره رسول الله ﷺ أن يتصدق به .

٨٦- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . أخبرنا عبد الوهاب الثقفي . قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني عبد الرحمن بن القاسم ؛ أن محمد بن جعفر بن الزبير أخبره ؛ أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه ؛ أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول: أتى رجل إلى رسول الله ﷺ . فذكر الحديث . وليس في أول الحديث: «تصدق . تصدق» . ولا قوله: نهارا .

٨٧- (. . .) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث ؛ أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه ؛ أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه ؛ أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه ؛ أنه سمع عائشة زوج النبي ﷺ تقول: أتى رجل إلى رسول الله ﷺ في المسجد في رمضان . فقال: يا رسول الله ! احترقت . احترقت . فسأله رسول الله ﷺ : «ما شأنه ؟» فقال: أصبت أهلي . قال: «تصدق» فقال: والله ! يا نبي الله ! ما لي شيء . وما أقدر عليه . قال: «اجلس» فجلس . فبينا هو على ذلك أقبل رجل يسوق حمارا ، عليه طعام . فقال رسول الله ﷺ : «أين المحترق آنفا ؟» فقام الرجل . فقال رسول الله ﷺ : «تصدق بهذا» فقال: يا رسول الله ! أغيرنا ؟ فوالله ! إنا لجياع . مالنا شيء . قال: «فكلوه» .

* * * * * * * * * *

(١٥) باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر، وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم، ولمن يشق عليه أن يفطر

٨٨- (١١١٣) حدثني يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أنه أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح في رمضان . فصام حتى بلغ الكديد . ثم أفطر . وكان صحابة رسول الله ﷺ يتبعون الأحدث فالأحدث من أمره .

(. . .) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم عن سفيان ، عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله . قال يحيى: قال سفيان: لا أدرى من قول من هو ؟ يعني: وكان يؤخذ بالآخر من قول رسول الله ﷺ .

(. . .) حدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد . قال الزهري: وكان الفطر آخر الأمرين . وإنما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ بالآخر فالآخر . قال الزهري: فصبّح رسول الله ﷺ مكة لثلاث عشرة ليلة خلت ، من رمضان .

(. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد ، مثل حديث الليث . قال ابن شهاب: فكانوا يتبعون الأحدث فالأحدث من أمره . ويرونه الناسخ المحكم .

(. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: سافر رسول الله ﷺ في رمضان . فصام حتى بلغ عسفان . ثم دعا بإناء فيه شراب . فشربه نهارا . ليراه الناس . ثم أفطر . حتى دخل مكة .

قال ابن عباس رضي الله عنهما: فصام رسول الله ﷺ وأفطر . فمن شاء صام ، ومن شاء أفطر .

٨٩- (. . .) وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن عبد الكريم ، عن طاوس ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ قال: لا تعب على من صام ولا من أفطر . قد صام رسول الله ﷺ ، في السفر ، وأفطر .

٩٠- (١١١٤) حدثني محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني ابن عبد المجيد) حدثنا جعفر عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان . فصام حتى بلغ كراع الغميم . فصام الناس . ثم دعا بقدح من ماء فرفعه .

حتى نظر الناس إليه . ثم شرب . فقيل له بعد ذلك: إن بعض الناس قد صام . فقال: «أولئك العصاة . أولئك العصاة» .

٩١- (. . .) **وحدثناه** قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن جعفر ، بهذا الإسناد . وزاد: فقيل له: إن الناس قد شق عليهم الصيام . وإنما ينظرون فيما فعلت . فدعا بقدح من ماء بعد العصر .

٩٢- (١١١٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار . جميعا عن محمد ابن جعفر . قال أبو بكر: حدثنا غندر عن شعبة ، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد ، عن محمد بن عمرو بن الحسن ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه . قال: كان رسول الله ﷺ في سفره . فرأى رجلا قد اجتمع الناس عليه . وقد ظُلل عليه . فقال: «ماله ؟» قالوا: رجل صائم . فقال رسول الله ﷺ : «ليس من البر أن تصوموا في السفر» .

(. . .) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن . قال: سمعت محمد بن عمرو بن الحسن يحدث ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول: رأى رسول الله ﷺ رجلا . بمثله .

(. . .) **وحدثناه** أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا أبو داود . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد ، نحوه . وزاد: قال شعبة: وكان يبلغني عن يحيى بن أبي كثير أنه كان يزيد في هذا الحديث . وفي هذا الإسناد أنه قال: «عليكم برخصة الله الذي رخص لكم» قال: فلما سألته ، لم يحفظه .

٩٣- (١١١٦) **حدثنا** هداب بن خالد . حدثنا همام بن يحيى . حدثنا قتادة عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: غزونا مع رسول الله ﷺ لست عشرة مضت من رمضان . فمنا من صام ومنا من أفطر . فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم .

٩٤- (. . .) **حدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا يحيى بن سعيد عن التيمي . ح وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا ابن مهدي . حدثنا شعبة . وقال ابن المثنى: حدثنا أبو عامر . حدثنا هشام . وقال ابن المثنى: حدثنا سالم بن نوح . حدثنا عمر (يعني ابن عامر) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر عن سعيد . كلهم عن قتادة ، بهذا الإسناد ، نحو

حديث همام . غير أن في حديث التيمي وعمر بن عامر وهشام: لثمان عشرة خلت . وفي حديث سعيد: في ثنتي عشرة . وشعبة: لسبع عشر أو تسع عشرة .

٩٥- (. . .) حدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثنا بشر (يعني ابن المفضل) عن أبي مسلمة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: كنا نسافر مع رسول الله ﷺ في رمضان . فما يعاب على الصائم صومه . ولا على المفطر إفطاره .

٩٦- (. . .) حدثني عمرو الناقد . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ في رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر . فلا يجد الصائم على المفطر . ولا المفطر على الصائم . يرون أن من وجد قوة فصام ، فإن ذلك حسن ، ويرون أن من وجد ضعفا فأفطر فإن ذلك حسنا .

٩٧- (١١١٧) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي ، وسهل بن عثمان ، وسويد بن سعيد ، وحسين بن حريث . كلهم عن مروان . قال سعيد: أخبرنا مروان بن معاوية عن عاصم . قال سمعت أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضي الله عنه . قالا: سافرنا مع رسول الله ﷺ . فيصوم الصائم ويفطر المفطر . فلا يعيب بعضهم على بعض .

٩٨- (١١١٨) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن حميد . قال: سئل أنس رضي الله عنه عن صوم رمضان في السفر ؟ فقال: سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان . فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم .

٩٩- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد . قال: خرجت فصمت . فقالوا لي: أعد . قال: فقلت: إن أنسا أخبرني ؛ أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يسافرون فلا يعيب الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم . فلقيت ابن أبي مليكة فأخبرني عن عائشة رضي الله عنها بمثله .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل

١٠٠- (١١١٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . أخبرنا أبو معاوية عن عاصم عن مورق ، عن أنس رضي الله عنه . قال: كنا مع النبي ﷺ في السفر . فمنا الصائم ومنا المفطر . قال: فنـــزلنا منـــزلا في يوم حار . أكثرنا ظلا صاحب الكساء ومنا من يتقي الشمس بيده . قال:

فسقط الصوام . وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب . فقال رسول الله ﷺ : «ذهب المفطرون اليوم بالأجر» .

١٠١- (. . .) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا حفص عن عاصم الأحول ، عن مورق ، عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ في سفر . فصام بعض وأفطر بعض . فتحزم المفطرون . وعملوا وضعف الصوام عن بعض العمل . قال: فقال في ذلك: «ذهب المفطرون اليوم بالأجر» .

١٠٢- (١١٢٠) **حدثني** محمد بن حاتم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة . قال: حدثني قزعة . قال: أتيت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه وهو مكثور عليه . فلما تفرق الناس عنه ، قلت: إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه . سألته عن الصوم في السفر؟ فقال: سافرنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ونحن صيام . قال: فنزلنا منزلا . فقال رسول الله ﷺ : «إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم» . فكانت رخصة . فمنا من صام ومنا من أفطر . ثم نزلنا منزلا آخر . فقال: «إنكم مصبحوا عدوكم . والفطر أقوى لكم ، فأفطروا» وكانت عزمة . فأفطرنا . ثم قال: رأيتنا نصوم ، مع رسول الله ﷺ بعد ذلك ، في السفر .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب: التخيير في الصوم والفطر في السفر

١٠٣- (١١٢١) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: سأل حمزة بن عمرو الأسلمي رسول الله ﷺ : عن الصيام في السفر ؟ فقال: «إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر» .

١٠٤- (. . .) **وحدثنا** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد (وهو ابن زيد) . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله: إني رجل أسرد الصوم . أفأصوم في السفر ؟قال: «صم إن شئت وأفطر إن شئت» .

١٠٥- (. . .) **وحدثناه** يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية عن هشام ، بهذا الإسناد ، مثل حديث حماد ابن زيد: إني رجل أسرد الصوم .

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قال: حدثنا ابن نمير . وقال

أبو بكر: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان كلاهما عن هشام ، بهذا الإسناد ؛ أن حمزة قال: إني رجل أصوم أفأصوم في السفر ؟ .

١٠٧- (. . .) **وحدثني** أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي (قال هارون: حدثنا . وقال أبو الطاهر: أخبرنا ابن وهب) أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي الأسود ، عن عروة بن الزبير عن أبي مراوح ، عن حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله عنه ، أنه قال: يا رسول الله: أجد بي قوة على الصيام في السفر . فهل عليّ جناح ؟ ، فقال رسول الله ﷺ : **«هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن . ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه»** . قال هارون في حديثه: **«هي رخصة»** ولم يذكر من الله .

١٠٨- (١١٢٢) **حدثنا** داود بن رشيد . حدثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز ، عن إسماعيل بن عبيد الله ، عن أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنه ؛ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حر شديد . حتى إن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر . وما فينا صائم ، إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة .

١٠٩- (. . .) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي عن أم الدرداء قالت: قال أبو الدرداء: لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره في يوم شديد الحر . حتى إن الرجل ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما منا أحد صائم ، إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة

١١٠- (١١٢٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي النضر ، عن عمير مولى عبد الله بن عباس ، عن أم الفضل بنت الحارث ؛ أن ناسا تماروا عندها ، يوم عرفة ، في صيام رسول الله ﷺ . فقال بعضهم: هو صائم . وقال بعضهم: ليس بصائم . فأرسلت إليه بقدح لبن ، وهو واقف على بعيره بعرفة ، فشربه .

(. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن سفيان ، عن أبي النضر ، بهذا الإسناد .

ولم يذكر: وهو واقف على بعيره . وقال: عن عمير مولى أم الفضل .

(. . .) حدثني زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ، عن سالم أبي النضر ، بهذا الإسناد . نحو حديث ابن عيينة . وقال: عن عمير مولى أم الفضل .

١١١- (. . .) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو ؛ أن أبا النضر حدثه ؛ أن عميرا مولى ابن عباس رضي الله عنه حدثه ؛ أنه سمع أم الفضل رضي الله عنها تقول: شك ناس من أصحاب رسول الله ﷺ في صيام يوم عرفة . ونحن بها مع رسول الله ﷺ . فأرسلت إليه بقعب فيه لبن ، وهو بعرفة ، فشربه .

١١٢- (١١٢٤) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو عن بكير بن الأشج ، عن كريب مولى ابن عباس رضي الله عنهما ، عن ميمونة زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت: إن الناس شكوا في صيام رسول الله ﷺ يوم عرفة . فأرسلت إليه ميمونة بحلاب اللبن . وهو واقف في الموقف . فشرب منه . والناس ينظرون إليه .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب: صوم يوم عاشوراء

١١٣- (١١٢٥) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا جرير عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ قالت: كانت قريش تصوم عاشوراء في الجاهلية . وكان رسول الله ﷺ يصومه . فلما هاجر إلى المدينة ، صامه وأمر بصيامه . فلما فرض شهر رمضان قال: «من شاء صامه ، ومن شاء تركه» .

١١٤- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قال: حدثنا ابن نمير عن هشام . بهذا الإسناد . ولم يذكر في أول الحديث: وكان رسول الله ﷺ يصومه . وقال في آخر الحديث: وترك عاشوراء . فمن شاء صامه ومن شاء تركه ، ولم يجعله من قول النبي ﷺ ، كرواية جرير .

(. . .) حدثني عمرو الناقد . حدثنا سفيان عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن يوم عاشوراء كان يصام في الجاهلية . فلما جاء الإسلام ، من شاء صامه ومن شاء تركه .

١١٥- (. . .) حدثنا حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يأمر

بصيامه قبل أن يفرض رمضان ، فلما فرض رمضان ، كان من شاء صام يوم عاشوراء ، ومن شاء أفطر .

١١٦- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح . جميعا عن الليث بن سعد . قال ابن رمح: أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ؛ أن عراكا أخبره ؛ أن عروة أخبره ؛ أن عائشة أخبرته ؛ أن قريشا كانت تصوم عاشوراء في الجاهلية ثم أمر رسول الله ﷺ بصيامه حتى فرض رمضان فقال رسول الله ﷺ : **«من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره»** .

١١٧- (١١٢٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع . أخبرني عبد الله بن عمر رضي الله عنه ؛ أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء . وأن رسول الله ﷺ صامه ، والمسلمون . قبل أن يفترض رمضان ، فلما افترض رمضان ، قال رسول الله ﷺ : **«إن عاشوراء يوم من أيام الله . فمن شاء صامه ومن شاء تركه»** .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن المثنى وزهير بن حرب . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . كلاهما عن عبيد الله . بمثله . في هذا الإسناد .

١١٨- (. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أنه ذكر عند رسول الله ﷺ يوم عاشوراء . فقال رسول الله ﷺ : **«كان يوما يصومه أهل الجاهلية . فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه . ومن كره فليدعه»** .

١١٩- (. . .) **حدثنا** أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن الوليد (يعني ابن كثير) حدثني نافع ؛ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حدثه ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ، في يوم عاشوراء: **«إن هذا يوم كان يصومه أهل الجاهلية . فمن أحب أن يصومه فليصمه . ومن أحب أن يتركه فليتركه»** . وكان عبد الله رضي الله عنه لا يصومه ، إلا أن يوافق صيامه .

١٢٠- (. . .) **وحدثني** محمد بن أحمد بن أبي خلف . حدثنا روح . حدثنا أبو مالك عبيد الله بن الأخنس . أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما . قال: ذكر عند النبي ﷺ صوم يوم عاشوراء . فذكر مثل حديث الليث بن سعد ، سواء .

١٢١- (. . .) **وحدثنا** أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا أبو عاصم . حدثنا عمر بن محمد بن زيد العسقلاني . حدثنا سالم بن عبد الله . حدثني عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

قال: ذكر عند رسول الله ﷺ يوم عاشوراء . فقال: «ذاك يوم كان يصومه أهل الجاهلية . فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه» .

١٢٢- (١١٢٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . جميعا عن أبي معاوية . قال أبو بكر: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن عمارة ، عن عبد الرحمن بن يزيد . قال: دخل الأشعث بن قيس على عبد الله . وهو يتغدى . فقال: يا أبا محمد ! ادن إلى الغداء . فقال: أوليس اليوم يوم عاشوراء ؟ قال: وهل تدري ما يوم عاشوراء . قال: وما هو ؟ قال: إنما هو يوم كان رسول الله ﷺ يصومه قبل أن ينـــزل شهر رمضان . فلما نزل شهر رمضان ترك . وقال أبو كريب: تركه .

(. . .) وحدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة . قالا: حدثنا جرير عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وقالا: فلما نزل رمضان تركه .

١٢٣- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع ويحيى بن سعيد القطان عن سفيان . ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا سفيان . حدثني زبيد اليامي عن عمارة بن عمير ، عن قيس بن سكن ؛ أن الأشعث بن قيـــس دخـــل على عبد الله ، يوم عاشوراء . وهو يأكل . فقال: يا أبا محمد ! ادن فكل . قال: إني صائم . قال: كنا نصومه ، ثم ترك .

١٢٤- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا إسحاق بن منصور . حدثنا إسرائيل عن منصور . عن إبراهيم ، عن علقمة . قال: دخل الأشعث بن قيس على ابن مسعود . وهو يأكل ، يوم عاشوراء . فقال: يا أبا عبد الرحمن ! إن اليوم يوم عاشوراء . فقال: قد كان يصام قبل أن ينـــزل رمضان . فلما نزل رمضان ، ترك . فإن كنت مفطرا فاطعم .

١٢٥- (١١٢٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبيد الله بن موسى . أخبرنا شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء ، عن جعفر بن أبي ثور ، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه . قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام يوم عاشوراء . ويحثنا عليه . ويتعاهدنا عنده . فلما فرض رمضان ، لم يأمرنا ، ولم ينهنا ، ولم يتعاهدنا عنده .

١٢٦- (١١٢٩) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني حميد بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع معاوية بن أبي سفيان ، خطيبا بالمدينة (يعني في قدمة قدمها) خطبهم يوم عاشوراء فقال: أين علماؤكم ؟ يا أهل المدينة ! سمعت رسول الله ﷺ

يقول: لهذا اليوم: «هذا يوم عاشوراء . ولم يكتب الله عليكم صيامه . وأنا صائم . فمن أحب منكم أن يصوم فليصم . ومن أحب أن يفطر فليفطر» .

(. . .) **حدثني** أبو الطاهر . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب ، في هذا الإسناد ، بمثله .

(. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، بهذا الإسناد . سمع النبي ﷺ يقول في مثل هذا اليوم: «إني صائم . فمن شاء أن يصوم فليصم» ولم يذكر باقي حديث مالك ويونس .

١٢٧- (١١٣٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنه . قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة . فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسئلوا عن ذلك ؟ فقالوا: هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون . فنحن نصومه تعظيما له . فقال النبي ﷺ : «نحن أولى بموسى منكم» . فأمر بصومه .

(. . .) **وحدثناه** ابن بشار وأبو بكر بن نافع . جميعا عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن أبي بشر ، بهذا الإسناد . وقال: فسألهم عن ذلك .

١٢٨- (. . .) **وحدثني** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أيوب ، عن عبد الله بن سعيد ابن جبير ، عن أبيه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله ﷺ قدم المدينة . فوجد اليهود صياما ، يوم عاشوراء . فقال لهم رسول الله ﷺ : «ما هذا اليوم الذي تصومونه ؟» فقالوا: هذا يوم عظيم . أنجى الله فيه موسى وقومه . وغرق فرعون وقومه . فصامه موسى شكرا . فنحن نصومه . فقال رسول الله ﷺ : «فنحن أحق وأولى بموسى منكم» فصامه رسول الله ﷺ . وأمر بصيامه .

(. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن أيوب ، بهذا الإسناد . إلا أنه قال: عن ابن سعيد بن جبير . لم يسمه .

١٢٩- (١١٣١) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا: حدثنا أبو أسامة عن أبي عميس ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى رضي الله عنه . قال: كان يوم عاشوراء يوما تعظمه اليهود ، وتتخذه عيدا . فقال رسول الله ﷺ : «صوموه أنتم» .

١٣٠- (. . .) **وحدثناه** أحمد بن المنذر . حدثنا حماد بن أسامة . حدثنا أبو العميس .

أخبرني قيس . فذكر ، بهذا الإسناد ، مثله . وزاد: قال أبو أسامة: فحدثني صدقة بن أبي عمران عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى رضي الله عنه . قال: كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء . يتخذونه عيدا . ويلبسون نساءهم فيه حليهم وشارتهم . فقال رسول الله ﷺ : «فصوموه أنتم» .

١٣١- (١١٣٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . جميعا عن سفيان . قال أبو بكر: حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد . سمع ابن عباس رضي الله عنهما . وسئل عن صيام يوم عاشوراء . فقال: ما علمت أن رسول الله ﷺ صام يوما ، يطلب فضله على الأيام ، إلا هذا اليوم . ولا شهرا إلا هذا الشهر . يعني رمضان .

(. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عبيد الله ابن أبي يزيد ، في هذا الإسناد ، بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب: أي يوم يصام في عاشوراء

١٣٢- (١١٣٣) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع بن الجراح عن حاجب بن عمر ، عن الحكم بن الأعرج . قال: انتهيت إلى ابن عباس رضي الله عنه . وهو متوسد رداءه في زمزم . فقلت له: أخبرني عن صوم عاشوراء . فقال: إذا رأيت هلال محرم فاعدد . وأصبح يوم التاسع صائما . قلت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصومه ؟ قال: نعم .

(. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد القطان . عن معاوية بن عمرو . حدثني الحكم بن الأعرج . قال: سألت ابن عباس رضي الله عنه ، وهو متوسد رداءه عند زمزم ، عن صوم عاشوراء . بمثل حديث حاجب بن عمر .

١٣٣- (١١٣٤) وحدثنا الحسن بن علي الحلواني . حدثنا ابن أبي مريم . حدثنا يحيى بن أيوب . حدثني إسماعيل بن أمية ؛ أنه سمع أبا غطفان بن طريف المري يقول: سمعت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول: حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه ، قالوا: يا رسول الله ! إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى . فقال رسول الله ﷺ : «فإذا كان العام المقبل إن شاء الله ، صمنا اليوم التاسع» . قال: فلم يأت العام المقبل ، حتى توفي رسول الله ﷺ .

١٣٤- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب ، عن القاسم بن عباس ، عن عبد الله بن عمير . (لعله قال: عن عبد الله بن عباس

رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله ﷺ : «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع» . وفي رواية أبي بكر: قال: يعني يوم عاشوراء .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب: من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه

١٣٥- (١١٣٥) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن يزيد بن أبي عبيد ، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه ؛ أنه قال: بعث رسول الله ﷺ رجلا من أسلم يوم عاشوراء . فأمره أن يؤذن في الناس: «من كان لم يصم ، فليصم . ومن كان أكل ، فليتم صيامه إلى الليل» .

١٣٦- (١١٣٦) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي . حدثنا بشر بن المفضل بن لاحق . حدثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء . قالت: أرسل رسول الله ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار ، التي حول المدينة: «من كان أصبح صائما ، فليتم صومه . ومن كان أصبح مفطرا ، فليتم بقية يومه» . فكنا ، بعد ذلك ، نصومه . ونصوم صبياننا الصغار منهم ، إن شاء الله . ونذهب إلى المسجد . فنجعل لهم اللعبة من العهن . فإذا بكى أحدهم على الطعام ، أعطيناها إياه عند الإفطار .

١٣٧- (. . .) وحدثناه يحيى بن يحيى . حدثنا أبو معشر العطار عن خالد بن ذكوان . قال: سألت الربيع بنت معوذ عن صوم عاشوراء ؟ قالت: بعث رسول الله ﷺ رسله في قرى الأنصار . فذكر بمثل حديث بشر . غير أنه قال: ونصنع لهم اللعبة من العهن . فنذهب به معنا . فإذا سألونا الطعام ، أعطيناهم اللعبة تلهيهم . حتى يتموا صومهم .

* * * * * * * * * * *

(٢٢) باب: النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى

١٣٨- (١١٣٧) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي عبيد مولى ابن أزهر ؛ أنه قال: شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه . فجاء فصلى . ثم انصرف فخطب الناس . فقال: إن هذين يومان . نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما: يوم فطركم من صيامكم ، والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم .

١٣٩- (١١٣٨) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن

حبان ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين: يوم الأضحى ويوم الفطر .

١٤٠- (٨٢٧) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن عبد الملك (وهو ابن عمير) عن قزعة ، عن أبي سعيد رضي الله عنه . قال: سمعت منه حديثا فأعجبني . فقلت له: آنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال: فأقول على رسول الله ﷺ ما لم أسمع ؟ قال: سمعته يقول: «لا يصلح الصيام فى يومين: يوم الأضحى ويوم الفطر ، من رمضان» .

١٤١- (. . .) وحدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد العزيز بن المختار . حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين: يوم الفطر ويوم النحر .

١٤٢- (١١٣٩) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن ابن عون ، عن زياد ابن جبير . قال: جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما . فقال: إني نذرت أن أصوم يوما . فوافق يوم أضحى أو فطر . فقال ابن عمر رضي الله عنهما: أمر الله تعالى بوفاء النذر . ونهى رسول الله ﷺ عن صوم هذا اليوم .

١٤٣- (١١٤٠) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سعد بن سعيد . أخبرتني عمرة عن عائشة رضي الله عنها . قالت: نهى رسول الله ﷺ عن صومين: يوم الفطر ويوم الأضحى .

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب: تحريم صوم أيام التشريق

١٤٤- (١١٤١) وحدثنا سريج بن يونس . حدثنا هشيم . أخبرنا خالد عن أبي المليح ، عن نبيشة الهذلي . قال: قال رسول الله ﷺ : «أيام التشريق أيام أكل وشرب» .

(. . .) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) عن خالد الحذاء . حدثني أبو قلابة عن أبي المليح ، عن نبيشة . قال خالد: فلقيت أبا المليح . فسألته . فحدثني به . فذكر عن النبي ﷺ . بمثل حديث هشيم . وزاد فيه: «وذكر لله» .

١٤٥- (١١٤٢) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن سابق . حدثنا إبراهيم ابن طهمان عن أبي الزبير ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه ؛ أنه حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ

بعثه وأوس بن الحدثان أيام التشريق . فنادى: «أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن . وأيام منى أيام أكل وشرب» .

(. . .) وحدثناه عبد بن حميد . حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو . حدثنا إبراهيم بن طهمان ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: فناديا .

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: كراهة صيام يوم الجمعة منفردا

١٤٦- (١١٤٣) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير ، عن محمد بن عباد بن جعفر ؛ سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، وهو يطوف بالبيت: أنهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة ؟ فقال: نعم . ورب هذا البيت!

(. . .) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عبد الحميد بن جبير بْن شيبة ؛ أنه أخبره محمد بن عباد بن جعفر ؛ أنه سأل جابر بن عبد الله رضي الله عنهما . بمثله . عن النبي ﷺ .

١٤٧- (١١٤٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يصم أحدكم يوم الجمعة . إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده» .

١٤٨- (. . .) وحدثني أبو كريب . حدثنا حسين (يعني الجعفي) عن زائدة ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ. قال: «لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي . ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام . إلا أن يكون فى صوم يصومه أحدكم» .

* * * * * * * * * * *

(٢٥) باب: بيان نسخ قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ ﴾ ، بقوله: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾

١٤٩- (١١٤٥) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا بكر (يعني ابن مضر) عن عمرو بن الحارث ، عن بكير ، عن يزيد مولى سلمة ، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه . قال:

لما نزلت هذه الآية: ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ [البقرة: ١٨٤] كان من أراد أن يفطر ويفتدي . حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها .

١٥٠- (. . .) حدثني عمرو بن سواد العامري . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرنا عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج ، عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه ؛ أنه قال: كنا في رمضان على عهد رسول الله ﷺ . من شاء صام . ومن شاء أفطر فافتدى بطعام مسكين . حتى أنزلت هذه الآية: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ . [البقرة: ١٨٥] .

* * * * * * * * * * *

(٢٦) باب: قضاء رمضان في شعبان

١٥١- (١١٤٦) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة . قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: كان يكون على الصوم من رمضان . فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان . الشغل من رسول الله ﷺ . أو برسول الله ﷺ .

(. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا بشر بن عمر الزهراني . حدثني سليمان بن بلال . حدثنا يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: وذلك لمكان رسول الله ﷺ .

(. . .) وحدثنيه محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . حدثني يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . وقال: فظننت أن ذلك لمكانها من النبي ﷺ . يحيى يقوله .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . ح وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان . كلاهما عن يحيى ، بهذا الإسناد . ولم يذكرا في الحديث: الشغل برسول الله ﷺ .

١٥٢- (. . .) وحدثني محمد بن أبي عمر المكي . حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: إن كانت إحدانا لتفطر في زمان رسول الله ﷺ . فما تقدر على أن تقضيه مع رسول الله ﷺ ، حتى يأتي شعبان .

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: قضاء الصيام عن الميت

١٥٣- (١١٤٧) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي ، وأحمد بن عيسى . قالا: حدثنا ابن

وهب . أخبرنا عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من مات وعليه صيام ، صام عنه وليه» .

١٥٤- (١١٤٨) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا الأعمش عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر . فقال: «أرأيت لو كان عليها دين ، أكنت تقضينه ؟» قالت: نعم . قال: «فدين الله أحق بالقضاء» .

١٥٥- (. . .) **وحدثني** أحمد بن عمر الوكيعي . حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن سليمان ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ! إن أمي ماتت وعليها صوم شهر . أفأقضيه عنها ؟ فقال: «لو كان على أمك دين ، أكنت قاضيه عنها ؟» قال: نعم . قال: «فدين الله أحق أن يقضى» .

قال سليمان: فقال الحكم وسلمة بن كهيل جميعا . ونحن جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث . فقالا: سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس .

(. . .) **وحدثنا** أبو سعيد الأشج . حدثنا أبو خالد الأحمر . حدثنا الأعمش عن سلمة ابن كهيل والحكم بن عتيبة ومسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث .

١٥٦- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد . جميعا عن زكرياء بن عدي . قال عبد: حدثني زكرياء بن عدي . أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة . حدثنا الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ . فقالت: يا رسول الله ! إن أمي ماتت وعليها صوم نذر . أفأصوم عنها ؟ قال: «أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته ، أكان يؤدي ذلك عنها ؟» قالت: نعم . قال: «فصومي عن أمك» .

١٥٧- (١١٤٩) **وحدثني** علي بن حُجْر السعدي . حدثنا علي بن مسهر أبو الحسن عن عبد الله بن عطاء ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه رضي الله عنه . قال: بينا أنا جالس عند رسول الله ﷺ . إذ أتته امرأة . فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية . وإنها ماتت . قال . فقال:

«وجب أجرك . وردها عليك الميراث» قالت: يا رسول الله ! إنه كان عليها صوم شهر . أفأصوم عنها ؟ قال: «صومي عنها» قالت: إنها لم تحج قط . أفأحج عنها ؟ قال: «حجي عنها» .

١٥٨- (. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عطاء ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه رضي الله عنه . قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ . بمثل حديث ابن مسهر . غير أنه قال: صوم شهرين .

(. . .) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا الثورى عن عبد الله بن عطاء ، عن ابن بريدة ، عن أبيه رضي الله عنه . قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ . فذكر بمثله . وقال: صوم شهر .

(. . .) وحدثنيه إسحاق بن منصور . أخبرنا عبيد الله بن موسى عن سفيان ، بهذا الإسناد . وقال: صوم شهرين .

(. . .) وحدثني ابن أبي خلف . حدثنا إسحاق بن يوسف . حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عبد الله بن عطاء المكى ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه رضي الله عنه . قال: أتت امرأة إلى النبي ﷺ . بمثل حديثهم . وقال: صوم شهر .

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: الصائم يدعى لطعام فليقل: إني صائم

١٥٩- (١١٥٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه (قال أبو بكر ابن أبي شيبة: رواية . وقال عمرو: يبلغ به النبي ﷺ . وقال زهير عن النبي ﷺ) قال: «إذا دعي أحدكم إلى طعام ، وهو صائم ، فليقل: إني صائم» .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: حفظ اللسان للصائم

١٦٠- (١١٥١) حدثني زهير بن حرب . حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريـــرة رضي الله عنه . رواية . قال: «إذا أصبح أحدكم يوما صائما ، فلا يرفث ولا يجهل . فإن امرؤ شاتمه أو قاتله ، فليقل: إني صائم . إني صائم» .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: فضل الصيام

١٦١- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى التجيبي . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني سعيد بن المسيب ؛ أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«قال الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام . هو لي وأنا أجزي به . فوالذي نفس محمد بيده لخلفة فم الصائم أطيب عند الله ، من ريح المسك»** .

١٦٢- (. . .) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، وقتيبة بن سعيد . قالا: حدثنا المغيرة (وهو الحزامي) عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : **«الصيام جنة»** .

١٦٣- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء عن أبي صالح الزيات ؛ أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ : **«قال الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام . فإنه لي وأنا أجزي به . والصيام جنة . فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ولا يسخب . فإن سابه أحد أو قاتله ، فليقل: إني امرؤ صائم . والذي نفس محمد بيده . لخلوف فم الصائم أطيب عند الله ، يوم القيامة ، من ريح المسك . وللصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح بفطره . وإذا لقي ربه فرح بصومه»** .

١٦٤- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش . ح وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا جرير عن الأعمش . ح وحدثنا أبو سعيد الأشج (واللفظ له) حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ : **«كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف . قال الله عز وجل: إلا الصوم . فإنه لي وأنا أجزي به . يدع شهوته وطعامه من أجلي . للصائم فرحتان: فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه . ولخلوف فيه أطيب عند الله من ريح المسك»** .

١٦٥- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما . قالا: قال رسول الله ﷺ : **«إن الله عز وجل يقول: إن الصوم لي وأنا أجزي به . إن للصائم فرحتين: إذا أفطر فرح . وإذا لقي الله فرح . والذي نفس محمد بيده ! لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»** .

(. . .) وحدثنيه إسحاق بن عمر بن سليط الهذلي . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن مسلم) حدثنا ضرار بن مرة (وهو ابن سنان) بهذا الإسناد . قال: وقال: «إذا لقي الله فجزاه ، فرح» .

١٦٦- (١١٥٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا خالد بن مخلد (وهو القطواني) عن سليمان بن بلال . حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ : «إن فى الجنة بابا يقال له الريان ، يدخل منه الصائمون يوم القيامة ، لا يدخل معهم أحد غيرهم . يقال: أين الصائمون ؟ فيدخلون منه . فإذا دخل آخرهم . أغلق فلم يدخل منه أحد» .

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب : فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه ، بلا ضرر ولا تفويت حق

١٦٧- (١١٥٣) وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرني الليث عن ابن الهاد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن النعمان بن أبي عياش ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «ما من عبد يصوم يوما فى سبيل الله . إلا باعد الله ، بذلك اليوم ، وجهه عن النار سبعين خريفا» .

(. . .) وحدثناه قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردى) عن سهيل ، بهذا الإسناد .

١٦٨- (. . .) وحدثني إسحاق بن منصور وعبد الرحمن بن بشر العبدي . قالا: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح ؛ أنهما سمعا النعمان بن أبي عياش الزرقي يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صام يوما فى سبيل الله ، باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا» .

* * * * * * * * * * *

(٣٢) باب : جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال ، وجواز فطر الصائم نفلا من غير عذر

١٦٩- (١١٥٤) وحدثنا أبو كامل فضيل بن حسين . حدثنا عبد الواحد بن زياد . حدثنا طلحة بن يحيى بن عبيد الله . حدثتني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها .

قالت: قال لي رسول الله ﷺ ، ذات يوم: «يا عائشة ! هل عندكم شيء ؟» قالت: فقلت: يا رسول الله ! ما عندنا شيء . قال: «فإني صائم» قالت: فخرج رسول الله ﷺ . فأهديت لنا هدية (أو جاءنا زوْر) . قالت: فلما رجع رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله ! أهديت لنا هدية (أو جاءنا زوْر) وقد خبأت لك شيئا . قال: «ما هو ؟» قلت: حيس . قال: «هاتيه» فجئت به فأكل . ثم قال: «قد كنت أصبحت صائما» . قال طلحة: فحدثت مجاهدا بهذا الحديث فقال: ذاك بمنـــزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله . فإن شاء أمضاها وإن شاء أمسكها .

١٧٠- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى ، عن عمته عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين . قالت: دخل عليّ النبي ﷺ ذات يوم فقال: «هل عندكم شيء ؟» فقلنا: لا . قال: «فإني إذن صائم» ثم أتانا يوما آخر ، فقلنا يا رسول الله ! أهدي لنا حيس . فقال: «أرينيه . فلقد أصبحت صائما» فأكل .

* * * * * * * * * * *

(٣٣) باب: أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر

١٧١- (١١٥٥) **وحدثني** عمرو بن محمد الناقد . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام القردوسي ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ : «من نسي وهو صائم ، فأكل أو شرب ، فليتم صومه . فإنما أطعمه الله وسقاه» .

* * * * * * * * * * *

(٣٤) باب: صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، واستحباب أن لا يخلي شهرا عن صوم

١٧٢- (١١٥٦) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن سعيد الجريري ، عن عبد الله بن شقيق . قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: هل كان النبي ﷺ يصوم شهرا معلوما سوى رمضان؟ قالت: والله ! إن صام معلوما سوى رمضان . حتى مضى لوجهه . ولا أفطره حتى يصيب منه .

١٧٣- (. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا كهمس عن عبد الله بن شقيق . قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: أكان رسول الله ﷺ يصوم شهـــرا كلــــه ؟ قالت: ما علمته صام شهرا كله إلا رمضان . ولا أفطره كله حتى يصوم منه حتى مضى لسبيله ﷺ .

١٧٤- (. . .) **وحدثني** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد عن أيوب وهشام ، عن محمد ، عن عبد الله بن شقيق (قال حماد: وأظن أيوب قد سمعه من عبد الله بن شقيق) قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن صوم النبي ﷺ . فقالت: كان يصوم حتى نقول: قد صام . قد صام . ويفطر حتى نقول: قد أفطر . قد أفطر . قالت: وما رأيته صام شهرا كاملا ، منذ قدم المدينة ، إلا أن يكون رمضان .

(. . .) **وحدثنا** قتيبة . حدثنا حماد عن أيوب ، عن عبد الله بن شقيق . قال: سألت عائشة رضي الله عنها . بمثله . ولم يذكر في الإسناد هشاما ولا محمدا .

١٧٥- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر ابن عبيد الله ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ؛ أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: لا يفطر . و يفطر حتى نقول: لا يصوم . وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط إلا رمضان . وما رأيته في شهر أكثر منه صياما في شعبان .

١٧٦- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . جميعا عن ابن عيينة . قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن لبيد عن أبي سلمة ، قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن صيام رسول الله ﷺ فقالت: كان يصوم حتى نقول: قد صام . ويفطر حتى نقول: قد أفطر . ولم أره صائما من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان . كان يصوم شعبان كله . كان يصوم شعبان إلا قليلا .

١٧٧- (٧٨٢) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن يحيى ابن أبي كثير . حدثنا أبو سلمة عن عائشة رضي الله عنها . قالت: لم يكن رسول الله ﷺ في الشهر من السنة أكثر صياما منه في شعبان . وكان يقول: «خذوا من الأعمال ما تطيقون . فإن الله لن يمل حتى تملوا» .

وكان يقول: «أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه ، وإن قل» .

١٧٨- (١١٥٧) **حدثنا** أبو الربيع الزهراني . حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: ما صام رسول الله ﷺ شهرا كاملا قط غير رمضان . وكان يصوم ، إذا صام ، حتى يقول القائل: لا ، والله ! لا يفطر . ويفطر ، إذا أفطر ، حتى يقول القائل: لا ، والله ! لا يصوم .

(. . .) وحدثنا محمد بن بشار وأبو بكر بن نافع عن غندر ، عن شعبة ، عن أبي بشر ، بهذا الإسناد . وقال: شهرا متتابعا منذ قدم المدينة .

١٧٩- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عثمان بن حكيم الأنصاري . قال: سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب ؟ ونحن يومئذ في رجب . فقال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: لا يفطر . ويفطر حتى نقول: لا يصوم .

(. . .) وحدثنيه علي بن حُجْر . حدثنا علي بن مسهر . ح وحدثني إبراهيم بن موسى . أخبرنا عيسى بن يونس . كلاهما عن عثمان بن حكيم ، في هذا الإسناد . بمثله .

١٨٠- (١١٥٨) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي خلف . قالا: حدثنا روح بن عبادة . حدثنا حماد عن ثابت ، عن أنس رضي الله عنه . ح وحدثني أبو بكر بن نافع (واللفظ له) حدثنا بهز . حدثنا حماد . حدثنا ثابت عن أنس رضي الله عنه . أن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى يقال: قد صام ، قد صام . ويفطر حتى يقال: قد أفطر ، قد أفطر .

* * * * * * * * * *

(٣٥) باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق ، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم

١٨١- (١١٥٩) حدثني أبو الطاهر . قال: سمعت عبد الله بن وهب يحدث عن يونس ، عن ابن شهاب . ح وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: أخبر رسول الله ﷺ أنه يقول: لأقومن الليل ولأصومن النهار ، ما عشت . فقال رسول الله ﷺ : «آنت الذي تقول ذلك ؟» فقلت له: قد قلته ، يا رسول الله ! فقال رسول الله ﷺ : «فإنك لا تستطيع ذلك . فصم وأفطر . ونم وقم . وصم من الشهر ثلاثة أيام . فإن الحسنة بعشر أمثالها . وذلك مثل صيام الدهر» قال: قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك . قال: «صم يوما وأفطر يومين» قال: قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك ، يا رسول الله ! قال: «صم يوما وأفطر يوما . وذلك صيام داود (عليه السلام) وهو أعدل الصيام» قال: قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك . قال رسول الله ﷺ : «لا أفضل من ذلك» .

قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله ﷺ ، أحب إليّ من أهلي ومالي .

١٨٢- (. . .) **وحدثنا** عبد الله بن محمد بن الرومي . حدثنا النضر بن محمد . حدثنا عكرمة (وهو ابن عمار) حدثنا يحيى قال: انطلقت أنا وعبد الله بن يزيد حتى نأتي أبا سلمة . فأرسلنا إليه رسولا . فخرج علينا . وإذا عند باب داره مسجد . قال: فكنا في المسجد حتى خرج إلينا . فقال: إن تشاؤوا ، أن تدخلوا ، وإن تشاؤوا ، أن تقعدوا ههنا . قال: فقلنا: لا . بل نقعد ههنا . فحدثنا . قال: حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قال: كنت أصوم الدهر وأقرأ القرآن كل ليلة . قال: فإما ذكرت للنبي ﷺ ، وإما أرسل إلي فأتيته . فقال لي: «ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة ؟» فقلت: بلى يا نبي الله ! ولم أرد بذلك إلا الخير . قال: «فإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام» قلت: يا نبي الله! إني أطيق أفضل من ذلك . قال: «فإن لزوجك عليك حقا ، ولزورك عليك حقا . ولجسدك عليك حقا فصم صوم داود نبي الله (ﷺ) فإنه كان أعبد الناس» . قال: قلت: يا نبي الله ! وما صوم داود ؟ قال: «كان يصوم يوما ويفطر يوما» قال: «واقرأ القرآن فى كل شهر» قال: قلت: يا نبي الله ! إني أطيق أفضل من ذلك . قال: «فاقرأة فى كل عشرين» قال: قلت: يا نبي الله ! إني أطيق أفضل من ذلك . قال: «فاقرأه فى كل عشر» قال: قلت: يا نبي الله ! إني أطيق أكثر من ذلك . قال: «فاقرأه فى كل سبع ، ولا تزد على ذلك . فإن لزوجك عليك حقا . ولزورك عليك حقا . ولجسدك عليك حقا» .

قال: فشددت . فشدد عليّ . قال: وقال لي النبي ﷺ : «إنك لا تدري لعلك يطول بك عمر» .

قال: فصرت إلى الذي قال لي النبي ﷺ . فلما كبرت وددت أني كنت قبلت رخصة نبي الله ﷺ .

١٨٣- (. . .) **وحدثنيه** زهير بن حرب . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد . وزاد فيه ، بعد قوله: «من كل شهر ثلاثة أيام فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها . فذلك الدهر كله» . وقال في الحديث: قلت: وما صوم نبي الله داود ؟ قال: «نصف الدهر» ولم يذكر في الحديث من قراءة القرآن شيئا . ولم يقل: «وإن لزورك عليك حقا» ولكن قال: «وإن لولدك عليك حقا» .

١٨٤- (. . .) **حدثني** القاسم بن زكرياء . حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان ، عن يحيى ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة ، عن أبي سلمة قال: وأحسبني قد سمعته أنا من أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما . قال: قال لي رسول الله ﷺ : **«اقرأ القرآن في كل شهر»** قال: قلت: إني أجد قوة . قال: **«فاقرأه في عشرين ليلة»** قال: قلت: إني أجد قوة . قال: **«فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك»** .

١٨٥- (. . .) **وحدثني** أحمد بن يوسف الأزدي . حدثنا عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي قراءة . قال: حدثني يحيى بن أبي كثير عن ابن الحكم بن ثوبان . حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما . قـال: قـال رسول الله ﷺ : **«يا عبد الله ! لا تكن بمثل فلان . كان يقوم الليل فترك قيام الليل»** .

١٨٦- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . قال: سمعت عطاء يزعم أن أبا العباس أخبره ؛ أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول: بلغ النبي ﷺ أني أصوم أسرد ، وأصلي الليل . فإما أرسل إليّ وإما لقيته . فقال: **«ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر ، وتصلي الليل ؟ فلا تفعل . فإن لعينك حظا . ولنفسك حظا . ولأهلك حظا . فصم وأفطر . وصل ونم . وصم من كل عشرة أيام يوما . ولك أجر تسعة»** قال: إني أجدني أقوى من ذلك ، يا نبي الله ! قال: **«فصم صيام داود - عليه السلام -»** قال: وكيف كان داود يصوم يا نبي الله ! قال: **«كان يصوم يوما ويفطر يوما . ولا يفر إذا لاقى»** قال: من لي بهذه ؟ يا نبي الله ! (قال عطاء: فلا أدري كيف ذكر صيام الأبد) فقال النبي ﷺ : **«لا صام من صام الأبد . لا صام من صام الأبد . لا صام من صام الأبد»** .

(. . .) **وحدثنيه** محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج ، بهذا الإسناد . وقال: إن أبا العباس الشاعر أخبره .

(قال مسلم): أبو العباس السائب بن فروخ ، من أهل مكة ، ثقة عدل .

١٨٧- (. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . وحدثني أبي . حدثنا شعبة عن حبيب . سمع أبا العباس . سمع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما . قال: قال لي رسول الله ﷺ : **«يا عبد الله بن عمرو ! إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل . وإنك ، إذا فعلت ذلك ، هجمت له العين . ونهكت . لا صام من صام الأبد . صوم ثلاثة أيام من الشهر ، صوم الشهر كله»** قلت: فإني أطيق أكثر من ذلك . قال: **«فصم صوم داود . كان يصوم يوما ويفطر يوما . ولا يفر إذا لاقى»** .

(. . .) **وحدثناه** أبو كريب . حدثنا ابن بشر عن مسعر . حدثنا حبيب بن أبي ثابت ، بهذا الإسناد . وقال: **«ونفهت النفس»** .

١٨٨- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ، عن أبي العباس ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما . قال: قال لي رسول الله ﷺ : **«ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار ؟» قلت: إني أفعل ذلك . قال: «فإنك ، إذا فعلت ذلك ، هجمت عيناك . ونفهت نفسك لعينك حق . ولنفسك حق . ولأهلك حق . قم ونم . وصم وأفطر»** .

١٨٩- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قال زهير: حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار ، عن عمرو بن أوس . عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما . قال: قال رسول الله ﷺ : **«إن أحب الصيام إلى الله صيام داود . وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود (عليه السلام) . كان ينام نصف الليل . ويقوم ثلثه . وينام سدسه . وكان يصوم يوما ويفطر يوما»** .

١٩٠- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمرو بن دينار ؛ أن عمرو بن أوس أخبره عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ؛ أن النبي ﷺ قال: **«أحب الصيام إلى الله صيام داود . كان يصوم نصف الدهر . وأحب الصلاة إلى الله عز وجل صلاة داود (عليه السلام) . كان يرقد شطر الليل . ثم يقوم . ثم يرقد آخره . يقوم ثلث الليل بعد شطره»** .

قال: قلت لعمرو بن دينار: أعمرو بن أوس كان يقول: يقوم ثلث الليل بعد شطره ؟ قال: نعم .

١٩١- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد ، عن أبي قلابة . قال: أخبرني أبو المليح . قال: دخلت مع أبيك على عبد الله بن عمرو . فحدثنا ؛ أن رسول الله ﷺ ذكر له صومي . فدخل عليّ . فألقيت له وسادة من أدم حشوها ليف . فجلس على الأرض . وصارت الوسادة بيني وبينه . فقال لي: **«أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟»** قلت: يا رسول الله ! قال: **«خمسا»** قلت: يا رسول الله ! قال: **«سبعا»** قلت: يا رسول الله ! قال: **«تسعا»** قلت: يا رسول الله ! قال: **«أحد عشر»** قلت: يا رسول الله ! فقال النبي ﷺ : **«لا صوم فوق صوم داود . شطر الدهر . صيام يوم وإفطار يوم»** .

١٩٢- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا محمد ابن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن زياد بن فياض . قال: سمعت أبا عياض عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال له: «**صم يوما . ولك أجر ما بقي**» قال: إني أطيق أكثر من ذلك . قال: «**صم ثلاثة أيام . ولك أجر ما بقي**» قال: إني أطيق أكثر من ذلك قال: «**صم أربعة أيام . ولك أجر ما بقي**» قال: إني أطيق أكثر من ذلك . قال: «**صم أفضل الصيام عند الله . صوم داود (عليه السلام) كان يصوم يوما ويفطر يوما**» .

١٩٣- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب ومحمد بن حاتم . جميعا عن ابن مهدي . قال زهير: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا سليم بن حيان . حدثنا سعيد بن ميناء . قال: قال عبد الله بن عمرو: قال لي رسول الله ﷺ : «**يا عبد الله بن عمرو ! بلغني أنك تصوم النهار وتقوم الليل . فلا تفعل . فإن لجسدك عليك حظا . ولعينك عليك حظا . وإن لزوجك عليك حظا . صم وأفطر . صم من كل شهر ثلاثة أيام . فذلك صوم الدهر**» قلت: يا رسول الله ! إن بي قوة . قال: «**فصم صوم داود (عليه السلام) صوم يوما وأفطر يوما**» . فكان يقول: يا ليتني ! أخذت بالرخصة .

* * * * * * * * * * *

(٣٦) باب: استحباب ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والإثنين والخميس

١٩٤- (١١٦٠) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث عن يزيد الرشك . قال: حدثتني معاذة العدوية ؛ أنها سألت عائشة زوج النبي ﷺ : أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ؟ قالت: نعم . فقلت لها: من أي أيام الشهر كان يصوم ؟ قالت: لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم .

١٩٥- (١١٦١) **وحدثني** عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي . حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف ، عن عمران بن حصين رضي الله عنهما ؛ أن النبي ﷺ قال له (أو قال لرجل وهو يسمع): «**يا فلان ! أصمت من سرة هذا الشهر ؟**» قال: لا . قال: «**فإذا أفطرت ، فصم يومين**» .

١٩٦- (١١٦٢) **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن سعيد . جميعا عن حماد .

قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن غيلان ، عن عبد الله بن معبد الزماني ، عن أبي قتادة: رجل أتى النبي ﷺ فقال: كيف تصوم ؟ فغضب رسول الله ﷺ . فلما رأى عمر رضي الله عنه غضبه قال: رضينا بالله ربا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد نبيا . نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله . فجعل عمر رضي الله عنه يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه . فقال عمر: يا رسول الله ! كيف بمن يصوم الدهر كله ؟ قال: «لاصام ولا أفطر» (أو قال): «لم يصم ولم يفطر» قال: كيف من يصوم يومين ويفطر يوما ؟ قال: «ويطيق ذلك أحد ؟» قال: كيف من يصوم يوما ويفطر يوما ؟ قال: «ذاك صوم داود - عليه السلام - » قال: كيف من يصوم يوما ويفطر يومين ؟ قال: «وددت أني طوقت ذلك» ثم قال رسول الله ﷺ : «ثلاث من كل شهر . ورمضان إلى رمضان . فهذا صيام الدهر كله . صيام يوم عرفة ، أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله . والسنة التي بعده . وصيام يوم عاشوراء ، أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله» .

١٩٧- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن غيلان بن جرير . سمع عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن صومه ؟ قال: فغضب رسول الله ﷺ . فقال عمر رضي الله عنه: رضينا بالله ربا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد رسولا ، وببيعتنا بيعة .

قال: فسئل عن صيام الدهر ؟ فقال: «لا صام ولا أفطر» أو «ما صام وما أفطر» قال: فسئل عن صوم يومين وإفطار يوم ؟ قال: «ومن يطيق ذلك ؟» قال: وسئل عن صوم يوم وإفطار يومين ؟ قال: «ليت أن الله قوانا لذلك» قال: وسئل عن صوم يوم وإفطار يوم ؟ قال: «ذاك صوم أخي داود - عليه السلام- » قال: وسئل عن صوم الإثنين ؟ قال: «ذاك يوم ولدت فيه . ويوم بعثت ، أو أنزل عليّ فيه» قال: فقال: «صوم ثلاثة من كل شهر ، ورمضان إلى رمضان ، صوم الدهر» قال: وسئل عن صوم يوم عرفة ؟ فقال: «يكفر السنة الماضية والباقية» قال: وسئل عن صوم يوم عاشوراء ؟ فقال: «يكفر السنة الماضية» .

وفي هذا الحديث من رواية شعبة قال: وسئل عن صوم يوم الإثنين والخميس ؟ فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهما .

(. . .) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا شبابة . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا النضر بن شميل . كلهم عن شعبة ، بهذا الإسناد .

(. . .) وحدثني أحمد بن سعيد الدارمي . حدثنا حبان بن هلال . حدثنا أبان العطار . حدثنا غيلان بن جرير ، في هذا الإسناد . بمثل حديث شعبة . غير أنه ذكر فيه الإثنين . ولم يذكر الخميس .

١٩٨- (. . .) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا مهدي ابن ميمون عن غيلان ، عن عبد الله بن معبد الزماني ، عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم الإثنين ؟ فقال: «فيه ولدت . وفيه أنزل عليّ» .

* * * * * * * * * * *

(٣٧) باب: صوم سرر شعبان

١٩٩- (. . .) حدثنا هداب بن خالد . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن مطرف (ولم أفهم مطرفا من هداب) عن عمران بن حصين رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله ﷺ قال له: (أو لآخر): «أصمت من سرر شعبان ؟» قال: لا . قال: «فإذا أفطرت ، فصم يومين» .

٢٠٠- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هارون عن الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين رضي الله عنهما ؛ أن النبي ﷺ قال لرجل: «هل صمت من سرر هذا الشهر شيئا ؟» قال: لا . فقال رسول الله ﷺ : «فإذا أفطرت من رمضان ، فصم يومين مكانه» .

٢٠١- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن ابن أخي مطرف بن الشخير . قال: سمعت مطرفا يحدث عن عمران بن حصين رضي الله عنهما ؛ أن النبي ﷺ قال لرجل: «هل صمت من سرر هذا الشهر شيئا ؟» يعني شعبان . قال: لا . قال: فقال له: «إذا أفطرت رمضان ، فصم يوما أو يومين» (شعبة الذي شك فيه) قال: وأظنه قال: يومين .

(. . .) وحدثني محمد بن قدامة ويحيى اللؤلؤي . قالا: أخبرنا النضر . أخبرنا شعبة . حدثنا عبد الله بن هانئ ابن أخي مطرف ، في هذا الإسناد ، بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٣٨) باب: فضل صوم المحرم

٢٠٢- (١١٦٣) حدثني قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر ، عن حميد بن

عبد الرحمن الحميري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «أفضل الصيام ، بعد رمضان ، شهر الله المحرم . وأفضل الصلاة ، بعد الفريضة ، صلاة الليل» .

٢٠٣- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن عبد الملك بن عمير ، عن محمد بن المنتشر ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة رضي الله عنه . يرفعه . قال: سئل: أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة ؟ وأي الصيام أفضل بعد شهر رمضان ؟ فقال: «أفضل الصلاة ، بعد الصلاة المكتوبة ، الصلاة فى جوف الليل . وأفضل الصيام ، بعد شهر رمضان ، صيام شهر الله المحرم» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن عبد الملك ابن عمير ، بهذا الإسناد ، في ذكر الصيام عن النبي ﷺ ، بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٣٩) باب : استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان

٢٠٤- (١١٦٤) **حدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حُجْر . جميعا عن إسماعيل . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر . أخبرني سعد بن سعيد بن قيس عن عمر ابن ثابت بن الحارث الخزرجي ، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه ؛ أنه حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان . ثم أتبعه ستا من شوال . كان كصيام الدهر» .

(. . .) **وحدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سعد بن سعيد ، أخو يحيى بن سعيد . أخبرنا عمر بن ثابت . أخبرنا أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ . يقول . بمثله .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد . قال: سمعت عمر بن ثابت قال: سمعت أبا أيوب رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٤٠) باب : فضل ليلة القدر ، والحث على طلبها . وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها

٢٠٥- (١١٦٥) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر

رضي الله عنهما ؛ أن رجالا من أصحاب النبيﷺ أروا ليلة القدر في المنام . في السبع الأواخر . فقال رسول الله ﷺ : **«أرى رؤياكم قد تواطأت فى السبع الأواخر . فمن كان متحريها ، فليتحرها فى السبع الأواخر»** .

٢٠٦- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبيﷺ ، قال: **«تحروا ليلة القدر فى السبع الأواخر»** .

٢٠٧- (. . .) **وحدثني** عمرو الناقد وزهير بن حرب . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن أبيه رضي الله عنه . قال: رأى رجل أن ليلة القدر ليلة سبع وعشرين . فقال النبيﷺ : **«أرى رؤياكم فى العشر الأواخر . فاطلبوها فى الوتر منها»** .

٢٠٨- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ؛ أن أباه رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ، لليلة القدر: **«إن ناسا منكم قد أروا أنها فى السبع الأول وأرى ناس منكم أنها فى السبع الغوابر فالتمسوها فى العشر الغوابر»** .

٢٠٩- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عقبة (وهو ابن حريث) قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ : **«التمسوها فى العشر الأواخر (يعني ليلة القدر) فإن ضعف أحدكم أو عجز ، فلا يغلبن على السبع البواقي»** .

٢١٠- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن جبلة . قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يحدث عن النبيﷺ ؛ أنه قال: **«من كان ملتمسها فليلتمسها فى العشر الأواخر»** .

٢١١- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني ، عن جبلة ومحارب ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال: قال رسول اللهﷺ : **«تحينوا ليلة القدر فى العشر الأواخر»** أوقال: **«فى التسع الأواخر»** .

٢١٢- (١١٦٦) **حدثنا** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله قال: **«أريت ليلة القدر . ثم أيقظني بعض أهلي . فنسيتها . فالتمسوها فى العشر الغوابر»** . وقال حرملة: **«فنسيتها»** .

٢١٣- (١١٦٧) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا بكر (وهو ابن مضر) عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال: كان رسول الله ﷺ يجاور في العشر التي في وسط الشهر . فإذا كان من حين تمضي عشرون ليلة ، ويستقبل إحدى وعشرين ، يرجع إلى مسكنه . ورجع من كان يجاور معه . ثم إنه أقام في شهر ، جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها . فخطب الناس . فأمرهم بما شاء الله . ثم قال: **«إني كنت أجاور هذه العشر . ثم بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر . فمن كان اعتكف معي فليبت في معتكفه . وقد رأيت هذه الليلة فأنسيتها . فالتمسوها في العشر الأواخر . في كل وتر . وقد رأيتني أسجد في ماء وطين»** .

قال أبو سعيد الخدري: مطرنا ليلة إحدى وعشرين . فوكف المسجد في مصلى رسول الله ﷺ . فنظرت إليه وقد انصرف من صلاة الصبح . ووجهه مبتل طينا وماء .

٢١٤- (. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن يزيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ؛ أنه قال: كان رسول الله ﷺ يجاور ، في رمضان ، العشر التي في وسط الشهر . وساق الحديث بمثله . غير أنه قال: **«فليثبت في معتكفه»** . وقال: وجبينه ممتلئا طينا وماء .

٢١٥- (. . .) **وحدثني** محمد بن عبد الأعلى . حدثنا المعتمر . حدثنا عمارة بن غزية الأنصاري . قال: سمعت محمد بن إبراهيم يحدث عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال: إن رسول الله ﷺ اعتكف العشر الأول من رمضان . ثم اعتكف العشر الأوسط . في قبة تركية على سدتها حصير . قال: فأخذ الحصير بيده فنحاها في ناحية القبة . ثم أطلع رأسه فكلم الناس . فدنوا منه . فقال: **«إني اعتكفت العشر الأول . ألتمس هذه الليلة . ثم اعتكفت العشر الأوسط . ثم أتيت . فقيل لي: إنها في العشر الأواخر . فمن أحب منكم أن يعتكف فليعتكف»** فاعتكف الناس معه . قال: **«وإني أريتها ليلة وتر ، وأني أسجد صبيحتها في طين وماء»** فأصبح من ليلة إحدى وعشرين ، وقد قام إلى الصبح . فمطرت السماء . فوكف المسجد . فأبصرت الطين والماء . فخرج حين فرغ من صلاة الصبح ، وجبينه وروثة أنفه فيهما الطين والماء . وإذا هي ليلة إحدى وعشرين من العشر الأواخر .

٢١٦- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا أبو عامر . حدثنا هشام عن يحيى ، عن أبي سلمة . قال: تذاكرنا ليلة القدر . فأتيت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه وكان لي صديقا .

فقلت: ألا تخرج بنا إلى النخل ؟ فخرج وعليه خميصة . فقلت له: سمعت رسول الله ﷺ يذكر ليلة القدر ؟ فقال: نعم . اعتكفنا مع رسول الله ﷺ العشر الوسطى من رمضان . فخرجنا صبيحة عشرين . فخطبنا رسول الله ﷺ فقال: «إني أريت ليلة القدر . وإني نسيتها (أو أنسيتها) فالتمسوها في العشر الأواخر من كل وتر . وإني أريت أني أسجد في ماء وطين . فمن كان اعتكف مع رسول الله ﷺ فليرجع» . قال: فرجعنا وما نرى في السماء قزعة . قال: وجاءت سحابة فمطرنا . حتى سال سقف المسجد . وكان من جريد النخل . وأقيمت الصلاة . فرأيت رسول الله ﷺ يسجد في الماء والطين . قال: حتى رأيت أثر الطين في جبهته .

(. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . ح وحدثنا عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو المغيرة . حدثنا الأوزاعي . كلاهما عن يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد ، نحوه . وفي حديثهما: رأيت رسول الله ﷺ حين انصرف ، وعلى جبهته وأرنبته أثر الطين .

٢١٧– (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وأبو بكر بن خلاد . قالا: حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال: اعتكف رسول الله ﷺ العشر الأوسط من رمضان . يلتمس ليلة القدر قبل أن تبان له . فلما انقضين أمر بالبناء فقوض . ثم أبينت له أنها في العشر الأواخر . فأمر بالبناء فأعيد . ثم خرج على الناس . فقال: «يا أيها الناس ! إنها كانت أبينت لي ليلة القدر وإني خرجت لأخبركم بها . فجاء رجلان يحتقان معهما الشيطان . فنسيتها . فالتمسوها في العشر الأواخر من رمضان . التمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة» قال: قلت: يا أبا سعيد ! إنكم أعلم بالعدد منا . قال: أجل . نحن أحق بذلك منكم . قال: قلت: ما التاسعة والسابعة والخامسة ؟ قال: إذا مضت واحدة وعشرين فالتي تليها ثنتين وعشرين وهي التاسعة . فإذا مضت ثلاث وعشرون فالتي تليها السابعة . فإذا مضى خمس وعشرون فالتي تليها الخامسة .

وقال ابن خلاد (مكان يحتقان): يختصمان .

٢١٨– (١١٦٨) **وحدثنا** سعيد بن عمرو بن سهل بن إسحاق بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي وعلي بن خشرم . قالا: حدثنا أبو ضمرة . حدثني الضحاك بن عثمان (وقال ابن خشرم عن الضحاك بن عثمان) عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله ، عن بسر بن سعيد ، عن

عبد الله بن أنيس ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أريت ليلة القدر ثم أنسيتها . وأراني صبحها أسجد فى ماء وطين» قال: فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين فصلى ، بنا رسول الله ﷺ . فانصرف وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه .

قال: وكان عبد الله بن أنيس يقول: ثلاث وعشرين .

٢١٩- (١١٦٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن نمير ووكيع عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: قال رسول الله ﷺ : « (قال ابن نمير): التمسوا (وقال وكيع): تحروا ليلة القدر فى العشر الأواخر من رمضان» .

٢٢٠- (٧٦٢) وحدثنا محمد بن حاتم وابن أبي عمر . كلاهما عن ابن عيينة . قال ابن حاتم: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدة وعاصم بن أبي النجود . سمعا زر بن حبيش يقول: سألت أبيّ بن كعب رضي الله عنه . فقلت: إن أخاك ابن مسعود يقول: من يقم الحول يصب ليلة القدر . فقال: رحمه الله ! أراد أن لا يتكل الناس . أما إنه قد علم أنها في رمضان . وأنها في العشر الأواخر . وأنها ليلة سبع وعشرين . ثم حلف لا يستثنى . أنها ليلة سبع وعشرين . فقلت: بأي شيء تقول ذلك ؟ يا أبا المنذر ! قال: بالعلامة ، أو بالآية التي أخبرنا رسول الله ﷺ أنها تطلع يومئذ ، لا شعاع لها .

٢٢١- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت عبدة بن أبي لبابة يحدث عن زر بن حبيش ، عن أبيّ بن كعب رضي الله عنه . قال: قال أبيّ ، في ليلة القدر: والله ! إني لأعلمها . قال شعبة: وأكبر علمي هي الليلة التي أمرنا رسول الله ﷺ بقيامها . هي ليلة سبع وعشرين . وإنما شك شعبة في هذا الحرف: هي الليلة التي أمرنا بها رسول الله ﷺ . قال: وحدثني بها صاحب لي عنه .

٢٢٢- (١١٧٠) وحدثنا محمد بن عباد وابن أبي عمر . قالا: حدثنا مروان (وهو الفزارى) عن يزيد (وهو ابن كيسان) عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال: تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله ﷺ . فقال: «أيكم يذكر ، حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة؟» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١٤ - كتاب الاعتكاف

(١) باب: اعتكاف العشر الأواخر من رمضان

١- (١١٧١) حدثنا محمد بن مهران الرازي . حدثنا حاتم بن إسماعيل عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان .

٢- (. . .) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس بن يزيد ؛ أن نافعا حدثه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان . قال نافع: وقد أراني عبد الله رضي الله عنه المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله ﷺ ، من المسجد .

٣- (١١٧٢) وحدثنا سهل بن عثمان . حدثنا عقبة بن خالد السكوني عن عبيد الله بن عمر ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان .

٤- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية . ح وحدثنا سهل بن عثمان . أخبرنا حفص بن غياث . جميعا عن هشام . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لهما) قالا: حدثنا ابن نمير عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان .

٥- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن عقيل ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان . حتى توفاه الله عز وجل . ثم اعتكف أزواجه من بعده .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه

٦- (١١٧٣) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كان رسول الله ﷺ ، إذا أراد أن يعتكف ، صلى الفجر . ثم دخل معتكفه . وإنه أمر بخبائه فضرب . أراد الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان . فأمرت زينب بخبائها فضرب . وأمر غيرها من أزواج النبي ﷺ بخبائه فضرب . فلما صلى رسول الله ﷺ الفجر ، نظر فإذا الأخبية . فقال: «آلبر تردن ؟» فأمر بخبائه فقوض . وترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الأول من شوال .

(. . .) وحدثناه ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . ح وحدثني عمرو بن سواد . أخبرنا ابن وهب . أخبرنا عمرو بن الحارث . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا أبو أحمد . حدثنا سفيان . ح وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا أبو المغيرة . حدثنا الأوزاعي . ح وحدثني زهير ابن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن ابن إسحاق . كل هؤلاء عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديث أبي معاوية . وفي حديث ابن عيينة وعمرو بن الحارث وابن إسحاق ذكر عائشة وحفصة وزينب رضي الله عنهن . أنهن ضربن الأخبية للاعتكاف .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان

٧- (١١٧٤) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وابن أبي عمر . جميعا عن ابن عيينة . قال إسحاق: أخبرنا سفيان بن عيينة عن أبي يعفور ، عن مسلم بن صبيح ، عن مسروق ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كان رسول الله ﷺ ، إذا دخل العشر ، أحيا الليل وأيقظ أهله وجد وشد المئزر .

٨- (١١٧٥) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري . كلاهما عن عبد الواحد بن زياد . قال قتيبة: حدثنا عبد الواحد عن الحسن بن عبيد الله . قال: سمعت إبراهيم يقول: سمعت الأسود بن يزيد يقول: قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأواخر ، ما لا يجتهد في غيره .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: صوم عشر ذي الحجة

٩- (١١٧٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ صائما في العشر قط .

١٠- (. . .) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي . حدثنا عبد الرحمن . حدثنا سفيان عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن النبي ﷺ لم يصم العشر .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١٥ - كتاب الحج

(١) باب: ما يباح للمحرم بحج أو عمرة ، وما لا يباح ، وبيان تحريم الطيب عليه

١- (١١٧٧) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أن رجلا سأل رسول الله ﷺ : ما يلبس المحرم من الثياب ؟ فقال رسول الله ﷺ : «لا تلبسوا القمص ، ولا العمائم ، ولا السراويلات ، ولا البرانس ، ولا الخفاف . إلا أحد لا يجد النعلين ، فليلبس الخفين . وليقطعهما أسفل من الكعبين . ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران ولا الورس» .

٢- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد وزهير بن حرب . كلهم عن ابن عيينة . قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه رضي الله عنه . قال: سئل النبي ﷺ : ما يلبس المحرم ؟ قال: «لا يلبس المحرم القميص ، ولا العمامة ، ولا البرنس ، ولا السراويل ، ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين . إلا أن يجد نعلين فليقطعهما ، حتى يكونا أسفل من الكعبين» .

٣- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك بن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران أو ورس . وقال: «من لم يجد نعلين فليلبس الخفين . وليقطعهما أسفل من الكعبين» .

٤- (١١٧٨) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد . جميعا عن حماد . قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب يقول: «السراويل ، لمن لم يجد الإزار . والخفان ، لمن لم يجد النعلين» يعني المحرم .

(. . .) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) ح وحدثني أبو غسان الرازي . حدثنا بهز . قالا جميعا: حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد ؛ أنه سمع النبي ﷺ يخطب بعرفات . فذكر هذا الحديث .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع عن سفيان . ح وحدثنا علي بن

خشرم . أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن جريج . ح وحدثني علي بن حُجْر . حدثنا إسماعيل عن أيوب . كل هؤلاء عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد . ولم يذكر أحد منهم: يخطب بعرفات ، غير شعبة وحده .

٥- (١١٧٩) **وحدثنا** أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه . قال: قال رسول الله ﷺ: **«من لم يجد نعلين فليلبس خفين . ومن لم يجد إزارا فليلبس سراويل»** .

٦- (١١٨٠) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا همام . حدثنا عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يعلى بن أمية ، عن أبيه رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ وهو بالجعرانة . عليه جبة وعليها خلوق (أو قال أثر صفرة) فقال: كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي ؟ قال: وأنزل على النبي ﷺ الوحي . فستر بثوب . وكان يعلى يقول: وددت أني أرى النبي ﷺ وقد نزل عليه الوحي . قال: فقال: أيسرك أن تنظر إلى النبي ﷺ وقد نزل عليه الوحي ؟ قال: فرفع عمر طرف الثوب . فنظرت إليه له غطيط . (قال: وأحسبه قال) كغطيط البكر . قال: فلما سري عنه قال: **«أين السائل عن العمرة ؟ اغسل عنك أثر الصفرة (أو قال: أثر الخلوق) واخلع عنك جبتك . واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجك»** .

٧- (. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . قال: حدثنا سفيان عن عمرو ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه . قال: أتى النبي ﷺ رجل وهو بالجعرانة . وأنا عند النبي ﷺ . وعليه مقطعات (يعني جبة) . وهو متضمخ بالخلوق . فقال: إني أحرمت بالعمرة وعليّ هذا . وأنا متضمخ بالخلوق . فقال له النبي ﷺ : **«ما كنت صانعا في حجك ؟»** قال: أنزع عني هذه الثياب . وأغسل عني هذا الخلوق . فقال له النبي ﷺ : **«ما كنت صانعا في حجك ، فاصنعه في عمرتك»** .

٨- (. . .) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا محمد بن بكر . قالا: أخبرنا ابن جريج . ح وحدثنا علي بن خشرم (واللفظ له) . أخبرنا عيسى عن ابن جريج . قال: أخبرني عطاء ؛ أن صفوان بن يعلى بن أمية أخبره ؛ أن يعلى كان يقول لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: ليتني أرى نبي الله ﷺ حين ينـــزل عليه . فلما كان النبي ﷺ بالجعرانة . وعلى النبي ﷺ ثوب قد أظل به عليه . معه ناس من أصحابه . فيهم عمر . إذ جاءه رجل عليه جبة صوف . متضمخ بطيب . فقال: يا رسول الله! كيف ترى في رجل أحرم بعمرة في جبة بعد ما تضمخ بطيب . فنظر إليه النبي ﷺ ساعة . ثم سكت .

فجاءه الوحي . فأشار عمر بيده إلى يعلى بن أمية: تعال . فجاء يعلى . فأدخل رأسه . فإذا النبي ﷺ محمر الوجه . يغط ساعة . ثم سري عنه . فقال: «أين الذي سألني عن العمرة آنفا ؟» فالتمس الرجل ، فجيء به . فقال النبي ﷺ : «أما الطيب الذي بك ، فاغسله ثلاث مرات . وأما الجبة ، فانزعها . ثم اصنع في عمرتك ، ما تصنع في حجك» .

٩- (. . .) وحدثنا عقبة بن مكرم العمي ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) قالا: حدثنا وهب بن جرير بن حازم . حدثنا أبي . قال: سمعت قيسا يحدث عن عطاء ، عن صفوان ابن يعلى بن أمية ، عن أبيه رضي الله عنه ؛ أن رجلا أتى النبي ﷺ وهو بالجعرانة . قد أهل بالعمرة . وهو مصفر لحيته ورأسه . وعليه جبة . فقال: يا رسول الله ! إني أحرمت بعمرة . وأنا كما ترى . فقال: «انزع عنك الجبة . واغسل عنك الصفرة . وما كنت صانعا في حجك ، فاصنعه في عمرتك» .

١٠- (. . .) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد . حدثنا رباح بن أبي معروف . قال: سمعت عطاء قال: أخبرني صفوان بن يعلى عن أبيه رضي الله عنه . قال: كنا مع رسول الله ﷺ . فأتاه رجل عليه جبة . بها أثر من خلوق . فقال: يا رسول الله ! إني أحرمت بعمرة . فكيف أفعل ؟ فسكت عنه . فلم يرجع إليه . وكان عمر يستره إذا أنزل عليه الوحي ، يظله . فقلت لعمر رضي الله عنه: إني أحب ، إذا أنزل عليه الوحي ، أن أدخل رأسي معه في الثوب . فلما نزل عليه ، خمره عمر رضي الله عنه بالثوب . فجئته فأدخلت رأسي معه في الثوب . فنظرت إليه . فلما سري عنه قال: «أين السائل آنفا عن العمرة ؟» فقام إليه الرجل . فقال: «انزع عنك جبتك . واغسل أثر الخلوق الذي بك . وافعل في عمرتك ، ما كنت فاعلا في حجك» .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: مواقيت الحجة والعمرة

١١- (١١٨١) حدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن هشام وأبو الربيع وقتيبة . جميعا عن حماد . قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ، ذا الحليفة . ولأهل الشام ، الجحفة . ولأهل نجد ، قرن المنازل . ولأهل اليمن ، يلملم . قال: «فهن لهن . ولمن أتى عليهن من غير أهلهن . ممن أراد الحج والعمرة . فمن كان دونهن فمن أهله . وكذا فكذلك . حتى أهل مكة يهلون منها» .

١٢- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة . ولأهل الشام ، الجحفة . ولأهل نجد ، قرن المنازل . ولأهل اليمن ، يلملم . وقال: «هن لهم . ولكل آت أتى عليهن من غيرهن . ممن أراد الحج والعمرة . ومن كان دون ذلك ، فمن حيث أنشأ . حتى أهل مكة ، من مكة» .

١٣- (١١٨٢) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يهل أهل المدينة من ذي الحليفة . وأهل الشام ، من الجحفة . وأهل نجد ، من قرن» . قال عبد الله: وبلغني أن رسول الله ﷺ قال: «ويهل أهل اليمن من يلملم» .

١٤- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن أبيه . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مهل أهل المدينة ذو الحليفة . ومهل أهل الشام مهيعة ، وهي الجحفة . ومهل أهل نجد قرن» . قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: وزعموا أن رسول الله ﷺ (و لم أسمع ذلك منه) قال: «ومهل أهل اليمن يلملم» .

١٥- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حُجْر (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما قال: أمر رسول الله ﷺ أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة . وأهل الشام ، من الجحفة . وأهل نجد ، من قرن .

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: وأخبرت أنه قال: «ويهل أهل اليمن من يلملم» .

١٦- (١١٨٣) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا روح بن عبادة . حدثنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يسأل عن المهل ؟ فقال: سمعت (ثم انتهى فقال: أراه يعني) النبي ﷺ .

١٧- (. . .) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمر . قال ابن أبي عمر: حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يهل أهل المدينة من ذي الحليفة . ويهل أهل الشام من الجحفة . ويهل أهل نجد من قرن» . قال ابن عمر رضي الله عنهما: وذكر لي (و لم أسمع) أن رسول الله ﷺ قال: «ويهل أهل اليمن من يلملم» .

١٨- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم وعبد بن حميد . كلاهما عن محمد بن بكر . قال عبد: أخبرنا محمد . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يسأل عن المهل ؟ فقال: سمعت (أحسبه رفع إلى النبي ﷺ) فقال: **«مهل أهل المدينة من ذي الحليفة . والطريق الآخر الجحفة . ومهل أهل العراق من ذات عرق . ومهل أهل نجد من قرن . ومهل أهل اليمن من يلملم»** .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: التلبية وصفتها ووقتها والعمرة

١٩- (١١٨٤) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ؛ أن تلبية رسول الله ﷺ : **«لبيك اللهم ! لبيك . لبيك لا شريك لك لبيك . إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك»** .

قال: وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يزيد فيها: لبيك لبيك . وسعديك . والخير بيديك . لبيك والرغباء إليك والعمل .

٢٠- (. . .) **حدثنا** محمد بن عباد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن موسى بن عقبة ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، ونافع مولى عبد الله ، وحمزة بن عبد الله ، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله ﷺ كان ، إذا استوت به راحلته قائمة عند مسجد ذي الحليفة ، أهل فقال: **«لبيك اللهم ! لبيك . لبيك لا شريك لك لبيك . إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك»** . قالوا: وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول: هذه تلبية رسول الله ﷺ .

قال نافع: كان عبد الله رضي الله عنهما يزيد مع هذا: لبيك لبيك . وسعديك . والخير بيديك . لبيك . والرغباء إليك والعمل .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى: حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال: تلقفت التلبية من في رسول الله ﷺ . فذكر بمثل حديثهم .

٢١- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: فإن سالم بن عبد الله بن عمر . أخبرني عن أبيه رضي الله عنه ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يهل ملبدا يقول: **«لبيك اللهم ! لبيك . لبيك لا شريك لك لبيك . إن الحمد والنعمة لك . والملك لا شريك لك»** . لا يزيد على هؤلاء الكلمات . وإن عبد الله بن عمر

رضي الله عنهما كان يقول: كان رسول الله ﷺ يركع بذي الحليفة ركعتين . ثم إذا استوت به الناقة قائمة عند مسجد الحليفة ، أهل بهؤلاء الكلمات .

وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يهل بإهلال رسول الله ﷺ من هؤلاء الكلمات . ويقول: لبيك اللهم ! لبيك . لبيك وسعديك . والخير في يديك ، لبيك ، والرغباء إليك ، والعمل .

٢٢- (١١٨٥) وحدثني عباس بن عبد العظيم العنبري . حدثنا النضر بن محمد اليمامي . حدثنا عكرمة (يعني ابن عمار) حدثنا أبو زميل عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: كان المشركون يقولون: لبيك لا شريك لك . قال: فيقول رسول الله ﷺ : «ويلكم ! قد . قد» فيقولون: إلا شريكا هو لك . تملكه وما ملك . يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذى الحليفة

٢٣- (١١٨٦) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن موسى بن عقبة ، عن سالم بن عبد الله ؛ أنه سمع أباه رضي الله عنه يقول: بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها . ما أهل رسول الله ﷺ إلا من عند المسجد . يعني ذا الحليفة .

٢٤- (. . .) وحدثناه قتيبة بن سعيد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن موسى بن عقبة ، عن سالم . قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قيل له: الإحرام من البيداء ، قال: البيداء التي تكذبون فيها على رسول الله ﷺ. ما أهل رسول الله ﷺ إلا من عند الشجرة . حين قام به بعيره .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: الإهلال من حيث تنبعث الراحلة

٢٥- (١١٨٧) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عبيد بن جريج ؛ أنه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما: يا أبا عبد الرحمن ! رأيتك تصنع أربعا لم أر أحدا من أصحابك يصنعها . قال: ما هن ؟ يا ابن جريج ! قال: رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين . ورأيتك تلبس النعال السبتية . ورأيتك تصبغ بالصفرة . ورأيتك ، إذا كنت بمكة ، أهل الناس إذا رأوا الهلال ، ولم تهلل أنت حتى يكون يوم التروية .

فقال عبد الله بن عمر: أما الأركان ، فإني لم أر رسول الله ﷺ يمس إلا اليمانيين . وأما النعال السبتية ، فإني رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال التي ليس فيها شعر . ويتوضأ فيها . فأنا أحب أن ألبسها . وأما الصفرة ، فإني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها . فأنا أحب أن أصبغ بها . وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله ﷺ يهل حتى تنبعث به راحلته .

٢٦- (. . .) حدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني أبو صخر عن ابن قسيط ، عن عبيد بن جريج . قال: حججت مع عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما . بين حج وعمرة . ثنتين عشرة مرة . فقلت: يا أبا عبد الرحمن ! لقد رأيت منك أربعة خصال . وساق الحديث ، بهذا المعنى . إلا في قصة الإهلال فإنه خالف رواية المقبري . فذكره بمعنى سوى ذكره إياه .

٢٧- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال: كان رسول الله ﷺ إذا وضع رجله في الغرز ، وانبعثت به راحلته قائمة ، أهل من ذي الحليفة .

٢٨- (. . .) وحدثني هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج . أخبرني صالح بن كيسان عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ إنه كان يخبر أن النبي ﷺ أهل حين استوت به ناقته قائمة .

٢٩- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ أن سالم بن عبد الله أخبره ؛ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ ركب راحلته بذي الحليفة . ثم يهل حين تستوي به قائمة .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: الصلاة في مسجد ذي الحليفة

٣٠- (١١٨٨) وحدثني حرملة بن يحيى وأحمد بن عيسى (قال أحمد: حدثنا . وقال حرملة: أخبرنا ابن وهب) أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبره عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ؛ أنه قال: بات رسول الله ﷺ بذي الحليفة مبدأه . وصلى في مسجدها .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: الطيب للمحرم عند الإحرام

٣١- (١١٨٩) **حدثنا** محمد بن عباد . أخبرنا سفيان عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: طيبت رسول الله ﷺ لحرمه حين أحرم . ولحله قبل أن يطوف بالبيت .

٣٢- (. . .) **وحدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا أفلح بن حميد عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضي الله عنها ، زوج النبي ﷺ قالت: طيبت رسول الله ﷺ بيدي لحرمه حين أحرم . ولحله حين أحل . قبل أن يطوف بالبيت .

٣٣- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم . ولحله قبل أن يطوف بالبيت .

٣٤- (. . .) **وحدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله بن عمر . قال: سمعت القاسم عن عائشة رضي الله عنها . قالت: طيبت رسول الله ﷺ لحله ولحرمه .

٣٥- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا . وقال ابن حاتم: حدثنا محمد بن بكر) أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة ؛ أنه سمع عروة والقاسم يخبران عن عائشة رضي الله عنها . قالت: طيبت رسول الله ﷺ بيدي بذريرة . في حجة الوداع . للحل والإحرام .

٣٦- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال زهير: حدثنا سفيان . حدثنا عثمان بن عروة عن أبيه ، قال: سألت عائشة رضي الله عنها: بأي شيء طيبت رسول الله ﷺ عند حرمه ؟ قالت: بأطيب الطيب .

٣٧- (. . .) **وحدثناه** أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن عثمان بن عروة . قال: سمعت عروة يحدث عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كنت أطيب رسول الله ﷺ بأطيب ما أقدر عليه . قبل أن يحرم . ثم يحرم .

٣٨- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك عن ابن أبي الرجال ، عن أمه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: طيبت رسول الله ﷺ لحرمه حين أحرم ، ولحله قبل أن يفيض ، بأطيب ما وجدت .

٣٩- (١١٩٠) وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو الربيع وخلف بن هشام وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا حماد بن زيد) عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ وهو محرم . ولم يقل خلف: وهو محرم . ولكنه قال: وذاك طيب إحرامه .

٤٠- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن إبراهيم عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: لكأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ ، وهو يهل .

٤١- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو سعيد الأشج . قالوا: حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ ، وهو يلبي .

(. . .) حدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا الأعمش عن إبراهيم ، عن الأسود . وعن مسلم عن مسروق ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لكأني أنظر . بمثل حديث وكيع .

٤٢- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم . قال: سمعت إبراهيم يحدث عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: كأنما أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ ، وهو محرم .

٤٣- (. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا مالك بن مغول عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: إن كنت لأنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ ، وهو محرم .

٤٤- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثني إسحاق بن منصور (وهو السلولي) حدثنا إبراهيم بن يوسف (وهو ابن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي) عن أبيه ، عن أبي إسحاق . سمع ابن الأسود يذكر عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كان رسول الله ﷺ ، إذا أراد أن يحرم ، يتطيب بأطيب ما يجد . ثم أرى وبيص الدهن في رأسه ولحيته ، بعد ذلك .

٤٥- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد الواحد عن الحسن بن عبيد الله . حدثنا إبراهيم عن الأسود . قال: قالت عائشة رضي الله عنها: كأني أنظر إلى وبيص المسك في مفرق رسول الله ﷺ ، وهو محرم .

(. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا الضحاك بن مخلد أبو عاصم . حدثنا سفيان عن الحسن بن عبيد الله ، بهذا الإسناد ، مثله .

٤٦- (١١٩١) **وحدثني** أحمد بن منيع ويعقوب الدورقي . قالا: حدثنا هشيم . أخبرنا منصور عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كنت أطيب النبيﷺ قبل أن يحرم ، ويوم النحر ، قبل أن يطوف بالبيت ، بطيب فيه مسك .

٤٧- (١١٩٢) **حدثنا** سعيد بن منصور وأبو كامل . جميعا عن أبي عوانة . قال سعيد: حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، قال: سألت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن الرجل يتطيب ثم يصبح محرما ؟ فقال: ما أحب أن أصبح محرما أنضج طيبا . لأن أطلي بقطران أحب إليّ من أن أفعل ذلك . فدخلت على عائشة رضي الله عنها فأخبرتها ؛ أن ابن عمر قال: ما أحب أن أصبح محرما أنضخ طيبا . لأن أطلي بقطران أحب إلي من أن أفعل ذلك . فقالت عائشة: أنا طيبت رسول الله ﷺ عند إحرامه . ثم طاف في نسائه . ثم أصبح محرما .

٤٨- (. . .) **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر . قال: سمعت أبي يحدث عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: كنت أطيب رسول اللهﷺ . ثم يطوف على نسائه . ثم يصبح محرما ينضخ طيبا .

٤٩- (. . .) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه . قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: لأن أصبح مطليا بقطران ، أحب إلي من أن أصبح محرما أنضخ طيبا . قال: فدخلت على عائشة رضي الله عنها . فأخبرتها بقوله . فقالت: طيبت رسول اللهﷺ فطاف في نسائه . ثم أصبح محرما .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: تحريم الصيد للمحرم

٥٠- (١١٩٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن الصعب بن جثامة الليثي ؛ أنه أهدي لرسول اللهﷺ حمارا وحشيا . وهو بالأبواء (أو بودان) فرده عليه رسول اللهﷺ . قال: فلما أن رأى رسول اللهﷺ ما في وجهي ، قال: «إنا لم نرده عليك ، إلا أنا حرم» .

٥١- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح وقتيبة . جميعا عن الليث بن سعد . ح

وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر . ح وحدثنا حسن الحلواني . حدثنا يعقوب . حدثنا أبي عن صالح . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد . أهديت له حمار وحش كما قال مالك . وفي حديث الليث وصالح ؛ أن الصعب بن جثامة أخبره .

٥٢- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، بهذا الإسناد وقال: أهديت له من لحم حمار وحش .

٥٣- (١١٩٤) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: أهدي الصعب بن جثامة إلى النبي ﷺ حمار وحش ، وهو محرم . فرده عليه . وقال: **«لولا أنا محرمون ، لقبلناه منك»** .

٥٤- (. . .) **وحدثناه** يحيى بن يحيى . أخبرنا المعتمر بن سليمان . قال: سمعت منصورا يحدث عن الحكم . ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة . جميعا عن حبيب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . في رواية منصور عن الحكم: أهدي الصعب بن جثامة إلى النبي ﷺ رجل حمار وحش . وفي رواية شعبة عن الحكم: عجز حمار وحش يقطر دما .

وفي رواية شعبة عن حبيب: أهدي للنبي ﷺ شق حمار وحش فرده .

٥٥- (١١٩٥) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . قال: أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: قدم زيد بن أرقم . فقال له عبد الله بن عباس يستذكره: كيف أخبرتني عن لحم صيد أهدي إلى رسول الله ﷺ وهو حرام ؟ قال: قال: أهدي له عضو من لحم صيد فرده . فقال: **«إنا لا نأكله . إنا حرم»** .

٥٦- (١١٩٦) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا سفيان عن صالح بن كيسان . ح وحدثنا ابن أبي عمر (واللفظ له) . حدثنا سفيان . حدثنا صالح بن كيسان . قال: سمعت أبا محمد مولى أبي قتادة يقول: سمعت أبا قتادة يقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ . حتى إذا كنا بالقاحة . فمنا المحرم ومنا غير المحرم . إذ بصرت بأصحابي يتراؤون شيئا . فنظرت فإذا حمار وحش . فأسرجت فرسي وأخذت رمحي . ثم ركبت فسقط مني سوطي . فقلت لأصحابي ، وكانوا محرمين: ناولوني السوط . فقالوا: والله ! لا نعينك عليه بشيء . فنـزلت فتناولته . ثم ركبت . فأدركت

الحمار من خلفه وهو وراء أكمة . فطعنته برمحي فعقرته . فأتيت به أصحابي . فقال بعضهم: كلوه . وقال بعضهم لا تأكلوه . وكان النبي ﷺ أمامنا . فحركت فرسي فأدركته . فقال: «هو حلال . فكلوه» .

٥٧- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك . ح وحدثنا قتيبة عن مالك فيما قرئ عليه ، عن أبي النضر ، عن نافع مولى أبي قتادة ، عن أبي قتادة رضي الله عنه ؛ أنه كان مع رسول الله ﷺ حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين . وهو غير محرم . فرأى حمارا وحشيا . فاستوى على فرسه . فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه . فأبوا عليه . فسألهم رمحه . فأبوا عليه . فأخذه . ثم شد على الحمار فقتله . فأكل منه بعض أصحاب النبي ﷺ . وأبى بعضهم . فأدركوا رسول الله ﷺ . فسألوه عن ذلك ؟ فقال: «إنما هي طعمة أطعمكموها الله» .

٥٨- (. . .) **وحدثنا** قتيبة عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي قتادة رضي الله عنه . في حمار الوحش مثل حديث أبي النضر . غير أن في حديث زيد بن أسلم: أن رسول الله ﷺ قال: «هل معكم من لحمه شيء ؟» .

٥٩- (. . .) **وحدثنا** صالح بن مسمار السلمي . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير . حدثني عبد الله بن أبي قتادة . قال: انطلق أبي مع رسول الله ﷺ عام الحديبية . فأحرم أصحابه ولم يحرم . وحدث رسول الله ﷺ ؛ أن عدوا بغيقة . فانطلق رسول الله ﷺ . قال: فبينما أنا مع أصحابه . يضحك بعضهم إلى بعض . إذا نظرت فإذا أنا بحمار وحش . فحملت عليه . فطعنته فأثبته . فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني . فأكلنا من لحمه . وخشينا أن نقتطع . فانطلقت أطلب رسول الله ﷺ أرفع فرسي (أرفع فرسي) شأوا وأسير شأوا . فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل . فقلت: أين لقيت رسول الله ﷺ ؟ قال: تركته بتعهن . وهو قائل السقيا . فلحقته . فقلت: يا رسول الله ! إن أصحابك يقرؤون عليك السلام ورحمة الله . وإنهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك . انتظرهم . فانتظرهم . فقلت: يا رسول الله إني أصدت ومعي منه فاضلة فقال النبي ﷺ للقوم: «كلوا» وهم محرمون .

٦٠- (. . .) **حدثني** أبو كامل الجحدري . حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن عبد الله بن موهب ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه رضي الله عنه . قال: خرج رسول الله ﷺ حاجا . وخرجنا معه . قال: فصرف من أصحابه فيهم أبو قتادة . فقال: «خذوا ساحل البحر حتى تلقوني» قال: فأخذوا ساحل البحر . فلما انصرفوا قبل رسول الله ﷺ ، أحرموا كلهم .

إلا أبا قتادة . فإنه لم يحرم . فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش . فحمل عليها أبو قتادة . فعقر منها أتانا . فنــزلوا فأكلوا من لحمها . قال: فقالوا: أكلنا لحما ونحن محرمون . قال: فحملوا ما بقي من لحم الأتان . فلما أتوا رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله ! إنا كنا أحرمنا . وكان أبو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش . فحمل عليها أبو قتادة . فعقر منها أتانا . فنــزلنا فأكلنا من لحمها . فقلنا: نأكل لحم صيد ونحن محرمون ! فحملنا ما بقي من لحمها . فقال: «**هل منكم أحد أمره أو أشار إليه بشيء ؟**» قال: قالوا: لا . قال: «**فكلوا ما بقي من لحمها**» .

٦١- (. . .) **وحدثناه** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . ح وحدثني القاسم بن زكرياء . حدثنا عبيد الله عن شيبان . جميعا عن عثمان بن عبد الله بن موهب ، بهذا الإسناد . في رواية شيبان . فقال رسول الله ﷺ : «**أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها ؟**» . وفي رواية شعبة قال: «**أشرتم أو أعنتم أو أصدتم ؟**» . قال شعبة: لا أدري قال: «**أعنتم**» أو «**أصدتم**» .

٦٢- (. . .) **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا يحيى بن حسان . حدثنا معاوية (وهو ابن سلام) أخبرني يحيى . أخبرني عبد الله بن أبي قتادة ؛ أن أباه رضي الله عنه أخبره ؛ أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوة الحديبية . قال: فأهلوا بعمرة ، غيري . قال: فاصطدت حمار وحش . فأطعمت أصحابي وهم محرمون . ثم أتيت رسول الله ﷺ فأنبأته أن عندنا من لحمه فاضلة . فقال: «**كلوه**» وهو محرمون .

٦٣- (. . .) **حدثنا** أحمد بن عبدة الضبي . حدثنا فضيل بن سليمان النميري . حدثنا أبو حازم عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه رضي الله عنه ؛ أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ وهم محرمون . وأبو قتادة محل . وساق الحديث . وفيه: فقال: «**هل معكم منه شيء ؟**» قالوا: معنا رجله . قال: فأخذها رسول الله ﷺ فأكلها .

٦٤- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو الأحوص . ح وحدثنا قتيبة وإسحاق عن جرير . كلاهما عن عبد العزيز بن رفيع ، عن عبد الله بن أبي قتادة . قال: كان أبو قتادة في نفر محرمين . وأبو قتادة محل . واقتص الحديث . وفيه: قال: «**هل أشار إليه إنسان منكم أو أمره بشيء ؟**» قالوا: لا . يا رسول الله ! قال: «**فكلوا**» .

٦٥- (١١٩٧) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . أخبرني محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ، عن أبيه . قال: كنا مع طلحة بن

عبيد الله ونحن حرم . فأهدي له طير . وطلحة راقد . فمنا من أكل . ومنا من تورع . فلما استيقظ طلحة وفق من أكله . وقال: أكلناه مع رسول الله ﷺ.

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم

٦٦- (١١٩٨) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه . قال: سمعت عبيد الله بن مقسم يقول: سمعت القاسم ابن محمد يقول: سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أربع كلهن فاسق . يقتلن فى الحل والحرم: الحدأة ، والغراب ، والفأرة ، والكلب العقور» . قال: فقلت للقاسم: أفرأيت الحية ؟ قال: تقتل بصغر لها .

٦٧- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «خمس فواسق يقتلن فى الحل والحرم: الحية ، والغراب الأبقع ، والفأرة ، والكلب العقور ، والحديا» .

٦٨- (. . .) وحدثنا أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد (وهو ابن زيد) حدثنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: قال رسول الله ﷺ : «خمس فواسق يقتلن فى الحرم: العقرب ، والفأرة ، والحديا ، والغراب ، والكلب العقور» .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا ابن نمير . حدثنا هشام ، بهذا الإسناد .

٦٩- (. . .) وحدثنا عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: قال رسول الله ﷺ : «خمس فواسق يقتلن فى الحرم: الفأرة ، والعقرب ، والغراب ، والحديا ، والكلب العقور» .

٧٠- (. . .) وحدثناه عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد . قالت: أمر رسول الله ﷺ بقتل خمس من فواسق في الحل والحرم . ثم ذكر بمثل حديث يزيد بن زريع .

٧١- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن

ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: قال رسول الله ﷺ : «خمس من الدواب كلها فواسق. تقتل فى الحرم: الغراب ، والحدأة ، والكلب العقور ، والعقرب ، والفأرة» .

٧٢- (١١٩٩) **وحدثني** زهير بن حرب وابن أبي عمر . جميعا عن ابن عيينة . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . قال: «خمس لا جناح على من قتلهن فى الحرم والإحرام: الفأرة ، والعقرب ، والغراب ، والحدأة ، والكلب العقور» .

وقال ابن أبي عمر في روايته: «فى الحرم والإحرام» .

٧٣- (١٢٠٠) **حدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني سالم بن عبد الله ؛ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قالت حفصة زوج النبي ﷺ : قال رسول الله ﷺ : «خمس من الدواب كلها فاسق لاحرج على من قتلهن: العقرب ، والغراب ، والحدأة ، والفأرة ، والكلب العقور» .

٧٤- (. . .) **حدثنا** أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا زيد بن جبير ؛ أن رجلا سأل ابن عمر: ما يقتل المحرم من الدواب ؟ فقال: أخبرتني إحدى نسوة رسول الله ﷺ ؛ أنه أمر - أو أمر - أن تقتل الفأرة ، والعقرب ، والحدأة ، والكلب العقور ، والغراب .

٧٥- (. . .) **حدثنا** شيبان بن فروخ ، حدثنا أبو عوانة عن زيد بن جبير . قال: سأل رجل ابن عمر: ما يقتل الرجل من الدواب وهو محرم ؟ قال: حدثتني إحدى نسوة النبي ﷺ ؛ أنه كان يأمر بقتل الكلب العقور ، والفأرة ، والحديا ، والغراب ، والحية .

قال: وفي الصلاة أيضا .

٧٦- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «خمس من الدواب ، ليس على المحرم فى قتلهن جناح: الغراب ، والحدأة ، والعقرب ، والفأرة ، والكلب العقور» .

٧٧- (. . .) **وحدثنا** هارون بن عبد الله . حدثنا محمد بن بكر . حدثنا ابن جريج . قال: قلت لنافع: ماذا سمعت ابن عمر يحل للحرام قتله من الدواب ؟ فقال لي نافع: قال عبد الله: سمعت النبي ﷺ يقول: «خمس من الدواب لا جناح ، على من قتلهن ، فى قتلهن: الغراب ، والحدأة ، والعقرب ، والفأرة ، والكلب العقور» .

(. . .) وحدثناه قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد . ح وحدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا جرير (يعني ابن حازم) جميعا عن نافع . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . جميعا عن عبيد الله . ح وحدثني أبو كامل . حدثنا حماد . حدثنا أيوب . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا يحيى بن سعيد . كل هؤلاء عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث مالك وابن جريج . ولم يقل أحد منهم: عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما سمعت النبي ﷺ . إلا ابن جريج وحده . وقد تابع ابن جريج ، على ذلك ، ابن إسحاق .

٧٨- (. . .) وحدثنيه فضل بن سهل . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا محمد بن إسحاق عن نافع وعبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «خمس لا جناح فى قتل ما قتل منهن فى الحرم» فذكر بمثله .

٧٩- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ : «خمس . من قتلهن وهو حرام فلا جناح عليه فيهن: العقرب ، والفأرة ، والكلب العقور ، والغراب ، والحديا» (واللفظ ليحيى بن يحيى) .

* * * * * * * * * *

(١٠) باب: جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ، ووجوب الفدية لحلقه ، وبيان قدرها

٨٠- (١٢٠١) وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن أيوب . ح وحدثني أبو الربيع . حدثنا حماد . حدثنا أيوب . قال: سمعت مجاهدا يحدث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه . قال: أتى علي رسول الله ﷺ زمن الحديبية وأنا أوقد تحت (قال القواريري: قدر لي . وقال أبو الربيع: برمة لي) والقمل يتناثر على وجهي . فقال: «أيؤذيك هوام رأسك ؟» قال: قلت: نعم . قال: «فاحلق . وصم ثلاثة أيام . أو أطعم ستة مساكين . أو انسك نسيكة» .

قال أيوب: فلا أدري بأي ذلك بدأ .

(. . .) حدثني علي بن حُجْر السعدي وزهير بن حرب ويعقوب بن إبراهيم . جميعا عن ابن علية ، عن أيوب ، في هذا الإسناد . بمثله .

٨١- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه . قال: فيّ أنزلت هذه الآية: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: فأتيته . فقال: «ادنه» فدنوت . فقال: «ادنه» فدنوت . فقال ﷺ : «أيؤذيك هوامك ؟» . قال ابن عون: وأظنه قال: نعم . قال: فأمرني بفدية من صيام أو صدقة أو نسك ، ما تيسر .

٨٢- (. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي ، . حدثنا سيف . قال: سمعت مجاهدا يقول: حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى . حدثني كعب بن عجرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ وقف عليه ورأسه يتهافت قملا . فقال: «أيؤذيك هوامك ؟» قلت: نعم . قال: «فاحلق رأسك» قال: ففيّ نزلت هذه الآية: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] فقال لي رسول الله ﷺ : «صم ثلاثة أيام . أو تصدق بفرق بين ستة مساكين . أو انسك ما تيسر» .

٨٣- (. . .) وحدثنا محمد بن أبي عمر . حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح وأيوب وحميد وعبد الكريم ، عن مجاهد ، عن ابن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه ؛ أن النبي ﷺ مر به وهو بالحديبية ، قبل أن يدخل مكة ، وهو محرم ، وهو يوقد تحت قدر ، والقمل يتهافت على وجهه . فقال: «أيؤذيك هوامك هذه ؟» قال: نعم . قال: «فاحلق رأسك . وأطعم فرقا بين ستة مساكين . (والفرقة ثلاثة آصع) أو صم ثلاثة أيام . أو انسك نسيكة» . قال ابن أبي نجيح: أو اذبح شاة .

٨٤- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ مر زمن الحديبية . فقال له: «آذاك هوام رأسك ؟» قال: نعم . فقال له النبي ﷺ : «احلق رأسك . ثم اذبح شاة نسكا . أو صم ثلاثة أيام . أو أطعم ثلاثة آصع من تمر ، على ستة مساكين» .

٨٥- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني ، عن عبد الله بن معقل . قال: قعدت إلى كعب رضي الله عنه ، وهو في المسجد . فسألته عن هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] فقال كعب رضي الله عنه: نزلت فيّ . كان بي أذى من رأسي .

فحملت إلى رسول الله ﷺ والقمل يتناثر على وجهي . فقال: «ما كنت أرى أن الجهد بلغ منك ما أرى . أتجد شاة ؟» فقلت: لا . فنــزلت هذه الآية: ﴿ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ . قال: صوم ثلاثة أيام ، أو إطعام ستة مساكين نصف صاع ، طعاماً لكل مسكين . قال: فنــزلت في خاصة ، وهي لكم عامة .

٨٦- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير عن زكرياء بن أبي زائدة . حدثنا عبد الرحمن بن الأصبهاني . حدثني عبد الله بن معقل . حدثني كعب بن عجرة رضي الله عنه ؛ أنه خرج مع النبي ﷺ محرما فقمل رأسه ولحيته . فبلغ ذلك النبي ﷺ . فأرسل إليه . فدعا الحلاق فحلق رأسه . ثم قال له: «هل عندك نسك ؟» قال: ما أقدر عليه . فأمره أن يصوم ثلاثة أيام ، أو يطعم ستة مساكين ، لكل مسكينين صاع . فأنزل الله عز وجل فيه خاصة: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ ﴾ [البقرة: ١٩٦] . ثم كانت للمسلمين عامة .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: جواز الحجامة للمحرم

٨٧- (١٢٠٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا سفيان بن عيينة) عن عمرو ، عن طاوس وعطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم .

٨٨- (١٢٠٣) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا المعلى بن منصور . حدثنا سليمان ابن بلال عن علقمة بن أبي علقمة ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن ابن بحينة ؛ أن النبي ﷺ احتجم بطريق مكة ، وهو محرم ، وسط رأسه .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: جواز مداواة المحرم عينيه

٨٩- (١٢٠٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا أيوب بن موسى عن نُبيه بن وهب . قال: خرجنا مع أبان بن عثمان . حتى إذا كنا بملل ، اشتكى عمر بن عبيد الله عينيه . فلما كنا بالروحاء اشتد وجعه . فأرسل إلى أبان بن عثمان يسأله . فأرسل إليه أن أضمدهما بالصبر . فإن عثمان رضي الله عنه حدث عن رسول الله ﷺ ، في الرجل إذا اشتكى عينيه ، وهو محرم ، ضمدهما بالصبر .

٩٠- (. . .) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثني أبي . حدثنا أيوب بن موسى . حدثني نبيه بن وهب ؛ أن عمر بن عبيد الله بن معمر رمدت عينه . فأراد أن يكحلها فنهاه أبان بن عثمان . وأمره أن يضمدها بالصبر وحدث عن عثمان بن عفان ، عن النبي ﷺ أنه فعل ذلك .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: جواز غسل المحرم بدنه ورأسه

٩١- (١٢٠٥) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وقتيبة بن سعيد . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . وهذا حديثه عن مالك بن أنس . فيما قرئ عليه ، عن زيد بن أسلم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة ، أنهما اختلفا بالأبواء فقال عبد الله ابن عباس: يغسل المحرم رأسه . وقال المسور: لا يغسل المحرم رأسه . فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري أسأله عن ذلك . فوجدته يغتسل بين القرنين . وهو يستتر بثوب . قال: فسلمت عليه . فقال: من هذا ؟ فقلت: أنا عبد الله بن حنين . أرسلني إليك عبد الله بن عباس . أسألك كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم ؟ فوضع أبو أيوب رضي الله عنه يده على الثوب . فطأطأه حتى بدا لي رأسه . ثم قال لإنسان يصب: اصبب . فصب على رأسه . ثم حرك رأسه بيديه . فأقبل بهما وأدبر . ثم قال: هكذا رأيته ﷺ يفعل .

٩٢- (. . .) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . قالا: أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا ابن جريج . أخبرني زيد بن أسلم ، بهذا الإسناد . وقال: فأمرّ أبو أيوب بيديه على رأسه جميعا . على جميع رأسه . فأقبل بهما وأدبر . فقال المسور لابن عباس: لا أماريك أبدا .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: ما يفعل بالمحرم إذا مات

٩٣- (١٢٠٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ. خر رجل من بعيره ، فوقص ، فمات . فقال: «اغسلوه بماء وسدر . وكفنوه فى ثوبيه ولا تخمروا رأسه . فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبيا» .

٩٤- (. . .) **وحدثنا** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد عن عمرو بن دينار وأيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: بينما رجل واقف مع رسول الله ﷺ بعرفة . إذ وقع من راحلته . قال أيوب: فأوقصته (أو قال: فأقعصته) وقال عمرو: فوقصته . فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «اغسلوه بماء وسدر . وكفنوه في ثوبين . ولا تحنطوه . ولا تخمروا رأسه . (قال أيوب) فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبيا . (وقال عمرو) فإن الله يبعثه يوم القيامة يلبي» .

٩٥- (. . .) **وحدثنيه** عمرو الناقد . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب . قال: نبئت عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن رجلا كان واقفا مع النبي ﷺ وهو محرم . فذكر نحو ما ذكر حماد عن أيوب .

٩٦- (. . .) **وحدثنا** علي بن خشرم . أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن ابن جريج . أخبرني عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: أقبل رجل حراما مع النبي ﷺ . فخر من بعيره ، فوقص وقصا ، فمات . فقال رسول الله ﷺ : «اغسلوه بماء وسدر وألبسوه ثوبيه . ولا تخمروا رأسه . فإنه يأتي يوم القيامة يلبي» .

٩٧- (. . .) **وحدثناه** عبد بن حميد . أخبرنا محمد بن بكر البرساني . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمرو بن دينار ؛ أن سعيد بن جبير أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال: أقبل رجل حرام مع رسول الله ﷺ . بمثله . غير أنه قال: «فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا» .

وزاد: لم يسم سعيد بن جبير حيث خر .

٩٨- (. . .) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا أوقصته راحلته ، وهو محرم ، فمات . فقال رسول الله ﷺ : «اغسلوه بماء وسدر . وكفنوه في ثوبيه . ولا تخمروا رأسه ولا وجهه . فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا» .

٩٩- (. . .) **وحدثنا** محمد بن الصباح . حدثنا هشيم . أخبرنا أبو بشر . حدثنا سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) . أخبرنا هشيم عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن رجلا كان مع رسول الله ﷺ محرما . فوقصته ناقته ، فمات . فقال رسول الله ﷺ : «اغسلوه بماء وسدر . وكفنوه

فى ثوبيه . ولا تمسوه بطيب . ولا تخمروا رأسه . فإنه يبعث يوم القيامة مُلَبِّدًا» .

١٠٠- (. . .) **وحدثني** أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . حدثني أبو عوانة عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن رجلا وقصه بعيره وهو محرم مع رسول الله ﷺ . فأمر به رسول الله ﷺ أن يغسل بماء وسدر . ولا يمس طيبا . ولا يخمر رأسه . فإنه يبعث يوم القيامة ملبدا .

١٠١- (. . .) **وحدثنا** محمد بن بشار وأبو بكر بن نافع . قال ابن نافع: أخبرنا غندر . حدثنا شعبة . قال: سمعت أبا بشر يحدث عن سعيد بن جبير ؛ أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث ؛ أن رجلا أتى النبي ﷺ وهو محرم . فوقع من ناقته فأقعصته . فأمر النبي ﷺ أن يغسل بماء وسدر . وأن يكفن في ثوبين . ولا يمس طيبا . خارج رأسه .

قال شعبة: ثم حدثني به بعد ذلك: خارج رأسه ووجهه ، فإنه يبعث يوم القيامة ملبدا .

١٠٢- (. . .) **حدثنا** هارون بن عبد الله . حدثنا الأسود بن عامر عن زهير ، عن أبي الزبير . قال: سمعت سعيد بن جبير يقول: قال ابن عباس رضي الله عنهما: وقصت رجلا راحلته ، وهو مع رسول الله ﷺ . فأمرهم رسول الله ﷺ أن يغسلوه بماء وسدر وأن يكشفوا وجهه . (حسبته قال) ورأسه . فإنه يبعث يوم القيامة وهو يهل .

١٠٣- (. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبيد الله بن موسى . حدثنا إسرائيل عن منصور ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: كان مع رسول الله ﷺ رجل . فوقصته ناقته ، فمات . فقال النبي ﷺ : «اغسلوه . ولا تقربوه طيبا . ولا تغطوا وجهه . فإنه يبعث يلبي» .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه

١٠٤- (١٢٠٧) **حدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: دخل رسول الله ﷺ على ضباعة بنت الزبير . فقال لها: «أردت الحج ؟» قالت: والله ! ما أجدني إلا وجعة . فقال لها: «حجي واشترطي . وقولي: اللهم ! محلي حيث حبستني» وكانت تحت المقداد .

١٠٥- (. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ،

عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل النبي ﷺ على ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب . فقالت: يا رسول الله ! إني أريد الحج . وأنا شاكية . فقال النبي ﷺ : «حجي ، واشترطي أن محلي حيث حبستني» .

(. . .) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، مثله .

١٠٦- (١٢٠٨) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد وأبو عاصم ومحمد بن بكر عن ابن جريج . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم (واللفظ له) أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع طاوسا وعكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس ؛ أن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب رضي الله عنها أتت رسول الله ﷺ . فقالت: إني امرأة ثقيلة . وإني أريد الحج . فما تأمرني ؟ قال: «أهلي بالحج ، واشترطي أن محلي حيث تحبسني» . قال: فأدركت .

١٠٧- (. . .) حدثنا هارون بن عبد الله . حدثنا أبو داود الطيالسي . حدثنا حبيب بن يزيد عن عمرو بن هرم ، عن سعيد بن جبير وعكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن ضباعة أرادت الحج . فأمرها النبي ﷺ أن تشترط . ففعلت ذلك عن أمر رسول الله ﷺ .

١٠٨- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وأيوب الغيلاني وأحمد بن خراش (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو عامر ، وهو عبد الملك بن عمرو) . حدثنا رباح (وهو ابن أبي معروف) عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنه ؛ أن النبي ﷺ قال لضباعة رضي الله عنها: «حجي ، واشترطي أن محلي حيث تحبسني» . وفي رواية إسحاق: أمر ضباعة .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: إحرام النفساء ، واستحباب اغتسالها للإحرام ، وكذا الحائض

١٠٩- (١٢٠٩) حدثنا هناد بن السري وزهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة . كلهم عن عبدة . قال زهير: حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: نفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر ، بالشجرة . فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر ، يأمرها أن تغتسل وتهل .

١١٠- (١٢١٠) حدثنا أبو غسان محمد بن عمرو . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يحيى

ابن سعيد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما . في حديث أسماء بنت عميس ، حين نفست بذي الحليفة ؛ أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر رضي الله عنه ، فأمرها أن تغتسل وتهل .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب : بيان وجوه الإحرام ، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران ، وجواز إدخال الحج على العمرة ، ومتى يحل القارن من نسكه

١١١- (١٢١١) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع . فأهللنا بعمرة . ثم قال رسول الله ﷺ : **«من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة . ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا»** . قالت: فقدمت مكة وأنا حائض . لم أطف بالبيت ، ولا بين الصفا والمروة . فشكوت ذلك إلى رسول الله ﷺ . فقال: **«انقضي رأسك وامتشطي . وأهلي بالحج ودعي العمرة»** قالت ففعلت . فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم . فاعتمرت . فقال: **«هذه مكان عمرتك»** فطاف ، الذين أهلوا بالعمرة ، بالبيت وبالصفا والمروة . ثم حلوا . ثم طافوا طوافا آخر ، بعد أن رجعوا من منى لحجهم . وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة ، فإنما طافوا طوافا واحدا .

١١٢- (. . .) **وحدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع . فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحج . حتى قدمنا مكة . فقال رسول الله ﷺ : **«من أحرم بعمرة ، ولم يهد ، فليحلل . ومن أحرم بعمرة ، وأهدى ، فلا يحل حتى ينحر هديه . ومن أهل بحج ، فليتم حجة»** قالت عائشة رضي الله عنها: فحضت . فلم أزل حائضا حتى كان يوم عرفة . ولم أهلل إلا بعمرة . فأمرني رسول الله ﷺ أن أنقض رأسي ، وأمتشط ، وأهل بحج ، وأترك العمرة . قالت: ففعلت ذلك . حتى إذا قضيت حجتي ، بعث معي رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن أبي بكر . وأمرني أن أعتمر من التنعيم . مكان عمرتي ، التي أدركني الحج ولم أحلل منها .

١١٣- (. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ قالت: خرجنا مع النبي ﷺ عام حجة الوداع . فأهللت

بعمرة . ولم أكن سقت الهدي . فقال النبي ﷺ : «من كان معه هدي ، فليهلل بالحج مع عمرته ، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا» . قالت فحضت . فلما دخلت ليلة عرفة ، قلت: يا رسول الله ! إني كنت أهللت بعمرة . فكيف أصنع بحجتي ؟ قال: «انقضي رأسك . وامتشطي . وأمسكي عن العمرة . وأهلي بالحج» قالت: فلما قضيت حجتي أمر عبد الرحمن بن أبي بكر ، فأردفني ، فأعمرني من التنعيم . مكان عمرتي التي أمسكت عنها .

١١٤- (. . .) حدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن الزهري . عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ . فقال: «من أراد منكم أن يهل بحج وعمرة ، فليفعل . ومن أراد أن يهل بحج ، فليهل ، ومن أراد أن يهل بعمرة ، فليهل» قالت عائشة رضي الله عنها: فأهل رسول الله ﷺ بحج . وأهل به ناس معه . وأهل ناس بالعمرة والحج ، وأهل ناس بعمرة . وكنت فيمن أهل بالعمرة .

١١٥- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع . موافين لهلال ذي الحجة . قالت: فقال رسول الله ﷺ : «من أراد منكم أن يهل بعمرة فليهل . فلولا أني أهديت لأهللت بعمرة» قالت: فكان من القوم من أهل بعمرة . ومنهم من أهل بالحج . قالت: فكنت أنا ممن أهل بعمرة . فخرجنا حتى قدمنا مكة . فأدركني يوم عرفة وأنا حائض ، لم أحل من عمرتي . فشكوت ذلك إلى النبي ﷺ . فقال: «دعي عمرتك . وانقضي رأسك . وامتشطي . وأهلي بالحج» قالت: ففعلت . فلما كانت ليلة الحصبة ، وقد قضى الله حجنا ، أرسل معي عبد الرحمن بن أبي بكر ، فأردفني وخرج بي إلى التنعيم . فأهللت بعمرة . فقضى الله حجنا وعمرتنا . ولم يكن في ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم .

١١٦- (. . .) وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن نمير . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: خرجنا موافين مع رسول الله ﷺ لهلال ذى الحجة . لانرى إلا الحج . فقال رسول الله ﷺ : «من أحب منكم أن يهل بعمرة ، فليهل بعمرة» وساق الحديث بمثل حديث عبدة .

١١٧- (. . .) وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين لهلال ذي الحجة . منا من أهل بعمرة . ومنا من أهل بحجة وعمرة . ومنا من أهل بحجة . فكنت فيمن أهل بعمرة . وساق

الحديث بنحو حديثهما . وقال فيه: قال عروة في ذلك: إنه قضى الله حجها وعمرتها ، قال هشام: ولم يكن في ذلك هدي ولا صيام ولا صدقة .

١١٨- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها . أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع . فمنا من أهل بعمرة . ومنا من أهل بحج وعمرة . ومنا من أهل بالحج . وأهل رسول الله ﷺ بالحج . فأما من أهل بعمرة فحل . وأما من أهل بحج أوجمع الحج والعمرة ، فلم يحلوا ، حتى كان يوم النحر .

١١٩- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت: خرجنا مع النبي ﷺ ، ولا نرى إلا الحج . حتى إذا كنا بسرف ، أو قريبا منها ، حضت . فدخل على النبي ﷺ وأنا أبكي . فقال: «أنفست» (يعني الحيضة قالت) قلت: نعم . قال: «إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم ، فاقضي ما يقضي الحاج . غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي» .

قالت: وضحى رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر .

١٢٠- (. . .) حدثني سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الغيلاني . حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو . حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نذكر إلا الحج . حتى جئنا سرف فطمثت . فدخل عليّ رسول الله ﷺ وأنا أبكي . فقال: «ما يبكيك ؟» فقلت: والله ! لوددت أني لم أكن خرجت العام . قال: «مالك ؟ لعلك نفست ؟» قلت: نعم . قال: «هذا شيء كتبه الله على بنات آدم . افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري» قالت: فلما قدمت مكة قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «اجعلوها عمرة» فأحل الناس إلا من كان معه الهدي . قالت: فكان الهدي مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وذوي اليسارة . ثم أهلوا حين راحوا ، قالت: فلما كان يوم النحر طهرت . فأمرني رسول الله ﷺ فأفضت . قالت: فأتينا بلحم بقر . فقلت: ما هذا ؟ فقالوا: أهدي رسول الله ﷺ عن نسائه البقر ، فلما كانت ليلة الحصبة قلت: يا رسول الله ! يرجع الناس بحجة وعمرة وأرجع بحجة ؟ قالت: فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر ، فأردفني على جمله . قالت: فإني لأذكر ، وأنا جارية

حديثة السن ، أنعس فيصيب وجهي مؤخرة الرحل . حتى جئنا إلى التنعيم . فأهللت منها بعمرة . جزاء بعمرة الناس التي اعتمروا .

١٢١- (. . .) وحدثني أبو أيوب الغيلاني . حدثنا بهز . حدثنا حماد عن عبد الرحمن عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: لبينا بالحج . حتى إذا كنا بسرف حضت . فدخل عليّ رسول الله ﷺ وأنا أبكي . وساق الحديث بنحو حديث الماجشون . غير أن حمادا ليس في حديثه: فكان الهدي مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وذوي اليسارة ، ثم أهلوا حين راحوا . ولا قولها: وأنا جارية حديثة السن أنعس فيصيب وجهي مؤخرة الرحل .

١٢٢- (. . .) حدثنا إسماعيل بن أبي أويس . حدثني خالي مالك بن أنس . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن رسول الله ﷺ أفرد الحج .

١٢٣- (. . .) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا إسحاق بن سليمان عن أفلح ابن حميد ، عن القاسم ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج . في أشهر الحج . وفي حرم الحج . وليالي الحج . حتى نزلنا بسرف . فخرج إلى أصحابه فقال: «من لم يكن معه منكم هدي فأحب أن يجعلها عمرة ، فليفعل . ومن كان معه هدي ، فلا» فمنهم الآخذ بها والتارك لها . ممن لم يكن معه هدي . فأما رسول الله ﷺ فكان معه الهدي . ومع رجال من أصحابه لهم قوة . فدخل عليّ رسول الله ﷺ وأنا أبكي . فقال: «ما يبكيك؟» قلت: سمعت كلامك مع أصحابك فسمعت بالعمرة (فمنعت العمرة) قال: «ومالك ؟» قلت: لا أصلي . قال: «فلا يضرك فكوني فى حجك . فعسى الله أن يرزقكيها . وإنما أنت من بنات آدم . كتب الله عليك ما كتب عليهن» قالت: فخرجت في حجتي حتى نزلنا منى فتطهرت . ثم طفنا بالبيت . ونزل رسول الله ﷺ المحصب . فدعا عبد الرحمن بن أبي بكر فقال: «اخرج بأختك من الحرم فلتهل بعمرة . ثم لتطف بالبيت . فإني أنتظركما ههنا» قالت: فخرجنا فأهللت . ثم طفت بالبيت وبالصفا والمروة . فجئنا رسول الله ﷺ وهو في منزله من جوف الليل . فقال: «هل فرغت ؟» قلت: نعم . فآذن في أصحابه بالرحيل . فخرج فمر بالبيت فطاف به قبل صلاة الصبح . ثم خرج إلى المدينة .

١٢٤- (. . .) حدثني يحيى بن أيوب . حدثنا عباد بن عباد المهلبي . حدثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد ، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: منا من أهل بالحج مفردا . ومنا من قرن . ومنا من تمتع .

(. . .) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عبيد الله ابن عمر عن القاسم بن محمد . قال: جاءت عائشة حاجة .

١٢٥- (. . .) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن عمرة . قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة . ولا نرى إلا أنه الحج حتى إذا دنونا من مكة أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي ، إذا طاف بالبيت وبين الصفا والمروة ، أن يحل . قالت عائشة رضي الله عنها: فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر . فقلت: ما هـذا ؟ فقيـل: ذبح رسول الله ﷺ عن أزواجه . قال يحيى: فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد . فقال: أتتك ، والله ! بالحديث على وجهه .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرتني عمرة أنها سمعت عائشة رضي الله عنها . ح وحدثناه ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن يحيى ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٢٦- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن علية عن ابن عون ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن أم المؤمنين . ح وعن القاسم ، عن أم المؤمنين . قالـت: قلـت: يا رسول الله ! يصدر الناس بنسكين وأصدر بنسك واحد . قال: «انتظري . فإذا طهرت فاخرجي إلى التنعيم . فأهلي منه . ثم القينا عند كذا وكذا (قال أظنه قال غدا) ولكنها على قدر نصبك أو (قال) نفقتك» .

١٢٧- (. . .) وحدثنا ابن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون ، عن القاسم وإبراهيم . قال: لا أعرف حديث أحدهما من الآخر ؛ أن أم المؤمنين رضي الله عنهـا قالـت: يا رسول الله ! يصدر الناس بنسكين . فذكر الحديث .

١٢٨- (. . .) حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال زهير: حدثنا . وقال إسحاق: أخبرنا جرير) عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ ولا نرى إلا أنه الحج . فلما قدمنا مكة تطوفنا بالبيت . فأمر رسول الله ﷺ من لم يكن ساق الهدي أن يحل . قالت: فحل من لم يكن ساق الهدي . ونساؤه لم يسقن الهدي . فأحللن . قالت عائشة: فحضت . فلم أطف بالبيت . فلما كانت ليلة الحصبة قالت: قلت: يا رسول الله ! يرجع الناس بعمرة وحجة ، وأرجع أنا بحجة ؟ قال: «أو ما كنت

طفت ليالي قدمنا مكة ؟» قالت: قلت: لا . قال: «فاذهبي مع أخيك إلى التنعيم . فأهلي بعمرة . ثم موعدك مكان كذا وكذا» . قالت صفية: ما أراني إلا حابستكم . قال: «عقرى حلقى ، أو ماكنت طفت يوم النحر ؟» قالت: بلى . قال: «لا بأس . انفري» .

قالت عائشة: فلقيني رسول الله ﷺ وهو مصعد من مكة وأنا منهبطة عليها . أو أنا مصعدة وهو منهبط منها . وقال إسحاق: متهبطة ومتهبط .

١٢٩- (. . .) **وحدثناه** سويد بن سعيد عن علي بن مسهر ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ نلبي . لا نذكر حجا ولا عمرة . وساق الحديث بمعنى حديث منصور .

١٣٠- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار . جميعا عن غندر . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن علي بن الحسين ، عن ذكوان مولى عائشة ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: قدم رسول الله ﷺ لأربع مضين من ذي الحجة ، أو خمس . فدخل علي وهو غضبان . فقلت: من أغضبك ، يا رسول الله ! أدخله الله النار . قال: «أو ماشعرت أني أمرت الناس بأمر فإذا هم يترددون؟ (قال الحكم: كأنهم يترددون أحسب) ولو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ، ما سقت الهدي معي حتى أشتريه» ثم أحل كما حلوا .

١٣١- (. . .) **وحدثناه** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الحكم . سمع علي بن الحسين عن ذكوان ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: قدم النبي ﷺ لأربع أو خمس مضين من ذي الحجة . بمثل حديث غندر . ولم يذكر الشك من الحكم في قوله: يترددون .

١٣٢- (. . .) **حدثني** محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا وهيب . حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها أهلت بعمرة . فقدمت ولم تطف بالبيت حتى حاضت . فنسكت المناسك كلها . وقد أهلت بالحج . فقال لها النبي ﷺ ، يوم النفر: «يسعك طوافك لحجك وعمرتك» فأبت . فبعث بها مع عبد الرحمن إلى التنعيم . فاعتمرت بعد الحج .

١٣٣- (. . .) **وحدثني** حسن بن علي الحلواني . حدثنا زيد بن الحباب . حدثني إبراهيم بن نافع . حدثني عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها حاضت بسرف . فتطهرت بعرفة . فقال لها رسول الله ﷺ : «يجزئ عنك طوافك بالصفا والمروة ، عن حجك وعمرتك» .

١٣٤- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا قرة . حدثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبة . حدثتنا صفية بنت شيبة . قالت: قالت عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله ! أيرجع الناس بأجرين وأرجع بأجر ؟ فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن ينطلق بها إلى التنعيم . قالت: فأردفني خلفه على جمل له . قالت: فجعلت أرفع خماري أحسره عن عنقي . فيضرب رجلي بعلة الراحلة . قلت له: وهل ترى من أحد ؟ قالت: فأهللت بعمرة . ثم أقبلنا حتى انتهينا إلى رسول الله ﷺ وهو بالحصبة .

١٣٥- (١٢١٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا: حدثنا سفيان عن عمرو . أخبره عمرو بن أوس . أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر ؛ أن النبي ﷺ أمره أن يردف عائشة ، فيعمرها من التنعيم .

١٣٦- (١٢١٣) **حدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح . جميعا عن الليث بن سعد . قال قتيبة: حدثنا ليث عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه ؛ أنه قال: أقبلنا مهلين مع رسول الله ﷺ بحج مفرد . وأقبلت عائشة رضي الله عنها بعمرة . حتى إذا كنا بسرف عركت . حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة والصفا والمروة . فأمرنا رسول الله ﷺ أن يحل منا من لم يكن معه هدي . قال: فقلنا: حل ماذا ؟ قال: **«الحل كله»** فواقعنا النساء . وتطيبنا بالطيب . ولبسنا ثيابنا . وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليال . ثم أهللنا يوم التروية ، ثم دخل رسول الله ﷺ على عائشة رضي الله عنها . فوجدها تبكي . فقال: **«ما شأنك ؟»** قالت: شأني قد حضت . وقد حل الناس . ولم أحلل . ولم أطف بالبيت . والناس يذهبون إلى الحج الآن . فقال: **«إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم . فاغتسلي ثم أهلي بالحج»** ففعلت ووقفت المواقف . حتى إذا طهرت طافت بالكعبة والصفا والمروة . ثم قال: **«قد حللت من حجك وعمرتك جميعا»** فقالت: يا رسول الله ! إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حتى حججت . قال: **«فاذهب بها يا عبد الرحمن ! فأعمرها من التنعيم»** وذلك ليلة الحصبة .

(. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم وعبد بن حميد (قال ابن حاتم: حدثنا . وقال عبد: أخبرنا محمد بن بكر) أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: دخل النبي ﷺ على عائشة رضي الله عنها . وهي تبكي . فذكر بمثل حديث الليث إلى آخره . ولم يذكر ما قبل هذا من حديث الليث .

١٣٧- (. . .) **وحدثني** أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ (يعني ابن هشام) حدثني أبي عن مطر ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله أن عائشة رضي الله عنها ، في حجة النبي ﷺ ،

أهلت بعمرة . وساق الحديث بمعنى حديث الليث . وزاد في الحديث: قال: وكان رسول الله ﷺ رجلا سهلا . إذا هويت الشيء تابعها عليه . فأرسلها مع عبد الرحمن بن أبي بكر فأهلت بعمرة ، من التنعيم .

قال مطر: قال أبو الزبير: فكانت عائشة إذا حجت صنعت كما صنعت مع نبي الله ﷺ .

١٣٨- (. . .) **حدثنا** أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير ، عن جابر رضي الله عنه . قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج . معنا النساء والولدان . فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت وبالصفا والمروة . فقال لنا رسول الله ﷺ : **«من لم يكن معه هدي فليحلل»** قال: قلنا: أي الحل ؟ قال: **«الحل كله»** قال: فأتينا النساء ، ولبسنا الثياب ، ومسسنا الطيب . فلما كان يوم التروية أهللنا بالحج . وكفانا الطواف الأول بين الصفا والمروة . فأمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل والبقر . كل سبعة منا في بدنة .

١٣٩- (١٢١٤) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما . قال: أمرنا النبي ﷺ ، لما أحللنا ، أن نحرم إذا توجهنا إلى منى . قال: فأهللنا من الأبطح .

١٤٠- (١٢١٥) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . قال: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول: لم يطف النبي ﷺ ، ولا أصحابه بين الصفا والمروة ، إلا طوافا واحدا . زاد في حديث محمد بن بكر: طوافه الأول .

١٤١- (١٢١٦) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . أخبرني عطاء . قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، في ناس معي . قال: أهللنا ، أصحاب محمد ﷺ ، بالحج خالصا وحده . قال عطاء: قال جابر: فقدم النبي ﷺ صبح رابعة مضت من ذي الحجة . فأمرنا أن نحل . قال عطاء: قال: **«حلوا وأصيبوا النساء»** . قال عطاء: ولم يعزم عليهم . ولكن أحلهن لهم فقلنا: لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس ، أمرنا أن نفضي إلى نسائنا . فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المني ! قال يقول جابر بيده (كأني أنظر إلى قوله بيده يحركها) قال: فقام النبي ﷺ فينا . فقال: **«قد علمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم . ولولا هديي لحللت كما تحلون . ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي .**

فحلوا» فحللنا وسمعنا وأطعنا . قال عطاء: قال جابر فقدم عليّ من سعايته . فقال: «بم أهللت؟» قال: بما أهل به النبي ﷺ. فقال له رسول الله ﷺ: «فأهد وامكث حراما» قال: وأهدى له علي هديا . فقال سراقة بن مالك بن جعشم: يا رسول الله ! ألعامنا هذا أم لأبد ؟ فقال: «لأبد» .

١٤٢- (. . .) حدثنا ابن نمير . حدثني أبي . حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما . قال: أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحج . فلما قدمنا مكة أمرنا أن نحل ونجعلها عمرة . فكبر ذلك علينا . وضاقت به صدورنا . فبلغ ذلك النبي ﷺ. فما ندري أشيء بلغه من السماء ، أم شيء من قبل الناس ! فقال: «أيها الناس ! أحلوا . فلولا الهدي الذي معي ، فعلت كما فعلتم» قال: فأحللنا حتى وطئنا النساء . وفعلنا ما يفعل الحلال . حتى إذا كان يوم التروية ، وجعلنا مكة بظهر أهللنا بالحج .

١٤٣- (. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبو نعيم . حدثنا موسى بن نافع . قال: قدمت مكة متمتعا بعمرة . قبل التروية بأربعة أيام . فقال الناس: تصير حجتك الآن مكية . فدخلت على عطاء بن أبي رباح فاستفتيته . فقال عطاء: حدثني جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما ؛ أنه حج مع رسول الله ﷺ عام ساق الهدي معه . وقد أهلوا بالحج مفردا . فقال رسول الله ﷺ: «أحلوا من إحرامكم . فطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة . وقصروا . وأقيموا حلالا حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج . واجعلوا التي قدمتم بها متعة» . قالوا: كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج ؟ قال: «افعلوا ما آمركم به . فإني لولا أني سقت الهدي ، لفعلت مثل الذي أمرتكم به . ولكن لا يحل مني حرام . حتى يبلغ الهدي محله» ففعلوا .

١٤٤- (. . .) وحدثنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي . حدثنا أبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي عن أبي عوانة ، عن أبي بشر ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما . قال: قدمنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج . فأمرنا رسول الله ﷺ أن نجعلها عمرة . ونحل . قال: وكان معه الهدي . فلم يستطع أن يجعلها عمرة .

* * * * * * * * * *

(١٨) باب: في المتعة بالحج والعمرة

١٤٥- (١٢١٧) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن

جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أبي نضرة قال: كان ابن عباس يأمر بالمتعة . وكان ابن الزبير ينهى عنها . قال: فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله . فقال: على يديَّ دارَ الحديثُ . تمتعنا مع رسول الله ﷺ. فلما قام عمر قال: إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء . وإن القرآن قد نزل منازله . فأتموا الحج والعمرة لله . كما أمركم الله . وأبتوا نكاح هذه النساء . فلن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل ، إلا رجمته بالحجارة .

(. . .) **وحدثنيه** زهير بن حرب . حدثنا عفان . حدثنا همام . حدثنا قتادة ، بهذا الإسناد . وقال في الحديث: فافصلوا حجكم من عمرتكم . فإنه أتم لحجكم . وأتم لعمرتكم .

١٤٦- (. . .) **وحدثنا** خلف بن هشام وأبو الربيع وقتيبة . جميعا عن حماد . قال خلف: حدثنا حماد بن زيد عن أيوب . قال: سمعت مجاهدا يحدث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما . قال: قدمنا مع رسول الله ﷺ ونحن نقول: لبيك ! بالحج . فأمرنا رسول الله ﷺ أن نجعلها عمرة .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب: حجة النبي ﷺ

١٤٧- (١٢١٨) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن حاتم . قال أبو بكر: حدثنا حاتم بن إسماعيل المدني عن جعفر بن محمد ، عن أبيه . قال: دخلنا على جابر بن عبد الله . فسأل عن القوم حتى انتهى إليّ . فقلت: أنا محمد بن علي بن حسين . فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى . ثم نزع زري الأسفل . ثم وضع كفه بين ثديي وأنا يومئذ غلام شاب . فقال: مرحبا بك . يا ابن أخي ! سل عما شئت . فسألته . وهو أعمى . وحضر وقت الصلاة . فقام في نساجة ملتحفا بها . كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها . ورداؤه إلى جنبه ، على المشجب . فصلى بنا . فقلت: أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ. فقال بيده . فعقد تسعا . فقال: إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج . ثم أذن في الناس في العاشرة ؛ أن رسول الله ﷺ حاج . فقدم المدينة بشر كثير . كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله ﷺ. ويعمل مثل عمله . فخرجنا معه . حتى أتينا ذا الحليفة . فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر . فأرسلت إلى رسول الله ﷺ : كيف أصنع ؟ قال: «اغتسلي . واستثفري بثوب وأحرمي» فصلى رسول الله ﷺ في المسجد . ثم ركب القصواء . حتى إذا استوت به ناقته على البيداء . نظرت إلى مد بصري بين يديه . من راكب وماش . وعن

يمينه مثل ذلك . وعن يساره مثل ذلك . ومن خلفه مثل ذلك . ورسول الله ﷺ بين أظهرنا . وعليه ينـــزل القرآن . وهو يعرف تأويله . وما عمل به من شيء عملنا به . فأهل بالتوحيد: «لبيك اللهم ! لبيك . لبيك لا شريك لك لبيك . إن الحمد والنعمة لك . والملك لا شريك لك» . وأهل الناس بهذا الذي يهلون به . فلم يرد رسول الله ﷺ عليهم شيئا منه . ولزم رسول الله ﷺ تلبيته .

قال جابر رضي الله عنه: لسنا ننوى إلا الحج . لسنا نعرف العمرة . حتى إذا أتينا البيت معه ، استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى أربعا . ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام . فقرأ: ﴿ وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥] فجعل المقام بينه وبين البيت . فكان أبي يقول: ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي ﷺ كان يقرأ في الركعتين: ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ . ثم رجع إلى الركن فاستلمه . ثم خرج من الباب إلى الصفا . فلما دنا من الصفا قرأ: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللّهِ ﴾ [البقرة: ١٥٨] «أبدأ بما بدأ الله به» فبدأ بالصفا . فرقي عليه . حتى رأى البيت فاستقبل القبلة . فوحد الله ، وكبره . وقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . لا إله إلا الله وحده . أنجز وعده . ونصر عبده . وهزم الأحزاب وحده» ثم دعا بين ذلك . قال مثل هذا ثلاث مرات . ثم نزل إلى المروة . حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى . حتى إذا صعدتا مشى . حتى إذا أتى المروة . ففعل على المروة كما فعل على الصفا . حتى إذا كان آخر طوافه على المروة فقال: «لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي . وجعلتها عمرة . فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل . وليجعلها عمرة» .

فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال: يا رسول الله ! ألعامنا هذا أم لأبد ؟ فشبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة في الأخرى . وقال: «دخلت العمرة في الحج» مرتين «لا بل لأبد أبد» وقدم عليّ من اليمن ببدن النبي ﷺ . فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حل . ولبست ثيابا صبيغا . واكتحلت . فأنكر ذلك عليها . فقالت: إن أبي أمرني بهذا . قال: فكان علي يقول بالعراق: فذهبت إلى رسول الله ﷺ محرشا على فاطمة . للذي صنعت . مستفتيا لرسول الله ﷺ فيما ذكرت عنه . فأخبرته أني أنكرت ذلك عليها . فقال: «صدقت صدقت . ماذا قلت حين فرضت الحج ؟» قـــال: قلت: اللهم ! إني أهل بما أهل به رسولك . قال: «فإن معي الهدي فلا تحل» قال: فكان جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن والذي أتى به النبي ﷺ مائة . قال: فحل الناس كلهم وقصروا . إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي . فلما كان يوم التروية

توجهوا إلى منى . فأهلوا بالحج . وركب رسول الله ﷺ فصلى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر . ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس . وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة . فسار رسول الله ﷺ ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام . كما كانت قريش تصنع في الجاهلية . فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة . فوجد القبة قد ضربت له بنمرة . فنزل بها . حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء . فرحلت له . فأتى بطن الوادي . فخطب الناس وقال: «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم . كحرمة يومكم هذا . في شهركم هذا . في بلدكم هذا . ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع . ودماء الجاهلية موضوعة . وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث . كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل . وربا الجاهلية موضوع . وأول ربا أضع ربانا . ربا عباس بن عبد المطلب . فإنه موضوع كله . فاتقوا الله في النساء . فإنكم أخذتموهن بأمان الله . واستحللتم فروجهن بكلمة الله . ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه . فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح . ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف . وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به . كتاب الله . وأنتم تسألون عني . فما أنتم قائلون ؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت . فقال بإصبعه السبابة ، يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس: «اللهم ! اشهد اللهم ! اشهد» ثلاث مرات . ثم أذن . ثم أقام فصلى الظهر . ثم أقام فصلى العصر . ولم يصل بينهما شيئا .

ثم ركب رسول الله ﷺ. حتى أتى الموقف . فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات . وجعل حبل المشاة بين يديه . واستقبل القبلة . فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس . وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص . وأردف أسامة خلفه . ودفع رسول الله ﷺ وقد شنق للقصواء الزمام . حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله . ويقول بيده اليمنى: «أيها الناس! السكينة السكينة» كلما أتى حبلاً من الحبال أرخى لها قليلاً . حتى تصعد . حتى أتى المزدلفة . فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين . ولم يسبح بينهما شيئاً . ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر . وصلى الفجر ، حتى تبين له الصبح ، بأذان وإقامة . ثم ركب القصواء . حتى أتى المشعر الحرام . فاستقبل القبلة . فدعاه وكبره وهلله ووحده . فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً . فدفع قبل أن تطلع الشمس . وأردف الفضل بن عباس . وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً . فلما دفع رسول الله ﷺ مرت به ظعن يجرين . فطفق الفضل ينظر إليهن . فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل . فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر . فحول

رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل . يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر . حتى أتى بطن مُحسر . فحرك قليلاً ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى . حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة . فرماها بسبع حصيات . يكبر مع كل حصاة منها . حصى الخذف . رمى من بطن الوادى . ثم انصرف إلى المنحر . فنحر ثلاثاً وستين بيده . ثم أعطى عليًّا فنحر ما غبر . وأشركه في هديه . ثم أمر من كل بدنة ببضعة . فجعلت في قدر . فطبخت . فأكلا من لحمها وشربا من مرقها . ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت . فصلى بمكة الظهر . فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم . فقال: «انزعوا . بنى عبد المطلب! فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم» فناولوه دلواً فشرب منه .

١٤٨- (. . .) **وحدثنا** عمر بن حفص بن غياث . حدثنا أبي . حدثنا جعفر بن محمد . حدثنا أبي . قال: أتيت جابر بن عبد الله فسألته عن حجة رسول الله ﷺ . وساق الحديث بنحو حديث حاتم بن إسماعيل . وزاد في الحديث: وكانت العرب يدفع بهم أبو سيارة على حمار عري . فلما أجاز رسول الله ﷺ من المزدلفة بالمشعر الحرام لم تشك قريش أنه سيقتصر عليه . ويكون منـــزله ثم . فأجاز ولم يعرض له حتى أتى عرفات فنـــزل .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب : ما جاء أن عرفة كلها موقف

١٤٩- (. . .) **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث . حدثنا أبي عن جعفر . حدثني أبي عن جابر في حديثه ذلك: أن رسول الله ﷺ قال: «نحرت ههنا . ومنى كلها منحر . فانحروا في رحالكم . ووقفت ههنا . وعرفة كلها موقف . ووقفت ههنا . وجمع كلها موقف» .

١٥٠- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا يحيى بن آدم . حدثنا سفيان عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أتى الحجر فاستلمه . ثم مشى على يمينه . فرمل ثلاثا ومشى أربعا .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب : في الوقوف وقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾

١٥١- (١٢١٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كان قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة . وكانوا يسمون

الحمس . وكان سائر العرب يقفون بعرفة . فلما جاء الإسلام أمر الله عز وجل نبيه ﷺ أن يأتي عرفات فيقف بها . ثم يفيض منها . فذلك قوله عز وجل: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ [البقرة: ١٩٩] .

١٥٢- (. . .) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . حدثنا هشام عن أبيه . قال: كانت العرب تطوف بالبيت عراة . إلا الحمس . والحمس قريش وما ولدت . كانوا يطوفون عراة . إلا أن تعطيهم الحمس ثيابا . فيعطي الرجال الرجال والنساء النساء . وكانت الحمس لا يخرجون من المزدلفة . وكان الناس كلهم يبلغون عرفات . قال هشام: فحدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت: الحمس هم الذين أنزل الله عز وجل فيهم: ﴿ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ [البقرة: ١٩٩] . قالت: كان الناس يفيضون من عرفات . وكان الحمس يفيضون من المزدلفة . يقولون: لا نفيض إلا من الحرم فلما نزلت: ﴿ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ ، رجعوا إلى عرفات .

١٥٣- (١٢٢٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . جميعا عن ابن عيينة . قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو . سمع محمد بن جبير بن مطعم يحدث عن أبيه ، جبير ابن مطعم ، قال: أضللت بعيرا لي . فذهبت أطلبه يوم عرفة . فرأيت رسول الله ﷺ واقفا مع الناس بعرفة . فقلت: والله إن هذا لمن الحمس . فما شأنه ههنا ؟ وكانت قريش تعد من الحمس .

* * * * * * * * * * *

(٢٢) باب: في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام

١٥٤- (١٢٢١) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . أخبرنا شعبة عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى قال: قدمت على رسول الله ﷺ وهو منيخ بالبطحاء . فقال لي: «أحججت ؟» فقلت: نعم . فقال: «بم أهللت ؟» قال: قلت: لبيك بإهلال كإهلال النبي ﷺ . قال: «فقد أحسنت . طف بالبيت وبالصفا والمروة . وأحل» قال: فطفت بالبيت وبالصفا والمروة . ثم أتيت امرأة من بني قيس . ففلت رأسي . ثم أهللت بالحج . قال: فكنت أفتي به الناس . حتى كان في خلافة عمر رضي الله عنه . فقال له رجل: يا أبا موسى! أو: ياعبد الله بن قيس ! رويدك بعض فتياك . فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك . فقال: يا أيها الناس ! من كنا أفتيناه فتيا فليتئد . فإن أمير المؤمنين قادم عليكم . فبه فائتموا . قال: فقدم عمر رضي الله عنه . فذكرت

ذلك له . فقال: إن نأخذ بكتاب الله فإن كتاب الله يأمر بالتمام . وإن نأخذ بسنة رسول الله ﷺ فإن رسول الله ﷺ لم يحل حتى بلغ الهدي محله .

(. . .) **وحدثناه** عبيد الله بن معاذ . حدثنا شعبة ، في هذا الإسناد ، نحوه .

١٥٥- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدى) حدثنا سفيان عن قيس ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موس رضي الله عنه . قال: قدمت على رسول الله ﷺ وهو منيخ بالبطحاء . فقال: «بم أهللت ؟» قال: قلت: أهللت بإهلال النبي ﷺ . قال: «هل سقت من هدي ؟» قلت: لا . قال: «فطف بالبيت وبالصفا والمروة . ثم حل» فطفت بالبيت وبالصفا والمروة . ثم أتيت امرأة من قومي فمشطتني وغسلت رأسي . فكنت أفتي الناس بذلك في إمارة أبي بكر وإمارة عمر . فإني لقائم بالموسم إذ جاءني رجل فقال: إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسك . فقلت: أيها الناس ! من كنا أفتيناه بشيء فليتئد فهذا أمير المؤمنين قادم عليكم . فبه فائتموا . فلما قدم قلت: يا أمير المؤمنين ! ماهذا الذي أحدثت في شأن النسك ؟ قال: إن نأخذ بكتاب الله فإن الله عزوجل قال: ﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ للَّه ﴾ [البقرة: ١٩٦] وإن نأخذ بسنة نبينا عليه الصلاة والسلام ، فإن النبي ﷺ لم يحل حتى نحر الهَدي .

١٥٦- (. . .) **وحدثني** إسحاق بن منصور وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا جعفر بن عون . أخبرنا أبو عميس عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ بعثني إلى اليمن . قال: فوافقته في العام الذي حج فيه . فقال لي رسول الله ﷺ : «يا أبا موسى ! كيف قلت حين أحرمت ؟» قال: قلت: لبيك إهلالا كإهلال النبي ﷺ . فقال: «هل سقت هديا ؟» فقلت: لا . قال: «فانطلق فطف بالبيت وبين الصفا والمروة . ثم أحل» ثم ساق الحديث بمثل حديث شعبة وسفيان .

١٥٧- (١٢٢٢) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن عمارة بن عمير ، عن إبراهيم بن أبي موسى عن أبي موسى ؛ أنه كان يفتي بالمتعة . فقال له رجل: رويدك ببعض فتياك . فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعد . حتى لقيه بعد . فسأله . فقال عمر: قد علمت أن النبي ﷺ قد فعله ، وأصحابه . ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن في الأراك . ثم يروحون في الحج تقطر رؤوسهم .

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب: جواز التمتع

١٥٨- (١٢٢٣) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن قتادة. قال: قال عبد الله بن شقيق: كان عثمان ينهى عن المتعة. وكان علي يأمر بها. فقال عثمان لعلي كلمة. ثم قال علي: لقد علمت أنا قد تمتعنا مع رسول الله ﷺ. فقال: أجل. ولكنا كنا خائفين.

(...) وحدثنيه يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). أخبرنا شعبة، بهذا الإسناد، مثله.

١٥٩- (...) وحدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب. قال: اجتمع علي وعثمان رضي الله عنهما بعسفان. فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة. فقال علي: ماتريد إلى أمر فعله رسول الله ﷺ، تنهى عنه؟ فقال عثمان: دعنا منك. فقال: إني لا أستطيع أن أدعك. فلما أن رأى علي ذلك، أهل بهما جميعا.

١٦٠- (١٢٢٤) وحدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة.

١٦١- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان، عن عياش العامري، عن إبراهيم التيمي. عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: كانت لنا رخصة. يعني المتعة في الحج.

١٦٢- (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير عن فضيل، عن زبيد، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه. قال: قال أبو ذر رضي الله عنه: لا تصلح المتعتان إلا لنا خاصة. يعني متعة النساء ومتعة الحج.

١٦٣- (...) حدثنا قتيبة. حدثنا جرير عن بيان، عن عبد الرحمن بن أبي الشعثاء. قال: أتيت إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي. فقلت: إني أهم أن أجمع العمرة والحج، العام. فقال إبراهيم النخعي: لكن أبوك لم يكن ليهم بذلك. قال قتيبة: حدثنا جرير عن بيان، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه؛ أنه مر بأبي ذر رضي الله عنه بالربذة. فذكر له ذلك. فقال: إنما كانت لنا خاصة دونكم.

١٦٤- (١٢٢٥) وحدثنا سعيد بن منصور وابن أبي عمر . جميعا عن الفزاري . قال سعيد: حدثنا مروان بن معاوية . أخبرنا سليمان التيمي عن غنيم بن قيس قال: سألت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن المتعة ؟ فقال: فعلناها . وهذا يومئذ كافر بالعرش . يعني بيوت مكة .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن سعيد عن سليمان التيمي ، بهذا الإسناد ، وقال في روايته: يعني معاوية .

(. . .) وحدثني عمرو الناقد . حدثنا أبو أحمد الزبيري . حدثنا سفيان . ح وحدثني محمد بن أبي خلف . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا شعبة . جميعا عن سليمان التيمي ، بهذا الإسناد ، مثل حديثهما . وفي حديث سفيان: المتعة في الحج .

١٦٥- (١٢٢٦) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . حدثنا الجريري عن أبي العلاء ، عن مطرف ، قال: قال لي عمران بن حصين: إني لأحدثك بالحديث ، اليوم ، ينفعك الله به بعد اليوم . واعلم أن رسول الله ﷺ قد أعمر طائفة من أهله في العشر . فلم تنـــزل آية تنسخ ذلك . ولم ينه عنه حتى مضى لوجهه . ارتأى كل امرئ ، بعد ، ما شاء أن يرتئي .

١٦٦- (. . .) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم . كلاهما عن وكيع . حدثنا سفيان عن الجريري ، في هذا الإسناد . وقال ابن حاتم في روايته: ارتأى رجـــل برأيـــه ما شاء . يعني عمر .

١٦٧- (. . .) وحدثني عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن حميد بن هلال ، عن مطرف . قال: قال لي عمران بن حصين: أحدثك حديثا عسى الله أن ينفعك به: إن رسول الله ﷺ جمع بين حجة وعمرة . ثم لم ينه عنه حتى مات . ولم ينـــزل فيه قرآن يحرمه . وقد كان يسلم عليّ حتى اكتويت . فتركت . ثم تركت الكي فعاد .

(. . .) وحدثناه محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن حميد بن هلال . قال: سمعت مطرفا قال: قال لي عمران بن حصين . بمثل حديث معاذ .

١٦٨- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة ، عن قتادة ، عن مطرف ، قال: بعث إلي عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه . فقال: إني كنت محدثك بأحاديث . لعل الله أن ينفعك بها بعدي . فإن عشت فاكتم عني .

وإن مت فحدث بها إن شئت: إنه قد سلم علي . واعلم أن نبي الله ﷺ قد جمع بين حج وعمرة . ثم لم ينـــزل فيها كتاب الله ، ولم ينه عنها نبي الله ﷺ. قال رجل فيها برأيه ما شاء .

١٦٩- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . حدثنا عيسى بن يونس . حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ، عن عمران بن الحصين رضي الله عنه . قال: أعلم أن رسول الله ﷺ جمع بين حج وعمرة . ثم لم ينـــزل فيها كتاب . ولم ينهنا عنهما رسول الله ﷺ. قال فيها رجل برأيه ما شاء .

١٧٠- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثني عبد الصمد . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن مطرف ، عن عمران بن حصين رضي الله عنه . قال: تمتعنا مع رسول الله ﷺ. ولم ينـــزل فيه القرآن . قال رجل برأيه ما شاء .

١٧١- (. . .) وحدثنيه حجاج بن الشاعر . حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد . حدثنا إسماعيل بن مسلم . حدثني محمد بن واسع عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ، عن عمران بن حصين رضي الله عنه ، بهذا الحديث . قال: تمتع نبي الله ﷺ وتمتعنا معه .

١٧٢- (. . .) حدثنا حامد بن عمر البكراوي ومحمد بن أبي بكر المقدمي . قالا: حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا عمران بن مسلم عن أبي رجاء . قال: قال عمران بن حصين: نزلت آية المتعة في كتاب الله (يعني متعة الحج) . وأمرنا بها رسول الله ﷺ . ثم لم تنـــزل آية تنسخ آية متعة الحج . ولم ينه عنها رسول الله ﷺ حتى مات . قال رجل برأيه ، بعد ، ما شاء .

١٧٣- (. . .) وحدثنيه محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن عمران القصير . حدثنا أبو رجاء عن عمران بن حصين ، بمثله . غير أنه قال: وفعلناها مع رسول الله ﷺ . ولم يقل: وأمرنا بها .

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: وجوب الدم على المتمتع ، وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله

١٧٤- (١٢٢٧) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ؛ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج . وأهدى . فساق معه الهدي من ذي الحليفة . وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة . ثم أهل بالحج . وتمتع الناس مع رسول الله ﷺ

بالعمرة إلى الحج . فكان من الناس من أهدى فساق الهدي . ومنهم من لم يهد . فلما قدم رسول الله ﷺ مكة قال للناس: «من كان منكم أهدى ، فإنه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه . ومن لم يكن منكم أهدى ، فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل . ثم ليهل بالحج وليهد . فمن لم يجد هديا ، فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله» وطاف رسول الله ﷺ حين قدم مكة . فاستلم الركن أول شيء . ثم خبّ ثلاثة أطواف من السبع . ومشى أربعة أطواف . ثم ركع ، حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ، ركعتين . ثم سلم فانصرف . فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف . ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ، ونحر هديه يوم النحر ، وأفاض . فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه . وفعل ، مثل مافعل رسول الله ﷺ ، من أهدى وساق الهدي من الناس .

١٧٥- (١٢٢٨) **وحدثنيه** عبد الملك بن شعيب . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته عن رسول الله ﷺ في تمتعه بالحج إلى العمرة . وتمتع الناس معه . بمثل الذي أخبرني سالم بن عبد الله عـن عبد الله رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٢٥) باب : بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد

١٧٦- (١٢٢٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن حفصة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: يا رسول الله ! ما شأن الناس حلوا ولم تحلل أنت من عمرتك ؟ قال: «إني لبدت رأسي . وقلدت هديي . فلا أحل حتى أنحر» .

(. . .) **وحدثناه** ابن نمير . حدثنا خالد بن مخلد عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن حفصة رضي الله عنهم قالت: قلت: يا رسول الله ! مالك لم تحل ؟ بنحوه .

١٧٧- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله . قال: أخبرني نافع عن ابن عمر ، عن حفصة رضي الله عنهم قالت: قلت للنبي ﷺ : ما شأن الناس حلوا ولم تحل من عمرتك ؟ قال: «إني قلدت هديي ، ولبدت رأسي ، فلا أحل حتى أحل من الحج» .

١٧٨- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيد الله عن

نافع ، عن ابن عمر ؛ أن حفصة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله ! بمثل حديث مالك: «فلا أحل حتى أنحر» .

١٧٩- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا هشام بن سليمان المخزومي وعبد المجيد عن ابن جريج ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال: حدثتني حفصة رضي الله عنها أن النبي ﷺ أمر أزواجه أن يحللن عام حجة الوداع . قالت حفصة: فقلت: ما يمنعك أن تحل ؟ قال: «إني لبدت رأسي ، وقلدت هديي ، فلا أحل حتى أنحر هديي» .

* * * * * * * * * * *

(٢٦) باب: بيان جواز التحلل بالإحصار وجواز القران

١٨٠- (١٢٣٠) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما خرج في الفتنة معتمرا . وقال: إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ . فخرج فأهل بعمرة . وسار حتى إذا ظهر على البيداء التفت إلى أصحابه فقال: ما أمرهما إلا واحد . أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة . فخرج حتى إذا جاء البيت طاف به سبعا . وبين الصفا والمروة ، سبعا . لم يزد عليه . ورأى أنه مجزئ عنه . وأهدى .

١٨١- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . حدثني نافع ؛ أن عبد الله بن عبد الله ، وسالم بن عبد الله كلّما عبد الله حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير . قالا: لا يضرك أن لا تحج العام . فإنا نخشى أن يكون بين الناس قتال يحال بينك وبين البيت . قال: فإن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل رسول الله ﷺ وأنا معه . حين حالت كفار قريش بينه وبين البيت . أشهدكم أني قد أوجبت عمرة . فانطلق حتى أتى ذا الحليفة فلبى بالعمرة . ثم قال: إن خلّي سبيلي قضيت عمرتي . وإن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل رسول الله ﷺ وأنا معه . ثم تلا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] ثم سار حتى إذا كان بظهر البيداء قال: ما أمرهما إلا واحد . إن حيل بيني وبين العمرة حيل بيني وبين الحج . أشهدكم أني قد أوجبت حجة مع عمرة . فانطلق حتى ابتاع بقديد هديا . ثم طاف لهما طوافا واحدا بالبيت وبين الصفا والمروة . ثم لم يحل منهما حتى حل منهما بحجة ، يوم النحر .

(. . .) وحدثناه ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع . قال: أراد ابن عمر

الحج حين نزل الحجاج بابن الزبير . واقتص الحديث مثل هذه القصة . وقال في آخر الحديث: وكان يقول: من جمع بين الحج والعمرة كفاه طواف واحد . ولم يحل حتى يحل منهما جميعا .

١٨٢- (. . .) وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتية (واللفظ له) حدثنا ليث عن نافع ؛ أن ابن عمر أراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير . فقيل له: إن الناس كائن بينهم قتال . وإنا نخاف أن يصدوك . فقال: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١] . أصنع كما صنع رسول الله ﷺ. إني أشهدكم أني قد أوجبت عمرة . ثم خرج حتى إذا كان بظاهر البيداء قال: ما شأن الحج والعمرة إلا واحد . اشهدوا (قال ابن رمح: أشهدكم) أني قد أوجبت حجا مع عمرتي . وأهدي هديا اشتراه بقديد . ثم انطلق يهل بهما جميعا . حتى قدم مكة . فطاف البيت وبالصفا والمروة . ولم يزد على ذلك . ولم ينحر . ولم يحلق . ولم يقصر . ولم يحلل من شيء حرم منه . حتى كان يوم النحر فنحر وحلق . ورأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول .

وقال ابن عمر: كذلك فعل رسول الله ﷺ.

١٨٣- (. . .) حدثنا أبو الربيع الزهراني وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثني إسماعيل . كلاهما عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، بهذه القصة . ولم يذكر النبي ﷺ إلا في أول الحديث . حين قيل له: يصدوك عن البيت . قال: إذن أفعل كما فعل رسول الله ﷺ. ولم يذكر في آخر الحديث: هكذا فعل رسول الله ﷺ. كما ذكره الليث .

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: في الإفراد والقران بالحج والعمرة

١٨٤- (١٢٣١) حدثنا يحيى بن أيوب وعبد الله بن عون الهلالي . قالا: حدثنا عباد بن عباد المهلبي . حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر (في رواية يحيى) قال: أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحج مفردا . (وفي رواية ابن عون) أن رسول الله ﷺ أهل بالحج مفردا .

١٨٥- (١٢٣٢) وحدثنا سريج بن يونس . حدثنا هشيم . حدثنا حميد عن بكر ، عن أنس رضي الله عنه . قال: سمعت النبي ﷺ يلبي بالحج والعمرة جميعا .

قال بكر: فحدثت بذلك ابن عمر . فقال: لبى بالحج وحده . فلقيت أنسا فحدثته بقول ابن عمر فقال أنس: ما تعدّوننا إلا صبيانا ! سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لبيك عمرة وحجا» .

١٨٦- (. . .) وحدثني أمية بن بسطام العيشي . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا حبيب بن الشهيد عن بكر بن عبد الله . حدثنا أنس رضي الله عنه ؛ أنه رأى النبي ﷺ جمع بينهما . بين الحج والعمرة . قال: فسألت ابن عمر . فقال: أهللنا بالحج . فرجعت إلى أنس فأخبرته ما قال ابن عمر . فقال: كأنما كنا صبيانا!

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: ما يلزم من أحرم بالحج ، ثم قدم مكة ، من الطواف والسعي

١٨٧- (١٢٣٣) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا عبثر عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن وبرة . قال: كنت جالسا عند ابن عمر . فجاءه رجل فقال: أيصلح لي أن أطوف بالبيت قبل أن آتي الموقف . فقال: نعم . فقال: فإن ابن عباس يقول: لا تطف بالبيت حتى تأتي الموقف . فقال ابن عمر: فقد حج رسول الله ﷺ فطاف بالبيت قبل أن يأتي الموقف . فبقول رسول الله ﷺ أحق أن تأخذ ، أو بقول ابن عباس ، إن كنت صادقا ؟

١٨٨- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن بيان ، عن وبرة . قال: سأل رجل ابن عمر رضي الله عنهما: أطوف بالبيت وقد أحرمت بالحج ؟ فقال: وما يمنعك ؟ قال: إني رأيت ابن فلان يكرهه وأنت أحب إلينا منه . رأيناه قد فتنته الدنيا . فقال: وأينا (أو أيكم) لم تفتنه الدنيا؟ ثم قال: رأينا رسول الله ﷺ أحرم بالحج . وطاف بالبيت . وسعى بين الصفا والمروة . فسنة الله وسنة رسوله ﷺ أحق أن تتبع ، من سنة فلان ، إن كنت صادقا .

١٨٩- (١٢٣٤) حدثني زهير بن حرب . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار . قال: سألنا ابن عمر عن رجل قدم بعمرة . فطاف بالبيت ولم يطف بين الصفا والمروة . أيأتي امرأته؟ فقال: قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعا . وصلى خلف المقام ركعتين . وبين الصفا والمروة ، سبعا . وقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة .

(. . .) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني عن حماد بن زيد . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . جميعا عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ نحو حديث ابن عيينة .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: ما يلزم، من طاف بالبيت وسعى، من البقاء على الإحرام وترك التحلل

١٩٠- (١٢٣٥) حدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن محمد بن عبد الرحمن ؛ أن رجلا من أهل العراق قال له: سل لي عروة ابن الزبير عن رجل يهل بالحج . فإذا طاف بالبيت أيحل أم لا ؟ فإن قال لك: لا يحل . فقل له: إن رجلا يقول ذلك . قال: فسألته فقال: لا يحل من أهل بالحج إلا بالحج . قلت: فإن رجلا كان يقول ذلك . قال: بئس ما قال . فتصداني الرجل فسألني فحدثته . فقال: فقل له: فإن رجلا كان يخبر أن رسول الله ﷺ قد فعل ذلك . وما شأن أسماء والزبير قد فعلا ذلك . قال: فجئته فذكرت له ذلك . فقال: من هذا ؟ فقلت: لا أدري . قال: فما باله لا يأتيني بنفسه يسألني ؟ أظنه عراقيا . قلت: لا أدري . قال: فإنه قد كذب . قد حج رسول الله ﷺ فأخبرتني عائشة رضي الله عنها ؛ أن أول شيء بدأ به حين قدم مكة أنه توضأ . ثم طاف بالبيت . ثم حج أبو بكر فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت . ثم لم يكن غيره . ثم عمر ، مثل ذلك . ثم حج عثمان فرأيته أول شيء بدأ به الطواف بالبيت . ثم لم يكن غيره . ثم معاوية وعبد الله بن عمر . ثم حججت مع أبي ، الزبير بن العوام . فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت . ثم لم يكن غيره . ثم رأيت المهاجرين والأنصار يفعلون ذلك . ثم لم يكن غيره . ثم آخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر . ثم لم ينقضها بعمرة . وهذا ابن عمر عندهم أفلا يسألونه ؟ ولا أحد ممن مضى ما كانوا يبدؤون بشيء حين يضعون أقدامهم أول من الطواف بالبيت . ثم لا يحلون . وقد رأيت أمي وخالتي حين تقدمان لا تبدآن بشيء أول من البيت تطوفان به . ثم لا تحلان . وقد أخبرتني أمي أنها أقبلت هي وأختها والزبير وفلان وفلان بعمرة قط . فلما مسحوا الركن حلوا . وقد كذب فيما ذكر من ذلك .

١٩١- (١٢٣٦) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) حدثنا روح بن عبادة . حدثنا ابن جريج . حدثني منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية بنت شيبة ، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما . قالت: خرجنا محرمين . فقال رسول الله ﷺ: «**من كان معه هدي ، فليقم على إحرامه . ومن لم يكن معه هدي ، فليحلل**» فلم يكن معي هدي فحللت: وكان مع الزبير هدي فلم يحلل .

قالت: فلبست ثيابي ثم خرجت فجلست إلى الزبير . فقال: قومي عني . فقلت: أتخشى أن أثب عليك ؟

١٩٢- (. . .) وحدثني عباس بن عبد العظيم العنبري . حدثنا أبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي . حدثنا وهيب . حدثنا منصور بن عبد الرحمن عن أمه ، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما . قالت: قدمنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج . ثم ذكر بمثل حديث ابن جريج . غير أنه قال: فقال: استرخي عني . استرخي عني . فقلت: أتخشى أن أثب عليك ؟ .

١٩٣- (١٢٣٧) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى . قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو عن أبي الأسود ؛ أن عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما حدثه ؛ أنه كان يسمع أسماء ، كلما مرت بالحجون تقول: صلى الله على رسوله وسلم . لقد نزلنا معه ههنا . ونحن ، يومئذ ، خفاف الحقائب . قليل ظهرنا . قليل أزوادنا . فاعتمرت أنا وأختي عائشة والزبير وفلان وفلان . فلما مسحنا البيت أحللنا . ثم أهللنا من العشي بالحج . قال هارون في روايته: أن مولى أسماء . ولم يسم: عبد الله .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: في متعة الحج

١٩٤- (١٢٣٨) حدثنا محمد بن حاتم . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا شعبة عن مسلم القرّي . قال: سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن متعة الحج ؟ فرخص فيها . وكان ابن الزبير ينهى عنها . فقال: هذه أم الزبير تحدث ؛ أن رسول الله ﷺ رخص فيها . فادخلوا عليها فاسألوها . قال: فدخلنا عليها . فإذا امرأة ضخمة عمياء . فقالت: قد رخص رسول الله ﷺ فيها .

١٩٥- (. . .) وحدثناه ابن المثنى . حدثنا عبد الرحمن . ح وحدثناه ابن بشار . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) جميعا عن شعبة ، بهذا الإسناد . فأما عبد الرحمن ففي حديثه المتعة . ولم يقل: متعة الحج . وأما ابن جعفر فقال: قال شعبة: قال مسلم: لا أدري متعة الحج أو متعة النساء .

١٩٦- (١٢٣٩) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة . حدثنا مسلم القرّي . سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول: أهل النبي ﷺ بعمرة . وأهل أصحابه بحج . فلم يحل النبي ﷺ ولا من ساق الهدي من أصحابه . وحل بقيتهم . فكان طلحة بن عبيد الله فيمن ساق الهدي فلم يحل .

١٩٧- (. . .) وحدثناه محمد بن بشار . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) حدثنا شعبة ،

بهذا الإسناد . غير أنه قال: وكان ممن لم يكن معه الهدي طلحة بن عبيد الله . ورجل آخر . فأحلا .

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب: جواز العمرة في أشهر الحج

١٩٨- (١٢٤٠) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا وهيب . حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض . ويجعلون المحرم صفر . ويقولون: إذا برأ الدبر . وعفا الأثر . وانسلخ صفر ، حلت العمرة لمن اعتمر . فقدم النبيﷺ وأصحابه صبيحة رابعة . مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة . فتعاظم ذلك عندهم . فقالوا: يا رسول الله ! أي الحل ؟ قال: «**الحل كله**» .

١٩٩- (. . .) **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن أيوب ، عن أبي العالية البراء ؛ أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول: أهل رسول اللهﷺ بالحج . فقدم لأربع مضين من ذي الحجة . فصلى الصبح . وقال: لما صلى الصبح: «**من شاء أن يجعلها عمرة ، فليجعلها عمرة**» .

٢٠٠- (. . .) **وحدثناه** إبراهيم بن دينار . حدثنا روح . ح وحدثنا أبو داود المباركي . حدثنا أبو شهاب . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى بن كثير . كلهم عن شعبة ، في هذا الإسناد . أما روح ويحيى بن كثير فقالا كما قال نصر: أهل رسول اللهﷺ بالحج . وأما أبو شهاب ففي روايته: خرجنا مع رسول اللهﷺ نهل بالحج . وفي حديثهم جميعا: فصلى الصبح بالبطحاء . خلا الجهضمي فإنه لم يقله .

٢٠١- (. . .) **وحدثنا** هارون بن عبد الله . حدثنا محمد بن الفضل السدوسي . حدثنا وهيب . أخبرنا أيوب عن أبي العالية البراء عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: قدم النبيﷺ وأصحابه لأربع خلون من العشر . وهم يلبون بالحج . فأمرهم أن يجعلوها عمرة .

٢٠٢- (. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن أيوب ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: صلى رسول اللهﷺ الصبح بذي طوى . وقدم لأربع مضين من ذي الحجة . وأمر أصحابه أن يحولوا إحرامهم بعمرة . إلا من كان معه الهدي .

٢٠٣- (١٢٤١) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ (واللفظ له) حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: قال رسول الله ﷺ : **«هذه عمرة استمتعنا بها . فمن لم يكن عنده الهدي فليحل الحل كله . فإن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة»** .

٢٠٤- (١٢٤٢) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت أبا جمرة الضبعي قال: تمتعت فنهاني ناس عن ذلك . فأتيت ابن عباس فسألته عن ذلك ؟ فأمرني بها .

قال: ثم انطلقت إلى البيت فنمت . فأتاني آت في منامي فقال: عمرة متقبلة وحج مبرور . قال: فأتيت ابن عباس فأخبرته بالذي رأيت . فقال: الله أكبر ! الله أكبر ! سنة أبي القاسم ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٣٢) باب: تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام

٢٠٥- (١٢٤٣) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . جميعا عن ابن أبي عدي . قال ابن المثنى: حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة ، عن قتادة ، عن أبي حسان عن ابن عباس رضي الله عنهما . قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر بذي الحليفة . ثم دعا بناقته فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن . وسلت الدم . وقلدها نعلين . ثم ركب راحلته . فلما استوت به على البيداء ، أهل بالحج .

(. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن قتادة ، في هذا الإسناد ، بمعنى حديث شعبة . غير أنه قال: إن نبي الله ﷺ لما أتى ذا الحليفة . ولم يقل: صلى بها الظهر .

٢٠٦- (١٢٤٤) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . قال: حدثنا شعبة عن قتادة . قال: سمعت أبا حسان الأعرج قال: قال رجل من بني الهجيم لابن عباس: ما هذا الفتيا التي قد تشغفت أو تشغبت بالناس ، أن من طاف بالبيت فقد حل ؟ فقال: سنة نبيكم ﷺ . وإن رغمتم .

٢٠٧- (. . .) **وحدثني** أحمد بن سعيد الدارمي . حدثنا أحمد بن إسحاق . حدثنا همام ابن يحيى عن قتادة ، عن أبي حسان . قال: قيل لابن عباس: إن هذا الأمر قد تفشغ بالناس ، من طاف بالبيت فقد حل . الطواف عمرة . فقال: سنة نبيكم ﷺ . وإن رغمتم .

٢٠٨- (١٢٤٥) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء . قال: كان ابن عباس يقول: لا يطوف بالبيت حاج ولا غير حاج إلا حل . قلت لعطاء: من أين يقول ذلك؟ قال: من قول الله تعالى: ﴿ ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ [الحج: ٣٣] قال: قلت: فإن ذلك بعد المعرّف . فقال: كان ابن عباس يقول: هو بعد المعرّف وقبله . وكان يأخذ ذلك من أمر النبي ﷺ . حين أمرهم أن يحلوا في حجة الوداع .

* * * * * * * * * * *

(٣٣) باب: التقصير في العمرة

٢٠٩- (١٢٤٦) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير ، عن طاوس . قال: قال ابن عباس: قال لي معاوية أعلمت أني قصرت من رأس رسول الله ﷺ عند المروة بمشقص فقلت له: لا أعلم هذا إلاحجة عليك .

٢١٠- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . حدثني الحسن بن مسلم عن طاوس ، عن ابن عباس ؛ أن معاوية بن أبي سفيان أخبره قال: قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص . وهو على المروة . أو رأيته يقصر عنه بمشقص . وهو على المروة .

٢١١- (١٢٤٧) حدثني عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى . حدثنا داود عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ نصرخ بالحج صراخا . فلما قدمنا مكة أمرنا أن نجعلها عمرة . إلا من ساق الهدي . فلما كان يوم التروية ، ورحنا إلى منى ، أهللنا بالحج .

٢١٢- (١٢٤٨) وحدثنا حجاج بن الشاعر . حدثنا معلى بن أسد . حدثنا وهيب بن خالد عن داود ، عن أبي نضرة ، عن جابر . وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما . قالا: قدمنا مع النبي ﷺ ونحن نصرخ بالحج صراخا .

(١٢٤٩) حدثني حامد بن عمر البكراوي . حدثنا عبد الواحد عن عاصم ، عن أبي نضرة . قال: كنت عند جابر بن عبد الله . فأتاه آت فقال: إن ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين . فقال جابر: فعلمناهما مع رسول الله ﷺ . ثم نهانا عنهما عمر . فلم نعد لهما .

* * * * * * * * * * *

(٣٤) باب: إهلال النبي ﷺ وهديه

٢١٣- (١٢٥٠) **حدثني** محمد بن حاتم . حدثنا ابن مهدي . حدثنا سليم بن حيان عن مروان الأصفر (الأصغر) ، عن أنس رضي الله عنه ؛ أن عليا قدم من اليمن . فقال له النبي ﷺ : **«بم أهللت»** فقال: أهللت بإهلال النبي ﷺ . قال: **«لولا أن معي الهدي ، لأحللت»** .

(. . .) **وحدثنيه** حجاج بن الشاعر . حدثنا عبد الصمد . ح وحدثني عبد الله بن هاشم . حدثنا بهز . قالا: حدثنا سليم بن حيان ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في رواية بهز: **«لحللت»** .

٢١٤- (١٢٥١) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن يحيى بن أبي إسحاق وعبد العزيز بن صهيب وحميد ؛ أنهم سمعوا أنسا رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ أهل بهما جميعا: **«لبيك عمرة وحجا . لبيك عمرة وحجا»** .

٢١٥- (. . .) **وحدثنيه** علي بن حُجْر . أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عن يحيى بن أبي إسحاق وحميد الطويل . قال يحيى: سمعت أنسا يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: **«لبيك عمرة وحجا»** وقال . حميد . قال أنس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لبيك عمرة وحج»** .

٢١٦- (١٢٥٢) **وحدثنا** سعيد بن منصور وعمرو الناقد وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة ، قال سعيد: حدثنا سفيان بن عيينة . حدثني الزهري عن حنظلة الأسلمي . قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي ﷺ قال: **«والذي نفسي بيده ! ليهلن ابن مريم بفج الروحاء ، حاجا أو معتمرا ، أو ليثنينهما»** .

(. . .) **وحدثناه** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد ، مثله . قال: **«والذي نفس محمد بيده!»** .

(. . .) **وحدثنيه** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن حنظلة بن علي الأسلمي ؛ أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ : **«والذي نفسي بيده!»** بمثل حديثهما .

* * * * * * * * * * *

(٣٥) باب: بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن

٢١٧- (١٢٥٣) **حدثنا** هداب بن خالد . حدثنا همام . حدثنا قتادة ؛ أن أنسا رضي الله عنه

أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمر . كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجته: عمرة من الحديبية ، أو من زمن الحديبية ، في ذي القعدة . وعمرة من العام المقبل ، في ذي القعدة . وعمرة من جعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة . وعمرة مع حجته .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثني عبد الصمد . حدثنا همام . حدثنا قتادة . قال: سألت أنسا: كم حج رسول الله ﷺ ؟ قال: حجة واحدة . واعتمر أربع عمر . ثم ذكر بمثل حديث هدّاب .

٢١٨- (١٢٥٤) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا الحسن بن موسى . أخبرنا زهير عن أبي إسحاق . قال: سألت زيد بن أرقم: كم غزوت مع رسول الله ﷺ ؟ قال: سبع عشرة . قال: وحدثني زيد بن أرقم ؛ أن رسول الله ﷺ غزا تسع عشرة . وأنه حج بعد ما هاجر حجة واحدة ؛ حجة الوداع . قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى .

٢١٩- (١٢٥٥) وحدثنا هارون بن عبد الله . أخبرنا محمد بن بكر البرساني . أخبرنا ابن جريج . قال: سمعت عطاء يخبر قال: أخبرني عروة بن الزبير قال: كنت أنا وابن عمر مستندين إلى حجرة عائشة . وإنا لنسمع ضربها بالسواك تستن . قال: فقلت: يا أبا عبد الرحمن ! أعتمر النبي ﷺ في رجب ؟ قال: نعم . فقلت لعائشة: أي أمتاه ! ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟ قالت: وما يقول؟ قلت: يقول: اعتمر النبي ﷺ في رجب . فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن . لعمري ! ما اعتمر في رجب . وما اعتمر من عمرة إلا وإنه لمعه .

قال: وابن عمر يسمع . فما قال: لا ، ولا نعم . سكت .

٢٢٠- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور ، عن مجاهد . قال: دخلت ، أنا وعروة بن الزبير ، المسجد . فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة . والناس يصلون الضحى في المسجد . فسألناه عن صلاتهم ؟ فقال: بدعة . فقال له عروة: يا أبا عبد الرحمن ! كم اعتمر رسول الله ؟ فقال: أربع عمر . إحداهن في رجب . فكرهنا أن نكذبه ونرد عليه . وسمعنا استنان عائشة في الحجرة . فقال عروة: ألا تسمعين ، يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبد الرحمن ؟ فقالت: وما يقول ؟ قال يقول: اعتمر النبي ﷺ أربع عمر ، إحداهن في رجب . فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن . ما اعتمر رسول الله ﷺ إلا وهو معه . وما اعتمر في رجب قط .

* * * * * * * * * * *

(٣٦) باب: فضل العمرة في رمضان

٢٢١- (١٢٥٦) **وحدثني** محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . قال: أخبرني عطاء . قال: سمعت ابن عباس يحدثنا . قال: قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار (سماها ابن عباس فنسيت اسمها): **«ما منعك أن تحجي معنا ؟» قالت:** لم يكن لنا إلا ناضحان . فحج أبو ولدها وابنها على ناضح . وترك لنا ناضحا ننضح عليه . قال: **«فإذا جاء رمضان فاعتمري . فإن عمرة فيه تعدل حجة»** .

٢٢٢- (...) **وحدثنا** أحمد بن عبدة الضّبّيّ . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا حبيب المعلم عن عطاء ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ قال لامرأة من الأنصار ، يقال لها أم سنان: **«ما منعك أن تكوني حججت معنا ؟» قالت:** ناضحان كانا لأبي فلان (زوجها) حج هو وابنه على أحدهما . وكان الآخر يسقي غلامنا . قال: **«فعمرة في رمضان تقضي حجة . أو حجة معي»** .

* * * * * * * * * * *

(٣٧) باب: استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى ، ودخول بلدة من طريق غير التي خرج منها

٢٢٣- (١٢٥٧) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ كان يخرج من طريق الشجرة ، ويدخل من طريق المعرّس . وإذا دخل مكة ، دخل من الثنية العليا ، ويخرج من الثنية السفلى .

(...) **وحدثنيه** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله ، بهذا الإسناد . وقال في رواية زهير: العليا التي بالبطحاء .

٢٢٤- (١٢٥٨) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن أبي عمر . جميعا عن ابن عيينة . قال ابن المثنى: حدثنا سفيان عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ لما جاء إلى مكة ، دخلها من أعلاها ، وخرج من أسفلها .

٢٢٥- (...) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح من كداء من أعلى مكة .

قال هشام: فكان أبي يدخل منهما كليهما . وكان أبي أكثر ما يدخل من كداء .

* * * * * * * * * * *

(٣٨) باب : استحباب المبيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة ، والاغتسال لدخولها ، ودخولها نهارا

٢٢٦- (١٢٥٩) حدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ بات بذي طوى حتى أصبح . ثم دخل مكة . قال: وكان عبد الله يفعل ذلك . وفي رواية ابن سعيد: حتى صلى الصبح . قال يحيى: أو قال: حتى أصبح .

٢٢٧- (. . .) وحدثنا أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن نافع ؛ أن ابن عمر كان لا يقدم مكة إلا بات بذي طوى . حتى يصبح ويغتسل . ثم يدخل مكة نهارا . ويذكر عن النبي ﷺ أنه فعله .

٢٢٨- (. . .) وحدثنا محمد بن إسحاق المسيبي . حدثني أنس (يعني ابن عياض) عن موسى بن عقبة ، عن نافع ؛ أن عبد الله حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ كان ينزل بذي طوى . ويبيت به حتى يصلي الصبح . حين يقدم مكة . ومصلى رسول الله ﷺ ذلك على أكمة غليظة . ليس في المسجد الذي بني ثم . ولكن أسفل من ذلك على أكمة غليظة .

٢٢٩- (١٢٦٠) حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي . حدثني أنس (يعني ابن عياض) عن موسى بن عقبة ، عن نافع ؛ أن عبد الله أخبره أن رسول الله ﷺ استقبل فرضتي الجبل الذي بينه وبين الجبل الطويل ، نحو الكعبة . يجعل المسجد ، الذي بني ثم ، يسار المسجد الذي بطرف الأكمة . ومصلى رسول الله ﷺ أسفل منه على الأكمة السوداء . يدع من الأكمة عشرة أذرع أو نحوها . ثم يصلي مستقبل الفرضتين من الجبل الطويل . الذي بينك وبين الكعبة ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٣٩) باب : استحباب الرمل في الطواف والعمرة ، وفي الطواف الأول من الحج

٢٣٠- (١٢٦١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثني أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف

بالبيت الطواف الأول ، خب ثلاثا ومشى أربعا . وكان يسعى ببطن المسيل إذا طاف بين الصفا والمروة . وكان ابن عمر يفعل ذلك .

٢٣١- (. . .) **وحدثنا** محمد بن عباد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف بالحج والعمرة ، أول ما يقدم ، فإنه يسعى ثلاثة أطواف بالبيت . ثم يمشي أربعة ثم يصلي سجدتين . ثم يطوف بين الصفا والمروة .

٢٣٢- (. . .) **وحدثني** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قال حرملة: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ أن سالم بن عبد الله أخبره ؛ أن عبد الله بن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ حين يقدم مكة ، إذا استلم الركن الأسود ، أول ما يطوف حين يقدم ، يخب ثلاثة أطاف من السبع .

٢٣٣- (١٢٦٢) **وحدثنا** عبد الله بن عمر بن أبان الجعفي . حدثنا ابن المبارك . أخبرنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال: رمل رسول الله ﷺ من الحجر إلى الحجر ثلاثا . ومشى أربعا .

٢٣٤- (. . .) **وحدثنا** أبو كامل الجحدري . حدثنا سليم بن أخضر . حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع ؛ أن ابن عمر رمل من الحجر إلى الحجر . وذكر أن رسول الله ﷺ فعله .

٢٣٥- (١٢٦٣) **وحدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا مالك . ح وحدثنا يحيى ابن يحيى (واللفظ له) قال: قرأت على مالك عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ؛ أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ رمل من الحجر الأسود حتى انتهى إليه . ثلاثة أطواف .

٢٣٦- (. . .) **وحدثني** أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني مالك وابن جريج عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ رمل الثلاثة أطواف ، من الحجر إلى الحجر .

٢٣٧- (١٢٦٤) **حدثنا** أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . حدثنا عبد الواحد بن زياد . حدثنا الجريري عن أبي الطفيل . قال: قلت لابن عباس: أرأيت هذا الرمل بالبيت ثلاثة أطواف ، ومشى أربعة أطواف . أسنة هو ؟ فإن قومك يزعمون أنه سنة . قال: فقال: صدقوا . وكذبوا . قال: قلت: ما قولك: صدقوا وكذبوا ؟ قال: إن رسول الله ﷺ قدم مكة . فقال

المشركون: إن محمدا وأصحابه لا يستطعون أن يطوفوا بالبيت من الهزل . وكانوا يحسدونه . قال: فأمرهم رسول الله ﷺ أن يرملوا ثلاثا . ويمشوا أربعا . قال: قلت له: أخبرني عن الطواف بين الصفا والمرة راكبا . أسنة هو ؟ فإن قومك يزعمون أنه سنة . قال: صدقوا وكذبوا . قال: قلت: وما قولك: صدقوا وكذبوا ؟ قال: إن رسول الله ﷺ كثر عليه الناس . يقولون: هذا محمد . هذا محمد . حتى خرج العواتق من البيوت . قال: وكان رسول الله ﷺ لا يضرب الناس بين يديه . فلما كثر عليه ركب . والمشي والسعي أفضل .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يزيد . أخبرنا الجريري ، بهذا الإسناد ، نحوه . غير أنه قال: وكان أهل مكة قوم حسد . ولم يقل: يحسدونه .

٢٣٨- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن ابن أبي حسين ، عن أبي الطفيل . قال: قلت لابن عباس: إن قومك يزعمون أن رسول الله ﷺ رمل بالبيت . وبين الصفا والمروة . وهي سنة . قال: صدقوا وكذبوا .

٢٣٩- (١٢٦٥) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا زهير عن عبد الملك بن سعيد بن الأبجر ، عن أبي الطفيل . قال: قلت لابن عباس: أراني قد رأيت رسول الله ﷺ . قال: فصفه لي . قال: قلت: رأيته عند المروة على ناقة . وقد كثر الناس عليه . قال: فقال ابن عباس: ذاك رسول الله ﷺ . إنهم كانوا لا يدعون عنه ولا يكرهون .

٢٤٠- (١٢٦٦) وحدثني أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . قال: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة . وقد وهنتهم حمى يثرب . قال المشركون: إنه يقدم عليكم غدا قوم قد وهنتهم الحمى . ولقوا منها شدة . فجلسوا مما يلي الحجر . وأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا ثلاثة أشواط . ويمشوا ما بين الركنين . ليرى المشركون جلدهم . فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتم . هؤلاء أجلد من كذا وكذا . قال ابن عباس: ولم يمنع أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها ، إلا الإبقاء عليهم .

٢٤١- (. . .) وحدثني عمرو والناقد وابن أبي عمر وأحمد بن عبدة . جميعا عن ابن عيينة . قال ابن عبدة: حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء ، عن ابن عباس . قال: إنما سعى رسول الله ﷺ ورمل بالبيت ، ليري المشركين قوته .

* * * * * * * * * * *

(٤٠) باب: استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف، دون الركنين الآخرين

٢٤٢- (١٢٦٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى. أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر؛ أنه قال: لم أر رسول الله ﷺ يمسح من البيت، إلا الركنين اليمانيين.

٢٤٣- (...) **وحدثني** أبو الطاهر وحرملة. قال أبو الطاهر: أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم عن أبيه. قال: لم يكن رسول الله ﷺ يستلم من أركان البيت إلا الركن الأسود والذي يليه، من نحو دور الجمحيين.

٢٤٤- (...) **وحدثنا** محمد بن المثنى. حدثنا خالد بن الحارث عن عبيد الله، عن نافع، عن عبد الله. ذكر أن رسول الله ﷺ كان لا يستلم إلا الحجر والركن اليماني.

٢٤٥- (١٢٦٨) **وحدثنا** محمد بن المثنى وزهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد. جميعا عن يحيى القطان. قال ابن المثنى: حدثنا يحيى عن عبيد الله. حدثني نافع عن ابن عمر. قال: ما تركت استلام هذين الركنين، اليماني والحجر، مذ رأيت رسول الله ﷺ يستلمهما، في شدة ولا رخاء.

٢٤٦- (...) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. جميعا عن أبي خالد. قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله، عن نافع. قال: رأيت ابن عمر يستلم الحجر بيده. ثم قبل يده. وقال: ما تركته منذ رأيت رسول الله ﷺ يفعله.

٢٤٧- (١٢٦٩) **وحدثني** أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. أخبرنا عمرو بن الحارث؛ أن قتادة بن دعامة حدثه؛ أن أبا الطفيل البكري حدثه؛ أنه سمع ابن عباس يقول: لم أر رسول الله ﷺ يستلم غير الركنين اليمانيين.

* * * * * * * * * * *

(٤١) باب: استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف

٢٤٨- (١٢٧٠) **وحدثني** حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس وعمرو. ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثني ابن وهب. أخبرني عمرو عن ابن شهاب، عن سالم؛ أن أباه حدثه. قال: قبّل عمر بن الخطاب الحجر. ثم قال: أم والله لقد علمت أنك حجر. ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبّلك ما قبّلتك.

زاد هارون في روايته: قال عمرو: وحدثني بمثلها زيد بن أسلم عن أبيه أسلم .

٢٤٩- (. . .) **وحدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا حماد بن زيد عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن عمر قبّل الحجر . وقال: إني لأقبّلك وإني لأعلم أنك حجر . ولكني رأيت رسول الله ﷺ يقبّلك .

٢٥٠- (. . .) **حدثنا** خلف بن هشام والمقدمي وأبو كامل وقتيبة بن سعيد . كلهم عن حماد . قال خلف: حدثنا حماد بن زيد عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سرجس قال: رأيت الأصلع (يعني عمر بن الخطاب) يقبّل الحجر ويقول: والله ! إني لأقبّلك ، وإني أعلم أنك حجر ، وأنك لا تضر ولا تنفع . ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ قبّلك ما قبّلتك .

وفي رواية المقدمي وأبي كامل: رأيت الأصيلع .

٢٥١- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير . جميعا عن أبي معاوية . قال يحيى: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عابس بن ربيعة . قال: رأيت عمر يقبّل الحجر ويقول: إني لأقبّلك . وأعلم أنك حجر . ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبّلك لم أقبّلك .

٢٥٢- (١٢٧١) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعا عن وكيع . قال أبو بكر: حدثنا وكيع عن سفيان ، عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن سويد بن غفلة . قال: رأيت عمر قبّل الحجر والتزمه . وقال: رأيت رسول الله ﷺ بك حفيا .

(. . .) **وحدثنيه** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن عن سفيان ، بهذا الإسناد . قال: ولكني رأيت أبا القاسم ﷺ بك حفيا . ولم يقل: والتزمه .

* * * * * * * * * *

(٤٢) باب: جواز الطواف على بعير وغيره ، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب

٢٥٣- (١٢٧٢) **حدثني** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ طاف في حجة الوداع على بعير . يستلم الركن بمحجن .

٢٥٤- (١٢٧٣) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . قال: حدثنا علي بن مسهر عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر . قال: طاف رسول الله ﷺ بالبيت ، في حجة الوداع ، على

راحلته . يستلم الحجر بمحجنه . لأن يراه الناس ، وليشرف ، وليسألوه . فإن الناس غشوة .

٢٥٥- (. . .) **وحدثنا** علي بن خشرم . أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن جريج . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا محمد (يعني ابن بكر) قال: أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على راحلته ، بالبيت ، وبالصفا والمروة ، ليراه الناس ، وليشرف وليسألوه . فإن الناس غشوه .

ولم يذكر ابن خشرم: وليسألوه . فقط .

٢٥٦- (١٢٧٤) **حدثني** الحكم بن موسى القنطري . حدثنا شعيب بن إسحاق عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة قالت: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع ، حول الكعبة ، على بعيره . يستلم الركن . كراهية أن يضرب عنه الناس .

٢٥٧- (١٢٧٥) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا سليمان بن داود . حدثنا معروف بن خربوذ . قال: سمعت أبا الطفيل يقول: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت ، ويستلم الركن بمحجن معه ، ويقبّل المحجن .

٢٥٨- (١٢٧٦) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن محمد بن عبد الرحمن ابن نوفل ، عن عروة ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة ؛ أنها قالت: شكوت إلى رسول الله ﷺ أني أشتكي . فقال: «**طوفي من وراء الناس وأنت راكبة**» قالت: فطفت . ورسول الله ﷺ حينئذ يصلي إلى جنب البيت . وهو يقرأ بـ ﴿ الطُّورِ * وَكِتَابٍ مَّسْطُورٍ ﴾ [سورة الطور] .

* * * * * * * * * * *

(٤٢) باب: بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به

٢٥٩- (١٢٧٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى . حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . قال: قلت لها: إني لأظن رجلا لو لم يطف بين الصفا والمروة ، ما ضره . قالت: لم؟ قلت: لأن الله تعالى يقول: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللّهِ ﴾ [البقرة: ١٧٨] . إلى آخر الآية . فقالت: ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة . ولو كان كما تقول لكان: فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما . وهل تدري فيما كان ذاك ؟ إنما كان ذاك أن الأنصار كانوا يهلون في الجاهلية لصنمين على شط البحر . يقال لهما إساف ونائلة . ثم يجيئون فيطوفون بين الصفا والروة . ثم يحلقون . فلما جاء الإسلام كرهوا أن يطوفوا بينهما . للذي

كانوا يصنعون في الجاهلية . قالت: فأنزل الله عز وجل: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللَّهِ ﴾ . إلى آخرها . قالت: فطافوا .

٢٦٠- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا هشام بن عروة . أخبرني أبي . قال: قلت لعائشة: ما أرى عليّ جناحا أن لا أتطوّف بين الصفا والمروة . قالت: لم؟ قلت: لأن الله عز وجل يقول: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللَّهِ ﴾ الآية . فقالت: لو كان كما تقول ، لكان: فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما . إنما أنزل هذا في أناس من الأنصار . كانوا إذا أهلوا ، أهلوا لمناة في الجاهلية . فلا يحل لهم أن يطوّفوا بين الصفا والمروة . فلما قدموا مع النبي ﷺ للحج ، ذكروا ذلك له . فأنزل الله تعالى هذه الآية . فلعمري ! ما أتم الله حج من لم يطف بين الصفا والمروة .

٢٦١- (. . .) حدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر . جميعا عن ابن عيينة . قال ابن أبي عمر: حدثنا سفيان . قال: سمعت الزهري يحدث عن عروة بن الزبير . قال: قلت لعائشة زوج النبي ﷺ : ما أرى على أحد ، لم يطف بين الصفا والمروة ، شيئا . وما أبالي أن لا أطوف بينهما . قالت: بئس ما قلت ، يا ابن أختي ! طاف رسول الله ﷺ . وطاف المسلمون . فكانت سنة . وإنما كان من أهلّ لمناة الطاغية ، التي بالمشلل ، لا يطوفون بين الصفا والمروة . فلما كان الإسلام سألنا النبي ﷺ عن ذلك ؟ فأنزل الله عز وجل ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ [البقرة: ١٧٨] . ولو كانت كما تقول لكانت: فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما .

قال الزهري: فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام . فأعجبه ذلك . وقال: إن هذا العلم . ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يقولون: إنما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب ، يقولون: إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية . وقال آخرون من الأنصار: إنما أمرنا بالطوّاف بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا والمروة . فأنزل الله عز وجل: ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللَّهِ ﴾ .

قال أبو بكر بن عبد الرحمن: فأراها قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء .

٢٦٢- (. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا حجين بن المثنى . حدثنا ليث عن عقيل ، عن ابن شهاب ؛ أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير . قال: سألت عائشة . ساق الحديث بنحوه . وقال في الحديث: فلما سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك فقالوا: يا رسول الله ! إنا كنا

نتحرج أن نطوف بالصفا والمروة . فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ . قالت عائشة: قد سن رسول الله ﷺ الطواف بينهما . فليس لأحد أن يترك الطواف بهما .

٢٦٣- (. . .) **وحدثنا** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ؛ أن عائشة أخبرته أن الأنصار كانوا قبل أن يسلموا ، هم وغسان ، يهلون لمناة . فتحرجوا أن يطوفوا بين الصفا والمروة . وكان ذلك سنة في آبائهم . من أحرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة . وإنهم سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك حين أسلموا . فأنزل الله عز وجل في ذلك: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ .

٢٦٤- (١٢٧٨) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية عن عاصم ، عن أنس . قال: كانت الأنصار يكرهون أن يطوفوا بين الصفا والمروة . حتى نزلت: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ .

* * * * * * * * * * *

(٤٤) باب: بيان أن السعي لا يكرر

٢٦٥- (١٢٧٩) **حدثني** محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابه ، بين الصفا والمروة ، إلا طوافا واحدا .

(. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج ، بهذا الإسناد ، مثله . وقال: إلا طوافا واحدا . طوافه الأول .

* * * * * * * * * * *

(٤٥) باب: استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر

٢٦٦- (١٢٨٠) **حدثنا** يحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن محمد بن أبي حرملة ، عن كريب ، مولى ابن عباس ، عن أسامة بن زيد . قال: ردفت رسول الله ﷺ من

عرفات . فلما بلغ رسول الله ﷺ الشعب الأيسر ، الذي دون المزدلفة ، أناخ فبال . ثم جاء فصببت عليه الوضوء . فتوضأ وضوءا خفيفا . ثم قلت: الصلاة يا رسول الله ! فقال: «الصلاة أمامك» فركب رسول الله ﷺ حتى أتى المزدلفة . فصلى . ثم ردف الفضل رسول الله ﷺ غداة جمع .

(١٢٨١) قال كريب: فأخبرني عبد الله بن عباس عن الفضل ؛ أن رسول الله ﷺ لم يزل يلبي حتى بلغ الجمرة .

٢٦٧- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . كلاهما عن عيسى بن يونس . قال ابن خشرم: أخبرنا عيسى عن ابن جريج . أخبرني عطاء . أخبرني ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ أردف الفضل من جمع . قال: فأخبرني ابن عباس ؛ أن الفضل أخبره ؛ أن النبي ﷺ لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة

٢٦٨- (١٢٨٢) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرني الليث عن الزبير ، عن أبي معبد ، مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ، عن الفضل بن عباس . وكان رديف رسول الله ﷺ ؛ أنه قال في عشية عرفة وغداة جمع ، للناس حين دفعوا: «عليكم بالسكينة» وهو كافّ ناقته . حتى دخل محسّرا (وهو من منى) قال: «عليكم بحصى الخذف الذي يرمى به الجمرة» . وقال: لم يزل رسول الله ﷺ يلبي حتى رمى الجمرة .

(. . .) وحدثنيه زهير بن حرب . حدثني يحيى بن سعيد عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ، بهذا الإسناد . غير أنه لم يذكر في الحديث: ولم يزل رسول الله ﷺ يلبي حتى رمى بالجمرة . وزاد في حديثه: والنبي ﷺ يشير بيده كما يخذف الإنسان .

٢٦٩- (١٢٨٣) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو الأحوص عن حصين ، عن كثير بن مدرك ، عن عبد الرحمن بن يزيد . قال: قال عبد الله ، ونحن بجمع: سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة ، يقول في هذا المقام: «لبيك . اللهم ! لبيك» .

٢٧٠- (. . .) وحدثنا سريج بن يونس . حدثنا هشيم . أخبرنا حصين عن كثير بن مدرك الأشجعي ، عن عبد الرحمن بن يزيد ؛ أن عبد الله لبي حين أفاض من جمع . فقيل: أعرابي هذا ؟ فقال عبد الله: أنسي الناس أم ضلوا ؟ سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول ، في هذا المكان: «لبيك . اللهم ! لبيك» .

(. . .) وحدثناه حسن الحلواني . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا سفيان عن حصين ، بهذا الإسناد .

٢٧١- (. . .) وحدثنيه يوسف بن حماد المعني . حدثنا زياد (يعني البكائي) عن حصين ، عن كثير بن مدرك الأشجعي ، عن عبد الرحمن بن يزيد . والأسود بن يزيد . قالا: سمعنا عبد الله بن مسعود يقول بجمع: سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة ، ههنا يقول: «لبيك . اللهم ! لبيك» ثم لبى ولبينا معه .

* * * * * * * * * * *

(٤٦) باب: التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات في يوم عرفة

٢٧٢- (١٢٨٤) حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا سعيد بن يحيى الأموي . حدثني أبي . قالا جميعا: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله ابن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه . قال: غدونا مع رسول الله ﷺ من منى إلى عرفات . منا الملبي ، ومنا المكبر .

٢٧٣- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم وهارون بن عبد الله ويعقوب الدورقي . قالوا: أخبرنا يزيد بن هارون . أخبرنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عمرو بن حسين ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه . قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غداة عرفة . فمنا المكبر ومنا المهلل . فأما نحن فنكبر . قال: قلت: الله ! لعجبا منكم . كيف لم تقولوا له: ماذا رأيت رسول الله ﷺ يصنع ؟ .

٢٧٤- (١٢٨٥) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن محمد بن أبي بكر الثقفي ؛ أنه سأل أنس بن مالك ، وهما غاديان من منى إلى عرفة . كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله ﷺ ؟ فقال: كان يهل المهل منا ، فلا ينكر عليه . ويكبر المكبر منا ، فلا ينكر عليه .

٢٧٥- (. . .) وحدثني سريج بن يونس . حدثنا عبد الله بن رجاء عن موسى بن عقبة . حدثني محمد بن أبي بكر . قال: قلت لأنس بن مالك ، غداة عرفة: ما تقول في التلبية هذا اليوم ؟ قال: سرت هذا المسير مع النبي ﷺ وأصحابه . فمنا المكبر ومنا المهلل . ولا يعيب أحدنا على صاحبه .

* * * * * * * * * * *

(٤٧) باب: الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة، واستحباب صلاتي المغرب والعشاء جميعا بالمزدلفة في هذه الليلة

٢٧٦- (١٢٨٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن موسى بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول: دفع رسول الله ﷺ من عرفة. حتى إذا كان بالشعب نزل فبال. ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء. فقلت له: الصلاة. قال: «الصلاة أمامك». فركب. فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ. فأسبغ الوضوء. ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب. ثم أناخ كل إنسان بعيره في منـــزله. ثم أقيمت العشاء فصلاها. ولم يصل بينهما شيئا.

٢٧٧- (...) **وحدثنا** محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن موسى بن عقبة مولى الزبير، عن كريب مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد. قال: انصرف رسول الله ﷺ بعد الدفعة من عرفات إلى بعض تلك الشعاب، لحاجته. فصببت عليه من الماء. فقلت: أتصلي؟ فقال: «المصلى أمامك».

٢٧٨- (...) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة. قال: حدثنا عبد الله بن المبارك. ح وحدثنا أبو كريب (واللفظ له) حدثنا ابن المبارك عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس. قال: سمعت أسامة بن زيد يقول: أفاض رسول الله ﷺ من عرفات. فلما انتهى إلى الشعب نزل فبال. (ولم يقل أسامة: أراق الماء) قال: فدعا بماء فتوضأ وضوءا ليس بالبالغ. قال: فقلت: يا رسول الله! الصلاة. قال: «الصلاة أمامك» قال: ثم سار حتى بلغ جمعا. فصلى المغرب والعشاء.

٢٧٩- (...) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا يحيى بن آدم. حدثنا زهير أبو خيثمة. حدثنا إبراهيم بن عقبة. أخبرني كريب أنه سأل أسامة بن زيد: كيف صنعتم حين ردفت رسول الله ﷺ عشية عرفة؟ فقال: جئنا الشعب الذي ينيخ الناس فيه للمغرب. (فأناخ رسول الله ﷺ ناقته وبال وما قال: أهراق الماء) ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءا ليس بالبالغ. فقلت: يا رسول الله الصلاة. فقال: «الصلاة أمامك» فركب حتى جئنا المزدلفة. فأقام المغرب. ثم أناخ الناس في منازلهم. ولم يحلوا حتى أقام العشاء الآخرة. فصلى. ثم حلوا. قلت: فكيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال: ردفه الفضل بن عباس. وانطلقت أنا في سباق قريش على رجلي.

٢٨٠- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا وكيع . حدثنا سفيان عن محمد بن عقبة ، عن كريب ، عن أسامة بن زيد ؛ أن رسول الله ﷺ لما أتى النقب الذي ينـــزله الأمراء نزل فبال . (ولم يقل: أهراق) ثم دعا بوضوء فتوضأ وضوءا خفيفا . فقلت: يا رسول الله ! الصلاة . فقال: «الصلاة أمامك» .

٢٨١- (. . .) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عطاء مولى سباع ، عن أسامة بن زيد ؛ أنه كان رديف رسول الله ﷺ حين أفاض من عرفة . فلما جاء الشعب أناخ راحلته . ثم ذهب إلى الغائط . فلما رجع صببت عليه من الإداوة فتوضأ . ثم ركب . ثم أتى المزدلفة . فجمع بها بين المغرب والعشاء .

٢٨٢- (١٢٨٦) حدثني زهير بن حرب . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ أفاض من عرفة . وأسامة ردفه . قال أسامة: فما زال يسير على هيئته حتى أتى جمعا .

٢٨٣- (. . .) وحدثنا أبو الربيع الزهراني ، وقتيبة بن سعيد . جميعا عن حماد بن زيد . قال أبو الربيع: حدثنا حماد . حدثنا هشام عن أبيه . قال: سئل أسامة ، وأنا شاهد ، أو قال: سألت أسامة بن زيد ، وكان رسول الله ﷺ أردفه من عرفات . قلت: كيـــف كان يسير رسول الله ﷺ حين أفاض من عرفة ؟ قال: كان يسير العنق . فإذا وجد فجوة نص .

٢٨٤- (. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان ، وعبد الله بن نمير ، وحميد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد . وزاد في حديث حميد: قال هشام: والنص فوق العنق .

٢٨٥- (١٢٨٧) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد . أخبرني عدي بن ثابت ؛ أن عبد الله بن يزيد الخطمي حدثه ؛ أن أبا أيوب أخبره ؛ أنه صلى مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع ، المغرب والعشاء بالمزدلفة .

(. . .) وحدثنا قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد ، عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . قال ابن رمح في روايته: عن عبد الله بن يزيد الخطمي . وكان أميرا على الكوفة على عهد ابن الزبير .

٢٨٦- (٧٠٣) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن سالم ابن عبد الله ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة ، جميعا .

٢٨٧- (١٢٨٨) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبره أن أباه قال: جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء ؛ ليس بينهما سجدة . وصلى المغرب ثلاث ركعات . وصلى العشاء ركعتين .

فكان عبد الله يصلي بجمع كذلك . حتى لحق بالله تعالى .

٢٨٨- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا شعبة عن الحكم وسلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير أنه صلى المغرب بجمع ، والعشاء بإقامة . ثم حدث عن ابن عمر ؛ أنه صلى مثل ذلك . وحدث ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ صنع مثل ذلك .

٢٨٩- (. . .) وحدثنيه زهير بن حرب . حدثنا وكيع . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . وقال: صلاهما بإقامة واحدة .

٢٩٠- (. . .) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا الثوري عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر . قال: جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء بجمع . صلى المغرب ثلاثا . والعشاء ركعتين . بإقامة واحدة .

٢٩١- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . حدثنا إسماعيل ابن أبي خالد عن أبي إسحاق . قال: قال سعيد بن جبير: أفضنا مع ابن عمر حتى أتينا جمعا . فصلى بنا المغرب والعشاء بإقامة واحدة . ثم انصرف . فقال: هكذا صلى بنا رسول الله ﷺ في هذا المكان .

* * * * * * * * * * *

(٤٨) باب : استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح يوم النحر بالمزدلفة ، والمبالغة فيه بعد تحقق طلوع الفجر

٢٩٢- (١٢٨٩) حدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب . جميعا عن أبي معاوية . قال يحيى: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن عمارة ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله قال: ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا لميقاتها . إلا صلاتين: صلاة المغرب والعشاء بجمع . وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها .

(. . .) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن جرير ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وقال: قبل وقتها بغلس .

* * * * * * * * * * *

(٤٩) باب: استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليالي قبل زحمة الناس، واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة

٢٩٣- (١٢٩٠) **وحدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا أفلح (يعني ابن حميد) عن القاسم ، عن عائشة ؛ أنها قالت: استأذنت سودة رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة . تدفع قبله . وقبل حطمة الناس . وكانت امرأة ثبطة . (يقول القاسم: والثبطة الثقيلة) قال: فأذن لها . فخرجت قبل دفعه وحبسنا حتى أصبحنا فدفعنا بدفعه . ولأن أكون استأذنت رسول الله ﷺ ، كما استأذنته سودة ، فأكون أدفع بإذنه ، أحب إليّ من مفروح به .

٢٩٤- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى . جميعا عن الثقفي . قال ابن المثنى: حدثنا عبد الوهاب . حدثنا أيوب عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم ، عن عائشة قالت: كانت سودة امرأة ضخمة ثبطة . فاستأذنت رسول الله ﷺ أن تفيض من جمع بليل . فأذن لها . فقالت عائشة: فليتني كنت استأذنت رسول الله ﷺ ، كما استأذنته سودة . وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام .

٢٩٥- (. . .) **وحدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن ابن القاسم ، عن القاسم ، عن عائشة قالت: وددت أني كنت استأذنت رسول الله ﷺ ، كما استأذنته سودة . فأصلي الصبح بمنى . فأرمي الجمرة . قبل أن يأتي الناس .

فقيل لعائشة: فكانت سودة استأذنته ؟ قالت: نعم . إنها كانت امرأة ثقيلة ثبطة . فاستأذنت رسول الله ﷺ فأذن لها

٢٩٦- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن . كلاهما عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٢٩٧- (١٢٩١) **حدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا يحيى (وهو القطان) عن ابن جريج . حدثني عبد الله مولى أسماء قال: قالت لي أسماء ، وهي عند دار المزدلفة: هل غاب القمر؟ قلت: لا . فصلت ساعة . ثم قالت: يا بني ! هل غاب القمر ؟ قلت: نعم قالت: ارحل بي . فارتحلنا حتى رمت الجمرة . ثم صلت في منـــزلها . فقلت لها: أي هنتاه ! لقد غلسنا . قالت: كلا . أي بني ! إن النبي ﷺ أذن للظعن .

(...) وحدثنيه علي بن خشرم. أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وفي روايته: قالت: لا. أي بني! إن النبي ﷺ أذن لظعنه.

٢٩٨- (١٢٩٢) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد. ح وحدثني علي بن خشرم. أخبرنا عيسى. جميعا عن ابن جريج. أخبرني عطاء؛ أن ابن شوال أخبره؛ أنه دخل على أم حبيبة فأخبرته؛ أن النبي ﷺ بعث بها من جمع بليل.

٢٩٩- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا عمرو بن دينار. ح وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن سالم بن شوال، عن أم حبيبة. قالت: كنا نفعله على عهد النبي ﷺ. نغلّس من جمع إلى منى. وفي رواية الناقد: نغلّس من مزدلفة.

٣٠٠- (١٢٩٣) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد. جميعا عن حماد. قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد. قال سمعت ابن عباس يقول: بعثني رسول الله ﷺ في الثقل (أو قال في الضعفة) من جمع بليل.

٣٠١- (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا عبيد الله ابن أبي يزيد؛ أنه سمع ابن عباس يقول: أنا ممن قدم رسول الله ﷺ في ضعفة أهله.

٣٠٢- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا عمرو عن عطاء، عن ابن عباس قال: كنت فيمن قدّم رسول الله ﷺ في ضعفة أهله.

٣٠٣- (١٢٩٤) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عطاء؛ أن ابن عباس قال: بعث بي رسول الله ﷺ بسحر من جمع في ثقل نبي الله ﷺ. قلت: أبلغك أن ابن عباس قال: بعث بي بليل طويل؟ قال: لا. إلا كذلك، بسحر. قلت له: فقال ابن عباس: رمينا الجمرة قبل الفجر. وأين صلى الفجر؟ قال: لا. إلا كذلك.

٣٠٤- (١٢٩٥) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ أن سالم بن عبد الله أخبره؛ أن عبد الله بن عمر كان يقدم ضعفة أهله. فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بالليل. فيذكرون الله ما بدا لهم. ثم يدفعون قبل أن يقف الإمام. وقبل أن يدفع. فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر. ومنهم من يقدم بعد ذلك. فإذا قدموا رموا الجمرة. وكان ابن عمر يقول: أرخص في أولئك رسول الله ﷺ.

* * * * * * * * * *

(٥٠) باب: رمي جمرة العقبة من بطن الوادي، تكون مكة عن يساره، ويكبر مع كل حصاة

٣٠٥- (١٢٩٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد. قال: رمى عبد الله بن مسعود جمرة العقبة، من بطن الوادي، بسبع حصيات. يكبر مع كل حصاة. قال: فقيل له: إن أناسا يرمونها من فوقها. فقال عبد الله بن مسعود: هذا، والذي لا إله غيره! مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة.

٣٠٦- (...) وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي. أخبرنا ابن مسهر عن الأعمش. قال: سمعت الحجاج بن يوسف يقول، وهو يخطب على المنبر: ألّفوا القرآن كما ألّفه جبريل. السورة التي يذكر فيها البقرة. والسورة التي يذكر فيها النساء. والسورة التي يذكر فيها آل عمران.

قال: فلقيت إبراهيم فأخبرته بقوله. فسبه وقال: حدثني عبد الرحمن بن يزيد؛ أنه كان مع عبد الله بن مسعود. فأتى جمرة العقبة. فاستبطن الوادي. فاستعرضها. فرماها من بطن الوادي بسبع حصيات. يكبر مع كل حصاة. قال: فقلت: يا أبا عبد الرحمن! إن الناس يرمونها من فوقها. فقال: هذا، والذي لا إله غيره! مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة.

(...) وحدثني يعقوب الدورقي. حدثنا ابن أبي زائدة. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. كلاهما عن الأعمش. قال: سمعت الحجاج يقول: لا تقولوا سورة البقرة. واقتصا الحديث بمثل حديث ابن مسهر.

٣٠٧- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد؛ أنه حج مع عبد الله. قال: فرمى الجمرة بسبع حصيات. وجعل البيت عن يساره. ومنى عن يمينه. وقال: هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة.

٣٠٨- (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. غير أنه قال: فلما أتى جمرة العقبة.

٣٠٩- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو المحياة. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا يحيى بن يعلى أبو المحياة عن سلمة بن كهيل، عن عبد الرحمن بن يزيد.

قال: قيل لعبد الله: إن أناسا يرمون الجمرة من فوق العقبة . قال: فرماها عبد الله من بطن الوادي . ثم قال: من ههنا ، والذي لا إله غيره ! رماها الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

* * * * * * * * * * *

(٥١) باب : استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا . وبيان قوله ﷺ : «لتأخذوا مناسككم»

٣١٠- (١٢٩٧) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . جميعا عن عيسى بن يونس . قال ابن خشرم: أخبرنا عيسى عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابرا يقول: رأيت النبي ﷺ يرمي على راحلته يوم النحر ، ويقول: «لتأخذوا مناسككم . فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه» .

٣١١- (١٢٩٨) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يحيى بن حصين ، عن جدته أم الحصين . قال: سمعتها تقول: حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع . فرأيته حين رمى جمرة العقبة وانصرف وهو على راحلته . ومعه بلال وأسامة . أحدهما يقود به راحلته . والآخر رافع ثوبه على رأس رسول الله ﷺ من الشمس . قالت: فقال رسول الله ﷺ قولا كثيرا . ثم سمعته يقول: «إن أمّر عليكم عبد مجدّع (حسبتها قالت) أسود ، يقودكم بكتاب الله تعالى ، فاسمعوا له وأطيعوا» .

٣١٢- (. . .) وحدثني أحمد بن حنبل . حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يحيى بن الحصين ، عن أم الحصين جدته . قالت: حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع . فرأيت أسامة وبلالا . وأحدهما آخذ بخطام ناقة النبي ﷺ . والآخر رافع ثوبه يستره من الحر . حتى رمى جمرة العقبة .

قال مسلم: واسم أبي عبد الرحيم: خالد بن أبي يزيد . وهو خال محمد بن سلمة . روى عنه وكيع وحجّاج الأعور .

* * * * * * * * * * *

(٥٢) باب : استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الخذف

٣١٣- (١٢٩٩) وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد . قال ابن حاتم: حدثنا محمد بن

بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرنا أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: رأيت النبي ﷺ رمى الجمرة ، بمثل حصى الخذف .

* * * * * * * * * * *

(٥٣) باب: بيان وقت استحباب الرمي

٣١٤- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر وابن إدريس عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ قال: رمى رسول الله ﷺ الجمرة يوم النحر ضحى . وأما بعد ، فإذا زالت الشمس .

(. . .) وحدثنا علي بن خشرم . أخبرنا عيسى . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: كان النبي ﷺ . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٥٤) باب: بيان أن حصى الجمار سبع

٣١٥- (١٣٠٠) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله الجزري) عن أبي الزبير ، عن جابر . قال: قال رسول الله ﷺ : «الاستجمار توّ . ورمي الجمار توّ . والسعي بين الصفا والمروة توّ . والطواف توّ . وإذا استجمر أحدكم فليستجمر بتوّ» .

* * * * * * * * * * *

(٥٥) باب: تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير

٣١٦- (١٣٠١) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا ليث عن نافع ؛ أن عبد الله قال: حلق رسول الله ﷺ وحلق طائفة من أصحابه . وقصر بعضهم . قال عبد الله: إن رسول الله ﷺ قال: «رحم الله المحلقين» مرة أو مرتين ثم قال: «والمقصرين» .

٣١٧- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم ارحم المحلقين» قالوا: والمقصرين ؟ يا رسول الله ! قال: «اللهم ارحم المحلقين» قالوا: والمقصرين ؟ يا رسول الله ! قال: «والمقصرين» .

٣١٨- (. . .) أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان عن مسلم بن الحجاج

قال: حدثنا ابن نمير . حدثنا أبي حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «رحم الله المحلقين» قالوا: والمقصرين ؟ يا رسول الله ! قال: «رحم الله المحلقين» قالوا: والمقصرين ؟ يا رسول الله ! قال: «رحم الله المحلقين» قالوا: والمقصرين ؟ يا رسول الله! قال: «والمقصرين» .

٣١٩- (. . .) **وحدثنا** ابن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . حدثنا عبيد الله ، بهذا الإسناد . وقال في الحديث: فلما كانت الرابعة ، قال: «والمقصرين» .

٣٢٠- (١٣٠٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير وأبو كريب . جميعا عن ابن فضيل . قال زهير: حدثنا محمد بن فضيل . حدثنا عمارة عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «اللهم ! اغفر للمحلقين» قالوا: يا رسول الله ! وللمقصرين ؟ قال: «اللهم ! اغفر للمحلقين» قالوا: يا رسول الله ! وللمقصرين ؟ قال: «اللهم ! اغفر للمحلقين» قالوا: يا رسول الله ! وللمقصرين ؟ قال: «وللمقصرين» .

(. . .) **وحدثني** أمية بن بسطام . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا روح عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديث أبي زرعة ، عن أبي هريرة .

٣٢١- (١٣٠٣) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع وأبو داود الطيالسي عن شعبة ، عن يحيى بن الحصين ، عن جدته ؛ أنها سمعت النبي ﷺ ، في حجة الوداع ، دعا للمحلقين ثلاثا . وللمقصرين مرة . ولم يقل وكيع: في حجة الوداع .

٣٢٢- (١٣٠٤) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القاري) ح وحدثنا قتيبة . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) . كلاهما عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ حلق رأسه في حجة الوداع .

* * * * * * * * * * *

(٥٦) باب: بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق ، والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس المحلوق

٣٢٣- (١٣٠٥) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا حفص بن غياث عن هشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ أتى منى . فأتى الجمرة فرماها . ثم أتى منـــزله بمنى ونحر . ثم قال للحلاق: «خذ» وأشار إلى جانبه الأيمن . ثم الأيسر . ثم جعل يعطيه الناس .

٣٢٤- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأبو كريب . قالوا: أخبرنا حفص ابن غياث عن هشام ، بهذا الإسناد . أما أبو بكر فقال في روايته ، للحلاق: «ها» وأشار بيده إلى الجانب الأيمن هكذا . فقسم شعره بين من يليه . قال: ثم أشار إلى الحلاق وإلى الجانب الأيسر . فحلقه فأعطاه أم سليم . وأما في رواية أبي كريب قال: فبدأ بالشق الأيمن . فوزعه الشعرة والشعرتين بين الناس . ثم قال بالأيسر فصنع به مثل ذلك . ثم قال: «ههنا أبو طلحة» ؟ فدفعه إلى أبي طلحة .

٣٢٥- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا هشام عن محمد ، عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة . ثم انصرف إلى البدن فنحرها . والحجّام جالس . وقال بيده عن رأسه . فحلق شقه الأيمن فقسمه فيمن يليه . ثم قال: «احلق الشق الآخر» فقال: «أين أبو طلحة ؟» فأعطاه إياه .

٣٢٦- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . سمعت هشام بن حسان يخبر عن ابن سيرين ، عن أنس بن مالك . قال: لما رمى رسول الله ﷺ الجمرة . ونحر نسكه وحلق . ناول الحالق شقه الأيمن فحلقه . ثم دعا أبا طلحة الأنصاري فأعطاه إياه . ثم ناوله الشق الأيسر . فقال: «احلق» فحلقه . فأعطاه أبا طلحة . فقال: «اقسمه بين الناس» .

* * * * * * * * * * *

(٥٧) باب: من حلق قبل النحر ، أو نحر قبل الرمي

٣٢٧- (١٣٠٦) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص . قال: وقف رسول الله ﷺ ، في حجة الوداع ، بمنى ، للناس يسألونه . فجاء رجل فقال: يا رسول الله ! لم أشعر ، فحلقت قبل أن أنحر . فقال: «اذبح ولا حرج» ثم جاءه رجل آخر فقال: يا رسول الله ! لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي . فقال: «ارم ولا حرج» . قال: فما سئل رسول الله ﷺ عن شيء قدم ولا أخر ، إلا قال: «افعل ولا حرج» .

٣٢٨- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني عيسى بن طلحة التيمي ؛ أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: وقف رسول الله ﷺ على راحلته . فطفق ناس يسألونه . فيقول القائل منهم: يا رسول الله ! إني لم أكن أشعر أن الرمي قبل النحر ، فنحرت قبل الرمي . فقال رسول الله ﷺ : «فارم ولا حرج»

قال: وطفق آخر يقول: إني لم أشعر أن النحر قبل الحلق ، فحلقت قبل أن أنحر . فيقول: «انحر ولا حرج» قال: فما سمعته يسأل يومئذ عن أمر ، مما ينسى المرء ويجهل ، من تقديم بعض الأمور قبل بعض ، وأشباهها ، إلا قال رسول الله ﷺ : «افعلوا ذلك ولا حرج» .

(. . .) حدثنا حسن الحلواني . حدثنا يعقوب . حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب . بمثل حديث يونس عن الزهري إلى آخره .

٣٢٩- (. . .) وحدثنا علي بن خشرم . أخبرنا عيسى عن ابن جريج . قال: سمعت ابن شهاب يقول: حدثني عيسى بن طلحة . حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أن النبي ﷺ ؛ بينا هو يخطب يوم النحر ، فقام إليه رجل فقال: ما كنت أحسب ، يا رسول الله ! أن كذا وكذا ، قبل كذا وكذا . ثم جاء آخر فقال: يا رسول الله ! كنت أحسب أن كذا ، قبل كذا وكذا . لهؤلاء الثلاث . قال: «افعل ولا حرج» .

٣٣٠- (. . .) وحدثناه عبد بن حميد . حدثنا محمد بن بكر . ح وحدثني سعيد بن يحيى الأموي . حدثني أبي . جميعا عن ابن جريج ، بهذا الإسناد . أما رواية ابن أبي بكر فكرواية عيسى . إلا قوله: لهؤلاء الثلاث . فإنه لم يذكر ذلك . وأما يحيى الأموي ففي روايته: حلقت قبل أن أنحر . نحرت قبل أن أرمي . وأشباه ذلك .

٣٣١- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قال أبو بكر: حدثنا ابن عيينة عن الزهري ، عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو . قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح . قال: «فاذبح ولا حرج» قال: ذبحت قبل أن أرمي . قال: «ارم ولا حرج» .

٣٣٢- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر وعبد بن حميد عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد: رأيت رسول الله ﷺ على ناقة بمنى . فجاءه رجل . بمعنى حديث ابن عيينة .

٣٣٣- (. . .) وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ . حدثنا علي بن الحسن عن عبد الله ابن المبارك . أخبرنا محمد بن أبي حفصة عن الزهري ، عن عيسى بن طلحة ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ ، وأتاه رجل يوم النحر ، وهو واقف عند الجمرة . فقال: يا رسول الله ! إني حلقت قبل الرمي . فقال: «ارم ولا حرج» وأتاه آخر فقال: إني ذبحت قبل أن أرمي . قال: «ارم ولا حرج» وأتاه آخر فقال: إني أفضت إلى البيت قبل أن أرمي . قال:

«ارم ولا حرج» . قال: فما رأيته سئل يومئذ عن شيء ، إلا قال: «افعلوا ولا حرج» .

٣٣٤- (١٣٠٧) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا وهيب . حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ قيل له: في الذبح ، والحلق ، والرمي ، والتقديم ، والتأخير ، فقال: «لاحرج» .

* * * * * * * * * * *

(٥٨) باب: استحباب طواف الإفاضة يوم النحر

٣٣٥- (١٣٠٨) حدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر . ثم رجع فصلى الظهر بمنى . قال نافع: فكان ابن عمر يفيض يوم النحر . ثم يرجع فيصلي الظهر بمنى . ويذكر أن النبي ﷺ فعله .

٣٣٦- (١٣٠٩) حدثني زهير بن حرب . حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق . أخبرنا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع . قال: سألت أنس بن مالك . قلت: أخبرني عن شيء عقلته عن رسول الله ﷺ . أين صلى الظهر يوم التروية ؟ قال: بمنى . قلت: فأين صلى العصر يوم النفر ؟ قال: بالأبطح . ثم قال: افعل ما يفعل أمراؤك .

* * * * * * * * * * *

(٥٩) باب: استحباب النزول بالمحصب يوم النفر ، والصلاة به

٣٣٧- (١٣١٠) حدثنا محمد بن مهران الرازي . حدثنا عبد الرزاق عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا ينـــزلون الأبطح .

٣٣٨- (. . .) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا صخر ابن جويرية عن نافع ؛ أن ابن عمر كان يرى التحصيب سنّة . وكان يصلي الظهر يوم النفر بالحصبة .

قال نافع: قد حصب رسول الله ﷺ ، والخلفاء بعده .

٣٣٩- (١٣١١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا عبد الله بن نمير . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة . قالت نزول الأبطح ليس بسنة . إنما نزله رسول الله ﷺ ، لأنه كان أسمح لخروجه إذا خرج .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث . ح وحدثنيه أبو الربيع

الزهراني . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) . ح وحدثناه أبو كامل . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا حبيب المعلم . كلهم عن هشام ، بهذا الإسناد ، مثله .

٣٤٠- (. . .) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن سالم ؛ أن أبا بكر وعمر وابن عمر كانوا ينــزلون الأبطح . قال الزهري: وأخبرني عروة عن عائشة ؛ أنها لم تكن تفعل ذلك . وقالت: إنما نزله رسول الله ﷺ لأنه كان منــزلا أسمح لخروجه .

٣٤١- (١٣١٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر وأحمد ابن عبدة (واللفظ لأبي بكر) حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال: ليس التحصيب بشيء . إنما هو منــزل نزله رسول الله ﷺ .

٣٤٢- (١٣١٣) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن صالح بن كيسان ، عن سليمان بن يسار . قال: قال أبو رافع: لم يأمرني رسول الله ﷺ أن أنزل الأبطح حين خرج من منى . ولكني جئت فضربت فيه قبته . فجاء فنــزل . قال أبو بكر ، في رواية صالح: قال: سمعت سليمان بن يسار . وفي رواية قتيبة ، قال: عن أبي رافع . وكان على ثقل النبي ﷺ .

٣٤٣- (١٣١٤) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «ننزل غدا ، إن شاء الله ، بخيف بني كنانة . حيث تقاسموا على الكفر» .

٣٤٤- (. . .) حدثني زهير بن حرب . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثني الأوزاعي . حدثني الزهري . حدثني أبو سلمة . حدثنا أبو هريرة قال: قال لنا رسول الله ﷺ ، ونحن بمنى: «نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة . حيث تقاسموا على الكفر» . وذلك أن قريشا وبني كنانة تحالفت على بني هاشم وبني المطلب ، أن لا يناكحوهم ، ولا يبايعوهم ، حتى يسلموا إليهم رسول الله ﷺ . يعني ، بذلك ، المحصب .

٣٤٥- (. . .) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا شبابة . حدثني ورقاء عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «منزلنا ، إن شاء الله ، إذا فتح الله ، الخيف . حيث تقاسموا على الكفر» .

* * * * * * * * * * *

(٦٠) باب: وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق، والترخيص في تركه لأهل السقاية

٣٤٦- (١٣١٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن نمير وأبو أسامة. قالا: حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر. ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله. حدثني نافع عن ابن عمر؛ أن العباس بن عبد المطلب استأذن رسول الله ﷺ، أن يبيت بمكة ليالي منى، من أجل سقايته. فأذن له.

(. . .) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. ح وحدثنيه محمد بن حاتم وعبد بن حميد. جميعا عن محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. كلاهما عن عبيد الله بن عمر، بهذا الإسناد، مثله.

٣٤٧- (١٣١٦) وحدثني محمد بن المنهال الضرير. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني. قال: كنت جالسا مع ابن عباس عند الكعبة. فأتاه أعرابي فقال: ما لي أرى بني عمكم يسقون العسل واللبن وأنتم تسقون النبيذ؟ أمن حاجة بكم أم من بخل؟ فقال ابن عباس: الحمد لله! ما بنا من حاجة ولا بخل. قدم النبي ﷺ على راحلته وخلفه أسامة. فاستسقى فأتيناه بإناء من نبيذ فشرب. وسقى فضله أسامة. وقال: «أحسنتم وأجملتم. كذا فاصنعوا» فلا نريد تغيير ما أمر به رسول الله ﷺ.

* * * * * * * * * * *

(٦١) باب: في الصدقة بلحوم الهدي وجلودها وجلالها

٣٤٨- (١٣١٧) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي. قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه. وأن أتصدق بلحمها وجلودها وأجلتها. وأن لا أعطي الجزار منها. قال: «نحن نعطيه من عندنا».

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا ابن عيينة عن عبد الكريم الجزري، بهذا الإسناد مثله.

(. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا سفيان. وقال إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا معاذ بن هشام. قال: أخبرني أبي. كلاهما عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن علي، عن النبي ﷺ وليس في حديثهم أجر الجازر.

٣٤٩- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون ، ومحمد بن مرزوق ، وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا محمد بن بكر) أخبرنا ابن جريج . أخبرني الحسن بن مسلم ؛ أن مجاهدا أخبره ؛ أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره ؛ أن علي بن أبي طالب أخبره ؛ أن نبي الله ﷺ أمره أن يقوم على بدنه . وأمره أن يقسم بدنه كلها . لحومها وجلودها وجلالها . في المساكين . ولا يعطي في جزارتها منها شيئا .

(. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عبد الكريم بن مالك الجزري ؛ أن مجاهدا أخبره ؛ أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره ؛ أن علي ابن أبي طالب أخبره ؛ أن النبي ﷺ أمره . بمثله .

* * * * * * * * * *

(٦٢) باب: الاشتراك في الهدي ، وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة

٣٥٠- (١٣١٨) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا مالك . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قرأت على مالك عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله . قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية . البدنة عن سبعة . والبقرة عن سبعة .

٣٥١- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير ، عن جابر . ح وحدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج . فأمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل والبقر . كل سبعة منا في بدنة .

٣٥٢- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا وكيع . حدثنا عزرة بن ثابت عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله . قال: حججنا مع رسول الله ﷺ . فنحرنا البعير عن سبعة . والبقرة عن سبعة .

٣٥٣- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله قال: اشتركنا مع النبي ﷺ في الحج والعمرة . كل سبعة في بدنة . فقال رجل لجابر: أيشترك في البدنة ما يشترك في الجزور ؟ قال: ما هي إلا من البدن . وحضر جابر الحديبية . قال: نحرنا يومئذ سبعين بدنة . اشتركنا كل سبعة في بدنة .

٣٥٤- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرنا أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث عن حجة النبي ﷺ . قال: فأمرنا إذا أحللنا

أن نهدي . ويجتمع النفر منا في الهدية . وذلك حين أمرهم أن يحلوا من حجهم . في هذا الحديث .

٣٥٥- (...) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن عبد الملك ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله . قال: كنا نتمتع مع رسول الله ﷺ بالعمرة . فنذبح البقرة عن سبعة . نشترك فيها .

٣٥٦- (١٣١٩) حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر . قال: ذبح رسول الله ﷺ عن عائشة بقرة يوم النحر .

٣٥٧- (...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . ح وحدثني سعيد بن يحيى الأموي . حدثني أبي . حدثنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: نحر رسول الله ﷺ عن نسائه . وفي حديث ابن بكر: عن عائشة ، بقرة في حجته .

* * * * * * * * * * *

(٦٣) باب: نحر البدن قياما مقيدة

٣٥٨- (١٣٢٠) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن يونس ، عن زياد بن جبير ؛ أن ابن عمر أتى على رجل وهو ينحر بدنته باركة . فقال: ابعثها قياما مقيدة ، سنة نبيكم ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٦٤) باب: استحباب بعث الهدي إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه ، واستحباب تقليده وفتل القلائد ، وأن باعثه لا يصير محرما ، ولا يحرم عليه شيء بذلك

٣٥٩- (١٣٢١) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ؛ أن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يهدي من المدينة . فأفتل قلائد هديه . ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم .

(...) وحدثنيه حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد ، مثله .

٣٦٠- (. . .) **وحدثناه** سعيد بن منصور وزهير بن حرب . قالا: حدثنا سفيان عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ. ح وحدثنا سعيد بن منصور وخلف بن هشام وقتيبة بن سعيد . قالوا: أخبرنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: كأني أنظر إليّ أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ، بنحوه .

٣٦١- (. . .) **وحدثنا** سعيد بن منصور . حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه . قال: سمعت عائشة تقول: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي هاتين . ثم لا يعتزل شيئا ولا يتركه .

٣٦٢- (. . .) **وحدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا أفلح عن القاسم ، عن عائشة . قالت: فتلت قلائد بدن رسول الله ﷺ بيدي . ثم أشعرها وقلدها . ثم بعث بها إلى البيت . وأقام بالمدينة . فما حرم عليه شيء كان له حلا .

٣٦٣- (. . .) **وحدثنا** علي بن حُجْر السعدي ويعقوب بن إبراهيم الدورقي . قال ابن حُجْر: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب ، عن القاسم وأبي قلابة ، عن عائشة . قالت: كان رسول الله ﷺ يبعث بالهدي . أفتل قلائدها بيدي . ثم لا يمسك عن شيء ، لا يمسك عنه الحلال .

٣٦٤- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا حسين بن الحسن . حدثنا ابن عون عن القاسم ، عن أم المؤمنين . قالت: أنا فتلت تلك القلائد من عهن كان عندنا . فأصبح فينا رسول الله ﷺ حلالا . يأتي ما يأتي الحلال من أهله . أو يأتي ما يأتي الرجل من أهله .

٣٦٥- (. . .) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . قالت: لقد رأيتني أفتل القلائد لهدي رسول الله ﷺ من الغنم . فيبعث به . ثم يقيم فينا حلالا .

٣٦٦- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . قالت: ربما فتلت القلائد لهدي رسول الله ﷺ . فيقلد هديه ثم يبعث به . ثم يقيم . لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم .

٣٦٧- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قال يحيى:

أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . قالت: أهدى رسول الله ﷺ ، مرة إلى البيت غنما ، فقلدها .

٣٦٨- (. . .) وحدثنا إسحاق بن منصور . حدثنا عبد الصمد . حدثني أبي . حدثني محمد بن جحادة عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . قالت: كنا نقلد الشاء فنرسل بها . ورسول الله ﷺ حلال ، لم يحرم عليه منه شيء .

٣٦٩- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ؛ أنها أخبرته ؛ أن ابن زياد كتب إلى عائشة ؛ أن عبد الله بن عباس قال: من أهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج . حتى ينحر الهدي . وقد بعثت بهديي . فاكتبي إلي بأمرك . قالت عمرة: قالت عائشة: ليس كما قال ابن عباس . أنا فتلت قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي . ثم قلدها رسول الله ﷺ بيده . ثم بعث بها مع أبي . فلم يحرم على رسول الله ﷺ شيء أحله الله له . حتى نحر الهدي .

٣٧٠- (. . .) وحدثنا سعيد بن منصور . حدثنا هشيم . أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي ، عن مسروق ، قال: سمعت عائشة ، وهي من وراء الحجاب تصفق وتقول: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي . ثم يبعث بها . وما يمسك عن شيء مما يمسك عنه المحرم . حتى ينحر هديه .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . حدثنا داود . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا زكرياء . كلاهما عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة ، بمثله عن النبي ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٦٥) باب: جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها

٣٧١- (١٣٢٢) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يسوق بدنة . فقال: «اركبها» قال: يا رسول الله ! إنها بدنة . فقال: «اركبها . ويلك! » في الثانية أو في الثالثة .

(. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، بهذا الإسناد . وقال: بينما رجل يسوق بدنة مقلدة .

٣٧٢- (. . .) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن

منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها: وقال: بينما رجل يسوق بدنة مقلدة ، قال له رسول الله ﷺ : «ويلك ! اركبها» فقال: بدنة ، يا رسول الله ! قال: «ويلك ! اركبها . ويلك ! اركبها» .

٣٧٣- (١٣٢٣) وحدثني عمرو الناقد وسريج بن يونس . قالا: حدثنا هشيم . أخبرنا حميد عن ثابت ، عن أنس . قال: وأظنني قد سمعته من أنس . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا هشيم عن حميد ، عن ثابت البناني ، عن أنس . قال: مر رسول الله ﷺ برجل يسوق بدنة . فقال: «اركبها» فقال: إنها بدنة . قال: «اركبها» مرتين أو ثلاثا .

٣٧٤- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن مسعر ، عن بكير بن الأخنس ، عن أنس . قال: سمعته يقول: مر على النبي ﷺ ببدنة أو هدية . فقال: «اركبها» قال: إنها بدنة أو هدية . فقال: «وإن» .

(. . .) وحدثناه أبو كريب . حدثنا ابن بشر عن مسعر . حدثني بكير بن الأخنس . قال: سمعت أنسا يقول: مر على النبي ﷺ ببدنة . فذكر مثله .

٣٧٥- (١٣٢٤) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير . قال: سمعت جابر بن عبد الله . سئل عن ركوب الهدي ؟ فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها . حتى تجد ظهرا» .

٣٧٦- (. . .) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير . قال: سألت جابرا عن ركوب الهدي ؟ فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «اركبها بالمعروف ، حتى تجد ظهرا» .

* * * * * * * * * *

(٦٦) باب: ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق

٣٧٧- (١٣٢٥) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن أبي التياح الضبعي . حدثني موسى بن سلمة الهذلي . قال: انطلقت أنا وسنان بن سلمة معتمرين . قال: وانطلق سنان معه ببدنة يسوقها . فأزحفت عليه بالطريق . فعيي بشأنها . إن هي أبدعت كيف يأتي بها . فقال: لئن قدمت البلد لأستحفين عن ذلك . قال: فأضحيت . فلما نزلنا البطحاء قال: انطلق إلى ابن عباس نتحدث إليه . قال: فذكر له شأن بدنته . فقال: على الخبير سقطت . بعث رسول الله ﷺ بست عشرة بدنة مع رجل وأمره فيها . قال: فمضى ثم رجع . فقال:

يا رسول الله ! كيف أصنع بما أبدع على منها ؟ قال: «انحرها . ثم أصبغ نعليها فى دمها . ثم اجعله على صفحتها . ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك» .

(. . .) وحدثناه يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حُجْر (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا إسماعيل بن علية) عن أبي التياح ، عن موسى بن سلمة ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ بعث بثمان عشرة بدنة مع رجل . ثم ذكر بمثل حديث عبد الوارث . ولم يذكر أول الحديث .

٣٧٨- (١٣٢٦) حدثني أبو غسان المسمعي . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد عن قتادة ، عن سنان بن سلمة ، عن ابن عباس ؛ أن ذؤيبا أبا قبيصة حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ كان يبعث معه بالبدن ثم يقول: «إن عطب منها شيء ، فخشيت عليه موتا ، فانحرها . ثم اغمس نعلها فى دمها . ثم اضرب به صفحتها . ولا تطعمها أنت ولا أحد من أهل رفقتك» .

* * * * * * * * * * *

(٦٧) باب: وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض

٣٧٩- (١٣٢٧) حدثنا سعيد بن منصور وزهير بن حرب . قالا: حدثنا سفيان عن سليمان الأحول ، عن طاوس ، عن ابن عباس . قال: كان الناس ينصرفون في كل وجه . فقال رسول الله ﷺ : «لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت» . قال زهير: ينصرفون كل وجه . ولم يقل: في .

٣٨٠- (١٣٢٨) حدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ لسعيد) قالا: حدثنا سفيان عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس . قال: أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت . إلا أنه خفف عن المرأة الحائض .

٣٨١- (. . .) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس . قال: كنت مع ابن عباس . إذ قال زيد بن ثابت: تفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت ؟ فقال له ابن عباس: إما لا . فسل فلانة الأنصارية . هل أمرها بذلك رسول الله ﷺ ؟ فقال: فرجع زيد بن ثابت إلى ابن عباس يضحك . وهو يقول: ما أراك إلا قد صدقت .

٣٨٢- (١٢١١) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . حدثنا

الليث عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة وعروة ؛ أن عائشة قالت: حاضت صفية بنت حيي بعد ما أفاضت . قالت عائشة: فذكرت حيضتها لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : «أحابستنا هي ؟» قالت: فقلت: يا رسول الله ! إنها قد كانت أفاضت وطافت بالبيت . ثم حاضت بعد الإفاضة . فقال رسول الله ﷺ : «فلتنفر» .

٣٨٣- (. . .) حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى وأحمد بن عيسى (قال أحمد: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا ابن وهب) أخبرني يونس عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد . قالت: طمثت صفية بنت حيي ، زوج النبي ﷺ ، في حجة الوداع . بعدما أفاضت طاهرا . بمثل حديث الليث .

(. . .) وحدثنا قتيبة (يعني ابن سعيد) حدثنا ليث . ح وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا سفيان . ح وحدثني محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . حدثنا أيوب . كلهم عن عبد الرحمن ابن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أنها ذكرت لرسول الله ﷺ ؛ أن صفية قد حاضت . بمعنى حديث الزهري .

٣٨٤- (. . .) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا أفلح عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . قالت: كنا نتخوف أن تحيض صفية قبل أن تفيض . قال: فجاءنا رسول الله ﷺ فقال: «أحابستنا صفية ؟» قلنا: قد أفاضت . قال: «فلا . إذن» .

٣٨٥- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ؛ أنها قالت لرسول الله ﷺ : يا رسول الله ! إن صفية بنت حيي قد حاضت . فقال رسول الله ﷺ : «لعلها تحبسنا . ألم تكن قد طافت معكن بالبيت؟» قالوا: بلى . قال: «فاخرجن» .

٣٨٦- (. . .) حدثني الحكم بن موسى . حدثني يحيى بن حمزة عن الأوزاعي (لعله قال) عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ أراد من صفية بعض ما يريد الرجل من أهله . فقالوا: إنها حائض . يا رسول الله! قال: «وإنها لحابستنا ؟» فقالوا: يا رسول الله ! إنها قد زارت يوم النحر . قال: «فلتنفر معكم» .

٣٨٧- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ (واللفظ له) حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن

إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . قالت: لما أراد النبي ﷺ أن ينفر ، إذا صفية على باب خبائها كئيبة حزينة . فقال: «عقرى ! حلقي ! إنك لحابستنا» ثم قال لها: «أكنت أفضت يوم النحر ؟» قالت: نعم . قال: «فانفري» .

(. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب عن أبي معاوية ، عن الأعمش . ح وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا جرير عن منصور . جميعا عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ . نحو حديث الحكم . غير أنهما لا يذكران كئيبة حزينة .

* * * * * * * * * * *

(٦٨) باب: استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره ، والصلاة فيها ، والدعاء في نواحيها كلها

٣٨٨- (١٣٢٩) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة ، هو وأسامة وبلال وعثمان بن طلحة الحجبي . فأغلقها عليه . ثم مكث فيها . قال ابن عمر: فسألت بلالا ، حين خرج: ما صنع رسول الله ﷺ ؟ قال: جعل عمودين عن يساره . وعمودا عن يمينه . وثلاثة أعمدة وراءه . وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة . ثم صلى .

٣٨٩- (. . .) حدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري . كلهم عن حماد بن زيد . قال أبو كامل: حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن نافع ، عن ابن عمر . قال: قدم رسول الله ﷺ يوم الفتح . فنــزل بفناء الكعبة . وأرسل إلى عثمان بن طلحة . فجاء بالمفتح . ففتح الباب . قال: ثم دخل النبي ﷺ وبلال وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة . وأمر بالباب فأغلق . فلبثوا فيه مليا . ثم فتح الباب . فقال عبد الله: فبادرت النـــاس . فتلقيـــت رسول الله ﷺ خارجا . وبلال على إثره . فقلت لبلال: هل صلى فيه رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم . قلت: أين ؟ قال: بين العمودين . تلقاء وجهه . قال: ونسيت أن أسأله: كم صلى .

٣٩٠- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أيوب السختياني ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال: أقبل رسول الله ﷺ ، عام الفتح ، على ناقة لأسامة بن زيد . حتى أناخ بفناء الكعبة . ثم دعا عثمان بن طلحة فقال: «ائتني بالمفتاح» فذهب إلى أمه . فأبت أن تعطيه . فقال: والله ! لتعطينيه أو ليخرجن هذا السيف من صلبي . قال: فأعطته إياه . فجاء به إلى النبي ﷺ فدفعه إليه . ففتح الباب . ثم ذكر بمثل حديث حماد بن زيد .

٣٩١- (. . .) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يحيى (وهو القطان) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا عبدة عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال: دخل رسول الله ﷺ البيت ، ومعه أسامة وبلال وعثمان بن طلحة . فأجافوا عليهم الباب طويلا . ثم فتح . فكنت أول من دخل . فلقيت بلالا . فقلت: أين صلى رسول الله ﷺ؟ فقال: بين العمودين المقدمين . فنسيت أن أسأله: كم صلى رسول الله ﷺ؟ .

٣٩٢- (. . .) وحدثني حميد بن مسعدة . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا عبد الله بن عون عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أنه انتهى إلى الكعبة . وقد دخلها النبي ﷺ وبلال وأسامة . وأجاف عليهم عثمان بن طلحة الباب . قال: فمكثوا فيه مليا . ثم فتح الباب . فخرج النبي ﷺ. ورقيت الدرجة . فدخلت البيت . فقلت: أين صلى النبي ﷺ؟ قالوا: ههنا . قال: ونسيت أن أسألهم: كم صلى ؟ .

٣٩٣- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ؛ أنه قال: دخل رسول الله ﷺ البيت ، هو وأسامة ابن زيد وبلال وعثمان بن طلحة . فأغلقوا عليهم . فلما فتحوا كنت في أول من ولج . فلقيت بلالا فسألته: هل صلى فيه رسول الله ﷺ؟ قال: نعم . صلى بين العمودين اليمانيين .

٣٩٤- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني سالم بن عبد الله عن أبيه . قال: رأيت رسول الله ﷺ دخل الكعبة ، هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة . ولم يدخلها معهم أحد . ثم أغلقت عليهم . قال عبد الله بن عمر: فأخبرني بلال أو عثمان بن طلحة ؛ أن رسول الله ﷺ صلى في جوف الكعبة ، بين العمودين اليمانيين .

٣٩٥- (١٣٣٠) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . جميعا عن ابن بكر . قال عبد: أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . قال: قلت لعطاء: أسمعت ابن عباس يقول: إنما أمرتم بالطواف ولم تؤمروا بدخوله . قال: لم يكن ينهى عن دخوله . ولكني سمعته يقول: أخبرني أسامة بن زيد ؛ أن النبي ﷺ لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها . ولم يصل فيه . حتى خرج . فلما خرج ركع في قبل البيت ركعتين . وقال: «هذه القبلة» قلت له: ما نواحيها ؟ أفي زواياها؟ قال: بل في كل قبلة من البيت .

٣٩٦- (١٣٣١) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا همام . حدثنا عطاء عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ دخل الكعبة وفيها ست سوار . فقام عند سارية فدعا ، و لم يصل .

٣٩٧- (١٣٣٢) وحدثني سريج بن يونس . حدثني هشيم . أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد . قال: قلت لعبد الله بن أبي أوفى ، صاحب رسول الله ﷺ : أدخل النبي ﷺ البيت في عمرته ؟ قال: لا .

* * * * * * * * * * *

(٦٩) باب: نقض الكعبة وبنائها

٣٩٨- (١٣٣٣) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: قال لي رسول الله ﷺ : «لولا حداثة عهد قومك بالكفر ، لنقضت الكعبة ، ولجعلتها على أساس إبراهيم . فإن قريشا ، حين بنت البيت ، استقصرت . ولجعلت لها خلفا» .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا ابن نمير عن هشام ، بهذا الإسناد .

٣٩٩- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن سالم ابن عبد الله ؛ أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبر عبد الله بن عمر ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ألم ترى أن قومك ، حين بنوا الكعبة ، اقتصروا عن قواعد إبراهيم؟» قالت: فقلت: يا رسول الله ! أفلا تردها على قواعد إبراهيم! فقال رسول الله ﷺ : «لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت» .

فقال عبد الله بن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ، ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر ، إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم .

٤٠٠- (. . .) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب عن مخرمة . ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه ، قال: سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول: سمعت عبد الله بن أبي بكر بن أبي قحافة ، يحدث عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية (أو قال بكفر) لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله ، ولجعلت بابها بالأرض ، ولأدخلت فيها من الحجر» .

٤٠١- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثني ابن مهدي . حدثنا سليم بن حيان عن سعيد (يعني ابن ميناء) قال: سمعت عبد الله بن الزبير يقول: حدثتني خالتي (يعني عائشة) قالت: قال رسول الله ﷺ : «يا عائشة ! لولا أن قومك حديثو عهد بشرك ، لهدمت الكعبة . فألزقتها بالأرض . وجعلت لها بابين بابا شرقيا وبابا غربيا . وزدت فيها ستة أذرع من الحجر . فإن قريشا اقتصرتها حيث بنت الكعبة» .

٤٠٢- (. . .) **حدثنا** هناد بن السري . حدثنا ابن أبي زائدة . أخبرني ابن أبي سليمان عن عطاء . قال: لما احترق البيت زمن زيد بن معاوية ، حين غزاها أهل الشام ، فكان من أمره ما كان ، تركه ابن الزبير . حتى قدم الناس الموسم . يريد أن يجرئهم (أو يحر بهم) على أهل الشام . فلما صدر الناس قال: يا أيها الناس ! أشيروا عليّ في الكعبة . أنقضها ثم أبني بناءها . أو أصلح ما هو منها ؟ قال ابن عباس: فإني قد فرق لي رأي فيها . أرى أن تصلح ما وهي منها . وتدع بيتا أسلم الناس عليه . وأحجارا أسلم الناس عليها وبعث عليها النبي ﷺ . فقال ابن الزبير: لو كان أحدكم احترق بيته . ما رضي حتى يجده . فكيف بيت ربكم ؟ إني مستخير ربي ثلاثا . ثم عازم على أمري . فلما مضى الثلاث أجمع رأيه على أن ينقضها . فتحاماه الناس أن ينـــزل ، بأول الناس يصعد فيه ، أمر من السماء . حتى صعد رجل فألقى منه حجارة . فلما لم يره الناس أصابه شيء تتابعوه . فنقضوه حتى بلغوا به الأرض . فجعل ابن الزبير أعمدة . فستر عليها الستور . حتى ارتفع بناؤه . وقال ابن الزبير: إني سمعت عائشة تقول: إن النبي ﷺ قال: «لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر ، وليس عندي من النفقة ما يقوى على بنائه . لكنت أدخلت فيه من الحجر خمس أذرع ، ولجعلت لها بابا يدخل الناس منه ، وبابا يخرجون منه» .

قال: فأنا اليوم أجد ما أنفق . ولست أخاف الناس . قال: فزاد فيه خمس أذرع من الحجر . حتى أبدى أسا نظر الناس إليه . فبنى عليه البناء . وكان طول الكعبة ثماني عشرة ذراعا . فلما زاد فيه استقصره . فزاد في طوله عشر أذرع . وجعل له بابين: أحدهما يدخل منه ، والآخر يخرج منه . فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج إلى عبد الملك بن مروان يخبره بذلك . ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أس نظر إليه العدول من أهل مكة . فكتب إليه عبد الملك: إنا لسنا من تلطيخ ابن الزبير في شيء . أما ما زاد في طوله فأقره . وأما ما زاد فيه من الحجر فرده إلى بنائه . وسد الباب الذي فتحه . فنقضه وأعاده إلى بنائه .

٤٠٣- (. . .) **حدثني** محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . قال:

سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير والوليد بن عطاء يحدثان عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة . قال عبد الله بن عبيد: وفد الحارث بن عبد الله على عبد الملك بن مروان في خلافته . فقال عبد الملك: ما أظن أبا خبيب (يعني ابن الزبير) سمع من عائشة ما كان يزعم أنه سمعه منها . قال الحارث: بلى! أنا سمعته منها . قال: سمعتها تقول ماذا ؟ قال: قالت: قال رسول الله ﷺ : «إن قومك استقصروا من بنيان البيت . ولولا حداثة عهدهم بالشرك أعدت ما تركوا منه . فإن بدا لقومك ، من بعدي ، أن يبنوه فهلمي لأريك ما تركوا منه» . فأراها قريبا من سبعة أذرع . هذا حديث عبد الله بن عبيد . وزاد عليه الوليد بن عطاء: قال النبي ﷺ : «ولجعلت لها بابين موضوعين فى الأرض شرقيا وغربيا . وهل تدرين لم كان قومك رفعوا بابها؟» قالت: قلت: لا . قال: «تعززا أن لا يدخلها إلا من أرادوا . فكان الرجل إذا هو أراد أن يدخلها يدعونه يرتقي . حتى إذا كاد أن يدخل دفعوه فسقط» .

قال عبد الملك للحارث: أنت سمعتها تقول هذا ؟ قال: نعم . قال: فنكت ساعة بعصاه ثم قال: وددت أني تركته وما تحمل .

(. . .) وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة . حدثنا أبو عاصم . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . كلاهما عن ابن جريج ، بهذا الإسناد ، مثل حديث ابن بكر .

٤٠٤- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا عبد الله بن بكر السهمي . حدثنا حاتم ابن أبي صغيرة عن أبي قزعة ؛ أن عبد الملك بن مروان ، بينما هو يطوف بالبيت إذ قال: قاتل الله ابن الزبير ! حيث يكذب على أم المؤمنين . يقول: سمعتها تقول: قال رسول الله ﷺ : «يا عائشة ! لولا حدثان قومك بالكفر لنقضت البيت حتى أزيد فيه من الحجر . فإن قومك قصروا فى البناء» فقال الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة: لا تقل هذا . يا أمير المؤمنين! فأنا سمعت أم المؤمنين تحدث هذا . قال: لو كنت سمعته قبل أن أهدمه ، لتركته على ما بنى ابن الزبير .

* * * * * * * * * * *

(٧٠) باب: جدر الكعبة وبابها

٤٠٥- (. . .) حدثنا سعيد بن منصور . حدثنا أبو الأحوص . حدثنا أشعث بن أبي الشعثاء عن الأسود بن يزيد ، عن عائشة . قالت: سألت رسول الله ﷺ ، عن الجدر ؟ أمن البيت هو ؟ قال: «نعم» قلت: فلم لم يدخلوه في البيت ؟ قال: «إن قومك قصرت بهم

النفقة» قلت: فما شأن بابه مرتفعا ؟ قال: «فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاؤوا ويمنعوا من شاؤوا . ولولا أن قومك حديث عهدهم في الجاهلية ، فأخاف أن تنكر قلوبهم ، لنظرت أن أدخل الجدر في البيت . وأن ألزق بابه بالأرض» .

٤٠٦- (. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . قال: حدثنا عبيد الله (يعني ابن موسى) حدثنا شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء ، عن الأسود بن يزيد ، عن عائشة . قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الحجر . وساق الحديث بمعنى حديث أبي الأحوص . وقال فيه: فقلت: فما شأن بابه مرتفعا لا يصعد إليه إلا بسلم ؟ وقال: «مخافة أن تنفر قلوبهم» .

* * * * * * * * * * *

(٧١) باب: الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما ، أو للموت

٤٠٧- (١٣٣٤) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الله بن عباس ؛ أنه قال: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ . فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه . فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه . فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر . قالت: يا رسول الله ! إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا . لا يستطيع أن يثبت على الراحلة . أفأحج عنه ؟ قال: «نعم» وذلك في حجة الوداع .

٤٠٨- (١٣٣٥) حدثني علي بن خشرم . أخبرنا عيسى عن ابن جريج ، عن ابن شهاب . حدثنا سليمان بن يسار عن ابن عباس ، عن الفضل ؛ أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله ! إن أبي شيخ كبير . عليه فريضة الله في الحج . وهو لا يستطيع أن يستوي على ظهر بعيره . فقال النبي ﷺ : «فحجي عنه» .

* * * * * * * * * * *

(٧٢) باب: صحة حج الصبي ، وأجر من حج به

٤٠٩- (١٣٣٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن عمر . جميعا عن ابن عيينة . قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن عقبة ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ . لقي ركبا بالروحاء . فقال: «من القوم ؟» قالوا . المسلمون . فقالوا: من أنت ؟ قال: «رسول الله» فرفعت إليه امرأة صبيا فقالت: ألهذا حج ؟ قال: «نعم . ولك أجر» .

٤١٠- (...) **حدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة عن سفيان ، عن محمد بن عقبة ، عن كريب ، عن ابن عباس . قال: رفعت امرأة صبيا لها . فقالت: يا رسول الله! ألهذا حج ؟ قال: «نعم . ولك أجر» .

٤١١- (...) **وحدثني** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن . حدثنا سفيان عن إبراهيم ابن عقبة ، عن كريب ؛ أن امرأة رفعت صبيا فقالت: يا رسول الله ! ألهذا حج ؟ قال: «نعم . ولك أجر» .

(...) **وحدثنا** ابن المثنى . حدثنا عبد الرحمن . حدثنا سفيان عن محمد بن عقبة ، عن كريب ، عن ابن عباس . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٧٣) باب: فرض الحج مرة في العمر

٤١٢- (١٣٣٧) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة . قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «**أيها الناس! قد فرض الله عليكم الحج فحجوا**» فقال رجل: أكل عام ؟ يا رسول الله ! فسكت . حتى قالها ثلاثا . فقال رسول الله ﷺ : «**لو قلت: نعم . لوجبت . ولما استطعتم**» . ثم قال: «**ذروني ما تركتكم . فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم . فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم . وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه**» .

* * * * * * * * * * *

(٧٤) باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره

٤١٣- (١٣٣٨) **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تسافر المرأة ثلاثا ، إلا ومعها ذو محرم**» .

(...) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . جميعا عن عبيد الله ، بهذا الإسناد . في رواية أبي بكر: فوق ثلاث . وقال ابن نمير في روايته عن أبيه: «**ثلاثة إلا ومعها ذو محرم**» .

٤١٤- (...) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك عن

نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن النبي ﷺ قال: «لا يحل لامرأة ، تؤمن بالله واليوم الآخر ، تسافر مسيرة ثلاث ليال ، إلا ومعها ذو محرم» .

٤١٥ – (٨٢٧) **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة . جميعا عن جرير . قال قتيبة: حدثنا جرير عن عبد الملك (وهو ابن عمير) عن قزعة ، عن أبي سعيد . قال: سمعت منه حديثا فأعجبني . فقلت له: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال: فأقول على رسول الله ﷺ ما لم أسمع . قال: سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ : «لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد . مسجدي هذا ، والمسجد الحرام ، والمسجد الأقصى» . وسمعته يقول: «لا تسافر المرأة يومين من الدهر إلا ومعها ذو محرم منها ، أو زوجها» .

٤١٦ – (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير . قال: سمعت قزعة قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: سمعت من رسول الله ﷺ أربعا . فأعجبنني وآنقنني . نهى أن تسافر المرأة مسيرة يومين إلا ومعها زوجها أو ذو محرم . واقتص باقي الحديث .

٤١٧ – (. . .) **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن سهم بن منجاب ، عن قزعة ، عن أبي سعيد الخدري . قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تسافر المرأة ثلاثا ، إلا مع ذي محرم» .

٤١٨ – (. . .) **وحدثني** أبو غسان المسمعي ومحمد بن بشار . جميعا عن معاذ بن هشام . قال أبو غسان: حدثنا معاذ . حدثني أبي عن قتادة ، عن قزعة ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن نبي الله ﷺ قال: «لا تسافر امرأة فوق ثلاث ليال ، إلا مع ذي محرم» .

(. . .) **وحدثناه** ابن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد ، عن قتادة ، بهذا الإسناد . وقال: «أكثر من ثلاث ، إلا مع ذي محرم» .

٤١٩ – (١٣٣٩) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ؛ أن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة . إلا ومعها رجل ذو حرمة منها» .

٤٢٠ – (. . .) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب . حدثنا سعيد بن أبي سعيد عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، تسافر مسيرة يوم وليلة ، إلا مع ذي محرم» .

٤٢١- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، تسافر مسيرة يوم وليلة ، إلا مع ذي محرم عليها**» .

٤٢٢- (. . .) **حدثنا** أبو كامل الجحدري . حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) حدثنا سهيل ابن أبي صالح عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا يحل لامرأة أن تسافر ثلاثا ، إلا ومعها ذو محرم منها**» .

٤٢٣- (١٣٤٠) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . جميعا عن أبي معاوية . قال أبو كريب: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري ، قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا يحل لإمرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، أن تسافر سفرا يكون ثلاثة أيام فصاعدا ، إلا ومعها أبوها أو ابنها أو زوجها أو أخوها أو ذو محرم منها**» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج . قالا: حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

٤٢٤- (١٣٤١) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . كلاهما عن سفيان . قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا عمرو بن دينار عن أبي معبد . قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت النبي ﷺ يخطب يقول: «**لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم . ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم**» فقام رجل فقال: يا رسول الله ! إن امرأتي خرجت حاجة . وإني اكتتبت في غزوة كذا وكذا . قال: «**انطلق فحج مع امرأتك**» .

(. . .) **وحدثناه** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد عن عمرو ، بهذا الإسناد ، نحوه .

(. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا هشام (يعني ابن سليمان) المخزومي ، عن ابن جريج ، بهذا الإسناد ، نحوه . ولم يذكر: «**لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم**» .

* * * * * * * * * * *

(٧٥) باب: ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره

٤٢٥- (١٣٤٢) **حدثني** هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير ؛ أن عليا الأزدي أخبره ؛ أن ابن عمر علمهم ؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى سفر ، كبر ثلاثا ، ثم قال: «**سبحان الذي سخر لنا هذا**

وما كنا له مقرنين . وإنا إلى ربنا لمنقلبون . اللهم ! إنا نسألك فى سفرنا هذا البر والتقوى . ومن العمل ما ترضى . اللهم ! هون علينا سفرنا هذا . واطو عنا بعده . اللهم ! أنت الصاحب فى السفر . والخليفة فى الأهل . اللهم ! إني أعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة المنظر ، وسوء المنقلب ، فى المال والأهل» .

وإذا رجع قالهن . وزاد فيهن: «آيبون ، تائبون ، عابدون ، لربنا حامدون» .

٤٢٦- (١٣٤٣) حدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن علية عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سرجس . قال: كان رسول الله ﷺ، إذا سافر ، يتعوذ من وعثاء السفر ، وكآبة المنقلب ، والحور بعد الكور ، ودعوة المظلوم ، وسوء المنظر في الأهل والمال .

٤٢٧- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى وزهير بن حرب . جميعا عن أبي معاوية . ح وحدثني حامد بن عمر . حدثنا عبد الواحد . كلاهما عن عاصم ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في حديث عبد الواحد: في المال والأهل . وفي رواية محمد بن خازم قال: يبدأ بالأهل إذا رجع . وفي روايتها جميعا: «اللهم ! إني أعوذ بك من وعثاء السفر» .

* * * * * * * * * * *

(٧٦) باب : ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره

٤٢٨- (١٣٤٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر . ح وحدثنا عبيد الله بن سعيد (واللفظ له) حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر . قال كان رسول الله ﷺ، إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة ، إذا أوفى على ثنية أو فدفد ، كبر ثلاثا . ثم قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . آيبون تائبون عابدون ساجدون . لربنا حامدون . صدق الله وعده . ونصر عبده . وهزم الأحزاب وحده» .

(. . .) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) عن أيوب . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا معن عن مالك . ح وحدثنا ابن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك . كلهم عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ، بمثله . إلا حديث أيوب . فإن فيه التكبير مرتين .

٤٢٩- (١٣٤٥) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن علية عن يحيى بن أبي إسحاق . قال: قال أنس بن مالك: أقبلنا مع النبي ﷺ، أنا وأبو طلحة ، وصفية رديفته على

ناقته . حتى إذا كنا بظهر المدينة قال: «آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون» فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة .

(. . .) **وحدثنا** حميد بن مسعدة . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ، بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٧٧) باب: التعريس بذى الحليفة ، والصلاة بها إذا صدر من الحج أو العمرة

٤٣٠- (١٢٥٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ أناخ بالبطحاء التي بذى الحليفة . فصلى بها . وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك .

٤٣١- (. . .) **وحدثني** محمد بن رمح بن المهاجر المصرى . أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة (واللفظ له) قال: حدثنا ليث عن نافع . قال: كان ابن عمر ينيخ بالبطحاء التي بذى الحليفة . التي كان رسول الله ﷺ ينيخ بها . ويصلي بها .

٤٣٢- (. . .) **وحدثنا** محمد بن إسحاق المسيبـي . حدثني أنس (يعني أبا ضمرة) عن موسى بن عقبة ، عن نافع ؛ أن عبد الله بن عمر كان إذا صدر من الحج أو العمرة ، أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة . التي كان ينيخ بها رسول الله ﷺ .

٤٣٣- (١٣٤٦) **وحدثنا** محمد بن عباد . حدثنا حاتم (وهو ابن إسماعيل) عن موسى (وهو ابن عقبة) ، عن سالم ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ أتى في معرسه بذى الحليفة . فقيل له: إنك ببطحاء مباركة .

٤٣٤- (. . .) **وحدثنا** محمد بن بكار بن الريان وسريج بن يونس (واللفظ لسريج) قالا: حدثنا إسماعيل بن جعفر . أخبرني موسى بن عقبة ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ؛ أن النبي ﷺ أتى ، وهو في معرسه من ذى الحليفة في بطن الوادى . فقيل: إنك ببطحاء مباركة . قال موسى: وقد أناخ بنا سالم بالمناخ من المسجد الذى كان عبد الله ينيخ به . يتحرى معرس رسول الله ﷺ . وهو أسفل من المسجد الذى ببطن الوادى . بينه وبين القبلة . وسطا من ذلك .

* * * * * * * * * * *

(٧٨) باب: لا يحج البيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. وبيان يوم الحج الأكبر

٤٣٥- (١٣٤٧) **حدثني** هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة. ح وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس؛ أن ابن شهاب أخبره عن حميد بن عبد الرحمن ابن عوف، عن أبي هريرة. قال: بعثني أبو بكر الصديق في الحجة التي أمره عليها رسول الله ﷺ. قبل حجة الوداع. في رهط، يؤذنون في الناس يوم النحر: **«لا يحج بعد العام مشرك. ولا يطوف بالبيت عريان»**. قال ابن شهاب: فكان حميد بن عبد الرحمن يقول: يوم النحر يوم الحج الأكبر. من أجل حديث أبي هريرة.

* * * * * * * * * * *

(٧٩) باب: في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة

٤٣٦- (١٣٤٨) **حدثنا** هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالا: حدثنا ابن وهب. أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه. قال: سمعت يونس بن يوسف يقول عن ابن المسيب قال: قالت عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: **«ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من النار، من يوم عرفة. وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة. فيقول: ما أراد هؤلاء؟»**.

٤٣٧- (١٣٤٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما. والحج المبرور، ليس له جزاء إلا الجنة»**.

(...) **وحدثناه** سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة. ح وحدثني محمد بن عبد الملك الأموي. حدثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع. ح وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا عبد الرحمن. جميعا عن سفيان. كل هؤلاء عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. بمثل حديث مالك.

٤٣٨- (١٣٥٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى وزهير بن حرب (قال يحيى: أخبرنا. وقال زهير: حدثنا جرير) عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق، رجع كما ولدته أمه»**.

(...) **وحدثناه** سعيد بن منصور عن أبي عوانة وأبي الأحوص. ح وحدثنا أبو بكر بن

أبي شيبة . حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . كل هؤلاء عن منصور ، بهذا الإسناد . وفي حديثهم جميعا: «من حج فلم يرفث ولم يفسق» .

(. . .) حدثنا سعيد بن منصور . حدثنا هشيم عن سيار ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٨٠) باب : النزول بمكة للحاج ، وتوريث دورها

٤٣٩- (١٣٥١) حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب ؛ أن علي بن حسين أخبره ؛ أن عمرو بن عثمان بن عفان أخبره عن أسامة بن زيد بن حارثة ؛ أنه قال: يا رسول الله ! أتنـزل في دارك بمكة ؟ فقال: «وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور ؟» .

وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب . ولم يرثه جعفر ولا علي شيئا . لأنهما كانا مسلمين . وكان عقيل وطالب كافرين .

٤٤٠- (. . .) حدثنا محمد بن مهران الرازي وابن أبي عمر وعبد بن حميد . جميعا عن عبد الرزاق . قال ابن مهران: حدثنا عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري ، عن علي بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد . قلت: يا رسول الله ! أين تنـزل غدا ؟ وذلك في حجته ، حين دنونا من مكة . فقال: «وهل ترك لنا عقيل منزلا» .

(. . .) وحدثنيه محمد بن حاتم . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا محمد بن أبي حفصة وزمعة بن صالح . قالا: حدثنا ابن شهاب عن علي بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد ؛ أنه قال: يا رسول الله ! أين تنـزل غدا ، إن شاء الله ؟ وذلك زمن الفتح قال: «وهل ترك لنا عقيل من منزل ؟» .

* * * * * * * * * * *

(٨١) باب : جواز الإقامة بمكة ، للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة ، ثلاثة أيام بلا زيادة

٤٤١- (١٣٥٢) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال)

عن عبد الرحمن بن حميد ؛ أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد يقول: هل سمعت في الإقامة بمكة شيئا ؟ فقال السائب: سمعت العلاء بن الحضرمي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «للمهاجر إقامة ثلاثة ، بعد الصدر ، بمكة» كأنه يقول لا يزيد عليها .

٤٤٢- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد . قال: سمعت عمر بن عبد العزيز يقول لجلسائه: ما سمعتم في سكنى مكة ؟ فقال السائب بن يزيد: سمعت العلاء (أو قال العلاء بن الحضرمي) قال رسول الله ﷺ : «يقيم المهاجر بمكة ، بعد قضاء نسكه ، ثلاثا» .

٤٤٣- (. . .) وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد . جميعا عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح ، عن عبد الرحمن بن حميد ؛ أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد . فقال السائب: سمعت العلاء بن الحضرمي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاث ليال يمكثهن المهاجر بمكة ، بعد الصدر» .

٤٤٤- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . وأملاه علينا إملاء . أخبرني إسماعيل بن محمد بن سعد ؛ أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أخبره ؛ أن السائب بن يزيد أخبره ؛ أن العلاء بن الحضرمي أخبره عن رسول الله ﷺ قال: «مكث المهاجر بمكة ، بعد قضاء نسكه ، ثلاثا» .

(. . .) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا الضحاك بن مخلد . أخبرنا ابن جريج ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٨٢) باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها ، إلا لمنشد ، على الدوام

٤٤٥- (١٣٥٣) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا جرير عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس . قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح فتح مكة: «لا هجرة . ولكن جهاد ونية . وإذا استنفرتم فانفروا» . وقال يوم الفتح فتح مكة: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض . فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة . وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي . ولم يحل لي إلا ساعة من نهار . فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة . لا يعضد شوكه . ولا ينفر صيده . ولا يلتقط إلا من عرّفها . ولا يختلي

خلاها» فقال العباس: يا رسول الله ! إلا الإذخر . فإنه لقينهم ولبيوتهم . فقال: «إلا الإذخر» .

(. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا مفضل عن منصور ، في هذا الإسناد ، بمثله . ولم يذكر: «يوم خلق السماوات والأرض» وقال: بدل القتال: «القتل» وقال: «لا يلتقط لقطته إلا من عرفها» .

٤٤٦- (١٣٥٤) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي شريح العدوي ؛ أنه قال لعمرو بن سعيد ، وهو يبعث البعوث إلى مكة: ائذن لي . أيها الأمير ! أحدثك قولا قام به رسول الله ﷺ، الغد من يوم الفتح . سمعته أذناي . ووعاه قلبي . وأبصرته عيناي حين تكلم به . أنه حمد الله وأثنى عليه . ثم قال: «إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس . فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة . فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا له: إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم . وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار . وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس . وليبلغ الشاهد الغائب» فقيل لأبي شريح: ما قال لك عمرو ؟ قال: أنا أعلم بذلك منك . يا أبا شريح ! إن الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة .

٤٤٧- (١٣٥٥) **حدثني** زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد . جميعا عن الوليد . قال زهير: حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير . حدثني أبو سلمة (هو ابن عبد الرحمن) . حدثني أبو هريرة قال: لما فتح الله عز وجل على رسول الله ﷺ مكة . قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال: «إن الله حبس عن مكة الفيل . وسلط عليها رسولها والمؤمنين . وإنها لن تحل لأحد كان قبلي . وإنها أحلت لي ساعة من نهار . وإنها لن تحل لأحد بعدي . فلا ينفر صيدها . ولا يختلي شوكها . ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد . ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين . إما أن يفدى وإما أن يقتل» فقال العباس: إلا الإذخر . يا رسول الله ! فإنا نجعله في قبورنا وبيوتنا . فقال رسول الله ﷺ: «إلا الإذخر» فقام أبو شاه ، رجل من أهل اليمن ، فقال: اكتبوا لي يا رسول الله ! فقال رسول الله ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه» .

قال الوليد: فقلت للأوزاعي: ما قوله: اكتبوا لي يا رسول الله ؟ قال: هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله ﷺ.

٤٤٨- (. . .) **حدثني** إسحاق بن منصور . أخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان ، عن

يحى . أخبرني أبو سلمة ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: إن خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث . عام فتح مكة . بقتيل منهم قتلوه . فأخبر بذلك رسول الله ﷺ . فركب راحلته فخطب فقال: «إن الله عز وجل حبس عن مكة الفيل . وسلط عليها رسوله والمؤمنين . ألا وإنها لم تحل لأحد قبلي ولن تحل لأحد بعدي . ألا وإنها أحلت لي ساعة من النهار . ألا وإنها ، ساعتي هذه ، حرام . لا يخبط شوكها ولا يعضد شجرها . ولا يلتقط ساقطتها إلا منشد . ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين . إما أن يعطى (يعني الدية) ، وإما أن يقاد (أهل القتيل) » قال: فجاء رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه ، فقال: اكتب لي يا رسول الله ! فقال: «اكتبوا لأبي شاه» . فقال رجل من قريش: إلا الإذخر . فإنا نجعله في بيوتنا وقبورنا . فقال رسول الله ﷺ : «إلا الإذخر» .

* * * * * * * * * * *

(٨٣) باب: النهي عن حمل السلاح بمكة ، بلا حاجة

٤٤٩- (١٣٥٦) حدثني سلمة بن شبيب . حدثنا ابن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير ، عن جابر . قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح» .

* * * * * * * * * * *

(٨٤) باب: جواز دخول مكة بغير إحرام

٤٥٠- (١٣٥٧) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ويحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد (أما القعنبي فقال: قرأت على مالك بن أنس . وأما قتيبة فقال: حدثنا مالك) وقال يحيى: (واللفظ له) قلت لمالك: أحدثك ابن شهاب عن أنس بن مالك ؛ أن النبي ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مغفر . فلما نزعه جاءه رجل فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة . فقال: «اقتلوه» ؟ فقال مالك: نعم .

٤٥١- (١٣٥٨) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن سعيد الثقفي . (قال يحيى: أخبرنا . وقال قتيبة: حدثنا معاوية بن عمار الدهني) عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري ؛ أن رسول الله ﷺ دخل مكة (وقال قتيبة: دخل يوم فتح مكة) وعليه عمامة سوداء بغير إحرام . وفي رواية قتيبة قال: حدثنا أبو الزبير عن جابر .

(...) حدثنا علي بن حكيم الأودي . أخبرنا شريك عن عمار الدهني ، عن أبي

الزبير ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء .

٤٥٢- (١٣٥٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم . قالا: أخبرنا وكيع عن مساور الوراق ، عن جعفر بن عمرو بن حريث ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء .

٤٥٣- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة والحسن الحلواني . قالا: حدثنا أبو أسامة عن مساور الوراق . قال: حدثني (وفي رواية الحلواني قال: سمعت جعفر بن عمرو بن حريث) عن أبيه ، قال: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ ، على المنبر . وعليه عمامة سوداء . قد أرخى طرفيها بين كتفيه . ولم يقل أبو بكر: على المنبر .

* * * * * * * * * * *

(٨٥) باب: فضل المدينة ، ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة . وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها . وبيان حدود حرمها

٤٥٤- (١٣٦٠) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن محمد الدراوردي) عن عمرو بن يحيى المازني ، عن عباد بن تميم ، عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها . وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة . وإني دعوت في صاعها ومدها بمثلي ما دعا به إبراهيم لأهل مكة**» .

٤٥٥- (. . .) **وحدثنيه** أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن المختار) . ح وحدثنا أبو كامل بن أبي شيبة . حدثنا خالد بن مخلد . حدثني سليمان بن بلال . ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا المخزومي . حدثنا وهيب . كلهم عن عمرو بن يحيى (هو المازني) بهذا الإسناد . أما حديث وهيب ، فكرواية الدراوردي: «**بمثلي ما دعا به إبراهيم**» وأما سليمان بن بلال وعبد العزيز بن المختار ، ففي روايتهما: «**مثل ما دعا به إبراهيم**» .

٤٥٦- (١٣٦١) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا بكر (يعني ابن مضر) عن ابن الهاد ، عن أبي بكر بن محمد ، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن رافع بن خديج . قال: قال رسول الله ﷺ : «**إن إبراهيم حرم مكة . وإني أحرم ما بين لابتيها**» . (يريد المدينة) .

٤٥٧- (. . .) **وحدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا سليمان بن بلال عن عتبة ابن مسلم ، عن نافع بن جبير ؛ أن مروان بن الحكم خطب الناس . فذكر مكة وأهلها وحرمتها . ولم يذكر المدينة وأهلها وحرمتها . فناداه رافع بن خديج . فقال: ما لي أسمعك

ذكرت مكة وأهلها وحرمتها ، ولم تذكر المدينة وأهلها وحرمتها . وقد حرم رسول الله ﷺ ما بين لابتيها . وذلك عندنا في أديم خولاني إن شئت أقرأتكه . قال: فسكت مروان ثم قال: قد سمعت بعض ذلك .

٤٥٨- (١٣٦٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . كلاهما عن أبي أحمد . قال أبو بكر: حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي . حدثنا سفيان عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال: قال النبي ﷺ : «إن إبراهيم حرم مكة . وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها . لا يقطع عضاهها ولا يصاد صيدها» .

٤٥٩- (١٣٦٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عثمان بن حكيم . حدثني عامر بن سعد عن أبيه . قال: قال رسول الله ﷺ : «إني أحرم ما بين لابتي المدينة . أن يقطع عضاهها . أو يقتل صيدها» . وقال: «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون . لا يدعها أحد رغبة عنه إلا أبدل الله فيها من هو خير منه . ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها إلا كنت له شفيعا ، أو شهيدا ، يوم القيامة» .

٤٦٠- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا مروان بن معاوية . حدثنا عثمان بن حكيم الأنصاري . أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال . ثم ذكر مثل حديث ابن نمير . وزاد في الحديث: «ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه الله فى النار ذوب الرصاص ، أو ذوب الملح فى الماء» .

٤٦١- (١٣٦٤) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . جميعا عن العقدي . قال عبد: أخبرنا عبد الملك بن عمرو . حدثنا عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد ، عن عامر بن سعد ، أن سعدا ركب إلى قصره بالعقيق . فوجد عبدا يقطع شجرا أو يخبطه . فسلبه . فلما رجع سعد ، جاءه أهل العبد فكلموه أن يرد على غلامهم ، أو عليهم ، ما أخذ من غلامهم . فقال: معاذ الله ! أن أرد شيئا نفلنيه رسول الله ﷺ . وأبى أن يرد عليهم .

٤٦٢- (١٣٦٥) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حُجْر . جميعا عن إسماعيل . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر . أخبرني عمرو بن أبي عمرو ، مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب ؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ لأبي طلحة: «التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني» . فخرج بي أبو طلحة يردفني وراءه . فكنت أخدم رسول الله

ﷺ كلما نزل . وقال في الحديث: ثم أقبل ، حتى إذا بدا له أحد قال: «هذا جبل يحبنا ونحبه» فلما أشرف على المدينة قال: «اللهم ! إني أحرم ما بين جبليها مثل ما حرم به إبراهيم مكة . اللهم ! بارك لهم فى مدهم وصاعهم» .

(. . .) **وحدثناه** سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد . قالا: حدثنا يعقـوب (وهو ابن عبد الرحمن القارى) عن عمرو بن أبي عمرو ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ، بمثله . غير أنه قال: «إني أحرم ما بين لابتيها» .

٤٦٣- (١٣٦٦) **وحدثناه** حامد بن عمر . حدثنا عبد الواحد . حدثنا عاصم . قال: قلت لأنس بن مالك: أحرم رسول الله ﷺ المدينة ؟ قال: نعم . ما بين كذا إلى كذا . فمن أحدث فيها حدثا . قال: ثم قال لي: هذه شديدة: «من أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا» قال: فقال ابن أنس: أو آوى محدثا .

٤٦٤- (١٣٦٧) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا عاصم الأحول . قال: سألت أنسا: أحرم رسول الله ﷺ المدينة ؟ قال: نعم . هي حرام . لا يختلى خلاها . فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين .

٤٦٥- (١٣٦٨) **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، فيما قرئ عليه عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم ! بارك لهم فى مكيالهم . وبارك لهم فى صاعهم . وبارك لهم فى مدهم» .

٤٦٦- (١٣٦٩) **وحدثني** زهير بن حرب وإبراهيم بن محمد السامي . قالا: حدثنا وهب ابن جرير . حدثنا أبي . قال: سمعت يونس يحدث عن الزهري ، عن أنس بن مالك ، قال: قال رسول الله ﷺ : «اللهم ! اجعل بالمدينة ضعفي ما بمكة من البركة» .

٤٦٧- (١٣٧٠) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب . جميعا عن أبي معاوية . قال أبو كريب: حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، قال: خطبنا علي بن أبي طالب فقال: من زعم أن عندنا شيئا نقرأه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة (قال: وصحيفة معلقة في قراب سيفه) فقد كذب . فيها أسنان الإبل . وأشياء من الجراحات . وفيها قال النبي ﷺ : «المدينة حرم ما بين عير إلى ثور . فمن أحدث فيها حدثا . أو آوى محدثا . فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل الله منه يوم

القيامة صرفا ولا عدلا . وذمة المسلمين واحدة . يسعى بها أدناهم . ومن ادعى إلى غير أبيه ، أو انتمى إلى غير مواليه . فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا» . وانتهى حديث أبي بكر وزهير عند قوله: «يسعى بها أدناهم» ولم يذكرا ما بعده . وليس في حديثهما: معلقة في قرب سيفه .

٤٦٨- (. . .) **وحدثني** علي بن حُجْر السعدي . أخبرنا علي بن مسهر . ح وحدثني أبو سعيد الأشج . حدثنا وكيع . جميعا عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحو حديث أبي كريب عن أبي معاوية إلى آخره . وزاد في الحديث: «فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل» وليس في حديثهما: «من ادعى إلى غير أبيه» وليس في رواية وكيع ، ذكر يوم القيامة .

(. . .) **وحدثني** عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن أبي بكر المقدمي . قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا سفيان عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحو حديث ابن مسهر ووكيع . إلا قوله: «من تولى غير مواليه» وذكر اللعنة له .

٤٦٩- (١٣٧١) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة ، عن سليمان ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قال: «المدينة حرم . فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف» .

٤٧٠- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن النضر بن أبي النضر . حدثني أبو النضر . حدثني عبيد الله الأشجعي عن سفيان ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله . ولم يقل: «يوم القيامة» وزاد: «وذمة المسلمين واحدة . يسعى بها أدناهم . فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف» .

٤٧١- (١٣٧٢) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ أنه كان يقول: لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها . قال رسول الله ﷺ : «ما بين لابتيها حرام» .

٤٧٢- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد . قال إسحاق: أخبرنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة . قال: حرم رسول الله ﷺ ما بين لابتي المدينة . قال أبو هريرة: فلو وجدت الظباء

ما بين لابتيها ما ذعرتها . وجعل اثني عشر ميلا ، حول المدينة ، حمى .

٤٧٣- (١٣٧٣) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس (فيما قرئ عليه) عن سهيل ابن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أنه قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاءوا به إلى النبي ﷺ . فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال: «اللهم ! بارك لنا في ثمرنا . وبارك لنا في مدينتنا . وبارك لنا في صاعنا . وبارك لنا في مدنا ! اللهم ! إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك . وإني عبدك ونبيك . وإنه دعاك لمكة . وإني أدعوك للمدينة . بمثل مادعاك لمكة . ومثله معه» . قال: ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر .

٤٧٤- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بأول الثمر فيقول: «اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مدنا وفي صاعنا . بركة مع بركة» . ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان .

* * * * * * * * * * *

(٨٦) باب: الترغيب في سكنى المدينة ، والصبر على لأوائها

٤٧٥- (١٣٧٤) حدثنا حماد بن إسماعيل بن علية . حدثنا أبي عن وهب ، عن يحيى بن أبي إسحاق ؛ أنه حدث عن أبي سعيد مولى المهري ؛ أنه أصابهم بالمدينة جهد وشدة . وأنه أتى أبا سعيد الخدري . فقال له: إني كثير العيال . وقد أصابتنا شدة . فأردت أن أنقل عيالي إلى بعض الريف . فقال أبو سعيد: لا تفعل . الزم المدينة . فإنا خرجنا مع نبي الله ﷺ (أظن أنه قال) حتى قدمنا عسفان . فأقام بها ليالي . فقال الناس: والله ! ما نحن ههنا في شيء . وإن عيالنا لخلوف . ما نأمن عليهم . فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «ما هذا الذي بلغني من حديثكم ؟ (ما أدري كيف قال) والذي أحلف به ، أو والذي نفسي بيده ! لقد هممت أو إن شئتم (لا أدري أيتهما قال) لآمرن بناقتي ترحل . ثم لا أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة» . وقال: «اللهم ! إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حرما . وإني حرمت المدينة حراما ما بين مأزميها . أن لا يهراق فيها دم . ولا يحمل فيها سلاح لقتال ، ولا يخبط فيها شجرة إلا لعلف . اللهم! بارك لنا في مدينتنا . اللهم ! بارك لنا في صاعنا . اللهم ! بارك لنا في مدنا . اللهم! بارك لنا في صاعنا . اللهم ! بارك لنا في مدنا . اللهم ! بارك لنا في مدينتنا . اللهم! اجعل مع البركة بركتين والذي نفسي بيده ! ما من المدينة شعب

ولا نقب إلا عليه ملكان يحرسانها حتى تقدموا إليها» . ثم قال للناس: «ارتحلوا» فارتحلنا . فأقبلنا إلى المدينة . فو الذي نحلف به أو يحلف به ! (الشك من حماد) ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة حتى أغار علينا بنو عبد الله بن غطفان . وما يهيجهم قبل ذلك شيء .

٤٧٦- (. . .) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن علية عن علي بن المبارك . حدثنا يحيى بن أبي كثير . حدثنا أبو سعيد مولى المهري عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم! بارك لنا في صاعنا ومدنا . واجعل مع البركة بركتين» .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبيد الله بن موسى . أخبرنا شيبان . ح وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا عبد الصمد . حدثنا حرب (يعني ابن شداد) كلاهما عن يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد ، مثله .

٤٧٧- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي سعيد مولى المهري ؛ أنه جاء أبا سعيد الخدري ، ليالي الحرة ، فاستشاره في الجلاء من المدينة . وشكا إليه أسعارها وكثرة عياله . وأخبره أن لا صبر له على جهد المدينة ولأوائها فقال له: ويحك ! لا آمرك بذلك . إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يصبر أحد على لأوائها فيموت ، إلا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة ، إذا كان مسلما» .

٤٧٨- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب . جميعا عن أبي أسامة (واللفظ لأبي بكر وابن نمير) قالا: حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن سعيد . حدثني سعيد بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ؛ أن عبد الرحمن حدثه عن أبيه أبي سعيد ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إني حرمت ما بين لابتي المدينة . كما حرم إبراهيم مكة» قال: ثم كان أبو سعيد يأخذ (وقال أبو بكر: يجد) أحدنا في يده الطير ، فيفكه من يده ، ثم يرسله .

٤٧٩- (١٣٧٥) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني ، عن يسير بن عمرو ، عن سهل بن حنيف ، قال: أهوى رسول الله ﷺ بيده إلى المدينة فقال: «إنها حرم آمن» .

٤٨٠- (١٣٧٦) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: قدمنا المدينة وهي وبيئة . فاشتكى أبو بكر واشتكى بلال . فلما رأى رسول الله ﷺ شكوى أصحابه قال: «اللهم! حبب إلينا المدينة كما حببت مكة أو أشد . وصححها . وبارك لنا في صاعها ومدها . وحول حماها إلى الجحفة» .

(. . .) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا أبو أسامة وابن نمير عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٤٨١- (١٣٧٧) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا عثمان بن عمر . أخبرنا عيسى بن حفص بن عاصم . حدثنا نافع عن ابن عمر . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من صبر على لأوائها ، كنت له شفيعا أوشهيدا يوم القيامة**» .

٤٨٢- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع ، عن يحنس مولى الزبير ، أخبره ؛ أنه كان جالسا عند عبد الله بن عمر في الفتنة . فأتته مولاة له تسلم عليه . فقالت: إني أردت الخروج ، يا أبا عبد الرحمن ! اشتد علينا الزمان . فقال لها عبد الله: اقعدي . لكاع ! فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد ، إلا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة**» .

٤٨٣- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك عن قطن الخزاعي ، عن يحنس مولى مصعب ، عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من صبر على لأوائها وشدتها ، كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة**» (يعني المدينة) .

٤٨٤- (١٣٧٨) **وحدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة ابن حُجْر . جميعا عن إسماعيل بن جعفر ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها أحد من أمتي ، إلا كنت له شفيعا يوم القيامة أو شهيدا**» .

(. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أبي هارون موسى بن أبي عيسى ؛ أنه سمع أبا عبد الله القراظ يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ ، بمثله .

(. . .) **وحدثنا** يوسف بن عيسى . حدثنا الفضل بن موسى . أخبرنا هشام بن عروة عن صالح بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا يصبر أحد على لأواء المدينة**» بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٨٧) باب: صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها

٤٨٥- (١٣٧٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نعيم بن عبد الله ،

عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «على أنقاب المدينة ملائكة . لا يدخلها الطاعون ولا الدجال» .

٤٨٦- (١٣٨٠) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . جميعا عن إسماعيل بن جعفر . أخبرني العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي المسيح من قبل المشرق . همته المدينة . حتى ينزل دبر أحد . ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام . وهنالك يهلك» .

* * * * * * * * * * *

(٨٨) باب: المدينة تنفى شرارها

٤٨٧- (١٣٨١) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه: هلم إلى الرخاء ! هلم إلى الرخاء ! والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون . والذي نفسي بيده ! لا يخرج منهم أحد رغبة عنها إلا أخلف الله فيها خيرا منه . ألا إن المدينة كالكير، تخرج الخبيث . لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها . كما ينفي الكير خبث الحديد» .

٤٨٨- (١٣٨٢) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس (فيما قرئ عليه) عن يحيى بن سعيد قال: سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «أمرت بقرية تأكل القرى . يقولون يثرب . وهي المدينة . تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد» .

(. . .) وحدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر . قالا: حدثنا سفيان . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . جميعا عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . وقالا: كما ينفي الكير الخبث . لم يذكرا الحديد .

٤٨٩- (١٣٨٣) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن أعرابيا بايع رسول الله ﷺ . فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة . فأتى النبي ﷺ فقال: يا محمد ! أقلني بيعتي . فأبى رسول الله ﷺ . ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي . فأبى . ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي . فأبى . فخرج الأعرابي . فقال رسول الله ﷺ : «إنما المدينة كالكير . تنفي خبثها وينصع طيبها» .

٤٩٠- (١٣٨٤) وحدثنا عبيد الله بن معاذ (وهو العنبري) حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عدي (وهو ابن ثابت) سمع عبد الله بن يزيد عن زيد بن ثابت ، عن النبي ﷺ . قال: «إنها طيبة (يعني المدينة) وإنها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة» .

٤٩١- (١٣٨٥) وحدثنا قتيبة بن سعيد وهناد بن السري وأبو بكر بن أبي شيبة . قالوا: حدثنا أبو الأحوص عن سماك ، عن جابر بن سمرة . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى سمى المدينة طابة» .

* * * * * * * * * * *

(٨٩) باب: من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله

٤٩٢- (١٣٨٦) حدثني محمد بن حاتم وإبراهيم بن دينار . قالا: حدثنا حجاج بن محمد . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . كلاهما عن ابن جريج . أخبرني عبد الله ابن عبد الرحمن بن يحنس عن أبي عبد الله القراظ ؛ أنه قال: أشهد على أبي هريرة أنه قال: قال أبو القاسم ﷺ : «من أراد أهل هذه البلدة بسوء (يعني المدينة) أذابه الله كما يذوب الملح فى الماء» .

٤٩٣- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم وإبراهيم بن دينار . قالا: حدثنا حجاج . ح وحدثنا ابن رافع . حدثنا عبد الرزاق . جميعا عن ابن جريج . قال: أخبرني عمرو بن يحيى بن عمارة ؛ أنه سمع القراظ (وكان من أصحاب أبي هريرة) يزعم أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «من أراد أهلها بسوء (يريد المدينة) أذابه الله كما يذوب الملح فى الماء» .

قال ابن حاتم ، في حديث ابن يحنس ، بدل قوله: «بسوء» «شرا» .

(. . .) حدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أبي هارون موسى بن أبي عيسى . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا الدراوردي عن محمد بن عمرو . جميعا سمعا أبا عبد الله القراظ . سمع أبا هريرة عن النبي ﷺ . بمثله .

٤٩٤- (١٣٨٧) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن عمر بن نبيه . أخبرني دينار القراظ قال: سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: قال رسول الله ﷺ : «من أراد أهل المدينة بسوء ، أذابه الله كما يذوب الملح فى الماء» .

(. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا إسماعيل (يعني ابن جعفر) عن عمر بن نبيه

الكعبي ، عن أبي عبد الله القراظ ؛ أنه سمع سعد بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ ، بمثله . غير أنه قال: «بدهم أو بسوء» .

٤٩٥- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبيد الله بن موسى . حدثنا أسامة ابن زيد عن أبي عبد الله القراظ . قال: سمعته يقول: سمعت أبا هريرة وسعدا يقولان: قال رسول الله ﷺ : «اللهم ! بارك لأهل المدينة فى مدهم» وساق الحديث . وفيه: «من أراد أهلها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح فى الماء» .

* * * * * * * * * * *

(٩٠) باب : الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار

٤٩٦- (١٣٨٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير ، عن سفيان بن أبي زهير . قال: قال رسول الله ﷺ : «تفتح الشام . فيخرج من المدينة قوم بأهليهم . يبسون والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون . ثم تفتح اليمن . فيخرج من المدينة قوم بأهليهم . يبسون . والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون . ثم يفتح العراق فيخرج من المدينة قوم بأهليهم . يبسّون . والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون» .

٤٩٧- (. . .) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني هشام بن عروة عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير ، عن سفيان بن أبي زهير . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يفتح اليمن فيأتي قوم يبسّون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم . والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون . ثم يفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم . والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون . ثم يفتح العراق فيأتي قوم يبسون . فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم . والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون» .

* * * * * * * * * * *

(٩١) باب : في المدينة حين يتركها أهلها

٤٩٨- (١٣٨٩) حدثني زهير بن حرب . حدثنا أبو صفوان عن يونس بن يزيد . ح وحدثني حرملة بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ ، للمدينة: «ليتركنها أهلها على خير ما كانت مذللة للعوافى» يعني السباع والطير .

قال مسلم: أبو صفوان هذا هو عبد الله بن عبد الملك . يتيم ابن جريج عشر سنين . كان في حجره .

٤٩٩- (. . .) **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال: أخبرني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يتركون المدينة على خير ما كانت . لا يغشاها إلا العوافى (يريد عوافي السباع والطير) ثم يخرج راعيان من مزينة . يريدان المدينة . ينعقان بغنمهما . فيجدانها وحشا . حتى إذا بلغا ثنية الوداع ، خرا على وجوههما**» .

* * * * * * * * * * *

(٩٢) باب: ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة

٥٠٠- (١٣٩٠) **حدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، فيما قرئ عليه ، عن عبد الله ابن أبي بكر ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد المازني ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة**» .

٥٠١- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني عن يزيد بن الهاد ، عن أبي بكر ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد الأنصاري ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة**» .

٥٠٢- (١٣٩١) **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة . ومنبري على حوضي**» .

* * * * * * * * * * *

(٩٣) باب: أحد جبل يحبنا ونحبه

٥٠٣- (١٣٩٢) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو ابن يحيى ، عن عباس بن سهل الساعدي ، عن أبي حميد . قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك . وساق الحديث . وفيه: ثم أقبلنا حتى قدمنا وادي القرى . فقال رسول الله ﷺ : «**إني مسرع . فمن شاء منكم فليسرع معي . ومن شاء فليمكث**» . فخرجنا حتى أشرفنا على المدينة . فقال: «**هذه طابة وهذا أحد . وهو جبل يحبنا ونحبه**» .

٥٠٤- (١٣٩٣) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا قرة بن خالد عن قتادة . حدثنا أنس بن مالك . قال: قال رسول الله ﷺ : «إن أحدا جبل يحبنا ونحبه» .

(. . .) **وحدثنيه** عبيد الله بن عمر القواريري . حدثني حرمي بن عمارة . حدثنا قرة عن قتادة ، عن أنس ، قال: نظر رسول الله ﷺ إلى أحد فقال: «إن أحدا جبل يحبنا ونحبه» .

* * * * * * * * * * *

(٩٤) باب: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة

٥٠٥- (١٣٩٤) **حدثني** عمرو الناقد وزهير بن حرب (واللفظ لعمرو) قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، يبلغ به النبي ﷺ . قال: «صلاة فى مسجدي هذا . أفضل من ألف صلاة فيما سواه ، إلا المسجد الحرام» .

٥٠٦- (. . .) **حدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا . وقال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «صلاة فى مسجدي هذا ، خير من ألف صلاة فى غيره من المساجد ، إلا المسجد الحرام» .

٥٠٧- (. . .) **حدثني** إسحاق بن منصور . حدثنا عيسى بن المنذر الحمصي . حدثنا محمد بن حرب . حدثنا الزبيدي عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وأبي عبد الله الأغر مولى الجهنيين • (وكان من أصحاب أبي هريرة) أنهما سمعا أبا هريرة يقول: صلاة في مسجد رسول الله ﷺ أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد ، إلا المسجد الحرام . فإن رسول الله ﷺ آخر الأنبياء . وإن مسجده آخر المساجد .

قال أبو سلمة وأبو عبد الله: لم نشك أن أبا هريرة كان يقول عن حديث رسول الله ﷺ . فمنعنا ذلك أن نستثبت أبا هريرة عن ذلك الحديث . حتى إذا توفي أبا هريرة ، تذاكرنا ذلك . وتلاومنا أن لا نكون كلمنا أبا هريرة في ذلك حتى يسنده إلى رسول الله ﷺ . إن كان سمعه منه ، فبينا نحن على ذلك ، جالسنا عبد الله بن إبراهيم بن قارظ . فذكرنا ذلك الحديث . والذي فرّطنا فيه من نص أبي هريرة عنه . فقال لنا عبد الله بن إبراهيم: أشهد أني سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «فإني آخر الأنبياء ، وإن مسجدي آخر المساجد» .

٥٠٨- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن أبي عمر . جميعا عن الثقفي . قال ابن المثنى: حدثنا عبد الوهاب قال:سمعت يحيى بن سعيد يقول: سألت أبا صالح: هل سمعت أبا هريرة

يذكر فضل الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ ؟ فقال: لا . ولكن أخبرني عبد الله بن إبراهيم بن قارظ ؛ أنه سمع أبا هريرة يحدث ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة فى مسجدي هذا خير من ألف صلاة (أو كألف صلاة) فيما سواه من المساجد ، إلا أن يكون المسجد الحرام» .

(. . .) وحدثنيه زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد ومحمد بن حاتم ، قالوا: حدثنا يحيى القطان عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد .

٥٠٩- (١٣٩٥) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . قال: أخبرني نافع عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال: «صلاة فى مسجدي هذا ، أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام» .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن نمير وأبو أسامة . ح وحدثناه ابن نمير حدثنا أبي . ح وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . كلهم عن عبيد الله ، بهذا الإسناد .

(. . .) وحدثني إبراهيم بن موسى . أخبرنا ابن أبي زائدة عن موسى الجهني ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول . بمثله .

(. . .) وحدثناه ابن أبي عمر . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثله .

٥١٠- (١٣٩٦) وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح . جميعا عن الليث بن سعد . قال قتيبة: حدثنا ليث عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد ، عن ابن عباس ؛ أنه قال: إن امرأة اشتكت شكوى . فقالت: إن شفاني الله لأخرجن فلأصلين في بيت المقدس . فبرأت . ثم تجهزت تريد الخروج . فجاءت ميمونة زوج النبي ﷺ ، تسلم عليها . فأخبرتها ذلك . فقالت: اجلسي فكلي ما صنعت . وصلي في مسجد الرسول الله ﷺ . فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد ، إلا مسجد الكعبة» .

* * * * * * * * * *

(٩٥) باب: لاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد

٥١١- (١٣٩٧) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال عمرو: حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سعيد عن أبي هريرة ، يبلغ به النبي ﷺ : «لاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا ، ومسجد الحرام ومسجد الأقصى» .

٥١٢- (. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى عن معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: «تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد» .

٥١٣- (. . .) وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني عبد الحميد ابن جعفر ؛ أن عمران بن أبي أنس حدثه ؛ أن سلمان الأغر حدثه ؛ أنه سمع أبا هريرة يخبر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد: مسجد الكعبة ، ومسجدي ، ومسجد إيلياء» .

* * * * * * * * * * *

(٩٦) باب: بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ

٥١٤- (١٣٩٨) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن حميد الخراط . قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن قال: مر بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري . قال: قلت له: كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى ؟ قال: قال أبي: دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه . فقلت: يا رسول الله ! أي المسجدين الذي أسس على التقوى ؟ قال: فأخذ كفا من حصاء فضرب به الأرض . ثم قال: «هو مسجدكم هذا» (لمسجد المدينة) . قال: فقلت: أشهد أني سمعت أباك هكذا يذكره .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وسعيد بن عمرو الأشعثي (قال سعيد: أخبرنا . وقال أبو بكر: حدثنا حاتم بن إسماعيل) عن حميد عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ . بمثله . و لم يذكر عبد الرحمن بن أبي سعيد في الإسناد .

* * * * * * * * * * *

(٩٧) باب: فضل مسجد قباء ، وفضل الصلاة فيه وزيارته

٥١٥- (١٣٩٩) حدثنا أبو جعفر أحمد بن منيع . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . حدثنا أيوب عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ كان يزور قباء ، راكبا وماشيا .

٥١٦- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ، قال: كان رسول الله ﷺ يأتي مسجد قباء ، راكبا وماشيا . فيصلي فيه ركعتين .

قال أبو بكر في روايته: قال ابن نمير: فيصلي فيه ركعتين .

٥١٧- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا يحيى . حدثنا عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ كان يأتي قباء ، راكبا وماشيا .

(. . .) **وحدثني** أبو معن الرقاشي ، زيد بن يزيد الثقفي (بصريّ ثقة) . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) عن ابن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث يحيى القطان .

٥١٨- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ كان يأتي قباء ، راكبا وماشيا .

٥١٩- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حُجْر . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر . أخبرني عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: كان رسول الله ﷺ يأتي قباء ، راكبا وماشيا .

٥٢٠- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن دينار ؛ أن ابن عمر كان يأتي قباء كل سبت . وكان يقول: رأيت النبي ﷺ يأتيه كل سبت .

٥٢١- (. . .) **وحدثناه** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ كان يأتي قباء ، يعني كل سبت ، كان يأتيه راكبا وماشيا .

قال ابن دينار: وكان ابن عمر يفعله .

٥٢٢- (. . .) **وحدثنيه** عبد الله بن هاشم . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن ابن دينار ، بهذا الإسناد . ولم يذكر كل سبت .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١٦ - كتاب النكاح

(١) باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم

١- (١٤٠٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء الهمداني. جميعا عن أبي معاوية (واللفظ ليحيى). أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: كنت أمشي مع عبد الله بمنى. فلقيه عثمان. فقام معه يحدثه. فقال له عثمان: يا أبا عبد الرحمن! ألا نزوجك جارية شابة. لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك. قال: فقال عبد الله: لئن قلت ذاك، لقد قال لنا رسول الله ﷺ: **«يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج. فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم. فإنه له وجاء»**.

٢- (...) **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: إني لأمشي مع عبد الله بن مسعود بمنى. إذ لقيه عثمان بن عفان. فقال: هلم! يا أبا عبد الرحمن! قال: فاستخلاه. فلما رأى عبد الله أن ليست له حاجة قال: قال لي: تعال يا علقمة. قال: فجئت. فقال له عثمان: ألا نزوجك، يا أبا عبد الرحمن! جارية بكرا. لعله يرجع إليك من نفسك ما كنت تعهد؟ فقال عبد الله: لئن قلت ذاك، فذكر بمثل حديث أبي معاوية.

٣- (...) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله. قال: قال لنا رسول الله ﷺ: **«يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج. فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم. فإنه له وجاء»**.

٤- (...) **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد. قال: دخلت أنا وعمي علقمة والأسود، على عبد الله بن مسعود. قال: وأنا شاب يومئذ. فذكر حديثا رئيت أنه حدث به من أجلي. قال: قال رسول الله ﷺ. بمثل حديث أبي معاوية. وزاد: قال: فلم ألبث حتى تزوجت.

(. . .) حدثني عبد الله بن سعيد الأشج . حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش عن عمارة بن عمير ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله ، قال: دخلنا عليه وأنا أحدث القوم . بمثل حديثهم . ولم يذكر: فلم ألبث حتى تزوجت .

٥- (١٤٠١) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي . حدثنا بهز . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ؛ أن نفرا من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبى ﷺ عن عمله في السر ؟ فقال بعضهم: لا أتزوج النساء . وقال بعضهم لا آكل اللحم . وقال بعضهم: لا أنام على فراش . فحمد الله وأثنى عليه فقال: «ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ؟ لكني أصلي وأنام . وأصوم وأفطر . وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني» .

٦- (١٤٠٢) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن المبارك . ح وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء (واللفظ له) . أخبرنا ابن المبارك عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن سعد بن أبي وقاص ، قال: رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل . ولو أذن له ، لاختصينا .

٧- (. . .) وحدثني أبو عمران محمد بن جعفر بن زياد . حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب الزهري ، عن سعيد بن المسيب . قال: سمعت سعدا يقول: رُدَّ على عثمان بن مظعون التبتل . ولو أذن له لاختصينا .

٨- (. . .) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا حجين بن المثنى . حدثنا ليث عن عقيل ، عن ابن شهاب ، أنه قال: أخبرني سعيد بن المسيب ؛ أنه سمع سعد بن أبي وقاص يقول: أراد عثمان ابن مظعون أن يتبتل . فنهاه رسول الله ﷺ . ولو أجاز له ذلك ، لاختصينا .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: ندب من رأى امرأة ، فوقعت في نفسه ، إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها

٩- (١٤٠٣) حدثنا عمرو بن علي . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا هشام بن أبي عبد الله عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أن رسول الله ﷺ رأى امرأة . فأتى امرأته زينب ، وهي تمعس منيئة لها . فقضى حاجته . ثم خرج إلى أصحابه فقال: «إن المرأة تقبل فى صورة شيطان ، وتدبر فى صورة شيطان ، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله . فإن ذلك يرد ما فى نفسه» .

(. . .) **حدثنا** زهير بن حرب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا حرب بن أبي العالية . حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ رأى امرأة . فذكر بمثله . غير أنه قال فأتى امرأته زينب وهى تمعس منيئة و لم يذكر: **«تدبر فى صورة شيطان»** .

١٠- (. . .) **وحدثني** سلمة بن شبيب ، حدثنا الحسن بن أعين ، حدثنا معقل عن أبي الزبير ، قال: قال جابر: سمعت النبى ﷺ يقول: **«إذا أحدكم أعجبته المرأة فوقعت فى قلبه ، فليعمد إلى امرأته فليواقعها ، فإن ذلك يرد ما فى نفسه»** .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ، ثم أبيح ثم نسخ ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة

١١- (١٤٠٤) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني . حدثنا أبي ووكيع وابن بشر عن إسماعيل ، عن قيس ، قال: سمعت عبد الله يقول: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ . ليس لنا نساء . فقلنا: ألا نستخصى ؟ فنهانا عن ذلك . ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل . ثم قرأ عبد الله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُحَرِّمُواْ طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [المائدة: ٨٧] .

(. . .) **وحدثنا** عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن إسماعيل بن أبي خالد ، بهذا الإسناد ، مثله . وقال: ثم قرأ علينا هذه الآية . و لم يقل: قرأ عبد الله .

١٢- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن إسماعيل ، بهذا الإسناد . قال: كنا ، ونحن شباب ، فقلنا: يا رسول الله ! ألا نستخصي ؟ و لم يقل: نغزو .

١٣- (١٤٠٥) **وحدثنا** محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو ابن دينار . قال: سمعت الحسن بن محمد يحدث عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع ، قالا: خرج علينا منادي رسول الله ﷺ ، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أذن لكم أن تستمتعوا . يعني متعة النساء .

١٤- (. . .) **وحدثني** أمية بن بسطام العيشي . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) . حدثنا روح (يعني ابن القاسم) عن عمرو بن دينار ، عن الحسن بن محمد ، عن سلمة بن الأكوع ، وجابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ أتانا ، فأذن لنا في المتعة .

١٥- (. . .) **وحدثنا** الحسن الحلواني . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . قال: قال عطاء: قدم جابر بن عبد الله معتمرا . فجئناه في منـــزله . فسأله القوم عن أشياء . ثم ذكروا المتعة . فقال: نعم . استمتعنا على عهد رسول الله ﷺ . وأبي بكر وعمر .

١٦- (. . .) **حدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير . قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كنا نستمتع ، بالقبضة من التمر والدقيق ، الأيام ، على عهد رسول الله ﷺ ، وأبي بكر ، حتى نهى عنه عمر ، في شأن عمرو بن حريث .

١٧- (. . .) **حدثنا** حامد بن عمرو البكراوي . حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد) عن عاصم ، عن أبي نضرة ، قال: كنت عند جابر بن عبد الله . فأتاه آت فقال: ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين . فقال جابر: فعلناهما مع رسول الله ﷺ . ثم نهانا عنهما عمر . فلم نعد لهما .

١٨- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يونس بن محمد . حدثنا عبد الواحد ابن زياد . حدثنا أبو عميس عن إياس بن سلمة ، عن أبيه ، قال: رخص رسول الله ﷺ عام أوطاس ، في المتعة ثلاثا . ثم نهى عنها .

١٩- (١٤٠٦) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن الربيع بن سبرة الجهني ، عن أبيه سبرة ؛ أنه قال: أذن لنا رسول الله ﷺ بالمتعة . فانطلقت أنا ورجل إلى امرأة من بني عامر . كأنها بكرة عيطاء . فعرضنا عليها أنفسنا . فقالت: ماتعطي ؟ فقلت: ردائي . وقال صاحبي: ردائي . وكان رداء صاحبي أجود من ردائي . وكنت أشب منه . فإذا نظرت إلى رداء صاحبي أعجبها . ثم قالت: أنت ورداؤك يكفيني . فمكثت معها ثلاثا . ثم إن رسول الله ﷺ قال: «من كان عنده شيء من هذه النساء التي يتمتع ، فليخل سبيلها» .

٢٠- (. . .) **حدثنا** أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) حدثنا عمارة بن غزية عن الربيع بن سبرة أن أباه غزا مع رسول الله ﷺ فتح مكة . قال: فأقمنا بها خمس عشرة . (ثلاثين بين ليلة ويوم) فأذن لنا رسول الله ﷺ في متعة النساء . فخرجت أنا ورجل من قومي . ولي عليه فضل في الجمال . وهو قريب من الدمامة . مع كل واحد منا برد . فبردي خلق . وأما برد ابن عمي فبرد جديد . غض . حتى إذا كنا بأسفل مكة ، أو بأعلاها فتلقتنا فتاة مثل البكرة العنطنطة . فقلنا: هل لك أن يستمتع منك أحدنا ؟ قالت: وماذا تبذلان ؟ فنشر كل واحد منا برده . فجعلت تنظر إلى الرجلين . ويراها صاحبي

تنظر إلى عطفها . فقال: إن برد هذا خلق وبردي جديد غض . فتقول: برد هذا لا بأس به . ثلاث مرار أو مرتين . ثم استمتعت منها . فلم أخرج حتى حرمها رسول الله ﷺ .

(. . .) **وحدثني** أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي . حدثنا أبو النعمان . حدثنا وهيب . حدثنا عمارة بن غزية . حدثني الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه . قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الفتح إلى مكة . فذكر بمثل حديث بشر . وزاد: قالت: وهل يصلح ذاك ؟ وفيه: قال: إن برد هذا خلق محّ .

٢١- (. . .) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبد العزيز بن عمر . حدثني الربيع بن سبرة الجهني ؛ أن أباه حدثه ؛ أنه كان مع رسول الله ﷺ فقال: **«يا أيها الناس! إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء . وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة . فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله . ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا»** .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد العزيز بن عمر ، بهذا الإسناد . قال: رأيت رسول الله ﷺ قائما بين الركن والباب ، وهو يقول . بمثل حديث ابن نمير .

٢٢- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا يحيى بن آدم . حدثنا إبراهيم بن سعد عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة الجهني ، عن أبيه ، عن جده قال: أمرنا رسول الله ﷺ بالمتعة ، عام الفتح ، حين دخلنا مكة . ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها .

٢٣- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد . قال: سمعت أبي ، ربيع بن سبرة يحدث عن أبيه سبرة بن معبد ؛ أن نبي الله ﷺ ، عام فتح مكة ، أمر أصحابه بالتمتع من النساء . قال: فخرجت أنا وصاحب لي من بني سليم . حتى وجدنا جارية من بني عامر . كأنها بكرة عيطاء . فخطبناها إلى نفسها . وعرضنا عليها بردينا . فجعلت تنظر فتراني أجمل من صاحبي . وترى برد صاحبي أحسن من بردي . فآمرت نفسها ساعة ثم اختارتني على صاحبي . فكن معنا ثلاثا . ثم أمرنا رسول الله ﷺ بفراقهن .

٢٤- (. . .) **حدثنا** عمرو الناقد وابن نمير . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ؛ أن النبي ﷺ نهى عن نكاح المتعة .

٢٥- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن علية عن معمر ، عن الزهري ، عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ نهى يوم الفتح ، عن متعة النساء .

٢٦- (. . .) وحدثنيه حسن الحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح . أخبرنا ابن شهاب عن الربيع بن سبرة الجهني ، عن أبيه ؛ أنه أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة ، زمان الفتح ، متعة النساء ، وأن أباه كان تمتع ببردين أحمرين .

٢٧- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . قال ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال: إن ناسا ، أعمى الله قلوبهم ، كما أعمى أبصارهم ، يفتون بالمتعة . يعرض برجل . فناداه فقال: إنك لجلف جاف . فلعمري ! لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتقين (يريد رسول الله ﷺ) فقال له ابن الزبير: فجرب بنفسك . فوالله ! لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك .

قال ابن شهاب: فأخبرني خالد بن المهاجر بن سيف الله ؛ أنه بينا هو جالس عند رجل جاءه رجل فاستفتاه في المتعة . فأمره بها . فقال له ابن أبي عمرة الأنصاري: مهلا ! قال: ما هي؟ والله! لقد فعلت في عهد إمام المتقين . قال ابن أبي عمرة: إنها كانت رخصة في أول الإسلام لمن اضطر إليها . كالميتة والدم ولحم الخنزير . ثم أحكم الله الدين ونهى عنها .

قال ابن شهاب: وأخبرني ربيع بن سبرة الجهني ؛ أن أباه قال: قد كنت استمتعت في عهد رسول الله ﷺ امرأة من بني عامر ، ببردين أحمرين . ثم نهانا رسول الله ﷺ عن المتعة .

قال ابن شهاب: وسمعت ربيع بن سبرة يحدث ذلك عمر بن عبد العزيز ، وأنا جالس .

٢٨- (. . .) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن ابن أبي عبلة ، عن عمر بن عبد العزيز . قال: حدثنا الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة . وقال: «**ألا إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة . ومن كان أعطى شيئا فلا يأخذه**» .

٢٩- (١٤٠٧) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي ، عن أبيهما عن علي بن أبي طالب ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء ، يوم خيبر . وعن أكل لحوم الحمر الإنسية .

(. . .) وحدثناه عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي . حدثنا جويرية عن مالك ، بهذا الإسناد . وقال: سمع علي بن أبي طالب يقول لفلان: إنك رجل تائه . نهانا رسول الله ﷺ . بمثل حديث يحيى بن يحيى عن مالك .

٣٠- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي ؛ أن النبي ﷺ نهى عن نكاح المتعة يوم خيبر ، وعن لحوم الحمر الأهلية .

٣١- (. . .) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي ؛ أنه سمع ابن عباس يلّين في متعة النساء . فقال: مهلا ، يا ابن عباس ! فإن رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر ، وعن لحوم الحمر الإنسية .

٣٢- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيهما ؛ أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن عباس: نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء يوم خيبر ، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح

٣٣- (١٤٠٨) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها» .

٣٤- (. . .) وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن أربع نسوة ، أن يجمع بينهن: المرأة وعمتها ، والمرأة وخالتها .

٣٥- (. . .) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز (قال: ابن مسلمة مدني من الأنصار من ولد أبي أمامة بن سهل بن حنيف) عن ابن شهاب ، عن قبيصة بن ذؤيب ، عن أبي هريرة . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تنكح العمة على بنت الأخ ، ولا ابنة الأخت على الخالة» .

٣٦- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن

شهاب . أخبرني قبيصة بن ذؤيب الكعبي ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها . قال ابن شهاب: فنرى خالة أبيها وعمة أبيها بتلك المنـــزلة .

٣٧- (. . .) **وحدثني** أبو معن الرقاشي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا هشام عن يحيى ؛ أنه كتب إليه عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها»** .

(. . .) **وحدثني** إسحاق بن منصور . حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان ، عن يحيى . حدثني أبو سلمة ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ . بمثله .

٣٨- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: **«لا يخطب الرجل على خطبة أخيه . ولا يسوم على سوم أخيه . ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها . ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفئ صحفتها . ولتنكح . فإنما لها ما كتب الله لها»** .

٣٩- (. . .) **وحدثني** محرز بن عون بن أبي عون . حدثنا علي بن مسهر عن داود بن أبي هند ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها . أو أن تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفئ ما في صحفتها فإن الله عز وجل رازقها .

٤٠- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار وأبو بكر بن نافع . (واللفظ لابن المثنى وابن نافع) قالوا: أخبرنا ابن أبي عدي عن شعبة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ؛ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يجمع بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها .

(. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا شبابة . حدثنا ورقاء عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: تحريم نكاح المحرم ، وكراهة خطبته

٤١- (١٤٠٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن نبيه بن وهب ؛ أن عمر بن عبيد الله أراد أن يزوج طلحة بن عمر ، بنت شيبة بن جبير . فأرسل إلى أبان بن عثمان يحضر ذلك وهو أمير الحج . فقال أبان: سمعت عثمان بن عفان يقول:

قال رسول الله ﷺ : «لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب» .

٤٢- (. . .) **وحدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا حماد بن زيد عن أيوب ، عن نافع . حدثني نبيه بن وهب . قال: بعثني عمر بن عبيد الله بن معمر . وكان يخطب بنت شيبة ابن عثمان على ابنه . فأرسلني إلى أبان بن عثمان وهو على الموسم . فقال: ألا أراه أعرابيا: «إن المحرم لا ينكح ولا ينكح» . أخبرنا بذلك عثمان عن رسول الله ﷺ .

٤٣- (. . .) **وحدثني** أبو غسان المسمعي . حدثنا عبد الأعلى . ح وحدثني أبو الخطاب زياد بن يحيى . حدثنا محمد بن سواء . قالا جميعا: حدثنا سعيد عن مطر ويعلى ابن حكيم ، عن نافع ، عن نبيه بن وهب ، عن أبان بن عثمان عن عثمان بن عفان ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب» .

٤٤- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى ، عن نبيه بن وهب ، عن أبان بن عثمان ، عن عثمان . يبلغ به النبي ﷺ . قال: «المحرم لا ينكح ولا يخطب» .

٤٥- (. . .) **حدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني خالد بن يزيد . حدثني سعيد بن أبي هلال عن نبيه بن وهب ؛ أن عمر بن عبيد الله بن معمر أراد أن ينكح ابنه ، طلحة بنت شيبة بن جبير . في الحج . وأبان بن عثمان يومئذ أمير الحاج . فأرسل إلى أبان: إني قد أردت أن أنكح طلحة بن عمر . فأحب أن تحضر ذلك . فقال له أبان: ألا أراك عراقيا جافيا ! إني سمعت عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله ﷺ : «لا ينكح المحرم» .

٤٦- (١٤١٠) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وإسحاق الحنظلي . جميعا عن ابن عيينة ، قال ابن نمير: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ، عن أبي الشعثاء ؛ أن ابن عباس أخبره ؛ أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم . زاد ابن نمير: فحدثت به الزهري فقال: أخبرني يزيد بن الأصم ؛ أنه نكحها وهو حلال .

٤٧- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا داود بن عبد الرحمن عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، أبي الشعثاء ، عن ابن عباس أنه قال: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو محرم .

٤٨- (١٤١١) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا جرير بن

حازم . حدثنا أبو فزارة عن يزيد بن الأصم حدثتني ميمونة بنت الحارث ؛ أن رسول الله ﷺ تزوجها وهو حلال . قال: وكانت خالتي وخالة ابن عباس .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك

٤٩- (١٤١٢) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال: «**لا يبع بعضكم على بيع بعض . ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض**» .

٥٠- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . جميعا عن يحيى القطان . قال زهير: حدثنا يحيى عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال: «**لا يبع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه ، إلا أن يأذن له**» .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله ، بهذا الإسناد .

(. . .) **وحدثنيه** أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن نافع ، بهذا الإسناد .

٥١- (١٤١٣) **وحدثني** عمرو الناقد وزهير بن حرب وابن أبي عمر . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ نهى أن يبيع حاضر لباد ، أو يتناجشوا ، أو يخطب الرجل على خطبه أخيه ، أو يبيع على بيع أخيه ، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفئ ما في إنائها . أو ما في صحفتها .

زاد عمرو في روايته: ولا يسم الرجل على سوم أخيه .

٥٢- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا تناجشوا . ولا يبع المرء على بيع أخيه . ولا يبع حاضر لباد . ولا يخطب المرء على خطبة أخيه . ولا تسأل المرأة طلاق الأخرى لتكتفئ ما في إنائها**» .

٥٣- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . جميعا عن معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في حديث معمر: «**ولا يزد الرجل على بيع أخيه**» .

٥٤- (. . .) حدثنا يحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حُجْر . جميعا عن إسماعيل بن جعفر . قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل . أخبرني العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يسم المسلم على سوم أخيه ، ولا يخطب على خطبته» .

٥٥- (. . .) وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي . حدثنا عبد الصمد . حدثنا شعبة عن العلاء وسهيل عن أبيهما ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ح وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا عبد الصمد . حدثنا شعبة عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . إلا أنهم قالوا: «على سوم أخيه ، وخطبه أخيه» .

٥٦- (١٤١٤) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب عن الليث وغيره ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الرحمن بن شماسة أنه سمع عقبة بن عامر على المنبر يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن أخو المؤمن . فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه . ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر» .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: تحريم نكاح الشغار وبطلانه

٥٧- (١٤١٥) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار .

والشغار أن يزوج الرجل ابنته ، على أن يزوجه ابنته . وليس بينهما صداق .

٥٨- (. . .) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد . قالوا: حدثنا يحيى عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، بمثله . غير أن في حديث عبيد الله قال: قلت لنافع: ما الشغار ؟ .

٥٩- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا حماد بن زيد عن عبد الرحمن السراج ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار .

٦٠- (. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ قال: «لا شغار في الإسلام» .

٦١- (١٤١٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشغار .

زاد ابن نمير: والشغار أن يقول الرجل للرجل: زوجني ابنتك وأزوجك ابنتي . أو زوجني أختك وأزوجك أختي .

(. . .) وحدثناه أبو كريب . حدثنا عبدة عن عبيد الله (وهو ابن عمر) بهذا الإسناد . ولم يذكر زيادة ابن نمير .

٦٢- (١٤١٧) وحدثني هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج . ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الشغار .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: الوفاء بالشروط في النكاح

٦٣- (١٤١٨) حدثنا يحيى بن أيوب . حدثنا هشيم . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا وكيع . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبد الحميد بن جعفر ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن مرثد بن عبد الله اليزني ، عن عقبة بن عامر ؛ قال: قال رسول الله ﷺ : «إن أحق الشرط أن يوفى به ، ما استحللتم به الفروج» .

هذا لفظ حديث أبي بكر وابن المثنى . غير أن ابن المثنى قال: «الشروط» .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: استئذان الثيب في النكاح بالنطق ، والبكر بالسكوت

٦٤- (١٤١٩) حدثني عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير . حدثنا أبو سلمة . حدثنا أبو هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر . ولا تنكح البكر حتى تستأذن» قالوا: يا رسول الله ! وكيف إذنها ؟ قال: «أن تسكت» .

(. . .) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . حدثنا الحجاج بن أبي عثمان . ح وحدثني إبراهيم بن موسى . أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن الأوزاعي . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا حسين بن محمد . حدثنا شيبان . ح وحدثني عمرو الناقد ، ومحمد بن رافع . قالا: حدثنا عبد الرزاق عن معمر . ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن

الدارمي . أخبرنا يحيى بن حسان . حدثنا معاوية . كلهم عن يحيى بن أبي كثير . بمثل معنى حديث هشام وإسناده . واتفق لفظ حديث هشام وشيبان ومعاوية بن سلام . في هذا الحديث .

٦٥- (١٤٢٠) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن ابن جريج . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع . جميعا عن عبد الرزاق (واللفظ لابن رافع) حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: قال ذكوان مولى عائشة: سمعت عائشة تقول: سألت رسول الله ﷺ عن الجارية ينكحها أهلها . أتستأمر أم لا ؟ فقال لها رسول الله ﷺ : «نعم . تستأمر» فقالت عائشة: فقلت له: فإنها تستحيي . فقال رسول الله ﷺ : «فذلك إذنها إذا هي سكتت» .

٦٦- (١٤٢١) **حدثنا** سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد . قالا: حدثنا مالك . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قلت لمالك: حدثك عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ قال: «الأيم أحق بنفسها من وليها . والبكر تستأذن في نفسها . وإذنها صماتها ؟» قال: نعم .

٦٧- (. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا سفيان عن زياد بن سعد ، عن عبد الله بن الفضل . سمع نافع بن جبير يخبر عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «الثيب أحق بنفسها من وليها . والبكر تستأمر . وإذنها سكوتها» .

٦٨- (. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان ، بهذا الإسناد . وقال: «الثيب أحق بنفسها من وليها . والبكر يستأذنها أبوها في نفسها . وإذنها صماتها» وربما قال: «وصمتها إقرارها» .

* * * * * * * * * *

(١٠) باب: تزويج الأب البكر الصغيرة

٦٩- (١٤٢٢) **حدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . قال: وجدت في كتابي عن أبي أسامة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: تزوجني رسول الله ﷺ لست سنين . وبنى بي وأنا بنت تسع سنين . قالت: فقدمنا المدينة فوعكت شهرا . فوفى شعري جميمة . فأتتني أم رومان ، وأنا على أرجوحة ، ومعي صواحبي . فصرخت بي فأتيتها . وما أدري ما تريد بي . فأخذت بيدي . فأوقفتني على الباب . فقلت: هه هه . حتى ذهب نفسي . فأدخلتني بيتا . فإذا نسوة من الأنصار . فقلن: على الخير والبركة .

وعلى خير طائر . فأسلمتني إليهن . فغسلن رأسي وأصلحني . فلم يرعني إلا ورسول الله ﷺ ضحى . فأسلمنني إليه .

٧٠- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة . ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) . حدثنا عبدة (هو ابن سليمان) عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت: تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين . وبنى بي وأنا بنت تسع سنين .

٧١- (. . .) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت سبع سنين . وزفت إليه وهي بنت تسع سنين . ولعبها معها . ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة .

٧٢- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى ، وإسحاق بن إبراهيم ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب (قال يحيى وإسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . قالت: تزوجها رسول الله ﷺ وهي بنت ست . وبنى بها وهي بنت تسع . ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: استحباب التزوج والتزويج في شوال ، واستحباب الدخول فيه

٧٣- (١٤٢٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . (واللفظ لزهير) قالا: حدثنا وكيع . حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية ، عن عبد الله بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة . قالت: تزوجني رسول الله ﷺ في شوال . وبنى بي في شوال . فأي نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده مني ؟ قال: وكانت عائشة تستحب أن تدخل نساءها في شوال .

(. . .) وحدثناه ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سفيان . بهذا الإسناد . ولم يذكر فعل عائشة .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها

٧٤- (١٤٢٤) حدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . قال: كنت عند النبي ﷺ . فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار . فقال له رسول الله ﷺ : «أنظرت إليها ؟» قال: لا . قال: «فاذهب فانظر إليها . فإن فى أعين الأنصار شيئا» .

٧٥- (. . .) **وحدثني** يحيى بن معين . حدثنا مروان بن معاوية الفزاري . حدثنا يزيد ابن كيسان عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار . فقال له النبي ﷺ : **«هل نظرت إليها ؟ فإن في عيون الأنصار شيئا»** قال: قد نظرت إليها . قال: **«على كم تزوجتها ؟»** . قال: على أربع أواق . فقال له النبي ﷺ : **«على أربع أواق ؟ كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل . ما عندنا ما نعطيك . ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه»** قال: فبعث بعثا إلى بني عبس . بعث ذلك الرجل فيهم .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد ، وغير ذلك من قليل وكثير . واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به

٧٦- (١٤٢٥) **حدثنا** قتيبة بن سعيد الثقفي . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد . ح وحدثناه قتيبة . حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد الساعدي . قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ . فقالت: يا رسول الله ! أهب لك نفسي . فنظر إليها رسول ﷺ . فصعد النظر فيها وصوبه . ثم طأطأ رسول الله ﷺ رأسه . فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا ، جلست . فقام رجل من أصحابه فقال: يا رسول الله ! إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها . فقال: **«فهل عندك من شيء ؟»** فقال: لا . والله ! يا رسول الله ! فقال: **«اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا ؟»** فذهب ثم رجع . فقال: لا . والله ! ماوجدت شيئا . فقال رسول الله ﷺ : **«انظر ولو خاتم من حديد»** فذهب ثم رجع . فقال: لا . والله ! يا رسول الله ! ولا خاتم من حديد . ولكن هذا إزاري . (قال سهل ما له رداء) فلها نصفه . فقال رسول الله: **«ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء . وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء»** فجلس الرجل . حتى إذا طال مجلسه قام . فرآه رسول الله ﷺ موليا . فأمر به فدعي . فلما جاء قال: **«ماذا معك من القرآن ؟»** قال: معي سورة كذا وكذا . (عددها) فقال: **«تقرؤهن عن ظهر قلبك»** ؟ قال: نعم . قال: **«اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن»** .

هذا حديث ابن أبي حازم . وحديث يعقوب يقاربه في اللفظ .

٧٧- (. . .) **وحدثناه** خلف بن هشام . حدثنا حماد بن زيد . ح وحدثنيه زهير بن

حرب . حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم عن الدراوردي . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة . كلهم عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، بهذا الحديث . يزيد بعضهم على بعض . غير أن في الحديث زائدة قال: «**انطلق فقد زوجتكها . فعلمها من القرآن**» .

٧٨- (١٤٢٦) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد العزيز بن محمد . حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد . ح وحدثني محمد بن أبي عمر المكي (واللفظ له) . حدثنا عبد العزيز عن يزيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أنه قال: سألت عائشة زوج النبي ﷺ : كم كان صداق رسول الله ﷺ ؟ قالت: كان صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشا . قالت: أتدري ما النش ؟ قال: قلت: نصف أوقية . فتلك خمسمائة درهم . فهذا صداق رسول الله ﷺ لأزواجه .

٧٩- (١٤٢٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وأبو الربيع سليمان بن داود العتكي وقتيبة ابن سعيد . واللفظ ليحيى (قال يحيى: أخبرنا ، وقال الآخران: حدثنا حماد بن زيد) عن ثابت ، عن أنس بن مالك ؛ أن النبي ﷺ رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة . فقال: «**ما هذا؟**» قال: يا رسول الله ! إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب . قال: «**فبارك الله لك ، أولم ولو بشاة**» .

٨٠- (. . .) **وحدثنا** محمد بن عبيد الغبري . حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ أن عبد الرحمن بن عوف تزوج على عهد رسول الله ﷺ ، على وزن نواة من ذهب . فقال له رسول الله ﷺ : «**أولم ولو بشاة**» .

٨١- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا وكيع . حدثنا شعبة عن قتادة وحميد ، عن أنس ؛ أن عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب . وأن النبي ﷺ قال له: «**أولم ولو بشاة**» .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن المثنى . حدثنا أبو داود . ح وحدثنا محمد بن رافع وهارون بن عبد الله . قالا: حدثنا وهب بن جرير . ح وحدثنا أحمد بن خراش . حدثنا شبابة . كلهم عن شعبة ، عن حميد ، بهذا الإسناد . غير أن في حديث وهب قال: قال عبد الرحمن: تزوجت امرأة .

٨٢- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن قدامة . قالا: أخبرنا النضر بن

شميل . حدثنا شعبة . حدثنا عبد العزيز بن صهيب . قال: سمعت أنسا يقول: قال عبد الرحمن ابن عوف: رآني رسول الله ﷺ وعليّ بشاشة العرس . فقلت: تزوجت امرأة من الأنصار . فقال: «كم أصدقتها ؟» فقلت: نواة . وفي حديث إسحاق: من ذهب .

٨٣- (. . .) وحدثنا ابن المثنى . حدثنا أبو داود . حدثنا شعبة عن أبي حمزة (قال شعبة: واسمه عبد الرحمن بن أبي عبد الله) عن أنس بن مالك ؛ أن عبد الرحمن تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب .

(. . .) وحدثنيه محمد بن رافع . حدثنا وهب . أخبرنا شعبة ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: فقال رجل من ولد عبد الرحمن بن عوف: من ذهب .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: فضيلة إعتاقه أمة ثم يتزوجها

٨٤- (١٣٦٥) حدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) عن عبد العزيز ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ غزا خيبر . قال: فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس . فركب نبي الله ﷺ وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة . فأجرى نبي الله ﷺ في زقاق خيبر . وإن ركبتي لتمس فخذ النبي ﷺ . وانحسر الإزار عن فخذ نبي الله ﷺ . فإني لأرى بياض فخذ نبي الله ﷺ . فلما دخل القرية قال: «الله أكبر ! خربت خيبر . إنا إذا نزلنا بساحة قوم . فساء صباح المنذرين» قالها ثلاث مرات . قال: وقد خرج القوم إلى أعمالهم . فقالوا: محمد والله! قال عبد العزيز: وقال بعض أصحابنا: فقالوا: محمد ، والخميس . قال: وأصبناها عنوة . وجمع السبي . فجاءه دحية فقال: يا رسول الله ! أعطني جارية من السبي . فقال: «اذهب فخذ جارية» فأخذ صفية بنت حيي . فجاء رجل إلى نبي الله ﷺ فقال: يا نبي الله ! أعطيت دحية ، صفية بنت حيي ، سيد قريظة والنضير ؟ ما تصلح إلا لك . قال: «ادعوه بها» قال: فجاء بها . فلما نظر إليها النبي ﷺ قال: «خذ جارية من السبي غيرها» قال: وأعتقها وتزوجها .

فقال له ثابت: يا أبا حمزة ! ما أصدقها ؟ قال: نفسها . أعتقها وتزوجها . حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم . فأهدتها له من الليل . فأصبح النبي ﷺ عروسا . فقال: «من كان عنده شيء فليجيء به» قال: وبسط نطعا . قال: فجعل الرجل يجيء بالأقط . وجعل الرجل يجيء بالتمر . وجعل الرجل يجيء بالسمن . فحاسوا حيسا . فكانت وليمة رسول الله ﷺ .

٨٥- (. . .) وحدثني أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن ثابت

وعبد العزيز بن صهيب ، عن أنس . ح وحدثناه قتيبة بن سعيد . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن ثابت وشعيب بن حبحاب ، عن أنس . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا أبو عوانة عن قتادة وعبد العزيز ، عن أنس . ح وحدثنا محمد بن عبيد الغبري . حدثنا أبو عوانة عن أبي عثمان ، عن أنس . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن شعيب بن الحبحاب ، عن أنس . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا يحيى بن آدم وعمر بن سعد وعبد الرزاق . جميعا عن سفيان ، عن يونس بن عبيد . عن شعيب بن الحبحاب ، عن أنس . كلهم عن النبي ﷺ ؛ أنه أعتق صفية وجعل عتقها صداقها . وفي حديث معاذ عن أبيه: تزوج صفية وأصدقها عتقها .

٨٦- (١٥٤) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن مطرف ، عن عامر ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى . قال: قال رسول الله ﷺ ، في الذي يعتق جاريته ثم يتزوجها: «**له أجران**» .

٨٧- (١٣٦٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا حماد بن سلمة . حدثنا ثابت عن أنس . قال: كنت ردف أبي طلحة يوم خيبر . وقدمي تمس قدم رسول الله ﷺ . قال: فأتيناهم حين بزغت الشمس . وقد أخرجوا مواشيهم وخرجوا بفؤوسهم ومكاتلهم ومرورهم . فقالوا: محمد ، والخميس . قال: وقال رسول الله ﷺ : «**خربت خيبر ! إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين**» قال: وهزمهم الله عز وجل . ووقعت في سهم دحية جارية جميلة . فاشتراها رسول الله ﷺ بسبعة أرؤس . ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها له وتهيئها . (قال: وأحسبه قال) وتعتد في بيتها . وهي صفية بنت حيي . قال: وجعل رسول الله ﷺ وليمتها التمر والأقط والسمن . فحصت الأرض أفاحيص . وجيء بالأنطاع . فوضعت فيها . وجيء بالأقط والسمن فشبع الناس . قال: وقال الناس: لا ندري أتزوجها أم اتخذها أم ولد . قالوا: إن حجبها فهي امرأته . وإن لم يحجبها فهي أم ولد . فلما أراد أن يركب حجبها . فقعدت على عجز البعير فعرفوا أنه قد تزوجها . فلما دنوا من المدينة دفع رسول الله ﷺ . ودفعنا . قال: فعثرت الناقة العضباء . وندر رسول الله ﷺ وندرت . فقام فسترها . وقد أشرفت النساء . فقلن: أبعد الله اليهودية . قال: قلت: يا أبا حمزة ! أوقع رسول الله ﷺ ؟ قال: إي . والله ! لقد وقع .

٨٧م- (١٤٢٨) قال أنس: وشهدت وليمة زينب . فأشبع الناس خبزا ولحما . وكان يبعثني فأدعو الناس . فلما فرغ قام وتبعته . فتخلف رجلان استأنس بهما الحديث . لم يخرجا .

فجعل يمر على نسائه . فيسلم على كل واحدة منهن: «سلام عليكم . كيف أنتم يا أهل البيت؟» فيقولون: بخير ، يا رسول الله ! كيف وجدت أهلك ؟ فيقول: «بخير» فلما فرغ رجع ورجعت معه . فلما بلغ الباب إذا هو بالرجلين قد استأنس بهما الحديث . فلما رأياه قد رجع قاما فخرجا . فوالله ! ما أدري أنا أخبرته أم أنزل عليه الوحي بأنهما قد خرجا . فرجع ورجعت معه . فلما وضع رجله في أسكفة الباب أرخى الحجاب بيني وبينه . وأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] الآية .

٨٨- (١٣٦٥) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا شبابة . حدثنا سليمان عن ثابت ، عن أنس . ح وحدثني به عبد الله بن هاشم بن حيان (واللفظ له) . حدثنا بهز . حدثنا سليمان ابن المغيرة عن ثابت . حدثنا أنس . قال: صارت صفية لدحية في مقسمه . وجعلوا يمدحونها عند رسول الله ﷺ . قال: ويقولون: ما رأينا في السبي مثلها . قال: فبعث إلى دحية فأعطاه بها ما أراد . ثم دفعها إلى أمي فقال: «أصلحيها» قال: ثم خرج رسول الله ﷺ من خيبر . حتى إذا جعلها في ظهره نزل . ثم ضرب عليها القبة . فلما أصبح قال رسول الله ﷺ : «من كان عنده فضل زاد فليأتنا به» قال: فجعل الرجل يجيء بفضل التمر وفضل السويق . حتى جعلوا من ذلك سوادا حيسا . فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس . ويشربون من حياض إلى جنبهم من ماء السماء . قال: فقال أنس: فكانت تلك وليمة رسول الله ﷺ . عليها قال: فانطلقنا ، حتى إذا رأينا جدر المدينة هششنا إليها . فرفعنا مطينا . ورفع رسول الله ﷺ مطيته . قال: وصفية خلفه قد أردفها رسول الله ﷺ . قال: فعثرت مطية رسول الله ﷺ . فصرع وصرعت . قال: فليس أحد من الناس ينظر إليه ولا إليها . حتى قام رسول الله ﷺ فسترها . قال: فأتيناه فقال: «لم نضر» قال: فدخلنا المدينة . فخرج جواري نسائه يتراءينها ويشمتن بصرعتها .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: زواج زينب بنت جحش ، ونزول الحجاب ، وإثبات وليمة العرس

٨٩- (١٤٢٨) **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا بهز . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم . قالا جميعا: حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ، عن أنس . وهذا حديث بهز قال: لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد: «فاذكرها علي» قال: فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمر عجينها . قال: فلما رأيتها عظمت في صدري . حتى ما أستطيع أن أنظر إليها أن رسول الله ﷺ ذكرها . فوليتها ظهري ونكصت على عقبي .

فقلت: يا زينب ! أرسل رسول الله ﷺ يذكرك . قالت: ما أنا بصانعة شيئا حتى أوامر ربي . فقامت إلى مسجدها . ونزل القرآن . وجاء رسول الله ﷺ فدخل عليها بغير إذن . قال: فقال: ولقد رأيتنا أن رسول الله ﷺ أطعمنا الخبز واللحم حين امتد النهار . فخرج الناس وبقي رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام . فخرج رسول الله ﷺ واتبعته . فجعل يتتبع حجر نسائه يسلم عليهن . ويقلن: يا رسول الله ! كيف وجدت أهلك ؟ قال: فما أدري أنا أخبرته أن القوم قد خرجوا أو أخبرني . قال: فانطلق حتى دخل البيت . فذهبت أدخل معه فألقى الستر بيني وبينه . ونزل الحجاب . قال: ووعظ القوم بما وعظوا به .

زاد ابن رافع في حديثه: ﴿ لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ﴾ ، إلى قوله: ﴿ وَاللَّهُ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] .

٩٠- (. . .) حدثنا أبو الربيع الزهراني وأبو كامل فضيل بن حسين وقتيبة بن سعيد . قالوا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن ثابت ، عن أنس ، (وفي رواية أبي كامل: سمعت أنسا) قال: ما رأيت رسول الله ﷺ أولم على امرأة (وقال أبو كامل: على شيء) من نسائه ، ما أولم على زينب . فإنه ذبح شاة .

٩١- (. . .) حدثنا محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد ومحمد بن بشار . قالا: حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) . حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب . قال: سمعت أنس ابن مالك يقول: ما أولم رسول الله ﷺ على امرأة من نسائه أكثر أو أفضل مما أولم على زينب .

فقال ثابت البناني: بما أولم ؟ قال: أطعمهم خبزا ولحما حتى تركوه .

٩٢- (. . .) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي ، وعاصم بن النضر التيمي ، ومحمد بن عبد الأعلى . كلهم عن معتمر (واللفظ لابن حبيب) . حدثنا معتمر بن سليمان قال: سمعت أبي . حدثنا أبو مجلز عن أنس بن مالك . قال: لما تزوج النبي ﷺ زينب بنت جحش ، دعا القوم فطعموا . ثم جلسوا يتحدثون . قال: فأخذ كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا . فلما رأى ذلك قام . فلما قام ، قام من قام من القوم .

زاد عاصم وابن عبد الأعلى في حديثهما قال: فقعد ثلاثة . وإن النبي ﷺ جاء ليدخل فإذا القوم جلوس . ثم إنهم قاموا فانطلقوا . قال: فجئت فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا . قال: فجاء حتى دخل . فذهبت أدخل فألقي الحجاب بيني وبينه . قال: وأنزل الله

عـز وجـل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ ، إلى قوله: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٣] .

٩٣- (. . .) **وحدثني** عمرو الناقد . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح . قال ابن شهاب: إن أنس بن مالك قال: أنا أعلم الناس بالحجاب . لقد كان أبي بن كعب يسألني عنه . قال أنس: أصبح رسول الله ﷺ عروسا بزينب بنت جحش . قال: وكان تزوجها بالمدينة . فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار . فجلس رسول الله ﷺ وجلس معه رجال بعد ما قام القوم . حتى قام رسول الله ﷺ . فمشى فمشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة . ثم ظن أنهم قد خرجوا فرجع ورجعت معه . فإذا هم جلوس مكانهم . فرجع فرجعت الثانية . حتى بلغ حجرة عائشة . فرجع فرجعت . فإذا هم قد قاموا . فضرب بيني وبينه بالستر . وأنزل الله آية الحجاب .

٩٤- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا جعفر (يعني ابن سليمان) عن الجعد أبي عثمان ، عن أنس بن مالك . قال: تزوج رسول الله ﷺ فدخل بأهله . قال: فصنعت أمي أم سليم حيسا فجعلته في تور . فقالت: يا أنس ! اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ . فقل: بعثت بهذا إليك أمي . وهي تقرئك السلام . وتقول: إن هذا لك منا قليل ، يا رسول الله ! قال: فذهبت بها إلى رسول الله ﷺ . فقلت: إن أمي تقرئك السلام وتقول: إن هذا لك منا قليل ، يا رسول الله ! فقال: «**ضعه**» ثم قال: «**اذهب فادع لي فلانا وفلانا وفلانا . ومن لقيت**» وسمى رجالا . قال: فدعوت من سمى ومن لقيت: قال: قلت لأنس: عدد كم كانوا ؟ قال: زهاء ثلاثمائة .

وقال لي رسول الله ﷺ : «**يا أنس ! هات التور**» قال: فدخلوا حتى امتلأت الصفة والحجرة . فقال رسول الله ﷺ : «**ليتحلق عشرة عشرة وليأكل كل إنسان مما يليه**» قال: فأكلوا حتى شبعوا . قال: فخرجت طائفة ودخلت طائفة حتى أكلوا كلهم . فقال لي: «**يا أنس ! ارفع**» قال: فرفعت . فما أدري حين وضعت كان أكثر أم حين رفعت . قال: وجلس طوائف منهم يتحدثون في بيت رسول الله ﷺ . ورسول الله ﷺ جالس ، وزوجته مولية وجهها إلى الحائط . فثقلوا على رسول الله ﷺ . فخرج رسول الله ﷺ فسلم على نسائه . ثم رجع . فلما رأوا رسول الله ﷺ قد رجع ظنوا أنهم قد ثقلوا عليه . قال: فابتدروا الباب فخرجوا كلهم . وجاء رسول الله ﷺ حتى أرخى الستر ودخل . وأنا جالس في الحجرة . فلم يلبث إلا يسيرا حتى خرج عليّ . وأنزلت هذه الآية . فخرج رسول الله ﷺ وقرأهـن علـى الناس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلاَ مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] ؛ إلى آخر الآية . قال الجعد: قال أنس بن مالك: أنا أحدث الناس عهدا بهذه الآيات . وحجبن نساء النبي ﷺ .

٩٥- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن أبي عثمان ، عن أنس . قال: لما تزوج النبي ﷺ زينب أهدت له أم سليم حيسا في تور من حجارة . فقال أنس: فقال رسول الله ﷺ : **«اذهب فادع لي من لقيت من المسلمين»** فدعوت له من لقيت . فجعلوا يدخلون عليه فيأكلون ويخرجون . ووضع النبي ﷺ يده على الطعام فدعا فيه . وقال فيه ماشاء الله أن يقول ولم أدع أحدا لقيته إلا دعوته . فأكلوا حتى شبعوا . وخرجوا . وبقي طائفة منهم فأطالوا عليه الحديث . فجعل النبي ﷺ يستحيي منهم أن يقول لهم شيئا . فخرج وتركهم في البيت . فأنزل الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ﴾ (قال قتادة: غير متحينين طعاما) ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا ﴾ . حتى بلغ: ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة

٩٦- (١٤٢٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر . قال: قال رسول الله ﷺ : **«إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها»** .

٩٧- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا خالد بن الحارث عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . قال: **«إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليجب»** .

قال خالد: فإذا عبيد الله ينـــزله على العرس .

٩٨- (. . .) **حدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ قال: **«إذا دعي أحدكم إلى وليمة عرس فليجب»** .

٩٩- (. . .) **حدثني** أبو الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد . حدثنا أيوب . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا حماد عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال: قال رسول الله ﷺ : **«ائتوا الدعوة إذا دعيتم»** .

١٠٠- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن أيوب ،

عن نافع ؛ أن ابن عمر كان يقول عن النبي ﷺ : «إذا دعا أحدكم أخاه فليجب . عرسا كان أو نحوه» .

١٠١- (. . .) وحدثني إسحاق بن منصور . حدثني عيسى بن المنذر . حدثنا بقية . حدثنا الزبيدي عن نافع ، عن ابن عمر . قال: قال رسول الله ﷺ : «من دعى إلى عرس أو نحوه فليجب» .

١٠٢- (. . .) حدثني حميد بن مسعدة الباهلي . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا إسماعيل بن أمية عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال: قال رسول الله ﷺ : «ائتوا الدعوة إذا دعيتم» .

١٠٣- (. . .) وحدثني هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج . أخبرني موسى بن عقبة عن نافع . قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ : «أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيتم لها» .

قال: وكان عبد الله بن عمر يأتي الدعوة في العرس وغير العرس . ويأتيها وهو صائم .

١٠٤- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . حدثني عمر بن محمد عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ قال: «إذا دعيتم إلى كراع فأجيبوا» .

١٠٥- (١٤٣٠) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . قالا: حدثنا سفيان عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب . فإن شاء طعم ، وإن شاء ترك» .

ولم يذكر ابن المثنى: «إلى طعام» .

(. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، بهذا الإسناد ، بمثله .

١٠٦- (١٤٣١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا دعي أحدكم فليجب . فإن كان صائما فليصل ، وإن كان مفطرا فليطعم» .

١٠٧- (١٤٣٢) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أنه كان يقول: بئس الطعام طعام الوليمة يدعى إليه الأغنياء ويترك

المساكين . فمن لم يأت الدعوة ، فقد عصى الله ورسوله .

١٠٨- (. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان قال: قلت للزهري: يا أبا بكر ؟ كيف هذا الحديث: شر الطعام طعام الأغنياء؟ فضحك فقال: ليس هو: شر الطعام طعام الأغنياء .

قال سفيان: وكان أبي غنيا . فأفزعني هذا الحديث حين سمعت به . فسألت عنه الزهري فقال: حدثني عبد الرحمن الأعرج ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: شر الطعام طعام الوليمة . ثم ذكر بمثل حديث مالك .

١٠٩- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب . وعن الأعرج عن أبي هريرة . قال: شر الطعام طعام الوليمة . نحو حديث مالك .

وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . نحو ذلك .

١١٠- (. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . قال: سمعت زياد بن سعد قال: سمعت ثابتا الأعرج يحدث عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال: **«شر الطعام طعام الوليمة . يمنعها من يأتيها ويدعى إليها من يأباها . ومن لم يجب الدعوة ، فقد عصى الله ورسوله»** .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب: لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ، ثم يفارقها ، وتنقضي عدتها

١١١- (١٤٣٣) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد (واللفظ لعمرو) قالا: حدثنا سفيان عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . قالت: جاءت امرأة رفاعة إلى النبي ﷺ فقالت: كنت عند رفاعة . فطلقني فبت طلاقي . فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير . وإن ما معه مثل هدبة الثوب . فتبسم رسول الله ﷺ . فقال: **«أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا . حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك»** .

قالت: وأبو بكر عنده . وخالد بالباب ينتظر أن يؤذن له . فنادى: يا أبا بكر ! ألا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله ﷺ ! .

١١٢- (. . .) **حدثني** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى (واللفظ لحرملة) (قال أبو الطاهر: حدثنا . وقال حرملة: أخبرنا ابن وهب) . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته ؛ أن رفاعة القرظي طلق امرأته فبت طلاقها . فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير . فجاءت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ! إنها كانت تحت رفاعة . فطلقها آخر ثلاث تطليقات . فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير . وإنه ، والله ! ما معه إلا مثل الهدبة . وأخذت بهدبة من جلبابها . قال: فتبسم رسول الله ﷺ ضاحكا . فقال: **«لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة . لا . حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته»** . وأبو بكر الصديق جالس عند رسول الله ﷺ . وخالد بن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة لم يؤذن له . قال: فطفق خالد ينادي: أبا بكر ؛ ألا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله ﷺ ؟ .

١١٣- (. . .) **حدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أن رفاعة القرظي طلق امرأته فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير . فجاءت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ! إن رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات . بمثل حديث يونس .

١١٤- (. . .) **حدثنا** محمد بن العلاء الهمداني . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن المرأة يتزوجها الرجل ، فيطلقها ، فتتزوج رجلا ، فيطلقها قبل أن يدخل بها . أتحل لزوجها الأول ؟ قال: **«لا . حتى يذوق عسيلتها»** .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن فضيل . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية . جميعا عن هشام ، بهذا الإسناد .

١١٥- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . قالت: طلق رجل امرأته ثلاثا . فتزوجها رجل ثم طلقها قبل أن يدخل بها . فأراد زوجها الأول أن يتزوجها . فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك . فقال: **«لا . حتى يذوق الآخر من عسيلتها ، ما ذاق الأول»** .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) . جميعا عن عبيد الله ، بهذا الإسناد ، مثله . وفي حديث يحيى عن عبيد الله: حدثنا القاسم عن عائشة .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: ما يستحب أن يقوله عند الجماع

١١٦- (١٤٣٤) حدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ ليحيى) قالا: أخبرنا جرير عن منصور، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس. قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن أحدهم، إذا أراد أن يأتي أهله، قال: باسم الله. اللهم جنبنا الشيطان. وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإنه، إن يقدر بينهما ولد في ذلك، لم يضره شيطان أبدا».

(...) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. جميعا عن الثوري، كلاهما عن منصور. بمعنى حديث جرير. غير أن شعبة ليس في حديثه ذكر: «باسم الله». وفي رواية عبد الرزاق عن الثوري: «باسم الله». وفي رواية ابن نمير: قال منصور: أراه قال: «باسم الله».

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب: جواز جماعه امرأته في قبلها، من قدامها ومن ورائها، من غير تعرض للدبر

١١٧- (١٤٣٥) حدثنا قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد. (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا سفيان عن ابن المنكدر. سمع جابرا يقول: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته، من دبرها، في قبلها، كان الولد أحول. فنزلت: ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾. [البقرة: ٢٢٣].

١١٨- (...) وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن ابن الهاد، عن أبي حازم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله؛ أن يهود كانت تقول: إذا أتيت المرأة، من دبرها، في قبلها، ثم حملت كان ولدها أحول. قال: فأنزلت: ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾.

١١٩- (...) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة. ح وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد. حدثني أبي عن جدي، عن أيوب. ح وحدثني محمد بن المثنى. حدثني وهب بن جرير. حدثنا شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الرحمن. حدثنا سفيان. ح وحدثني عبيد الله بن سعيد، وهارون بن عبد الله، وأبو معن الرقاشي. قالوا: حدثنا وهب ابن جرير. حدثنا أبي. قال: سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري. ح وحدثني سليمان

ابن معبد . حدثنا معلى بن أسد . حدثنا عبد العزيز (وهو ابن المختار) عن سهيل بن أبي صالح . كل هؤلاء عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، بهذا الحديث . وزاد في حديث النعمان عن الزهري: إن شاء مجبية ، وإن شاء غير مجبية . غير أن ذلك في صمام واحد .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب: تحريم امتناعها من فراش زوجها

١٢٠- (١٤٣٦) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن زرارة بن أوفى ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «**إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها ، لعنتها الملائكة حتى تصبح**» .

(. . .) **وحدثنيه** يحيى بن حبيب . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . وقال: «**حتى ترجع**» .

١٢١- (. . .) **حدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا مروان عن يزيد (يعني ابن كيسان) ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «**والذي نفسي بيده ! ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها ، فتأبى عليه ، إلا كان الذي في السماء ساخطا عليها ، حتى يرضى عنها**» .

١٢٢- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية . ح وحدثني أبو سعيد الأشج . حدثنا وكيع . ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) . حدثنا جرير . كلهم عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «**إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه ، فلم تأته ، فبات غضبان عليها ، لعنتها الملائكة حتى تصبح**» .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب: تحريم إفشاء سر المرأة

١٢٣- (١٤٣٧) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا مروان بن معاوية عن عمر بن حمزة العمري . حدثنا عبد الرحمن بن سعد . قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ : «**إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة ، الرجل يفضي إلى امرأته ، وتفضى إليه ، ثم ينشر سرها**» .

١٢٤- (. . .) **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة ، عن عبد الرحمن بن سعد قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ : **«إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة ، الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ، ثم ينشر سرها»** .

وقال ابن نمير: **«إن أعظم»** .

* * * * * * * * * * *

(٢٢) باب: حكم العزل

١٢٥- (١٤٣٨) **وحدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر . أخبرني ربيعة عن محمد يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز ؛ أنه قال: دخلت أنا وأبو صرمة على أبي سعيد الخدري . فسأله أبو صرمة فقال: يا أبا سعيد ! هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر العزل ؟ فقال: نعم . غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة بلمصطلق . فسبينا كرائم العرب . فطالت علينا العزبة ورغبنا في الفداء . فأردنا أن نستمتع ونعزل . فقلنا: نفعل ورسول الله ﷺ بين أظهرنا لا نسأله ! فسألنا رسول الله ﷺ فقال: **«لا عليكم أن لاتفعلوا . ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة إلى يوم القيامة ، إلا ستكون»** .

١٢٦- (. . .) **حدثني** محمد بن الفرج مولى بني هاشم . حدثنا محمد بن الزبرقان . حدثنا موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان ، بهذا الإسناد ، في معنى حديث ربيعة . غير أنه قال: **«فإن الله كتب من هو خالق إلى يوم القيامة»** .

١٢٧- (. . .) **حدثني** عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي . حدثنا جويرية عن مالك ، عن الزهري ، عن ابن محيريز ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أنه أخبره قال: أصبنا سبايا فكنا نعزل . ثم سألنا رسول الله ﷺ عن ذلك ؟ فقال لنا: **«وإنكم لتفعلون ، وإنكم لتفعلون ، وإنكم لتفعلون ، ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا هي كائنة»** .

١٢٨- (. . .) **وحدثنا** نصر بن علي الجهضمي . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين ، عن معبد بن سيرين ، عن أبي سعيد الخدري . قال: قلت له: سمعته من أبي سعيد ؟ قال: نعم . عن النبي ﷺ قال: **«لا عليكم أن لاتفعلوا . فإنما هو القدر»** .

١٢٩- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر .

ح وحدثنا يحيى بن حبيب . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . ح وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، وبهز . قالوا جميعا: حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في حديثهم ، عن النبي ﷺ قال في العزل: «لا عليكم أن لا تفعلوا ذا كم . فإنما هو القدر» .

وفي رواية بهز ، قال شعبة: قلت له: سمعته من أبي سعيد ؟ قال: نعم .

١٣٠- (. . .) وحدثني أبو الربيع الزهراني وأبو كامل الجحدري (واللفظ لأبي كامل) . قالا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) . حدثنا أيوب عن محمد ، عن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود ، رده إلى أبي سعيد الخدري . قال: سئل النبي ﷺ عن العزل ؟ فقال: «لا عليكم أن تفعلوا ذا كم . فإنما هو القدر» .

قال محمد: وقوله: «لا عليكم» أقرب إلى النهي .

١٣١- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن معاذ . حدثنا ابن عون عن محمد ، عن عبد الرحمن بن بشر الأنصاري . قال: فرد الحديث حتى رده إلى أبي سعيد الخدري . قال: ذكر العزل عند النبي ﷺ فقال: «وما ذاكم ؟» قالوا: الرجل تكون له المرأة ترضع فيصيب منها . ويكره أن تحمل منه . والرجل تكون له الأمة فيصيب منها . ويكره أن تحمل منه . قال: «فلا عليكم أن تفعلوا ذا كم . فإنما هو القدر» .

قال ابن عون: فحدثت به الحسن فقال: والله ! لكأن هذا زجر .

(. . .) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا سليمان بن حرب . حدثنا حماد بن زيد ، عن ابن عون . قال: حدثت محمدا عن إبراهيم بحديث عبد الرحمن بن بشر . (يعني حديث العزل) فقال: إياي حدثه عبد الرحمن بن بشر .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا هشام عن محمد ، عن معبد ابن سيرين . قال: قلنا لأبي سعيد: هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر في العزل شيئا ؟ قال: نعم . وساق الحديث بمعنى حديث ابن عون . إلى قوله: «القدر» .

١٣٢- (. . .) حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ، وأحمد بن عبدة (قال ابن عبدة: أخبرنا . وقال عبيد الله: حدثنا سفيان بن عيينة) عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن قزعة ، عن

أبي سعيد الخدري . قال: ذكر العزل عند رسول الله ﷺ . فقال: «ولم يفعل ذلك أحدكم؟ (ولم يقل: فلا يفعل ذلك أحدكم) فإنه ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها» .

١٣٣- (. . .) حدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني معاوية (يعني ابن صالح) عن علي بن أبي طلحة عن أبي الوداك ، عن أبي سعيد الخدري . سمعه يقول: سئل رسول الله ﷺ عن العزل ؟ فقال: «ما من كل الماء يكون الولد . وإذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء» .

(. . .) حدثني أحمد بن المنذر البصري . حدثنا زيد بن حباب . حدثنا معاوية . أخبرني علي بن أبي طلحة الهاشمي عن أبي الوداك ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ . بمثله .

١٣٤- (١٤٣٩) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . أخبرنا أبو الزبير عن جابر ؛ أن رجلا أتى رسول الله ﷺ فقال: إن لي جارية هي خادمنا وسانيتنا . وأنا أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل . فقال: «اعزل عنها إن شئت . فإنه سيأتيها ما قدر لها» فلبث الرجل . ثم أتاه فقال: إن الجارية قد حبلت . فقال: «قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها» .

١٣٥- (. . .) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي . حدثنا سفيان بن عيينة ، عن سعيد بن حسان ، عن عروة بن عياض ، عن جابر بن عبد الله ، قال: سأل رجل النبي ﷺ فقال: إن عندي جارية لي . وأنا أعزل عنها . فقال رسول الله ﷺ : «إن ذلك لن يمنع شيئا أراده الله» قال: فجاء الرجل فقال: يا رسول الله ! إن الجارية التي كنت ذكرتها لك حملت . فقال رسول الله ﷺ : «أنا عبد الله ورسوله» .

(. . .) وحدثنا حجاج بن الشاعر . حدثنا أبو أحمد الزبيري . حدثنا سعيد بن حسان ، قاص أهل مكة . أخبرني عروة بن عياض بن عدي بن الخيار النوفلي عن جابر بن عبد الله . قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ . بمعنى حديث سفيان .

١٣٦- (١٤٤٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال أبو بكر: حدثنا سفيان) عن عمرو ، عن عطاء ، عن جابر . قال: كنا نعزل والقرآن ينزل .

زاد إسحاق: قال سفيان: لو كان شيئا ينهى عنه ، لنهانا عنه القرآن .

١٣٧- (. . .) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن

عطاء . قال: سمعت جابرا يقول: لقد كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ .

١٣٨- (. . .) **وحدثني** أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ (يعني ابن هشام) . حدثني أبي عن أبي الزبير ، عن جابر . قال: كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ . فبلغ ذلك نبي الله ﷺ . فلم ينهنا .

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب: تحريم وطء الحامل المسبية

١٣٩- (١٤٤١) **وحدثني** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن يزيد ابن خمير . قال: سمعت عبد الرحمن بن جبير يحدث عن أبيه ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ ؛ أنه أتى بامرأة مجح على باب فسطاط . فقال: **«لعله يريد أن يلم بها»** فقالوا: نعم . فقال رسول الله ﷺ : **«لقد هممت أن ألعنه لعنا يدخل معه قبره . كيف يورثه وهو لا يحل له ؟ كيف يستخدمه وهو لا يحل له ؟»** .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هارون . ح وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا أبو داود . جميعا عن شعبة ، في هذا الإسناد .

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: جواز الغيلة وهي وطء المرضع ، وكراهة العزل

١٤٠- (١٤٤٢) **وحدثنا** خلف بن هشام . حدثنا مالك بن أنس . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) . قال: قرأت على مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة ، عن عائشة ، عن جدامة بنت وهب الأسدية ؛ أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لقد هممت أن أنهى عن الغيلة . حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم»** .

قال مسلم: وأما خلف فقال: عن جذامة الأسدية . والصحيح ما قاله يحيى: بالدال .

١٤١- (. . .) **حدثنا** عبيد الله بن سعيد ومحمد بن أبي عمر . قالا: حدثنا المقرئ . حدثنا سعيد بن أبي أيوب . حدثني أبو الأسود عن عروة ، عن عائشة ، عن جدامة بنت وهب ، أخت عكاشة . قالت: حضرت رسول الله ﷺ في أناس ، وهو يقول: **«لقد هممت أن أنهى عن الغيلة . فنظرت في الروم وفارس . فإذا هم يغيلون أولادهم ، فلا يضر أولادهم ذلك شيئا»** .

ثم سألوه عن العزل ؟ فقال رسول الله ﷺ : «ذلك الوأد الخفي» .

زاد عبيد الله في حديثه عن المقرئ وهي: ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴾ [التكوير: ٨] .

١٤٢- (. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن إسحاق . حدثنا يحيى بن أيوب عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي ، عن عروة ، عن عائشة ، عن جدامة بنت وهب الأسدية ؛ أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ . فذكر بمثل حديث سعيد بن أبي أيوب ، في العزل والغيلة . غير أنه قال: «الغيال» .

١٤٣- (١٤٤٣) حدثني محمد بن عبد الله بن نمير ، وزهير بن حرب (واللفظ لابن نمير) . قالا: حدثنا عبد الله بن يزيد المقبري . حدثنا حيوة . حدثني عياش بن عباس ؛ أن أبا النضر حدثه عن عامر بن سعد ؛ أن أسامة بن زيد أخبر والده سعد بن أبي وقاص ؛ أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أعزل عن امرأتي . فقال رسول الله ﷺ : «لم تفعل ذلك ؟» فقال الرجل: أشفق على ولدها ، أو على أولادها . فقال رسول الله ﷺ : «لو كان ذلك ضارا ، ضر فارس والروم» .

وقال زهير في روايته: «إن كان لذلك فلا . ما ضار ذلك فارس ولا الروم» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١٧ - كتاب الرضاع

(١) باب: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة

١- (١٤٤٤) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ؛ أن عائشة أخبرتها ؛ أن رسول الله ﷺ كان عندها . وإنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة . قالت عائشة فقلت: يا رسول الله ! هذا رجل يستأذن في بيتك . فقال رسول الله ﷺ : «أراه فلانا» (لعم حفصة من الرضاعة) فقالت عائشة: يا رسول الله ! لو كان فلانا حيا (لعمها من الرضاعة) دخل عليّ؟ قال رسول الله ﷺ : «نعم . إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة» .

٢- (. . .) **وحدثناه** أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثني أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي . حدثنا علي بن هاشم بن البريد . جميعا عن هشام بن عروة ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة عن عائشة . قالت: قال لي رسول الله ﷺ : «يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة» .

(. . .) **وحدثنيه** إسحاق بن منصور . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عبد الله ابن أبي بكر ، بهذا الإسناد ، مثل حديث هشام بن عروة .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: تحريم الرضاعة من ماء الفحل

٣- (١٤٤٥) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ابن الزبير ، عن عائشة ؛ أنها أخبرته ؛ أن أفلح ، أخا أبي القعيس ، جاء يستأذن عليها . وهو عمها من الرضاعة . بعد أن أنزل الحجاب . قالت: فأبيت أن آذن له . فلما جاء رسول الله ﷺ أخبرته بالذي صنعت . فأمرني أن آذن له عليّ .

٤- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ؛ قالت: أتاني عمي من الرضاعة ، أفلح بن أبي قعيس . فذكر بمعنى حديث مالك . وزاد: قلت: إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل . قال: «تربت يداك ، أو يمينك» .

٥- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن

شهاب ، عن عروة ؛ أن عائشة أخبرته ؛ أنه جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها . بعد ما نزل الحجاب . وكان أبو القعيس أبا عائشة من الرضاعة . قالت عائشة: فقلت: والله ! لا آذن لأفلح ، حتى أستأذن رسول الله ﷺ . فإن أبا القعيس ليس هو أرضعني . ولكن أرضعتني امرأته . قالت عائشة: فلما دخل رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله ! إن أفلح أخا أبي القعيس جاءني يستأذن عليّ . فكرهت أن آذن له حتى أستأذنك . قالت: فقال النبي ﷺ : «ائذني له» .

قال عروة: فبذلك كانت عائشة تقول: حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب .

٦- (. . .) **وحدثناه** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد . جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها . بنحو حديثهم . وفيه: «فإنه عمك تربت يمينك» .

وكان أبو القعيس زوج المرأة التي أرضعت عائشة .

٧- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا ابن نمير عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي . فأبيت أن آذن له حتى أستأمر رسول الله ﷺ . فلما جاء رسول الله ﷺ قلت: إن عمي من الرضاعة استأذن عليّ فأبيت أن آذن له . فقال رسول الله ﷺ : «فليلج عليك عمك» قلت: إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل . قال: «إنه عمك . فليلج عليك» .

(. . .) **وحدثني** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) . حدثنا هشام ، بهذا الإسناد ؛ أن أخا أبي القعيس استأذن عليها . فذكر نحوه .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية عن هشام ، بهذا الإسناد ، نحوه . غير أنه قال: استأذن عليها أبو القعيس .

٨- (. . .) **وحدثني** الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج عن عطاء . أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة أخبرته . قالت: استأذن عليّ عمي من الرضاعة ، أبو الجعد . فرددته (قال لي هشام: إنما هو أبو القعيس) فلما جاء النبي ﷺ أخبرته بذلك . قال: «فهلا أذنت له ؟ تربت يمينك أو يدك» .

٩- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عراك ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أنها أخبرته ؛ أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح . استأذن عليها فحجبته . فأخبرت رسول الله ﷺ . فقال لها: «لا تحتجبي منه . فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب» .

١٠- (. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الحكم عن عراك بن مالك ، عن عروة ، عن عائشة قالت: استأذن عليّ أفلح بن قعيس . فأبيت أن آذن له . فأرسل: إني عمك . أرضعتك امرأة أخي . فأبيت أن آذن له . فجاء رسول الله ﷺ . فذكرت ذلك له . فقال: «ليدخل عليك ، فإنه عمك» .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: تحريم ابنة الأخ من الرضاعة

١١- (١٤٤٦) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، ومحمد بن العلاء (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن عن علي . قال: قلت: يا رسول الله ! مالك تنوّق في قريش وتدعنا ؟ فقال: «وعندكم شيء ؟» قلت: نعم . بنت حمزة . فقال رسول الله ﷺ : «إنها لا تحل لي . إنها ابنة أخي من الرضاعة» .

(. . .) **وحدثنا** عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن جرير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان . كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٢- (١٤٤٧) **وحدثنا** هداب بن خالد . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ أريد على ابنة حمزة . فقال: «إنها لا تحل لي . إنها ابنة أخي من الرضاعة . ويحرم من الرضاعة ما يحرم من الرحم» .

١٣- (. . .) **وحدثناه** زهير بن حرب . حدثنا يحيى (وهو القطان) . ح وحدثنا محمد ابن يحيى بن مهران القطعي . حدثنا بشر بن عمر . جميعا عن شعبة . ح وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن سعيد بن أبي عروبة . كلاهما عن قتادة . بإسناد همام سواء ، غير أن حديث شعبة انتهى عند قوله: «ابنة أخي من الرضاعة» . وفي حديث سعيد: «وإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب» . وفي رواية بشر بن عمر: سمعت جابر بن زيد .

١٤- (١٤٤٨) **وحدثنا** هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى . قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه . قال: سمعت عبد الله بن مسلم يقول: سمعت محمد بن مسلم يقول: سمعت حميد بن عبد الرحمن يقول: سمعت أم سلمة زوج النبي ﷺ تقول: قيل لرسول الله ﷺ : أين أنت ؟ يا رسول الله ! عن ابنة حمزة ؟ أو قيل: ألا تخطب بنت حمزة بن عبد المطلب ؟ قال: «إن حمزة أخي من الرضاعة» .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: تحريم الربيبة وأخت المرأة

١٥- (١٤٤٩) **حدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة . أخبرنا هشام . أخبرني أبي عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم حبيبة بنت أبي سفيان . قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ فقلت له: هل لك في أختي بنت أبي سفيان ؟ فقال: «أفعل ماذا ؟» قلت: تنكحها . قال: «أو تحبين ذلك ؟» قلت: لست لك بمخلية . وأحب من شركني في الخير أختي . قال: «فإنها لا تحل لي» قلت: فإني أخبرت أنك تخطب درة بنت أبي سلمة . قال: «بنت أم سلمة ؟» قلت: نعم . قال: «لو أنها لم تكن ربيبتي فى حجري ، ما حلت لي . إنها ابنة أخي من الرضاعة . أرضعتني وأباها ثويبة . فلا تعرضن عليّ بناتكن ولا أخواتكن» .

(. . .) **وحدثنيه** سويد بن سعيد . حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة . ح وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا الأسود بن عامر . أخبرنا زهير . كلاهما عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد ، سواء .

١٦- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ؛ أن محمد بن شهاب كتب يذكر ؛ أن عروة حدثه ؛ أن زينب بنت أبي سلمة حدثته ؛ أن أم حبيبة زوج النبي ﷺ حدثتها ؛ أنها قالت لرسول الله ﷺ : يا رسول الله ! انكح أختي عزة . فقال رسول الله ﷺ : «أتحبين ذلك؟» فقالت: نعم . يا رسول الله ! لست لك بمخلية . وأحب من شركني في خير ، أختي . فقال رسول الله ﷺ : «فإن ذلك لا يحل لي» . قالت: فقلت: يا رسول الله ! فإنا نتحدث أنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة . قال: «بنت أبي سلمة ؟» قالت: نعم . قال رسول الله ﷺ : «لو أنها لم تكن ربيبتي فى حجري ما حلت لي . إنها ابنة أخي من الرضاعة . أرضعتني وأبا سلمة ثويبة . فلا تعرضن عليّ بناتكن ولا أخواتكن» .

(. . .) **وحدثنيه** عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل ابن خالد . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرني يعقوب بن إبراهيم الزهري . حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم . كلاهما عن الزهري . بإسناد ابن أبي حبيب عنه . نحو حديثه . ولم يسم أحد منهم في حديثه ، عزة ، غير يزيد بن أبي حبيب .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: في المصة والمصتان

١٧- (١٤٥٠) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . ح وحدثنا محمد

ابن عبد الله بن نمير . حدثنا إسماعيل . ح وحدثنا سويد بن سعيد . حدثنا معتمر بن سليمان . كلاهما عن أيوب ، عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة . قالت: قال رسول الله ﷺ : وقال سويد وزهير: إن النبي ﷺ قال: «لا تحرم المصة والمصتان» .

١٨- (١٤٥١) **حدثنا** يحيى بن يحيى وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم . كلهم عن المعتمر (واللفظ ليحيى) . أخبرنا المعتمر بن سليمان عن أيوب ، يحدث عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أم الفضل . قالت: دخل أعرابي على نبي الله ﷺ وهو في بيتي . فقال: يا نبي الله ! إني كانت لي امرأة فتزوجت عليها أخرى . فزعمت امرأتي الأولى أنها أرضعت امرأتي الحدثي رضعة أو رضعتين . فقال نبي الله ﷺ : «لا تحرم الإملاجة والإملاجتان» قال عمرو في روايته: عن عبد الله بن الحارث بن نوفل .

١٩- (. . .) **وحدثني** أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ . ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن قتادة ، عن صالح بن أبي مريم ، أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أم الفضل ؛ أن رجلا من بني عامر بن صعصعة قال: يا نبي الله ! هل تحرم الرضعة الواحدة ؟ قال: «لا» .

٢٠- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ؛ أن أم الفضل حدثت ؛ أن نبي الله ﷺ قال: «لا تحرم الرضعة أو الرضعتان ، أو المصة أو المصتان» .

٢١- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن عبدة بن سليمان ، عن ابن أبي عروبة ، بهذا الإسناد . أما إسحاق فقال: كرواية ابن بشر: «أو الرضعتان أو المصتان» وأما ابن أبي شيبة فقال: «والرضعتان والمصتان» .

٢٢- (. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا بشر بن السري . حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، عن أم الفضل ، عن النبي ﷺ قال: «لا تحرم الإملاجة والإملاجتان» .

٢٣- (. . .) **حدثني** أحمد بن سعيد الدارمي . حدثنا حبان . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أم الفضل . سأل رجل النبي ﷺ : أتحرم المصة ؟ فقال: «لا» .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: التحريم بخمس رضعات

٢٤- (١٤٥٢) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة ؛ أنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن . ثم نسخن: بخمس معلومات . فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن .

٢٥- (. . .) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن عمرة ؛ أنها سمعت عائشة تقول (وهي تذكر الذي يحرم من الرضاعة) قالت عمرة: فقالت عائشة: نزل في القرآن: عشر رضعات معلومات . ثم نزل أيضا: خمس معلومات .

(. . .) وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . قال: سمعت يحيى بن سعيد قال: أخبرتني عمرة ؛ أنها سمعت عائشة تقول . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: رضاعة الكبير

٢٦- (١٤٥٣) حدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت: جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي ﷺ . فقالت: يا رسول الله ! إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم (وهو حليفه) . فقال النبي ﷺ : «أرضعيه» قالت: وكيف أرضع ؟ وهو رجل كبير . فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «قد علمت أنه رجل كبير» .

زاد عمرو في حديثه: وكان قد شهد بدرا . وفي رواية ابن أبي عمر: فضحك رسول الله ﷺ .

٢٧- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ومحمد بن أبي عمر . جميعا عن الثقفي . قال ابن أبي عمر: حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، عن القاسم ، عن عائشة ؛ أن سالما مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهم . فأتت (تعني ابنة سهيل) النبي ﷺ فقالت: إن سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال . وعقل ماعقلوا . وإنه يدخل علينا ، وإني أظن أن في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئا . فقال لها النبي ﷺ : «أرضعيه تحرمي عليه ، ويذهب الذي فى نفس أبي حذيفة» فرجعت فقالت: إني قد أرضعته ، فذهب الذي في نفس أبي حذيفة .

٢٨- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن نافع . (واللفظ لابن رافع) قال: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج ، أخبرنا ابن أبي مليكة ؛ أن القاسم بن محمد بن أبي بكر أخبره ؛ أن عائشة أخبرته ؛ أن سهلة بنت سهيل بن عمرو جاءت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن سالما (لسالم مولى أبي حذيفة) معنا في بيتنا . وقد بلغ ما يبلغ الرجال وعلم ما يعلم الرجال . قال: «أرضعيه تحرمي عليه» قال: فمكثت سنة أو قريبا منها لا أحدّث به وهبته . ثم لقيت القاسم فقلت له: لقد حدثتني حديثا ما حدثته بعد . قال: فما هو ؟ فأخبرته . قال: فحدثه عني ، أن عائشة أخبرتنيه .

٢٩- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن حميد بن نافع ، عن زينب بنت أم سلمة . قالت: قالت أم سلمة لعائشة: إنه يدخل عليك الغلام الأيفع الذي ما أحب أن يدخل علي . قال: فقالت عائشة: أما لك في رسول الله ﷺ أسوة ؟ قالت: إن امرأة أبي حذيفة قالت: يا رسول الله ! إن سالما يدخل عليّ وهو رجل . وفي نفس أبي حذيفة منه شيء . فقال رسول الله ﷺ : «أرضعيه حتى يدخل عليك» .

٣٠- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي (واللفظ لهارون) قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه . قال: سمعت حميد بن نافع يقول: سمعت زينب بنت أبي سلمة تقول: سمعت أم سلمة زوج النبي ﷺ تقول لعائشة: والله ! ما تطيب نفسي أن يراني الغلام قد استغنى عن الرضاعة . فقالت: لم ؟ قد جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله ﷺ . فقالت: يا رسول الله ! والله ! إني لا أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم . قالت: فقال رسول الله ﷺ : «أرضعيه» فقالت: إنه ذو لحية . فقال: «أرضعيه يذهب ما فى وجه أبي حذيفة» .

فقالت: والله ! ما عرفته في وجه أبي حذيفة .

٣١- (١٤٥٤) حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال: أخبرني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة ؛ أن أمه زينب بنت أبي سلمة أخبرته ؛ أن أمها أم سلمة زوج النبي ﷺ كانت تقول: أبي سائر أزواج النبي ﷺ أن يدخلن عليهن أحدا بتلك الرضاعة . وقلن لعائشة: والله ! ماترى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله ﷺ لسالم خاصة . فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة . ولا رائينا .

* * * * * * * * * *

(٨) باب: إنما الرضاعة من المجاعة

٣٢- (١٤٥٥) **حدثنا** هناد بن السري . حدثنا أبو الأحوص عن أشعث بن أبي الشعثاء ، عن أبيه ، عن مسروق . قال: قالت عائشة: دخل رسول الله ﷺ وعندي رجل قاعد . فاشتد ذلك عليه . ورأيت الغضب في وجهه . قالت: فقلت: يا رسول الله! إنه أخي من الرضاعة . قالت: فقال: «انظرن إخوتكن من الرضاعة . فإنما الرضاعة من المجاعة» .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . قالا جميعا: حدثنا شعبة . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . جميعا عن سفيان . ح وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا حسين الجعفي عن زائدة . كلهم عن أشعث بن أبي الشعثاء . بإسناد أبي الأحوص . كمعنى حديثه . غير أنهم قالوا: «من المجاعة» .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: جواز وطء المسبية بعد الاستبراء ، وإن كان لها زوج انفسخ نكاحها بالسبي

٣٣- (١٤٥٦) **حدثنا** عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، عن صالح ، أبي الخليل ، عن أبي علقمة الهاشمي ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ ، يوم حنين ، بعث جيشا إلى أوطاس . فلقوا عدوا . فقاتلوهم . فظهروا عليهم . وأصابوا لهم سبايا . فكأن ناسا من أصحاب رسول الله ﷺ تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين . فأنزل الله عز وجل في ذلك: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] . أي فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهن .

٣٤- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار . قالوا: حدثنا عبد الأعلى عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي الخليل ؛ أن أبا علقمة الهاشمي حدث ؛ أن أبا سعيد الخدري حدثهم ؛ أن نبي الله ﷺ بعث ، يوم حنين ، سرية . بمعنى حديث يزيد بن زريع . غير أنه قال: إلا ما ملكت أيمانكم منهن فحلال لكم . ولم يذكر: إذا انقضت عدتهن .

(. . .) **وحدثنيه** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا شعبة عن قتادة ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٣٥- (. . .) **وحدثنيه** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا شعبة عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن أبي سعيد . قال: أصابوا سبيا يوم أوطاس . لهن أزواج . فتخوفوا . فأنزلت هذه الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] .

(. . .) **وحدثني** يحي بن حبيب . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا سعيد عن قتادة ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: الولد للفراش ، وتوقي الشبهات

٣٦- (١٤٥٧) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أنها قالت: اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد ابن زمعة في غلام . فقال سعد: هذا . يا رسول الله ! ابن أخي ، عتبة بن أبي وقاص . عهد إلي أنه ابنه . انظر إلى شبهه . وقال عبد بن زمعة: هذا أخي ، يا رسول الله ! ولد على فراش أبي . من وليدته . فنظر رسول الله ﷺ إلى شبهه ، فرأى شبها بينا بعتبة . فقال: «**هو لك يا عبد . الولد للفراش وللعاهر الحجر** . واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة» . قالت: فلم ير سودة قط . و لم يذكر محمد بن رمح قوله: «**يا عبد**» .

(. . .) **حدثنا** سعيد بن منصور ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلاهما عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه . غير أن معمرا وابن عيينة ، في حديثهما: «**الولد للفراش**» و لم يذكرا: «**وللعاهر الحجر**» .

٣٧- (١٤٥٨) **وحدثني** محمد بن رافع ، وعبد بن حميد . قال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**الولد للفراش وللعاهر الحجر**» .

(. . .) **وحدثنا** سعيد بن منصور ، وزهير بن حرب ؛ وعبد الأعلى بن حماد ، وعمرو الناقد . قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري . أما ابن منصور فقال: عن سعيد عن أبي هريرة . وأما عبد الأعلى فقال: عن أبي سلمة أو عن سعيد عن أبي هريرة . وقال زهير: عن سعيد أو عن أبي سلمة . أحدهما أو كلاهما عن أبي هريرة . وقال عمرو: حدثنا سفيان مرة عن الزهري ، عن سعيد وأبي سلمة . ومرة عن سعيد أو أبي سلمة . ومرة عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . بمثل حديث معمر .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: العمل بإلحاق القائف الولد

٣٨- (١٤٥٩) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح. قالا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة؛ أنها قالت: إن رسول الله ﷺ دخل عليّ مسرورا، تبرق أسارير وجهه. فقال: «ألم ترى أن مجززا نظر آنفا إلى زيد ابن حارثة وأسامة بن زيد. فقال: إن بعض هذه الأقدام لمن بعض».

٣٩- (...) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب وأبو بكر بن أبي شيبة. (واللفظ لعمرو) قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ ذات يوم مسرورا. فقال: «يا عائشة! ألم تري أن مجززا المدلجي دخل عليّ. فرأى أسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما. وبدت أقدامهما. فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض».

٤٠- (...) وحدثناه منصور بن أبي مزاحم. حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: دخل قائف ورسول الله ﷺ شاهد. وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان. فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض. فسر بذلك النبي ﷺ وأعجبه. وأخبر به عائشة.

(...) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر وابن جريج. كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد، بمعنى حديثهم. وزاد في حديث يونس: وكان مجزز قائفا.

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف

٤١- (١٤٦٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن حاتم، ويعقوب بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان، عن محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة؛ أن رسول الله ﷺ لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثا. وقال: «إنه ليس بك على أهلك هوان. إن شئت سبعت لك. وإن سبعت لك سبعت لنسائي».

٤٢- (...) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن؛ أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة، وأصبحت عنده

قال لها: «ليس بك على أهلك هوان . إن شئت سبعت عندك . وإن شئت ثلثت ثم درت» قالت: ثلث .

(. . .) وحدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن عبد الرحمن بن حميد ، عن عبد الملك بن أبي بكر ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ؛ أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة فدخل عليها ، فأراد أن يخرج أخذت بثوبه . فقال رسول الله ﷺ : «إن شئت زدتك وحاسبتك به . للبكر سبع وللثيب ثلاث» .

(. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو ضمرة عن عبد الرحمن بن حميد ، بهذا الإسناد ، مثله .

٤٣- (. . .) حدثني أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا حفص (يعني ابن غياث) عن عبد الواحد بن أيمن ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن أم سلمة . ذكر أن رسول الله ﷺ تزوجها . وذكر أشياء ، هذا فيه . قال: «إن شئت أن أسبع لك وأسبع لنسائي . وإن سبعت لك سبعت لنسائي» .

٤٤- (١٤٦١) حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك قال: إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا . وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثا . قال خالد: ولو قلت: إنه رفعه لصدقت . ولكنه قال: السنة كذلك .

٤٥- (. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا سفيان عن أيوب وخالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أنس قال: من السنة أن يقيم عند البكر سبعا . قال خالد: ولو شئت قلت: رفعه إلى النبي ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: القسم بين الزوجات ، وبيان أن السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع يومها

٤٦- (١٤٦٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا شبابة بن سوار . حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ، عن أنس . قال: كان للنبي ﷺ تسع نسوة . فكان إذا قسم بينهن لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع . فكن يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها . فكان في بيت عائشة . فجاءت زينب . فمد يده إليها . فقالت: هذه زينب . فكف النبي ﷺ يده . فتقاولتا حتى استخبتا . وأقيمت الصلاة . فمر أبو بكر على ذلك . فسمع أصواتهما . فقال: اخرج ،

يا رسول الله ! إلى الصلاة . واحث في أفواههن التراب . فخرج النبي ﷺ . فقالت عائشة: الآن يقضي النبي ﷺ صلاته فيجيء أبو بكر فيفعل بي ويفعل . فلما قضى النبي ﷺ صلاته ، أتاها أبو بكر . فقال لها قولا شديدا . وقال: أتصنعين هذا ؟ .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: جواز هبتها نوبتها لضرتها

٤٧- (١٤٦٣) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا جرير عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: ما رأيت امرأة أحب إليّ أن أكون في مسلاخها من سودة بنت زمعة . من امرأة فيها حدة . قالت: فلما كبرت جعلت يومها من رسول الله ﷺ لعائشة . قالت: يا رسول الله! قد جعلت يومي منك لعائشة . فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين: يومها ، ويوم سودة .

٤٨- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عقبة بن خالد . ح وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا الأسود بن عامر . حدثنا زهير . ح وحدثنا مجاهد بن موسى . حدثنا يونس بن محمد . حدثنا شريك . كلهم عن هشام ، بهذا الإسناد ؛ أن سودة لما كبرت ، بمعنى حديث جرير . وزاد في حديث شريك: قالت: وكانت أول امرأة تزوجها بعدي .

٤٩- (١٤٦٤) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ . وأقول: وتهب المرأة نفسها ؟ فلما أنزل الله عز وجل: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاء مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاء وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ ﴾ [الأحزاب: ٥١] قالت قلت: والله ما أرى ربك إلا يسارع لك في هواك .

٥٠- (. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أنها كانت تقول: أما تستحيي امرأة تهب نفسها لرجل ؟ حتى أنزل الله عز وجل: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاء مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاء ﴾ [الأحزاب: ٥١] فقلت: إن ربك ليسارع لك في هواك .

٥١- (١٤٦٥) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم . قال محمد بن حاتم: حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء . قال: حضرنا مع ابن عباس ، جنازة ميمونة ، زوج النبي ﷺ ، بسرف . فقال ابن عباس: هذه زوج النبي ﷺ . فإذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوا . ولا تزلزلوا . وارفقوا . فإنه كان عند النبي ﷺ تسع . فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة . قال عطاء: التي لا يقسم لها صفية بنت حيي بن أخطب .

٥٢- (...) حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد. جميعا عن عبد الرزاق عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وزاد: قال عطاء: كانت آخرهن موتا. ماتت بالمدينة.

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: استحباب نكاح ذات الدين

٥٣- (١٤٦٦) حدثنا زهير بن حرب، ومحمد بن المثنى، وعبيد الله بن سعيد. قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله. أخبرني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها. فاظفر بذات الدين تربت يداك».

٥٤- (٧١٥) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء. أخبرني جابر بن عبد الله. قال: تزوجت امرأة في عهد رسول الله ﷺ. فلقيت النبي ﷺ فقال: «يا جابر تزوجت؟» قلت: نعم. قال: «بكر أم ثيب؟» قلت: ثيب. قال: «فهلا بكرا تلاعبها؟» قلت: يا رسول الله إن لي أخوات. فخشيت أن تدخل بيني وبينهن. قال: «فذاك إذن. إن المرأة تنكح على دينها، ومالها، وجمالها. فعليك بذات الدين تربت يداك».

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: استحباب نكاح البكر

٥٥- (...) حدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن محارب، عن جابر ابن عبد الله. قال: تزوجت امرأة. فقال لي رسول الله ﷺ: «هل تزوجت؟» قلت: نعم. قال: «أبكرا أم ثيبا؟» قلت: ثيبا. قال: «فأين أنت من العذارى ولعابها؟». قال شعبة: فذكرته لعمرو بن دينار. فقال: قد سمعته من جابر. وإنما قال: «فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟».

٥٦- (...) حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو الربيع الزهراني. قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله؛ أن عبد الله هلك وترك تسع بنات (أو قال: سبع) فتزوجت امرأة ثيبا. فقال لي رسول الله : «يا جابر تزوجت؟» قال: قلت: نعم. قال: «فبكر أم ثيب؟» قال: قلت: بل ثيب. يا رسول الله قال: «فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك» (أو قال: تضاحكها وتضاحكك) قال: قلت له، إن عبد الله هلك وترك تسع

بنات (أو سبع) وإني كرهت أن آتيهن أو أجيئهن بمثلهن . فأحببت أن أجيء بامرأة تقوم عليهن وتصلحهن . قال: «فبارك الله لك» أو قال لي خيرا . وفي رواية أبي الربيع: «تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك» .

(. . .) **وحدثناه** قتيبة بن سعيد . حدثنا سفيان عن عمرو ، عن جابر بن عبد الله ، قال: قال لي رسول الله ﷺ : «هل نكحت يا جابر ؟» وساق الحديث . إلى قوله: امرأة تقوم عليهن وتمشطهن . قال: «أصبت» ولم يذكر ما بعده .

٥٧- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن سيار ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله . قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة . فلما أقبلنا تعجلت على بعير لي قطوف . فلحقني راكب خلفي . فنخس بعيري بعنـــزة كانت معه . فانطلق بعيري كأجود ما أنت راء من الإبل . فالتفت فإذا أنا برسول الله ﷺ . فقال: «ما يعجلك يا جابر ؟» قلت: يا رسول الله! إني حديث عهد بعرس . فقال: «أبكرا تزوجتها أم ثيبا ؟» قال: قلت: بل ثيبا . قال: «هلا جارية تلاعبها وتلاعبك ؟» . قال: فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل . فقال: «أمهلوا حتى ندخل ليلا (أي عشاء) كي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة» . قال: وقال: «إذا قدمت فالكيس! الكيس! » .

(. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني ابن عبد المجيد الثقفي) . حدثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله . قال: خرجت مع رسول الله ﷺ في غزاة . فأبطأ بي جملي . فأتى عليّ رسول الله ﷺ فقال لي: «يا جابر! » قلت: نعـــم . قال: «ما شأنك؟» قلت: أبطأ بي جملي وأعيا فتخلفت فنـــزل فحجنه بمحجنه . ثم قال: «اركب» فركبت . فلقد رأيتني أكفه عن رسول الله ﷺ . فقال: «أتزوجت ؟» فقلت: نعم . فقال: «أبكرا أم ثيبا ؟» فقلت: بل ثيب . قال: «فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك ؟» قلت: إن لي أخوات . فأحببت أن أتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن . قال: «أما إنك قادم . فإذا قدمت فالكيس ! الكيس! » . ثم قال: «أتبيع جملك ؟» قلت: نعم . فاشتراه مني بأوقية . ثم قدم رسول الله ﷺ وقدمت بالغداة . فجئت المسجد فوجدته على باب المسجد . فقال: «الآن حين قدمت ؟» قلت: نعم . قال: «فدع جملك وادخل فصل ركعتين» قال: فدخلت فصليت ثم رجعت . فأمر بلالا أن يزن لي أوقية . فوزن لي بلال . فأرجح في الميزان . قال: فانطلقت . فلما وليت قال: «ادع لي جابرا» فدعيت . فقلت: الآن يرد على الجمل . ولم يكن شيء أبغض إلي منه . فقال: «خذ جملك . ولك ثمنه» .

٥٨- (. . .) حدثنا محمد بن عبد الأعلى . حدثنا المعتمر . قال: سمعت أبي . حدثنا أبو نضرة عن جابر بن عبد الله . قال: كنا في مسير مع رسول الله ﷺ . وأنا على ناضح . إنما هو في أخريات الناس . قال: فضربه رسول الله ﷺ . أو قال نخسه . (أراه قال) بشيء كان معه . قال: فجعل بعد ذلك يتقدم الناس ينازعني حتى إني لأكفه . قال: فقال رسول الله ﷺ : «أتبيعنيه بكذا وكذا ؟ والله يغفر لك» قال: قلت: هو لك . يا نبي الله ! قال: «أتبيعنيه بكذا وكذا؟ والله يغفر لك» قال: قلت: هو لك . يا نبي الله ! قال: وقال لي: «أتزوجت بعد أبيك؟» . قلت: نعم . قال: «ثيبا أم بكرا؟» . قال: قلت: ثيبا . قال: «فهلا تزوجت بكرا تضاحكك وتضاحكها ، وتلاعبك وتلاعبها؟» . قال أبو نضرة: فكانت كلمة يقولها المسلمون . افعل كذا وكذا . والله يغفر لك .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب: خير متاع الدنيا المرأة الصالحة

٥٩- (١٤٦٧) حدثني محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني . حدثنا عبد الله بن يزيد . حدثنا حيوة . أخبرني شرحبيل بن شريك ؛ أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يحدث عن عبد الله ابن عمرو ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا متاع . وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة» .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: الوصية بالنساء

٦٠- (١٤٦٨) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني ابن المسيب عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «إن المرأة كالضلع . إذا ذهبت تقيمها كسرتها . وإن تركتها استمتعت بها وفيها عوج» .

(. . .) وحدثنيه زهير بن حرب وعبد بن حميد . كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن ابن أخي الزهري ، عن عمه ، بهذا الإسناد ، مثله سواء .

٦١- (. . .) حدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر . (واللفظ لابن أبي عمر) قالا: حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «إن المرأة خلقت من ضلع . لن تستقيم لك على طريقة . فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج . وإن ذهبت تقيمها كسرتها . وكسرها طلاقها» .

٦٢- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن ميسرة ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فإذا شهد أمرا فليتكلم بخير أو ليسكت . واستوصوا بالنساء . فإن المرأة خلقت من ضلع . وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه . إن ذهبت تقيمه كسرته . وإن تركته لم يزل أعوج . استوصوا بالنساء خيرا»** .

٦٣- (١٤٦٩) **وحدثني** إبراهيم بن موسى الرازي . حدثنا عيسى (يعني ابن يونس) . حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس ، عن عمر بن الحكم ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا يفرك مؤمن مؤمنة . إن كره منها خلقا رضي منها آخر»** أو قال: **«غيره»** .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا أبو عاصم . حدثنا عبد الحميد بن جعفر . حدثنا عمران بن أبي أنس ، عن عمر بن الحكم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب: لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر

٦٤- (١٤٧٠) **حدثنا** هارون بن معروف . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث ؛ أن أبا يونس ، مولى أبي هريرة ، حدثه عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال: **«لولا حواء ، لم تخن أنثى زوجها ، الدهر»** .

٦٥- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث . منها: وقال رسول الله ﷺ : **«لولا بنو إسرائيل ، لم يخبث الطعام . ولم يخنز اللحم . ولولا حواء ، لم تخن أنثى زوجها ، الدهر»** .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١٨ - كتاب الطلاق

(١) باب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها

١ - (١٤٧١) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك بن أنس عن نافع، عن ابن عمر؛ أنه طلق امرأته وهي حائض. في عهد رسول الله ﷺ. فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال له رسول الله ﷺ: «مره فليراجعها. ثم ليتركها حتى تطهر. ثم تحيض. ثم تطهر. ثم، إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس. فتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء».

(...) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح (واللفظ ليحيى). (قال قتيبة: حدثنا ليث. وقال الآخران: أخبرنا الليث بن سعد) عن نافع، عن عبد الله؛ أنه طلق امرأة له وهي حائض. تطليقة واحدة. فأمره رسول الله ﷺ أن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر. ثم تحيض عنده حيضة أخرى. ثم يمهلها حتى تطهر من حيضتها. فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها. فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء.

وزاد ابن رمح في روايته: وكان عبد الله إذا سئل عن ذلك، قال لأحدهم: أما أنت طلقت امرأتك مرة أو مرتين. فإن رسول الله ﷺ أمرني بهذا. وإن كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك. وعصيت الله فيما أمرك من طلاق امرأتك.

قال مسلم: جود الليث في قوله: تطليقة واحدة.

٢ - (...) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر. قال: طلقت امرأتي على عهد رسول الله ﷺ وهي حائض. فذكر ذلك عمر لرسول الله ﷺ. فقال: «مرة فليراجعها. ثم ليدعها حتى تطهر. ثم تحيض حيضة أخرى. فإذا طهرت فليطلقها قبل أن يجامعها. أو يمسكها. فإنها العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء». قال عبيد الله: قلت لنافع: ما صنعت التطليقة؟ قال: واحدة اعتد بها.

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وابن المثنى. قالا: حدثنا عبد الله بن إدريس عن

عبيد الله ، بهذا الإسناد ، نحوه . ولم يذكر قول عبيد الله لنافع . قال ابن المثنى في روايته: فليرجعها . وقال أبو بكر: فليراجعها .

٣- (. . .) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل عن أيوب ، عن نافع ؛ أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض . فسأل عمر النبي ﷺ. فأمره أن يرجعها ثم يمهلها حتى تحيض حيضة أخرى . ثم يمهلها حتى تطهر . ثم يطلقها قبل أن يمسها . فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء .

قال: فكان ابن عمر إذا سئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض يقول: أما أنت طلقتها واحدة أو اثنتين . إن رسول الله ﷺ أمره أن يرجعها . ثم يمهلها حتى تحيض حيضة أخرى . ثم يمهلها حتى تطهر . ثم يطلقها قبل أن يمسها . وأما أنت طلقتها ثلاثا . فقد عصيت ربك فيما أمرك به من طلاق امرأتك . وبانت منك .

٤- (. . .) حدثني عبد بن حميد . أخبرني يعقوب بن إبراهيم . حدثنا محمد (وهو ابن أخي الزهري) عن عمه . أخبرنا سالم بن عبد الله ؛ أن عبد الله بن عمر قال: طلقت امرأتي وهي حائض . فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ. فتغيظ رسول الله ﷺ. ثم قال: «مره فليراجعها . حتى تحيض حيضة أخرى مستقبلة ، سوى حيضتها التي طلقها فيها . فإن بدا له أن يطلقها ، فليطلقها طاهرا من حيضتها . قبل أن يمسها . فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله» .

وكان عبد الله طلقها تطليقة واحدة . فحسبت من طلاقها . وراجعها عبد الله كما أمره رسول الله ﷺ.

(. . .) وحدثنيه إسحاق بن منصور . أخبرنا يزيد بن عبد ربه . حدثنا محمد بن حرب . حدثني الزبيدي عن الزهري ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: قال ابن عمر: فراجعتها . وحسبت لها التطليقة التي طلقتها .

٥- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير . (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان ، عن محمد بن عبد الرحمن ، (مولى آل طلحة) عن سالم ، عن ابن عمر ؛ أنه طلق امرأته وهي حائض . فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ. فقال: «مره فليراجعها . ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا» .

٦- (. . .) وحدثني أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي . حدثنا خالد بن مخلد . حدثني سليمان (وهو ابن بلال) . حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر ؛ أنه طلق امرأته وهي

حائض . فسأل عمر عن ذلك رسول الله ﷺ . فقال: «مره فليراجعها حتى تطهر . ثم تحيض حيضة أخرى . ثم تطهر . ثم يطلق بعد ، أو يمسك» .

٧- (. . .) **وحدثني** علي بن حُجْر السعدي . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب ، عن ابن سيرين . قال: مكثت عشرين سنة يحدثني من لا أتهم ؛ أن ابن عمر طلق امرأته ثلاثا وهي حائض . فأمر أن يراجعها . فجعلت لا أتهمهم ، ولا أعرف الحديث ، حتى لقيت أبا غلاب ، يونس بن جبير الباهلي . وكان ذا ثبت . فحدثني ؛ أنه سأل ابن عمر . فحدثه ؛ أنه طلق امرأته تطليقة وهي حائض . فأمر أن يرجعها . قال: قلت: أفحسبت عليه ؟ قال: فمه . أو إن عجز واستحمق ؟ .

(. . .) **وحدثناه** أبو الربيع ، وقتيبة قالا: حدثنا حماد عن أيوب ، بهذا الإسناد ، نحوه . غير أنه قال: فسأل عمر النبي ﷺ . فأمره .

٨- (. . .) **وحدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد . حدثني أبي عن جدي ، عن أيوب ، بهذا الإسناد . وقال في الحديث: فسأل عمر النبي ﷺ عن ذلك ؟ فأمره أن يراجعها حتى يطلقها طاهرا من غير جماع . وقال: «يطلقها في قبل عدتها» .

٩- (. . .) **وحدثني** يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن ابن علية ، عن يونس ، عن محمد ابن سيرين ، عن يونس بن جبير . قال: قلت لابن عمر: رجل طلق امرأته وهي حائض . فقال: أتعرف عبد الله بن عمر ؟ فإنه طلق امرأته وهي حائض . فأتى عمر النبي ﷺ فسأله ؟ فأمره أن يرجعها . ثم تستقبل عدتها . قال: فقلت له: إذا طلق الرجل امرأته وهي حائض ، أتعتد بتلك التطليقة ؟ فقال: فمه . أو إن عجز واستحمق ؟ .

١٠- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى ، وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة . قال: سمعت يونس بن جبير قال: سمعت ابن عمر يقول: طلقت امرأتي وهي حائض . فأتى عمر النبي ﷺ فذكر ذلك له . فقال النبي ﷺ : «ليراجعها . فإذا طهرت ، فإن شاء فليطلقها» . قال: فقلت لابن عمر أفاحتسبت بها ؟ قال: ما يمنعه . أرأيت إن عجز واستحمق ؟ .

١١- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن عبد الملك ، عن أنس ابن سيرين . قال: سألت ابن عمر عن امرأته التي طلق ؟ فقال: طلقتها وهي حائض . فذكر ذلك لعمر . فذكره للنبي ﷺ . فقال: «مره فليراجعها . فإذا طهرت فليطلقها لطهرها» قال:

فراجعتها ثم طلقتها لطهرها . قلت: فاعتددت بتلك التطليقة التي طلقت وهي حائض ؟ قال: ما لي لا أعتد بها ؟ وإن كنت عجزت واستحمقت .

١٢- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين ؛ أنه سمع ابن عمر قال: طلقت امرأتي وهي حائض . فأتى عمر النبي ﷺ فأخبره . فقال: **«مره فليراجعها . ثم إذا طهرت فليطلقها»** قلت لابن عمر: أفاحتسبت بتلك التطليقة ؟ قال: فمه .

(. . .) **وحدثنيه** يحيى بن حبيب . حدثنا خالد بن الحارث . ح وحدثنيه عبد الرحمن بن بشر . حدثنا بهز . قالا: حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . غير أن في حديثهما: **«ليرجعها»** . وفي حديثهما: قال: قلت له: أتحتسب بها ؟ قال: فمه .

١٣- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني ابن طاوس عن أبيه ؛ أنه سمع ابن عمر يسأل عن رجل طلق امرأته حائضا ؟ فقال: أتعرف عبد الله بن عمر ؟ قال: نعم . قال: فإنه طلق امرأته حائضا . فذهب عمر إلى النبي ﷺ فأخبره الخبر . فأمره أن يراجعها . قال: لم أسمعه يزيد على ذلك (لأبيه) .

١٤- (. . .) **وحدثني** هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن (مولى عزة) يسأل ابن عمر ؟ وأبو الزبير يسمع ذلك . كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا ؟ فقال: طلق ابن عمر امرأته وهي حائض ، على عهد رسول الله ﷺ. فسأل عمر رسول الله ﷺ؟ فقال: إن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض . فقال له النبي الله ﷺ: **«ليراجعها»** . فردهاوقال: **«إذا طهرت فليطلق أو ليمسك»** .

قال ابن عمر: وقرأ النبي ﷺ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] .

(. . .) **وحدثني** هارون بن عبد الله . حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن ابن عمر . نحو هذه القصة .

(. . .) **وحدثنيه** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن (مولى عروة) يسأل ابن عمر ؟ وأبو الزبير يسمع . بمثل حديث حجاج . وفيه بعض الزيادة .

قال مسلم: أخطأ حيث قال: عروة . إنما هو مولى عزة .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: طلاق الثلاث

١٥- (١٤٧٢) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع . (واللفظ لابن رافع) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس . قال: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر ، طلاق الثلاث واحدة . فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة . فلو أمضيناه عليهم ! فأمضاه عليهم .

١٦- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا روح بن عبادة . أخبرنا ابن جريج . ح وحدثنا ابن رافع (واللفظ له) . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني ابن طاوس عن أبيه ؛ أن أبا الصهباء قال لابن عباس: أتعلم أنما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبي ﷺ وأبي بكر ، وثلاثا من إمارة عمر ؛ فقال ابن عباس: نعم .

١٧- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد ، عن أيوب السختياني ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن طاوس ؛ أن أبا الصهباء قال لابن عباس: هات من هناتك . ألم يكن الطلاق الثلاث على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر واحدة ؟ فقال: قد كان ذلك . فلما كان في عهد عمر تتايع الناس في الطلاق . فأجازه عليهم .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق

١٨- (١٤٧٣) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام (يعني الدستوائي) قال: كتب إلي يحيى بن أبي كثير يحدث عن يعلى بن حكيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ أنه كان يقول ، في الحرام: يمين يكفرها . وقال ابن عباس: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] .

١٩- (. . .) حدثنا يحيى بن بشر الحريري . حدثنا معاوية . (يعني ابن سلام) عن يحيى بن أبي كثير ؛ أن يعلى بن حكيم أخبره ؛ أن سعيد بن جبير أخبره ؛ أنه سمع ابن عباس قال: إذا حرم الرجل عليه امرأته فهي يمين يكفرها . وقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ .

٢٠- (١٤٧٤) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا حجاج بن محمد . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء ؛ أنه سمع عبيد بن عمير يخبر ؛ أنه سمع عائشة تخبر أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلا . قالت ؛ فتواطيت أنا وحفصة ؛ أن أيتنا ما دخل عليها النبي ﷺ فلتقل ؛ أني أجد منك ريح مغافير . أكلت مغافير ؟ فدخل على إحداهما فقالت ذلك له . فقال: «بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود له» فنزل: ﴿ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ [التحريم: ١] إلى قوله: ﴿ إِن تَتُوبَا ﴾ (لعائشة وحفصة) [التحريم: ٤] ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ (لقوله: بل شربت عسلا) [التحريم: ٣] .

٢١- (. . .) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء وهارون بن عبد الله . قالا: حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل . فكان إذا صلى العصر ، دار على نسائه . فيدنو منهن . فدخل على حفصة فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس . فسألت عن ذلك ، فقيل لي: أهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل . فسقت رسول الله ﷺ منه شربة . فقلت: أما والله ! لنحتالن له . فذكرت ذلك لسودة . وقلت: إذا دخل عليك فإنه سيدنو منك . فقولي له: يا رسول الله ! أكلت مغافير ؟ فإنه سيقول لك: لا . فقولي له: ما هذه الريح . (وكان رسول الله ﷺ يشتد عليه أن يوجد منه الريح) فإنه سيقول لك: سقتني حفصة شربة عسل . فقولي له: جرست نحله العرفط . وسأقول ذلك له . وقوليه أنت يا صفية . فلما دخل على سودة . قالت: تقول سودة: والذي لا إله إلا هو ! لقد كدت أن أبادئه بالذي قلت لي . وإنه لعلى الباب ، فرقا منك . فلما دنا رسول الله ﷺ قالت: يا رسول الله ! أكلت مغافير ؟ قال: «لا» قالت: فما هذه الريح ؟ قال: «سقتني حفصة شربة عسل» قالت: جرست نحله العرفط . فلما دخل عليّ قلت له مثل ذلك . ثم دخل على صفية فقالت بمثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت: يا رسول الله ! ألا أسقيك منه ؟ قال: «لا حاجة لي به» . قالت: تقول سودة: سبحان الله ! والله ! لقد حرمناه . قالت: قلت لها: اسكتي .

(. . .) قال أبو إسحاق إبراهيم . حدثنا الحسن بن بشر بن القاسم . حدثنا أبو أسامة ، بهذا ، سواء . وحدثنيه سويد بن سعيد . حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد ، ونحوه .

* * * * * * * * * *

(٤) باب: بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية

٢٢- (١٤٧٥) **وحدثني** أبو الطاهر. حدثنا ابن وهب. ح وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي (واللفظ له). أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب. أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف؛ أن عائشة قالت: لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه بدأ بي. فقال: «إني ذاكر لك أمرا. فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك» قالت: قد علم أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه. قالت: ثم قال: إن الله عز وجل قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً * وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨، ٢٩] قالت: فقلت: في أي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة. قالت: ثم فعل أزواج رسول الله ﷺ مثل ما فعلت.

٢٣- (١٤٧٦) **حدثنا** سريج بن يونس. حدثنا عباد بن عباد عن عاصم، عن معاذة العدوية، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ يستأذننا. إذا كان في يوم المرأة منا. بعد ما نزلت: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاء مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاء﴾ [الأحزاب: ٥١] فقالت له معاذة: فما كنت تقولين لرسول الله ﷺ إذا استأذنك؟ قالت: كنت أقول: إن كان ذاك إلي لم أوثر أحدا على نفسي.

(. . .) **وحدثناه** الحسن بن عيسى. أخبرنا ابن المبارك. أخبرنا عاصم، بهذا الإسناد، نحوه.

٢٤- (١٤٧٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا عبثر عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي، عن مسروق قال: قالت عائشة: قد خيرنا رسول الله ﷺ فلم نعده طلاقا.

٢٥- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق. قال: ما أبالي خيرت امرأتي واحدة أو مائة أو ألفا. بعد أن تختارني. ولقد سألت عائشة فقالت: قد خيرنا رسول الله ﷺ، أفكان طلاقا؟.

٢٦- (. . .) **حدثنا** محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عاصم، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ خير نساءه. فلم يكن طلاقا.

٢٧- (. . .) **وحدثني** إسحاق بن منصور. أخبرنا عبد الرحمن عن سفيان، عن عاصم الأحول وإسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي عن مسروق، عن عائشة. قالت: خيرنا رسول الله ﷺ. فاخترناه. فلم يعده طلاقا.

٢٨- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت: خيرنا رسول الله ﷺ فاخترناه . فلم يعددها علينا شيئا .

(. . .) وحدثني أبو الربيع الزهراني . حدثنا إسماعيل بن زكرياء . حدثنا الأعمش عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . وعن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة . بمثله .

٢٩- (١٤٧٨) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا زكرياء بن إسحاق . حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله . قال: دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ . فوجد الناس جلوسا ببابه . لم يؤذن لأحد منهم . قال: فأذن لأبي بكر . فدخل . ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له . فوجد النبي ﷺ جالسا ، حوله نساؤه . واجما ساكتا . قال: فقال: لأقولن شيئا أضحك النبي ﷺ . فقال: يا رسول الله ! لو رأيت بنت خارجة ! سألتني النفقة فقمت إليها فوجأت عنقها فضحك رسول الله ﷺ وقال: «هن حولي كما ترى . يسألنني النفقة» . فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها . فقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها . كلاهما يقول: تسألن رسول الله ﷺ ما ليس عنده . فقلن: والله ! لا نسأل رسول الله ﷺ شيئا أبدا ليس عنده . ثم اعتزلهن شهرا أو تسعا وعشرين . ثم نزلت عليه هذه الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِأَزْوَاجِكَ ﴾ ، حتى بلغ: ﴿ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . قال: فبدأ بعائشة . فقال: «يا عائشة إني أريد أن أعرض عليك أمرا أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستشيري أبويك» . قالت: وما هو؟ يا رسول الله ! فتلا عليها الآية . قالت: أفيك ، يا رسول الله ! أستشير أبوي ؟ بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة . وأسألك أن لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت . قال: «لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها . إن الله لم يبعثني معنتا ولا متعنتا . ولكن بعثني معلما ميسرا» .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن ، وقوله تعالى: ﴿ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ﴾

٣٠- (١٤٧٩) حدثني زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس الحنفي . حدثنا عكرمة ابن عمار عن سماك أبي زميل . حدثني عبد الله بن عباس . حدثني عمر بن الخطاب قال: لما اعتزل نبي الله ﷺ نساءه قال: دخلت المسجد . فإذا الناس ينكتون بالحصى ويقولون: طلق

رسول الله ﷺ نساءه . وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب . فقال عمر: فقلت: لأعلمن ذلك اليوم . قال: فدخلت على عائشة . فقلت: يا بنت أبي بكر ! أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله ﷺ . فقالت: مالي ومالك يا ابن الخطاب ؟ عليك بعيبتك . قال: فدخلت على حفصة بنت عمر . فقلت لها: يا حفصة ! أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله ﷺ ؟ والله ! لقد علمت أن رسول الله ﷺ لا يحبك ، ولولا أنا لطلقك رسول الله ﷺ . فبكت أشد البكاء . فقلت لها: أين رسول الله ﷺ ؟ قالت: هو في خزانته في المشربة ، فدخلت فإذا أنا برباح غلام رسول الله ﷺ قاعدا على أسكفة المشربة . مدل رجليه على نقير من خشب . وهو جذع يرقى عليه رسول الله ﷺ وينحدر . فناديت: يا رباح ! استأذن لي عندك على رسول الله ﷺ . فنظر رباح إلى الغرفة . ثم نظر إليّ فلم يقل شيئا . ثم قلت: يا رباح ! استأذن لي عندك على رسول الله ﷺ . فنظر رباح إلى الغرفة . ثم نظر إليّ . فلم يقل شيئا . ثم رفعت صوتي فقلت: يا رباح ! استأذن لي عندك على رسول الله ﷺ . فإني أظن أن رسول الله ﷺ ظن أني جئت من أجل حفصة . والله ! لئن أمرني رسول الله ﷺ بضرب عنقها لأضربن عنقها . ورفعت صوتي . فأومأ إلي أن ارقه . فدخلت على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على حصير . فجلست . فأدنى عليه إزاره . وليس عليه غيره . وإذا الحصير قد أثر في جنبه . فنظرت ببصري في خزانة رسول الله ﷺ فإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع . ومثلها قرظا في ناحية الغرفة . وإذا أفيق معلق . قال: فابتدرت عيناي . قال: «ما يبكيك ؟ يا ابن الخطاب؟» قلت: يا نبي الله ! وما لي لا أبكي ؟ وهذا الحصير قد أثر في جنبك . وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى . وذاك قيصر وكسرى في الثمار والأنهار . وأنت رسول الله ﷺ وصفوته . وهذه خزانتك . فقال: «يا ابن الخطاب ! ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا ؟» قلت: بلى . قال: ودخلت عليه حين دخلت وأنا أرى في وجهه الغضب . فقلت: يا رسول الله ! ما يشق عليك من شأن النساء ؟ فإن كنت طلقتهن فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل ، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك . وقلما تكلمت ، وأحمد الله ، بكلام إلا رجوت أن يكون الله يصدق قولي الذي أقول . ونزلت هذه الآية . آية التخيير: ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ ﴾ [التحريم: ٥] ﴿ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ [التحريم: ٤] .

وكانت عائشة بنت أبي بكر وحفصة تظاهران على سائر نساء النبي ﷺ . فقلت: يا رسول الله! أطلقتهن ؟ قال: «لا» قلت: يا رسول الله ! إني دخلت المسجد والمسلمون ينكتون بالحصى . يقولون: طلق رسول الله ﷺ نساءه . أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن ؟ قال: «نعم .

إن شئت» فلم أزل أحدثه حتى تحسر الغضب عن وجهه . وحتى كشر فضحك . وكان من أحسن الناس ثغرا . ثم نزل نبي الله ﷺ ونزلت . فنـــزلت أتشبث بالجذع ونزل رسول الله ﷺ كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده . فقلت: يا رسول الله ! إنما كنت في الغرفة تسعة وعشرين . قال: «إن الشهر يكون تسعا وعشرين» فقمت على باب المسجد . فناديت بأعلى صوتي: لم يطلق رسول الله ﷺ نساءه . ونزلت هذه الآية: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ [النساء: ٨٣] فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر . وأنزل الله عز وجل آية التخيير .

٣١- (. . .) **حدثنا** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني سليمان (يعني ابن بلال) . أخبرني يحيى . أخبرني عبيد بن حنين ؛ أنه سمع عبد الله بن عباس يحدث . قال: مكثت سنة وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية . فما أستطيع أن أسأله هيبة له . حتى خرج حاجا فخرجت معه . فلما رجع ، فكنا ببعض الطريق ، عدل إلى الأراك لحاجة له . فوقفت له حتى فرغ . ثم سرت معه . فقلت: يا أمير المؤمنين ! من اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ من أزواجه ؟ فقال: تلك حفصة وعائشة . قال: فقلت له: والله ! إن كنت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيبة لك . قال: فلا تفعل . ما ظننت أن عندي من علم فسلني عنه . فإن كنت أعلمه أخبرتك . قال: وقال عمر: والله ! إن كنا في الجاهلية ما نعد النساء أمرا . حتى أنزل الله تعالى فيهن ما أنزل . وقسم لهن ما قسم . قال: فبينما أنا في أمر أأتمره ، إذ قالت لي امرأتي: لو صنعت كذا وكذا ! فقلت لها: ومالك أنــت ولمــا ههنــا ؟ وما تكلفك في أمر أريده؟ فقالت لي: عجبا لك ، يا ابن الخطاب ! ما تريد أن تراجع أنت ، وإن ابنتك لتراجع رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان . قال عمر: فآخذ ردائي ثم أخرج مكاني . حتى أدخل على حفصة . فقلت لها: يا بنية ! إنك لتراجعين رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان . فقالت حفصة: والله ! إنا لنراجعه . فقلت: تعلمين أني أحذرك عقوبة الله وغضب رسوله . يا بنية ! لا يغرنك هذه التي قد أعجبها حسنها . وحب رسول الله ﷺ إياها . ثم خرجت حتى أدخل على أم سلمة . لقرابتي منها . فكلمتها . فقالت لي أم سلمة: عجبا لك يا ابن الخطاب ! قد دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه ! قال: فأخذتني أخذا كسرتني عن بعض ما كنت أجد . فخرجت من عندها . وكان لي صاحب من الأنصار . إذا غبت أتاني بالخبر . وإذا غاب كنت أنا آتيه بالخبر . ونحن حينئذ نتخوف ملكا من ملوك غسان . ذكر لنا أنه يريد أن يسير إلينا . فقد امتلأت صدورنا منه . فأتى صاحبي

الأنصاري يدق الباب . وقال: افتح . افتح . فقلت: جاء الغساني ؟ فقال: أشد من ذلك . اعتزل رسول الله ﷺ أزواجه . فقلت: رغم أنف حفصة وعائشة . ثم آخذ ثوبي فأخرج . حتى جئت . فإذا رسول الله ﷺ في مشربة له يرتقى إليها بعجلة . وغلام لرسول الله ﷺ أسود على رأس الدرجة . فقلت: هذا عمر . فأذن لي . قال عمر: فقصصت على رسول الله ﷺ هذا الحديث . فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله ﷺ . وإنه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء . وتحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف . وإن عند رجليه قرظا مضبورا . وعند رأسه أهبا معلقة . فرأيت أثر الحصير في جنب رسول الله ﷺ . فبكيت . فقال: «ما يبكيك ؟» فقلت: يا رسول الله ! إن كسرى وقيصر فيما هما فيه . وأنت رسول الله ؟ فقال رسول الله ﷺ : «أما ترضى أن تكون لهما الدنيا ولك الآخرة ؟» .

٣٢- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عفان . حدثنا حماد بن سلمة . أخبرني يحيى ابن سعيد عن عبيد بن حنين ، عن ابن عباس . قال: أقبلت مع عمر . حتى إذا كنا بمر الظهران . وساق الحديث بطوله . كنحو حديث سليمان بن بلال . غير أنه قال: قلت: شأن المرأتين ؟ قال: حفصة وأم سلمة . وزاد فيه: وأتيت الحجر فإذا في كل بيت بكاء . وزاد أيضا: وكان آلى منهن شهرا . فلما كان تسعا وعشرين نزل إليهن .

٣٣- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب (واللفظ لأبي بكر) قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد . سمع عبيد بن حنين (وهو مولى العباس) قال: سمعت ابن عباس يقول: كنت أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على عهد رسول الله ﷺ . فلبثت سنة ما أجد له موضعا . حتى صحبته إلى مكة . فلما كان بمر الظهران ذهب يقضي حاجته . فقال: أدركني بإداوة من ماء . فأتيته بها . فلما قضى حاجته ورجع ذهبت أصب عليه . وذكرت فقلت له: يا أمير المؤمنين ! من المرأتان؟ فما قضيت كلامي حتى قال: عائشة وحفصة .

٣٤- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ومحمد بن أبي عمر (وتقاربا في لفظ الحديث) (قال ابن أبي عمر: حدثنا . وقال إسحاق: أخبرنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور ، عن ابن عباس . قال: لم أزل حريصا أن أسأل عمر عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله تعالى: ﴿ إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ [التحريم: ٤] . حتى حج عمر وحججت معه . فلما كنا ببعض الطريق عدل عمر وعدلت معه بالإداوة . فتبرز . ثم أتاني فسكبت على يديه . فتوضأ . فقلت: يا أمير المؤمنين !

من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله عز وجل لهما: ﴿ إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ قال عمر: واعجبا لك يا ابن عباس ! (قال الزهري: كره ، والله ! ما سأله عنه ولم يكتمه) قال: هي حفصة وعائشة . ثم أخذ يسوق الحديث . قال: كنا ، معشر قريش ، قوما نغلب النساء . فلما قدمنا المدينة وجدنا قوما تغلبهم نساؤهم . فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم . قال: وكان منـــزلي في بني أمية بن زيد ، بالعوالي . فتغضبت يوما على امرأتي . فإذا هي تراجعني . فأنكرت أن تراجعني . فقالت: ما تنكر أن أراجعك ؟ فوالله ! إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه . وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل . فانطلقت فدخلت على حفصة . فقلت: أتراجعين رسول الله ﷺ ؟ فقالت: نعم . فقلت: أتهجره إحداكن اليوم إلى الليل ؟ قالت: نعم . قلت: قد خاب من فعل ذلك منكن وخسر . أفتأمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله ﷺ . فإذا هي قد هلكت . لا تراجعي رسول الله ﷺ ولا تسأليه شيئا . وسليني ما بدا لك . ولا يغرنك أن كانت جارتك هي أوسم وأحب إلى رسول الله ﷺ منك (يريد عائشة) .

قال: وكان لي جار من الأنصار . فكنا نتناوب النـــزول إلى رسول الله ﷺ . فينـــزل يوما وأنزل يوما . فيأتيني بخبر الوحي وغيره . وآتيه بمثل ذلك . وكنا نتحدث ؛ أن غسان تنعل الخيل لتغزونا . فنـــزل صاحبي . ثم أتاني عشاء فضرب بابي . ثم ناداني . فخرجت إليه . فقال: حدث أمر عظيم . قلت: ماذا ؟ أجاءت غسان ؟ قال: لا . بل أعظم من ذلك وأطول . طلق النبي ﷺ نساءه . فقلت: قد خابت حفصة وخسرت . قد أظن هذا كائنا . حتى إذا صليت الصبح شددت على ثيابي . ثم نزلت فدخلت على حفصة وهي تبكي . فقلت: أطلقكن رسول الله ﷺ ؟ فقالت: لا أدري . ها هو ذا معتزل في هذه المشربة . فأتيت غلاما له أسود . فقلت: استأذن لعمر . فدخل ثم خرج إليّ . فقال: قد ذكرتك له فصمت . فانطلقت حتى انتهيت إلى المنبر فجلست . فإذا عنده رهط جلوس يبكي بعضهم . فجلست قليلا . ثم غلبني ما أجد . ثم اتيت الغلام فقلت: استأذن لعمر . فدخل ثم خرج إليّ . فقال: قد ذكرتك له فصمت . فوليت مدبرا . فإذا الغلام يدعوني . فقال: ادخل . فقد أذن لك . فدخلت فسلمت على رسول الله ﷺ . فإذا هو متكئ على رمل حصير . قد أثر في جنبه . فقلت: أطلقت ، يا رسول الله ! نساءك ؟ فرفع رأسه إليّ وقال: «لا» فقلت: الله أكبر ! لو رأيتنا ، يا رسول الله ! وكنا ، معشر قريش ، قوما نغلب النساء . فلما قدمنا المدينة وجدنا قوما تغلبهم نساؤهم . فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم . فتغضبت على امرأتي يوما . فإذا هي تراجعني . فأنكرت أن تراجعني . فقالت: ما تنكر أن أراجعك ؟ فوالله ! إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه . وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل . فقلت: قد

خاب من فعل ذلك منهن وخسر . أفتأمن إحداهن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله ﷺ . فإذا هي قد هلكت ؟ فتبسم رسول الله ﷺ . فقلت: يا رسول الله ! قد دخلت على حفصة فقلت: لا يغرنك أن كانت جارتك هي أوسم منك وأحب إلى رسول الله ﷺ منك . فتبسم أخرى فقلت: أستأنس . يا رسول الله ! قال: «نعم» فجلست . فرفعت رأسي في البيت . فوالله! ما رأيت فيه شيئا يرد البصر ، إلا أهبا ثلاثة . فقلت: ادع الله يا رسول الله ! أن يوسع على أمتك . فقد وسع على فارس والروم . وهم لا يعبدون الله . فاستوى جالسا ثم قال: «أفى شك أنت ؟ يا ابن الخطاب ! أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم فى الحياة الدنيا» . فقلت: استغفر لي . يا رسول الله ! وكان أقسم أن لا يدخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن . حتى عاتبه الله عز وجل .

٣٥- (١٤٧٥) قال الزهري: فأخبرني عروة عن عائشة . قالت: لما مضى تسع وعشرون ليلة ، دخل عليّ رسول الله ﷺ . بدأ بي . فقلت: يا رسول الله ! إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهرا . وإنك دخلت من تسع وعشرين . أعدهن . فقال: «إن الشهر تسع وعشرون» ثم قال: «يا عائشة ! إني ذاكر لك أمرا فلا عليك أن لا تعجلي فيه حتى تستأمرى أبويك» . ثم قرأ علي الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِأَزْوَاجِكَ ﴾ . حتى بلغ: ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٢٨ ، ٢٩] . قالت عائشة: قد علم ، والله ! أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه . قالت: فقلت: أو في هذا أستأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة .

قال معمر: فأخبرني أيوب ؛ أن عائشة قالت: لا تخبر نساءك أني اخترتك . فقال لها النبي ﷺ : «إن الله أرسلني مبلغا ولم يرسلني متعنتا» . قال قتادة: ﴿ صغت قلوبكما ﴾ [التحريم: ٤] ، مالت قلوبكما .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: المطلقة ثلاثا لا نفقة لها

٣٦- (١٤٨٠) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن فاطمة بنت قيس ؛ أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة . وهو غائب . فأرسل إليها وكيله بشعير . فسخطته . فقال: والله ! مالك علينا من شيء . فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له . فقال: «ليس لك عليه نفقة» . فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك . ثم قال: «تلك امرأة يغشاها أصحابي . اعتدى عند

ابن أم مكتوم . فإنه رجل أعمى . تضعين ثيابك . فإذا حللت فآذنيني» قالت: فلما حللت ذكرت له ؛ أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني . فقال رسول الله ﷺ : «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه . وأما معاوية فصعلوك لا مال له . انكحي أسامة بن زيد» فكرهته . ثم قال: «انكحي أسامة» فنكحته . فجعل الله فيه خيرا ، واغتبطت .

٣٧- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن أبي حازم) . وقال قتيبة أيضا: حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) كليهما عن أبي حازم ، عن أبي سلمة ، عن فاطمة بنت قيس ؛ أنه طلقها زوجها في عهد النبي ﷺ . وكان أنفق عليها نفقة دون . فلما رأت ذلك قالت: والله ! لأعلمن رسول الله ﷺ . فإن كان لي نفقة أخذت الذي يصلحني . وإن لم تكن لي نفقة لم آخذ منه شيئا . قالت: فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «لا نفقة لك . ولا سكنى» .

(. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن عمران بن أبي أنس ، عن أبي سلمة ؛ أنه قال: سألت فاطمة بنت قيس . فأخبرتني أن زوجها المخزومي طلقها . فأبى أن ينفق عليها . فجاءت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته . فقال رسول الله ﷺ : «لا نفقة لك ، فانتقلي ، فاذهبي إلى ابن أم مكتوم . فكوني عنده . فإنه رجل أعمى . تضعين ثيابك عنده» .

٣٨- (. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا حسين بن محمد . حدثنا شيبان عن يحيى (وهو ابن أبي كثير) . أخبرني أبو سلمة ؛ أن فاطمة بنت قيس ، أخت الضحاك بن قيس ، أخبرته ؛ أن أبا حفص بن المغيرة المخزومي طلقها ثلاثا . ثم انطلق إلى اليمن . فقال لها أهله: ليس لك علينا نفقة . فانطلق خالد بن الوليد في نفر . فأتوا رسول الله ﷺ في بيت ميمونة . فقالوا: إن أبا حفص طلق امرأته ثلاثا . فهل لها من نفقة ؟ فقال رسول الله ﷺ : «ليست لها نفقة . وعليها العدة» . وأرسل إليها: «أن لاتسبقيني بنفسك» . وأمرها أن تنتقل إلى أم شريك . ثم أرسل إليها: «أن أم شريك يأتيها المهاجرون الأولون . فانطلقي إلى ابن أم مكتوم الأعمى . فإنك إذا وضعت خمارك ، لم يرك» فانطلقت إليه . فلما مضت عدتها أنكحها رسول الله ﷺ أسامة بن زيد بن حارثة .

٣٩- (. . .) حدثنا يحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد ، وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن فاطمة بنت قيس . ح وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا محمد بن عمرو . حدثنا أبو سلمة عن فاطمة بنت قيس . قال: كتبت ذلك من فيها كتابا . قالت: كنت عند رجل من بني مخزوم

فطلقني البتة . فأرسلت إلى أهله أبتغي النفقة . واقتصوا الحديث بمعنى حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة . غير أن في حديث محمد بن عمرو: «لا تفوتينا بنفسك» .

٤٠- (. . .) **حدثنا** حسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد . جميعا عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أخبره ؛ أن فاطمة بنت قيس أخبرته ؛ أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص بن المغيرة . فطلقها آخر ثلاث تطليقات . فزعمت أنها جاءت رسول الله ﷺ تستفتيه في خروجها من بيتها . فأمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم الأعمى . فأبى مروان أن يصدقه في خروج المطلقة من بيتها . وقال عروة: إن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة بنت قيس .

(. . .) **وحدثنيه** محمد بن رافع . حدثنا حجين . حدثنا الليث عن عقيل ، عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد ، مثله . مع قول عروة: إن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة .

٤١- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد (واللفظ لعبد) قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علي بن أبي طالب إلى اليمن . فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها . وأمر لها الحارث بن هشام وعياش بن أبي ربيعة بنفقة فقالا لها: والله ! مالك نفقة إلا أن تكوني حاملا . فأتت النبي ﷺ فذكرت له قولهما . فقال: «لا نفقة لك» فاستأذنته في الانتقال فأذن لها . فقالت: أين ؟ يا رسول الله ! فقال: «إلى ابن أم مكتوم» وكان أعمى . تضع ثيابها عنده ولا يراها . فلما مضت عدتها أنكحها النبي ﷺ أسامة ابن زيد . فأرسل إليها مروان قبيصة بن ذؤيب يسألها عن الحديث . فحدثته به . فقال مروان: لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة . سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها . فقالت فاطمة ، حين بلغها قول مروان: فبيني وبينكم القرآن . قال الله عز وجل: ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِن بُيُوتِهِنَّ ﴾ [الطلاق: ١] الآية . قالت: هذا لمن كانت له مراجعة . فأي أمر يحدث بعد الثلاث ؟ فكيف تقولون: لا نفقة لها إذا لم تكن حاملا ؟ فعلام تحبسونها؟ .

٤٢- (. . .) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا هشيم . أخبرنا سيار ، وحصين ، ومغيرة ، وأشعث ، ومجالد ، وإسماعيل بن أبي خالد ، وداود . كلهم عن الشعبي . قال: دخلت على فاطمة بنت قيس . فسألتها عن قضاء رسول الله ﷺ عليها . فقالت: طلقها زوجها البتة . فقالت: فخاصمته إلى رسول الله ﷺ في السكنى والنفقة . قالت: فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة . وأمرني أن أعتد في بيت ابن أم مكتوم .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن حصين وداود ومغيرة وإسماعيل وأشعث عن الشعبي ؛ أنه قال: دخلت على فاطمة بنت قيس . بمثل حديث زهير عن هشيم .

٤٣- (. . .) **حدثنا** يحيى بن حبيب . حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي . حدثنا قرة . حدثنا سيار أبو الحكم . حدثنا الشعبي . قال: دخلنا على فاطمة بنت قيس فأتحفتنا برطب ابن طاب . وسقتنا سويق سلت . فسألتها عن المطلقة ثلاثا أين تعتد ؟ قالت: طلقني بعلي ثلاثا . فأذن لي النبي ﷺ أن أعتد في أهلي .

٤٤- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل ، عن الشعبي ، عن فاطمة بنت قيس ، عن النبي ﷺ ، في المطلقة ثلاثا . قال: «**ليس لها سكنى ولا نفقة**» .

٤٥- (. . .) **وحدثني** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا يحيى بن آدم . حدثنا عمار ابن رزيق عن أبي إسحاق ، عن الشعبي ، عن فاطمة بنت قيس . قالت: طلقني زوجي ثلاثا . فأردت النقلة . فأتيت النبي ﷺ . فقال: «**انتقلي إلى بيت ابن عمك عمرو ابن أم مكتوم ، فاعتدي عنده**» .

٤٦- (. . .) **وحدثناه** محمد بن عمرو بن جبلة . حدثنا أبو أحمد . حدثنا عمار بن رزيق عن أبي إسحاق . قال: كنت مع الأسود بن يزيد جالسا في المسجد الأعظم . ومعنا الشعبي . فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس ؛ أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ، ثم أخذ الأسود كفا من حصى فحصبه به فقال: ويلك ! تحدث بمثل هذا ، قال عمر: لا نترك كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة . لا ندري لعلها حفظت أو نسيت لها السكنى والنفقة ، قال الله عز وجل: ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِن بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ﴾ [الطلاق: ١] .

(. . .) **وحدثنا** أحمد بن عبدة الضبي . حدثنا أبو داود . حدثنا سليمان بن معاذ عن أبي إسحاق ، بهذا الإسناد ، نحو حديث أبي أحمد عن عمار بن رزيق ، بقصته .

٤٧- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم بن صخير العدوي قال: سمعت فاطمة بنت قيس تقول: إن زوجها طلقها ثلاثا . فلم يجعل لها رسول الله ﷺ سكنى ولا نفقة . قالت: قال لي رسول الله ﷺ : «**إذا حللت فآذنيني**» فآذنته فخطبها معاوية وأبو جهم وأسامة بن زيد . فقال رسول الله ﷺ : «**أما معاوية فرجل**

ترب لا مال له . وأما أبو جهم فرجل ضراب للنساء . ولكن أسامة بن زيد» فقالت بيدها هكذا: أسامة ! أسامة ! فقال لها رسول الله ﷺ : «طاعة الله وطاعة رسوله خير لك» قالت: فتزوجته فاغتبطت .

٤٨- (. . .) وحدثني إسحاق بن منصور . حدثنا عبد الرحمن عن سفيان ، عن أبي بكر بن أبي الجهم . قال: سمعت فاطمة بنت قيس تقول: أرسل إليّ زوجي ، أبو عمرو بن حفص بن المغيرة ، عياش بن أبي ربيعة بطلاقي . وأرسل معه بخمسة آصع تمر ، وخمسة أصع شعير . فقلت: أمالي نفقة إلا هذا ؟ ولا أعتد في منـــزلكم ؟ قال: لا . قالت: فشددت على ثيابي . وأتيت رسول الله ﷺ . فقال: «كم طلقك ؟» قلت: ثلاثا . قال: «صدق . ليس لك نفقة . اعتدي في بيت ابن عمك ابن أم مكتوم . فإنه ضرير البصر . تلقي ثوبك عنده . فإذا انقضت عدتك فآذنيني» .

قالت: فخطبني خطاب . منهم معاوية وأبو الجهم . فقال النبي ﷺ : «إن معاوية ترب خفيف الحال . وأبو الجهم منه شدة على النساء . (أو يضرب النساء ، أو نحو هذا) ولكن عليك بأسامة بن زيد» .

٤٩- (. . .) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا أبو عاصم . حدثنا سفيان الثوري . حدثني أبو بكر بن أبي الجهم . قال: دخلت أنا وأبو سلمة بن عبد الرحمن على فاطمة بنت قيس . فسألناها فقالت: كنت عند أبي عمرو بن حفص بن المغيرة . فخرج في غزوة نجران . وساق الحديث بنحو حديث ابن مهدي . وزاد: قالت: فتزوجته فشرفني الله بأبي زيـــد . وكرمني الله بأبي زيد .

٥٠- (. . .) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة . حدثني أبو بكر . قال: دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس ، زمن ابن الزبير . فحدثتنا ؛ أن زوجها طلقها طلاقا باتا . بنحو حديث سفيان .

٥١- (. . .) وحدثني حسن بن علي الحلواني . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا حسن بن صالح عن السدى ، عن البهي ، عن فاطمة بنت قيس . قالت: طلقني زوجي ثلاثا . فلم يجعل لي رسول الله ﷺ سكنى ولا نفقة .

٥٢- (١٤٨١) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن هشام . حدثني أبي قال: تزوج يحيى بن سعيد بن العاص بنت عبد الرحمن بن الحكم . فطلقها فأخرجها من عنده . فعاب ذلك

عليهم عروة . فقالوا: إن فاطمة قد خرجت . قال عروة: فأتيت عائشة فأخبرتها بذلك فقالت: ما لفاطمة بنت قيس خير في أن تذكر هذا الحديث .

٥٣- (١٤٨٢) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا حفص بن غياث . حدثنا هشام عن أبيه ، عن فاطمة بنت قيس . قالت: قلت: يا رسول الله ! زوجي طلقني ثلاثا . وأخاف أن يقتحم عليّ . قال: فأمرها فتحولت .

٥٤- (١٤٨١) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أنها قالت: ما لفاطمة خير أن تذكر هذا . قال: تعني قولها: لا سكنى ولا نفقة .

(. . .) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا عبد الرحمن عن سفيان ، عن عبد الرحمن ابن القاسم ، عن أبيه . قال: قال عروة بن الزبير لعائشة: ألم ترى إلى فلانة بنت الحكم ؟ طلقها زوجها البتة فخرجت . فقالت: بئسما صنعت . فقال: ألم تسمعي إلى قول فاطمة ؟ فقالت: أما إنه لا خير لها في ذكر ذلك .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: جواز خروج المعتدة البائن ، والمتوفى عنها زوجها ، في النهار ، لحاجتها

٥٥- (١٤٨٣) وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . ح وحدثني هارون ابن عبد الله (واللفظ له) . حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: طلقت خالتي . فأرادت أن تجد نخلها . فزجرها رجل أن تخرج . فأتت النبي ﷺ فقال: «بلى . فجدي نخلك . فإنك عسى أن تصدقي أو تفعلي معروفا» .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها ، وغيرها ، بوضع الحمل

٥٦- (١٤٨٤) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى (وتقاربا في اللفظ) (قال حرملة: حدثنا . وقال أبو الطاهر: أخبرنا ابن وهب) حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب . حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ؛ أن أباه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري ، يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية ، فيسألها عن حديثها وعما قال لها

رسول الله ﷺ ، حين استفتته . فكتب عمر بن عبد الله إلى عبد الله بن عتبة يخبره ؛ أن سبيعة أخبرته ؛ أنها كانت تحت سعد بن خولة . وهو في بني عامر بن لؤي . وكان ممن شهد بدرا . فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل . فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته . فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب . فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك (رجل من بني عبد الدار) فقال لها: ما لي أراك متجملة ؟ لعلك ترجين النكاح . إنك ، والله ! ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر . قالت سبيعة: فلما قال لي ذلك ، جمعت علي ثيابي حين أمسيت . فأتيت رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك ؟ فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي . وأمرني بالتزوج إن بدا لي .

قال ابن شهاب: فلا أرى بأسا أن تتزوج حين وضعت . وإن كانت في دمها . غير أن لا يقربها زوجها حتى تطهر .

٥٧- (١٤٨٥) **حدثنا** محمد بن المثنى العنزي . حدثنا عبد الوهاب . قال: سمعت يحيى ابن سعيد . أخبرني سليمان بن يسار ؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمن وابن عباس اجتمعا عند أبي هريرة . وهما يذكران المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال . فقال ابن عباس: آخر الأجلين . وقال أبو سلمة: قد حلت . فجعلا يتنازعان ذلك . قال: فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي (يعني أبا سلمة) فبعثوا كريبا (مولى ابن عباس) إلى أم سلمة يسألها عن ذلك ؟ فجاءهم فأخبرهم ؛ أن أم سلمة قالت: إن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال . وإنها ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ . فأمرها أن تتزوج .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن رمح . أخبرنا الليث . ح وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالا: حدثنا يزيد بن هارون . كلاهما عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . غير أن الليث قال في حديثه: فأرسلوا إلى أم سلمة . ولم يسم كريبا .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة ، وتحريمه في غير ذلك ، إلا ثلاثة أيام

٥٨- (١٤٨٦) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر ، عن حميد بن نافع ، عن زينب بنت أبي سلمة ؛ أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة . قال: قالت زينب: دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ ، حين توفي أبوها أبو سفيان . فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة . خلوق أو غيره . فدهنت منه جارية . ثم مست بعارضيها . ثم قالت: والله !

ما لي بالطيب من حاجة . غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول ، على المنبر: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج ، أربعة أشهر وعشرا» .

(١٤٨٧) قالت زينب: ثم دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها . فدعت بطيب فمست منه . ثم قالت: والله ! ما لي بالطيب من حاجة . غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول ، على المنبر: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج ، أربعة أشهر وعشرا» .

(١٤٨٨) قالت زينب: سمعت أمي ، أم سلمة تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ . فقالت: يا رسول الله ! إن ابنتي توفي عنها زوجها . وقد اشتكت عينها . أفنكحلها ؟ فقال رسول الله ﷺ : «لا» مرتين أو ثلاثا . كل ذلك يقول: «لا» . ثم قال: «إنما هي أربعة أشهر وعشر . وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول» .

(١٤٨٩) قال حميد: قلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحول ؟ فقالت زينب: كانت المرأة ، إذا توفي عنها زوجها ، دخلت حفشا ، ولبست شر ثيابها ، ولم تمس طيبا ولا شيئا ، حتى تمر بها سنة . ثم تؤتى بدابة ، حمار أو شاة أو طير ، فتفتض به . فقلما تفتض بشيء إلا مات . ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها . ثم تراجع ، بعد ، ما شاءت من طيب أو غيره .

٥٩- (١٤٨٦) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن حميد ابن نافع . قال: سمعت زينب بنت أم سلمة قالت: توفي حميم لأم حبيبة . فدعت بصفرة فمسحته بذراعيها . وقالت: إنما أصنع هذا ، لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، أن تحد فوق ثلاث ، إلا على زوج ، أربعة أشهر وعشرا» .

(١٤٨٨ / ١٤٨٧) وحدثته زينب عن أمها . وعن زينب زوج النبي ﷺ ، أو عن امرأة من بعض أزواج النبي ﷺ .

٦٠- (١٤٨٨) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن حميد ابن نافع . قال: سمعت زينب بنت أم سلمة تحدث عن أمها ؛ أن امرأة توفي زوجها . فخافوا على عينها . فأتوا النبي ﷺ ، فاستأذنوه في الكحل . فقال رسول الله ﷺ : «قد كانت إحداكن تكون في شر بيتها في أحلاسها (أو في شر أحلاسها في بيتها) حولا . فإذا مر كلب رمت ببعرة فخرجت أفلا أربعة أشهر وعشرا» .

(. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن حميد بن نافع ، بالحديثين جميعا: حديث أم سلمة في الكحل . وحديث أم سلمة وأخرى من أزواج النبي ﷺ . غير أنه لم تسمها زينب . نحو حديث محمد بن جعفر .

٦١- (١٤٨٨ / ١٤٨٦) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالا: حدثنا يزيد ابن هارون . أخبرنا يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع ؛ أنه سمع زينب بنت أبي سلمة تحدث عن أم سلمة وأم حبيبة . تذكران أن امرأة أتت رسول الله ﷺ . فذكرت له أن بنتا لها توفي عنها زوجها . فاشتكت عينها فهي تريد أن تكحلها ، فقال رسول الله ﷺ : **«قد كانت إحداكن ترمي بالبعرة عند رأس الحول . وإنما هي أربعة أشهر وعشرا»** .

٦٢- (١٤٨٦) **وحدثنا** عمرو الناقد وابن أبي عمر (واللفظ لعمرو) . حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى ، عن حميد بن نافع ، عن زينب بنت أبي سلمة . قالت: لما أتى أم حبيبة نعي أبي سفيان ، دعت في اليوم الثالث ، بصفرة . فمسحت به ذراعيها وعارضيها . وقالت: كنت عن هذا غنية . سمعت النبي ﷺ يقول: **«لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، أن تحد فوق ثلاث ، إلا على زوج . فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا»** .

٦٣- (١٤٩٠) **وحدثنا** يحيى بن يحيى ، وقتيبة ، وابن رمح عن الليث بن سعد ، عن نافع ؛ أن صفية بنت أبي عبيد حدثته عن حفصة ، أو عن عائشة ، أو عن كلتيهما ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر (أو تؤمن بالله ورسوله) أن تحد على ميت فوق ثلاثة أيام ، إلا على زوجها»** .

(. . .) **وحدثناه** شيبان بن فروخ . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن مسلم) . حدثنا عبد الله ابن دينار . عن نافع . بإسناد حديث الليث . مثل روايته .

٦٤- (. . .) **وحدثناه** أبو غسان المسمعي ، ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا عبد الوهاب . قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت نافعا يحدث عن صفية بنت أبي عبيد ؛ أنها سمعت حفصة بنت عمر ، زوج النبي ﷺ تحدث عن النبي ﷺ . بمثل حديث الليث وابن دينار . وزاد: **«فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا»** .

(. . .) **وحدثنا** أبو الربيع . حدثنا حماد عن أيوب . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله . جميعا عن نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن بعض أزواج النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديثهم .

٦٥- (١٤٩١) **وحدثنا** يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وزهير بن حرب (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا سفيان بن عيينة) عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ . قال: **«لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، أن تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوجها»** .

٦٦- (٩٣٨) **وحدثنا** حسن بن الربيع . حدثنا ابن إدريس عن هشام ، عن حفصة ، عن أم عطية ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث . إلا على زوج ، أربعة أشهر وعشرا . ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب . ولا تكتحل . ولا تمس طيبا . إلا إذا طهرت ، نبذة من قسط أو أظفار»** .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا يزيد بن هارون . كلاهما عن هشام ، بهذا الإسناد . وقالا: **«عند أدنى طهرها . نبذة من قسط وأظفار»** .

٦٧- (. . .) **وحدثني** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن حفصة ، عن أم عطية . قالت: كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث . إلا على زوج . أربعة أشهر وعشرا . ولا نكتحل . ولا نتطيب . ولا نلبس ثوبا مصبوغا . وقد رخص للمرأة في طهرها ، إذا اغتسلت إحدانا من محيضها ، في نبذة من قسط وأظفار .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

١٩ - كتاب اللعان

١- (١٤٩٢) **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ؛ أن سهل بن سعد الساعدي أخبره ؛ أن عويمرا العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له: أرأيت ، يا عاصم! لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا . أيقتله فتقتلونه ؟ أم كيف يفعل ؟ فسل لي عن ذلك ، يا عاصم ! رسول الله ﷺ . فسأل عاصم رسول الله ﷺ . فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها . حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ . فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال: يا عاصم ! ماذا قال لك رسول الله ﷺ ؟ قال عاصم لعويمر: لم تأتني بخير . قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سألته عنها . قال عويمر: والله ! لا أنتهي حتى أسأله عنها . فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله ﷺ وسط الناس . فقال: يا رسول الله ! أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ، أيقتله فتقتلونه ؟ أم كيف يفعل ؟ فقال رسول الله ﷺ : «**قد نزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها**» . قال سهل: فتلاعنا ، وأنا مع الناس ، عند رسول الله ﷺ . فلما فرغا . قال عويمر: كذبت عليها ، يا رسول الله ! إن أمسكتها . فطلقها ثلاثا ، قبل أن يأمره رسول الله ﷺ . قال ابن شهاب: فكانت سنة المتلاعنين .

٢- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني سهل بن سعد الأنصاري ؛ أن عويمرا الأنصاري من بني العجلان ، أتى عاصم ابن عدي . وساق الحديث بمثل حديث مالك . وأدرج في الحديث قوله: وكان فراقه إياها ، بعد ، سنة في المتلاعنين . وزاد فيه: قال سهل: فكانت حاملا . فكان ابنها يدعى إلى أمه . ثم جرت السنة أن يرثها وترث منه ما فرض الله لها .

٣- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني ابن شهاب عن المتلاعنين وعن السنة فيهما . عن حديث سهل بن سعد أخي بني ساعدة ؛ أن رجلا من الأنصار جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ! أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ؟ وذكر الحديث بقصته . وزاد فيه: فتلاعنا في المسجد ، وأنا شاهد . وقال في الحديث: فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله ﷺ . ففارقها عند النبي ﷺ . فقال النبي ﷺ : «**ذاكم التفريق بين كل متلاعنين**» .

٤- (١٤٩٣) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) . حدثنا عبد الله بن نمير . حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير . قال: سئلت عن المتلاعنين في إمرة مصعب . أيفرق بينهما ؟ قال: فما دريت ما أقول: فمضيت إلى منـــزل ابن عمر بمكة . فقلت للغلام: استأذن لي . قال: إنه قائل . فسمع صوتي . قال: ابن جبير ؟ قلت: نعم . قال: ادخل . فوالله ! ما جاء بك ، هذه الساعة ، إلا حاجة . فدخلت . فإذا هو مفترش برذعة . متوسد وسادة حشوها ليف . قلت: أبا عبد الرحمن ! المتلاعنان ، أيفرق بينما ؟ قال: سبحان الله ! نعم . إن أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان . قال: يا رسول الله ! أرأيت لو أن وجد أحدنا امرأته على فاحشة ، كيف يصنع ؟ إن تكلم تكلم بأمر عظيم . وإن سكت سكت على مثل ذلك . قال: فسكت النبي ﷺ فلم يجبه . فلما كان بعد ذلك أتاه فقال: إن الذي سألتك عنه قد ابتليت به . فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ﴾ [النور: ٦ - ٩] فتلاهن عليه ووعظه وذكره . وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الأخرة . قال: لا ، والذي بعثك بالحق ! ما كذبت عليها . ثم دعاها فوعظها وذكرها وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة . قالت: لا . والذي بعثك بالحق ! إنه لكاذب . فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين . والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين . ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين . والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين . ثم فرق بينهما .

(. . .) **وحدثنيه** علي بن حُجْر السعدي . حدثنا عيسى بن يونس . حدثنا عبد الملك ابن أبي سليمان . قال: سمعت سعيد بن جبير ، قال: سئلت عن المتلاعنين ، زمن مصعب بن الزبير . فلم أدر ما أقول: فأتيت عبد الله بن عمر . فقلت: أرأيت المتلاعنين أيفرق بينهما ؟ ثم ذكر بمثل حديث ابن نمير .

٥- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا سفيان بن عيينة) عن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر . قال: قال رسول الله ﷺ للمتلاعنين: **«حسابكما على الله . أحدكما كاذب . لا سبيل لك عليها»** قال: يا رسول الله ! مالي ؟ قال: **«لا مال لك . إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها . وإن كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك منها»** .

قال زهير في روايته: حدثنا سفيان عن عمرو ، سمع سعيد بن جبير يقول: سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ .

٦- (. . .) **وحدثني** أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر . قال: فرق رسول الله ﷺ بين أخوي بني العجلان . وقال: «**الله يعلم أن أحدكما كاذب . فهل منكما تائب؟**» .

(. . .) **وحدثناه** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أيوب . سمع سعيد بن جبير قال: سألت ابن عمر عن اللعان ؟ فذكر عن النبي ﷺ بمثله .

٧- (. . .) **وحدثنا** أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ للمسمعي وابن المثنى) قالوا: حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) قال: حدثني أبي عن قتادة . عن عزرة ، عن سعيد بن جبير . قال: لم يفرق المصعب بين المتلاعنين . قال سعيد: فذكر ذلك لعبد الله بن عمر . فقال: فرق نبي الله ﷺ بين أخوي بني العجلان .

٨- (١٤٩٤) **وحدثنا** سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد . قالا: حدثنا مالك . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قلت لمالك: حدثك نافع عن ابن عمر ؛ أن رجلا لاعن امرأته على عهد رسول الله ﷺ ففرق رسول الله ﷺ بينهما وألحق الولد بأمه ؟ قال: نعم .

٩- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . قالا: حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ، قال: لاعن رسول الله ﷺ بين رجل من الأنصار وامرأته ، وفرق بينهما .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله ، بهذا الإسناد .

١٠- (١٤٩٥) **حدثنا** زهير بن حرب ، وعثمان بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لزهير) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا جرير) عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله . قال: إنا ، ليلة الجمعة ، في المسجد . إذ جاء رجل من الأنصار فقال: لو أن رجل وجد مع امرأته رجل فتكلم جلدتموه ، أو قتل قتلتموه ؛ وإن سكت سكت على غيظ . والله ! لأسألن عنه رسول الله ﷺ . فلما كان من الغد أتى رسول الله ﷺ فسأله . فقال: لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم جلدتموه ، أو قتل قتلتموه ، أو سكت

سكت على غيظ . فقال: «اللهم ! افتح» وجعل يدعو . فنـــزلت آية اللعان: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاء إِلاَّ أَنفُسُهُمْ ﴾ . هذه الآيات . فابتلي به ذلك الرجل من بين الناس . فجاء هو وامرأته إلى رسول الله ﷺ فتلاعنا . فشهد الرجل أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين . ثم لعن الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين . فذهبت لتلعن . فقال لها رسول الله ﷺ : «مه» فأبت فلعنت . فلما أدبرا قال: «لعلها أن تجيء به أسود جعدا» فجاءت به أسود جعدا .

(. . .) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان . جميعا عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

١١- (١٤٩٦) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا هشام عن محمد . قال: سألت أنس بن مالك ، وأنا أرى أن عنده منه علما . فقال: إن هلال بن أمية قذف امرأته بشريك بن سحماء . وكان أخا البراء بن مالك لأمه . وكان أول رجل لاعن في الإسلام . قال: فلاعنها . فقال رسول الله ﷺ : «أبصروها . فإن جاءت به أبيض سبطا قضيء العينين فهو لهلال بن أمية . وإن جاءت به أكحل جعدا حمش الساقين فهو لشريك بن سحماء» قال: فأنبئت أنها جاءت به أكحل جعدا حمش الساقين .

١٢- (١٤٩٧) وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر ، وعيسى بن حماد المصريان (واللفظ لابن رمح) قالا: أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن ابن عباس ؛ أنه قال: ذكر التلاعن عند رسول الله ﷺ . فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا . ثم انصرف . فأتاها رجل من قومه يشكو إليه أنه وجد مع أهله رجلا . فقال عاصم: ما ابتليت بهذا إلا لقولي . فذهب به إلى رسول الله ﷺ فأخبره بالذي وجد عليه امرأته . وكان ذلك الرجل مصفرا ، قليل اللحم ، سبط الشعر . وكان الذي ادعى عليه أنه وجد عند أهله ، خدلا ، آدم ، كثير اللحم . فقال رسول الله ﷺ : «اللهم ! بين» فوضعت شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجده عندها . فلاعن رسول الله ﷺ بينهما . فقال رجل لابن عباس ، في المجلس: أهي التي قال رسول الله ﷺ : «لو رجمت أحدا بغير بينة رجمت هذه؟» فقال ابن عباس: لا . تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء .

(. . .) وحدثنيه أحمد بن يوسف الأزدي . حدثنا إسماعيل بن أبي أويس . حدثني سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى . حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد ، عن

ابن عباس ؛ أنه قال: ذكر المتلاعنان عند رسول الله ﷺ . بمثل حديث الليث . وزاد فيه ، بعد قوله كثير اللحم ، قال: جعدا قططا .

١٣- (. . .) **وحدثنا** عمرو الناقد وابن أبي عمر (واللفظ لعمرو) قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، عن القاسم بن محمد . قال: قال عبد الله بن شداد . وذكر المتلاعنان عند ابن عباس . فقال ابن شداد: أهما اللذان قال النبي ﷺ : «لو كنت راجما أحدا بغير بينة لرجمتها ؟» فقال ابن عباس: لا . تلك امرأة أعلنت . قال ابن أبي عمر في روايته عن القاسم ابن محمد: قال: سمعت ابن عباس .

١٤- (١٤٩٨) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن سعد بن عبادة الأنصاري قال: يا رسول الله ! أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله ؟ قال رسول الله ﷺ : «لا» قال سعد: بلى ، والذي أكرمك بالحق ! فقال رسول الله ﷺ : «اسمعوا إلى ما يقول سيدكم» .

١٥- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثني إسحاق بن عيسى . حدثنا مالك عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن سعد بن عبادة قال: يا رسول الله ! إن وجدت مع امرأتي رجلا ، أأمهله حتى آتي بأربعة شهداء ؟ قال: «نعم» .

١٦- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال . حدثني سهيل عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: قال سعد بن عبادة: يا رسول الله ! لو وجدت مع أهلي رجلا ، لم أمسه حتى آتي بأربعة شهداء ؟ قال رسول الله ﷺ : «نعم» قال: كلا ، والذي بعثك بالحقّ ! إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك . قال رسول الله ﷺ : «اسمعوا إلى ما يقول سيدكم ، إنه لغيور ، وأنا أغير منه ، والله أغير مني» .

١٧- (١٤٩٩) **حدثني** عبيد الله بن عمر القواريري ، وأبو كامل فضيل بن حسن الجحدري (واللفظ لأبي كامل) قالا: حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير ، عن وراد (كاتب المغيرة) ، عن المغيرة بن شعبة . قال: قال سعد بن عبادة: لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح عنه . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ . فقال: «أتعجبون من غيرة سعد؟ فوالله ! لأنا أغير منه . والله أغير مني . من أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن . ولا شخص أغير من الله . ولا شخص أحب إليه العذر من الله . من أجل ذلك بعث الله المرسلين مبشرين ومنذرين . ولا شخص أحب إليه المدحة من الله . من أجل ذلك وعد الله الجنة» .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، بهذا الإسناد ، مثله . وقال: غير مصفح . ولم يقل عنه .

١٨- (١٥٠٠) وحدثناه قتيبة بن سعيد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وزهير ابن حرب (واللفظ لقتيبة) قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة . قال: جاء رجل من بني فزارة إلى النبي ﷺ فقال: إن امرأتي ولدت غلاما أسود . فقال النبي ﷺ : «هل لك من إبل ؟» قال: نعم . قال: «فما ألوانها ؟» قال: حمر . قال: «هل فيها من أورق ؟» قال: إن فيها لورقا . قال: «فأنى أتاها ذلك ؟» قال: عسى أن يكون نزعه عرق . قال: «وهذا عسى أن يكون نزعه عرق» .

١٩- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد (قال ابن رافع: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر . ح وحدثنا ابن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا ابن أبي ذئب . جميعا عن الزهري ، بهذا الإسناد . نحو حديث ابن عيينة . غير أن في حديث معمر: فقال: يا رسول الله ! ولدت امرأتي غلاما أسود . وهو حينئذ يعرض بأن ينفيه . وزاد في آخر الحديث . ولم يرخص له في الانتفاء منه .

٢٠- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى (واللفظ لحرملة) . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ أن أعرابيا أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ! إن امرأتي ولدت غلاما أسود . وإني أنكرته . فقال له النبي ﷺ : «هل لك من إبل ؟» قال: نعم . قال: «ما ألوانها ؟» قال: حمر . قال: «فهل فيها من أورق ؟» قال: نعم . قال رسول الله ﷺ : «فأنى هو ؟» قال: لعله ، يا رسول الله ! يكون نزعه عرق له . فقال له النبي ﷺ : «وهذا لعله يكون نزعه عرق له» .

(. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا حجين . حدثنا الليث عن عقيل . عن ابن شهاب ؛ أنه قال: بلغنا أن أبا هريرة كان يحدث عن رسول الله ﷺ بنحو حديثهم .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٠ - كتاب العتق

١- (١٥٠١) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قلت لمالك: حدثك نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق شركا له في عبد، فكان له مال يبلغ ثمن العبد، قوم عليه قيمة العدل، فأعطى شركاءه حصصهم، وعتق عليه العبد، وإلا فقد عتق منه ما عتق».

(...) وحدثناه قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح. جميعاً عن الليث بن سعد. ح وحدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا جرير بن حازم. ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل. قالا: حدثنا حماد. حدثنا أيوب. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد. ح وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج. أخبرني إسماعيل بن أمية. ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني أسامة. ح وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب. كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر. بمعنى حديث مالك عن نافع.

* * * * * * * * * * *

(١) باب: ذكر سعاية العبد

٢- (١٥٠٢) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: في المملوك بين الرجلين فيعتق أحدهما قال: «يضمن».

٣- (١٥٠٣) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «من أعتق شقصا له في عبد، فخلاصه في ماله إن كان له مال. فإن لم يكن له مال، استسعى العبد غير مشقوق عليه».

٤- (...) وحدثناه علي بن خشرم. أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وزاد: «إن لم يكن له مال قوم عليه العبد قيمة عدل. ثم يستسعى في نصيب الذي لم يعتق. غير مشقوق عليه».

(. . .) حدثني هارون بن عبد الله . حدثنا وهب بن جرير . حدثنا أبي . قال: سمعت قتادة يحدث بهذا الإسناد . بمعنى حديث ابن أبي عروبة . وذكر في الحديث: قوم عليه قيمة عدل .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: إنما الولاء لمن أعتق

٥- (١٥٠٤) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عائشة ؛ أنها أرادت أن تشتري جارية تعتقها . فقال أهلها: نبيعكها على أن ولاءها لنا . فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «لا يمنعك ذلك . فإنما الولاء لمن أعتق» .

٦- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن عروة ؛ أن عائشة أخبرته ؛ أن بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها . ولم تكن قضت من كتابتها شيئا . فقالت لها عائشة: ارجعي إلى أهلك . فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ، ويكون ولاؤك لي ، فعلت . فذكرت ذلك بريرة لأهلها . فأبوا . وقالوا: إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل . ويكون لنا ولاؤك . فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ . فقال لها رسول الله ﷺ : «ابتاعي فأعتقي . فإنما الولاء لمن أعتق» ثم قام رسول الله ﷺ فقال: «ما بال أناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله . من اشترط شرطا ليس في كتاب الله ، فليس له ، وإن شرط مائة مرة . شرط الله أحق وأوثق» .

٧- (. . .) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت: جاءت بريرة إليّ . فقلت: يا عائشة ! إني كاتبت أهلي على تسع أواق . في كل عام أوقية . بمعنى حديث الليث . وزاد: فقال: «لا يمنعك ذلك منها . ابتاعي وأعتقي» . وقال في الحديث: ثم قام رسول الله ﷺ في الناس فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال: «أما بعد» .

٨- (. . .) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني . حدثنا أبو أسامة . حدثنا هشام بن عروة . أخبرني أبي عن عائشة . قالت: دخلت عليّ بريرة فقالت: إن أهلي كاتبوني على تسع أواق في تسع سنين . في كل سنة أوقية . فأعينيني . فقلت لها: إن شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة ، وأعتقك ، ويكون الولاء لي ، فعلت . فذكرت ذلك لأهلها . فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم . فأتتني فذكرت ذلك . قالت: فانتهرتها . فقالت: لاها الله إذا . قالت:

فسمع رسول الله ﷺ . فسألني فأخبرته . فقال: «اشتريها وأعتقيها . واشترطي لهم الولاء . فإن الولاء لمن أعتق» ففعلت . فقالت: ثم خطب رسول الله ﷺ عشية . فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله . ثم قال: «أما بعد . فما بال أقوام يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله ، ما كان من شرط ليس فى كتاب الله عز وجل فهو باطل . وإن كان مائة شرط . كتاب الله الحق . وشرط الله أوثق . ما بال رجال منكم يقول أحدهم: أعتق فلانا والولاء لي . إنما الولاء لمن أعتق» .

٩- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا ابن نمير . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع . ح وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن جرير . كلهم عن هشام بن عروة . بهذا الإسناد ، نحو حديث أبي أسامة . غير أن في حديث جرير: قال: وكان زوجها عبدا . فخيرها رسول الله ﷺ . فاختارت نفسها . ولو كان حرا لم يخيرها . وليس في حديثهم: «أما بعد» .

١٠- (. . .) **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن العلاء (واللفظ لزهير) قالا: حدثنا أبو معاوية . حدثنا هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: كان في بريرة ثلاث قضيات: أراد أهلها أن يبيعوها ويشترطوا ولاءها . فذكرت ذلك للنبي ﷺ . فقال: «اشتريها وأعتقيها . فإن الولاء لمن أعتق» . قالت: وعتقت . فخيرها رسول الله ﷺ . فاختارت نفسها . قالت: وكان الناس يتصدقون عليها وتهدي لنا . فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «هو عليها صدقة . وهو لكم هدية . فكلوه» .

١١- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن سماك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أنها اشترت بريرة من أناس من الأنصار . واشترطوا الولاء . فقال رسول الله ﷺ : «الولاء لمن ولي النعمة» وخيرها رسول الله ﷺ . وكان زوجها عبدا . وأهدت لعائشة لحما . فقال رسول الله ﷺ : «لو صنعتم لنا من هذه اللحم ؟» قالت عائشة: تصدق به على بريرة . فقال: «هو لها صدقة ولنا هدية» .

١٢- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت عبد الرحمن ابن القاسم . قال: سمعت القاسم يحدث عن عائشة ؛ أنها أرادت أن تشتري بريرة للعتق . فاشترطوا ولاءها . فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «اشتريها وأعتقيها . فإن الولاء لمن أعتق» . وأهدي لرسول الله ﷺ لحم . فقالوا للنبي ﷺ : هذا تصدق به على بريرة . فقال: «هو لها صدقة . وهو لنا هدية» . وخيرت . فقال عبد الرحمن: وكان زوجها حرا . قال شعبة: ثم سألته عن زوجها ؟ فقال: لا أدري .

(. . .) وحدثناه أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا أبو داود . حدثنا شعبة: بهذا الإسناد ، نحوه .

١٣- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . جميعا عن أبي هشام . قال ابن المثنى: حدثنا مغيرة بن سلمة المخزومي وأبو هشام حدثنا وهيب . حدثنا عبيد الله عن يزيد بن رومان ، عن عروة ، عن عائشة . قالت: كان زوج بريرة عبدا .

١٤- (. . .) وحدثني أبو الطاهر . حدثنا ابن وهيب . أخبرني مالك بن أنس عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة زوج النبي ﷺ؛ أنها قالت: كان في بريرة ثلاث سنن: خيرت على زوجها حين عتقت . وأهدي لها لحم فدخل عليّ رسول الله ﷺ والبرمة على النار . فدعا بطعام . فأتي بخبز وأدم من أدم البيت . فقال: «ألم أر برمة على النار فيها لحم ؟» فقالوا: بلى ، يا رسول الله ! ذلك لحم تصدق به على بريرة . فكرهنا أن نطعمك منه . فقال: «هو عليها صدقة وهو لنا منها هدية» . وقال النبي ﷺ فيها: «إنما الولاء لمن أعتق» .

١٥- (١٥٠٥) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال . حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: أرادت عائشة أن تشتري جارية تعتقها . فأبى أهلها إلا أن يكون لهم الولاء . فذكرت ذلك للنبي ﷺ . فقال: «لا يمنعك ذلك . فإنما الولاء لمن أعتق» .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: النهي عن بيع الولاء وهبته

١٦- (١٥٠٦) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته .

قال مسلم: الناس كلهم عيال ، على عبد الله بن دينار ، في هذا الحديث .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا ابن عيينة . ح وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سفيان بن سعيد . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . ح وحدثنا ابن المثنى . قال: حدثنا عبد الوهاب . حدثنا عبيد الله . ح وحدثنا ابن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان) . كل هؤلاء عن عبد الله بن دينار . عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، بمثله . غير أن الثقفي ليس في حديثه عن عبيد الله ، إلا البيع ، ولم يذكر: الهبة .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: تحريم تولي العتيق غير مواليه

١٧- (١٥٠٧) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: كتب النبي ﷺ على كل بطن عقوله . ثم كتب: «**أنه لا يحل لمسلم أن يتوالى مولى رجل مسلم بغير إذنه**» ثم أخبرت ؛ أنه لعن في صحيفته من فعل ذلك .

١٨- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال: «**من تولى قوما بغير إذن مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة . لا يقبل منه عدل ولا صرف**» .

١٩- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة ، عن سليمان ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . قال: «**من تولى قوما بغير إذن مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل منه ، يوم القيامة ، عدل ولا صرف**» .

(. . .) **وحدثنيه** إبراهيم بن دينار . حدثنا عبيد الله بن موسى . حدثنا شيبان عن الأعمش ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: «**ومن والى غير مواليه بغير إذنهم**» .

٢٠- (١٣٧٠) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه . قال: خطبنا علي بن أبي طالب فقال: من زعم أن عندنا شيئا نقرأه إلى كتاب الله وهذه الصحيفة . (قال: وصحيفة معلقة في قراب سيفه) فقد كذب . فيها أسنان الإبل . وأشياء من الجراحات . وفيها قال النبي ﷺ : «**المدينة حرم ما بين عير إلى ثور . فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا . فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل الله منه ، يوم القيامة ، صرفا ولا عدلا . وذمة المسلمين واحدة يسعى أدناهم . ومن ادعى إلى غير أبيه ، أو انتمى إلى غير مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل الله منه ، يوم القيامة ، صرفا ولا عدلا**» .

* * * * * * * * * * *

ب : فضل العتق

٢١- (١٥٠٩) **حدثنا** محمد بن المثنى العنـــزي . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن سعيد (وهو ابن أبي هند) . حدثني إسماعيل بن أبي حكيم عن سعيد بن مرجانة ، عن أبي

هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «من أعتق رقبة مؤمنة ، أعتق الله ، بكل إرب منها ، إربا منه من النار» .

٢٢- (. . .) وحدثنا داود بن رشيد . حدثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن مطرف أبي غسان المدني ، عن زيد بن أسلم ، عن علي بن حسين ، عن سعيد بن مرجانة ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال: «من أعتق رقبة ، أعتق الله بكل عضو منها ، عضوا من أعضائه من النار . حتى فرجه بفرجه» .

٢٣- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن الهاد ، عن عمر بن علي بن حسين ، عن سعيد بن مرجانة ، عن أبي هريرة . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أعتق رقبة مؤمنة ، أعتق الله بكل عضو منه ، عضوا من النار . حتى يعتق فرجه بفرجه» .

٢٤- (. . .) وحدثني حميد بن مسعدة . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا عاصم (وهو ابن محمد العمري) . حدثنا واقد (يعني أخاه) . حدثني سعيد بن مرجانة (صاحب علي بن حسين) قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «أيما امرئ مسلم أعتق امرءا مسلما ، استنقذ الله بكل عضو منه ، عضوا منه من النار» .

قال: فانطلقت حين سمعت الحديث من أبي هريرة . فذكرته لعلي بن الحسين . فأعتق عبدا له قد أعطاه به ابن جعفر عشرة آلاف درهم ، أو ألف دينار .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: فضل عتق الوالد

٢٥- (١٥١٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يجزي ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه» . وفي رواية ابن أبي شيبة: «ولد والده» .

(. . .) وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثني عمرو الناقد . حدثنا أبو أحمد الزبيري . كلهم عن سفيان ، عن سهيل ، بهذا الإسناد ، مثله . وقالوا: «ولد والده» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢١ - كتاب البيوع

(١) باب: إبطال بيع الملامسة والمنابذة

١- (١٥١١) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن الملامسة والمنابذة.

(...) وحدثنا أبو كريب وابن عمر قالا: حدثنا وكيع عن سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله.

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن نمير وأبي أسامة. ح وحدثنا محمد ابن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الوهاب. كلهم عن عبيد الله بن عمر، عن حبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمثله.

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله.

٢- (...) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن ميناء؛ أنه سمعه يحدث عن أبي هريرة، أنه قال: نهي عن بيعتين: الملامسة والمنابذة. أما الملامسة فأن يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير تأمل. والمنابذة أن ينبذ كل واحد منهما ثوبه إلى الآخر، ولم ينظر واحد منهما إلى ثوب صاحبه.

٣- (١٥١٢) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى (واللفظ لحرملة) قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص؛ أن أبا سعيد الخدري قال: نهانا رسول الله ﷺ عن بيعتين ولبستين: نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع. والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار. ولا يقلبه إلا بذلك. والمنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل بثوبه وينبذ الآخر إليه ثوبه. ويكون ذلك بيعهما بغير نظر ولا تراض.

(...) وحدثنيه عمرو الناقد. حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب، بهذا الإسناد.

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: بطلان بيع الحصاة، والبيع الذي فيه غرر

٤- (١٥١٣) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس ويحيى بن سعيد وأبي أسامة عن عبيد الله . ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله . حدثني أبي الزناد عن الأعرج ، عن أبي هريرة . قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: تحريم بيع حبل الحبلة

٥- (١٥١٤) حدثنا يحيى بن يحيى ، ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن نافع ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه نهى عن بيع حبل الحبلة .

٦- (. . .) حدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى (واللفظ لزهير) . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر . قال: كان أهل الجاهلية يتبايعون لحم الجزور إلى حبل الحبلة . وحبل الحبلة أن تنتج الناقة ثم تحمل التي نتجت . فنهاهم رسول الله ﷺ عن ذلك .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، وسومه على سومه . وتحريم النجش وتحريم التصرية

٧- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبع بعضكم على بيع بعض» .

٨- (. . .) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى (واللفظ لزهير) قالا: حدثنا يحيى عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال: «لا يبع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه ، إلا أن يأذن له» .

٩ - (١٥١٥) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد ، وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يسم المسلم على سوم أخيه» .

١٠- (. . .) وحدثنيه أحمد بن إبراهيم الدورقي . حدثني عبد الصمد . حدثنا شعبة عن العلاء وسهيل عن أبيهما ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ح وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا عبد الصمد . حدثنا شعبة عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عدي (وهو ابن ثابت) ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ نهى أن يستام الرجل على سوم أخيه . وفي رواية الدورقي ؛ على سيمة أخيه .

١١- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتلقى الركبان لبيع . ولا يبع بعضكم على بيع بعض . ولا تناجشوا . ولا يبع حاضر لباد . ولا تصروا الإبل والغنم . فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين ، بعد أن يحلبها . فإن رضيها أمسكها . وإن سخطها ردها وصاعا من تمر» .

١٢- (. . .) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عدي (وهو ابن ثابت) عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن التلقي للركبان . وأن يبيع حاضر لباد . وأن تسأل المرأة طلاق أختها . وعن النجش . والتصرية . وأن يستام الرجل على سوم أخيه .

(. . .) وحدثنيه أبي بكر بن نافع . حدثنا غندر . ح وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا وهب بن جرير . ح وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد . حدثنا أبي . قالوا جميعا: حدثنا شعبة بهذا الإسناد . في حديث غندر بن وهب: نهي . وفي حديث عبد الصمد: أن رسول الله ﷺ نهى . بمثل حديث معاذ عن شعبة .

١٣- (١٥١٦) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن النجش .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: تحريم تلقي الجلب

١٤- (١٥١٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن أبي زائدة . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . كلهم عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى أن تتلقى السلع حتى تبلغ الأسواق .

وهذا لفظ ابن نمير . وقال الآخران: إن النبي ﷺ نهى عن التلقي .

(. . .) وحدثني محمد بن حاتم وإسحاق بن منصور . جميعا عن ابن مهدي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ بمثل حديث ابن نمير عن عبيد الله .

١٥- (١٥١٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن مبارك عن التيمي ، عن أبي عثمان ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ : أنه نهى عن تلقي البيوع .

١٦- (١٥١٩) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتلقى الجلب .

١٧- (. . .) حدثنا ابن أبي عمر . حدثنا هشام بن سليمان عن ابن جريج . أخبرني هشام القردوسي عن ابن سيرين . قال: سمعت أبا هريرة يقول: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تلقوا الجلب . فمن تلقاه فاشترى منه ، فإذا أتى سيده السوق ، فهو بالخيار» .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: تحريم بيع الحاضر للبادي

١٨- (١٥٢٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، يبلغ به النبي ﷺ . قال: «لا يبيع حاضر لباد» .

وقال زهير: عن النبي ﷺ أنه نهى أن يبيع حاضر لباد .

١٩- (١٥٢١) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس . قال: نهى رسول الله ﷺ أن تتلقى الركبان . وأن يبيع حاضر لباد؟ قال: لا يكن له سمسارا .

٢٠- (١٥٢٢) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا أبي خيثمة عن أبي الزبير ، عن جابر . ح وحدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبي الزبير عن جابر . قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يبيع حاضر لباد . دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض» .

غير أن في رواية يحيى (يرزق) .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير ، عن جابر عن النبي ﷺ . بمثله .

٢١- (١٥٢٣) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن يونس ، عن ابن سيرين ، عن أنس بن مالك ، قال: نهينا أن يبيع حاضر لباد . وإن كان أخاه أو أباه .

٢٢- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن عدي عن ابن عون . عن محمد ، عن أنس ، ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا معاذ . حدثنا ابن عون عن محمد . قال: قال أنس بن مالك: نهينا عن أن يبيع حاضر لباد .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: حكم بيع المصراة

٢٣- (١٥٢٤) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا داود بن قيس عن موسى بن يسار ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «من اشترى شاة مصراة فلينقلب بها . فليحلبها . فإن رضي حلابها أمسكها . وإلا ردها ومعها صاع من تمر» .

٢٤- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من ابتاع شاة مصراة فهو فيها بالخيار ثلاثة أيام . إن شاء أمسكها وإن شاء ردها . ورد معها صاعا من تمر» .

٢٥- (. . .) حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد . حدثنا أبي عامر (يعني العقدي) . حدثنا قرة عن محمد . عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام . فإن ردها رد معها صاعا من طعام ، لا سمراء» .

٢٦- (. . .) حدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أيوب ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «من اشترى شاة مصراة فهو بخير النظرين . إن شاء أمسكها ، وإن شاء ردها . وصاعا من تمر ، لا سمراء» .

٢٧- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا عبد الوهاب عن أيوب ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: «من اشترى من الغنم فهو بالخيار» .

٢٨- (. . .) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال:

قال رسول الله ﷺ : «إذا ما أحدكم اشترى لقحة مصراة أو شاة مصراة ، فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها ، إما هي ، وإلا فليردها وصاعا من تمر» .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب : بطلان بيع المبيع قبل القبض

٢٩- (١٥٢٥) حدثنا يحيى بن يحيى . حدثنا حماد بن زيد . ح وحدثنا أبو الربيع العتكي وقتيبة . قالا: حدثنا حماد عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه» .

قال ابن عباس: وأحسب كل شيء مثله .

(. . .) حدثنا ابن أبي عمر وأحمد بن عبدة . قالا: حدثنا سفيان . ح وحدثنا أبي بكر ابن أبي شيبة وأبي كريب . قالا: حدثنا وكيع عن سفيان (وهو الثوري) . كلاهما عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد . نحوه .

٣٠- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد (قال ابن رافع: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال: قال رسول الله ﷺ : «من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه» .

قال ابن عباس: وأحسب كل شيء بمنـزلة الطعام .

٣١- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا وكيع) عن سفيان ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال: قال رسول الله ﷺ : «من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يكتاله» .

فقلت لابن عباس: لم؟ فقال: ألا تراهم يتبايعون بالذهب ، والطعام مرجأ؟

ولم يقل أبي كريب: مرجأ .

٣٢- (١٥٢٦) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا مالك . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه» .

٣٣- (١٥٢٧) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ،

قال: كنا في زمان الرسول ﷺ نبتاع الطعام . فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان سواه . قبل أن نبيعه .

٣٤- (١٥٢٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير (واللفظ له) . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله بن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه» .

(١٥٢٧) قال: وكنا نشتري الطعام من الركبان جزافا . فنهانا رسول الله ﷺ أن نبيعه ، حتى ننقله من مكانه .

٣٥- (١٥٢٦) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا عبد الله بن وهب . حدثني عمر بن محمد عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ويقبضه» .

٣٦- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى ، وعلي بن حُجْر (قال يحيى: أخبرنا إسماعيل بن جعفر . وقال علي: حدثنا إسماعيل) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : «من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه» .

٣٧- (١٥٢٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى عن معمر ؛ عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ؛ أنهم كانوا يضربون على عهد الرسول ﷺ ، إذا اشتروا طعاما جزافا ، أن يبيعوه في مكانه حتى يحولوه .

٣٨- (. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني سالم بن عبد الله ؛ أن أباه قال: قد رأيت الناس في عهد رسول الله ﷺ ، إذا ابتاعوا الطعام جزافا ، يضربون في أن يبيعوه في مكانهم . وذلك حتى يؤوه إلى رحالهم .

قال ابن شهاب: وحدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمر ؛ أن أباه كان يشتري الطعام جزافا ، فيحمله الى أهله .

٣٩- (١٥٢٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأبو كريب . قالوا: حدثنا زيد بن حباب عن الضحاك بن عثمان ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يكتاله» .

وفي رواية أبي بكر: «من ابتاع» .

٤٠- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الله بن الحارث المخزومي . حدثنا الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي هريرة ؛ أنه قال لمروان: أحللت بيع الربا . فقال مروان: ما فعلت . فقال أبي هريرة: أحللت بيع الصكاك . وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يستوفى . قال: فخطب مروان الناس . فنهى عن بيعها .

قال سليمان: فنظرت إلى حرس يأخذونها من أيدي الناس .

٤١- (١٥٢٩) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا روح . حدثنا ابن جريج . حدثني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «إذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه» .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر

٤٢- (١٥٣٠) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرج . أخبرنا ابن وهب . حدثني ابن جريج: أن أبا الزبير أخبره قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الصبرة من التمر ، لا يعلم مكيلتها ، بالكيل المسمى من التمر .

(. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ ، بمثله . غير أنه لم يذكر: من التمر . في آخر الحديث .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: ثبوت خيار المجلس للمتبايعين

٤٣- (١٥٣١) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «البيعان ، كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ، ما لم يتفرقا . إلا بيع الخيار» .

(. . .) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . كلهم

عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . ح وحدثني زهير بن حرب وعلي بن حُجْر . قالا: حدثنا إسماعيل . ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) . جميعا عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . ح وحدثنا ابن المثنى وابن أبي عمر . قالا: حدثنا عبد الوهاب . قال ؛ سمعت يحيى بن سعيد . ح وحدثنا ابن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك . كلاهما عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . نحو حديث مالك عن نافع .

٤٤- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا ، وكانا جميعا ، أو يخير أحدهما الآخر . فإن خير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك ، فقد وجب البيع . وإن تفرقا بعد أن تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع ، فقد وجب البيع» .

٤٥- (. . .) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمر . كلاهما عن سفيان . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج . قال: أملى عليّ نافع ؛ سمع عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ : «إذا تبايع المتبايعان بالبيع فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا . أو يكون بيعهما عن خيار . فإذا كان بيعهما عن خيار ، فقد وجب» .

زاد ابن أبي عمر في روايته: قال نافع: فكان إذا بايع رجلا فأراد أن لا يقيله ، قام فمشي هنيهة ، ثم رجع إليه .

٤٦- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن حُجْر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ : «كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا . إلا بيع الخيار» .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: الصدق في البيع والبيان

٤٧- (١٥٣٢) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة . ح وحدثنا عمرو بن علي . حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي . قالا: حدثنا شعبة عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن حكيم بن حزام ، عن النبي ﷺ . قال: «البيعان

بالخيار ما لم يتفرقا . فإن صدقا وبينا بورك لهما فى بيعهما . وإن كذبا وكتما محقت بركة بيعهما» .

(. . .) حدثنا عمرو بن علي . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا همام عن أبي التياح . قال: سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن حكيم بن حزام ، عن النبي ﷺ . بمثله .

قال مسلم بن الحجاج: ولد حكيم بن حزام في جوف الكعبة . وعاش مائة وعشرين سنة .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: من يخدع في البيع

٤٨- (١٥٣٣) حدثنا يحيى بن يحيى ، ويحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حُجْر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر يقول: ذكر رجل لرسول الله ﷺ أنه يخدع في البيوع . فقال رسول الله ﷺ : «من بايعت فقل: لا خلابة» .

فكان إذا بايع يقول: لا خِيَابَةَ .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا سفيان . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . كلاهما عن عبد الله بن دينار ، بهذا الإسناد ، مثله . وليس في حديثهما: فكان إذا بايع يقول: لا خيابة .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع

٤٩- (١٥٣٤) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها . نهى البائع والمبتاع .

(. . .) حدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله بن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثله .

٥٠- (١٥٣٥) وحدثني علي بن حُجْر السعدي ، وزهير بن حرب . قالا: حدثنا إسماعيل عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع النخل حتى يزهو . وعن السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة . نهى البائع والمشتري .

٥١- (١٥٣٤) حدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن يحيى بن سعيد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وتذهب عنه الآفة» .

قال: يبدو صلاحه ، حمرته وصفرته .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . وابن أبي عمر . قالا: حدثنا عبد الوهاب عن يحيى ، بهذا الإسناد ، حتى يبدو صلاحه . لم يذكر ما بعده .

(. . .) حدثنا ابن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث عبد الوهاب .

(. . .) حدثنا سويد بن سعيد . حدثنا حفص بن ميسرة . حدثني موسى بن عقبة بن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث مالك وعبيد الله .

٥٢- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى ، ويحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حجر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل) (وهو ابن أبي جعفر) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه» .

(. . .) وحدثنيه زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن عن سفيان . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . كلاهما عن عبد الله بن دينار ، بهذا الإسناد . وزاد في حديث شعبة: فقيل لابن عمر: ما صلاحه؟ قال: تذهب عاهته .

٥٣- (١٥٣٦) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن ابن الزبير . عن جابر . ح وحدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . قال: نهى (أو نهانا) رسول الله ﷺ عن بيع الثمر حتى يطيب .

٥٤- (. . .) حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا أبو عاصم . ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) . حدثنا روح . قالا: حدثنا زكريا بن إسحاق . حدثنا عمرو بن دينار ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه .

٥٥- (١٥٣٧) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري . قال: سألت ابن عباس عن بيع النخل؟ فقال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى يأكل منه أو يؤكل . وحتى يوزن . قال: فقلت: ما يوزن؟ فقال رجل عنده: حتى يحزر .

٥٦- (١٥٣٨) حدثني أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه ، عن ابن أبي نعم ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تبتاعوا الثمار حتى يبدو صلاحها» .

٥٧- (١٥٣٤) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري . ح وحدثنا ابن نمير وزهير بن حرب (واللفظ لهما) قالا: حدثنا سفيان . حدثنا الزهري عن سالم ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه . وعن بيع الثمر بالتمر .

(١٥٣٩) قال ابن عمر: وحدثنا زيد بن ثابت ؛ أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا . زاد ابن نمير في روايته: أن تباع .

٥٨- (١٥٣٨) وحدثني أبو الطاهر وحرملة (واللفظ لحرملة) قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه . ولا تبتاعوا الثمر بالتمر» .

قال ابن شهاب: وحدثني سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، مثله ، سواء .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا

٥٩- (١٥٣٩) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا حجين بن المثنى . حدثنا الليث عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع المزابنة والمحاقلة . والمزابنة أن يباع ثمر النخل بالتمر . والمحاقلة أن يباع الزرع بالقمح . واستكراء الأرض بالقمح .

قال: وأخبرني سالم بن عبد الله عن رسول الله ﷺ أنه قال: لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه . ولا تبتاعوا الثمر بالتمر .

وقال سالم: أخبرني عبد الله عن زيد بن ثابت ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه رخص بعد ذلك في بيع العرية بالرطب أو بالتمر . ولم يرخص في غير ذلك .

٦٠- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ، عن زيد بن ثابت ؛ أن رسول الله ﷺ رخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها من التمر .

٦١- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا سليمان عن بلال عن يحيى بن سعيد .

أخبرني نافع ؛ أنه سمع عبد الله بن عمر يحدث: أن زيد بن ثابت حدثه: أن رسول الله ﷺ رخص في العرية يأخذها أهل البيت بخرصها تمرا . يأكلونها رطبا .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني نافع ، بهذا الإسناد ، مثله .

٦٢- (. . .) **وحدثناه** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: والعرية: النخلة تجعل للقوم فيبيعونها بخرصها تمرا .

٦٣- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رمح بن المهاجر . حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر . حدثني زيد بن ثابت ؛ أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرية بخرصها تمرا .

قال يحيى: العرية: أن يشتري الرجل ثمر النخلات لطعام أهله رطبا ، بخرصها تمرا .

٦٤- (. . .) **وحدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله . حدثني نافع عن ابن عمر ، عن زيد بن ثابت ؛ أن رسول الله ﷺ رخص في العرايا أن تباع بخرصها كيلا .

٦٥- (. . .) **وحدثناه** ابن المثنى . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ، بهذا الإسناد . وقال: أن تؤخذ بخرصها .

٦٦- (. . .) **وحدثنا** أبو الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد . ح وحدثنيه علي بن حُجْر . حدثنا إسماعيل . كلاهما عن أيوب ، عن نافع ، بهذا الإسناد ؛ أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا بخرصها .

٦٧- (١٥٤٠) **وحدثنا** عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) ، عن يحيى (وهو ابن سعيد) ، عن بشير بن يسار ، عن بعض أصحاب الرسول ﷺ من أهل دارهم . منهم سهل بن أبي حثمة ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمر بالتمر . وقال: «ذلك الربا ، تلك المزابنة» . إلا أنه رخص في بيع العرية . النخلة والنخلتين يأخذها أهل البيت بخرصها تمرا . يأكلونها رطبا .

٦٨- (. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا: رخص رسول الله ﷺ في بيع العرية بخرصها تمرا .

٦٩- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر . جميعا عن الثقفي . قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني بشير بن يسار عن بعض أصحاب الرسول ﷺ ، من أهل داره ؛ أن رسول الله ﷺ نهى . فذكر بمثل حديث سليمان بن بلال عن يحيى . غير أن إسحاق وابن المثنى جعلا (مكان الربا) الزبن . وقال ابن أبي عمر: الربا .

(. . .) **وحدثناه** عمرو الناقد وابن نمير . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حثمة ، عن النبي ﷺ . نحو حديثهم .

٧٠- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وحسن الحلواني . قالا: حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير . حدثني بشير بن يسار مولى بني حارثة ؛ أن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة حدثاه: أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة . الثمر بالتمر . إلا أصحاب العرايا . فإنه قد أذن لهم .

٧١- (١٥٤١) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا مالك . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) . قال: قلت لمالك: حدثك داود بن الحصين عن أبي سفيان (مولى ابن أبي أحمد) . عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا بخرصها فيما دون خمسة أوسق أو في خمسة (يشك داود قال: خمسة أو دون خمسة) ؟ قال: نعم .

٧٢- (١٥٤٢) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة . والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا . وبيع الكرم بالزبيب كيلا .

٧٣- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير . قالا: حدثنا محمد ابن بشر . حدثنا عبيد الله عن نافع ؛ أن عبد الله أخبره ؛ أن النبي ﷺ نهى عن المزابنة . والمزابنة بيع ثمر النخل بالتمر كيلا ، وبيع العنب بالزبيب كيلا ، وبيع الزرع بالحنطة كيلا .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثناه ابن أبي زائدة عن عبيد الله ، بهذا الإسناد ، مثله .

٧٤- (. . .) **حدثني** يحيى بن معين وهارون بن عبد الله وحسين بن عيسى . قالوا: حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة . والمزابنة بيع ثمر النخل بالتمر كيلا . وبيع الزبيب بالعنب كيلا . وعن كل ثمر بخرصه .

٧٥- (. . .) **حدثني** علي بن حُجْر السعدي وزهير بن حرب . قالا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن إبراهيم) عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة . والمزابنة أن يباع ما في رؤوس النخل بتمر ، بكيل مسمى . إن زاد فلي ، وإن نقص فعليّ .

(. . .) وحدثنيه أبو الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٧٦- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثني محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن نافع ، عن عبد الله . قال: نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة: أن يبيع ثمر حائطه ، إن كانت نخلا ، بتمر كيلا . وإن كان كرما ، أن يبيعه بزبيب كيلا . وإن كان زرعا ، أن يبيعه بكيل طعام . نهى عن ذلك كله .

وفي رواية قتيبة . أو كان زرعا .

(. . .) وحدثنيه أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . حدثني يونس . ح وحدثناه ابن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرني الضحاك . ح وحدثنيه سويد بن سعيد . حدثنا حفص بن ميسرة . حدثني موسى بن عقبة . كلهم عن نافع ، بهذا الإسناد ، نحو حديثهم .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: من باع نخلا عليها ثمر

٧٧- (١٥٤٣) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من باع نخلا قد أبرت ، فثمرتها للبائع . إلا أن يشترط المبتاع» .

٧٨- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى بن سعيد . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . جميعا عن عبيد الله . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أيما نخل اشترى أصولها وقد أبرت ، فإن ثمرها للذي أبرها . إلا أن يشترط الذي اشتراها» .

٧٩- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ قال: «أيما امرئ أبر نخلا ، ثم باع أصلها ، فللذي أبر ثمر النخل . إلا أن يشترط المبتاع» .

(. . .) وحدثناه أبو الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد . ح وحدثنيه زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل . كلاهما عن أيوب ، عن نافع ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٨٠- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى ، ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنيه قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ابتاع نخلا بعد أن تؤبّر فثمرتها للذي باعها .

إلا أن يشترط المبتاع . ومن ابتاع عبدا فماله للذي باعه . إلا أن يشترط المبتاع» .

(. . .) وحدثناه يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا سفيان بن عيينة) عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله .

(. . .) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني سالم بن عبد الله بن عمر ؛ أن أباه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب : النهي عن المحاقلة والمزابنة ، وعن المخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها ، وعن بيع المعاومة وهو بيع السنين

٨١- (١٥٣٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبد الله بن نمير ، وزهير بن حرب . قالوا جميعا: حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله . قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة . وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه . ولا يباع إلا بالدينار والدرهم . إلا العرايا .

(. . .) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا أبو عاصم . أخبرنا ابن جريج عن عطاء وأبي الزبير ؛ أنهما سمعا جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ . فذكر بمثله .

٨٢- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا مخلد بن يزيد الجزرى . حدثنا ابن جريج . أخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن المخابرة والمحاقلة والمزابنة . وعن بيع الثمرة حتى تطعم . ولا تباع إلا بالدراهم والدنانير . إلا العرايا .

قال عطاء: فسر لنا جابر قال: أما المخابرة فالأرض البيضاء يدفعها الرجل إلى الرجل فينفق فيها ، ثم يأخذ من الثمر . وزعم أن المزابنة بيع الرطب في النخل بالتمر كيلا . والمحاقلة في الزرع على نحو ذلك . يبيع الزرع القائم بالحب كيلا .

٨٣- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن أحمد بن أبي خلف . كلاهما عن زكرياء . قال ابن أبي خلف: حدثنا زكرياء بن عدي . أخبرنا عبيد الله عن زيد بن أنيسة . حدثنا أبو الوليد المكي (وهو جالس عند عطاء بن أبي رباح) عن جابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة . وأن تشتري النخل حتى تشقه . (والإشقاه أن

يحمر أو يصفر أو يؤكل منه شيء) والمحاقلة أن يباع الحقل بكيل من الطعام معلوم . والمزابنة أن يباع النخل بأوساق من التمر . والمخابرة الثلث والربع وأشباه ذلك .

قال زيد: قلت لعطاء بن أبي رباح: أسمعت جابر بن عبد الله يذكر هذا عن رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم .

٨٤- (. . .) **وحدثنا** عبد الله بن هاشم . حدثنا بهز . حدثنا سليم بن حيان . حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله . قال: نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة والمحاقلة والمخابرة . وعن بيع الثمرة حتى تشقح .

قال: قلت لسعيد: ما تشقح؟ قال: تحمار وتصفار ويؤكل منها .

٨٥- (. . .) **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري ، ومحمد بن عبيد الغبري (واللفظ لعبيدالله) قالا: حدثنا حماد بن زيد . حدثنا أيوب عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء ، عن جابر بن عبد الله . قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة والمعاومة والمخابرة (قال أحدهما: بيع السنين هي المعاومة) وعن الثنيا ورخص في العرايا .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حُجْر . قالا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن علية) عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، بمثله . غير أنه لا يذكر: بيع السنين هي المعاومة .

٨٦- (. . .) **وحدثني** إسحاق بن منصور . حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد . حدثنا رباح ابن أبي معروف . قال: سمعت عطاء عن جابر بن عبد الله . قال: نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض . وعن بيعها السنين . وعن بيع الثمر حتى يطيب .

* * * * * * * * * *

(١٧) باب: كراء الأرض

٨٧- (. . .) **وحدثني** أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن مطر الوراق ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء الأرض .

٨٨- (. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . حدثنا محمد بن الفضل . (لقبه عارم ، وهو أبو النعمان السدوسي) . حدثنا مهدي بن ميمون . حدثنا مطر الوراق عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال: قال رسول الله ﷺ : **«من كانت له أرض فليزرعها . فإن لم يزرعها فليزرعها أخاه»** .

٨٩- (. . .) حدثنا الحكم بن موسى . حدثنا هقل (يعني ابن زياد) عن الأوزاعي ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله . قال: كان لرجال فضول أرضين من أصحاب رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : «من كانت له فضل أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه . فإن أبى فليمسك أرضه» .

٩٠- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا معلى بن منصور الرازي . حدثنا خالد . أخبرنا الشيباني عن بكير بن الأخنس ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ أن يوخذ للأرض أجر أو حظ .

٩١- (. . .) حدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبد الملك عن عطاء ، عن جابر ، قال: قال رسول الله ﷺ : «من كانت له أرض فليزرعها ، فإن لم يستطع أن يزرعها ، وعجز عنها ، فليمنحها أخاه المسلم . ولا يؤاجرها إياه» .

٩٢- (. . .) وحدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا همام . قال: سأل سليمان بن موسى عطاء فقال: أحدثك جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ قال: «من كانت له أرض فليزرعها ، أو ليزرعها أخاه ، ولا يكرها» . قال: نعم .

٩٣- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان عن عمرو ، عن جابر ؛ أن النبي ﷺ نهى عن المخابرة .

٩٤- (. . .) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد . حدثنا سليم ابن حيان . حدثنا سعيد بن ميناء . قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «من كان له فضل أرض فليزرعها ، أو ليزرعها أخاه . ولا تبيعوها» .

فقلت لسعيد: ما قوله: «ولا تبيعوها؟» يعني الكراء؟ قال: نعم .

[illegible] (. . .) حدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . قال: كنا نخابر على عهد رسول الله ﷺ . فنصيب من القصرى ومن كذا . فقال رسول الله ﷺ : «من كانت له أرض فليزرعها أو فليحرثها أخاه . وإلا فليدعها» .

[illegible] (. . .) حدثني أبو الطاهر وأحمد بن عيسى . جميعا عن ابن وهب . قال ابن عيسى: حدثنا عبد الله بن وهب . حدثني هشام بن سعد ؛ أن أبا الزبير المكي حدثه . قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كنا في زمان رسول الله ﷺ نأخذ الأرض بالثلث أو الربع .

بالماذيانات . فقام رسول الله ﷺ في ذلك الحين فقال: «من كانت له أرض فليزرعها . فإن لم يزرعها فليمنحها أخاه . فإن لم يمنحها أخاه فليمسكها» .

٩٧- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى بن حماد . حدثنا أبو عوانة عن سليمان . حدثنا أبو سفيان عن جابر . قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من كانت له أرض فليهبها أو ليعرها» .

٩٨- (. . .) وحدثنيه حجاج بن الشاعر . حدثنا أبو الجواب . حدثنا عمار بن رزيق عن الأعمش ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: «فليزرعها أو ليزرعها رجلا» .

٩٩- (. . .) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) ؛ أن بكيرا حدثه ؛ أن عبد الله بن أبي سلمة حدثه عن النعمان بن أبي عياش ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء الأرض .

قال بكير: وحدثني نافع أنه سمع ابن عمر يقول: كنا نكرى أرضنا ثم تركنا ذلك حين سمعنا حديث رافع بن خديج .

١٠٠- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الأرض البيضاء سنتين أو ثلاثا .

١٠١- (. . .) وحدثنا سعيد بن منصور ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن حميد الأعرج ، عن سليمان بن عتيق ، عن جابر . قال: نهى النبي ﷺ عن بيع السنين .

وفي رواية ابن أبي شيبة: عن بيع الثمر سنين .

١٠٢- (١٥٤٤) حدثنا حسن بن علي الحلواني . حدثنا أبو توبة . حدثنا معاوية عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه . فإن أبى فليمسك أرضه» .

١٠٣- (١٥٣٦) وحدثنا الحسن الحلواني . حدثنا أبو توبة . حدثنا معاوية عن يحيى بن أبي كثير ؛ أن يزيد بن نعيم أخبره ؛ أن جابر بن عبد الله أخبره ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ ينهى عن المزابنة والحقول . فقال جابر بن عبد الله: المزابنة: الثمر بالتمر . والحقول: كراء الأرض .

١٠٤- (١٥٤٥) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري)

عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة .

١٠٥- (١٥٤٦) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني مالك بن أنس عن داود بن الحصين ؛ أن أبا سفيان مولى أبي أحمد أخبره ؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة والمحاقلة . والمزابنة اشتراء: الثمر في رؤوس النخل . والمحاقلة: كراء الأرض .

١٠٦- (١٥٤٧) حدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو الربيع العتكي (قال أبو الربيع: حدثنا . وقال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد) عن عمرو . قال: سمعت ابن عمر يقول: كنا لا نرى بالخبر بأسا حتى كان عام أول . فزعم رافع أن نبي الله ﷺ نهى عنه .

١٠٧- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان . ح وحدثني علي بن حُجْر ، وإبراهيم بن دينار . قالا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن علية) عن أيوب . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا وكيع . حدثنا سفيان . كلهم عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد ، مثله . وزاد في حديث ابن عيينة: فتركناه من أجله .

١٠٨- (. . .) وحدثني علي بن حُجْر . حدثنا إسماعيل عن أيوب ، عن أبي الخليل ، عن مجاهد . قال: قال ابن عمر: لقد منعنا رافع نفع أرضنا .

١٠٩- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن أيوب ، عن نافع ؛ أن ابن عمر كان يكري مزارعه على عهد رسول الله ﷺ . وفي إمارة أبي بكر وعمر وعثمان وصدرا من خلافة معاوية . حتى بلغه في آخر خلافة معاوية ؛ أن رافع بن خديج يحدث فيها بنهي عن النبي ﷺ . فدخل عليه وأنا معه . فسأله فقال: كان رسول الله ﷺ ينهى عن كراء المزارع . فتركها ابن عمر بعد .

وكان إذا سئل عنها ، بعد ، قال: زعم رافع بن خديج أن رسول الله ﷺ نهى عنها .

(. . .) وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد . ح وحدثني علي بن حُجْر . حدثنا إسماعيل . كلاهما عن أيوب ، بهذا الإسناد ، مثله . وزاد في حديث ابن علية: قال: فتركها ابن عمر بعد ذلك . فكان لا يكريها .

١١٠- (. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع . قال: ذهبت مع ابن عمر إلى رافع بن خديج . حتى أتاه بالبلاط . فأخبره ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء المزارع .

(. . .) وحدثني ابن أبي خلف وحجاج بن الشاعر . قالا: حدثنا زكرياء بن عدي . أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن زيد ، عن الحكم ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أنه أتى رافعا . فذكر هذا الحديث عن النبي ﷺ .

١١١- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا حسين (يعني ابن حسن بن يسار) . حدثنا ابن عون عن نافع ؛ أن ابن عمر كان يؤجر الأرض . قال: فنبئ حديثا عن رافع بن خديج . قال: فانطلق بي معه إليه . قال: فذكر عن بعض عمومته ، ذكر فيه عن النبي ﷺ ؛ أنه نهى عن كراء الأرض . قال: فتركه ابن عمر فلم يأجره .

(. . .) وحدثنيه محمد بن حاتم . حدثنا يزيد بن هارون . حدثنا ابن عون ، بهذا الإسناد . وقال: فحدثه عن بعض عمومته ، عن النبي ﷺ .

١١٢- (. . .) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال: أخبرني سالم بن عبد الله ؛ أن عبد الله ابن عمر كان يكري أرضه . حتى بلغه أن رافع بن خديج الأنصاري كان ينهى عن كراء الأرض . فلقيه عبد الله فقال: يا ابن خديج! ماذا تحدث عن رسول الله ﷺ في كراء الأرض؟ قال رافع بن خديج لعبد الله: سمعت عمي (وكان قد شهد بدرا) يحدثان أهل الدار ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء الأرض .

قال عبد الله: لقد كنت أعلم ، في عهد رسول الله ﷺ ، أن الأرض تكرى . ثم خشي عبد الله أن يكون رسول الله ﷺ أحدث في ذلك شيئا لم يكن علمه . فترك كراء الأرض .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: كراء الأرض بالطعام

١١٣- (١٥٤٨) وحدثني علي بن حُجْر السعدي ، ويعقوب بن إبراهيم . قالا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن علية) عن أيوب ، عن يعلى بن حكيم ، عن سليمان بن يسار ، عن رافع بن خديج قال: كنا نحاقل الأرض على عهد رسول الله ﷺ . فنكريها بالربع والثلث والطعام المسمى . فجاءنا ذات يوم رجل من عمومتي . فقال: نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعا . وطواعية الله ورسوله أنفع لنا . نهانا أن نحاقل بالأرض فنكريها بالثلث والربع والطعام المسمى . وأمر رب الأرض أن يَزرعها أو يُزرعها . وكره كراءها ، وما سوى ذلك .

(. . .) وحدثناه يحيى بن يحيى . أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب . قال: كتب إلي يعلى بن

حكيم قال: سمعت سليمان بن يسار يحدث عن رافع بن خديج . قال: كنا نحاقل بالأرض فنكريها على الثلث والربع . ثم ذكر بمثل حديث ابن علية .

(. . .) وحدثنا يحيى بن حبيب . حدثنا خالد بن الحارث . ح وحدثنا عمرو بن علي . حدثنا عبد الأعلى . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبدة . كلهم عن ابن أبي عروبة ، عن يعلى بن حكيم ، بهذا الإسناد ، مثله .

(. . .) وحدثنيه أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم ، بهذا الإسناد ، عن رافع بن خديج ، عن النبي ﷺ . ولم يقل: عن بعض عمومته .

١١٤- (. . .) حدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا أبو مسهر . حدثني يحيى بن حمزة . حدثني أبو عمرو الأوزاعي عن أبي النجاشي ، مولى رافع بن خديج ، عن رافع ؛ أن ظهير بن رافع (وهو عمه) قال: أتاني ظُهير فقال: لقد نهى رسول الله ﷺ عن أمر كان بنا رافقا . فقلت: وما ذاك؟ ما قال رسول الله ﷺ فهو حق . قال: سألني كيف تصنعون بمحاقلكم؟ فقلت: نؤاجرها ، يا رسول الله! على الربيع أو الأوسق من التمر أو الشعير . قال: «فلا تفعلوا . ازرعوها . أو أزرعوها . أو أمسكوها» .

(. . .) حدثنا محمد بن حاتم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عكرمة بن عمار ، عن أبي النجاشي ، عن رافع ، عن النبي ﷺ بهذا . ولم يذكر: عن عمه ظهير .

* * * * * * * * * *

(١٩) باب: كراء الأرض بالذهب والورق

١١٥- (١٥٤٧) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن حنظلة بن قيس ؛ أنه سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض؟ فقال: نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض . قال: فقلت: أبالذهب والورق؟ فقال: أما بالذهب والورق ، فلا بأس به .

١١٦- (. . .) حدثنا إسحاق . أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا الأوزاعي عن ربيعة بن عبد الرحمن . حدثني حنظلة بن قيس الأنصاري قال: سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والورق؟ فقال: لا بأس به . إنما كان الناس يؤاجرون على عهد النبي على الماذيانات . وأقبال الجداول . وأشياء من الزرع . فيهلك هذا ويسلم هذا . ويسلم هذا ويهلك

هذا . فلم يكن الناس كراء إلا هذا . فلذلك زجر عنه . فأما شيء معلوم مضمون ، فلا بأس به .

١١٧- (. . .) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد ، عن حنظلة الزرقي ؛ أنه سمع رافع بن خديج يقول: كنا أكثر الأنصار حقلا . قال: كنا نكري الأرض على أن لنا هذه ولهم هذه . فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه . فنهانا عن ذلك . وأما الورق فلم ينهنا .

(. . .) حدثنا أبو الربيع . حدثنا حماد . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا يزيد بن هارون . جميعا عن يحيى بن سعيد . بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب: في المزارعة والمؤاجرة

١١٨- (١٥٤٩) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد الواحد بن زياد . ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر . كلاهما عن الشيباني عن عبد الله بن السائب . قال: سألت عبد الله بن معقل عن المزارعة؟ فقال: أخبرني ثابت بن الضحاك ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن المزارعة . وفي رواية أبي شيبة ؛ نهى عنها . وقال: سألت ابن معقل . ولم يسم عبد الله .

١١٩- (. . .) حدثنا إسحاق بن منصور . أخبرنا يحيى بن حماد . أخبرنا أبو عوانة عن سليمان الشيباني ، عن عبد الله بن السائب . قال: دخلنا على عبد الله بن معقل فسألناه عن المزارعة؟ فقال: زعم ثابت ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن المزارعة . وأمر بالمؤاجرة . وقال: «لا بأس بها» .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب: الأرض تمنح

١٢٠- (١٥٥٠) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو ؛ أن مجاهدا قال لطاوس: انطلق بنا إلى رافع بن خديج . فاسمع منه الحديث عن أبيه عن النبي ﷺ . قال: فانتهره . قال: إني والله! لو أعلم أن رسول الله ﷺ نهى عنه ما فعلته . ولكن حدثني من هو أعلم به منهم (يعني ابن عباس) ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لأن يمنح الرجل أخاه أرضه خير له من أن يأخذ عليها خرجا معلوما» .

١٢١- (. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن عمرو ، وابن طاوس عن طاوس ؛ أنه كان يخابر . قال عمرو: فقلت له: يا أبا عبد الرحمن! لو تركت هذه المخابرة فإنهم يزعمون أن النبي ﷺ نهى عن المخابرة . فقال: أي عمرو! أخبرني أعلمهم بذلك (يعني ابن عباس) ؛ أن النبي ﷺ لم ينه عنها . إنما قال: «يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليها خرجا معلوما» .

(. . .) **حدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا الثقفي عن أيوب . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن وكيع ، عن سفيان . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن ابن جريج . ح وحدثني علي بن حُجْر . حدثنا الفضل بن موسى عن شريك ، عن شعبة . كلهم عن عمرو بن دينار عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ . نحو حديثهم .

١٢٢- (. . .) **وحدثني** عبد بن حميد ، ومحمد بن رافع (قال عبد: أن النبي ﷺ قال: «لأن يمنح أحدكم أخاه أرضه خير له من أن يأخذ عليها كذا وكذا» (لشيء معلوم) قال:-وقال ابن عباس: هو الحقل . وهو بلسان الأنصار المحاقلة .

١٢٣- (. . .) **وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا عبد الله بن جعفر الرقي . حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عبد الملك بن يزيد ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال: «من كانت له أرض فإنه أن يمنحها أخاه خير» .

* * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٢ - كتاب المساقاة

(١) باب: المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع

١- (١٥٥١) **حدثنا** أحمد بن حنبل، وزهير بن حرب (واللفظ لزهير) قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله. أخبرني نافع عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع.

٢- (...) **وحدثني** علي بن حُجْر السعدي. حدثنا علي (وهو ابن مسهر). أخبرنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر. قال: أعطى رسول الله ﷺ خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع. فكان يعطي أزواجه كل سنة مائة وسق: ثمانين وسقا من تمر، وعشرين وسقا من شعير. فلما ولي عمر قسم خيبر. خير أزواج النبي ﷺ، أن يقطع لهن الأرض والماء، أو يضمن لهن الأوساق كل عام. فاختلفن. فمنهن من اختار الأرض والماء. ومنهن من اختار الأوساق كل عام. فكانت عائشة وحفصة ممن اختارتا الأرض والماء.

٣- (...) **وحدثنا** ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله. حدثني نافع عن عبد الله بن عمر؛ أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من زرع أو ثمر. واقتص الحديث بنحو حديث علي بن مسهر. ولم يذكر: فكانت عائشة وحفصة ممن اختارتا الأرض والماء. وقال: خير أزواج النبي ﷺ أن يقطع لهن الأرض. ولم يذكر الماء.

٤- (...) **وحدثني** أبو الطاهر. حدثنا عبد الله بن وهب. أخبرني أسامة بن زيد الليثي عن نافع، عن عبد الله بن عمر. قال: لما افتتحت خيبر سألت يهود رسول الله ﷺ أن يقرهم فيها. على أن يعملوا على نصف ما خرج منها من الثمر والزرع. فقال رسول الله ﷺ: **«أقركم فيها على ذلك ما شئنا»**. ثم ساق الحديث بنحو حديث ابن نمير وابن مسهر عن عبيد الله. وزاد فيه: وكان الثمر يقسم على السهمان من نصف خيبر. فيأخذ رسول الله ﷺ الخمس.

٥- (...) **وحدثنا** ابن رمح. أخبرنا الليث عن محمد بن عبد الرحمن، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ؛ أنه دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها. على أن يعتملوها من أموالهم. ولرسول الله ﷺ شطر ثمرها.

٦- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع وإسحاق بن منصور (واللفظ لابن رافع) . قالا: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . حدثني موسى بن عقبة عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز . وأن رسول الله ﷺ لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها . وكانت الأرض ، حين ظهر عليها ، لله ولرسوله وللمسلمين . فأراد إخراج اليهود منها . فسألت اليهود رسول الله ﷺ أن يقرهم بها . على أن يكفوا عملها . ولهم نصف الثمر . فقال لهم رسول الله ﷺ : **«نقركم بها على ذلك ، ما شئنا»** . فقروا بها حتى أجلاهم عمر إلى تيماء وأريحاء .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب : فضل الغرس والزرع

٧- (١٥٥٢) **حدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبد الملك عن عطاء ، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ : **«ما من مسلم يغرس غرسا إلا كان ما أكل منه له صدقة . وما سرق له منه صدقة . وما أكل السبع منه فهو له صدقة . وما أكلت الطير فهو له صدقة . ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة»** .

٨- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن ابن الزبير ، عن جابر ؛ أن النبي ﷺ دخل على أم مبشر الأنصارية في نخل لها . فقال لها النبي ﷺ : **«من غرس هذا النخل؟ أمسلم أم كافر؟»** فقالت: بل مسلم . فقال: **«لا يغرس مسلما غرسا ، ولا يزرع زرعا ، فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء ، إلا كانت له صدقة»** .

٩- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم ، وابن أبي خلف . قالا: حدثنا روح . حدثنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يغرس رجل مسلم غرسا ، ولا زرعا ، فيأكل منه سبع أو طائر أو شيء ، إلا كان له فيه أجر»** . وقال ابن أبي خلف: طائر شيء .

١٠- (. . .) **حدثنا** أحمد بن سعيد بن إبراهيم . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا زكرياء ابن إسحاق . أخبرني عمرو بن دينار ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: دخل النبي ﷺ ، على أم معبد ، حائطا . فقال: **«يا أم معبد! من غرس هذا النخل؟ أمسلم أم كافر؟»** فقالت:

بل مسلم . قال: «فلا يغرس المسلم غرسا ، فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا طير ، إلا كان له صدقة إلى يوم القيامة» .

١١- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث . ح وحدثنا أبو كريب وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن أبي معاوية . ح وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا عمار بن محمد . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن فضيل . كل هؤلاء عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . زاد عمرو في روايته عن عمار ، وأبو كريب في روايته عن معاوية . فقالا: عن أم مبشر ، وفي رواية ابن فضيل: عن امرأة زيد بن حارثة . وفي رواية إسحاق ، عن أبي معاوية . قال: ربما قال عن أم مبشر عن النبيﷺ . وربما لم يقل . وكلهم قالوا: عن النبيﷺ . بنحو حديث عطاء وأبي الزبير وعمرو بن دينار .

١٢- (١٥٥٣) حدثنا يحيى بن يحيى ، وقتيبة بن سعيد ، ومحمد بن عبيد الغبري (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو عوانة) عن قتادة ، عن أنس ، قال: قال رسول اللهﷺ : «ما من مسلم يغرس غرسا ، أو يزرع زرعا ، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة ، إلا كان له به صدقة» .

١٣- (. . .) وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا مسلم بن إبراهيم . حدثنا أبان بن يزيد . حدثنا قتادة . حدثنا أنس بن مالك ؛ أن نبي اللهﷺ دخل نخلا لأم مبشر ، امرأة من الأنصار . فقال رسول اللهﷺ : «من غرس هذا النخل؟ أمسلم أم كافر؟» قالوا: مسلم . بنحو حديثهم .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: وضع الجوائح

١٤- (١٥٥٤) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج ؛ أن أبا الزبير أخبره عن جابر بن عبد الله ؛ أن رسول اللهﷺ قال: «إن بعت من أخيك ثمرا» . ح وحدثنا محمد ابن عباد . حدثنا أبو ضمرة عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول اللهﷺ : «لو بعت من أخيك ثمرا ، فأصابته جائحة ، فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا . بم تأخذ مال أخيك بغير حق؟» .

(. . .) وحدثنا حسن الحلواني . حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٥- (١٥٥٥) حدثنا يحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وعلي بن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل ابن جعفر ، عن حميد ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ نهى عن بيع ثمر النخل حتى تزهو . فقلنا لأنس: ما زهوها؟ قال: تحمر وتصفر . أرأيتك إن منع الله الثمرة ، بم تستحل مال أخيك .

(. . .) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني مالك عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله نهى عن بيع الثمرة حتى تزهى . قالوا: وما تزهى؟ قال: تحمر . فقال: إذا منع الله الثمرة ، فبم تستحل مال أخيك .

١٦- (. . .) حدثني محمد بن عباد . حدثنا عبد العزيز بن محمد عن حميد ، عن أنس ، أن النبي ﷺ قال: «إن لم يثمرها الله ، فبم يستحل أحدكم مال أخيه؟» .

١٧- (١٥٥٤) حدثنا بشر بن الحكم ، وإبراهيم بن دينار ، وعبد الجبار بن العلاء (واللفظ لبشر) قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن حميد الأعرج ، عن سليمان بن عتيق ، عن جابر ؛ أن النبي ﷺ أمر بوضع الجوائح .

قال أبو إسحاق (وهو صاحب مسلم): حدثنا عبد الرحمن بن بشر عن سفيان . بهذا .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: استحباب الوضع من الدين

١٨- (١٥٥٦) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن بكير ، عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري قال: أصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها . فكثر دينه . فقال رسول الله ﷺ : «تصدقوا عليه» . فتصدق الناس عليه . فلم يبلغ ذلك وفاء دينه . فقال رسول الله ﷺ لغرمائه: «خذوا ما وجدتم . وليس لكم إلا ذلك» .

(. . .) حدثني يونس بن عبد الأعلى . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٩- (١٥٥٧) وحدثني غير واحد من أصحابنا قالوا: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس . حدثني أخي عن سليمان (وهو ابن بلال) ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن ؛ أن أمه عمرة بنت عبد الرحمن قالت: سمعت عائشة تقول: سمع رسول الله ﷺ صوت خصوم بالباب . عالية أصواتهما . وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء . وهو يقول: والله! لا أفعل . فخرج رسول الله ﷺ عليهما . فقال: «أين المتألي على الله لا يفعل المعروف؟» قال: أنا ، يا رسول الله! فله أي ذلك أحب .

٢٠- (١٥٥٨) حدثنا حرملة بن يحيى . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني عبد الله بن كعب عن مالك . أخبره عن أبيه ؛ أنه تقاضى ابن أبي حدرد دينا كان له عليه ، في عهد رسول الله ﷺ ، في المسجد . فارتفعت أصواتهما . حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته . فخرج إليهما رسول الله ﷺ حتى كشف سجف حجرته . ونادى كعب بن مالك . فقال: «يا كعب! » فقال: لبيك! يا رسول الله! فأشار إليه بيده أن ضع الشطر من دينك . قال كعب: قد فعلت ، يا رسول الله! قال رسول الله ﷺ : «قم فاقضه» .

٢١- (. . .) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عثمان بن عمر . أخبرنا يونس عن الزهري ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ؛ أن كعب بن مالك أخبره ؛ أنه تقاضى دين له على ابن أبي حدرد . بمثل حديث ابن وهب .

(. . .) قال مسلم: وروى الليث بن سعد: حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن كعب بن مالك ؛ أنه كان له مال على عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي . فلقيه فلزمه . فتكلما حتى ارتفعت أصواتهما . فمر بهما رسول الله ﷺ . فقال: يا كعب! فأشار بيده . كأنه يقول النصف . فأخذ نصفا مما عليه . وترك نصفا .

* * * * * * * * * *

(٥) باب: من أدرك ما باعه عند المشتري ، وقد أفلس ، فله الرجوع فيه

٢٢- (١٥٥٩) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير بن حرب . حدثنا يحيى ابن سعيد . أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ؛ أن عمر بن عبد العزيز أخبره ؛ أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أخبره ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : أو سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس (أو إنسان قد أفلس) فهو أحق به من غيره» .

(. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح . جميعا عن الليث بن سعد . ح وحدثنا أبو الربيع ويحيى بن حبيب الحارثي قالا: حدثنا حماد (يعني ابن زيد) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب ، ويحيى بن سعيد ، وحفص بن غياث . كل هؤلاء عن يحيى بن سعيد ، في هذا الإسناد بمعنى حديث زهير . وقال ابن رمح ، من بينهم في روايته: «أيما امرئ فلس» .

٢٣- (. . .) **حدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا هشام بن سليمان (وهو ابن عكرمة بن خالد المخزومي) عن ابن جريج . حدثني ابن أبي حسين ؛ أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أخبره ؛ أن عمر بن عبد العزيز حدثه عن حديث أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ، في الرجل الذي يعدم ، إذا وجد عنده المتاع ولم يفرقه . (أنه لصاحبه الذي باعه) .

٢٤- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي . قالا: حدثنا شعبة عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: **«إذا أفلس الرجل ، فوجد الرجل متاعه بعينه ، فهو أحق به»** .

(. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . حدثنا سعيد . ح وحدثني زهير بن حرب أيضا . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي . كلاهما عن قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله . وقالا: **«فهو أحق به من الغرماء»** .

٢٥- (. . .) **وحدثني** محمد بن أحمد بن أبي خلف ، وحجاج بن الشاعر . قالا: حدثنا أبو سلمة الخزاعي (قال حجاج: منصور بن سلمة) أخبرنا سليمان عن بلال عن خُثَيْم بن عراك ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا أفلس الرجل ، فوجد الرجل عنده سلعته بعينها ، فهو أحق بها»** .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: فضل إنظار المعسر

٢٦- (١٥٦٠) **حدثنا** أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا منصور عن ربعي بن حراش ؛ أن حذيفة حدثهم قال: قال رسول الله ﷺ : **«تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم . فقالوا: أعملت من الخير شيئا؟ قال: لا . قالوا: تذكر . قال: كنت أداين الناس . فآمر فتياني أن ينظروا المعسر ويتجوزوا عن الموسر . قال: قال الله عز وجل: تجوزوا عنه»** .

٢٧- (. . .) **حدثنا** علي بن حُجْر ، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لابن حُجْر) قالا: حدثنا جرير عن المغيرة ، عن نعيم بن أبي هند ، عن ربعي بن حراش . قال: اجتمع حذيفة وأبو مسعود . فقال حذيفة: **«رجل لقي ربه فقال: ما عملت؟ قال: ما عملت من الخير ، إلا أني**

كنت رجلا ذا مال . فكنت أطالب به الناس . فكنت أقبل الميسور وأتجاوز عن المعسور . فقال: تجاوزوا عن عبدي» . قال أبو مسعود: هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقول .

٢٨- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عبد الملك ابن عمير ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، عن النبي ﷺ : «أن رجلا مات فدخل الجنة . فقيل له: ما كنت تعمل؟ (قال: فإما ذكر وإما ذُكّر) فقال: إني كنت أبايع الناس . فكنت أنظر المعسر وأتجوز في السكة أو في النقد . فغفر له» . فقال أبو مسعود: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ .

٢٩- (. . .) حدثنا أبو سعيد الأشج . حدثنا أبو خالد الأحمر عن سعد بن طارق ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة . قال: «أتى الله بعبد من عباده ، آتاه الله مالا . فقال له: ماذا عملت في الدنيا؟ . قال: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] قال: يا رب! آتيتني مالك . فكنت أبايع الناس . وكان من خلقي الجواز . فكنت أتيسر على الموسر وأنظر المعسر . فقال الله: أنا أحق بذا منك . تجاوزوا عن عبدي» .

فقال عقبة بن عامر الجهني ، وأبو مسعود الأنصاري: هكذا سمعناه من فيّ رسول الله ﷺ .

٣٠- (١٥٦١) حدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب ، وإسحاق بن إبراهيم ، (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن شقيق ، عن أبي مسعود . قال: قال رسول الله ﷺ : «حوسب رجل ممن كان قبلكم . فلم يوجد له من الخير شيء . إلا أنه كان يخالط الناس . وكان موسرا . فكان يأمر غلمانه أن يتجاوزوا عن المعسر . قال: قال الله عز وجل: نحن أحق بذلك منه . تجاوزوا عنه» .

٣١- (١٥٦٢) حدثنا منصور بن أبي مزاحم ، ومحمد بن جعفر بن زياد (قال منصور: حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري . وقال ابن جعفر: أخبرنا إبراهيم – وهو ابن سعد – عن ابن شهاب) عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «كان رجل يداين الناس . فكان يقول لفتاه: إذا أتيت معسرا فتجاوز عنه . لعل الله يتجاوز عنا . فلقي الله فتجاوز عنه» .

(. . .) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني يونس عن ابن

شهاب ؛ أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول . بمثله .

٣٢- (١٥٦٣) حدثنا أبو الهيثم خالد بن خداش بن عجلان . حدثنا حماد بن زيد عن أيوب ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ؛ أن أبا قتادة طلب غريما له فتوارى عنه . ثم وجده . فقال: إني معسر . فقال: آلله؟ قال: آلله . قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر ، أو يضع عنه» .

(. . .) وحدثنيه أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني جرير بن حازم عن أيوب ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب : تحريم مطل الغني . وصحة الحوالة ، واستحباب قبولها إذا أحيل على ملي

٣٣- (١٥٦٤) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مطل الغني ظلم . وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع» .

(. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . قالا جميعا: حدثنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب : تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعي الكلأ . وتحريم منع بذله . وتحريم بيع ضراب الفحل

٣٤- (١٥٦٥) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . أخبرنا وكيع . ح وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد . جميعا عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله . قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع فضل الماء .

٣٥- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا روح بن عبادة . حدثنا ابن جريج .

أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ عن بيع ضراب الجمل . وعن بيع الماء والأرض لتحرث . فعن ذلك نهى النبي ﷺ .

٣٦- (١٥٦٦) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا ليث . كلاهما عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ» .

٣٧- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وحرملة (واللفظ لحرملة) . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به الكلأ» .

٣٨- (. . .) وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد . حدثنا ابن جريج . أخبرني زياد بن سعد ؛ أن هلال بن أسامة أخبره ؛ أن سلمة بن عبد الرحمن أخبره ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ» .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: تحريم ثمن الكلب . وحلوان الكاهن ، ومهر البغي . والنهي عن بيع السنور

٣٩- (١٥٦٧) حدثنا يحيى بن يحيى . قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبي مسعود الأنصاري ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب ، ومهر البغي ، وحلوان الكاهن .

(. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد ، ومحمد بن رمح عن الليث بن سعد . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة . كلاهما عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله .

وفي حديث الليث من رواية ابن رمح ؛ أنه سمع أبا مسعود .

٤٠- (١٥٦٨) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن يوسف ، قال: سمعت السائب بن يزيد يحدث عن رافع بن خديج . قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «شر الكسب مهر البغي ، وثمن الكلب ، وكسب الحجام» .

٤١- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير . حدثني إبراهيم بن قارظ عن السائب بن يزيد . حدثني رافع بن خديج ، عن

ـسول الله ﷺ قال: «ثمن الكلب خبيث . ومهر البغي خبيث . وكسب الحجام خبيث» .

(. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد ، مثله .

(. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا النضر بن شميل حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير . حدثني إبراهيم بن عبد الله عن السائب بن يزيد . حدثنا رافع بن خديج عن رسول الله ﷺ . بمثله .

٤٢- (١٥٦٩) **حدثني** سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير . قال: سألت جابرا عن ثمن الكلب والسنور؟ قال: زجر النبي ﷺ عن ذلك .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: الأمر بقتل الكلاب . وبيان نسخه . وبيان تحريم اقتنائها ، إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك

٤٣- (١٥٧٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب .

٤٤- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر . قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب . فأرسل في أقطار المدينة أن تقتل .

٤٥- (. . .) **وحدثني** حميد بن مسعدة . حدثنا بشر (يعني ابن المفضل) . حدثنا إسماعيل (وهو ابن أمية) عن نافع ، عن عبد الله ، قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بقتل الكلاب . فَنَنْبعِثُ في المدينة وأطرافها فلا ندع كلبا إلا قتلناه . حتى إنا لنقتل كلب المرية من أهل البادية ، يتبعها .

٤٦- (١٥٧١) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب . إلا كلب صيد أو كلب غنم ، أو ماشية . فقيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: أو كلب زرع . فقال ابن عمر: إن لأبي هريرة زرعا .

٤٧- (١٥٧٢) **حدثنا** محمد بن أحمد بن أبي خلف . حدثنا روح . ح وحدثني إسحاق ابن منصور . أخبرنا روح بن عبادة . حدثنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب . حتى أن المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله .

ثم نهى النبي ﷺ عن قتلها . وقال: «عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين . فإنه شيطان» .

٤٨- (١٥٧٣) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن أبي التياح . سمعت مطرف بن عبد الله عن ابن المغفل . قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب . ثم قال: «ما بالهم وبال الكلاب؟» ثم رخص في كلب الصيد وكلب الغنم .

٤٩- (. . .) **وحدثنيه** يحيى بن حبيب . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . ح وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد . ح وحدثني محمد بن الوليد . حدثنا محمد بن جعفر . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا النضر . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا وهب بن جرير . كلهم عن شعبة ، بهذا الإسناد .

وقال ابن حاتم في حديثه عن يحيى: ورخص في كلب الغنم والصيد والزرع .

٥٠- (١٥٧٤) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ، قال: قال رسول الله ﷺ : «من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية أو ضاري ، نقص من عمله ، كل يوم ، قيراطان» .

٥١- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، وابن نمير . قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال: «من اقتنى كلبا ، إلا كلب صيد أو ماشية ، نقص من أجره ، كل يوم قيراطان» .

٥٢- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى ، ويحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حُجْر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل) (وهو ابن جعفر) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : «من اقتنى كلبا إلا كلب ضارية أو ماشية ، نقص من عمله ، كل يوم قيراطان» .

٥٣- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى ، ويحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حُجْر (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل عن محمد) (وهو ابن أبي حرملة) عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية أو كلب صيد ، نقص من عمله ، كل يوم قيراط» .

قال عبد الله: وقال أبو هريرة: «أو كلب حرث» .

٥٤- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا وكيع . حدثنا حنظلة بن أبي سفيان

عن سالم ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ قال: «من اقتنى كلبا إلا كلب ضار أو ماشية . نقص من عمله ، كل يوم قيراطان» .

قال سالم: وكان أبو هريرة يقول: «أو كلب حرث» . وكان صاحب حرث .

٥٥- (. . .) حدثنا داود بن رشيد . حدثنا مروان بن معاوية . أخبرنا عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر . حدثنا سالم بن عبد الله عن أبيه . قال: قال رسول الله ﷺ : «أيما أهل دار اتخذوا كلبا إلا كلب ماشية أو كلب صائد ، نقص من عملهم ، كل يوم قيراطان» .

٥٦- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى ، وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد ابن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة ، عن أبي الحكم . قال: سمعت ابن عمر يحدث عن النبي ﷺ قال: «من اتخذ كلبا إلا كلب زرع أو غنم أو صيد ، ينقص من أجره كل يوم ، قيراط» .

٥٧- (١٥٧٥) وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ . قال: «من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض ، فإنه ينقص من أجره قيراطان ، كل يوم» .

وليس في حديث أبي الطاهر: «ولا أرض» .

٥٨- (. . .) حدثنا عبد بن حميد . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «من اتخذ كلبا ، إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع ، انتقص من أجره كل يوم قيراط» .

قال الزهري: فذكر لابن عمر قول أبي هريرة . فقال: يرحم الله أبا هريرة! كان صاحب زرع .

٥٩- (. . .) حدثني زهير بن حرب ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا هشام الدستوائي ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «من أمسك كلبا فإنه ينقص من عمله ، كل يوم قيراط . إلا كلب حرث أو ماشية» .

(. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا شعيب بن إسحاق . حدثنا الأوزاعي . حدثني يحيى بن أبي كثير . حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن . حدثني أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . بمثله .

(. . .) حدثنا أحمد بن المنذر . حدثنا عبد الصمد . حدثنا حرب . حدثنا يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد ، مثله .

٦٠- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد) عن إسماعيل بن سميع . حدثنا أبو رزين . قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : «من اتخذ كلبا ليس بكلب صيد ولا غنم ، نقص من عمله ، كل يوم قيراط» .

٦١- (١٥٧٦) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن يزيد بن خصيفة ؛ أن السائب بن يزيد أخبره ؛ أنه سمع سفيان بن أبي زهير (وهو رجل من شنوءة من أصحاب رسول الله ﷺ) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا ، نقص من عمله ، كل يوم ، قيراط» . قال: آنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال: إي ورب هذا المسجد! .

(. . .) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل عن يزيد بن خصيفة . أخبرني السائب بن يزيد ؛ أنه وفد عليهم سفيان بن أبي زهير الشنئي . فقال: قال رسول الله ﷺ . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: حل أجرة الحجامة

٦٢- (١٥٧٧) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) عن حميد . قال: سئل أنس بن مالك عن كسب الحجام؟ فقال: احتجم رسول الله ﷺ . حجمه أبو طيبة . فأمر له بصاعين من طعام . وكلم أهله فوضعوا عنه من خراجه . وقال: «إن أفضل ما تداويتم به الحجامة . أو هو من أمثل دوائكم» .

٦٣- (. . .) حدثنا ابن أبي عمر . حدثنا مروان (يعني الفزاري) عن حميد ، قال: سئل أنس عن كسب الحجام؟ فذكر بمثله . غير أنه قال: «إن أفضل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري . ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز» .

٦٤- (. . .) حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش . حدثنا شبابة . حدثنا شعبة عن حميد . قال: سمعت أنسا يقول: دعا النبي ﷺ غلاما لنا حجاما . فحجمه . فأمر له بصاع أو مد أو مدين . وكلم فيه . فخفف عن ضريبته .

٦٥- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان بن مسلم . ح وحدثنا إسحاق ابن إبراهيم . أخبرنا المخزومي . كلاهما عن وهيب . حدثنا ابن طاوس عن أبيه ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره ، واستعط .

٦٦- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد (واللفظ لعبد) . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن عاصم ، عن الشعبي ، عن ابن عباس . قال: حجم النبي ﷺ عبد ، لبني بياضة . فأعطاه النبي أجره . وكلم سيده فخفف عنه من ضريبته . ولو كان سحتا لم يعطه النبي ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: تحريم بيع الخمر

٦٧- (١٥٧٨) **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى أبو همام . حدثنا سعيد الجريري عن أبو نضرة ، عن أبي سعيد الخدري . قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب بالمدينة قال: **«يا أيها الناس! إن الله تعالى يعرض بالخمر . ولعل الله سينزل فيها أمرا . فمن كان عنده منها شيء فليبعه ولينتفع به»** . قال: فما لبثنا إلا يسيرا حتى قال النبي ﷺ : **«إن الله تعالى حرم الخمر . فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبع»** . قال: فاستقبل الناس بما كان عندهم منها . في طريق المدينة ، فسفكوها .

٦٨- (١٥٧٩) **حدثنا** سويد بن سعيد . حدثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن وعلة (رجل من أهل مصر) ؛ أنه جاء عبد الله بن عباس . ح وحدثنا أبو الطاهر (واللفظ له) . أخبرنا ابن وهب . أخبرني مالك بن أنس وغيره عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن وعلة السبإي (من أهل مصر) ؛ أنه سأل عبد الله بن عباس عما يعصر من العنب؟ فقال ابن عباس: إن رجلا أهدى لرسول الله ﷺ راوية خمر . فقال له رسول الله ﷺ : **«هل علمت أن الله قد حرمها؟»** قال: لا . فسار إنسانا . فقال له رسول الله ﷺ : **«بم ساررته؟»** فقال: أمرته ببيعها . فقال: **«إن الذي حرم شربها حرم بيعها»** . ففتح المزادة حتى ذهب ما فيها .

(. . .) **حدثني** أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني سليمان عن بلال عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن وعلة ، عن عبد الله بن عباس ، عن رسول الله ﷺ ، بمثله .

٦٩- (١٥٨٠) حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال زهير: حدثنا . وقال إسحاق: أخبرنا جرير) عن منصور ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت: لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة . خرج رسول الله ﷺ فاقترأهن على الناس . ثم نهى عن التجارة في الخمر .

٧٠- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي كريب) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت: لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة ، في الربا ، قالت: خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد ، فحرم التجارة في الخمر .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام

٧١- (١٥٨١) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عطاء ابن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ، عام الفتح ، وهو بمكة: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام» . فقيل: يا رسول الله! أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس؟ فقال: «لا . هو حرام» . ثم قال رسول الله ﷺ ، عند ذلك: «قاتل الله اليهود . إن الله عز وجل لما حرم عليهم شحومها . أجملوه ثم باعوه . فأكلوا ثمنه» .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا . حدثنا أبو أسامة عن عبد الحميد ابن جعفر ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عطاء ، عن جابر . قال: سمعت رسول الله ﷺ عام الفتح . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم) عن عبد الحميد . حدثني يزيد بن أبي حبيب . قال: كتب إليّ عطاء ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ ، عام الفتح ، بمثل حديث الليث .

٧٢- (١٥٨٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، قال: بلغ عمر أن سمرة باع خمرا . فقال: قاتل الله سمرة . ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها» .

(. . .) حدثنا أمية بن بسطام . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا روح (يعني ابن القاسم) عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد ، مثله .

٧٣- (١٥٨٣) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا روح بن عبادة . حدثنا ابن جريج . أخبرني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ؛ أنه حدثه عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ . قال: «قاتل الله اليهود . حرم الله عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها» .

٧٤- (. . .) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : «قاتل الله اليهود . حرم عليهم الشحم فباعوه وأكلوا ثمنه» .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب : الربا

٧٥- (١٥٨٤) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل . ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز» .

٧٦- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن نافع ؛ أن ابن عمر قال له رجل من بني ليث: إن أبا سعيد الخدري يأثر هذا عن رسول الله ﷺ . في رواية قتيبة: فذهب عبد الله ونافع معه . وفي حديث ابن رمح: قال نافع: فذهب عبد الله وأنا معه والليثي . حتى دخل على أبي سعيد الخدري . فقال: إن هذا أخبرني أنك تخبر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الورق بالورق إلا مثلا بمثل ، وعن بيع الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل . فأشار أبو سعيد بإصبعيه إلى عينيه وأذنيه . فقال: أبصرت عيناي وسمعت أذناي رسول الله ﷺ يقول: «لا تبيعوا الذهب بالذهب . ولا تبيعوا الورق بالورق . إلا مثلا بمثل . ولا تشفوا بعضه على بعض . ولا تبيعوا شيئا غائبا منه بناجز ، إلا يدا بيد» .

(. . .) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا جرير (يعني ابن حازم) . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . قال: سمعت يحيى بن سعيد . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون . كلهم عن نافع . بنحو حديث الليث عن نافع ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ .

٧٧- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ، إلا وزنا بوزن ، مثلا بمثل ، سواء بسواء» .

٧٨- (١٥٨٥) حدثنا أبو الطاهر ، وهارون بن سعيد الأيلي ، وأحمد بن عيسى . قالوا: حدثنا ابن وهب . أخبرني مخرمة عن أبيه . قال: سمعت سليمان بن يسار يقول: إنه سمع مالك ابن أبي عامر يحدث عن عثمان بن عفان ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبيعوا الدينار بالدينارين ، ولا الدرهم بالدرهمين» .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا

٧٩- (١٥٨٦) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ؛ أنه قال: أقبلت أقول: من يصطرف الدراهم؟ فقال طلحة بن عبيد الله (وهو عند عمر بن الخطاب): أرنا ذهبك . ثم ائتنا ، إذا جاء خادمنا ، نعطك ورقك . فقال عمر بن الخطاب: كلا ، والله لتعطينه ورقه . أو لتردن إليه ذهبه . فإن رسول الله ﷺ قال: «الورق بالذهب ربا إلا هاء وهاء . والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء . والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء . والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء» .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق عن ابن عيينة ، عن الزهري ، بهذا الإسناد .

٨٠- (١٥٨٧) حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا حماد بن زيد عن أيوب ، عن أبي قلابة ، قال: كنت بالشام في حلقة فيها مسلم بن يسار . فجاء أبو الأشعث . قال: قالوا: أبو الأشعث ، أبو الأشعث . فجلس فقلت له: حدث أخانا حديث عبادة بن الصامت . قال: نعم . غزونا غزاة . وعلى الناس معاوية . فغنمنا غنائم كثيرة . فكان ، فيما غنمنا ، آنية من فضة . فأمر معاوية رجلا أن يبيعها في أعطيات الناس . فتسارع الناس في ذلك . فبلغ عبادة بن الصامت فقام فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح إلا سواء بسواء . عينا بعين . فمن زاد أو ازداد فقد أربى . فرد الناس ما أخذوا . فبلغ ذلك معاوية فقام خطيبا فقال: ألا ما بال رجال

يتحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث . قد كنا نشهده ونصحبه فلم نسمعها منه . فقام عبادة ابن الصامت فأعاد القصة . ثم قال: لنحدثن بما سمعنا من رسول الله ﷺ وإن كره معاوية (أو قال: وإن رغم) . ما أبالي أن لا أصحبه في جنده ليلة سوداء . قال حماد: هذا أو نحوه .

(. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر . جميعا عن عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٨١- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لابن أبي شيبة) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا وكيع) . حدثنا سفيان عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث ، عن عبادة بن الصامت . قال: قال رسول الله ﷺ : **«الذهب بالذهب . والفضة بالفضة . والبر بالبر . والشعير بالشعير . والتمر بالتمر . والملح بالملح . مثلا بمثل . سواء بسواء . يدا بيد . فإذا اختلفت هذه الأصناف ، فبيعوا كيف شئتم ، إذا كان يدا بيد»** .

٨٢- (١٥٨٤) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدي . حدثنا أبو المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري ، قال: قال رسول الله ﷺ : **«الذهب بالذهب . والفضة بالفضة . والبر بالبر . والشعير بالشعير . والتمر بالتمر . والملح بالملح . مثلا بمثل . يدا بيد . فمن زاد أو استزاد فقد أربى . الآخذ والمعطي فيه سواء»** .

(. . .) **حدثنا** عمرو الناقد . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا سليمان الربعي . حدثنا أبو المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري . قال: قال رسول الله ﷺ : **«الذهب بالذهب مثلا بمثل»** . فذكر بمثله .

٨٣- (١٥٨٨) **حدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء ، وواصل بن عبد الأعلى . قالا: حدثنا ابن فضيل عن أبيه ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : **«التمر بالتمر . والحنطة بالحنطة . والشعير بالشعير . والملح بالملح . مثلا بمثل . يدا بيد . فمن زاد أو استزاد فقد أربى إلا ما اختلفت ألوانه»** .

(. . .) **وحدثنيه** أبو سعيد الأشج . حدثنا المحاربي عن فضيل بن غزوان ، بهذا الإسناد . ولم يذكر: **«يدا بيد»** .

٨٤- (. . .) **حدثنا** أبو كريب ، وواصل بن عبد الأعلى . قالا: حدثنا ابن فضيل عن

أبيه ، عن ابن أبي نعم ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «**الذهب بالذهب وزنا بوزن . مثلا بمثل . والفضة بالفضة وزنا بوزن . مثلا بمثل . فمن زاد أو استزاد فهو ربا**» .

٨٥- (. . .) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن موسى بن أبي تميم ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**الدينار بالدينار لا فضل بينهما . والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما**» .

(. . .) **حدثنيه** أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . قال: سمعت مالك بن أنس يقول: حدثني موسى بن أبي تميم ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: النهي عن بيع الورق بالذهب دينا

٨٦- (١٥٨٩) **حدثنا** محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ، عن أبي المنهال . قال: باع شريك لي ورقا بنسيئة إلى الموسم ، أو إلى الحج . فجاء إليّ فأخبرني . فقلت: هذا أمر لا يصلح . قال: قد بعته في السوق . فلم ينكر ذلك علي أحد . فأتيت البراء بن عازب فسألته . فقال: قدم النبي ﷺ المدينة ونحن نبيع هذا البيع . فقال: «**ما كان يدا بيد ، فلا بأس به . وما كان نسيئة فهو ربا**» . وائت زيد بن أرقم فإنه أعظم تجارة مني . فأتيته . فسألته . فقال مثل ذلك .

٨٧- (. . .) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن حبيب ؛ أنه سمع أبا المنهال يقول: سألت البراء بن عازب على الصرف؟ فقال: سل زيد بن أرقم فهو أعلم . فسألت زيدا فقال: سل البراء فإنه أعلم . ثم قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الورق بالذهب دينا .

٨٨- (١٥٩٠) **حدثنا** أبو الربيع العتكي . حدثنا عباد بن العوام . أخبرنا يحيى بن أبي إسحاق . حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه . قال: نهى رسول الله ﷺ عن الفضة بالفضة . والذهب بالذهب . إلا سواء بسواء . وأمرنا أن نشتري الفضة بالذهب كيف شئنا . ونشتري الذهب بالفضة كيف شئنا . قال: فسأله رجل فقال: يدا بيد؟ فقال: هكذا سمعت .

(. . .) **حدثني** إسحاق بن منصور . أخبرنا يحيى بن صالح . حدثنا معاوية عن يحيى

(وهو ابن أبي كثير) عن يحيى بن أبي إسحاق ؛ أن عبد الرحمن بن أبي بكر أخبره ؛ أن أبا بكر قال: نهانا رسول الله ﷺ . بمثله .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب: بيع القلادة فيها خرز وذهب

٨٩- (١٥٩١) **حدثني** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا ابن وهب . أخبرني أبو هانئ الخولاني ؛ أنه سمع علي بن رباح اللخمي يقول: سمعت فضالة بن عبيد الأنصاري يقول: أتي رسول الله ﷺ ، وهو بخيبر ، بقلادة فيها خرز وذهب وهي من المغانم تباع . فأمر رسول الله ﷺ بالذهب الذي في القلادة فنـــزع وحده . ثم قال لهم رسول الله ﷺ : «**الذهب بالذهب وزنا بوزن**» .

٩٠- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن أبي شجاع سعيد بن يزيد ، عن خالد بن أبي عمران ، عن حنش الصنعاني ، عن فضالة بن عبيد . قال: اشتريت ، يوم خيبر ، قلادة باثني عشر دينارا . فيها ذهب وخرز . ففصلتها . فوجدت فيها أكثر من اثني عشر دينارا . فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «**لا تباع حتى تفصل**» .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا ابن مبارك عن سعيد بن يزيد ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٩١- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن أبي جعفر ، عن الجلاح أبي كثير . حدثني حنش الصنعاني عن فضالة بن عبيد . قال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم خيبر . نبايع اليهود ، الوقية الذهب بالدينارين والثلاثة . فقال رسول الله ﷺ : «**لا تبيعوا الذهب بالذهب ، إلا وزنا بوزن**» .

٩٢- (. . .) **حدثني** أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن قرة بن عبد الرحمن المعافري ، وعمرو بن الحارث وغيرهما ؛ أن عامر بن يحيى المعافري أخبرهم عن حنش ؛ أنه قال: كنا مع فضالة بن عبيد في غزوة . فطارت لي ولأصحابي قلادة فيها ذهب وورق وجوهر . فأردت أن أشتريها . فسألت فضالة بن عبيد فقال: انزع ذهبها فاجعله في كفه . واجعل ذهبك في كفة . ثم لا تأخذن إلا مثلا بمثل . فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن إلا مثلا بمثل**» .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: بيع الطعام مثلا بمثل

٩٣- (١٥٩٢) حدثنا هارون بن معروف . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو . ح وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ؛ أن أبا النضر حدثه ؛ أن بسر ابن سعيد حدثه عن معمر بن عبد الله ؛ أنه أرسل غلامه بصاع قمح . فقال: بعه ثم اشتر به شعيرا . فذهب الغلام فأخذ صاعا وزيادة بعض صاع . فلما جاء معمرا أخبره بذلك . فقال له معمر: لم فعلت ذلك؟ انطلق فرده . ولا تأخذن إلا مثلا بمثل . فإني كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول: «الطعام بالطعام مثلا بمثل» . قال: وكان طعامنا ، يومئذ ، الشعير . قيل له: فإنه ليس بمثله . قال: إني أخاف أن يضارع .

٩٤- (١٥٩٣) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث ؛ أن أبا هريرة وأبا سعيد حدثاه ؛ أن رسول الله ﷺ بعث أخا بني عدي الأنصاري فاستعمله على خيبر . فقدم بتمر جنيب . فقال له رسول الله ﷺ : «أكل تمر خيبر هكذا؟» قال: لا ، والله! يا رسول الله! إنا لنشتري الصاع بالصاعين من الجمع . فقال رسول الله ﷺ : «لا تفعلوا . ولكن مثلا بمثل . أو بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا . وكذلك الميزان» .

٩٥- (. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي سعيد الخدري ، وعن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ استعمل رجلا على خيبر . فجاءه بتمر جنيب . فقال له رسول الله ﷺ : «أكل تمر خيبر هكذا؟» فقال: لا ، والله! يا رسول الله! إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين . والصاعين بالثلاثة . فقال رسول الله ﷺ : «فلا تفعل بع الجمع بالدراهم . ثم ابتع بالدراهم جنيبا» .

٩٦- (١٥٩٤) حدثنا إسحاق بن منصور . أخبرنا يحيى بن صالح الوحاظي . حدثنا معاوية . ح وحدثني محمد بن سهل التميمي ، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (واللفظ لهما) . جميعا عن يحيى بن حسان . حدثنا معاوية (وهو ابن سلام) . أخبرني يحيى (وهو ابن أبي كثير) . قال: سمعت عقبة بن عبد الغافر يقول: سمعت أبا سعيد يقول: جاء بلال بتمر برني . فقال له رسول الله ﷺ : «من أين هذا؟» فقال بلال: تمر ، كان عندنا رديء . فبعت منه صاعين بصاع . لمطعم النبي ﷺ . فقال رسول الله ، عند ذلك «أوه . عين الربا . لا تفعل . ولكن إذا أردت أن تشتري التمر فبعه ببيع آخر ثم اشتر به» .

لم يذكر ابن سهل في حديثه عند ذلك .

٩٧- (. . .) وحدثنا سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن أبي قزعة الباهلي ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد . قال: أتي رسول الله ﷺ بتمر . فقال: «ما هذا التمر من تمرنا» . فقال الرجل: يا رسول الله! بعنا تمرنا صاعين بصاع من هذا . فقال رسول الله ﷺ : «هذا الربا . فردوه . ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا» .

٩٨- (١٥٩٥) حدثني إسحاق بن منصور . حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد . قال: كنا نرزق تمر الجمع على عهد رسول الله ﷺ . وهو الخلط من التمر . فكنا نبيع صاعين بصاع . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «لا صاعي تمر بصاع . ولا صاعي حنطة بصاع . ولا درهم بدرهمين» .

٩٩- (١٥٩٤) حدثني عمرو الناقد ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد الجريري ، عن أبي نضرة . قال: سألت ابن عباس عن الصرف؟ فقال: أيدا بيد؟ قلت: نعم . قال: فلا بأس به . قال: أو قال ذلك؟ إنا سنكتب إليه فلا يفتيكموه . قال: فوالله! لقد جاء بعض فتيان رسول الله ﷺ بتمر فأنكره . فقال: «كأن هذا ليس من تمر أرضنا» . قال: كان في تمر أرضنا (أو في تمرنا) ، العام ، بعض الشيء . فأخذت هذا وزدت بعض الزيادة . فقال: «أضعفت . أربيت . لا تقربن هذا . إذا رابك من تمرك شيء فبعه . ثم اشتر الذي تريد من التمر» .

١٠٠- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الأعلى . أخبرنا داود عن أبي نضرة . قال: سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف؟ فلم يريا به باسا . فإني لقاعد عند أبي سعيد الخدري فسألته عن الصرف؟ فقال: ما زاد فهو ربا . فأنكرت ذلك ، لقولهما . فقال: لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ . جاءه صاحب نخلة بصاع من تمر طيب . وكان تمر النبي ﷺ هذا اللون . فقال له النبي ﷺ : «أنى لك هذا؟» قال: انطلقت بصاعين فاشتريت به هذا الصاع . فإن سعر هذا في السوق كذا . وسعر هذا كذا . فقال رسول الله ﷺ : «ويلك! أربيت . إذا أردت ذلك فبع تمرك بسلعة . ثم اشتر بسلعتك أي تمر شئت» .

قال أبو سعيد: فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة؟ قال: فأتيت ابن عمر ، بعد ، فنهاني . ولم آت ابن عباس . قال: فحدثني أبو الصهباء أنه سأل ابن عباس عنه بمكة ، فكرهه .

١٠١- (١٥٩٦) حدثني محمد بن عباد ، ومحمد بن حاتم وابن أبي عمر . جميعا عن سفيان بن عيينة . (واللفظ لابن عباد) قال: حدثنا سفيان عن عمرو ، عن أبي صالح . قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: الدينار بالدينار ، والدرهم بالدرهم ، مثلا بمثل . فمن زاد أو ازداد فقد أربى . فقلت له: إن ابن عباس يقول غير هذا . فقال: لقد لقيت ابن عباس . فقلت: أرأيت هذا الذي تقوله أشيء سمعته من رسول الله ﷺ أو وجدته في كتاب الله عز وجل؟ فقال: لم أسمعه من رسول الله ﷺ . ولم أجده في كتاب الله . ولكن حدثني أسامة بن زيد ؛ أن النبي ﷺ قال: «الربا في النسيئة» .

١٠٢- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وإسحاق بن إبراهيم ، وابن أبي عمر (واللفظ لعمرو) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا سفيان بن عيينة) عن عبيد الله بن أبي يزيد ؛ أنه سمع ابن عباس يقول: أخبرني أسامة بن زيد ؛ أن النبي ﷺ قال: «إنما الربا في النسيئة» .

١٠٣- (. . .) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا عفان . ح وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . قالا: حدثنا وهيب . حدثنا ابن طاوس عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن أسامة بن زيد ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا ربا فيما كان يدا بيد» .

١٠٤- (. . .) حدثنا الحكم بن موسى . حدثنا هقل عن الأوزاعي . قال: حدثني عطاء ابن أبي رباح ؛ أن أبا سعيد الخدري لقي ابن عباس فقال له: أرأيت قولك في الصرف ، أشيئا سمعته من رسول الله ﷺ ، أم شيئا وجدته في كتاب الله عز وجل؟ فقال ابن عباس: كلا . لا أقول . أما رسول الله ﷺ فأنتم أعلم به . وأما كتاب الله فلا أعلمه . ولكن حدثني أسامة بن زيد ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ألا إنما الربا في النسيئة» .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب: لعن آكل الربا ومؤكله

١٠٥- (١٥٩٧) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لعثمان) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال عثمان: حدثنا جرير) عن مغيرة . قال: سأل شباك إبراهيم . فحدثنا عن علقمة ، عن عبد الله . قال: لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله . قال: قلت: وكاتبه وشاهديه؟ قال: إنما نحدث بما سمعنا .

١٠٦- (١٥٩٨) حدثنا محمد بن الصباح ، وزهير بن حرب ، وعثمان بن أبي شيبة . قالوا: حدثنا هشيم . أخبرنا أبو الزبير عن جابر ، قال: لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ، وموكله ، وكاتبه ، وشاهديه ، وقال: هم سواء .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب: أخذ الحلال وترك الشبهات

١٠٧- (١٥٩٩) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني . حدثنا أبي . حدثنا زكرياء عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير . قال: سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه): «إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس . فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه . ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام . كالراعي يرعى حول الحمى . يوشك أن يرتع فيه . ألا وإن لكل ملك حمى . ألا وإن حمى الله محارمه . إلا وإن فى الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت ، فسد الجسد كله . ألا وهي القلب» .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . قالا: حدثنا زكريا ، بهذا الإسناد ، مثله .

(. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن مطرف وأبي فروة الهمداني . وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) عن ابن عجلان ، عن عبد الرحمن بن سعيد . عن النعمان بن بشير ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث . غير أن حديث زكرياء أتم من حديثهم ، وأكثر .

١٠٨- (. . .) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد . حدثني أبي عن جدي . حدثني خالد بن يزيد . حدثني سعيد بن أبي هلال عن عون بن عبد الله ، عن عامر الشعبي ؛ أنه سمع نعمان بن بشير بن سعد ، صاحب رسول الله ﷺ وهو يخطب في الناس بحمص . وهو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحلال بين والحرام بين» . فذكر بمثل حديث زكرياء عن الشعبي . إلى قوله: «يوشك أن يقع فيه» .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب: بيع البعير واستثناء ركوبه

١٠٩- (٧١٥) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا زكرياء عن عامر . حدثني جابر بن عبد الله ؛ أنه كان يسير على جمل له قد أعيا . فأراد أن يسيبه . قال: فلحقني النبي ﷺ . فدعا لي وضربه . فسار سيرا لم يسر مثله . قال: «بعنيه بوقية» . قلت: لا . ثم قال: «بعنيه» . فبعته بوقية . واستثنيت عليه حملانه إلى أهلي . فلما بلغت أتيته بالجمل . فنقدني ثمنه . ثم رجعت . فأرسل في أثري . فقال: «أتراني ماكستك لآخذ جملك؟ خذ جملك ودراهمك . فهو لك» .

(. . .) وحدثناه علي بن خشرم . أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن زكرياء ، عن عامر . حدثني جابر بن عبد الله . بمثل حديث ابن نمير .

١١٠- (. . .) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، قال إسحاق: أخبرنا . وقال عثمان: حدثنا جرير) عن مغيرة ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله . قال: غزوت مع رسول الله ﷺ . فتلاحق بي . وتحتي ناضح لي قد أعيا ولا يكاد يسير . قال: فقال لي: «ما لبعيرك؟» قال: قلت: عليل . قال: فتخلف رسول الله ﷺ فزجره ودعا له . فما زال بين يدي الإبل قدامها يسير . قال: فقال لي: «كيف ترى بعيرك؟» قال: قلت: بخير . قد أصابته بركتك . قال: «أفتبيعنيه؟» فاستحييت . ولم يكن لنا ناضح غيره . قال: فقلت: نعم . فبعته إياه . على أن لي فقار ظهره حتى أبلغ المدينة . قال: فقلت له: يا رسول الله! إني عروس فاستأذنته . فأذن لي . فتقدمت الناس إلى المدينة . حتى انتهيت . فلقيني خالي فسألني عن البعير . فأخبرته بما صنعت فيه . فلامني فيه . قال: وقد كان رسول الله ﷺ قال لي حين استأذنته: «ما تزوجت؟ أبكرا أم ثيبا؟» فقلت له: تزوجت ثيبا . قال: «أفلا تزوجت بكرا تلاعبك وتلاعبها؟» فقلت له: يا رسول الله! توفي والدي (أو استشهد) ولي أخوات صغار . فكرهت أن أتزوج إليهن مثلهن . فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن . فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن . قال: فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة ، غدوت إليه بالبعير ، فأعطاني ثمنه ، ورده عليّ .

١١١- (. . .) حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر . قال: أقبلنا من مكة إلى المدينة مع رسول الله ﷺ . فاعتل جملي . وساق الحديث بقصته . وفيه: ثم قال لي «بعني جملك هذا» . قال: قلت: لا . بل هو لك . قال: «لا . بل بعنيه» . قال: قلت: لا . بل هو لك . يا رسول الله! قال: «لا . بل بعنيه» . قال:

قلت: فإن لرجل عليّ أوقية ذهب . فهو لك بها . قال: «قد أخذته . فتبلغ عليه إلى المدينة» . قال: فلما قدمت المدينة ، قال رسول الله ﷺ لبلال: «أعطه أوقية من ذهب . وزده» . قال: فأعطاني أوقية من ذهب . وزادني قيراطا . قال: فقلت: لا تفارقني زيادة رسول الله ﷺ . قال: فكان في كيس لي . فأخذه أهل الشام يوم الحرة .

١١٢- (. . .) حدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد الواحد بن زياد . حدثني الجريري عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله . قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر . فتخلف ناضحي . وساق الحديث . وقال فيه: فنخسه رسول الله ﷺ . ثم قال لي: «اركب باسم الله» وزاد أيضا: قال: فما زال يزيدني ويقول: «والله يغفر لك» .

١١٣- (. . .) وحدثني أبو الربيع العتكي . حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن أبي الزبير ، عن جابر . قال: لما أتى عليّ النبي ﷺ ، وقد أعيا بعيري ، قال: فنخسه فوثب . فكنت بعد ذلك أحبس خطامه لأسمع حديثه ، فما أقدر عليه . فلحقني النبي ﷺ فقال: «بعنيه» . فبعته منه بخمس أواق . قال: قلت: على أن لي ظهره إلى المدينة . قال: «ولك ظهره إلى المدينة» . قال: فلما قدمت إلى المدينة أتيته به ، فزادني وقية ، ثم وهبه لي .

١١٤- (. . .) حدثنا عقبة بن مكرم العمى . حدثنا يعقوب بن إسحاق . حدثنا بشير ابن عقبة عن أبي المتوكل الناجي ، عن جابر بن عبد الله . قال: سافرت مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره . (أظنه قال غازيا) . واقتص الحديث وزاد فيه: قال: «يا جابر! أتوفيت الثمن؟» قلت: نعم . قال: «لك الثمن ولك الجمل . لك الثمن ولك الجمل» .

١١٥- (. . .) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن محارب ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: اشترى مني رسول الله ﷺ بعيرا بوقيتين ودرهم أو درهمين . قال: فلما قدم صرارا أمر ببقرة فذبحت . فأكلوا منها . فلما قدم المدينة أمرني أن آتي المسجد فأصلي ركعتين . ووزن لي ثمن البعير فأرجح لي .

١١٦- (. . .) حدثني يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا شعبة . أخبرنا محارب عن جابر ، عن النبي ﷺ بهذه القصة . غير أنه قال: فاشتراه مني بثمن قد سماه . ولم يذكر الوقيتين والدرهم والدرهمين . وقال: أمر ببقرة فنحرت ، ثم قسم لحمها .

١١٧- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن جريج ، عن

عطاء، عن جابر؛ أن النبي ﷺ قال له: «قد أخذت جملك بأربعة دنانير. ولك ظهره إلى المدينة».

* * * * * * * * * * *

(٢٢) باب: من استسلف شيئا فقضى خيرا منه، و خيركم أحسنكم قضاء

١١٨- (١٦٠٠) حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح. أخبرنا ابن وهب عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي رافع؛ أن رسول الله ﷺ استسلف من رجل بكرا. فقدمت عليه إبل من إبل الصدقة. فأمر أبا رافع أن يقضي الرجل بكره. فرجع إليه أبو رافع فقال: لم أجد فيها إلا خيارا رباعيا. فقال: «أعطه إياه. إن خيار الناس أحسنهم قضاء».

١١٩- (...) حدثنا أبو كريب. حدثنا خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر. سمعت زيد بن أسلم. أخبرنا عطاء بن يسار عن أبي رافع، مولى رسول الله ﷺ، قال: استسلف رسول الله ﷺ بكرا. بمثله. غير أنه قال: «فإن خير عباد الله أحسنهم قضاء».

١٢٠- (١٦٠١) حدثنا محمد بن بشار بن عثمان العبدي. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. قال: كان لرجل على رسول الله ﷺ حق. فأغلظ له. فهم به أصحاب النبي ﷺ. فقال النبي ﷺ: «إن لصاحب الحق مقالا». فقال لهم: «اشتروا له سنا فأعطوه إياه». فقالوا: إنا لا نجد إلا سنا هو خير من سنه. قال: «فاشتروه فأعطوه إياه. فإن من خيركم - أو خيركم - أحسنكم قضاء».

١٢١- (...) حدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع عن علي بن صالح، عن سلمة بن كهيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. قال: استقرض رسول الله ﷺ سنا. فأعطى سنا فوقه. وقال: «خياركم محاسنكم قضاء».

١٢٢- (...) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. قال: جاء رجل يتقاضى رسول الله ﷺ بعيرا. فقال: «أعطوه سنا فوق سنه». وقال: «خيركم أحسنكم قضاء».

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب: جواز بيع الحيوان بالحيوان، من جنسه، متفاضلا

١٢٣- (١٦٠٢) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وابن رمح. قالا: أخبرنا الليث. ح وحدثنيه قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن أبي الزبير، عن جابر. قال: جاء عبد فبايع النبي ﷺ على الهجرة. ولم يشعر أنه عبد. فجاء سيده يريده. فقال له النبي ﷺ: «بعنيه». فاشتراه بعبدين أسودين. ثم لم يبايع أحدا بعد. حتى يسأله: «أعبد هو؟».

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: الرهن وجوازه في الحضر والسفر

١٢٤- (١٦٠٣) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قالت: اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاما بنسيئة. فأعطاه درعا له، رهنا.

١٢٥- (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وعلي بن خشرم. قالا: أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قالت: اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاما. ورهنه درعا من حديد.

١٢٦- (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا المخزومي. حدثنا عبد الواحد بن زياد عن الأعمش. قال: ذكرنا الرهن في السلم عند إبراهيم النخعي. فقال: حدثنا الأسود بن يزيد عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ اشترى من يهودي طعاما إلى أجل. ورهنه درعا له من حديد.

(...) حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش، عن إبراهيم. قال: حدثني الأسود عن عائشة، عن النبي ﷺ، مثله. ولم يذكر: من حديد.

* * * * * * * * * * *

(٢٥) باب: السَّلَم

١٢٧- (١٦٠٤) حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد (واللفظ ليحيى) (قال عمرو: حدثنا. وقال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة) عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس. قال: قدم النبي ﷺ المدينة، وهم يسلفون في الثمار، السنة والسنتين. فقال: «من أسلف في تمر، فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم».

١٢٨- (. . .) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث عن ابن أبي نجيح . حدثني عبد الله بن كثير عن أبي المنهال ، عن ابن عباس . قال: قدم رسول الله ﷺ والناس يسلفون . فقال لهم رسول الله ﷺ : «من أسلف فلا يسلف إلا في كيل معلوم ، ووزن معلوم» .

(. . .) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وإسماعيل بن سالم . جميعا عن ابن عيينة ، عن ابن أبي نجيح ، بهذا الإسناد ، مثل حديث عبد الوارث . ولم يذكر . إلى أجل معلوم .

(. . .) حدثنا أبو كريب وابن أبي عمر . قالا: حدثنا وكيع . ح وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . كلاهما عن سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، بإسنادهم . مثل حديث ابن عيينة . يذكر فيه . إلى أجل معلوم .

* * * * * * * * * * *

(٢٦) باب: تحريم الاحتكار في الأقوات

١٢٩- (١٦٠٥) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . ح حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى (وهو ابن سعيد) قال: كان سعيد بن المسيب يحدث ؛ أن معمرا قال: قال رسول الله ﷺ : «من احتكر فهو خاطئ» . فقيل لسعيد: فإنك تحتكر؟ قال سعيد: إن معمرا الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر .

١٣٠- (. . .) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي . حدثنا حاتم بن إسماعيل عن محمد بن عجلان ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن سعيد بن المسيب ، عن معمر بن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ . قال: «لا يحتكر إلا خاطئ» .

(. . .) قال إبراهيم: قال مسلم: وحدثني بعض أصحابنا عن عمرو بن عون . أخبرنا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى ، عن محمد بن عمرو ، عن سعيد بن المسيب ، عن معمر ابن أبي معمر ، أحد بني عدي ابن كعب قال: قال رسول الله . فذكر بمثل حديث سليمان بن بلال عن يحيى .

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: النهي عن الحلف في البيع

١٣١- (١٦٠٦) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا أبو صفوان الأموي . ح وحدثني أبو الطاهر

وحرملة بن يحيى . قالا: أخبرنا ابن وهب . كلاهما عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب ؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحلف منفقة للسلعة . ممحقة للربح» .

١٣٢- (١٦٠٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لابن أبي شيبة) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا أبو أسامة) عن الوليد بن كثير ، عن معبد بن كعب بن مالك ، عن أبي قتادة الأنصاري ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إياكم وكثرة الحلف فى البيع . فإنه ينفق ثم يمحق» .

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: الشفعة

١٣٣- (١٦٠٨) حدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير ، عن جابر . قال: قال رسول الله ﷺ «من كان له شريك فى ربعة أو نخل ، فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه . فإن رضى أخذ . وإن كره ترك» .

١٣٤- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبد الله بن نمير ، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لابن نمير) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا عبد الله بن إدريس) . حدثنا ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر . قال: قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل شركة لم تقسم . ربعة أو حائط . لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه . فإن شاء أخذ وإن شاء ترك . فإذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به .

١٣٥- (. . .) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج ؛ أن أبا الزبير أخبره ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ : «الشفعة فى كل شرك فى أرض أو ربع أو حائط . لا يصلح أن يبيع حتى يعرض على شريكه فيأخذ أو يدع . فإن أبى فشريكه أحق به حتى يؤذنه» .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: غرز الخشب في جدار الجار

١٣٦- (١٦٠٩) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبه فى جداره» .

قال: ثم يقول أبو هريرة: ما لي أراكم عنها معرضين؟ والله! لأرمين بها بين أكتافكم .

(. . .) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة ابن يحيى . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها

١٣٧- (١٦١٠) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن العباس بن سهل بن سعد الساعدي ، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتطع شبرا من الأرض ظلما ، طوقه الله إياه يوم القيامة من سبع أرضين» .

١٣٨- (. . .) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا عبد الله بن وهب . حدثني عمر بن محمد ؛ أن أباه حدثه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ؛ أن أروى خاصمته في بعض داره . فقال: دعوها وإياها . فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أخذ شبرا من الأرض بغير حقه ، طوقه في سبع أرضين يوم القيامة» . اللهم! إن كانت كاذبة ، فأعم بصرها . واجعل قبرها في دارها .

قال: فرأيتها عمياء تلتمس الجدر . تقول: أصابتني دعوة سعيد بن زيد . فبينما هي تمشي في الدار مرت على بئر في الدار ، فوقعت فيها . فكانت قبرها .

١٣٩- (. . .) حدثنا أبو الربيع العتكي . حدثنا حماد بن زيد عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ؛ أن أروى بنت أويس ادعت على سعيد بن زيد أنه أخذ شيئا من أرضها . فخاصمته إلى مروان بن الحكم . فقال سعيد: أنا كنت آخذ من أرضها شيئا بعد الذي سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: وما سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أخذ شبرا من الأرض ظلما طوقه إلى سبع أرضين» . فقال له مروان: لا أسألك بينة بعد هذا . فقال: اللهم! إن كانت كاذبة فعم بصرها واقتلها في أرضها .

قال: فما ماتت حتى ذهب بصرها . ثم بينا هي تمشي في أرضها إذ وقعت في حفرة فماتت .

١٤٠- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة عن هشام ، عن أبيه ، عن سعيد بن زيد . قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من أخذ شبرا من الأرض ظلما ، فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين» .

١٤١- (١٦١١) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يأخذ أحد شبرا من الأرض بغير حقه ، إلا طوقه الله إلى سبع أرضين يوم القيامة» .

١٤٢- (١٦١٢) حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي . حدثنا عبد الصمد (يعني ابن عبد الوارث) . حدثنا حرب (وهو ابن شداد) . حدثنا يحيى (وهو ابن أبي كثير) عن محمد بن إبراهيم ؛ أن أبا سلمة حدثه ، وكان بينه وبين قومه خصومة في أرض ، وأنه دخل على عائشة فذكر لها ذلك . فقالت: يا أبا سلمة! اجتنب الأرض . فإن رسول الله ﷺ قال: «من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين» .

(. . .) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا حبان بن هلال . أخبرنا أبان . حدثنا يحيى ؛ أن محمد بن إبراهيم حدثه ؛ أن أبا سلمة حدثه ، أنه دخل على عائشة . فذكر مثله .

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب: قدر الطريق إذا اختلفوا فيه

١٤٣- (١٦١٣) حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . حدثنا عبد العزيز بن المختار . حدثنا خالد الحذاء عن يوسف بن عبد الله ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ قال: «إذا اختلفتم في الطريق ، جعل عرضه سبعة أذرع» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٣ - كتاب الفرائض

١- (١٦١٤) **حدثنا** يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا ابن عيينة) عن الزهري ، عن علي بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد ؛ أن النبي ﷺ قال: «**لا يرث المسلم الكافر . ولا يرث الكافر المسلم**» .

* * * * * * * * * * *

(١) باب : ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر

٢- (١٦١٥) **حدثنا** عبد الأعلى بن حماد (وهو النرسي) . حدثنا وهيب عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس . قال: قال رسول الله ﷺ : «**ألحقوا الفرائض بأهلها . فما بقي فهو لأولى رجل ذكر**» .

٣- (. . .) **حدثنا** أمية بن بسطام العيشي . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا روح بن القاسم عن عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن رسول الله ﷺ . قال: «**ألحقوا الفرائض بأهلها . فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر**» .

٤- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم ، ومحمد بن رافع ، وعبد بن حميد (واللفظ لابن رافع) (قال إسحاق: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس . قال: قال رسول الله ﷺ : «**أقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله . فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر**» .

(. . .) **وحدثنيه** محمد بن العلاء أبو كريب الهمداني . حدثنا زيد بن حباب عن يحيى بن أيوب ، عن ابن طاوس ، بهذا الإسناد ، نحو حديث وهيب وروح بن القاسم .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب : ميراث الكلالة

٥- (١٦١٦) **حدثنا** عمرو بن محمد بن بكير الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن

المنكدر . سمع جابر بن عبد الله قال: مرضت فأتاني رسول الله ﷺ وأبو بكر . يعوداني ، ماشيان . فأغمي عليّ . فتوضأ ثم صب علي من وضوئه . فأفقت . قلت: يا رسول الله! كيف أقضي في مالي؟ فلم يرد عليّ شيئا . حتى نزلت آية الميراث: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ . [النساء: ١٧٦] .

٦- (. . .) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا حجاج بن محمد . حدثنا ابن جريج . قال: أخبرني ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله . قال: عادني النبي ﷺ وأبو بكر في بني سلمة يمشيان . فوجدني لا أعقل . فدعا بماء فتوضأ . ثم رش عليّ منه فأفقت . فقلت: كيف أصنع في مالي؟ يا رسول الله! فنـــزلت: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ ﴾ . [النساء: ١١] .

٧- (. . .) حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) . حدثنا سفيان قال: سمعت محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله يقـــول: عادنـــي رسول الله ﷺ وأنا مريض . ومعه أبو بكر ، ماشيين . فوجدني قد أغمي عليّ . فتوضأ رسول الله ﷺ . ثم صب عليّ من وضوئه فأفقت . فإذا رسول الله ﷺ . فقلت: يا رسول الله! كيف أصنع في مالي؟ فلم يرد عليّ شيئا ، حتى نزلت آية الميراث .

٨- (. . .) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا شعبة . أخبرني محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل . فتوضأ . فصبوا علي من وضوئه . فعقلت . فقلت: يا رسول الله! إنما يرثني كلالة . فنـــزلت آية الميراث . فقلت لمحمد بن المنكدر: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ قال: هكذا أنزلت .

(. . .) حدثني إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا النضر بن شميل وأبـــو عامـــر العقـــدي . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا وهب بن جرير . كلهم عن شعبة ، بهذا الإسناد ، في حديث وهب بن جرير: فنـــزلت آية الفرائض . وفي حديث النضر والعقدي: فنـــزلت آية الفرض . وليس في رواية أحد منهم: قول شعبة لابن المنكدر .

٩- (١٦١٧) حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن المثنى (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا هشام . حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي

طلحة ؛ أن عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة . فذكر نبي الله ﷺ . وذكر أبا بكر . ثم قال: إني لا أدع بعدي شيئا أهم من الكلالة . ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة . وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه . حتى طعن بأصبعه في صدري . وقال: «يا عمر! ألا تكفيك آية الصيف التي فى آخر سورة النساء؟» وإني إن أعش أقض فيها بقضية ، يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا إسماعيل بن علية عن سعيد بن أبي عروبة . ح وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم وابن رافع عن شبابة بن سوار ، شعبة . كلاهما عن قتادة ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: آخر آية أنزلت آية الكلالة

١٠- (١٦١٨) **حدثنا** علي بن خشرم . أخبرنا وكيع عن ابن أبي خالد ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ، قال: آخر آية أنزلت من القرآن: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ .

١١- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق . قال: سمعت البراء بن عازب يقول: آخر آية أنزلت ، آية الكلالة . وآخر سورة أنزلت ، براءة .

١٢- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا عيسى (وهو ابن يونس) . حدثنا زكرياء عن أبي إسحاق ، عن البراء ؛ أن آخر سورة أنزلت تامة سورة التوبة . وأن آخر آية أنزلت آية الكلالة .

(. . .) **حدثنا** أبو كريب . حدثنا يحيى (يعني ابن آدم) . حدثنا عمار (وهو ابن زريق) عن أبي إسحاق ، عن البراء . بمثله . غير أنه قال: آخر سورة أنزلت كاملة .

١٣- (. . .) **حدثنا** عمرو الناقد . حدثنا أبو أحمد الزبيري . حدثنا مالك بن مغول عن أبي السفر ، عن البراء . قال: آخر آية أنزلت: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾ [النساء: ١٧٦] .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: من ترك مالا فلورثته

١٤- (١٦١٩) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا أبو صفوان الأموي عن يونس الأيلي. ح وحدثني حرملة بن يحيى (واللفظ له). قال: أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل الميت، عليه الدين. فيسأل (هل ترك لدينه من قضاء؟) فإن حدث أنه ترك وفاء صلى عليه. وإلا قال: «صلوا على صاحبكم». فلما فتح الله عليه الفتوح قال: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم. فمن توفى وعليه دين فعلي قضاؤه. ومن ترك مالا فهو لورثته».

(...) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا ابن أخي ابن شهاب. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا ابن أبي ذئب. كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد، هذا الحديث.

١٥- (...) حدثني محمد بن رافع. حدثنا شبابة. قال: حدثني ورقاء عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «والذي نفس محمد بيده! إن على الأرض من مؤمن إلا أنا أولى الناس به. فأيكم ما ترك دينا أو ضياعا فأنا مولاه. وأيكم ترك مالا فإلى العصبة من كان».

١٦- (...) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ. فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ: «أنا أولى الناس بالمؤمنين فى كتاب الله عز وجل. فأيكم ما ترك دينا أو ضيعة فادعوني. فأنا وليه. وأيكم ما ترك مالا فليؤثر بماله عصبته. من كان».

١٧- (...) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي؛ أنه سمع أبا حازم عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «من ترك مالا فللورثة. ومن ترك كلا فإلينا».

(...) وحدثنيه أبو بكر بن نافع. حدثنا غندر. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي). قالا: حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. غير أن في حديث غندر: «من ترك كلا وليته».

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٤ – كتاب الهبات

(١) باب: كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه

١- (١٦٢٠) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ؛ أن عمر بن الخطاب قال: حملت على فرس عتيق في سبيل الله . فأضاعه صاحبه . فظننت أنه بائعه برخص . فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: «لا تبتعه ولا تعد فى صدقتك . فإن العائد فى صدقته كالكلب يعود فى قيئه» .

(. . .) وحدثنيه زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) عن مالك بن أنس ، بهذا الإسناد . وزاد: لا تبتعه وإن أعطاكه بدرهم .

٢- (. . .) حدثني أمية بن بسطام . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) . حدثنا روح (وهو ابن القاسم) عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر ؛ أنه حمل على فرس في سبيل الله . فوجده عند صاحبه وقد أضاعه . وكان قليل المال . فأراد أن يشتريه . فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له . فقال: «لا تشتره . وإن أعطيته بدرهم . فإن مثل العائد فى صدقته ، كمثل الكلب يعود فى قيئه» .

(. . .) وحدثناه ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم ، بهذا الإسناد . غير أن حديث مالك وروح أتم وأكثر .

٣- (١٦٢١) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله . فوجده يباع . فأراد أن يبتاعه . فسأل رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: «لا تبتعه . ولا تعد فى صدقتك» .

(. . .) وحدثناه قتيبة بن سعيد وابن رمح . جميعا عن الليث بن سعد . ح وحدثنا المقدمي ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . كلهم عن عبيد الله . كلاهما عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث مالك .

٤- (. . .) حدثنا ابن أبي عمر وعبد بن حميد (واللفظ لعبد) قال: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ؛ أن عمر حمل على فرس في سبيل الله . ثم رآها تباع فأراد أن يشتريها . فسأل النبي ﷺ ؟ فقال رسول الله ﷺ : «لا تعد فى صدقتك ، يا عمر؟» .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل

٥- (١٦٢٢) **حدثني** إبراهيم بن موسى الرازي وإسحاق بن إبراهيم . قالا: أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا الأوزاعي عن أبي جعفر محمد بن علي ، عن ابن المسيب ، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: **«مثل الذي يرجع في صدقته ، كمثل الكلب يقيء ثم يعود في قيئه ، فيأكله»** .

(. . .) **وحدثناه** أبو كريب محمد بن العلاء . أخبرنا ابن المبارك عن الأوزاعي . قال: سمعت محمد بن علي بن الحسين يذكر بهذا الإسناد ، نحوه .

(. . .) **وحدثنيه** حجاج بن الشاعر . حدثنا عبد الصمد . حدثنا حرب . حدثنا يحيى (وهو ابن أبي كثير) . حدثني عبد الرحمن بن عمرو ؛ أن محمد ابن فاطمة بنت رسول الله ﷺ حدثه ، بهذا الإسناد ، نحو حديثهم .

٦- (. . .) **وحدثني** هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى . قالا: حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن بكير ؛ أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: سمعت ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إنما مثل الذي يتصدق بصدقة ثم يعود في صدقته ، كمثل الكلب يقيء ثم يأكل قيأه»** .

٧- (. . .) **وحدثناه** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عباس ، عن النبي ؛ أنه قال: **«العائد في هبته كالعائد في قيئه»** .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي ، عن سعيد ، عن قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله .

٨- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا المخزومي . حدثنا وهيب . حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن رسول الله ﷺ قال: **«العائد في هبته كالكلب ، يقيء ثم يعود في قيئه»** .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة

٩- (١٦٢٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن حميد ابن عبد الرحمن ، وعن محمد بن النعمان بن بشير . يحدثانه عن النعمان بن بشير ؛ أنه قال: إن أباه أتى به رسول الله ﷺ فقال: إني نحلت ابني هذا غلاما كان لي . فقال رسول الله ﷺ: **«أكل ولدك نحلته مثل هذا؟»** فقال: لا . فقال رسول الله ﷺ: **«فارجعه»** .

١٠- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب ، عن حميد ابن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان ، عن النعمان بن بشير . قال: أتى بي أبي إلى رسول الله ﷺ فقال: إني نحلت ابني هذا غلاما . فقال: **«أكل بنيك نحلت؟»** قال: لا . قال: **«فاردده»** .

١١- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم ، وابن أبي عمر عن ابن عيينة . ح وحدثنا قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد . ح وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد . أما يونس ومعمر في حديثهما: **«أكل بنيك»** . وفي حديث الليث وابن عيينة **«أكل ولدك»** . ورواية الليث عن محمد بن النعمان وحميد بن عبد الرحمن ؛ أن بشيرا جاء بالنعمان .

١٢- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن هشام بن عروة ، عن أبيه . قال: حدثنا النعمان بن بشير . قال: وقد أعطاه أبوه غلاما ، فقال له النبي ﷺ : **«ما هذا الغلام؟»** قال أعطانيه أبي . قال: **«فكل إخوته أعطيته كما أعطيت هذا؟»** قال: لا . قال: **«فرده»** .

١٣- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عباد بن العوام عن حصين ، عن الشعبي . قال: سمعت النعمان بن بشير . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) . أخبرنا أبو الأحوص عن حصين عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير . قال: تصدق علي أبي ببعض ماله . فقالت أمي عمرة بنت رواحة: لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ . فانطلق أبي إلى النبي ﷺ ليشهده على صدقتي . فقال له رسول الله ﷺ : **«أفعلت بولدك هذا كلهم؟»** قال: لا . قال: **«اتقوا الله واعدلوا في أولادكم»** . فرجع أبي . فرد تلك الصدقة .

١٤- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن ابن حيان ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير (واللفظ له) . حدثنا محمد ابن بشر . حدثنا أبو حيان التيمي عن الشعبي . حدثني النعمان بن بشير ؛ أن أمه بنت رواحة سألت أباه بعض الموهوبة من ماله لابنها . فالتوى بها سنة . ثم بدا له . فقالت: لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ على ما وهبت لابني . فأخذ أبي بيدي . وأنا يومئذ غلام . فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إن أم هذا ، بنت رواحة ، أعجبها أن أشهدك على الذي وهبت لابنها . فقال رسول الله ﷺ : **«يا بشير! ألك ولد سوى هذا؟»** قال: نعم . فقال: **«أكلهم وهبت لهم مثل هذا؟»** قال: لا . قال: **«فلا تشهدني إذا . فإني لا أشهد على جور»** .

١٥- (. . .) **حدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا إسماعيل عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«ألك بنون سواه؟»** قال: نعم . قال: **«فكلهم أعطيت مثل هذا؟»** قال: لا . قال: **«فلا أشهد على جور»** .

١٦- (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن عاصم الأحول ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير ؛ أن رسول الله ﷺ قال لأبيه: «لا تشهدني على جور» .

١٧- (...) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب وعبد الأعلى . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ويعقوب الدورقي . جميعا عن ابن علية (واللفظ ليعقوب) . قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير قال: انطلق بي أبي يحملني إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! اشهد أني قد نحلت النعمان كذا وكذا من مالي . فقال: «أكل بنيك قد نحلت مثل ما نحلت النعمان؟» قال: لا . قال: «فأشهد على هذا غيري» . ثم قال: «أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء؟» قال: بلى . قال: «فلا ، إذا» .

١٨- (...) حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا أزهر . حدثنا ابن عون عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير . قال: نحلني أبي نحلا . ثم أتى بي إلى رسول الله ﷺ ليشهده . فقال: «أكل ولدك أعطيته هذا؟» قال: لا . قال: «أليس تريد منهم البر مثل ما تريد من ذا؟» قال: بلى . قال: «فإني لا أشهد» .

قال ابن عون: فحدثت به محمدا . فقال: إنما تحدثنا أنه قال: «قاربوا بين أولادكم» .

١٩- (١٦٢٤) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . قال: قالت امرأة بشير: انحل ابني غلامك ، وأشهد لي رسول الله ﷺ . فأتى رسول الله ﷺ فقال: إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلامي . وقالت: أشهد لي رسول الله ﷺ . فقال: «أله إخوة؟» قال: نعم . قال: «أفكلهم أعطيت مثل ما أعطيته؟» قال: لا . قال: «فليس يصلح هذا . وإني لا أشهد إلا على حق» .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: العُمْرَى

٢٠- (١٦٢٥) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه ، فإنها للذي أعطيها . لا ترجع إلى الذي أعطاها . لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث» .

٢١- (...) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله ؛ أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه ، فقد قطع قوله حقه فيها . وهي لمن أعمر ولعقبه» .

غير أن يحيى قال في أول حديثه: «أيما رجل أعمر عمرى ، فهي له ولعقبه» .

٢٢- (. . .) حدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني ابن شهاب ، عن العمرى وسنتها ، عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن جابر بن عبد الله الأنصاري أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «أيما رجل أعمر رجلا عمرى له ولعقبه . فقال: قد أعطيتكها وعقبك ما بقى منكم أحد ، فإنها لمن أعطيها . وإنها لا ترجع إلى صاحبها . من أجل أنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث» .

٢٣- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد (واللفظ لعبد) . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن جابر . قال: إنما العمرى التي أجاز رسول الله ﷺ ، أن يقول: هي لك ولعقبك . فأما إذا قال: هي لك ما عشت ، فإنها ترجع إلى صاحبها .

قال معمر: وكان الزهري يفتي به .

٢٤- (. . .) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب ، عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر (وهو ابن عبد الله) ؛ أن رسول الله ﷺ قضى فيمن أعمر عمرى له ولعقبه ، فهي له بتلة . لا يجوز للمعطي فيها شرطا ولا ثنيا .

قال أبو سلمة: لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث . فقطعت المواريث شرطه .

٢٥- (. . .) حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير . حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ : «العمرى لمن وهبت له» .

(. . .) وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير . حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله ؛ أن نبي الله ﷺ قال . بمثله .

(. . .) حدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . يرفعه إلى النبي ﷺ .

٢٦- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير ، عن جابر . قال: قال رسول الله ﷺ : «أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها . فإنه من أعمر عمرى فهي للذي أعمرها . حيا وميتا . ولعقبه» .

٢٧- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا حجاج بن أبي عثمان . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن وكيع ، عن سفيان ، ح وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي عن جدي ، عن أيوب . كل هؤلاء عن أبي

الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ بمعنى حديث ابن خيثمة . وفي حديث أيوب من الزيادة قال: جعل الأنصار يعمرون المهاجرين . فقال رسول الله ﷺ : «أمسكوا عليكم أموالكم» .

٢٨- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع ، وإسحاق بن منصور (واللفظ لابن رافع) . قالا: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير عن جابر ، قال: أعمرت امرأة بالمدينة حائطا لها ، ابنا لها . ثم توفي ، وتوفيت بعده ، وتركت ولدا ، وله أخوة بنون للمعمرة . فقال ولد المعمرة: رجع الحائط إلينا . وقال بنو المعمر: بل كان لأبينا حياته وموته . فاختصموا إلى طارق مولى عثمان . فدعا جابر فشهد على رسول الله ﷺ بالعمرى لصاحبها . فقضى بذلك طارق . ثم كتب إلى عبد الملك فأخبره ذلك . وأخبره بشهادة جابر . فقال عبد الملك: صدق جابر . فأمضى ذلك طارق . فإن ذلك الحائط لبني المعمر حتى اليوم .

٢٩- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة) عن عمرو ، عن سليمان بن يسار ؛ أن طارقا قضى بالعمرى للوارث . لقول جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ .

٣٠- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ . قال: «العمرى جائزة» .

٣١- (. . .) **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا سعيد عن قتادة ، عن عطاء ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: «العمرى ميراث لأهلها» .

٣٢- (١٦٢٦) **حدثنا** محمد بن المثنى ، وابن بشار . قال: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة بن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «العمرى جائزة» .

(. . .) **وحدثنيه** يحيى بن حبيب . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا سعيد عن قتادة ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: «ميراث لأهلها» أو قال: «جائزة» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٥ - كتاب الوصية

١- (١٦٢٧) **حدثنا** أبو خيثمة زهير بن حرب ومحمد بن مثنى العنـزي (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا يحيى (وهو ابن سعيد القطان) عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«ما حق امرئ مسلم ، له شيء يريد أن يوصي فيه ، يبيت ليلتين ، إلا ووصيته مكتوبة عنده»** .

٢- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدةُ بن سليمان وعبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثني أبي . كلاهما عن عبيد الله ، بهذا الإسناد . غير أنهما قالا: **«وله شيء يوصي فيه»** . ولم يقولا: **«يريد أن يوصي فيه»** .

٣- (. . .) **وحدثنا** أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) . كلاهما عن أيوب . ح وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني أسامة بن زيد الليثي . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا هشام (يعني ابن سعد) . كلهم عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث عبيد الله . وقالوا جميعا: **«له شيء يوصي فيه»** . إلا في حديث أيوب فإنه قال: **«يريد أن يوصي فيه»** . كرواية يحيى عن عبيد الله .

٤- (. . .) **حدثنا** هارون بن معروف . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ قال: **«ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه . يبيت ثلاث ليال إلا ووصيته عنده مكتوبة»** .

قال عبد الله بن عمر: ما مرت عليّ ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ قال ذلك ، إلا وعندي وصيتي .

(. . .) **وحدثنيه** أبو الطاهر وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل . ح وحدثنا ابن أبي عمر وعبد بن حميد . قالا: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحو حديث عمرو بن الحارث .

* * * * * * * * * * *

(١) باب: الوصية بالثلث

٥- (١٦٢٨) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه . قال: عادني رسول الله ﷺ . في حجة الوداع ، من وجع أشفيت منه على الموت . فقلت: يا رسول الله! بلغني ما ترى من الوجع . وأنا ذو مال . ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة . أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: «لا» قلت: أفأتصدق بشطره؟ قال: «لا . الثلث . والثلث كثير . إنك إن تذر ورثتك أغنياء ، خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس . ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله ، إلا أجرت بها . حتى اللقمة تجعلها في فيّ امرأتك» . قال: قلت: يا رسول الله! أخلف بعد أصحابي؟ قال: «إنك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله ، إلا ازددت به درجة ورفعة . ولعلك تخلف حتى ينفع بك أقوام ويضر بك آخرون . اللهم! أمض لأصحابي هجرتهم . ولا تردهم على أعقابهم . لكن البائس سعد بن خولة» .

قال: رثى له رسول الله ﷺ من أن توفي بمكة .

(. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد ، وأبو بكر بن أبي شيبة . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه .

(. . .) وحدثني إسحاق بن منصور . حدثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن سعد بن إبراهيم ، عن عامر بن سعد ، عن سعد . قال: دخل النبي ﷺ عليّ يعودني . فذكر بمعنى حديث الزهري . ولم يذكر قول النبي ﷺ في سعد بن خولة . غير أنه قال: وكان يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها .

٦- (. . .) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا الحسن بن موسى . حدثنا زهير . حدثنا سماك بن حرب . حدثني مصعب بن سعد عن أبيه . قال: مرضت فأرسلت إلى النبي ﷺ . فقلت: دعني أقسم مالي حيث شئت . فأبى . قلت: فالنصف؟ فأبى . قلت: فالثلث؟ قال: فسكت بعد الثلث . قال: فكان ، بعد ، الثلث جائزا .

(. . .) وحدثني محمد بن المثنى ، وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سماك ، بهذا الإسناد ، نحوه . ولم يذكر: فكان ، بعد ، الثلث جائزا .

٧- (. . .) وحدثني القاسم بن زكرياء . حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه . قال: عادني النبي ﷺ فقلت: أوصي بمالي كله . قال: «لا» . قلت: فالنصف . قال: «لا» فقلت: أبالثلث؟ فقال: «نعم . والثلث كثير» .

٨- (. . .) حدثنا محمد بن أبي عمر المكي . حدثنا الثقفي عن أيوب السختياني ، عن عمرو بن سعيد ، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري ، عن ثلاثة من ولد سعد . كلهم يحدثه عن أبيه ؛ أن النبي ﷺ دخل على سعد يعوده بمكة . فبكى . قال: «ما يبكيك؟» فقال: قد خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها . كما مات سعد بن خولة . فقال النبي ﷺ : «اللهم اشف سعدا . اللهم اشف سعدا» ثلاث مرار . قال: يا رسول الله! إن لي مالا كثيرا . وإنما يرثني ابنتي . أفأوصي بمالي كله؟ قال: «لا» قال: فبالثلثين؟ قال: «لا» قال: فالنصف؟ قال: «لا» قال: فالثلث؟ قال: «الثلث . والثلث كثير . إن صدقتك من مالك صدقة . وإن نفقتك على عيالك صدقة وإن تأكل امرأتك من مالك صدقة . وإنك أن تدع أهلك بخير (أو قال: بعيش) ، خير من أن تدعهم يتكففون الناس» وقال بيده .

٩- (. . .) وحدثني أبو الربيع العتكي . حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن عمرو بن سعيد ، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري ، عن ثلاثة من ولد سعد . قالوا: مرض سعد بمكة . فأتاه رسول الله ﷺ يعوده . بنحو حديث الثقفي .

(. . .) وحدثني محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا هشام عن محمد ، عن حميد بن عبد الرحمن . حدثني ثلاثة من ولد سعد بن مالك . كلهم يحدثنيه بمثل حديث صاحبه . فقال: مرض سعد بمكة . فأتاه النبي ﷺ يعوده . بمثل حديث عمرو بن سعيد عن حميد الحميري .

١٠- (١٦٢٩) حدثني إبراهيم بن موسى الرازي . أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب . قالا: حدثنا وكيع . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن نمير . كلهم عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ابن عباس . قال: لو أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع ، فإن رسول الله ﷺ قال: «الثلث . والثلث كثير» .

وفي حديث وكيع: «كبير أو كثير» .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: وصول ثواب الصدقات إلى الميت

١١- (١٦٣٠) حدثنا يحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد ، وعلي بن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رجلا قال للنبي ﷺ : إن أبي مات وترك مالا ولم يوص . فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه؟ قال: «نعم» .

١٢- (١٠٠٤) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة . أخبرني أبي عن عائشة ؛ أن رجلا قال للنبي ﷺ : إن أمي افتلتت نفسها . وإني أظنها لو تكلمت تصدقت . فلي أجر أن أتصدق عنها؟ قال: «نعم» .

(. . .) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إن أمي افتلتت نفسها . ولم توص . وأظنها لو تكلمت تصدقت . أفلها أجر إن تصدقت عنها؟ قال: «نعم» .

١٣- (. . .) وحدثناه أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثني الحكم بن موسى . حدثنا شعيب بن إسحاق . ح وحدثني أمية بن بسطام . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) . حدثنا روح (وهو ابن القاسم) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا جعفر بن عون . كلهم عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد . أما أبو أسامة وروح ففي حديثهما: فهل لي أجر؟ كما قال يحيى ابن سعيد . وأما شعيب وجعفر ففي حديثهما: أفلها أجر؟ كرواية ابن بشر .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته

١٤- (١٦٣١) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة (يعني ابن سعيد) وابن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (هو ابن جعفر) عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية . أو علم ينتفع به . أو ولد صالح يدعو له» .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: الوقف

١٥- (١٦٣٢) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا سليم بن أخضر عن ابن عون ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال: أصاب عمر أرضا بخيبر . فأتى النبي ﷺ يستأمره فيها . فقال: يا رسول الله! إني أصبت أرضا بخيبر . لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه . فما تأمرني به؟ قال: «إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها» . قال: فتصدق بها عمر ؛ أنه لا يباع أصلها . ولا يبتاع . ولا يورث . ولا يوهب . قال: فتصدق عمر في الفقراء . وفي القربى . وفي الرقاب . وفي سبيل الله . وابن السبيل . والضيف . لا جناح على من وليها أن لا يأكل منها بالمعروف . أو يطعم صديقا . غير متمول فيه .

قال: فحدثت بهذا الحديث محمدا . فلما بلغت هذا المكان: غير متمول فيه . قال محمد: غير متأثل مالا .

قال ابن عون: وأنبأني من قرأ هذا الكتاب ؛ أن فيه: غير متأثل مالا .

(. . .) حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن أبي زائدة . ح وحدثنا إسحاق ،

أخبرنا أزهر السمان . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي . كلهم عن ابن عون ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن حديث ابن أبي زائدة وأزهر انتهى عند قوله (أو يطعم صديقا غير متمول فيه) . ولم يذكر ما بعده . وحديث ابن أبي عدي فيه ما ذكر سليم قوله: فحدثت بهذا الحديث محمدا إلى آخره .

(١٦٣٣) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . حدثنا أبو داود الحفري عمر بن سعد ، عن سفيان ، عن ابن عون ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر . قال: أصبت أرضا من أرض خيبر . فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: أصبت أرضا لم أصب مالا أحب إليّ ولا أنفس عندي منها . وساق الحديث بمثل حديثهم . ولم يذكر: فحدثت محمدا وما بعده .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه

١٦- (١٦٣٤) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن مغول ، عن طلحة بن مصرف . قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى: هل أوصى رسول الله ﷺ ؟ فقال: لا . قلت: فلم كتب على المسلمين الوصية ، أو فلم أمروا بالوصية؟ قال: أوصى بكتاب الله عز وجل .

١٧- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . كلاهما عن مالك بن مغول ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في حديث وكيع: قلت: فكيف أمر الناس بالوصية؟ وفي حديث ابن نمير: قلت: كيف كتب على المسلمين الوصية؟

١٨- (١٦٣٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية عن الأعمش . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي وأبو معاوية . قالا: حدثنا الأعمش عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت: ما ترك رسول الله ﷺ دينارا ، ولا درهما ، ولا شاة ، ولا بعيرا ، ولا أوصى بشيء .

(. . .) **وحدثنا** زهير بن حرب ، وعثمان بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم ، كلهم عن جرير ، ح وحدثنا علي بن خشرم ، أخبرنا عيسى (وهو ابن يونس) . جميعا عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٩- (١٦٣٦) **وحدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ ليحيى) . قال: أخبرنا إسماعيل بن علية عن ابن عون ، عن إبراهيم ، عن الأسود بن يزيد . قال: ذكروا عند عائشة ؛ أن عليا كان وصيا . فقالت: متى أوصى إليه؟ فقد كنت مسندته إلى صدري (أو قالت: حجري) فدعا بالطست . فلقد انخنث في حجري . وما شعرت أنه مات . فمتى أوصى إليه؟

٢٠- (١٦٣٧) **حدثنا** سعيد بن منصور ، وقتيبة بن سعيد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد (واللفظ لسعيد) . قالوا: حدثنا سفيان عن سليمان الأحول ، عن سعيد بن جبير . قال: قال ابن عباس: يوم الخميس! وما يوم الخميس! ثم بكى حتى بل دمعه الحصى . فقلت: يا ابن عباس! وما يوم الخميس؟ قال: اشتد برسول الله ﷺ وجعه . فقال: «**ائتوني أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدي**» فتنازعوا . وما ينبغي عند نبي تنازع . وقالوا: ما شأنه؟ أهجر؟ استفهموه . قال: «**دعوني . فالذي أنا فيه خير. أوصيكم بثلاث: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب . وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم**» . قال: وسكت عن الثالثة . أو قال: فأنسيتها .

قال أبو إسحاق إبراهيم: حدثنا الحسن بن بشر قال: حدثنا سفيان ، بهذا الحديث .

٢١- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا وكيع عن مالك بن مغول ، عن طلحة ابن مصرف ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ أنه قال: يوم الخميس! وما يوم الخميس! ثم جعل تسيل دموعه . حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ . قال: قال رسول الله ﷺ : «**ائتوني بالكتف والدواة (أو اللوح والدواة) أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا**» فقالوا: إن رسول الله ﷺ يهجر .

٢٢- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا . وقال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، قال: لما حضر رسول الله ﷺ وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب . فقال النبي ﷺ : «**هلم أكتب لكم كتابا لا تضلون بعده**» . فقال عمر: إن رسول الله ﷺ قد غلب عليه الوجع . وعندكم القرآن . حسبنا كتاب الله . فاختلف أهل البيت . فاختصموا . فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم رسول الله ﷺ كتابا لن تضلوا بعده ، ومنهم من يقول ما قال عمر . فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله ﷺ ، قال رسول الله ﷺ : «**قوموا**» .

قال عبيد الله: فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب ، من اختلافهم ولغطهم .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٦ - كتاب النذر

(١) باب: الأمر بقضاء النذر

١- (١٦٣٨) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن رمح بن المهاجر . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ؛ أنه قال: استفتى سعد بن عبادة رسول الله ﷺ في نذر كان على أمه ، توفيت قبل أن تقضيه . قال رسول الله ﷺ : **«فاقضه عنها»** .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة . ح وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام ابن عروة ، عن بكر بن وائل . كلهم عن الزهري . بإسناد الليث . ومعنى حديثه .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: النهي عن النذر، وأنه لا يرد شيئا

٢- (١٦٣٩) **وحدثني** زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال زهير: حدثنا جرير) عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، عن عبد الله بن عمر . قال: أخذ رسول الله ﷺ يوما ينهانا عن النذر . ويقول: **«إنه لا يرد شيئا . وإنما يستخرج به من الشحيح»** .

٣- (. . .) **حدثنا** محمد بن يحيى . حدثنا يزيد بن أبي حكيم عن سفيان ، عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: **«النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره . وإنما يستخرج به من البخيل»** .

٤- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن منصور ، عن عبد الله بن مرة ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ؛ أنه نهى عن النذر . وقال: **«إنه لا يأتي بخير . وإنما يستخرج من البخيل»** .

(. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا مفضل . ح وحدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا عبد الرحمن عن سفيان . كلاهما عن منصور ، بهذا الإسناد ، نحو حديث جرير .

٥- (١٦٤٠) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تنذروا . فإن النذر لا يغني من القدر شيئا . وإنما يستخرج من البخيل»** .

٦- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت العلاء يحدث عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه نهى عن النذر . وقال: **«إنه لا يرد من القدر وإنما يستخرج به من البخيل»** .

٧- (. . .) **حدثنا** يحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد ، وعلي بن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن عمرو (وهو ابن أبي عمرو) ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال: **«إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئا لم يكن الله قدره له . ولكن النذر يوافق القدر . فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج»** .

٨- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) وعبد العزيز (يعني الدراوردي) . كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو ، بهذا الإسناد مثله .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك العبد

٨- (١٦٤١) **وحدثني** زهير بن حرب وعلي بن حُجْر السعدي (واللفظ لزهير) . قالا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . حدثنا أيوب عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين . قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل . فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ . وأسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلا من بني عقيل . وأصابوا معه العضباء . فأتى عليه رسول الله ﷺ وهو في الوثاق . قال: يا محمد! فأتاه . فقال: **«ما شأنك؟»** فقال: بم أخذتني؟ وبم أخذت سابقة الحاج؟ فقال: **«إعظاما لذلك»** (أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف) ثم انصرف عنه فناداه . فقال: يا محمد! يا محمد! وكان رسول الله ﷺ رحيما رقيقا . فرجع إليه فقال:

«ما شأنك؟» قال: إني مسلم . قال: «لو قلتها وأنت تملك أمرك ، أفلحت كل الفلاح» ثم انصرف . فناداه . فقال: يا محمد! يا محمد! فأتاه فقال: «ما شأنك؟» قال: إني جائع فأسقني . وظمآن فاسقني . قال: «هذه حاجتك» ففدي بالرجلين .

قال: وأسرت امرأة من الأنصار . وأصيبت العضباء . فكانت المرأة في الوثاق . وكان القوم يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم . فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل . فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتتركه . حتى تنتهي إلى العضباء . فلم ترغ . قال: وناقة منوقة . فقعدت في عجزها ثم زجرتها فانطلقت . ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم . قال: ونذرت لله ؛ إن نجاها الله عليها لتنحرنها . فلما قدمت المدينة رآها الناس . فقالوا: العضباء ، ناقة رسول الله ﷺ . فقالت: إنها نذرت ؛ إن نجاها الله عليها لتنحرنها . فأتوا رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له . فقال: «سبحان الله! بئسما جزتها . نذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرنها . لا وفاء لنذر في معصية . ولا فيما لا يملك العبد» .

وفي رواية ابن حُجْر: «لا نذر في معصية الله» .

(. . .) حدثنا أبو الربيع العتكي . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن عبد الوهاب الثقفي . كلاهما عن أيوب ، بهذا الإسناد ، نحوه . وفي حديث حماد قال: كانت العضباء لرجل من بني عقيل . وكانت من سوابق الحاج . وفي حديثه أيضا: فأتت على ناقة ذلول مجرسة . وفي حديث الثقفي: وهي ناقة مدربة .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة

٩- (١٦٤٢) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا يزيد بن زريع عن حميد ، عن ثابت ، عن أنس . ح وحدثنا ابن أبي عمر (واللفظ له) . حدثنا مروان بن معاوية الفزاري . حدثنا حميد . حدثني ثابت عن أنس ؛ أن النبي ﷺ رأى شيخا يهادى بين ابنيه . فقال: «ما بال هذا؟» قالوا: نذر أن يمشي . قال: «إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني» وأمره أن يركب .

١٠- (١٦٤٣) وحدثنا يحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حُجْر ، قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن عمرو (وهو ابن أبي عمرو) ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ أدرك شيخا يمشي بين ابنيه . يتوكأ عليهما . فقال النبي ﷺ : «ما شأن هذا؟»

قـال ابناه: يا رسول الله! كان عليه نذر . فقال النبي ﷺ : «اركب . أيها الشيخ! فإن الله غني عنك وعن نذرك» (واللفظ لقتيبة ، وابن حُجْر) .

(. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن عمرو بن أبي عمرو ، بهذا الإسناد ، مثله .

١١- (١٦٤٤) **وحدثنا** زكرياء بن يحيى بن صالح المصري . حدثنا المفضل (يعني ابن فضالة) حدثني عبد الله بن عياش عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبة بنت عامر ؛ أنه قال: نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله حافية . فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله ﷺ . فاستفتيته . فقال: «لتمش ولتركب» .

١٢- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرنا سعيد بن أبي أيوب ؛ أن يزيد بن أبي حبيب أخبره ؛ أن أبا الخير حدثه عن عقبة بن عامر الجهني ؛ أنه قال: نذرت أختي . فذكر بمثل حديث مفضل . ولم يذكر في الحديث: حافية . وزاد: وكان أبو الخير لا يفارق عقبة .

(. . .) **وحدثنيه** محمد بن حاتم وابن أبي خلف . قالا: حدثنا روح بن عبادة . حدثنا ابن جريج . أخبرني يحيى بن أيوب ؛ أن يزيد بن أبي حبيب أخبره ، بهذا الإسناد ، مثل حديث عبد الرزاق .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: في كفارة النذور

١٣- (١٦٤٥) **وحدثني** هارون بن سعيد الأيلي ، ويونس بن عبد الأعلى ، وأحمد بن عيسى . (قال يونس: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا ابن وهب) . أخبرني عمرو بن الحارث عن كعب بن علقمة ، عن عبد الرحمن بن شماسة ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامـر ، عـن رسول الله ﷺ . قال: «كفارة النذر كفارة اليمين» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٧ - كتاب الأيمان

(١) باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالى

١- (١٦٤٦) **وحدثني** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح. حدثنا ابن وهب عن يونس. ح وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم**».

قال عمر: فوالله! ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله ﷺ نهى عنها. ذاكرا ولا آثرا.

٢- (...) **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالا: حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر. كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد، مثله. غير أن في حديث عقيل: ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عنها. ولا تكلمت بها. ولم يقل: ذاكرا ولا آثرا.

(...) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: سمع النبي ﷺ عمر وهو يحلف بأبيه. بمثل رواية يونس ومعمر.

٣- (...) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح (واللفظ له). أخبرنا الليث عن نافع، عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ؛ أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب. وعمر يحلف بأبيه. فناداهم رسول الله ﷺ: «**ألا إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم. فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت**».

٤- (...) **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله. ح وحدثني بشر بن هلال. حدثنا عبد الوارث. حدثنا أيوب. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية. ح وحدثنا ابن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك وابن أبي ذئب. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن رافع عن عبد الرزاق، عن ابن جريج. أخبرني عبد الكريم. كل هؤلاء عن نافع، عن ابن عمر. بمثل هذه القصة. عن النبي ﷺ.

(. . .) **وحدثنا** يحي بن يحي ، ويحي بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حُجْر (قال يحي بن يحي: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل) (وهو ابن جعفر) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : «**من كان حالفا فلا يحلف إلا بالله**» . وكانت قريش تحلف بآبائها . فقال: «**لا تحلفوا بآبائكم**» .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: من حلف باللات والعزى ، فليقل: لا إله إلا الله

٥- (١٦٤٧) **حدثني** أبو الطاهر . حدثنا ابن وهب عن يونس . ح وحدثني حرملة بن يحي . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «**من حلف منكم ، فقال في حلفه: باللات ، فليقل: لا إله إلا الله . ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك ، فليتصدق**» .

(. . .) **وحدثني** سويد بن سعيد . حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلاهما عن الزهري ، بهذا الإسناد . وحديث معمر مثل حديث يونس . غير أنه قال: «**فليتصدق بشيء**» . وفي حديث الأوزاعي: «**من حلف باللات والعزى**» .

قال أبو الحسين مسلم: هذا الحرف – يعني قوله: «**تعال أقامرك فليتصدق**» – لا يرويه أحد غير الزهري . قال: وللزهري نحو من تسعين حديثا يرويه عن النبي ﷺ لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جياد .

٦- (١٦٤٨) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى عن هشام ، عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «**لا تحلفوا بالطواغي ولا بآبائكم**» .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: ندب من حلف يمينا ، فرأى غيرها خيرا منها ، أن يأتي الذي هو خير ، ويكفر عن يمينه

٧- (١٦٤٩) **حدثنا** خلف بن هشام وقتيبة بن سعيد ويحي بن حبيب الحارثي (اللفظ لخلف) قالوا: حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى الأشعري . قال: أتيت النبي ﷺ في رهط من الأشعريين نستحمله . فقال: «**والله! لا أحملكم . وما عندي ما أحملكم عليه**» قال: فلبثنا ما شاء الله . ثم أتي بإبل . فأمر لنا بثلاث ذود غر الذرى . فلما انطلقنا قلنا (أو قال بعضنا لبعض): لا يبارك الله لنا . أتينا

رسول الله ﷺ نستحمله فحلف أن لا يحملنا ، ثم حملنا . فأتوه فأخبروه . فقال: «ما أنا حملتكم . ولكن الله حملكم . وإني ، والله! إن شاء الله ، لا أحلف على يمين ثم أرى خيرا منها ، إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير» .

٨- (. . .) حدثنا عبد الله بن براد الأشعري ومحمد بن العلاء الهمداني (وتقاربا في اللفظ) . قالا: حدثنا أبو أسامة عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى . قال: أرسلني أصحابي إلى رسول الله ﷺ أسأله لهم الحملان . إذ هم معه في جيش العسرة (وهي غزوة تبوك) . فقلت: يا نبي الله! إن أصحابي أرسلوني إليك لتحملهم . فقال: «والله! لا أحملكم على شيء» ووافقته وهو غضبان ولا أشعر . فرجعت حزينا من منع رسول الله ﷺ . ومن مخافة أن يكون رسول الله ﷺ قد وجد في نفسه عليّ . فرجعت إلى أصحابي فأخبرتهم الذي قال رسول الله ﷺ . فلم ألبث إلا سويعة إذ سمعت بلالا ينادي: أي عبد الله بن قيس! فأجبته . فقال: أجب رسول الله ﷺ يدعوك . فلما أتيت رسول الله ﷺ قال: «خذ هذين القرينين . وهذين القرينين . وهذين القرينين . (لستة أبعرة ابتاعهن حينئذ من سعد) فانطلق بهن إلى أصحابك . فقل: إن الله (أو قال: إن رسول الله ﷺ) يحملكم على هؤلاء فاركبوهن» .

قال أبو موسى: فانطلقت إلى أصحابي بهن . فقلت: إن رسول الله ﷺ يحملكم على هؤلاء . ولكن ، والله! لا أدعكم حتى ينطلق معي بعضكم إلى من سمع مقالة رسول الله ﷺ . حين سألته لكم . ومنعه في أول مرة . ثم إعطاءه إياي بعد ذلك . لا تظنوا أني أحدثكم شيئا لم يقله . فقالوا لي: والله! إنك لمصدق . ولنفعلن ما أحببت . فانطلق أبو موسى بنفر منهم . حتى أتوا الذين سمعوا قول رسول الله ﷺ . ومنعه إياهم . ثم إعطاءهم بعد . فحدثوهم بما حدثهم به أبو موسى ، سواء .

٩- (. . .) حدثني أبو الربيع العتكي . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن أيوب ، عن أبي قلابة وعن القاسم بن عاصم ، عن زهدم الجرمي . قال أيوب: وأنا لحديث القاسم أحفظ مني لحديث أبي قلابة . قال: كنا عند أبي موسى . فدعا بمائدته وعليها لحم دجاج . فدخل رجل من بني تيم الله ، أحمر ، شبيه بالموالي . فقال له: هلم! فتلكأ . فقال: هلم! فإني قد رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه . فقال الرجل: إني رأيته يأكل شيئا فقذرته . فحلفت أن لا أطعمه . فقال: هلم! أحدثك عن ذلك . إني أتيت رسول الله ﷺ في رهط من الأشعريين نستحمله . فقال: «والله! لا أحملكم . وما عندي ما أحملكم عليه» فلبثنا ما شاء الله . فأتى رسول الله ﷺ بنهب إبل . فدعا بنا . فأمر لنا بخمس ذود غر الذرى . قال: فلما انطلقنا ، قال بعضنا لبعض: أغفلنا رسول الله ﷺ يمينه . لا يبارك لنا . فرجعنا إليه . فقلنا: يا رسول الله! إنا أتيناك نستحملك .

وإنك حلفت أن لا تحملنا . ثم حملتنا . أفنسيت؟ يا رسول الله! قال: «إني ، والله! إن شاء الله ، لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها . إلا أتيت الذي هو خير . وتحللتها فانطلقوا . فإنما حملكم الله عز وجل» .

(. . .) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب ، عن أبي قلابة ، والقاسم التميمي ، عن زهدم الجرمي . قال: كان بين هذا الحي من جرم وبين الأشعريين ود وإخاء . فكنا عند أبي موسى الأشعري . فقرب إليه طعام فيه لحم دجاج . فذكر نحوه .

(. . .) وحدثني علي بن حُجْر السعدي ، وإسحاق بن إبراهيم ، وابن نمير عن إسماعيل ابن علية ، عن أيوب ، عن القاسم التميمي ، عن زهدم الجرمي . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن زهدم الجرمي . ح وحدثني أبو بكر بن إسحاق . حدثنا عفان بن مسلم . حدثنا وهيب . حدثنا أيوب عن أبي قلابة ، والقاسم ، عن زهدم الجرمي . قال: كنا عند أبي موسى . واقتصوا جميعا الحديث بمعنى حديث حماد بن زيد .

(. . .) وحدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا الصعق (يعني ابن حزن) . حدثنا مطر الوراق . حدثنا زهدم الجرمي . قال: دخلت على أبي موسى وهو يأكل لحم دجاج . وساق الحديث بنحو حديثهم . وزاد فيه قال: «إني ، والله! ما نسيتها» .

١٠- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن سليمان التيمي ، عن ضريب بن نقير القيسي ، عن زهدم ، عن أبي موسى الأشعري . قال: أتينا رسول الله ﷺ نستحمله . فقال: «ما عندي ما أحملكم . والله! ما أحملكم» ثم بعث إلينا رسول الله ﷺ بثلاثة ذود بقع الذرى . فقلنا: إنا أتينا رسول الله ﷺ نستحمله . فحلف أن لا يحملنا . فأتيناه فأخبرناه . فقال: «إني لا أحلف على يمين ، أرى غيرها خيرا منها ، إلا أتيت الذي هو خير» .

(. . .) حدثنا محمد بن عبد الأعلى التيمي . حدثنا المعتمر عن أبيه . حدثنا أبو السليل عن زهدم . يحدثه عن أبي موسى . قال: كنا مشاة . فأتينا نبي الله ﷺ نستحمله . بنحو حديث جرير .

١١- (١٦٥٠) حدثني زهير بن حرب . حدثنا مروان بن معاوية الفزاري . أخبرنا يزيد ابن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . قال: أعتم رجل عند النبي ﷺ . ثم رجع إلى أهله فوجد الصبية قد ناموا . فأتاه أهله بطعامه . فحلف لا يأكل من أجل صبيته . ثم بدا له فأكل . فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له . فقال رسول الله: «من حلف على يمين ، فرأى غيرها خيرا منها ، فليأتها ، وليكفر عن يمينه» .

١٢- (. . .) **وحدثني** أبو الطاهر . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني مالك عن سهيل ابن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«من حلف على يمين ، فرأى غيرها خيرا منها ، فليكفر عن يمينه ، وليفعل»** .

١٣- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا ابن أبي أويس . حدثني عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال: قال رسول الله ﷺ : **«من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها ، فليأت الذي هو خير ، وليكفر عن يمينه»** .

١٤- (. . .) **وحدثني** القاسم بن زكرياء . حدثنا خالد بن مخلد . حدثني سليمان (يعني ابن بلال) حدثني سهيل في هذا الإسناد . بمعنى حديث مالك: **«فليكفر عن يمينه ، وليفعل الذي هو خير»** .

١٥- (١٦٥١) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن عبد العزيز (يعني ابن رفيع) عن تميم بن طرفة . قال: جاء سائل إلى عدي بن حاتم . فسأله نفقة في ثمن خادم أو في بعض ثمن خادم . فقال: ليس عندي ما أعطيك إلا درعي ومغفري . فأكتب إلى أهلي أن يعطوكها . قال: فلم يرض . فغضب عدي . فقال: أما والله! لا أعطيك شيئا . ثم إن الرجل رضي . فقال: أما والله! لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من حلف على يمين ثم رأى أتقى لله منها ، فليأت التقوى»** . ما حنثت يميني .

١٦- (. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن رفيع ، عن تميم بن طرفة ، عن عدي بن حاتم . قال: قال رسول الله ﷺ : **«من حلف على يمين ، فرأى غيرها خيرا منها ، فليأت الذي هو خير ، وليترك يمينه»** .

١٧- (. . .) **حدثني** محمد بن عبد الله بن نمير ، ومحمد بن طريف البجلي (واللفظ لابن طريف) قالا: حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن تميم الطائي ، عن عدي . قال: قال رسول الله ﷺ : **«إذا حلف أحدكم على اليمين ، فرأى خيرا منها ، فليكفرها ، وليأت الذي هو خير»** .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن طريف . حدثنا محمد بن فضيل عن الشيباني ، عن عبد العزيز ابن رفيع ، عن تميم الطائي ، عن عدي بن حاتم ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول ذلك .

١٨- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى ، وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سماك بن حرب ، عن تميم بن طرفة . قال: سمعت عدي بن حاتم ، وأتاه رجل يسأله مائة درهم ، فقال: تسألني مائة درهم . وأنا ابن حاتم؟ والله! لا أعطيك . ثم قال: لولا أني

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف على يمين ثم رأى خيرا منها ، فليأت الذي هو خير» .

(. . .) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا شعبة . حدثنا سماك بن حرب . قال: سمعت تميم بن طرفة قال: سمعت عدي بن حاتم ؛ أن رجلا سأله فذكر مثله . وزاد: ولك أربعمائة في عطائي .

١٩- (١٦٥٢) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا جرير بن حازم . حدثنا الحسن . حدثنا عبد الرحمن بن سمرة . قال: قال لي رسول الله ﷺ : «يا عبد الرحمن بن سمرة! لا تسأل الإمارة . فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها . وإن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها . وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك . وائت الذي هو خير» .

قال أبو أحمد الجلودي . حدثنا أبو العباس الماسرجسي . حدثنا شيبان بن فروخ ، بهذا الحديث .

(. . .) حدثني علي بن حُجْر السعدي . حدثنا هشيم عن يونس ، ومنصور ، وحميد . ح وحدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان ، في آخرين . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا المعتمر عن أبيه . ح وحدثنا عقبة بن مكرم العمى . حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد ، عن قتادة . كلهم عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث . وليس في حديث المعتمر عن أبيه ، ذكر الإمارة .

* * * * * * * * * *

(٤) باب: يمين الحالف على نية المستحلف

٢٠- (١٦٥٣) حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد (قال يحيى: أخبرنا هشيم بن بشير عن عبد الله بن أبي صالح . وقال عمرو: حدثنا هشيم بن بشير . أخبرنا عبد الله بن أبي صالح) عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك» . وقال عمرو: «يصدقك به صاحبك» .

٢١- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هارون عن هشيم ، عن عباد بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «اليمين على نية المستحلف» .

* * * * * * * * * *

(٥) باب: الاستثناء

٢٢- (١٦٥٤) **حدثني** أبو الربيع العتكي وأبو كامل الجحدري فضيل بن حسين (واللفظ لأبي الربيع) قالا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) . حدثنا أيوب عن محمد ، عن أبي هريرة ، قال: كان لسليمان ستون امرأة . فقال: لأطوفن عليهن الليلة . فتحمل كل واحدة منهن . فتلد كل واحدة منهن غلاما فارسا . يقاتل في سبيل الله . فلم تحمل منهن إلا واحدة . فولدت نصف إنسان . فقال رسول الله ﷺ : **«لو استثنى ، لولدت كل واحدة منهن غلاما ، فارسا ، يقاتل فى سبيل الله»** .

٢٣- (. . .) **وحدثنا** محمد بن عباد ، وابن أبي عمر (واللفظ لابن أبي عمر) . قالا: حدثنا سفيان عن هشام بن حجير ، عن طاوس ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قال: **«قال سليمان بن داود نبي الله: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة . كلهن تأتي بغلام يقاتل فى سبيل الله . فقال له صاحبه ، أو الملك: قل إن شاء الله . فلم يقل ونسي . فلم تأت واحدة من نسائه . إلا واحدة جاءت بشق غلام»** . فقال رسول الله ﷺ : **«ولو قال: إن شاء الله ، لم يحنث ، وكان دركا له فى حاجته»** .

(. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . مثله أو نحوه .

٢٤- (. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق بن همام . أخبرنا معمر عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: **«قال سليمان بن داود: لأطيفن الليلة على سبعين امرأة . تلد كل امرأة منهن غلاما . يقاتل فى سبيل الله . فقيل له: قل إن شاء الله . فلم يقل . فأطاف بهن . فلم تلد منهن ، إلا امرأة واحدة ، نصف إنسان»** . قال: فقال رسول الله ﷺ : **«لو قال: إن شاء الله ، لم يحنث . وكان دركا لحاجته»** .

٢٥- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا شبابة . حدثني ورقاء عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قال: **«قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على تسعين امرأة . كلها تأتي بفارس يقاتل فى سبيل الله . فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله . فلم يقل: إن شاء الله . فطاف عليهن جميعا . فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة . فجاءت بشق رجل . وايم الذي نفس محمد بيده! لو قال: إن شاء الله ، لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا أجمعون»** .

(. . .) **وحدثنيه** سويد بن سعيد . حدثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة ، عن

أبي الزناد ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنه قال: «كلها تحمل غلاما يجاهد في سبيل الله» .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: النهي عن الإصرار على اليمين ، فيما يتأذى به أهل الحالف ، مما ليس بحرام

٢٦- (١٦٥٥) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر منها: وقال رسول الله ﷺ : «والله! لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله ، آثم له عند الله من أن يعطي كفارته التي فرض الله» .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: نذر الكافر ، وما يفعل فيه إذا أسلم

٢٧- (١٦٥٦) حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ومحمد بن المثنى وزهير بن حرب (واللفظ لزهير) . قالوا: حدثنا يحيى (وهو ابن سعيد القطان) عن عبيد الله . قال: أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن عمر قال: يا رسول الله! إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام . قال: «فأوف بنذرك» .

(. . .) وحدثنا أبو سعيد الأشج . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقفي) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن حفص بن غياث . ح وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . كلهم عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر . وقال حفص ، من بينهم: عن عمر ، بهذا الحديث . أما أبو أسامة والثقفي ففي حديثهما: اعتكاف ليلة . وأما في حديث شعبة فقال: جعل عليه يوما يعتكفه . وليس في حديث حفص ، ذكر يوم ولا ليلة .

٢٨- (. . .) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . حدثنا جرير بن حازم ؛ أن أيوب حدثه ؛ أن نافعا حدثه ؛ أن عبد الله بن عمر حدثه ؛ أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله ﷺ ، وهو بالجعرانة ، بعد أن رجع من الطائف ، فقال: يا رسول الله! إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوما في المسجد الحرام . فكيف ترى؟ قال: «اذهب فاعتكف يوما» .

قال: وكان رسول الله ﷺ قد أعطاه جارية من الخمس . فلما أعتق رسول الله ﷺ سبايا الناس ، سمع عمر بن الخطاب أصواتهم يقولون: أعتقنا رسول الله ﷺ . فقال: ما هذا؟ فقالوا: أعتق رسول الله ﷺ سبايا الناس . فقال عمر: يا عبد الله! اذهب إلى تلك الجارية فخل سبيلها .

(. . .) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال: لما قفل النبي ﷺ من حنين سأل عمر رسول الله ﷺ عن نذر كان نذره في الجاهلية ، اعتكاف يوم . ثم ذكر بمعنى حديث جرير بن حازم .

(. . .) وحدثنا أحمد بن عبدة الضبي . حدثنا حماد بن زيد . حدثنا أيوب عن نافع . قال: ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله ﷺ من الجعرانة . فقال: لم يعتمر منها . قال: وكان عمر نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية . ثم ذكر نحو حديث جرير بن حازم ومعمر عن أيوب .

(. . .) وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . حدثنا حجاج بن المنهال . حدثنا حماد عن أيوب . ح وحدثنا يحيى بن خلف . حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق . كلاهما عن نافع ، عن ابن عمر ، بهذا الحديث في النذر . وفي حديثهما جميعا: اعتكاف يوم .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: صحبة المماليك ، وكفارة من لطم عبده

٢٩- (١٦٥٧) حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . حدثنا أبو عوانة عن فراس ، عن ذكوان أبي صالح ، عن زاذان أبي عمر . قال: أتيت ابن عمر ، وقد أعتق مملوكا . قال: فأخذ من الأرض عودا أو شيئا . فقال: ما فيه من الأجر ما يسوى هذا . إلا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه» .

٣٠- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) . قالا: حدثنا محمد ابن جعفر . حدثنا شعبة عن فراس . قال: سمعت ذكوان يحدث عن زاذان ؛ أن ابن عمر دعا بغلام له . فرأى بظهره أثرا . فقال له: أوجعتك؟ قال: لا . قال: فأنت عتيق .

قال: ثم أخذ شيئا من الأرض فقال: ما لي فيه من الأجر ما يزن هذا . إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ضرب غلاما له ، حدا لم يأته ، أو لطمه ، فإن كفارته أن يعتقه» .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثني محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن . كلاهما عن سفيان ، عن فراس . بإسناد شعبة وأبي عوانة . أما حديث ابن مهدي فذكر فيه «حدا لم يأته» . وفي حديث وكيع «من لطم عبده» ولم يذكر الحد .

٣١- (١٦٥٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) . حدثنا أبي . حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل ، عن معاوية بن سويد . قال: لطمت مولى لنا فهربت . ثم جئت قبيل الظهر فصليت خلف أبي . فدعاه ودعاني . ثم قال: امتثل منه . فعفا . ثم قال: كنا ، بني مقرن ، على عهد رسول الله ﷺ . ليس لنا إلا خادم

واحدة . فلطمها أحدنا . فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «أعتقوها» قالوا: ليس لهم خادم غيرها . قال: «فليستخدموها . فإذا استغنوا عنها . فليخلوا سبيلها» .

٣٢- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير (واللفظ لأبي بكر) . قالا: حدثنا ابن إدريس عن حصين ، عن هلال بن يساف . قال: عجل شيخ فلطم خادما له . فقال له سويد بن مقرن: عجز عليك إلا حر وجهها . لقد رأيتني سابع سبعة من بني مقرن . ما لنا خادم إلا واحدة . لطمها أصغرنا . فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقها .

(. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة ، عن حصين ، عن هلال بن يساف . قال: كنا نبيع البز في دار سويد بن مقرن ، أخي النعمان بن مقرن . فخرجت جارية . فقالت لرجل منا كلمة . فلطمها . فغضب سويد . فذكر نحو حديث ابن إدريس .

٣٣- (. . .) **وحدثنا** عبد الوارث بن عبد الصمد . حدثني أبي . حدثنا شعبة . قال: قال لي محمد بن المنكدر: ما اسمك؟ قلت: شعبة . فقال محمد: حدثني أبو شعبة العراقي عن سويد بن مقرن ؛ أن جارية له لطمها إنسان . فقال له سويد: أما علمت أن الصورة محرمة؟ فقال: لقد رأيتني ، وإني لسابع إخوة لي ، مع رسول الله ﷺ . وما لنا خادم غير واحد . فعمد أحدنا فلطمه . فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقه .

(. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى عن وهب بن جرير . أخبرنا شعبة . قال: قال لي محمد بن المنكدر: ما اسمك؟ فذكر بمثل حديث عبد الصمد .

٣٤- (١٦٥٩) **حدثنا** أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد) . حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه . قال: قال أبو مسعود البدري: كنت أضرب غلاما لي بالسوط . فسمعت صوتا من خلفي «اعلم ، أبا مسعود! » فلم أفهم الصوت من الغضب . قال: فلما دنا مني ، إذ هو رسول الله ﷺ . فإذا هو يقول «اعلم ، أبا مسعود! اعلم ، أبا مسعود! » قال: فألقيت السوط من يدي . فقال: «اعلم ، أبا مسعود! أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام» قال: فقلت: لا أضرب مملوكا بعده أبدا .

(. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا محمد بن حميد (وهو المعمري) عن سفيان . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا سفيان . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا أبو عوانة . كلهم عن الأعمش ، بإسناد عبد الواحد ، نحو حديثه . غير أن في حديث جرير: فسقط من يدي السوط ، من هيبته .

٣٥- (. . .) **وحدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي مسعود الأنصاري . قال: كنت أضرب غلاما لي . فسمعت من خلفي صوتا: «اعلم، أبا مسعود! لله أقدر عليك منك عليه» فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ . فقلت: يا رسول الله! هو حر لوجه الله . فقال: «أما لو لم تفعل ، للفحتك النار ، أو لمستك النار» .

٣٦- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) . قالا: حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة ، عن سليمان ، عن إبراهيم ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي مسعود ؛ أنه كان يضرب غلامه . فجعل يقول: أعوذ بالله . فجعل يضربه . فقال: أعوذ برسول الله . فتركه . فقال رسول الله ﷺ : «والله! لله أقدر عليك منك عليه» قال: فأعتقه .

(. . .) **وحدثنيه** بشر بن خالد . أخبرنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة ، بهذا الإسناد . ولم يذكر قوله: أعوذ بالله . أعوذ برسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا

٣٧- (١٦٦٠) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن نمير . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا فضيل بن غزوان . قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي نعم . حدثني أبو هريرة . قال: قال أبو القاسم ﷺ : «من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه الحد يوم القيامة . إلا أن يكون كما قال» .

(. . .) **وحدثناه** أبو كريب . حدثنا وكيع . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق . كلاهما عن فضيل بن غزوان ، بهذا الإسناد . وفي حديثهما: سمعت أبا القاسم ﷺ ، نبي التوبة .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: إطعام المملوك مما يأكل ، وإلباسه مما يلبس ، ولا يكلفه ما يغلبه

٣٨- (١٦٦١) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش عن المعرور ابن سويد . قال: مررنا بأبي ذر بالربذة . وعليه برد وعلى غلامه مثله . فقلنا: يا أبا ذر! لو جمعت بينهما كانت حلة . فقال: إنه كان بيني وبين الرجل من إخوتي كلام . وكانت أمه أعجمية . فعيرته بأمه . فشكاني إلى النبي ﷺ. فلقيت النبي ﷺ. فقال: «يا أبا ذر! إنك امرؤ

فيك جاهلية» . قلت: يا رسول الله! من سب الرجال سبوا أباه وأمه . قال: «يا أبا ذر! إنك امرؤ فيك جاهلية . هم إخوانكم . جعلهم الله تحت أيديكم . فأطعموهم مما تأكلون . وألبسوهم مما تلبسون . ولا تكلفوهم ما يغلبهم . فإن كلفتموهم فأعينوهم» .

٣٩- (. . .) وحدثناه أحمد بن يونس . حدثنا زهير . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وزاد في حديث زهير وأبي معاوية بعد قوله: «إنك امرؤ فيك جاهلية» . قال: قلت: على حال ساعتي من الكبر؟ قال: «نعم» . وفي رواية أبي معاوية: «نعم على حال ساعتك من الكبر» . وفي حديث عيسى: «فإن كلفه ما يغلبه فليبعه» . وفي حديث زهير «فليعنه عليه» . وليس في حديث أبي معاوية «فليبعه» ولا «فليعنه» . انتهى عند قوله: «ولا يكلفه ما يغلبه» .

٤٠- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) . قالا: حدثنا محمد ابن جعفر . حدثنا شعبة عن واصل الأحدب ، عن المعرور بن سويد . قال: رأيت أبا ذر وعليه حلة وعلى غلامه مثلها . فسألته عن ذلك؟ قال: فذكر أنه ساب رجلا على عهد رسول الله ﷺ . فعيره بأمه . قال: فأتى الرجل النبي ﷺ . فذكر ذلك له . فقال النبي ﷺ : «إنك امرؤ فيك جاهلية . إخوانكم وخولكم . جعلهم الله تحت أيديكم . فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل . وليلبسه مما يلبس . ولا تكلفوهم ما يغلبهم . فإن كلفتموهم فأعينوهم عليه» .

٤١- (١٦٦٢) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح . أخبرنا ابن وهب . أخبرنا عمرو بن الحارث ؛ أن بكير بن الأشج حدثه عن العجلان مولى فاطمة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «للمملوك طعامه وكسوته . ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق» .

٤٢- (١٦٦٣) وحدثنا القعنبي . حدثنا داود بن قيس عن موسى بن يسار ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به ، وقد ولي حره ودخانه ، فليقعده معه . فليأكل . فإن كان الطعام مشفوها قليلا ، فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين» قال داود: يعني لقمة أو لقمتين .

* * * * * * * * * *

(١١) باب: ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده ، وأحسن عبادة الله

٤٣- (١٦٦٤) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛

أن رسول الله ﷺ قال: **«إن العبد إذا نصح لسيده ، وأحسن عبادة الله ، فله أجره مرتين»** .

(. . .) **وحدثني** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن نمير وأبو أسامة . كلهم عن عبيد الله . ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني أسامة . جميعا عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث مالك .

٤٤- (١٦٦٥) **حدثني** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ : **«للعبد المملوك المصلح أجران»** . والذي نفس أبي هريرة بيده! لولا الجهاد في سبيل الله ، والحج ، وبر أمي ، لأحببت أن أموت وأنا مملوك .

قال: وبلغنا ؛ أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه ، لصحبتها .

قال أبو الطاهر في حديثه: **«للعبد المصلح»** ولم يذكر المملوك .

(. . .) **وحدثنيه** زهير بن حرب . حدثنا أبو صفوان الأموي . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد . ولم يذكر: بلغنا وما بعده .

٤٥- (١٦٦٦) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : **«إذا أدى العبد حق الله وحق مواليه ، كان له أجران»** قال: فحدثتها كعبا . فقال كعب: ليس عليه حساب . ولا على مؤمن مزهد .

(. . .) **وحدثنيه** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

٤٦- (١٦٦٧) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها: وقال: قال رسول الله ﷺ : **«نعما للمملوك أن يتوفى . يحسن عبادة الله وصحابة سيده . نعما له»** .

* * * * * * * * * *

(١٢) باب: من أعتق شركا له في عبد

٤٧- (١٥٠١) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قلت لمالك: حدثك نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : **«من أعتق شركا له في عبد ، فكان له مال يبلغ ثمن العبد ، قوم عليه قيمة العدل ، فأعطى شركاءه حصصهم ، وعتق عليه العبد ، وإلا فقد عتق منه ما عتق»** .

٤٨- (. . .) **حدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر . قال: قال رسول الله ﷺ : «من أعتق شركا له من مملوك فعليه عتقه كله . إن كان له مال يبلغ ثمنه . فإن لم يكن له مال عتق منه ما عتق» .

٤٩- (. . .) **وحدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا جرير بن حازم عن نافع مولى عبد الله ابن عمر ، عن عبد الله بن عمر . قال: قال رسول الله ﷺ : «من أعتق نصيبا له في عبد . فكان له من المال قدر ما يبلغ قيمته . قوم عليه قيمة عدل . وإلا فقد عتق منه ما عتق» .

(. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح عن الليث بن سعد . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . قال: سمعت يحيى بن سعيد . ح وحدثني أبو الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) . كلاهما عن أيوب . ح وحدثنا إسحاق بن منصور . أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج . أخبرني إسماعيل بن أمية . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب . ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي . أخبرنا ابن وهب . قال: أخبرني أسامة (يعني ابن زيد) . كل هؤلاء عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث . وليس في حديثهم: «وإن لم يكن له مال فقد أعتق منه ما أعتق» إلا في حديث أيوب ويحيى بن سعيد . فإنهما ذكرا هذا الحرف في الحديث . وقالا: لا ندري . أهو شيء في الحديث أو قاله نافع من قبله . وليس في رواية أحد منهم: سمعت رسول الله ﷺ . إلا في حديث الليث بن سعد .

٥٠- (. . .) **وحدثنا** عمرو الناقد وابن أبي عمر . كلاهما عن ابن عيينة . قال ابن أبي عمر: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من أعتق عبدا بينه وبين آخر . قوم عليه في ماله قيمة عدل . لا وكس ولا شطط . ثم عتق عليه في ماله إن كان موسرا» .

٥١- (. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ قال: «من أعتق شركا له في عبد . عتق ما بقي في ماله ، إذا كان له مال يبلغ ثمن العبد» .

٥٢- (١٥٠٢) **وحدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قال: في المملوك بين الرجلين فيعتق أحدهما قال: «يضمن» .

٥٣- (١٥٠٣) **وحدثناه** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . قال: **«من أعتق شقيصا من مملوك ، فهو حر فى ماله»** .

٥٤- (. . .) **وحدثني** عمرو الناقد . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قال: **«من أعتق شقيصا له فى عبد ، فخلاصه فى ماله إن كان له مال . فإن لم يكن له مال ، استسعى العبد غير مشقوق عليه»** .

٥٥- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر ومحمد بن بشر . ح إسحاق بن إبراهيم ، وعلي بن خشرم . قالا: أخبرنا عيسى بن يونس . جميعا عن ابن أبي عروبة ، بهذا الإسناد . وفي حديث عيسى: **«ثم يستسعى فى نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه»** .

٥٦- (١٦٦٨) **حدثنا** علي بن حُجْر السعدي ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن علية) عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ؛ أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته . لم يكن له مال غيرهم . فدعا بهم إلى رسول الله ﷺ . فجزأهم أثلاثا . ثم أقرع بينهم . فأعتق اثنين وأرق أربعة . وقال له قولا شديدا .

٥٧- (. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا حماد . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ، وابن أبي عمر عن الثقفي . كلاهما عن أيوب ، بهذا الإسناد . أما حماد فحديثه كرواية ابن علية . وأما الثقفي ففي حديثه: أن رجلا من الأنصار أوصى عند موته فأعتق ستة مملوكين .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن منهال الضرير ، وأحمد بن عبدة . قالا: حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سرين ، عن عمران بن حصين ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث ابن علية وحماد .

* * * * * * * * * *

(١٣) باب: جواز بيع المدبر

٥٨- (٩٩٧) **حدثنا** أبو الربيع سليمان بن داود العتكي . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن رجلا من الأنصار أعتق غلاما له عن دبر . لم يكن له مال غيره . فبلغ ذلك النبي ﷺ . فقال: **«من يشتريه مني؟»** فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمانمائة درهم . فدفعها إليه .

قال عمرو: سمعت جابر بن عبد الله يقول: عبدا قبطيا مات عام أول .

٥٩- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم ، عن ابن عيينة . قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة . قال: سمع عمرو جابرا يقول: دبّر رجل من الأنصار غلاما له لم يكن له مال غيره . فباعه رسول الله ﷺ.

قال جابر: فاشتراه ابن النحام . عبدا قبطيا مات عام أول ، في إمارة الزبير .

(. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد ، وابن رمح عن الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ في المدبر . نحو حديث حماد عن عمرو بن دينار .

(. . .) **حدثنا** قتيبة بن سعيد ، حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن عبد المجيد بن سهيل ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله . ح وحدثني عبد الله بن هاشم . حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) عن الحسين بن ذكوان المعلم . حدثني عطاء عن جابر . ح وحدثني أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ . حدثني أبي عن مطر ، عن عطاء بن أبي رباح ، وأبي الزبير ، وعمرو بن دينار ؛ أن جابر بن عبد الله حدثهم في بيع المدبر . كل هؤلاء قال عن النبي ﷺ. بمعنى حديث حماد وابن عيينة عن عمرو ، عن جابر .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٨ - كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات

(١) باب: القسامة

١- (١٦٦٩) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن يحيى (وهو ابن سعيد) ، عن بشير ابن يسار ، عن سهل بن أبي حثمة (قال يحيى: وحسبت قال) وعن رافع بن خديج ؛ أنهما قالا: خرج عبد الله بن سهل بن زيد ، ومحيصة بن مسعود بن زيد . حتى إذا كانا بخيبر تفرقا في بعض ما هنالك . ثم إذا محيصة يجد عبد الله بن سهل قتيلا . فدفنه . ثم أقبل إلى رسول الله ﷺ هو وحويصة بن مسعود ، وعبد الرحمن بن سهل . وكان أصغر القوم . فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبيه . فقال له رسول الله ﷺ : **«كبر»** (الكبر في السن) فصمت . فتكلم صاحباه . وتكلم معهما . فذكروا لرسول الله ﷺ مقتل عبد الله بن سهل . فقال لهم: **«أتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم؟»** (أو قاتلكم) قالوا: وكيف نحلف ولم نشهد؟ قال: **«فتبرئكم يهود بخمسين يمينا؟»** قالوا: وكيف نقبل أيمان قوم كفار؟ فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ أعطى عقله .

٢- (. . .) **وحدثني** عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا حماد بن زيد . حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج ؛ أن محيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قبل خيبر . فتفرقا في النخل . فقتل عبد الله بن سهل . فاتهموا اليهود . فجاء أخوه عبد الرحمن وابنا عمه حويصة ومحيصة إلى النبي ﷺ . فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه ، وهو أصغر منهم . فقال رسول الله ﷺ : **«كبر الكبر»** أو قال: **«ليبدأ الأكبر»** فتكلما في أمر صاحبهما . فقال رسول الله ﷺ : **«يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته؟»** قالوا: أمر لم نشهده كيف نحلف؟ قال: **«فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم؟»** قالوا: يا رسول الله! قوم كفار . قال: فوداه رسول الله ﷺ من قبله .

قال سهل: فدخلت مربدا لهم يوما . فركضتني ناقة من تلك الإبل ركضة برجلها . قال حماد: هذا أو نحوه .

(. . .) **وحدثنا** القواريري . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حثمة ، عن النبي ﷺ ، نحوه . وقال في حديثه: فعقله رسول الله ﷺ من عنده . ولم يقل في حديثه: فركضتني ناقة .

(. . .) **حدثنا** عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقفي) جميعا عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حثمة . بنحو حديثهم .

٣- (. . .) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ؛ أن عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الأنصاريين ، ثم من بني حارثة ، خرجا إلى خيبر في زمان رسول الله ﷺ . وهي يومئذ صلح . وأهلها يهود . فتفرقا لحاجتهما . فقتل عبد الله بن سهل . فوجد في شربة مقتولا . فدفنه صاحبه . ثم أقبل إلى المدينة . فمشى أخو المقتول ، عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة . فذكروا لرسول الله ﷺ شأن عبد الله . وحيث قتل . فزعم بشير وهو يحدث عمن أدرك من أصحاب رسول الله ﷺ ؛ أنه قال لهم: **«تحلفون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم؟»** أو ، **«صاحبكم»** قالوا: يا رسول الله! ما شهدنا ولا حضرنا . فزعم أنه قال: **«فتبرئكم يهود بخمسين؟»** فقالوا: يا رسول الله! كيف نقبل أيمان قوم كفار؟ فزعم بشير ؛ أن رسول الله ﷺ عقله من عنده .

٤- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ؛ أن رجلا من الأنصار من بني حارثة يقال له عبد الله بن سهل بن زيد . انطلق هو وابن عم له يقال له محيصة بن مسعود بن زيد . وساق الحديث بنحو حديث الليث . إلى قوله: فوداه رسول الله ﷺ من عنده .

قال يحيى: فحدثني بشير بن يسار . قال: أخبرني سهل بن أبي حثمة ، قال: لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض بالمربد .

٥- (. . .) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سعيد بن عبيد . حدثنا بشير بن يسار الأنصاري عن سهل بن أبي حثمة الأنصاري ؛ أنه أخبره ؛ أن نفرا منهم انطلقوا إلى خيبر . فتفرقوا فيها . فوجد أحدهم قتيلا . وساق الحديث . وقال فيه: فكره رسول الله ﷺ أن يبطل دمه ، فوداه مائة من إبل الصدقة .

٦- (. . .) **حدثني** إسحاق بن منصور . أخبرنا بشر بن عمر . قال: سمعت مالك بن أنس يقول: حدثني أبو ليلى عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة ؛ أنه أخبره عن رجال من كبراء قومه ؛ أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر . من جهد أصابهم . فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في عين أو فقير . فأتى يهود فقال: أنتم ،

والله! قتلتموه . قالوا: والله! ما قتلناه . ثم أقبل حتى قدم على قومه . فذكر لهم ذلك . ثم أقبل هو وأخوه حويصة . وهو أكبر منه . وعبد الرحمن بن سهل . فذهب محيصة ليتكلم . وهو الذي كان بخيبر . فقال رسول الله ﷺ لمحيصة: «كبر. كبر» (يريد السن) فتكلم حويصة . ثم تكلم محيصة . فقال رسول الله ﷺ : «إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب؟» . فكتب رسول الله ﷺ إليهم في ذلك . فكتبوا: إنا والله! ما قتلناه . فقال رسول الله ﷺ لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن: «أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟» قالوا: لا . قال: «فتحلف لكم يهود؟» قالوا: ليسوا بمسلمين . فوداه رسول الله ﷺ من عنده . فبعث إليهم رسول الله ﷺ مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار .

فقال سهل: فلقد ركضتني منها ناقة حمراء .

٧- (١٦٧٠) حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى (قال أبو الطاهر: حدثنا . وقال حرملة: أخبرنا ابن وهب) . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار ، مولى ميمونة ، زوج النبي ﷺ عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار ؛ أن رسول الله ﷺ أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية .

٨- (. . .) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . قال: أخبرنا ابن جريج . حدثنا ابن شهاب ، بهذا الإسناد ، مثله . وزاد: وقضى بها رسول الله ﷺ بين ناس من الأنصار ، في قتيل ادعوه على اليهود .

(. . .) وحدثنا حسن بن علي الحلواني . حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) . حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار أخبراه عن ناس من الأنصار ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث ابن جريج .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: حكم المحاربين والمرتدين

٩- (١٦٧١) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة . كلاهما عن هشيم . (واللفظ ليحيى) قال: أخبرنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد ، عن أنس بن مالك ؛ أن ناسا من عرينة قدموا على رسول الله ﷺ المدينة . فاجتووها . فقال لهم رسول الله ﷺ : «إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من ألبانها وأبوالها» ففعلوا . فصحوا . ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم . وارتدوا عن الإسلام . وساقوا ذود رسول الله ﷺ . فبلغ ذلك النبي ﷺ .

فبعث في أثرهم . فأتى بهم . فقطع أيديهم وأرجلهم . وسمل أعينهم . وتركهم في الحرة حتى ماتوا .

١٠- (. . .) **حدثنا** أبو جعفر محمد بن الصباح وأبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ لأبي بكر) قال: حدثنا ابن علية عن حجاج بن أبي عثمان . حدثني أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة . حدثني أنس ؛ أن نفرا من عكل ، ثمانية ، قدموا على رسول الله ﷺ. فبايعوه على الإسلام . فاستوخموا الأرض وسقمت أجسامهم . فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ. فقال: «ألا تخرجون مع راعينا فى إبله فتصيبون من أبوالها وألبانها؟» فقالوا: بلى . فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها . فصحوا . فقتلوا الراعي وطردوا الإبل . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ. فبعث في آثارهم . فأدركوا . فجيء بهم . فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم . ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا .

وقال ابن الصباح في روايته: واطردوا النعم . وقال: وسمرت أعينهم .

١١- (. . .) **وحدثنا** هارون بن عبد الله . حدثنا سليمان بن حرب . حدثنا حماد بن زيد عن أيوب ، عن أبي رجاء ، مولى أبي قلابة . قال: قال أبو قلابة: حدثنا أنس بن مالك قال: قدم على رسول الله ﷺ قوم من عكل أو عرينة . فاجتووا المدينة . فأمر لهم رسول الله ﷺ بلقاح . وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها . بمعنى حديث حجاج بن أبي عثمان .

قال: وسمرت أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون .

١٢- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن معاذ . ح وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا أزهر السمان قالا: حدثنا ابن عون . حدثنا أبو رجاء ، مولى أبي قلابة عن أبي قلابة . قال: كنت جالسا خلف عمر بن العزيز . فقال للناس: ما تقولون في القسامة؟ فقال عنبسة: قد حدثنا أنس بن مالك كذا وكذا . فقلت: إياي حدث أنس . قدم على النبي ﷺ قوم . وساق الحديث بنحو حديث أيوب وحجاج . قال أبو قلابة: فلما فرغت ، قال عنبسة: سبحان الله! قال أبو قلابة: فقلت: أتتهمني يا عنبسة؟ قال: لا . هكذا حدثنا أنس بن مالك . لن تزالوا بخير ، يا أهل الشام! ما دام فيكم هذا أو مثل هذا .

(. . .) **وحدثنا** الحسن بن أبي شعيب الحراني . حدثنا مسكين (وهو ابن بكير الحراني) . أخبرنا الأوزاعي . ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا محمد بن يوسف عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك . قال: قدم على رسول الله ﷺ ثمانية نفر من عكل . بنحو حديثهم . وزاد في الحديث: ولم يحسمهم .

١٣- (. . .) **وحدثنا** هارون بن عبد الله . حدثنا مالك بن إسماعيل . حدثنا زهير . حدثنا سماك بن حرب عن معاوية بن قرة ، عن أنس . قال: أتى رسول الله ﷺ نفر من عرينة . فأسلموا وبايعوه . وقد وقع بالمدينة الموم (وهو البرسام) . ثم ذكر نحو حديثهم . وزاد: وعنده شباب من الأنصار قريب من عشرين . فأرسلهم إليهم . وبعث معهم قائفا يقتص أثرهم .

(. . .) **حدثنا** هداب بن خالد . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أنس . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد عن قتادة ، عن أنس . وفي حديث همام: قدم على النبي ﷺ رهط من عرينة . وفي حديث سعيد: من عكل وعرينة . بنحو حديثهم .

١٤- (. . .) **وحدثني** الفضل بن سهل الأعرج . حدثنا يحيى بن غيلان . حدثنا يزيد عن سليمان التيمي ، عن أنس ، قال: إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك ، لأنهم سملوا أعين الرعاء .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحددات والمثقلات ، وقتل الرجل بالمرأة

١٥- (١٦٧٢) **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن هشام بن زيد ، عن أنس بن مالك ؛ أن يهوديا قتل جارية على أوضاح لها . فقتلها بحجر . قال: فجيء بها إلى النبي ﷺ . وبها رمق . فقال لها «أقتلك فلان؟» فأشارت برأسها ؛ أن لا . ثم قال لها الثانية . فأشارت برأسها ؛ أن لا . ثم سألها الثالثة . فقالت: نعم . وأشارت برأسها . فقتله رسول الله ﷺ بين حجرين .

(. . .) **وحدثني** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن إدريس . كلاهما عن شعبة ، بهذا الإسناد ، نحوه . وفي حديث ابن إدريس: فرضخ رأسه بين حجرين .

١٦- (. . .) **حدثنا** عبد بن حميد . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس ؛ أن رجلا من اليهود قتل جارية من الأنصار على حلي لها . ثم ألقاها في القليب . ورضخ رأسها بالحجارة . فأخذ فأتي به رسول الله ﷺ . فأمر به أن يرجم . حتى يموت . فرجم حتى مات .

(. . .) **وحدثني** إسحاق بن منصور . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني معمر عن أيوب ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٧- (. . .) **وحدثنا** هداب بن خالد . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ؛ أن جارية وجد رأسها قد رض بين حجرين . فسألوها: من صنع هذا بك؟ فلان؟ فلان؟ حتى ذكروا يهوديا . فأومت برأسها . فأخذ اليهودي فأقر . فأمر به رسول الله ﷺ أن يرض رأسه بالحجارة .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب : الصائل على نفس الإنسان أو عضوه ، إذا دفعه المصول عليه فأتلف نفسه أو عضوه لا ضمان عليه

١٨- (١٦٧٣) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة ، عن زرارة ، عن عمران بن حصين . قال: قاتل يعلى بن منية أو ابن أمية رجلا . فعض أحدهما صاحبه . فانتزع يده من فمه . فنــزع ثنيته . (وقال ابن المثنى: ثنيتيه) فاختصما إلى النبي ﷺ . فقال: **«أيعض أحدكم كما يعض الفحل؟ لا دية له»** .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة ، عن عطاء ، عن ابن يعلى ، عن يعلى ، عن النبي ﷺ . بمثله .

١٩- (. . .) **حدثني** أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ (يعني ابن هشام) . حدثني أبي عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن عمران بن حصين ؛ أن رجلا عض ذراع رجل . فجذبه فسقطت ثنيته . فرفع إلى النبي ﷺ فأبطله . وقال: **«أردت أن تأكل لحمه؟»** .

٢٠- (١٦٧٤) **حدثني** أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن قتادة ، عن بديل ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن صفوان بن يعلى ؛ أن أجيرا ليعلى بن منية ، عض رجل ذراعه . فجذبها فسقطت ثنيته . فرفع إلى النبي ﷺ فأبطلها وقال: **«أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل؟»** .

٢١- (١٦٧٣) **حدثنا** أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا قريش بن أنس عن ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، عن عمران بن حصين ؛ أن رجلا عض يد رجل . فانتزع يده فسقطت ثنيته أو ثناياه . فاستعدى رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : **«ما تأمرني؟ تأمرني أن آمره أن يدع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل؟ ادفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها»** .

٢٢- (١٦٧٤) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا همام . حدثنا عطاء عن صفوان بن يعلى ابن منية ، عن أبيه . قال: أتى النبي ﷺ رجل ، وقد عض يد رجل ، فانتزع يده فسقطت ثنيتاه

(يعني الذي عضه) . قال: فأبطلها النبي ﷺ . وقال: «أردت أن تقضمه كما يقضم الفحل؟» .

٢٣- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء . أخبرني صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه . قال: غزوت مع النبي ﷺ غزوة تبوك . قال: وكان يعلى يقول: تلك الغزوة أوثق عملي عندي . فقال عطاء: قال صفوان: قال يعلى: كان لي أجير . فقاتل إنسانا فعض أحدهما يد الآخر (قال: لقد أخبرني صفوان أيهما عض الآخر) فانتزع المعضوض يده من فيّ العاض . فانتزع إحدى ثنيتيه . فأتيا النبي ﷺ . فأهدر ثنيته .

(. . .) وحدثناه عمرو بن زرارة . أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم . قال: أخبرنا ابن جريج ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها

٢٤- (١٦٧٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان بن مسلم . حدثنا حماد . أخبرنا ثابت عن أنس ؛ أن أخت الربيع ، أم حارثة ، جرحت إنسانا . فاختصموا إلى النبي ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : «القصاص . القصاص» فقالت أم الربيع: يا رسول الله! أيقتص من فلانة؟ والله! لا يقتص منها . فقال النبي ﷺ : «سبحان الله! يا أم الربيع! القصاص كتاب الله» قالت: لا . والله! لا يقتص منها أبدا . قال: فما زالت حتى قبلوا الدية . فقال رسول الله ﷺ : «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره» .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: ما يباح به دم المسلم

٢٥- (١٦٧٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يحل دم امرئ مسلم ، يشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزان . والنفس بالنفس . والتارك لدينه . المفارق للجماعة» .

(. . .) حدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . ح وحدثنا ابن إبراهيم وعلي بن خشرم . قالا: أخبرنا عيسى بن يونس . كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

٢٦- (. . .) حدثنا أحمد بن حنبل ، ومحمد بن المثنى (واللفظ لأحمد) قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله . قال: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: «والذي لا إله غيره! لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، إلا ثلاثة نفر: التارك الإسلام ، المفارق للجماعة أو الجماعة (شك فيه أحمد) . والثيب الزاني . والنفس بالنفس» .

قال الأعمش: فحدثت به إبراهيم . فحدثني عن الأسود ، عن عائشة ، بمثله .

(. . .) وحدثني حجاج بن الشاعر والقاسم بن زكرياء . قالا: حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان ، عن الأعمش ، بالإسنادين جميعا . نحو حديث سفيان . ولم يذكرا في الحديث قوله: «والذي لا إله غيره!» .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: بيان إثم من سن القتل

٢٧- (١٦٧٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير (واللفظ لابن أبي شيبة) قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله ، قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تقتل نفس ظلما ، إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها . لأنه كان أول من سن القتل» .

(. . .) وحدثناه عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير وعيسى بن يونس . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وفي حديث جرير وعيسى بن يونس «لأنه سن القتل» لم يذكرا: أول .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: المجازاة بالدماء في الآخرة ، وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة

٢٨- (١٦٧٨) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم ، ومحمد بن عبد الله بن نمير . جميعا عن وكيع ، عن الأعمش . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان ووكيع عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله . قال: قال رسول الله ﷺ : «أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة ، فى الدماء» .

(. . .) حدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثني يحيى بن حبيب . حدثنا خالد

(يعني ابن الحارث) . ح وحدثني بشر بن خالد . حدثنا محمد بن جعفر . ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار قالا: حدثنا ابن أبي عدي . كلهم عن شعبة ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، بمثله . غير أن بعضهم قال عن شعبة «يقضى» . وبعضهم قال: «يحكم بين الناس» .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال

٢٩- (١٦٧٩) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . ويحيى بن حبيب الحارثي (وتقاربا في اللفظ) . قالا: حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن ابن أبي بكرة ، عن أبي بكرة ، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض . السنة اثنا عشرة شهرا . منها أربعة حرم . ثلاثة متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم . ورجب ، شهر مضر ، الذي بين جمادى وشعبان» . ثم قال: «أي شهر هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم . قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه . قال: «أليس ذا الحجة؟» قلنا: بلى . قال: «فأي بلد هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم . قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه . قال: «أليس البلدة؟» قلنا: بلى . قال: «فأي يوم هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم . قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه . قال: «أليس يوم النحر؟» قلنا: بلى . يا رسول الله! قال: «فإن دماءكم وأموالكم ، (قال محمد: وأحسبه قال) وأعراضكم حرام عليكم . كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا . وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم . فلا ترجعن بعدي كفارا (أو ضلالا) يضرب بعضكم رقاب بعض . ألا ليبلغ الشاهد الغائب . فلعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه» . ثم قال: «ألا هل بلغت؟» .

قال ابن حبيب في روايته: «ورجب مضر» . وفي رواية أبي بكر: «فلا ترجعوا بعدي» .

٣٠- (. . .) **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن أبي بكرة ، عن أبيه . قال: لما كان ذلك اليوم . قعد على بعيره وأخذ إنسان بخطامه . فقال: «أتدرون أي يوم هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم . حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه . فقال: «أليس بيوم النحر؟» قلنا: بلى . يا رسول الله! قال: «فأي شهر هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم . قال: «أليس بذي الحجة؟» قلنا: بلى . يا رسول الله! قال: «فأي بلد هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم . قال: حتى ظننا أنه سيسميه

سوى اسمه . قال: «أليس بالبلدة؟» قلنا: بلى ، يا رسول الله! قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام . كحرمة يومكم هذا . فى شهركم هذا . فى بلدكم هذا . فليبلغ الشاهد الغائب» .

قال: ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جزيعة من الغنم فقسمها بيننا .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن عون . قال: قال محمد: قال عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه ، قال: لما كان ذلك اليوم جلس النبي ﷺ على بعير . قال: ورجل آخذ بزمامه (أو قال بخطامه) . فذكر نحو حديث يزيد بن زريع .

٣١- (. . .) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا قرة بن خالد . حدثنا محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، وعن رجل آخر هو في نفسي أفضل من عبد الرحمن بن أبي بكرة . ح وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة وأحمد بن خراش . قالا: حدثنا أبو عامر ، عبد الملك بن عمرو . حدثنا قرة بإسناد يحيى بن سعيد (وسمى الرجل حميد بن عبد الرحمن) عن أبي بكرة . قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر . فقال: «أي يوم هذا؟» وساقوا الحديث بمثل ابن عون . غير أنه لا يذكر «وأعراضكم» ولا يذكر: ثم انكفأ إلى كبشين ، وما بعده . وقال في الحديث: «كحرمة يومكم هذا . فى شهركم هذا . فى بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم . ألا هل بلغت؟» قالوا: نعم . قال: «اللهم! اشهد» .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: صحة الإقرار بالقتل وتمكين ولي القتيل من القصاص ، واستحباب طلب العفو منه

٣٢- (١٦٨٠) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا أبو يونس عن سماك ابن حرب ؛ أن علقمة بن وائل حدثه ؛ أن أباه حدثه قال: إني لقاعد مع النبي ﷺ إذ جاء رجل يقود آخر بنسعة . فقال: يا رسول الله! هذا قتل أخي . فقال رسول الله ﷺ : «أقتلته؟» (فقال: إنه لو لم يعترف أقمت عليه البينة) قال: نعم قتلته . قال: «كيف قتلته؟» قال: كنت أنا وهو نختبط من شجرة فسبني فأغضبني . فضربته بالفأس على قرنه فقتلته . فقال له النبي ﷺ : «هل لك من شيء تؤديه عن نفسك؟» قال: ما لي مال إلا كسائي وفأسي . قال: «فترى قومك يشترونك؟» قال: أنا أهون على قومي من ذاك . فرمى إليه بنسعته . وقال: «دونك صاحبك» . فانطلق به الرجل . فلما ولى ، قال رسول الله ﷺ : «إن قتله فهو مثله» فرجع . فقال: يا رسول الله! إنه بلغني أنك قلت: «إن قتله فهو مثله» وأخذته بأمرك .

فقال رسول الله ﷺ : «أما تريد أن يبوء بإثمك وإثم صاحبك؟» قال: يا نبي الله! (لعله قال) بلى . قال: «فإن ذاك كذاك» . قال: فرمى بنسعته وخلى سبيله .

٣٣- (. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا سعيد بن سليمان . حدثنا هشيم . أخبرنا إسماعيل بن سالم عن علقمة بن وائل ، عن أبيه . قال: أتى رسول الله ﷺ برجل قتل رجلا . فأقاد ولي المقتول منه . فانطلق به وفي عنقه نسعة يجرها . فلما أدبر قال رسول الله ﷺ : «القاتل والمقتول في النار» فأتى رجل الرجل فقال له مقالة رسول الله ﷺ . فخلى عنه .

قال إسماعيل بن سالم: فذكرت ذلك لحبيب بن أبي ثابت فقال: حدثني ابن أشوع ؛ أن النبي ﷺ إنما سأله أن يعفو عنه فأبى .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: دية الجنين ، ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني

٣٤- (١٦٨١) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ؛ أن امرأتين من هذيل ، رمت إحداهما الأخرى ، فطرحت جنينه . فقضى فيه النبي ﷺ ، بغرة: عبد أو أمة .

٣٥- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ؛ أنه قال: قضى رسول الله ﷺ في جنين امرأة من بني لحيان ، سقط ميتا ، بغرة: عبد أو أمة . ثم إن المرأة التي قضي عليها بالغرة توفيت . فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبنيها وزوجها . وأن العقل على عصبتها .

٣٦- (. . .) وحدثني أبو الطاهر . حدثنا ابن وهب . ح وحدثنا حرملة بن يحيى التجيبي . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة قال: اقتتلت امرأتان من هذيل . فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها . وما في بطنها . فاختصموا إلى رسول الله ﷺ . فقضى رسول الله ﷺ أن دية جنينها غرة: عبد أو وليدة . وقضى بدية المرأة على عاقلتها . وورثها ولد ومن معهم . فقال حمل بن النابغة الهذلي: يا رسول الله! كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ، ولا نطق ولا استهل؟ فمثل ذلك يطل . فقال رسول الله ﷺ : «إنما هذا من إخوان الكهان» . من أجل سجعه الذي سجع .

(. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . قال: اقتتلت امرأتان . وساق الحديث بقصته . ولم يذكر: وورثها ولدها ومن معهم . وقال: فقال قائل: كيف نعقل؟ ولم يسم حمل بن مالك .

٣٧- (١٦٨٢) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن عبيد بن نضيلة الخزاعي ، عن المغيرة بن شعبة . قال: ضربت امرأة ضرتها بعمود فسطاط وهي حبلى . فقتلتها . قال: وإحداهما لحيانية . قال: فجعل رسول الله ﷺ دية المقتولة على عصبة القاتلة . وغرة لما في بطنها . فقال رجل من عصبة القاتلة: أنغرم دية من لا أكل ولا شرب ولا استهل؟ فمثل ذلك يطل . فقال رسول الله ﷺ: «**أسجع كسجع الأعراب؟**» .

قال: وجعل عليهم الدية .

٣٨- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا مفضّل عن منصور ، عن إبراهيم ، عن عبيد بن نضيلة ، عن المغيرة بن شعبة ؛ أن امرأة قتلت ضرتها بعمود فسطاط . فأتي فيه رسول الله ﷺ . فقضى على عاقلتها بالدية . وكانت حاملا . فقضى في الجنين بغرة . فقال بعض عصبتها: أندي من لا طعم ولا شرب ولا صاح فاستهل؟ ومثل ذلك يطل؟ قال: فقال: «**سجع كسجع الأعراب؟**» .

(. . .) **حدثني** محمد بن حاتم ومحمد بن بشار . قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ، عن منصور ، بهذا الإسناد ، مثل معنى حديث جرير ومفضل .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار . قالوا: حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة ، عن منصور . بإسنادهم الحديث بقصته . غير أن فيه: فأسقطت . فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فقضى فيه بغرة . وجعله على أولياء المرأة . ولم يذكر في الحديث: دية المرأة .

٣٩- (١٦٨٣) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا وكيع) عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن المسور بن مخرمة . قال: استشار عمر بن الخطاب الناس في إملاص المرأة . فقال المغيرة بن شعبة: شهدت النبي ﷺ قضى فيه بغرة: عبد أو أمة . قال: فقال عمر: ائتني بمن يشهد معك . قال: فشهد له محمد بن مسلمة .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٩ - كتاب الحدود

(١) باب: حد السرقة ونصابها

١- (١٦٨٤) **حدثنا** يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر (واللفظ ليحيى) (قال ابن أبي عمر: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا سفيان بن عيينة) عن الزهري ، عن عمرة ، عن عائشة . قالت: كان رسول الله ﷺ يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا .

(. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم ، وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا سليمان بن كثير ، وإبراهيم بن سعد . كلهم عن الزهري ، بمثله ، في هذا الإسناد .

٢- (. . .) **وحدثني** أبو الطاهر ، وحرملة بن يحيى . وحدثنا الوليد بن شجاع (واللفظ للوليد وحرملة) . قالوا: حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة ، عن رسول الله ﷺ قال: **«لا تقطع يد السارق إلا فى ربع دينار فصاعدا»** .

٣- (. . .) **وحدثني** أبو الطاهر ، وهارون بن سعيد الأيلي ، وأحمد بن عيسى (واللفظ لهارون وأحمد) (قال أبو الطاهر: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا ابن وهب) . أخبرني مخرمة عن أبيه ، عن سليمان بن يسار عن عمرة ؛ أنها سمعت عائشة تحدث ؛ أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا تقطع اليد إلا فى ربع دينار فما فوقه»** .

٤- (. . .) **حدثني** بشر بن الحكم العبدي . حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن أبي بكر بن محمد ، عن عمرة ، عن عائشة ؛ أنها سمعت النبي ﷺ يقول: **«لا تقطع يد السارق إلا فى ربع دينار فصاعدا»** .

(. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم ، ومحمد بن المثنى ، وإسحاق بن منصور . جميعا عن أبي عامر العقدي . حدثنا عبد الله بن جعفر ، من ولد المسور بن مخرمة ، عن يزيد بن عبد الله ابن الهاد ، بهذا الإسناد ، مثله .

٥- (١٦٨٥) **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله ﷺ في أقل من ثمن المجن ، حجفة أو ترس . وكلاهما ذو ثمن .

(. . .) **وحدثنا** عثمان بن أبي شيبة . أخبرنا عبدة بن سليمان وحميد بن عبد الرحمن .

ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . كلهم عن هشام ، بهذا الإسناد ، نحو حديث ابن نمير عن حميد بن عبد الرحمن الرواسي . وفي حديث عبد الرحيم وأبي أسامة: وهو يومئذ ذو ثمن .

٦- (١٦٨٦) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم .

(. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد وابن رمح عن الليث بن سعد . ح وحدثنا زهير بن حرب وابن المثنى . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر . كلهم عن عبيد الله . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) . ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا سفيان عن أيوب السختياني وأيوب بن موسى وإسماعيل بن أمية . ح وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو نعيم . حدثنا سفيان عن أيوب وإسماعيل بن أمية وعبيد الله وموسى بن عقبة . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني إسماعيل بن أمية . ح وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي وعبيد الله بن عمر ومالك بن أنس وأسامة بن زيد الليثي . كلهم عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث يحيى عن مالك . غير أن بعضهم قال: قيمته . وبعضهم قال: ثمنه ثلاثة دراهم .

٧- (١٦٨٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : **«لعن الله السارق . يسرق البيضة فتقطع يده . ويسرق الحبل فتقطع يده»** .

(. . .) حدثنا عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . كلهم عن عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنه يقول: **«إن سرق حبلا ، وإن سرق بيضة»** .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: قطع السارق الشريف وغيره ، والنهي عن الشفاعة في الحدود

٨- (١٦٨٨) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت . فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة ، حب رسول الله ﷺ ؟ فكلمه أسامة . فقال رسول الله ﷺ : **«أتشفع في حد من حدود الله؟»** ثم قام

فاختطب فقال: «أيها الناس! إنما أهلك الذين قبلكم ، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف ، تركوه . وإذا سرق فيهم الضعيف ، أقاموا عليه الحد . وايم الله! لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» .

وفي حديث رمح: «إنما هلك الذين من قبلكم» .

٩- (. . .) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى (واللفظ لحرملة) . قالا: أخبرنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب . قال: أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ﷺ ؛ أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت في عهد النبي ﷺ . في غزوة الفتح . فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد ، حب رسول الله ﷺ ؟ فأتى بها رسول الله ﷺ . فكلمه فيها أسامة بن زيد . فتلون وجه رسول الله ﷺ . فقال: «أتشفع في حد من حدود الله؟» فقال له أسامة: استغفر لي يا رسول الله! فلما كان العشي قام رسول الله ﷺ فاختطب . فأثنى على الله بما هو أهله . ثم قال: «أما بعد . فإنما أهلك الذين من قبلكم ، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف ، تركوه . وإذا سرق فيهم الضعيف ، أقاموا عليه الحد . وإني ، والذي نفسي بيده! لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها .

قال يونس: قال ابن شهاب: قال عروة: قالت عائشة: فحسنت توبتها بعد . وتزوجت . وكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ .

١٠- (. . .) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . قالت: كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده . فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها . فأتى أهلها أسامة بن زيد فكلموه . فكلم رسول الله ﷺ فيها . ثم ذكر نحو حديث الليث ويونس .

١١- (١٦٨٩) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أن امرأة من بني مخزوم سرقت ، فأتي بها النبي ﷺ . فعاذت بأم سلمة زوج النبي ﷺ . فقال النبي ﷺ : «والله! لو كانت فاطمة لقطعت يدها» فقطعت .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: حد الزنى

١٢- (١٦٩٠) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا هشيم عن منصور ، عن الحسن ، عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، عن عبادة بن الصامت . قال: قال رسول الله ﷺ : «خذوا

عني . خذوا عني . قد جعل الله لهن سبيلا . البكر بالبكر جلد مائة ، ونفي سنة ، والثيب بالثيب ، جلد مائة والرجم» .

(. . .) **وحدثنا** عمرو الناقد . حدثنا هشيم . أخبرنا منصور ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٣- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . جميعا عن عبد الأعلى . قال ابن المثنى: حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد عن قتادة ، عن الحسن ، عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، عن عبادة بن الصامت . قال: كان نبي الله ﷺ إذا أنزل عليه كرب لذلك وتربد له وجهه . قال: فأنزل عليه ذات يوم . فلقي كذلك . فلما سري عنه قال: «خذوا عني . فقد جعل الله لهن سبيلا ، الثيب بالثيب ، والبكر بالبكر ، الثيب جلد مائة ، ثم رجم بالحجارة ، والبكر جلد مائة ثم نفي سنة» .

١٤- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . ح وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي . كلاهما عن قتادة ، بهذا الإسناد . غير أن في حديثهما «البكر يجلد وينفى . والثيب يجلد ويرجم» لا يذكران: سنة ولا مائة .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: رجم الثيب في الزنى

١٥- (١٦٩١) **حدثني** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قالا: حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أنه سمع عبد الله بن عباس يقول: قال عمر بن الخطاب ، وهو جالس على منبر رسول الله ﷺ : إن الله قد بعث محمدا ﷺ بالحق . وأنزل عليه الكتاب . فكان مما أنزل عليه آية الرجم . قرأناها ووعيناها وعقلناها . فرجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده . فأخشى ، إن طال بالناس زمان ، أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله . فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله . وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن ، من الرجال والنساء ، إذا قامت البينة ، أو كان الحبل أو الاعتراف .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن أبي عمر . قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري ، بهذا الإسناد .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: من اعترف على نفسه بالزنى

١٦- (. . .) **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد . حدثني أبي عن جدي . قال: حدثني عقيل عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، وسعيد بن

المسيب ، عن أبي هريرة ؛ أنه قال: أتى رجل من المسلمين رسول الله ﷺ وهو في المسجد . فناداه . فقال: يا رسول الله! إني زنيت . فأعرض عنه . فتنحى تلقاء وجهه . فقال له: يا رسول الله! إني زنيت . فأعرض عنه . حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات . فلما شهد على نفسه أربع شهادات ، دعاه رسول الله ﷺ . فقال: **«أبك جنون؟»** قال: لا . قال: **«فهل أحصنت؟»** قال: نعم . فقال رسول الله ﷺ : **«اذهبوا به فارجموه»** .

قال ابن شهاب: فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول: فكنت فيمن رجمه . فرجمناه بالمصلى فلما أذلقته الحجارة هرب . فأدركناه بالحرة فرجمناه .

(. . .) **ورواه** الليث أيضا عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد ، مثله .

(. . .) **وحدثنيه** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . حدثنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري ، بهذا الإسناد أيضا ، وفي حديثهما جميعا: قال ابن شهاب: أخبرني من سمع جابر بن عبد الله . كما ذكر عقيل .

(. . .) **وحدثني** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر وابن جريج . كلهم عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ ، نحو رواية عقيل عن الزهري ، عن سعيد وأبي سلمة ، عن أبي هريرة .

١٧- (١٦٩٢) **وحدثني** أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة . قال: رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي ﷺ . رجل قصير أعضل . ليس عليه رداء . فشهد على نفسه أربع مرات أنه زنى . فقال رسول الله ﷺ : **«فلعلك؟»** قال: لا . والله! إنه قد زنى الأخر . قال: فرجمه . ثم خطب فقال: **«ألا كلما نفرنا غازين فى سبيل الله ، خلف أحدهم له نبيب كنبيب التيس ، يمنح أحدهم الكثبة . أما والله! إن يمكني من أحدهم لأنكلنه عنه»** .

١٨- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد ابن جعفر . حدثنا شعبة عن سماك بن حرب . قال: سمعت جابر بن سمرة يقول: أتى رسول الله ﷺ برجل قصير ، أشعث ، ذي عضلات ، عليه إزار ، وقد زنى . فرده مرتين . ثم أمر به فرجم . فقال رسول الله ﷺ : **«كلما نفرنا غازين فى سبيل الله ، تخلف أحدكم ينب نبيب التيس . يمنح إحداهن الكثبة . إن الله لا يمكني من أحد منهم إلا جعلته نكالا»** (أو نكلته) .

قال: فحدثته سعيد بن جبير فقال: إنه رده أربع مرات .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا شبابة . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو عامر العقدي . كلاهما عن شعبة ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ، عن النبي ﷺ . نحو حديث ابن جعفر . ووافقه شبابة على قوله: فرده مرتين . وفي حديث أبي عامر: فرده مرتين أو ثلاثا .

١٩- (١٦٩٣) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري (واللفظ لقتيبة) . قالا: حدثنا أبو عوانة عن سماك ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ قال لماعز بن مالك «أحق ما بلغني عنك؟» قال: وما بلغك عني؟ قال: «أنك وقعت بجارية آل فلان» قال: نعم . قال: فشهد أربع شهادات . ثم أمر به فرجم .

٢٠- (١٦٩٤) حدثني محمد بن المثنى . حدثني عبد الأعلى . حدثنا داود عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ؛ أن رجلا من أسلم يقال له ماعز بن مالك ، أتى رسول الله ﷺ . فقال: إني أصبت فاحشة . فأقمه عليّ . فرده النبي ﷺ مرارا . قال: ثم سأل قومه؟ فقالوا: ما نعلم به بأسا . إلا أنه أصاب شيئا ، يرى أنه لا يخرجه منه إلا أن يقام فيه الحد . قال: فرجع إلى النبي ﷺ . فأمرنا أن نرجمه . قال: فانطلقنا به إلى بقيع الغرقد . قال: فما أوثقناه ولا حفرنا له . قال: فرميناه بالعظم والمدر والخزف . قال: فاشتد واشتددنا خلفه . حتى أتى عرض الحرة . فانتصب لنا . فرميناه بجلاميد الحرة (يعني الحجارة) . حتى سكت . قال: ثم قام رسول الله ﷺ خطيبا من العشي فقال: «أو كلما انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا . له نبيب كنبيب التيس ، عليّ أن لا أوتى برجل فعل ذلك إلا نكلت به» . قال: فما استغفر له ولا سبه .

٢١- (. . .) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا داود ، بهذا الإسناد ، مثل معناه . وقال في الحديث: فقام النبي ﷺ من العشي فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال: «أما بعد فما بال أقوام ، إذا غزونا ، يتخلف أحدهم عنا . له نبيب كنبيب التيس» . ولم يقل (في عيالنا) .

(. . .) وحدثنا سريج بن يونس . حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا معاوية بن هشام . حدثنا سفيان . كلاهما عن داود ، بهذا الإسناد ، بعض هذا الحديث . غير أن في حديث سفيان: فاعترف بالزنى ثلاث مرات .

٢٢- (١٦٩٥) وحدثنا محمد بن العلاء الهمداني . حدثنا يحيى بن يعلى (وهو ابن الحارث المحاربي) عن غيلان (وهو ابن جامع المحاربي) ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن

أبيه . قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ . فقال: يا رسول الله! طهرني . فقال: «ويحك! ارجع فاستغفر الله وتب إليه» قال: فرجع غير بعيد . ثم جاء فقال: يا رسول الله! طهرني . فقال رسول الله ﷺ : «ويحك! ارجع فاستغفر الله وتب إليه» قال: فرجع غير بعيد . ثم جاء فقال: يا رسول الله! طهرني . فقال النبي ﷺ مثل ذلك . حتى إذا كانت الرابعة قال له رسول الله ﷺ : «فيم أطهرك؟» فقال: من الزنى . فسأل رسول الله ﷺ : «أبه جنون؟» فأخبر أنه ليس بمجنون . فقال: «أشرب خمرا؟» فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر . قال: فقال رسول الله ﷺ : «أزنيت؟» فقال: نعم . فأمر به فرجم . فكان الناس فيه فرقتين: قائل يقول: لقد هلك . لقد أحاطت به خطيئته . وقائل يقول: ما توبة أفضل من توبة ماعز: أنه جاء إلى النبي ﷺ فوضع يده في يده . ثم قال: اقتلني بالحجارة . قال: فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة . ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس فسلم ثم جلس . فقال : «استغفروا لماعز بن مالك» . قال: فقالوا: غفر الله لماعز بن مالك . قال: فقال رسول الله ﷺ : «لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم» .

قال: ثم جاءته امرأة من غامد من الأزد . فقالت: يا رسول الله! طهرني . فقال: «ويحك! ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه» . فقالت: أراك تريد أن ترددني كما رددت ماعز بن مالك . قال: «وما ذاك؟» قالت: إنها حبلى من الزنى . فقال : «آنت؟» قالت: نعم . فقال لها: «حتى تضعي ما في بطنك» . قال: فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت . قال: فأتى النبي ﷺ فقال: قد وضعت الغامدية . فقال: «إذا لا نرجمها وندع لها ولدها صغيرا ليس له من يرضعه» . فقام رجل من الأنصار فقال: إليّ رضاعه . يا نبي الله! قال: فرجمها .

٢٣- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا محمد ابن عبد الله بن نمير (وتقاربا في لفظ الحديث) . حدثنا أبي . حدثنا بشير بن المهاجر . حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه ؛ أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إني قد ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرني . فرده . فلما كان من الغد أتاه فقال: يا رسول الله! إني قد زنيت . فرده الثانية . فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه فقال: «أتعلمون بعقله بأسا تنكرون منه شيئا؟» فقالوا: ما نعلمه إلا وفيّ العقل . من صالحينا . فيما نرى . فأتاه الثالثة . فأرسل إليهم أيضا فسأل عنه فأخبروه: أنه لا بأس به ولا بعقله . فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم .

قال: فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله! إني قد زنيت فطهرني . وإنه ردها . فلما كان الغد قالت: يا رسول الله! لم تردني؟ لعلك أن تردني كما رددت ماعزا . فوالله! إني لحبلى . قال:

«إما لا ، فاذهبي حتى تلدي» فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة . قالت: هذا قد ولدته . قال: «اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه» . فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز . فقالت: هذا ، يا نبي الله! قد فطمته ، وقد أكل الطعام . فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين . ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها . وأمر الناس فرجموها . فيقبل خالد بن الوليد بحجر . فرمى رأسها . فتنضح الدم على وجه خالد . فسبها . فسمع نبي الله ﷺ سبه إياها . فقال: «مهلا! يا خالد! فوالذي نفسي بيده! لقد تابت توبة ، لو تابها صاحب مكس لغفر له» .

ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت .

٢٤- (١٦٩٦) **حدثني** أبو غسان مالك بن عبد الواحد المسمعي . حدثنا معاذ (يعني ابن هشام) حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير . حدثني أبو قلابة ؛ أن أبا المهلب حدثه عن عمران بن حصين ؛ أن امرأة من جهينة أتت نبي الله ﷺ ، وهي حبلى من الزنى . فقالت: يا نبي الله! أصبت حدا فأقمه عليّ . فدعا نبي الله ﷺ وليها . فقال: «أحسن إليها . فإذا وضعت فائتني بها» ففعل . فأمر بها نبي الله ﷺ . فشكت عليها ثيابها . ثم أمر بها فرجمت . ثم صلى عليها . فقال له عمر: تصلي عليها؟ يا نبي الله! وقد زنت . فقال: «لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم . وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى؟» .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان عن مسلم . حدثنا أبان العطار . حدثنا يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد ، مثله .

٢٥- (١٦٩٧/١٦٩٨) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثناه محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبي هريرة ، وزيد بن خالد الجهني ؛ أنهما قالا: إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله ﷺ . فقال: يا رسول الله! أنشدك الله إلا قضيت لي بكتاب الله . فقال الخصم الآخر ، وهو أفقه منه: نعم . فاقض بيننا بكتاب الله . وائذن لي . فقال رسول الله ﷺ : «قل» قال: إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته . وإني أخبرت أن على ابني الرجم . فافتديت منه بمائة شاة ووليدة . فسألت أهل العلم فأخبروني ؛ أنما على ابني جلد مائة وتغريب عام . وأن على امرأة هذا الرجم . فقال رسول الله ﷺ : «والذي نفسي بيده! لأقضين بينكما بكتاب الله . الوليدة والغنم رد . وعلى ابنك جلد مائة ، وتغريب عام . واغد ، يا أنيس! إلى امرأة هذا . فإن اعترفت فارجمها» .

قال: فغدا عليها . فاعترفت . فأمر بها رسول الله ﷺ فرجمت .

(. . .) **وحدثني** أبو الطاهر وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثني عمرو الناقد . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق عن معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: رجم اليهود ، أهل الذمة ، في الزنى

٢٦- (١٦٩٩) **حدثني** الحكم بن موسى أبو صالح . حدثنا شعيب بن إسحاق . أخبرنا عبيد الله عن نافع ؛ أن عبد الله بن عمر أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ أتي بيهودي ويهودية قد زنيا . فانطلق رسول الله ﷺ حتى جاء يهود . فقال: «**ما تجدون فى التوراة على من زنى؟**» قالوا: نسود وجوههما ونحملهما . ونخالف بين وجوههما . ويطاف بهما . قال: «**فاتوا بالتوراة . إن كنتم صادقين**» فجاءوا بها فقرأوها . حتى إذا مروا بآية الرجم ، وضع الفتى ، الذي يقرأ ، يده على آية الرجم . وقرأ ما بين يديها وما وراءها . فقال له عبد الله بن سلام ، وهو مع رسول الله ﷺ : مره فليرفع يده . فرفعها . فإذا تحتها آية الرجم . فأمر بهما رسول الله ﷺ . فرجما .

قال عبد الله بن عمر: كنت فيمن رجمهما . فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه .

٢٧- (. . .) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) عن أيوب . ح وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني رجال من أهل العلم . منهم مالك بن أنس ؛ أن نافعا أخبرهم عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ رجم في الزنى يهوديين . رجلا وامرأة زنيا . فأتت اليهود إلى رسول الله ﷺ بهما . وساقوا الحديث بنحوه .

(. . .) **وحدثنا** أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ برجل منهم وامرأة قد زنيا . وساق الحديث بنحو حديث عبيد الله عن نافع .

٢٨- (١٧٠٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة . كلاهما عن أبي معاوية . قال يحيى: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن البراء بن عازب . قال: مُرّ على النبي ﷺ بيهودي محمما مجلودا . فدعاهم ﷺ فقال: «**هكذا تجدون حد الزاني فى كتابكم؟**» قالوا: نعم . فدعا رجلا من علمائهم . فقال: «**أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني فى كتابكم؟**» قال: لا . ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك . نجده الرجم . ولكنه كثر في أشرافنا . فكنا ، إذا أخذنا الشريف تركناه . وإذا أخذنا

الضعيف أقمنا عليه الحد . قلنا: تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع . فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم . فقال رسول الله ﷺ : «اللهم! إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه» . فأمر به فرجم . فأنزل الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾ . إلى قوله: ﴿ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ ﴾ [المائدة: ٤١] يقول: ائتوا محمدا ﷺ . فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه . وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا . فأنزل الله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة:٤٤] . ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥] . ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة: ٤٧] . في الكفار كلها .

(. . .) حدثنا ابن نمير وأبو سعيد الأشج . قالا: حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه . إلى قوله: فأمر به النبي ﷺ فرجم . ولم يذكر: ما بعده من نزول الآية .

٢٨م- (١٧٠١) وحدثني هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: رجم النبي ﷺ رجلا من أسلم ، ورجلا من اليهود ، وامرأته .

(. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا روح بن عبادة . حدثنا ابن جريج ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنه قال: وامرأة .

٢٩- (١٧٠٢) وحدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد الواحد . حدثنا سليمان الشيباني . قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) . حدثنا علي بن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني . قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى: هل رجم رسول الله ﷺ؟ قال: نعم . قال: قلت: بعد ما أنزلت سورة النور أم قبلها؟ قال: لا أدري .

٣٠- (١٧٠٣) وحدثني عيسى بن حماد المصري . أخبرنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أنه سمعه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها ، فليجلدها الحد . ولا يثرب عليها . ثم إن زنت ، فليجلدها الحد ، ولا يثرب عليها . ثم إن زنت الثالثة ، فتبين زناها ، فليبعها . ولو بحبل من شعر» .

٣١- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن ابن عيينة . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا محمد بن بكر البرساني . أخبرنا هشام بن حسان . كلاهما عن أيوب بن موسى . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة وابن نمير عن عبيد الله بن عمر . ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني أسامة بن زيد . ح وحدثنا هناد بن السري ، وأبو كريب ، وإسحاق بن إبراهيم عن عبدة بن سليمان ، عن

محمد بن إسحاق . كل هؤلاء عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . إلا أن ابن إسحاق قال في حديثه: عن سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، في جلد الأمة إذا زنت ثلاثا: «ثم ليبعها في الرابعة» .

٣٢- (. . .) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا مالك . ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن؟ قال: «إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها . ثم إن زنت فاجلدوها . ثم بيعوها ولو بضفير» .

قال ابن شهاب: لا أدري ، أبعد الثالثة أو الرابعة .

وقال القعنبي ، في روايته: قال ابن شهاب: والضفير الحبل .

٣٣- (١٧٠٤) **وحدثنا** أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . قال: سمعت مالكا يقول: حدثني ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبي هريرة ، وزيد بن خالد الجهني ؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة . بمثل حديثهما . ولم يذكر قول ابن شهاب: والضفير الحبل .

(. . .) **حدثني** عمرو الناقد . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثني أبي عن صالح . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلاهما عن الزهري ، عن عبيد الله ، عن أبي هريرة ، وزيد بن خالد الجهني ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث مالك . والشك في حديثهما جميعا ، في بيعها في الثالثة أو الرابعة .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: تأخير الحد عن النفساء

٣٤- (١٧٠٥) **حدثنا** محمد بن أبي بكر المقدمي . حدثنا سليمان أبو داود . حدثنا زائدة عن السدي ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن . قال: خطب علي فقال: يا أيها الناس! أقيموا على أرقائكم الحد . من أحصن منهم ومن لم يحصن . فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت . فأمرني أن أجلدها . فإذا هي حديث عهد بنفاس . فخشيت ، إن أنا جلدتها ، أن أقتلها . فذكرت ذلك للنبي ﷺ . فقال: «أحسنت» .

(. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا يحيى بن آدم . حدثنا إسرائيل عن السدي ، بهذا الإسناد . ولم يذكر: من أحصن منهم ومن لم يحصن . وزاد في الحديث: «اتركها حتى تماثل» .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: حد الخمر

٣٥- (١٧٠٦) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ؛ أن النبي ﷺ أتي برجل قد شرب الخمر . فجلدته بجريدتين ، نحو أربعين .

قال: وفعله أبو بكر . فلما كان عمر استشار الناس . فقال عبد الرحمن: أخف الحدود ثمانين . فأمر به عمر .

(. . .) وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا شعبة . حدثنا قتادة . قال: سمعت أنسا يقول: أتي رسول الله ﷺ برجل . فذكر نحوه .

٣٦- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ أن نبي الله ﷺ جلد في الخمر بالجريد والنعال . ثم جلد أبو بكر أربعين . فلما كان عمر ، ودنا الناس من الريف والقرى ، قال: ما ترون في جلد الخمر؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: أرى أن تجعلها كأخف الحدود . قال: فجلد عمر ثمانين .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا هشام ، بهذا الإسناد ، مثله .

٣٧- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن هشام ، عن قتادة ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين . ثم ذكر نحو حديثهما . ولم يذكر: الريف والقرى .

٣٨- (١٧٠٧) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، وعلي بن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن علية) عن ابن أبي عروبة ، عن عبد الله الداناج . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي (واللفظ له) . أخبرنا يحيى بن حماد . حدثنا عبد العزيز بن المختار . حدثنا عبد الله بن فيروز مولى ابن عامر الداناج . حدثنا حضين بن المنذر ، أبو ساسان . قال: شهدت عثمان بن عفان وأتي بالوليد ، قد صلى الصبح ركعتين . ثم قال: أزيدكم؟ فشهد عليه رجلان: أحدهما حمران ؛ أنه شرب الخمر . وشهد آخر ؛ أن رآه يتقيأ . فقال عثمان: إنه لم يتقيأ حتى شربها . فقال: يا علي! قم فاجلده . فقال علي: قم ، يا حسن! فاجلده . فقال الحسن: ول حارها من تولى قارها (فكأنه وجد عليه) . فقال: يا عبد الله بن جعفر! قم فاجلده . فجلده . وعلي يعد . حتى بلغ أربعين . فقال: أمسك . ثم قال: جلد النبي ﷺ أربعين . وجلد أبو بكر أربعين . وعمر ثمانين . وكل سنة . وهذا أحب إلي .

زاد علي بن حُجْر في روايته: قال إسماعيل: وقد سمعت حديث الداناج منه فلم أحفظه .

٣٩- (. . .) حدثني محمد بن منهال الضرير . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا سفيان الثوري عن أبي حصين ، عن عمير بن سعيد ، عن علي . قال: ما كنت أقيم على أحد حدا فيموت فيه ، فأجد منه في نفسي ، إلا صاحب الخمر . لأنه إن مات وديته . لأن رسول الله ﷺ لم يسنه .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان ، بهذا الإسناد . مثله .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: قدر أسواط التعزير

٤٠- (١٧٠٨) حدثنا أحمد بن عيسى . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو عن بكير بن الأشج . قال: بينا نحن عند سليمان بن يسار ، إذ جاءه عبد الرحمن بن جابر ، حدثه . فأقبل علينا سليمان . فقال: حدثني عبد الرحمن بن جابر ، عن أبيه ، عن أبي بردة الأنصاري ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط . إلا في حد من حدود الله» .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: الحدود كفارات لأهلها

٤١- (١٧٠٩) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وإسحاق بن إبراهيم ، وابن نمير . كلهم عن ابن عيينة (واللفظ لعمرو) قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن أبي إدريس ، عن عبادة بن الصامت . قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مجلس . فقال: «تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ، ولا تزنوا ، ولا تسرقوا ، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق . فمن وفى منكم فأجره على الله . ومن أصاب شيئا من ذلك فعوقب به ، فهو كفارة له . ومن أصاب شيئا من ذلك فستره الله عليه ، فأمره إلى الله . إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه» .

٤٢- (. . .) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد . وزاد في الحديث: فتلا علينا آية النساء: ﴿ أن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴾ الآية [الممتحنة: ١٢] .

٤٣- (. . .) وحدثني إسماعيل بن سالم . أخبرنا هشيم . أخبرنا خالد عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن عبادة بن الصامت . قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء: أن لا نشرك بالله شيئا ، ولا نسرق ، ولا نزني ، ولا نقتل أولادنا ، ولا يعضه بعضنا بعضا . «فمن وفى منكم فأجره على الله . ومن أتى منكم حدا فأقيم عليه فهو كفارته . ومن ستره الله عليه فأمره إلى الله . إن شاء عذبه ، وإن شاء غفر له» .

٤٤- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن الصنابحي ، عن عبادة بن الصامت ؛ أنه قال: إني لمن النقباء الذين بايعوا رسول الله ﷺ . وقال: بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئا ، ولا نزني ، ولا نسرق ، ولا نقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ولا ننتهب ، ولا نعصي . فالجنة ، إن فعلنا ذلك . فإن غشينا من ذلك شيئا ، كان قضاء ذلك إلى الله .

وقال ابن رمح: كان قضاؤه إلى الله .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: جرح العجماء والمعدن والبئر جبار

٤٥- (١٧١٠) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «العجماء جرحها جبار . والبئر جبار . والمعدن جبار . وفى الركاز الخمس» .

(. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعبد الأعلى بن حماد كلهم عن ابن عيينة . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا إسحاق (يعني ابن عيسى) . حدثنا مالك . كلاهما عن الزهري . بإسناد الليث . مثل حديثه .

(. . .) وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب وعبيد الله بن عبد الله ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ . بمثله .

٤٦- (. . .) حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث عن أيوب بن موسى ، عن الأسود بن العلاء ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «البئر جرحها جبار . والمعدن جرحه جبار . والعجماء جرحها جبار . وفى الركاز الخمس» .

(. . .) وحدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي . حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثنا ابن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . قالا: حدثنا شعبة . كلاهما عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثله .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٠ - كتاب الأقضية

(١) باب: اليمين على المدعى عليه

١- (١٧١١) **حدثني** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح . أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ قال: «**لو يعطى الناس بدعواهم ، لادعى ناس دماء رجال وأموالهم . ولكن اليمين على المدعى عليه**» .

٢- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر عن نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ قضى باليمين على المدعى عليه .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: القضاء باليمين والشاهد

٣- (١٧١٢) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبد الله بن نمير . قالا: حدثنا زيد (وهو ابن حباب) . حدثني سيف بن سليمان . أخبرني قيس بن سعد عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ قضى بيمين وشاهد .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: الحكم بالظاهر واللحن بالحجة

٤- (١٧١٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة . قالت: قال رسول الله ﷺ : «**إنكم تختصمون إليّ . ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض . فأقضي له على نحو مما أسمع منه . فمن قطعت له من حق أخيه شيئا ، فلا يأخذه . فإنما أقطع له به قطعة من النار**» .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن نمير ، وكلاهما عن هشام ، بهذا الإسناد ، مثله .

٥- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني يونس عن ابن

شهاب . أخبرني عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ ؛ أن رسول الله ﷺ سمع جلبة خصم بباب حجرته . فخرج إليهم . فقال: «إنما أنا بشر ، وإنه يأتيني الخصم ، فلعل بعضهم أن يكون أبلغ من بعض ، فأحسب أنه صادق ، فأقضي له . فمن قضيت له بحق مسلم ، فإنما هي قطعة من النار ، فليحملها أو يذرها» .

٦- (. . .) **وحدثنا** عمرو الناقد . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلاهما عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحو حديث يونس .

وفي حديث معمر: قالت: سمع النبي ﷺ لجبة خصم بباب أم سلمة .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: قضية هند

٧- (١٧١٤) **حدثني** علي بن حُجْر السعدي . حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت: دخلت هند بنت عتبة ، امرأة أبي سفيان ، على رسول الله ﷺ . فقالت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل شحيح . لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني . إلا ما أخذت من ماله بغير علمه . فهل عليّ في ذلك من جناح؟ فقال رسول الله ﷺ : «خذي من ماله بالمعروف ، ما يكفيك ويكفي بنيك» .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب . كلاهما عن عبد الله بن نمير ووكيع . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد العزيز بن محمد . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان) . كلهم عن هشام ، بهذا الإسناد .

٨- (. . .) **وحدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . قالت: جاءت هند إلى النبي ﷺ . فقالت: يا رسول الله! والله! ما كان على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ من أن يذلهم الله من أهل خبائك . وما على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ من أن يعزهم الله من أهل خبائك . فقال النبي ﷺ : «وأيضا . والذي نفسي بيده! » . ثم قالت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل ممسك . فهل عليّ حرج أن أنفق على عياله من ماله بغير إذنه؟ فقال النبي ﷺ : «لا حرج عليك أن تنفقي عليهم بالمعروف» .

٩- (. . .) **حدثنا** زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن أخي الزهري

عن عمه ، أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة قالت: جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت: يا رسول الله! والله! ما كان على ظهر الأرض خباء أحب إليّ من أن يذلوا من أهل خبائك . وما أصبح اليوم على ظهر الأرض خباء أحب إليّ من أن يعزوا من أهل خبائك . فقال رسول الله ﷺ : «وأيضا . والذي نفسي بيده! » . ثم قالت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل مسيك . فهل عليّ حرج من أن أطعم ، من الذي له ، عيالنا؟ فقال لها: «لا . إلا بالمعروف» .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب : النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة . والنهي عن منع وهات ، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه

١٠- (١٧١٥) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا . فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا . وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا . ويكره لكم قيل وقال . وكثرة السؤال . وإضاعة المال» .

١١- (. . .) **وحدثنا** شيبان بن فروخ . أخبرنا أبو عوانة عن سهيل ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنه قال: «ويسخط لكم ثلاثا» . ولم يذكر: «ولا تفرقوا» .

١٢- (٥٩٣) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا جرير عن منصور ، عن الشعبي ، عن وراد مولى المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة ، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل حرم عليكم عقوق الأمهات . ووأد البنات . ومنعا وهات . وكره لكم ثلاثا: قيل وقال . وكثرة السؤال . وإضاعة المال» .

(. . .) **وحدثني** القاسم بن زكرياء . حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان ، عن منصور ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنه قال: وحرم عليكم رسول الله ﷺ . ولم يقل: «إن الله حرم عليكم» .

١٣- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء . حدثني ابن أشوع عن الشعبي . حدثني كاتب المغيرة بن شعبة . قال: كتب معاوية إلى المغيرة: اكتب إليّ بشيء سمعته من رسول الله ﷺ . فكتب إليه: أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله كره لكم ثلاثا: قيل وقال: وإضاعة المال ، وكثرة السؤال» .

١٤- (. . .) **حدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن محمد بن سوقة . أخبرنا محمد بن عبيد الله الثقفي عن وراد . قال: كتب المغيرة إلى معاوية: سلام عليك . أما بعد . فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن الله حرم ثلاثا . ونهى عن ثلاث: حرم عقوق الوالد . ووأد البنات . ولا وهات . ونهى عن ثلاث: قيل وقال . وكثرة السؤال . وإضاعة المال»** .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد ، فأصاب أو أخطأ

١٥- (١٧١٦) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، عن عمرو بن العاص ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ قال: **«إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب ، فله أجران . وإذا حكم فاجتهد ، ثم أخطأ ، فله أجر»** .

(. . .) **وحدثني** إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن أبي عمر . كلاهما عن عبد العزيز بن محمد ، بهذا الإسناد ، مثله . وزاد في عقب الحديث: قال يزيد: فحدثت هذا الحديث أبا بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم . فقال: هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة .

(. . .) **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا مروان (يعني ابن محمد الدمشقي) . حدثنا الليث بن سعد . حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي ، بهذا الحديث ، مثل رواية عبد العزيز بن محمد . بالإسنادين .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: كراهة قضاء القاضي وهو غضبان

١٦- (١٧١٧) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة . قال: كتب أبي (وكتبت له) إلى عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاض بسجستان: أن لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان . فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان»** .

(. . .) **وحدثناه** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم . ح وحدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا حماد بن أبي سلمة . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان . ح وحدثنا

محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . كلاهما عن شعبة . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا حسين بن علي عن زائدة . كل هؤلاء عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث أبي عوانة .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور

١٧ - (١٧١٨) حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح ، وعبد الله بن عون الهلالي . جميعا عن إبراهيم بن سعد . قال ابن الصباح: حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف . حدثنا أبي عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» .

١٨ - (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ، وعبد بن حميد . جميعا عن أبي عامر . قال عبد: حدثنا عبد الملك بن عمرو . حدثنا عبد الله بن جعفر الزهري عن سعد بن إبراهيم . قال: سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلاثة مساكن . فأوصى بثلث كل مسكن منها . قال: يجمع ذلك كله في مسكن واحد . ثم قال: أخبرتني عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد» .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: بيان خير الشهود

١٩ - (١٧١٩) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن ابن أبي عمرة الأنصاري ، عن زيد بن خالد الجهني ؛ أن النبي ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء! الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها» .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: بيان اختلاف المجتهدين

٢٠ - (١٧٢٠) حدثني زهير بن حرب . حدثني شبابة . حدثني ورقاء عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قال: «بينما امرأتان معهما ابناهما . جاء

الذئب فذهب بابن إحداهما . فقالت هذه لصاحبتها: إنما ذهب بابنك أنت . وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك . فتحاكمتا إلى داود . فقضى به للكبرى . فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام . فأخبرتاه . فقال: ائتوني بالسكين أشقه بينكما . فقالت الصغرى: لا . يرحمك الله! هو ابنها . فقضى به للصغرى» .

قال: قال أبو هريرة: والله! إن سمعت بالسكين قط إلا يومئذ . ما كنا نقول إلا المدية .

(. . .) وحدثنا سويد بن سعيد . حدثني حفص (يعني ابن ميسرة الصنعاني) عن موسى ابن عقبة . ح وحدثنا أمية بن بسطام . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا روح (وهو ابن القاسم) عن محمد بن عجلان . جميعا عن أبي الزناد ، بهذا الإسناد ، مثل معنى حديث ورقاء .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين

٢١- (١٧٢١) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ : «اشترى رجل من رجل عقارا له . فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب . فقال له الذي اشترى العقار: خذ ذهبك مني . إنما اشتريت منك الأرض . ولم أبتع منك الذهب . فقال الذي شرى الأرض: إنما بعتك الأرض وما فيها . قال: فتحاكما إلى رجل . فقال الذي تحاكما إليه: ألكما ولد؟ فقال أحدهما: لي غلام . وقال الآخر: لي جارية . قال: أنكحوا الغلام الجارية . وأنفقوا على أنفسكما منه . وتصدقا» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٣١ - كتاب اللقطة

١- (١٧٢٢) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبعث ، عن زيد بن خالد الجهني ؛ أنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن اللقطة؟ فقال: «اعرف عفاصها ووكاءها . ثم عرفها سنة . فإن جاء صاحبها ، وإلا فشأنك بها» . قال: فضالة الغنم؟ قال: «لك أو لأخيك أو للذئب» . قال: فضالة الإبل؟ قال: «ما لك ولها؟ معها سقاؤها وحذاؤها . ترد الماء وتأكل الشجر . حتى يلقاها ربها» .

قال يحيى: أحسب قرأت: عفاصها .

٢- (...) وحدثنا يحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حُجْر (قال ابن حُجْر: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا إسماعيل) (وهو ابن جعفر) عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبعث ، عن زيد بن خالد الجهني ؛ أن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن اللقطة؟ فقال: «عرفها سنة . ثم اعرف وكاءها وعفاصها . ثم استنفق بها . فإن جاء ربها فأدها إليه» فقال: يا رسول الله! فضالة الغنم؟ قال: «خذها . فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب» . قال: يا رسول الله! فضالة الإبل؟ قال: فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه (أو احمر وجهه) ثم قال: «ما لك ولها؟ معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها» .

٣- (...) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، وعمرو بن الحارث وغيرهم ؛ أن ربيعة بن أبي عبد الرحمن حدثهم ، بهذا الإسناد ، مثل حديث مالك . غير أنه زاد: قال: أتى رجل رسول الله وأنا معه . فسأله عن اللقطة؟ قال: وقال عمرو في الحديث: «فإذا لم يأت لها طالب فاستنفقها» .

٤- (...) وحدثني أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي . حدثنا خالد بن مخلد . حدثني سليمان (وهو ابن بلال) عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبعث . قال: سمعت

زيد بن خالد الجهني يقول: أتى رسول الله ﷺ. فذكر نحو حديث إسماعيل بن جعفر . غير أنه قال: فاحمار وجهه وجبينه . وغضب . وزاد بعد قوله: «ثم عرفها سنة» «فإن لم يجئ صاحبها كانت وديعة عندك» .

٥- (. . .) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى بن سعيد ، عن يزيد مولى المنبعث ؛ أنه سمع زيد بن خالد الجهني صاحب رسول الله ﷺ يقول: سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة ، الذهب أو الورق؟ فقال: «اعرف وكاءها وعفاصها . ثم عرفها سنة . فإن لم تعرف فاستنفقها . ولتكن وديعة عندك . فإن جاء طالبها يوما من الدهر فأدها إليه» وسأله عن ضالة الإبل؟ فقال: «ما لك ولها؟ دعها . فإن معها حذاءها وسقاءها . ترد الماء وتأكل الشجر . حتى يجدها ربها» وسأله عن الشاة؟ فقال: «خذها . فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب» .

٦- (. . .) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا حبان بن هلال . حدثنا حماد بن سلمة . حدثني يحيى بن سعيد وربيعة الرأي بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث ، عن زيد ابن خالد الجهني ؛ أن رجلا سأل النبي ﷺ عن ضالة الإبل؟ زاد ربيعة: فغضب حتى احمرت وجنتاه . واقتص الحديث بنحو حديثهم . وزاد: «فإن جاء صاحبها فعرف عفاصها ، وعددها ووكاءها ، فأعطها إياه . وإلا ، فهي لك» .

٧- (. . .) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح . أخبرنا عبد الله بن وهب . حدثني الضحاك بن عثمان عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن خالد الجهني . قال: سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة؟ فقال: «عرفها سنة . فإن لم تعترف ، فاعرف عفاصها ووكاءها . ثم كلها . فإن جاء صاحبها فأدها إليه» .

٨- (. . .) وحدثنيه إسحاق بن منصور . أخبرنا أبو بكر الحنفي . حدثنا الضحاك بن عثمان ، بهذا الإسناد . وقال في الحديث: «فإن اعترفت فأدها . وإلا فاعرف عفاصها ووكاءها وعددها» .

٩- (١٧٢٣) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . ح وحدثني

أبو بكر بن نافع (واللفظ له) . حدثنا غندر . حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل . قال: سمعت سويد بن غفلة قال: خرجت أنا وزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة غازين . فوجدت سوطا فأخذته . فقالا لي: دعه . فقلت: لا . ولكني أعرفه . فإن جاء صاحبه وإلا استمتعت به . قال: فأبيت عليهما . فلما رجعنا من غزاتنا قضي لي أني حججت . فأتيت المدينة . فلقيت أبي بن كعب . فأخبرته بشأن السوط وبقولهما . فقال: إني وجدت صرة فيها مائة دينار على عهد رسول الله ﷺ . فأتيت بها رسول الله ﷺ . فقال: «عرفها حولا» قال: فعرفتها فلم أجد من يعرفها . ثم أتيته فقال: «عرفها حولا» فعرفتها فلم أجد من يعرفها . ثم أتيته فقال: «عرفها حولا» فعرفتها فلم أجد من يعرفها . فقال: «احفظ لي عددها ووعاءها ووكاءها . فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها» فاستمتعت بها .

فلقيته بعد ذلك بمكة فقال: لا أدري بثلاثة أحوال أو حول واحد .

(. . .) **وحدثني** عبد الرحمن بن بشر العبدي . حدثنا بهز . حدثنا شعبة . أخبرني سلمة ابن كهيل . أو أخبر القوم وأنا فيهم . قال: سمعت سويد بن غفلة قال: خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة . فوجدت سوطا . واقتص الحديث بمثله . إلى قوله: فاستمتعت بها . قال شعبة: فسمعته بعد عشر سنين يقول: عرفها عاما واحدا .

١٠- (. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن الأعمش . ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . جميعا عن سفيان . ح وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي . حدثنا عبيد الله (يعني ابن عمرو) عن زيد بن أبي أنيسة . ح وحدثني عبد الرحمن بن بشر . حدثنا بهز . حدثنا حماد بن سلمة . كل هؤلاء عن سلمة بن كهيل ، بهذا الإسناد ، نحو حديث شعبة . وفي حديثهم جميعا: ثلاثة أحوال . إلا حماد بن سلمة فإن في حديثه: عامين أو ثلاثة . وفي حديث سفيان وزيد بن أبي أنيسة وحماد ابن سلمة: «فإن جاء أحد يخبرك بعددها ووعائها ووكائها . فأعطها إياه» . وزاد سفيان في رواية وكيع: «وإلا فهي كسبيل مالك» . وفي رواية ابن نمير: «وإلا فاستمتع بها» .

* * * * * * * * * * *

(١) باب: في لقطة الحاج

١١- (١٧٢٤) **حدثني** أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى . قالا: أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن لقطة الحاج .

١٢- (١٧٢٥) **وحدثني** أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى . قالا: حدثنا عبد الله بن وهب . قال: أخبرني عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة ، عن أبي سالم الجيشاني ، عن زيد ابن خالد الجهني ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: **«من آوى ضالة فهو ضال ، ما لم يعرفها»** .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: تحريم حلب الماشية بغير إذن مالكها

١٣- (١٧٢٦) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . قال: قرأت على مالك بن أنس عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه . أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته ، فتكسر خزانته ، فينتقل طعامه؟ إنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم . فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه»** .

(. . .) **وحدثناه** قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح . جميعا عن الليث بن سعد . ح وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر . ح وحدثنا ابن نمير . حدثني أبي . كلاهما عن عبيد الله . ح وحدثني أبو الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) . جميعا عن أيوب . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق عن معمر ، عن أيوب . وابن جريج عن موسى . كل هؤلاء عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ. نحو حديث مالك . غير أن في حديثهم جميعا (فينتثل) إلا الليث بن سعد فإن في حديثه (فينتقل طعامه) كرواية مالك .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: الضيافة ونحوها

١٤- (٤٨) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي شريح

العدوي ؛ أنه قال: سمعت أذناي وأبصرت عيناي حين تكلم رسول الله ﷺ . فقال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليكرم ضيفه جائزته» . قالوا: وما جائزته؟ يا رسول الله! قال: «يومه وليلته . والضيافة ثلاثة أيام . فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه» . وقال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت» .

١٥- (. . .) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا وكيع . حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي شريح الخزاعي ، قال: قال رسول الله ﷺ : «الضيافة ثلاثة أيام . وجائزته يوم وليلة . ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه» . قالوا: يا رسول الله! وكيف يؤثمه؟ قال: «يقيم عنده ، ولا شيء يقريه به» .

١٦- (. . .) وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا أبو بكر (يعني الحنفي) . حدثنا عبد الحميد بن جعفر . حدثنا سعيد المقبري ؛ أنه سمع أبا شريح الخزاعي يقول: سمعت أذناي وبصر عيني ووعاه قلبي حين تكلم به رسول الله ﷺ . فذكر بمثل حديث الليث . وذكر فيه: «ولا يحل لأحدكم أن يقيم عند أخيه حتى يؤثمه» بمثل ما في حديث وكيع .

١٧- (١٧٢٧) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر ؛ أنه قال: قلنا: يا رسول الله! إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا . فما ترى؟ فقال لنا رسول الله ﷺ : «إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف ، فاقبلوا . فإن لم يفعلوا ، فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم» .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: استحباب المؤاساة بفضول المال

١٨- (١٧٢٨) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا أبو الأشهب عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال: بينما نحن في سفر مع النبي ﷺ ، إذ جاء رجل على راحلة له . قال: فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا . فقال رسول الله ﷺ : «من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له . ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له» .

قال: فذكر من أصناف المال ما ذكر ، حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: استحباب خلط الأزواد إذا قلت ، والمواساة فيها

١٩- (١٧٢٩) حدثني أحمد بن يوسف الأزدي . حدثنا النضر (يعني ابن محمد اليمامي) . حدثنا عكرمة (وهو ابن عمار) . حدثنا إياس بن سلمة عن أبيه ، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة . فأصابنا جهد . حتى هممنا أن ننحر بعض ظهرنا . فأمر نبي الله ﷺ فجمعنا مزاودنا . فبسطنا له نطعا . فاجتمع زاد القوم على النطع . قال: فتطاولت لأحزره كم هو؟ فحزرته كربضة العنـــز . ونحن أربع عشرة مائة . قال: فأكلنا حتى شبعنا جميعا . ثم حشونا جربنا . فقال نبي الله ﷺ : «فهل من وضوء؟» قال: فجاء رجل بإداوة له ، فيها نطفة . فأفرغها في قدح . فتوضأنا كلنا . ندغفقه دغفقة . أربع عشرة مائة .

قال: ثم جاء بعد ذلك ثمانية فقالوا: هل من طهور؟ فقال رسول الله ﷺ : «فرغ الوضوء» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٢ - كتاب الجهاد والسير

(١) باب: جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام، من غير تقدم الإعلام بالإغارة

١- (١٧٣٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي. حدثنا سليم بن أخضر عن ابن عون. قال: كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال؟ قال: فكتب إليّ: إنما كان ذلك في أول الإسلام. قد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق وهم غارون. وأنعامهم تسقى على الماء. فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم وأصاب يومئذ. (قال يحيى: أحسبه قال) جويرية. (أو قال البتة) ابنة الحارث.

وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر. وكان في ذاك الجيش.

(. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون، بهذا الإسناد، مثله. وقال: جويرية بنت الحارث. ولم يشك.

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصية إياهم بآداب الغزو وغيرها

٢- (١٧٣١) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا يحيى بن آدم. حدثنا سفيان. قال: أملاه علينا إملاء.

٣- (. . .) ح وحدثني عبد الله بن هاشم (واللفظ له). حدثني عبد الرحمن (يعني ابن مهدي). حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ، إذا أمر أميرا على جيش أو سرية، أوصاه خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا. ثم قال: «اغزوا باسم الله. وفي سبيل الله. قاتلوا من كفر بالله. اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا. وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال). فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ثم ادعهم إلى الإسلام. فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين. وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك، فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على

المهاجرين . فإن أبوا أن يتحولوا منها ، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين . يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين . ولا يكون لهم فى الغنيمة والفيء شيء . إلا أن يجاهدوا مع المسلمين . فإن هم أبوا فسلهم الجزية . فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم . فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم . وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه . فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه . ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك . فإنكم ، أن تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم ، أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله . وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله ، فلا تنزلهم على حكم الله . ولكن أنزلهم على حكمك . فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا» .

قال عبد الرحمن هذا أو نحوه . وزاد إسحاق في آخر حديثه عن يحيى بن آدم قال: فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان . (قال يحيى: يعني أن علقمة يقوله لابن حيان) فقال: حدثني مسلم ابن هيصم عن النعمان بن مقرن عن النبي ﷺ نحوه .

٤- (. . .) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا شعبة . حدثني علقمة بن مرثد ؛ أن سليمان بن بريدة حدثه عن أبيه . قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميرا أو سرية دعاه فأوصاه . وساق الحديث بمعنى حديث سفيان .

٥- (. . .) حدثنا إبراهيم . حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء عن الحسين بن الوليد ، عن شعبة ، بهذا .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: في الأمر بالتيسير وترك التنفير

٦- (١٧٣٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لأبي بكر) . قالا: حدثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى . قال: كان رسول الله ﷺ ، إذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره ، قال: «بشروا ولا تنفروا . ويسروا ولا تعسروا» .

٧- (١٧٣٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن شعبة ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن جده ؛ أن النبي ﷺ بعثه ومعاذا إلى اليمن . فقال: «يسرا ولا تعسرا . وبشرا ولا تنفرا . وتطاوعا ولا تختلفا» .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن عباد . حدثنا سفيان عن عمرو . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي خلف عن زكرياء بن عدي . أخبرنا عبيد الله عن زيد بن أبي أنيسة . كلاهما عن سعيد ابن أبي بردة ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ ، نحو حديث شعبة . وليس في حديث زيد بن أبي أنيسة **«وتطاوعا ولا تختلفا»** .

٨- (١٧٣٤) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن أبي التياح ، عن أنس . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبيد الله بن سعيد . ح وحدثنا محمد بن الوليد . حدثنا محمد بن جعفر . كلاهما عن شعبة ، عن أبي التياح . قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ : **«يسروا ولا تعسروا . وسكنوا ولا تنفروا»** .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: تحريم الغدر

٩- (١٧٣٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر وأبو أسامة . ح وحدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد (يعني أبا قدامة السرخسي) . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) . كلهم عن عبيد الله . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير (واللفظ له) . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ، قال: قال رسول الله ﷺ : **«إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة ، يرفع لكل غادر لواء ، فقيل: هذه غدرة فلان بن فلان»** .

(. . .) **حدثنا** أبو الربيع العتكي . حدثنا حماد . حدثنا أيوب . ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . حدثنا صخر بن جويرية . كلاهما عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث .

١٠- (. . .) **وحدثنا** يحيى بن أيوب ، وقتيبة وابن حُجْر ، عن إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ : **«إن الغادر ينصب الله له لواء يوم القيامة . فيقال: ألا هذه غدرة فلان»** .

١١- (. . .) **حدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن حمزة وسالم ابني عبد الله ؛ أن عبد الله بن عمر ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لكل غادر لواء يوم القيامة»** .

١٢- (١٧٣٦) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا ابن أبي عدي .

ح وحدثني بشر بن خالد . أخبرنا محمد (يعني ابن جعفر) . كلاهما عن شعبة ، عن سليمان ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ . قال: **«لكل غادر لواء يوم القيامة . يقال: هذه غدرة فلان»** .

(. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا النضر بن شميل . ح وحدثني عبيد الله بن سعيد . حدثنا عبد الرحمن . جميعا عن شعبة ، في هذا الإسناد . وليس في حديث عبد الرحمن **«يقال: هذه غدرة فلان»** .

١٣- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن آدم عن يزيد بن عبد العزيز ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله . قال: قال رسول الله ﷺ : **«لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به . يقال: هذه غدرة فلان»** .

١٤- (١٧٣٧) **حدثنا** محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد . قالا: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، عن ثابت ، عن أنس . قال: قال رسول الله ﷺ : **«لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به»** .

١٥- (١٧٣٨) **حدثنا** محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد . قالا: حدثنا عبد الرحمن . حدثنا شعبة عن خليد ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ . قال: **«لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة»** .

١٦- (. . .) **حدثنا** زهير بن حرب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا المستمر بن الريان . حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيد . قال: قال رسول الله ﷺ : **«لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره . ألا ولا غادر أعظم غدرا من أمير عامة»** .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: جواز الخداع في الحرب

١٧- (١٧٣٩) **وحدثنا** علي بن حُجْر السعدي وعمرو الناقد وزهير بن حرب (واللفظ لعلي وزهير) (قال علي: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا سفيان) قال: سمع عمرو جابرا يقول: قال رسول الله ﷺ : **«الحرب خدعة»** .

١٨- (١٧٤٠) **وحدثنا** محمد بن عبد الرحمن بن سهم . أخبرنا عبد الله بن المبارك .

أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: «الحرب خدعة».

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: كراهة تمني لقاء العدو، والأمر بالصبر عند اللقاء

١٩- (١٧٤١) **حدثنا** الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد. قالا: حدثنا أبو عامر العقدي عن المغيرة (وهو ابن عبد الرحمن الحزامي)، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال: **«لا تمنوا لقاء العدو. فإذا لقيتموهم فاصبروا»**.

٢٠- (١٧٤٢) **وحدثني** محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني موسى بن عقبة عن أبي النضر، عن كتاب رجل من أسلم من أصحاب النبي ﷺ، يقال له عبد الله بن أبي أوفى. فكتب إلى عمر بن عبيد الله، حين سار إلى الحرورية. يخبره أن رسول الله ﷺ كان في بعض أيامه التي لقي فيها العدو، ينتظر حتى إذا مالت الشمس قام فيهم فقال: **«يا أيها الناس! لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية. فإذا لقيتموهم فاصبروا. واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»**. ثم قام النبي ﷺ وقال: **«اللهم! منزل الكتاب. ومجري السحاب. وهازم الأحزاب. اهزمهم وانصرنا عليهم»**.

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو

٢١- (...) **حدثنا** سعيد بن منصور. حدثنا خالد بن عبد الله عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى. قال: دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب فقال: **«اللهم! منزل الكتاب. سريع الحساب. اهزم الأحزاب. اللهم! اهزمهم وزلزلهم»**.

٢٢- (...) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع بن الجراح عن إسماعيل بن أبي خالد، قال سمعت ابن أبي أوفى يقول: دعا رسول الله ﷺ بمثل حديث خالد. غير أنه قال: **«هازم الأحزاب»** ولم يذكر قوله: **«اللهم!»**.

(...) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر. جميعا عن ابن عيينة، عن إسماعيل، بهذا الإسناد. وزاد ابن أبي عمر في روايته: **«مجري السحاب»**.

٢٣- (١٧٤٣) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا عبد الصمد . حدثنا حماد عن ثابت ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول يوم أحد: «اللهم! إنك إن تشأ ، لا تعبد في الأرض» .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب

٢٤- (١٧٤٤) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن نافع ، عن عبد الله ؛ أن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله ﷺ مقتولة . فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان .

٢٥- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر وأبو أسامة . قالا: حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر ، قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي . فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب: جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد

٢٦- (١٧٤٥) وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمرو الناقد . جميعا عن ابن عيينة . قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس ، عن الصعب بن جثامة . قال: سئل النبي ﷺ عن الذراري من المشركين؟ يبيتون فيصيبون من نسائهم وذراريهم . فقال: «هم منهم» .

٢٧- (. . .) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، عن الصعب بن جثامة . قال: قلت: يا رسول الله! إنا نصيب في البيات من ذراري المشركين . قال: «هم منهم» .

٢٨- (. . .) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمرو بن دينار ؛ أن ابن شهاب أخبره عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، عن الصعب بن جثامة ؛ أن النبي ﷺ قيل له: لو أن خيلا أغارت من الليل فأصابت من أبناء المشركين؟ قال: «هم من آبائهم» .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب: جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها

٢٩- (١٧٤٦) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح . قالا: أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن نافع ، عن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ حرق نخل بني النضير وقطع . وهي البويرة .

زاد قتيبة وابن رمح في حديثهما: فأنزل الله عز وجل: ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [الحشر: ٥] .

٣٠- (. . .) حدثنا سعيد بن منصور ، وهناد بن السري . قالا: حدثنا ابن المبارك عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قطع نخل بني النضير ، وحرق . ولها يقول حسان:

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

وفي ذلك نزلت: ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا ﴾ . الآية .

٣١- (. . .) وحدثنا سهل بن عثمان . أخبرني عقبة بن خالد السكوني عن عبيد الله ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر . قال: حرق رسول الله ﷺ نخل بني النضير .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة

٣٢- (١٧٤٧) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا ابن المبارك عن معمر . ح وحدثنا محمد بن رافع (واللفظ له) . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ : «غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة ، وهو يريد أن يبني بها ، ولما يبن . ولا آخر قد بنى بنيانا ، ولما يرفع سقفها . ولا آخر قد اشترى غنما أو خلفات ، وهو منتظر ولادها . قال: فغزا . فأدنى للقرية حين صلاة العصر . أو قريبا من ذلك . فقال للشمس: أنت مأمورة وأنا مأمور . اللهم! احبسها على شيئا . فحبست عليه حتى فتح الله عليه . قال: فجمعوا ما غنموا . فأقبلت النار لتأكله . فأبت أن تطعمه . فقال: فيكم غلول . فليبايعني من كل قبيلة رجل . فبايعوه . فلصقت يد رجل بيده .

فقال: فيكم الغلول . فلتبايعني قبيلتك . فبايعته . قال: فلصقت بيد رجلين أو ثلاثة . فقال: فيكم الغلول . أنتم غللتم . قال: فأخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب . قال: فوضعوه فى المال وهو بالصعيد . فأقبلت النار فأكلته . فلم تحل الغنائم لأحد من قبلنا . ذلك بأن الله تبارك وتعالى رأى ضعفنا وعجزنا ، فطيبها لنا» .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: الأنفال

٣٣- (١٧٤٨) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن سماك ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه . قال: أخذ أبي من الخمس سيفا . فأتى به النبي ﷺ . فقال: هب لي هذا . فأبى . فأنزل الله عز وجل: ﴿ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ [الأنفال: ١] .

٣٤- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سماك بن حرب ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه . قال: نزلت في أربع آيات . أصبت سيفا فأتى به النبي ﷺ . فقال: يا رسول الله! نفلنيه . فقال: «ضعه» ثم قام . فقال له النبي ﷺ : «ضعه من حيث أخذته» . ثم قام فقال: نفلنيه . يا رسول الله! فقال: «ضعه» فقام . فقال: يا رسول الله! نفلنيه . أأجعل كمن لا غناء له؟ فقال له النبي ﷺ : «ضعه من حيث أخذته» قال: فنـــزلت هذه الآية: ﴿ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ .

٣٥- (١٧٤٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر . قال: بعث النبي ﷺ سرية ، وأنا فيهم ، قبل نجد . فغنموا إبلا كثيرة . فكانت سهمانهم اثنا عشر بعيرا . أو أحد عشر بعيرا . ونفلوا بعيرا بعيرا .

٣٦- (. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح ، أخبرنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ بعث سرية قبل نجد . وفيهم ابن عمر . وأن سهمانهم بلغت اثني عشر بعيرا . ونفلوا ، سوى ذلك ، بعيرا . فلم يغيره رسول الله ﷺ .

٣٧- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر ، وعبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال: بعث رسول الله ﷺ سرية إلى نجد . فخرجت فيها . فأصبنا إبلا وغنما ، فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ، اثني عشر بعيرا . ونفلنا رسول الله ﷺ بعيرا ، بعيرا .

(...) وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله ، بهذا الإسناد .

(...) وحدثناه أبو الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد عن أيوب . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون . قال: كتبت إلى نافع أسأله عن النفل؟ فكتب إليّ: أن ابن عمر كان في سرية . ح وحدثنا ابن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني موسى . ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني أسامة بن زيد . كلهم عن نافع ، بهذا الإسناد ، نحو حديثهم .

٣٨- (١٧٥٠) وحدثنا سريج بن يونس وعمرو الناقد (واللفظ لسريج) . قالا: حدثنا عبد الله بن رجاء عن يونس ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه . قال: نفلنا رسول الله ﷺ نفلا سوى نصيبنا من الخمس . فأصابني شارف (والشارف: المسن الكبير) .

٣٩- (...) وحدثنا هناد بن السري . حدثنا ابن المبارك . ح وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . كلاهما عن يونس ، عن ابن شهاب: قال: بلغني أن ابن عمر قال: نفل رسول الله ﷺ سرية ، بنحو حديث ابن رجاء .

٤٠- (...) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . قال: حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ قد كان ينفل بعض من يبعث من السرايا . لأنفسهم خاصة . سوى قسم عامة الجيش . والخمس في ذلك ، واجب ، كله .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب: استحقاق القاتل سلب القتيل

٤١- (١٧٥١) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد ، عن عمر ابن كثير بن أفلح ، عن أبي محمد الأنصاري . وكان جليسا لأبي قتادة . قال: قال أبو قتادة . واقتص الحديث .

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن يحيى بن سعيد ، عن عمر بن كثير ، عن أبي محمد مولى أبي قتادة ؛ أن أبا قتادة قال . وساق الحديث .

(...) وحدثنا أبو الطاهر وحرملة (واللفظ له) . أخبرنا عبد الله بن وهب . قال: سمعت

مالك بن أنس يقول: حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح ، عن أبي محمد مولى أبي قتادة ، عن أبي قتادة . قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين . فلما التقينا كانت للمسلمين جولة . قال: فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين . فاستدرت إليه حتى أتيته من ورائه . فضربته على حبل عاتقه . وأقبل عليّ فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت . ثم أدركه الموت . فأرسلني . فلحقت عمر بن الخطاب فقال: ما للناس؟ فقلت: أمر الله . ثم إن الناس رجعوا . وجلس رسول الله ﷺ فقال: **«من قتل قتيلا ، له عليه بينة ، فله سلبه»** قال: فقمت . فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست . ثم قال مثل ذلك . فقال: فقمت فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست . ثم قال ذلك ، الثالثة . فقمت فقال رسول الله ﷺ : **«ما لك؟ يا أبا قتادة!»** فقصصت عليه القصة . فقال رجل من القوم: صدق . يا رسول الله! سلب ذلك القتيل عندي . فأرضه من حقه . وقال أبو بكر الصديق: لاها الله! إذا لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله وعن رسوله فيعطيك سلبه . فقال رسول الله ﷺ : **«صدق فأعطه إياه»** فأعطاني . قال: فبعت الدرع فابتعت به مخرفا في بني سلمة . فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام .

وفي حديث الليث فقال أبو بكر: كلا لا يعطيه أضيبع من قريش ويدع أسدا من أسد الله . وفي حديث الليث: لأول مال تأثلته .

٤٢ – (١٧٥٢) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا يوسف بن الماجشون عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن عوف ؛ أنه قال: بينا أنا واقف في الصف يوم بدر . نظرت عن يميني وشمالي . فإذا أنا بين غلامين من الأنصار . حديثة أسنانهما . تمنيت لو كنت بين أضلع منهما . فغمزني أحدهما . فقال: يا عم! هل تعرف أبا جهل؟ قال: قلت: نعم . وما حاجتك إليه؟ يا ابن أخي! قال: أخبرت أنه يسب رسول الله ﷺ . والذي نفسي بيده! لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منا . قال: فتعجبت لذلك . فغمزني الآخر فقال مثلها . قال: فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يزول في الناس . فقلت: ألا تريان؟ هذا صاحبكما الذي تسألان عنه . قال: فابتدراه ، فضرباه بسيفهما ، حتى قتلاه . ثم انصرفا إلى رسول الله ﷺ . فأخبراه . فقال: **«أيكما قتله؟»** فقال كل واحد منهما: أنا قتلت . فقال: **«هل مسحتما سيفيكما؟»** قالا: لا . فنظر في السيفين فقال: **«كلاكما قتله»** وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح . (والرجلان: معاذ بن عمر بن الجموح ومعاذ بن عفراء) .

٤٣- (١٧٥٣) **وحدثني** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح. أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عن عوف بن مالك. قال: قتل رجل من حمير رجلا من العدو. فأراد سلبه. فمنعه خالد بن الوليد. وكان واليا عليهم. فأتى رسول الله ﷺ عوف بن مالك. فأخبره. فقال لخالد: «**ما منعك أن تعطيه سلبه؟**» قال: استكثرته، يا رسول الله! قال: «**ادفعه إليه**» فمر خالد بعوف فجر بردائه. ثم قال: هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله ﷺ؟ فسمعه رسول الله ﷺ فاستغضب. فقال: «**لا تعطه، يا خالد! لا تعطه، يا خالد! هل أنتم تاركون لي أمرائي؟ إنما أنا مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى إبلا أو غنما فرعاها، ثم تحين سقيها، فأوردها حوضا، فشرعت فيه، فشربت صفوه وتركت كدره، فصفوه لكم وكدره عليهم**».

٤٤- (...) **وحدثني** زهير بن حرب. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي. قال: خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة، في غزوة مؤتة. ورافقني مددي من اليمن. وساق الحديث عن النبي ﷺ بنحوه. غير أنه قال في الحديث: قال عوف: فقلت: يا خالد! أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل؟ قال: بلى. ولكني استكثرته.

٤٥- (١٧٥٤) **حدثنا** زهير بن حرب. حدثنا عمر بن يونس الحنفي. حدثنا عكرمة بن عمار. حدثني إياس بن سلمة. حدثني أبي، سلمة بن الأكوع. قال: غزونا مع رسول الله ﷺ هوازن. فبينا نحن نتضحى مع رسول الله ﷺ إذ جاء رجل على جمل أحمر. فأناخه. ثم انتزع طلقا من حقبه فقيد به الجمل. ثم تقدم يتغدى مع القوم. وجعل ينظر. وفينا ضعفة ورقة في الظهر. وبعضنا مشاة. إذ خرج يشتد. فأتى جمله فأطلق قيده. ثم أناخ وقعد عليه. فأثاره. فاشتد به الجمل. فاتبعه رجل على ناقة ورقاء.

قال سلمة: وخرجت أشتد. فكنت عند ورك الناقة. ثم تقدمت. حتى كنت عند ورك الجمل. ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته. فلما وضع ركبته في الأرض اخترطت سيفي فضربت رأس الرجل. فندر. ثم جئت بالجمل أقوده، عليه رحله وسلاحه. فاستقبلني رسول الله ﷺ والناس معه. فقال: «**من قتل الرجل؟**» قال: ابن الأكوع. قال: «**له سلبه أجمع**».

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى

٤٦- (١٧٥٥) **حدثنا** زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس . حدثنا عكرمة بن عمار . حدثني إياس بن سلمة . حدثني أبي قال: غزونا فزارة وعلينا أبو بكر . أمره رسول الله ﷺ علينا . فلما كان بيننا وبين الماء ساعة ، أمرنا أبو بكر فعرسنا . ثم شن الغارة . فورد الماء . فقتل من قتل عليه ، وسبى . وأنظر إلى عنق من الناس . فيهم الذراري . فخشيت أن يسبقوني إلى الجبل . فرميت بسهم بينهم وبين الجبل . فلما رأوا السهم وقفوا . فجئت بهم أسوقهم . وفيهم امرأة من بني فزارة . عليها قشع من أدم . (قال: القشع النطع) معها ابنة لها من أحسن العرب . فسقتهم حتى أتيت بهم أبا بكر فنفلني أبو بكر ابنتها . فقدمنا المدينة وما كشفت لها ثوبا . فلقيني رسول الله ﷺ في السوق . فقال: «يا سلمة! هب لي المرأة» . فقلت: يا رسول الله! والله! لقد أعجبتني . وما كشفت لها ثوبا . ثم لقيني رسول الله ﷺ من الغد في السوق . فقال لي: «يا سلمة! هب لي المرأة . لله أبوك! » فقلت: هي لك . يا رسول الله! فوالله! ما كشفت لها ثوبا . فبعث بها رسول الله ﷺ إلى أهل مكة . ففدى بها ناسا من المسلمين ، كانوا أسروا بمكة .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: حكم الفيء

٤٧- (١٧٥٦) **حدثنا** أحمد بن حنبل ومحمد بن رافع . قالا: حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال: قال رسول الله ﷺ : **«أيما قرية دخلتموها ، وأقمتم فيها ، فسهمكم فيها . وأيما قرية عصت الله ورسوله ، فإن خمسها لله ولرسوله ، ثم هي لكم»** .

٤٨- (١٧٥٧) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . ومحمد بن عباد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لابن أبي شيبة) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا سفيان) عن عمرو ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس ، عن عمر . قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله . مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب . فكانت للنبي ﷺ خاصة . فكان ينفق على أهله نفقة سنة . وما بقي يجعله في الكراع والسلاح . عدة في سبيل الله .

(. . .) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: أخبرنا سفيان بن عيينة عن معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد .

٤٩- (. . .) وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي . حدثنا جويرية عن مالك ، عن الزهري ؛ أن مالك بن أوس حدثه . قال: أرسل إليّ عمر بن الخطاب . فجئته حين تعالى النهار . قال: فوجدته في بيته جالسا على سرير . مفضيا إلى رماله . متكئا على وسادة من أدم . فقال لي: يا مال! إنه قد دف أهل أبيات من قومك . وقد أمرت فيهم برضخ . فخذه فاقسمه بينهم . قال: قلت: لو أمرت بهذا غيري؟ قال: خذه . يا مال! قال: فجاء يرفا . فقال: هل لك ، يا أمير المؤمنين! في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد؟ فقال عمر: نعم . فأذن لهم . فدخلوا . ثم جاء فقال: هل لك في عباس وعلي؟ قال: نعم . فأذن لهما . فقال عباس: يـا أمير المؤمنين! اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن . فقال القوم: أجل . يا أمير المؤمنين! فاقض بينهم وأرحهم . (فقال مالك بن أوس: يخيل إلي أنهم قد كانوا قدموهم لذلك) فقال عمر: اتئدا . أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض! أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث . ما تركنا صدقة» قالوا: نعم . ثم أقبل على العباس وعلي فقال: أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض! أتعلمان أن رسول الله ﷺ قال لا نورث . ما تركناه صدقة) قالا: نعم . فقال عمر: إن الله عز وجل كان خص رسوله ﷺ بخاصة لم يخصص بها أحدا غيره . قـال: ﴿ مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ﴾ [الحشـر: ٧] (ما أدري هل قرأ الآية التي قبلها أم لا) قال: فقسم رسول الله ﷺ بينكم أموال بني النضير . فوالله! ما استأثر عليكم . ولا أخذها دونكم . حتى بقي هذا المال . فكان رسول الله ﷺ يأخذ منه نفقة سنة . ثم يجعل ما بقي أسوة المال . ثم قال: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض! أتعلمون ذلك؟ قالوا: نعم . ثم نشد عباسا وعليا بمثل ما نشد به القوم: أتعلمان ذلك؟ قالا: نعم .

قال: فلما توفي رسول الله ﷺ قال أبو بكر: أنا ولي رسول الله ﷺ . فجئتما ، تطلب ميراثك من ابن أخيك ، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها . فقال أبو بكر: قـال رسـول الله ﷺ : «ما نورث . ما تركنا صدقة» فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا ، والله يعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق . ثم توفي أبو بكر . وأنا ولي رسول الله ﷺ وولي أبا بكر . فرأيتماني كاذبا آثما غادرا خائنا . والله يعلم إني بار راشد تابع للحق . فوليتها . ثم جئتني أنت وهذا . وأنتما جميع

وأمركما واحد . فقلتما: ادفعها إلينا . فقلت: إن شئتم دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله أن تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول الله ﷺ . فأخذتماها بذلك . قال: أكذلك؟ قالا: نعم . قال: ثم جئتماني لأقضي بينكما . ولا ، والله! لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة . فإن عجزتما عنها فرداها إليّ .

٥٠- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد (قال ابن رافع: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان . قال: أرسل إلي عمر بن الخطاب . فقال: إنه قد حضر أهل أبيات من قومك . بنحو حديث مالك . غير أن فيه: فكان ينفق على أهله منه سنة . وربما قال معمر: يحبس قوت أهله منه سنة . ثم يجعل ما بقي منه مجعل مال الله عز وجل .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: قول النبي ﷺ: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة»

٥١- (١٧٥٨) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أنها قالت: إن أزواج النبي ﷺ ، حين توفي رسول الله ﷺ ، أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر . فيسألنه ميراثهن من النبي ﷺ . قالت عائشة لهن: أليس قد قال رسول الله ﷺ : «لا نورث . ما تركنا فهو صدقة» ؟ .

٥٢- (١٧٥٩) حدثني محمد بن رافع . أخبرنا حجين . حدثنا ليث عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ؛ أنها أخبرته: أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أرسلت إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ . مما أفاء عليه بالمدينة وفدك . وما بقي من خمس خيبر . فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركنا صدقة . إنما يأكل آل محمد (ﷺ) في هذا المال» . وإني والله! لا أغير شيئا من صدقة رسول الله ﷺ ، عن حالها التي كانت عليها ، في عهد رسول الله ﷺ . ولأعملن فيها ، بما عمل به رسول الله ﷺ . فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة شيئا . فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك . قال: فهجرته . فلم تكلمه حتى توفيت . وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر . فلما توفيت دفنها زوجها علي ابن أبي طالب ليلا . ولم يؤذن بها أبا بكر . وصلى عليها علي . وكان لعلي من الناس وجهة ، حياة فاطمة . فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس . فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته . ولم يكن بايع تلك الأشهر . فأرسل إلى أبي بكر: أن ائتنا . ولا يأتنا معك أحد (كراهية محضر

عمر بن الخطاب) فقال عمر ، لأبي بكر: والله! لا تدخل عليهم وحدك . فقال أبو بكر: وما عساهم أن يفعلوا بي . إني ، والله! لآتينهم . فدخل عليهم أبو بكر . فتشهد علي بن أبي طالب . ثم قال: إنا قد عرفنا ، يا أبا بكر! فضيلتك وما أعطاك الله . ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله إليك . ولكنك استبددت علينا بالأمر . وكنا نرى لنا حقا لقرابتنا من رسول الله ﷺ . فلم يزل يكلم أبا بكر حتى فاضت عينا أبي بكر . فلما تكلم أبو بكر قال: والذي نفسي بيده! لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليّ أن أصل من قرابتي . وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال ، فإني لم آل فيها عن الحق . ولم أترك أمرا رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيها إلا صنعته . فقال علي لأبي بكر: موعدك العشية للبيعة . فلما صلى أبو بكر صلاة الظهر . رقي على المنبر . فتشهد . وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة . وعذره بالذي اعتذر إليه . ثم استغفر . وتشهد علي بن أبي طالب فعظم حق أبي بكر . وأنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر . ولا إنكارا للذي فضله الله به . ولكنا كنا نرى لنا في الأمر نصيبا . فاستبد علينا به . فوجدنا في أنفسنا . فسر بذلك المسلمون . وقالوا: أصبت . فكان المسلمون إلى علي قريبا ، حين راجع الأمر المعروف .

٥٣- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد (قال ابن رافع: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله ﷺ . وهما حينئذ يطلبان أرضه من فدك وسهمه من خيبر . فقال لهما أبو بكر: إني سمعت رسول الله ﷺ . وساق الحديث بمعنى حديث عقيل عن الزهري . غير أنه قال: ثم قام عليّ فعظم من حق أبي بكر . وذكر فضيلته وسابقته . ثم مضى إلى أبي بكر فبايعه . فأقبل الناس إلى عليّ فقالوا: أصبت وأحسنت . فكان الناس قريبا إلى عليّ حين قارب الأمر المعروف .

٥٤- (. . .) وحدثنا ابن نمير . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا أبي . ح وحدثنا زهير ابن حرب والحسن بن علي الحلواني . قالا: حدثنا يعقوب وهو ابن إبراهيم) . حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب . أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته ؛ أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ سألت أبا بكر ، بعد وفاة رسول الله ﷺ ، أن يقسم لها ميراثها ، مما ترك رسول الله ﷺ ، مما أفاء الله عليه . فقال لها أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث . ما تركنا صدقة» .

قال: وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر . وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك

رسول الله ﷺ من خيبر وفدك . وصدقته بالمدينة . فأبى أبو بكر عليها ذلك . وقال: لست تاركا شيئا كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به . إني أخشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ . فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى علي وعباس . فغلبه عليها علي . وأما خيبر وفدك فأمسكهما عمر وقال: هما صدقة رسول الله ﷺ . كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه . وأمرهما إلى من ولي الأمر . قال: فهما على ذلك إلى اليوم .

٥٥- (١٧٦٠) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يقتسم ورثتي دينارا . ما تركت ، بعد نفقة نسائي ومؤونة عاملي ، فهو صدقة»** .

(. . .) **حدثنا** محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي . حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٥٦- (١٧٦١) **وحدثني** ابن أبي خلف . حدثنا زكرياء بن عدي . أخبرنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: **«لا نورث . ما تركنا صدقة»** .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب: كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين

٥٧- (١٧٦٢) **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو كامل فضيل بن حسين كلاهما عن سليم . قال يحيى: أخبرنا سليم بن أخضر عن عبيد الله بن عمر . حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قسم في النفل: للفرس سهمين وللرجل سهما .

(. . .) **حدثناه** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله ، بهذا الإسناد ، مثله . ولم يذكر: في النفل .

* * * * * * * * * * *

(١٨) باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر ، وإباحة الغنائم

٥٨- (١٧٦٣) **حدثنا** هناد بن السري . حدثنا ابن المبارك عن عكرمة بن عمار . حدثني سماك الحنفي قال: سمعت ابن عباس يقول: حدثني عمر بن الخطاب . قال: لما كان يوم بدر .

ح وحدثنا زهير بن حرب (واللفظ له) . حدثنا عمر بن يونس الحنفي . حدثنا عكرمة بن عمار . حدثني أبو زميل (هو سماك الحنفي) . حدثني عبد الله بن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم بدر ، نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف ، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلا . فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة . ثم مد يديه فجعل يهتف بربه **«اللهم! أنجز لي ما وعدتني . اللهم! آت ما وعدتني . اللهم! إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض»** فما زال يهتف بربه ، مادا يديه ، مستقبل القبلة ، حتى سقط رداؤه عن منكبيه . فأتاه أبو بكر . فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه . ثم التزمه من ورائه . وقال: يا نبي الله! كذاك مناشدتك ربك . فإنه سينجز لك ما وعدك . فأنزل الله عز وجل: ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴾ [الأنفال: ٩] فأمده الله بالملائكة .

قال أبو زميل: فحدثني ابن عباس قال: بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه . إذ سمع ضربة بالسوط فوقه . وصوت الفارس يقول: أقدم حيزوم . فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقيا . فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه ، وشق وجهه كضربة السوط . فاخضر ذلك أجمع . فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله ﷺ. فقال: **«صدقت . ذلك مدد السماء الثالثة»** فقتلوا يومئذ سبعين . وأسروا سبعين .

قال أبو زميل: قال ابن عباس: فلما أسروا الأسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: **«ما ترون في هؤلاء الأسارى؟»** فقال أبو بكر: يا نبي الله! هم بنو العم والعشيرة . أرى أن تأخذ منهم فدية . فتكون لنا قوة على الكفار . فعسى الله أن يهديهم للإسلام . فقال رسول الله ﷺ : **«ما ترى؟ يا ابن الخطاب؟»** قلت: لا . والله! ما أرى الذي رأى أبو بكر . ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم . فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه . وتمكني من فلان (نسيبا لعمر) فأضرب عنقه . فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها . فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر . ولم يهو ما قلت . فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين يبكيان . قلت: يا رسول الله! أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك . فإن وجدت بكاء بكيت . وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما . فقال رسول الله ﷺ : **«أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء . لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة»** (شجرة قريبة من نبي الله ﷺ) وأنزل الله عز وجل: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ ﴾ . إلى

قوله: ﴿ فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ [الأنفال: ٦٧ - ٦٩] فأحل الله الغنيمة لهم .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب: ربط الأسير وحبسه ، وجواز المن عليه

٥٩- (١٧٦٤) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسول الله ﷺ خيلا قبل نجد . فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة ابن أثال . سيد أهل اليمامة . فربطوه بسارية من سواري المسجد . فخرج إليه رسول الله ﷺ فقال: «ماذا عندك؟ يا ثمامة! » فقال: عندي ، يا محمد! خير . إن تقتل تقتل ذا دم . وإن تنعم تنعم على شاكر . وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت . فتركه رسول الله ﷺ . حتى كان بعد الغد . فقال: «ما عندك؟ يا ثمامة! » قال: ما قلت لك . إن تنعم تنعم على شاكر . وإن تقتل تقتل ذا دم . وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت . فتركه رسول الله ﷺ حتى كان من الغد . فقال: «ما عندك؟ يا ثمامة! » فقال: عندي ما قلت لك . إن تنعم تنعم على شاكر . وإن تقتل تقتل ذا دم . وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت . فقال رسول الله ﷺ : «أطلقوا ثمامة» فانطلق إلى نخل قريب من المسجد . فاغتسل . ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . يا محمد! والله! ما كان على الأرض وجه أبغض إليّ من وجهك ، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلي . والله! ما كان من دين أبغض إليّ من دينك . فأصبح دينك أحب الدين كله إليّ . والله! ما كان من بلد أبغض إليّ من بلدك . فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إلي . وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة . فماذا ترى؟ فبشره رسول الله ﷺ . وأمره أن يعتمر . فلما قدم مكة قال له قائل: أصبوت؟ فقال: لا . ولكني أسلمت مع رسول الله ﷺ . ولا ، والله! لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ .

٦٠- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا أبو بكر الحنفي . حدثني عبد الحميد بن جعفر . حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسول الله ﷺ خيلا له نحو أرض نجد . فجاءت برجل يقال له ثمامة بن أثال الحنفي . سيد أهل اليمامة . وساق الحديث بمثل حديث الليث . إلا أنه قال: إن تقتلني تقتل ذا دم .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب: إجلاء اليهود من الحجاز

٦١- (١٧٦٥) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أنه قال: بينا نحن في المسجد، إذ خرج إلينا رسول الله ﷺ فقال: «انطلقوا إلى يهود» فخرجنا معه. حتى جئناهم. فقام رسول الله ﷺ فناداهم. فقال: «يا معشر يهود! أسلموا تسلموا». فقالوا: قد بلغت. يا أبا القاسم! فقال لهم رسول الله ﷺ: «ذلك أريد. أسلموا تسلموا» فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم! فقال لهم رسول الله ﷺ: «ذلك أريد» فقال لهم الثالثة. فقال: «اعلموا أنما الأرض لله ورسوله. وأني أريد أن أجليكم من هذه الأرض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه. وإلا فاعلموا أن الأرض لله ورسوله».

٦٢- (١٧٦٦) وحدثني محمد بن رافع وإسحاق بن منصور (قال ابن رافع: حدثنا. وقال إسحاق: أخبرنا عبد الرزاق). أخبرنا ابن جريج عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله ﷺ. فأجلى رسول الله ﷺ بني النضير، وأقر قريظة ومن عليهم. حتى حاربت قريظة بعد ذلك. فقتل رجالهم. وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين. إلا أن بعضهم لحقوا برسول الله ﷺ فآمنهم وأسلموا. وأجلى رسول الله ﷺ يهود المدينة كلهم: بني قينقاع (وهم قوم عبد الله بن سلام). ويهود بني حارثة. وكل يهودي كان بالمدينة.

(...) وحدثني أبو الطاهر. حدثنا عبد الله بن وهب. أخبرني حفص بن ميسرة عن موسى، بهذا الإسناد، هذا الحديث. وحديث ابن جريج أكثر وأتم.

* * * * * * * * * *

(٢١) باب: إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب

٦٣- (١٧٦٧) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج. ح وحدثني محمد بن رافع (واللفظ له). حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أخبرني عمر بن الخطاب؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب. حتى لا أدع إلا مسلما».

(...) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا روح بن عبادة. أخبرنا سفيان الثوري.

ح وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله) . كلاهما عن أبي الزبير ، بهذا الإسناد ، مثله .

* * * * * * * * * * *

(٢٢) باب: جواز قتال من نقض العهد ، وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم

٦٤- (١٧٦٨) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار (وألفاظهم متقاربة) (قال أبو بكر: حدثنا غندر عن شعبة . وقال الآخران: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة) عن سعد بن إبراهيم . قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ . فأرسل رسول الله ﷺ إلى سعد . فأتاه على حمار . فلما دنا قريبا من المسجد ، قال رسول الله ﷺ للأنصار: **«قوموا إلى سيدكم»** (أو خيركم) . ثم قال: **«إن هؤلاء نزلوا على حكمك»** قال: تقتل مقاتلتهم . وتسبي ذريتهم . قال: فقال النبي ﷺ : **«قضيت بحكم الله»** وربما قال: **«قضيت بحكم الملك»** ولم يذكر ابن المثنى: وربما قال: **«قضيت بحكم الملك»** .

(. . .) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، بهذا الإسناد . وقال في حديثه: فقال رسول الله ﷺ : **«لقد حكمت فيهم بحكم الله»** . وقال مرة: **«لقد حكمت بحكم الملك»** .

٦٥- (١٧٦٩) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء الهمداني . كلاهما عن ابن نمير . قال ابن العلاء: حدثنا ابن نمير . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة . قالت: أصيب سعد يوم الخندق . رماه رجل من قريش يقال له ابن العرقة . رماه في الأكحل . فضرب عليه رسول الله ﷺ خيمة في المسجد يعوده من قريب . فلما رجع رسول الله ﷺ من الخندق وضع السلاح . فاغتسل . فأتاه جبريل وهو ينفض رأسه من الغبار . فقال: وضعت السلاح؟ والله ما وضعناه . اخرج إليهم . فقال رسول الله ﷺ : **«فأين؟»** فأشار إلى بني قريظة . فقاتلهم رسول الله ﷺ . فنزلوا على حكم رسول الله ﷺ . فرد رسول الله ﷺ الحكم فيهم إلى سعد . قال: فإني أحكم فيهم أن تقتل المقاتلة ، وأن تسبى الذرية والنساء ، وتقسم أموالهم .

٦- (   ) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا ابن نمير . حدثنا هشام قال: قال أبي: فأخبرت

أن رسول الله ﷺ قال: «لقد حكمت فيهم بحكم الله عز وجل» .

٦٧- (. . .) حدثنا أبو كريب . حدثنا ابن نمير عن هشام . أخبرني أبي عن عائشة ؛ أن سعدا قال: وتحجر كلمه للبرء ، فقال: اللهم! إنك تعلم أن ليس أحد أحب إليّ أن أجاهد فيك ، من قوم كذبوا رسولك (ﷺ) وأخرجوه . اللهم! فإن كان بقي من حرب قريش شيء فأبقني أجاهدهم فيك . اللهم! فإني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم . فإن كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم فافجرها واجعل موتي فيها . فانفجرت من لبته . فلم يرعهم (وفي المسجد معه خيمة من بني غفار) إلا والدم يسيل إليهم . فقالوا: يا أهل الخيمة! ما هذا الذي يأتينا من قبلكم! فإذا سعد جرحه يغذ دما . فمات منها .

٦٨- (. . .) وحدثنا علي بن الحسين بن سليمان الكوفي . حدثنا عبدة عن هشام ، بهذا الإسناد ، نحوه . غير أنه قال: فانفجر من ليلته . فما زال يسيل حتى مات . وزاد في الحديث قال: فذاك حين يقول الشاعر:

ألا يا سعد سعد بني معاذ ... فما فعلت قريظة والنضير
لعمرك إن سعد بني معاذ ... غداة تحملوا لهو الصبور
تركتم قدركم لا شيء فيها ... وقدر القوم حامية تفور
وقد قال الكريم أبو حباب ... أقيموا ، قينقاع ، ولا تسيروا
وقد كانوا ببلدتهم ثقالا ... كما ثقلت بميطان الصخور

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب: المبادرة بالغزو ، وتقديم أهم الأمرين المتعارضين

٦٩- (١٧٧٠) وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي . حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع ، عن عبد الله . قال: نادى فينا رسول الله ﷺ يوم انصرف عن الأحزاب «أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة» فتخوف ناس فوت الوقت . فصلوا دون بني قريظة . وقال آخرون: لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ ، وإن فاتنا الوقت . قال: فما عنف واحدا من الفريقين .

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم من الشجر والثمر حين استغنوا عنها بالفتوح

٧٠- (١٧٧١) وحدثني أبو الطاهر وحرملة. قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك. قال: لما قدم المهاجرون، من مكة، المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء. وكان الأنصار أهل الأرض والعقار. فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم، كل عام. ويكفونهم العمل والمؤونة. وكانت أم أنس بن مالك، وهي تدعى أم سليم، وكانت أم عبد الله بن أبي طلحة، وكان أخا لأنس لأمه، وكانت أعطت أم أنس رسول الله ﷺ عذاقا لها. فأعطاها رسول الله ﷺ أم أيمن، مولاته، أم أسامة بن زيد.

قال ابن شهاب: فأخبرني أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ لما فرغ من قتال أهل خيبر. وانصرف إلى المدينة. رد المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم. قال: فرد رسول الله ﷺ إلى أمي عذاقها. وأعطى رسول الله ﷺ أم أيمن مكانهن من حائطه.

قال ابن شهاب: وكان من شأن أم أيمن، أم أسامة بن زيد؛ أنها كانت وصيفة لعبد الله ابن عبد المطلب. وكانت من الحبشة. فلما ولدت آمنة رسول الله ﷺ، بعد ما توفي أبوه، فكانت أم أيمن تحضنه، حتى كبر رسول الله ﷺ. فأعتقها. ثم أنكحها زيد بن حارثة. ثم توفيت بعد ما توفي رسول الله ﷺ بخمسة أشهر.

٧١- (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وحامد بن عمر البكراوي ومحمد بن عبد الأعلى القيسي. كلهم عن المعتمر (واللفظ لابن أبي شيبة). حدثنا معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه، عن أنس أن رجلا (وقال حامد وابن عبد الأعلى: أن الرجل) كان يجعل للنبي ﷺ النخلات من أرضه. حتى فتحت عليه قريظة والنضير، فجعل، بعد ذلك، يرد عليه ما كان أعطاه.

قال أنس: وإن أهلي أمروني أن آتي النبي ﷺ فأسأله ما كان أهله أعطوه أو بعضه. وكان نبي الله ﷺ قد أعطاه أم أيمن. فأتيت النبي ﷺ فأعطانيهن. فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي وقالت: والله! لا نعطيكاهن وقد أعطانيهن. فقال نبي الله ﷺ: «يا أم أيمن! اتركيه ولك كذا وكذا» وتقول: كلا. والذي لا إله إلا هو! فجعل يقول كذا حتى أعطاها عشرة أمثاله، أو قريبا من عشرة أمثاله.

* * * * * * * * * * *

(٢٥) باب: جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب

٧٢- (١٧٧٢) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا سليمان (يعني ابن المغيرة) . حدثنا حميد ابن هلال عن عبد الله بن مغفل ، قال: أصبت جرابا من شحم ، يوم خيبر . قال: فالتزمته . فقلت: لا أعطي اليوم أحدا من هذا شيئا . قال: فالتفت فإذا رسول الله ﷺ متبسما .

٧٣- (. . .) حدثنا محمد بن بشار العبدي . حدثنا بهز بن أسد . حدثنا شعبة . حدثني حميد بن هلال قال: سمعت عبد الله بن مغفل يقول: رمي إلينا جراب فيه طعام وشحم ، يوم خيبر . فوثبت لآخذه . قال: فالتفت فإذا رسول الله ﷺ . فاستحييت منه .

(. . .) وحدثناه محمد بن المثنى . حدثنا أبو داود . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: جراب من شحم ، ولم يذكر الطعام .

* * * * * * * * * *

(٢٦) باب: كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام

٧٤- (١٧٧٣) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وابن أبي عمر ومحمد بن رافع وعبد ابن حميد (واللفظ لابن رافع) (قال ابن رافع وابن أبي عمر: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا عبد الرزاق) أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ؛ أن أبا سفيان أخبره ، من فيه إلى فيه . قال: انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله ﷺ . قال: فبينا أنا بالشأم ، إذ جيء بكتاب من رسول الله ﷺ إلى هرقل: يعني عظيم الروم . قال: وكان دحية الكلبي جاء به . فدفعه إلى عظيم بصرى . فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل . فقال هرقل: هل ها هنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ قالوا: نعم . قال: فدعيت في نفر من قريش . فدخلنا على هرقل . فأجلسنا بين يديه . فقال: أيكم أقرب نسبا من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي؟ فقال أبو سفيان: فقلت: أنا . فأجلسوني بين يديه . وأجلسوا أصحابي خلفي . ثم دعا بترجمانه فقال له: قل لهم: إني سائل هذا عن الرجل الذي يزعم أنه نبي . فإن كذبني فكذبوه . قال: فقال أبو سفيان: وايم الله! لولا مخافة أن يؤثر علي الكذب لكذبت . ثم قال لترجمانه: سله . كيف حسبه فيكم؟ قال: قلت: هو فينا ذو حسب . قال: فهل كان من آبائه ملك؟ قلت: لا . قال: فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ قلت: لا . قال: ومن يتبعه؟ أشراف الناس أم ضعفائهم؟ قال: قلت: بل ضعفائهم . قال: أيزيدون أن ينقصون؟

قال: قلت: لا . بل يزيدون . قال: هل يرتد أحد منهم عن دينه ، بعد أن يدخل فيه ، سخطة له؟ قال: قلت: لا . قال: فهل قاتلتموه؟ قلت: نعم . قال: فكيف كان قتالكم إياه؟ قال: قلت: تكون الحرب بيننا وبينه سجالا . يصيب منا ونصيب منه . قال: فهل يغدر؟ قلت: لا . ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها .

قال: فوالله! ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيئا غير هذه .

قال: فهل قال هذا القول أحد قبله؟ قال: قلت: لا . قال لترجمانه: قل له: إني سألتك عن حسبه فزعمت أنه فيكم ذو حسب . وكذلك الرسل تبعث في أحساب قومها . وسألتك: هل كان في آبائه ملك؟ فزعمت أن لا . فقلت: لو كان من آبائه ملك قلت رجل يطلب ملك آبائه وسألتك عن أتباعه ، أضعفاؤهم أم أشرافهم؟ فقلت: بل ضعفاؤهم . وهم أتباع الرسل . وسألتك: هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ فزعمت أن لا . فقد عرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله . وسألتك: هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخله سخطة له؟ فزعمت أن لا . وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب . وسألتك: هل يزيدون أو ينقصون؟ فزعمت أنهم يزيدون . وكذلك الإيمان حتى يتم . وسألتك: هل قاتلتموه؟ فزعمت أنكم قد قاتلتموه . فتكون الحرب بينكم وبينه سجالا . ينال منكم وتنالون منه . وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة . وسألتك: هل يغدر؟ فزعمت أنه لا يغدر . وكذلك الرسل لا تغدر . وسألتك: هل قال هذا القول أحد قبله؟ فزعمت أن لا . فقلت: لو قال هذا القول أحد قبله ، قلت رجل ائتم بقول قيل قبله . قال: ثم قال: بم يأمركم؟ قلت: يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف . قال: إن يكن ما تقول فيه حقا ، فإنه نبي . وقد كنت أعلم أنه خارج . ولم أكن أظنه منكم . ولو أني أعلم أني أخلص إليه ، لأحببت لقاءه . ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه . وليبلغن ملكه ما تحت قدمي .

قال: ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه . فإذا فيه: «**بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم . سلام على من اتبع الهدى . أما بعد . فإني أدعوك بدعاية الإسلام . أسلم تسلم . وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين . وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين .** ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ . [آل عمران: ٦٤] » فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الأصوات عنده وكثر

اللفظ . وأمر بنا فأخرجنا . قال: فقلت لأصحابي حين خرجنا: لقد أمر أمر ابن أبي كبشة . إنه ليخافه ملك بني الأصفر . قال: فما زلت موقنا بأمر رسول اللهﷺ أنه سيظهر ، حتى أدخل الله عليّ الإسلام .

(. . .) وحدثناه حسن الحلواني وعبد بن حميد . قالا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم ابن سعد) . حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد . وزاد في الحديث: وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص إلى إيلياء . شكرا لما أبلاه الله . وقال في الحديث: «من محمد عبد الله ورسوله» . وقال: «إثم اليريسيين» . وقال: «بداعية الإسلام» .

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: كتب النبيﷺ إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عز وجل

٧٥- (١٧٧٤) حدثني يوسف بن حماد المعني حدثنا عبد الأعلى عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ؛ أن نبي اللهﷺ كتب إلى كسرى ، وإلى قيصر ، وإلى النجاشي ، وإلى كل جبار ، يدعوهم إلى الله تعالى . وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبيﷺ .

(. . .) وحدثناه محمد بن عبد الله الرزي . حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد ، عن قتادة . حدثنا أنس بن مالك عن النبيﷺ بمثله . ولم يقل: وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبيﷺ .

(. . .) وحدثنيه نصر بن علي الجهضمي . أخبرني أبي . حدثني خالد بن قيس عن قتادة ، عن أنس . ولم يذكر: وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبيﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: في غزوة حنين

٧٦- (١٧٧٥) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: حدثني كثير بن عباس بن عبد المطلب . قال: قال عباس: شهدت مع رسول اللهﷺ يوم حنين . فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول اللهﷺ . فلم نفارقه . ورسول اللهﷺ على بغلة له ، بيضاء . أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي .

فلما التقى المسلمون والكفار ، ولى المسلمون مدبرين . فطفق رسول الله ﷺ يركض على بغلته قبل الكفار . قال عباس: وأنا آخذ بلجام بغلة رسول الله ﷺ . أكفها إرادة أن لا تسرع . وأبو سفيان آخذ بركاب رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : «أي عباس! ناد أصحاب السمرة» . فقال عباس (وكان رجلا صيتا): فقلت بأعلى صوتي: أين أصحاب السمرة؟ قال: فوالله! لكأن عطفتهم ، حين سمعوا صوتي ، عطفة البقر على أولادها . فقالوا: يا لبيك! يا لبيك! قال: فاقتتلوا والكفار . والدعوة في الأنصار . يقولون: يا معشر الأنصار! يا معشر الأنصار! قال: ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج . فقالوا: يا بني الحارث بن الخزرج! يا بني الحارث بن الخزرج! فنظر رسول الله ﷺ وهو على بغلته ، كالمتطاول عليها ، إلى قتالهم . فقال رسول الله ﷺ : «هذا حين حمي الوطيس» . قال: ثم أخذ رسول الله ﷺ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار . ثم قال: «انهزموا . ورب محمد! » قال: فذهبت أنظر فإذا القتال على هيئته فيما أرى . قال: فوالله! ما هو إلا أن رماهم بحصياته . فما زلت أرى حدهم كليلا وأمرهم مدبرا .

٧٧- (. . .) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد . جميعا عن عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه . غير أنه قال: فروة بن نعامة الجذامي . وقال: «انهزموا . ورب الكعبة! انهزموا . ورب الكعبة! » وزاد في الحديث: حتى هزمهم الله .

قال: وكأني أنظر إلى النبي ﷺ يركض خلفهم على بغلته .

(. . .) وحدثناه ابن أبي عمر . حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري . قال: أخبرني كثير ابن العباس عن أبيه . قال: كنت مع النبي ﷺ يوم حنين . وساق الحديث . غير أن حديث يونس وحديث معمر أكثر منه وأتم .

٧٨- (١٧٧٦) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي إسحاق . قال: قال رجل للبراء: يا أبا عمارة! أفررتم يوم حنين؟ قال: لا . والله! ما ولى رسول الله ﷺ . ولكنه خرج شبان أصحابه وأخفاؤهم حسرا ليس عليهم سلاح ، أو كثير سلاح فلقوا قوما رماة لا يكاد يسقط لهم سهم . جمع هوازن وبني نصر . فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطئون . فقبلوا هناك إلى رسول الله ﷺ . ورسول الله ﷺ على بغلته البيضاء . وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به . فنـزل فاستنصر . وقال: «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب» .

ثم صفهم .

٧٩- (. . .) **حدثنا** أحمد بن جناب المصيصي . حدثنا عيسى بن يونس عن زكرياء ، عن أبي إسحاق ، قال: جاء رجل إلى البراء . فقال: أكنتم وليتم يوم حنين؟ يا أبا عمارة! فقال: أشهد على نبي الله ﷺ ما ولى . ولكنه انطلق أخفاء من الناس ، وحسر إلى هذا الحي من هوازن . وهم قوم رماة . فرموهم برشق من نبل . كأنها رجل من جراد . فانكشفوا . فأقبل القوم إلى رسول الله ﷺ . وأبو سفيان بن الحارث يقود به بغلته . فنــزل ، ودعا ، واستنصر ، وهو يقول: «**أنا النبي لا كذب . أنا ابن عبد المطلب . اللهم ! نزل نصرك**» .

قال البراء: كنا ، والله! إذا احمر البأس نتقي به . وإن الشجاع منا للذي يحاذى به . يعني النبي ﷺ .

٨٠- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد ابن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق . قال: سمعت البراء . وسأله رجل من قيس: أفررتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟ فقال البراء: ولكن رسول الله ﷺ لم يفر . وكانت هوازن يومئذ رماة . وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا . فأكببنا على الغنائم . فاستقبلونا بالسهام . ولقد رأيت رسول الله ﷺ على بغلته البيضاء . وإن أبا سفيان بن الحارث آخذ بلجامها ، وهــو يقول: «**أنا النبي لا كذب . أنا ابن عبد المطلب . اللهم ! نزل نصرك**» .

(. . .) **وحدثني** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وأبو بكر بن خلاد . قالوا: حدثنا يحيى ابن سعيد عن سفيان . قال: حدثني أبو إسحاق عن البراء . قال: قال له رجل: يا أبا عمارة! فذكر الحديث . وهو أقل من حديثهم . وهؤلاء أتم حديثا .

٨١- (١٧٧٧) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس الحنفي . حدثنا عكرمة ابن عمار . حدثني إياس بن سلمة . حدثني أبي . قال: غزونا مع رسول الله ﷺ حنينا . فلما واجهنا العدو تقدمت . فأعلو ثنية . فاستقبلني رجل من العدو . فأرميه بسهم . فتوارى عني . فلما دريت ما صنع . ونظرت إلى القوم فإذا هم قد طلعوا من ثنية أخرى . فالتقوا هم وصحابة النبي ﷺ . فولى صحابة النبي ﷺ . وأرجع منهزما . وعلى بردتان . متزرا بإحداهما . مرتديا بالأخرى . فاستطلق إزاري . فجمعتهما جميعا . ومررت على رسول الله ﷺ ، منهزما . وهو على بغلته الشهباء . فقال رسول الله ﷺ : «**لقد رأى ابن الأكوع فزعا**» فلمــا غشــوا رسول الله ﷺ نزل عن البغلة ، ثم قبض قبضة من تراب من الأرض . ثم استقبل به وجوههم . فقال: «**شاهت الوجوه**» فما خلق الله منهم إنسانا إلا ملأ عينيه ترابا ، بتلك القبضة . فولوا

مدبرين . فهزمهم الله عز وجل . وقسم رسول الله ﷺ غنائمهم بين المسلمين .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: غزوة الطائف

٨٢- (١٧٧٨) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، وابن نمير . جميعا عن سفيان . قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ، عن أبي العباس الشاعر الأعمى ، عن عبد الله بن عمرو . قال: حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف . فلم ينل منهم شيئا . فقال: **«إنا قافلون ، إن شاء الله»** قال أصحابه: نرجع ولم نفتتحه! فقال لهم رسول الله ﷺ : **«اغدوا على القتال»** فغدوا عليه فأصابهم جراح . فقال لهم رسول الله ﷺ : **«إنا قافلون غدا»** قال: فأعجبهم ذلك . فضحك رسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: غزوة بدر

٨٣- (١٧٧٩) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ شاور ، حين بلغه إقبال أبي سفيان . قال: فتكلم أبو بكر فأعرض عنه . ثم تكلم عمر فأعرض عنه . فقام سعد بن عبادة فقال: إيانا تريد؟ يا رسول الله! والذي نفسي بيده! لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها . ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا . قال: فندب رسول الله ﷺ الناس . فانطلقوا حتى نزلوا بدرا . ووردت عليهم روايا قريش . وفيهم غلام أسود لبني الحجاج . فأخذوه . فكان أصحاب رسول الله ﷺ يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه؟ فيقول: ما لي علم بأبي سفيان . ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف . فإذا قال ذلك ، ضربوه . فقال: نعم . أنا أخبركم . هذا أبو سفيان . فإذا تركوه فسألوه فقال: ما لي بأبي سفيان علم . ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف في الناس . فإذا قال هذا أيضا ضربوه . ورسول الله ﷺ قائم يصلي . فلما رأى ذلك انصرف . وقال: **«والذي نفسي بيده! لتضربوه إذا صدقكم . وتتركوه إذا كذبكم»** .

قال: فقال رسول الله ﷺ : **«هذا مصرع فلان»** قال: ويضع يده على الأرض ، ها هنا وها هنا . قال: فما أماط أحدهم عن موضع يد رسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب: فتح مكة

٨٤- (١٧٨٠) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا سليمان بن المغيرة . حدثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح ، عن أبي هريرة . قال: وفدت وفود إلى معاوية . وذلك في رمضان . فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام . فكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا إلى رحله . فقلت: ألا أصنع طعاما فأدعوهم إلى رحلي؟ فأمرت بطعام يصنع . ثم لقيت أبا هريرة من العشي . فقلت: الدعوة عندي الليلة . فقال: سبقتني . قلت: نعم . فدعوتهم . فقال أبو هريرة: ألا أعلمكم بحديث من حديثكم؟ يا معشر الأنصار! ثم ذكر فتح مكة فقال: أقبل رسول الله ﷺ حتى قدم مكة . فبعث الزبير على إحدى المجنبتين . وبعث خالدا على المجنبة الأخرى . وبعث أبا عبيدة على الحسر . فأخذوا بطن الوادي . ورسول الله ﷺ في كتيبة . قال: فنظر فرآني . فقال: أبو هريرة قلت: لبيك . يا رسول الله! فقال: **«لا يأتيني إلا أنصاري»** .

زاد غير شيبان: فقال: **«اهتف لي بالأنصار»** قال: فأطافوا به . ووبشت قريش أوباشا لها وأتباعا . فقالوا: نقدم هؤلاء . فإن كان لهم شيء كنا معهم . وإن أصيبوا أعطينا الذي سئلنا . فقال رسول الله ﷺ : **«ترون إلى أوباش قريش وأتباعهم»** ثم قال بيديه ، إحداهما على الأخرى . ثم قال: **«حتى توافوني بالصفا»** قال: فانطلقنا . فما شاء أحد منا أن يقتل أحدا إلا قتله . وما أحد منهم يوجه إلينا شيئا . قال: فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله! أبيحت خضراء قريش . لا قريش بعد اليوم . ثم قال: **«من دخل دار أبي سفيان فهو آمن»** فقالت الأنصار ، بعضهم لبعض: أما الرجل فأدركته رغبة في قريته ، ورأفة بعشيرته . قال أبو هريرة: وجاء الوحي . وكان إذا جاء الوحي لا يخفى علينا . فإذا جاء فليس أحد يرفع طرفه إلى رسول الله ﷺ حتى ينقضي الوحي . فلما انقضى الوحي قال رسول الله ﷺ : **«يا معشر الأنصار!»** قالوا: لبيك . يا رسول الله! قال: **«قلتم: أما الرجل فأدركته رغبة في قريته»** . قالوا: قد كان ذاك . قال: **«كلا . إني عبد الله ورسوله . هاجرت إلى الله وإليكم . والمحيا محياكم والممات مماتكم»** . فأقبلوا إليه يبكون ويقولون: والله! ما قلنا الذي قلنا إلا الضن بالله وبرسوله . فقال رسول الله ﷺ : **«إن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم»** قال: فأقبل الناس إلى دار أبي سفيان . وأغلق الناس أبوابهم . قال: وأقبل رسول الله ﷺ حتى أقبل إلى الحجر . فاستلمه . ثم طاف بالبيت . قال: فأتى على صنم إلى جنب البيت كانوا يعبدونه . قال: وفي يد رسول الله ﷺ قوس . وهو آخذ بسية القوس . فلما أتى على

الصنم جعل يطعنه في عينه ويقول: «جاء الحق وزهق الباطل» . فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا عليه . حتى نظر إلى البيت . ورفع يديه . فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء أن يدعو .

٨٥- (. . .) وحدثنيه عبد الله بن هاشم . حدثنا بهز . حدثنا سليمان بن المغيرة ، بهذا الإسناد . وزاد في الحديث: ثم قال بيديه ، إحداهما على الأخرى «احصدوهم حصدا» . وقال في الحديث: قالوا: قلنا: ذاك يا رسول الله . قال: «فما اسمي إذا؟ كلا إني عبد الله ورسوله» .

٨٦- (. . .) حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . حدثنا يحيى بن حسان . حدثنا حماد بن سلمة . أخبرنا ثابت عن عبد الله بن رباح . قال: وفدنا إلى معاوية بن أبي سفيان . وفينا أبو هريرة . فكان كل رجل منا يصنع طعاما يوما لأصحابه . فكانت نوبتي . فقلت: يا أبا هريرة! اليوم نوبتي . فجاؤوا إلى المنزل ، ولم يدرك طعامنا . فقلت: يا أبا هريرة! لو حدثتنا عن رسول الله ﷺ حتى يدرك طعامنا . فقال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الفتح . فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى . وجعل الزبير على المجنبة اليسرى . وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبطن الوادي . فقال: «يا أبا هريرة! ادع لي الأنصار» فدعوتهم . فجاءوا يهرولون . فقال: «يا معشر الأنصار ، هل ترون أوباش قريش؟» قالوا: نعم . قال: «انظروا . إذا لقيتموهم غدا أن تحصدوهم حصدا» وأخفى بيده . ووضع يمينه على شماله . وقال: «موعدكم الصفا» قال: فما أشرف يومئذ لهم أحد إلا أناموه . قال: وصعد رسول الله ﷺ الصفا . وجاءت الأنصار . فأطافوا بالصفا . فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله! أبيدت خضراء قريش . لا قريش بعد اليوم . قال أبو سفيان: قال رسول الله ﷺ: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن . ومن ألقى السلاح فهو آمن . ومن أغلق بابه فهو آمن» فقالت الأنصار: أما الرجل فقد أخذته رأفة بعشيرته . ورغبة في قريته . ونزل الوحي على رسول الله ﷺ . قال: «قلتم: أما الرجل فقد أخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته . ألا فما اسمي إذا! (ثلاث مرات) أنا محمد عبد الله ورسوله . هاجرت إلى الله وإليكم . فالمحيا محياكم والممات مماتكم» . قالوا: والله! ما قلنا إلا ضنا بالله ورسوله . قال: «فإن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم» .

* * * * * * * * * * *

(٣٢) باب: إزالة الأصنام من حول الكعبة

٨٧- (١٧٨١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وابن أبي عمر (واللفظ لابن أبي شيبة) قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن أبي معمر ، عن

عبد الله . قال: دخل النبي ﷺ مكة . وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نُصبا . فجعل يطعنها بعود كان بيده . ويقول: « ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء: ٨١] . ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ [سبأ: ٤٩] » . زاد ابن أبي عمر: يوم الفتح .

(. . .) **وحدثناه** حسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد . كلاهما عن عبد الرزاق . أخبرنا الثوري عن ابن أبي نجيح ، بهذا الإسناد ، إلى قوله: زهوقا . ولم يذكر الآية الأخرى . وقال: بدل «نصبا» صنما .

* * * * * * * * * * *

(٣٣) باب: لا يقتل قرشي صبرا بعد الفتح

٨٨- (١٧٨٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر ووكيع عن زكرياء ، عن الشعبي ، قال: أخبرني عبد الله بن مطيع عن أبيه . قال: سمعت النبي ﷺ يقول ، يوم فتح مكة: «**لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم ، إلى يوم القيامة**» .

٨٩- (. . .) **حدثنا** ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا زكرياء ، بهذا الإسناد . وزاد: قال: ولم يكن أسلم أحد من عصاة قريش ، غير مطيع . كان اسمه العاصي . فسماه رسول الله ﷺ مطيعا .

* * * * * * * * * * *

(٣٤) باب: صلح الحديبية في الحديبية

٩٠- (١٧٨٣) **حدثني** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق . قال: سمعت البراء بن عازب يقول: كتب علي بن أبي طالب الصلح بين النبي ﷺ وبين المشركين ، يوم الحديبية . فكتب (هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله) فقالوا: لا تكتب: رسول الله . فلو نعلم أنك رسول الله لم نقاتلك . فقال النبي ﷺ لعلي «امحه» فقال: ما أنا بالذي أمحاه . فمحاه النبي ﷺ بيده . قال: وكان فيما اشترطوا ، أن يدخلوا مكة فيقيموا بها ثلاثا . ولا يدخلها بسلاح ، إلا جلبان السلاح .

قلت لأبي إسحاق: وما جلبان السلاح؟ قال: القراب وما فيه .

٩١- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا

شعبة عن أبي إسحاق . قال: سمعت البراء بن عازب يقول: لما صالح رسول الله ﷺ أهل الحديبية ، كتب علي كتابا بينهم . قال: فكتب (محمد رسول الله) . ثم ذكر بنحو حديث معاذ . غير أنه لم يذكر في الحديث (هذا ما كاتب عليه) .

٩٢- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وأحمد بن جناب المصيصي . جميعا عن عيسى بن يونس (واللفظ لإسحاق) . أخبرنا عيسى بن يونس . أخبرنا زكرياء عن أبي إسحاق ، عن البراء . قال: لما أحصر النبي ﷺ عند البيت ، صالحه أهل مكة على أن يدخلها فيقيم بها ثلاثا . ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح . السيف وقرابه . ولا يخرج بأحد معه من أهلها . ولا يمنع أحدا يمكث بها ممن كان معه . قال لعلي: «**اكتب الشرط بيننا . بسم الله الرحمن الرحيم . هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله**» ، فقال له المشركون: لو نعلم أنك رسول الله تابعناك . ولكن اكتب: محمد بن عبد الله . فأمر عليا أن يمحاها . فقال علي: لا . والله! لا أمحاها . فقال رسول الله ﷺ: «**أرني مكانها**» فأراه مكانها . فمحاها . وكتب (ابن عبد الله) فأقام بها ثلاثة أيام . فلما أن كان يوم الثالث قالوا لعلي: هذا آخر يوم من شرط صاحبك . فأمره فليخرج . فأخبره بذلك . فقال: «**نعم**» فخرج .

وقال ابن جناب في روايته: مكان «**تابعناك**» «**بايعناك**» .

٩٣- (١٧٨٤) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ؛ أن قريشا صالحوا النبي ﷺ. فيهم سهل بن عمرو . فقال النبي ﷺ لعلي «**اكتب بسم الله الرحمن الرحيم**» . قال سهيل: أما باسم الله ، فما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم . ولكن اكتب ما نعرف: باسمك اللهم . فقال: «**اكتب من محمد رسول الله**» قالوا: لو علمنا أنك رسول لاتبعناك . ولكن اكتب اسمك واسم أبيك . فقال النبي ﷺ : «**اكتب من محمد بن عبد الله**» فاشترطوا على النبي ﷺ أن من جاء منكم لم نرده عليكم . ومن جاءكم منا رددتموه علينا . فقالوا: يا رسول الله! أنكتب هذا؟ قال: «**نعم . إنه من ذهب منا إليهم ، فأبعده الله . ومن جاءنا منهم ، سيجعل الله له فرجا ومخرجا**» .

٩٤- (١٧٨٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير (وتقاربا في اللفظ) . حدثنا أبي . حدثنا عبد العزيز بن سياه . حدثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل . قال: قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال: أيها الناس! اتهموا أنفسكم . لقد كنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية . ولو نرى قتالا لقاتلنا . وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله

ﷺ وبين المشركين . فجاء عمر بن الخطاب . فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: «بلى» قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: «بلى» قال: ففيم نعطي الدنية في ديننا ، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: «يا ابن الخطاب! إني رسول الله . ولن يضيعني الله أبدا» قال: فانطلق عمر فلم يصبر متغيظا . فأتى أبا بكر فقال: يا أبا بكر! ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: بلى . قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى . قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا ، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابن الخطاب! إنه رسول الله ولن يضيعه الله أبدا . قال: فنزل القرآن على رسول الله ﷺ بالفتح . فأرسل إلى عمر فأقرأه إياه . فقال: يا رسول الله! أو فتح هو؟ قال: «نعم» فطابت نفسه ورجع .

٩٥- (. . .) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، ومحمد بن عبد الله بن نمير . قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن شقيق ، قال: سمعت سهل بن حنيف يقول ، بصفين: أيها الناس! اتهموا رأيكم . والله! لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أني أستطيع أن أرد أمر رسول الله ﷺ لرددته . والله! ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى أمر قط ، إلا أسهلن بنا إلى أمر نعرفه . إلا أمركم هذا .

لم يذكر ابن نمير: إلى أمر قط .

(. . .) وحدثناه عثمان بن أبي شيبة وإسحاق . جميعا عن جرير . ح وحدثني أبو سعيد الأشج ، حدثنا وكيع . كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وفي حديثهما: إلى أمر يفظعنا .

٩٦- (. . .) وحدثني إبراهيم بن سعيد الجوهري . حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول ، عن أبي حصين ، عن أبي وائل . قال: سمعت سهل بن حصين بصفين يقول: اتهموا رأيكم على دينكم . فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله ﷺ . ما فتحنا منه في خصم ، إلا انفجر علينا منه خصم .

٩٧- (١٧٨٦) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة ؛ أن أنس بن مالك حدثهم قال: لما نزلت: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا * لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ﴾ إلى قوله: ﴿فَوْزًا عَظِيمًا﴾ . [الفتح: ١ - ٥] مرجعه من الحديبية وهم يخالطهم الحزن والكآبة . وقد نحر الهدى بالحديبية . فقال: «لقد أنزلت عليّ آية هي أحب إليّ من الدنيا جميعا» .

(. . .) **وحدثنا** عاصم بن النضر التيمي . حدثنا معتمر . قال: سمعت أبي . حدثنا قتادة . قال: سمعت أنس بن مالك . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا أبو داود . حدثنا همام . ح وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا يونس بن محمد . حدثنا شيبان . جميعا عن قتادة ، عن أنس . نحو حديث ابن أبي عروبة .

* * * * * * * * * * *

(٣٥) باب: الوفاء بالعهد

٩٨- (١٧٨٧) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن جميع . حدثنا أبو الطفيل . حدثنا حذيفة بن اليمان . قال: ما منعني أن أشهد بدرا إلا أني خرجت أنا وأبي ، حسيل . قال: فأخذنا كفار قريش . قالوا: إنكم تريدون محمدا؟ فقلنا: مـا نريـده . ما نريد إلا المدينة . فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه . فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرناه الخبر . فقال: «**انصرفا . نفي لهم بعهدهم ، ونستعين الله عليهم**» .

* * * * * * * * * * *

(٣٦) باب: غزوة الأحزاب

٩٩- (١٧٨٨) **حدثنا** زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن جرير . قال زهير: حدثنا جرير عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، قال: كنا عند حذيفة . فقال رجل: لو أدركت رسول الله ﷺ قاتلت معه وأبليت . فقال حذيفة: أنت كنت تفعل ذلك؟ لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب . وأخذتنا ريح شديدة وقر . فقال رسـول الله ﷺ : «**ألا رجل يأتيني بخبر القوم ، جعله الله معي يوم القيامة؟**» فسكتنا . فلم يجبه منا أحد . ثم قال: «**ألا برجل يأتينا بخبر القوم ، جعله الله معي يوم القيامة؟**» فسكتنا . فلم يجبه منا أحد . ثم قال: «**ألا برجل يأتينا بخبر القوم ، جعله الله معي يوم القيامة؟**» فسكتنا . فلم يجبه منا أحد . فقال: «**قم . يا حذيفة! فأتنا بخبر القوم**» فلم أجد بدا ، إذ دعاني باسمي ، أن أقوم . قال: «**اذهب . فأتني بخبر القوم . ولا تذعرهم علي**» فلما وليت من عنده جعلت كأنما أمشي في حمام . حتى أتيتهم . فرأيت أبا سفيان يصلي ظهره بالنار . فوضعت سهما في كبد القوس . فأردت أن أرميه . فذكرت قول رسول الله: «**ولا تذعرهم علي**» ولو رميته لأصبته . فرجعت وأنا أمشي في مثل الحمام . فلما أتيته فأخبرته بخبر القوم ، وفرغت ، قررت .

فألبسني رسول الله ﷺ من فضل عباءة كانت عليه يصلي فيها . فلم أزل نائما حتى أصبحت . فلما أصبحت قال: «قم . يا نومان!» .

* * * * * * * * * * *

(٣٧) باب : غزوة أحد

١٠٠- (١٧٨٩) وحدثنا هداب بن خالد الأزدي . حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد وثابت البناني ، عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش . فلما رهقوه قال: «من يردهم عنا وله الجنة ، أو هو رفيقي في الجنة؟» فتقدم رجل من الأنصار ، فقاتل حتى قتل . ثم رهقوه أيضا . فقال: «من يردهم عنا وله الجنة ، أو هو رفيقي في الجنة؟» فتقدم رجل ، من الأنصار ، فقاتل حتى قتل . فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة . فقال رسول الله ﷺ لصاحبيه: «ما أنصفنا أصحابنا» .

١٠١- (١٧٩٠) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه ؛ أنه سمع سهل بن سعد يسأل عن جرح رسول الله ﷺ ، يوم أحد؟ فقال: جرح وجه رسول الله ﷺ ، وكسرت رباعيته ، وهشمت البيضة على رأسه . فكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم . وكان علي بن أبي طالب يسكب عليها بالمجن . فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة ، أخذت قطعة من حصير فأحرقته حتى صار رمادا . ثم ألصقته بالجرح . فاستمسك الدم .

١٠٢- (. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) عن أبي حازم ؛ أنه سمع سهل بن سعد وهو يسأل عن جرح رسول الله ﷺ ؟ فقال: أم ، والله! إني لأعرف من كان يغسل جرح رسول الله ﷺ . ومن كان يسكب الماء . وبماذا دووي جرحه . ثم ذكر نحو حديث عبد العزيز . غير أنه زاد: وجرح وجهه . وقال: مكان «هشمت» ، «كسرت» .

١٠٣- (. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر . جميعا عن ابن عيينة . ح وحدثنا عمرو بن سواد العامري . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال . ح وحدثني محمد بن سهل التميمي . حدثني ابن أبي مريم . حدثنا محمد (يعني ابن مطرف) . كلهم عن أبي حازم ، عن

سهل بن سعد ، بهذا الحديث ، عن النبي ﷺ. في حديث ابن أبي هلال: أصيب وجهه . وفي حديث ابن مطرف: جرح وجهه .

١٠٤- (١٧٩١) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد . وشج في رأسه . فجعل يسلت الدم عنه ويقول: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته ، وهو يدعوهم إلى الله؟» فأنزل الله تعالى: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٨] .

١٠٥- (١٧٩٢) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش عن شقيق ، عن عبد الله . قال: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ. يحكي نبيا من الأنبياء ضربه قومه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: «رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع ومحمد بن بشر عن الأعمش ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: فهو ينضح الدم عن جبينه .

* * * * * * * * * * *

(٣٨) باب: اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ

١٠٦- (١٧٩٣) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ. فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ: «اشتد غضب الله على قوم فعلوا هذا برسول الله ﷺ» وهو حينئذ يشير إلى رباعيته . وقال رسول الله ﷺ: «اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله عز وجل» .

* * * * * * * * * * *

(٣٩) باب: ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين

١٠٧- (١٧٩٤) وحدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الجعفي . حدثنا عبد الرحيم (يعني ابن سليمان) عن زكرياء ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون الأودي ، عن ابن مسعود . قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي عند البيت ، وأبو جهل وأصحاب له جلوس ، وقد نُحرتْ جزور بالأمس . فقال أبو جهل: أيكم يقوم إلى سلا جزور بني فلان فيأخذه ، فيضعه في

كتفي محمد إذا سجد؟ فانبعث أشقى القوم فأخذه . فلما سجد النبي ﷺ وضعه بين كتفيه . قال: فاستضحكوا . وجعل بعضهم يميل على بعض . وأنا قائم أنظر . لو كانت لي منعة طرحته عن ظهر رسول الله ﷺ . والنبي ﷺ ساجد ، ما يرفع رأسه . حتى انطلق إنسان فأخبر فاطمة . فجاءت ، وهي جويرية ، فطرحته عنه . ثم أقبلت عليهم تشتمهم . فلما قضى النبي ﷺ صلاته رفع صوته ثم دعا عليهم . وكان إذا دعا ، دعا ثلاثا . وإذا سأل ، سأل ثلاثا . ثم قال: «اللهم! عليك بقريش» ثلاث مرات . فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك . وخافوا دعوته . ثم قال: «اللهم! عليك بأبي جهل بن هشام ، وعتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة ، والوليد بن عقبة ، وأمية بن خلف ، وعقبة بن أبي معيط» (وذكر السابع ولم أحفظه) فوالذي بعث محمدا ﷺ بالحق! لقد رأيت الذين سمى صرعى يوم بدر . ثم سحبوا إلى القليب ، قليب بدر .

قال أبو إسحاق: الوليد بن عقبة غلط في هذا الحديث .

١٠٨- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت أبا إسحاق يحدث عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله . قال: بينما رسول الله ﷺ ساجد ، وحوله ناس من قريش . إذ جاء عقبة بن أبي معيط بسلا جزور . فقذفه على ظهر رسول الله ﷺ فلم يرفع رأسه . فجاءت فاطمة فأخذته عن ظهره . ودعت على من صنع ذلك . فقال: «اللهم! عليك الملأ من قريش . أبا جهل بن هشام ، وعتبة بن ربيعة ، وعقبة بن أبي معيط ، وشيبة بن ربيعة ، وأمية بن خلف ، أو أبي ابن خلف» – شعبة الشاك – قال: فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر . فألقوا في بئر . غير أن أمية أو أبيا تقطعت أوصاله . فلم يلق في البئر .

١٠٩- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا جعفر بن عون . أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق ، بهذا الإسناد ، نحوه . وزاد: وكان يستحب ثلاثا يقول: «اللهم! عليك بقريش . اللهم! عليك بقريش . اللهم! عليك بقريش» ثلاثا . وذكر فيهم الوليد بن عتبة ، وأمية بن خلف . ولم يشك . قال أبو إسحاق: ونسيت السابع .

١١٠- (. . .) **وحدثني** سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا زهير . حدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله . قال: استقبل رسول الله ﷺ البيت . فدعا على ستة نفر من قريش . فيهم أبو جهل وأمية بن خلف وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط . فأقسم بالله لقد رأيتهم صرعى على بدر ، قد غيرتهم الشمس . وكان يوما حارا .

١١١- (١٧٩٥) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح ، وحرملة بن يحيى ، وعمرو بن سواد العامري (وألفاظهم متقاربة) قالوا: حدثنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ حدثته ؛ أنها قالت لرسول الله ﷺ : يا رسول الله! هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟ فقال: «لقد لقيت من قومك . وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة . إذ عرضت نفسي على ابن عبد يا ليل بن عبد كلال . فلم يجبني إلى ما أردت . فانطلقت وأنا مهموم على وجهي . فلم أستفق إلا بقرن الثعالب . فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلتني . فنظرت فإذا فيها جبريل . فناداني . فقال: إن الله عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك . وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم . قال: فناداني ملك الجبال وسلم عليّ . ثم قال: يا محمد! إن الله قد سمع قول قومك لك . وأنا ملك الجبال . وقد بعثني ربك إليك لتأمرني بأمرك . فما شئت؟ إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين» . فقال له رسول الله ﷺ : «بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده ، لا يشرك به شيئا» .

١١٢- (١٧٩٦) حدثنا يحيى بن يحيى ، وقتيبة بن سعيد . كلاهما عن أبي عوانة . قال يحيى: أخبرنا أبو عوانة عن الأسود بن قيس ، عن جندب بن سفيان . قال: دميت إصبع رسول الله ﷺ في بعض تلك المشاهد . فقال: «هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت» .

١١٣- (. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن ابن عيينة ، عن الأسود ابن قيس ، بهذا الإسناد . وقال: كان رسول الله ﷺ في غار . فنكبت إصبعه .

١١٤- (١٧٩٧) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا سفيان عن الأسود بن قيس ؛ أنه سمع جندبا يقول: أبطأ جبريل على رسول الله ﷺ . فقال المشركون: قد ودع محمد . فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَالضُّحَى * وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ [الضحى:١ - ٣] .

١١٥- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال ابن رافع: حدثنا يحيى بن آدم) . حدثنا زهير عن الأسود بن قيس . قال: سمعت جندب بن سفيان يقول: اشتكى رسول الله ﷺ . فلم يقم ليلتين أو ثلاثا . فجاءته امرأة فقالت: يا محمد! إني لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك . لم أره قربك منذ ليلتين أو ثلاث . قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَالضُّحَى * وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى * مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى ﴾ .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن المثنى ، وابن بشار . قالوا: حدثنا محمد ابن جعفر عن شعبة . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا الملائي . حدثنا سفيان . كلاهما عن الأسود بن قيس ، بهذا الإسناد ، نحو حديثهما .

* * * * * * * * * * *

(٤٠) باب: في دعاء النبي ﷺ ، وصبره على أذى المنافقين

١١٦- (١٧٩٨) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن حميد (واللفظ لابن رافع) (قال ابن رافع: حدثنا . وقال الآخران: أخبرنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عروة ؛ أن أسامة بن زيد أخبره ؛ أن النبي ﷺ ركب حمارا ، عليه إكاف ، تحته قطيفة فدكية . وأردف وراءه أسامة ، وهو يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج . وذاك قبل وقعة بدر . حتى مر بمجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان ، واليهود . فيهم عبد الله بن أبي . وفي المجلس عبد الله بن رواحة . فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة ، خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه . ثم قال: لا تغبروا علينا . فسلم عليهم النبي ﷺ . ثم وقف فنـــزل . فدعاهم إلى الله وقرأ عليهم القرآن . فقال عبد الله بن أبي: أيها المرء! لا أحسن من هذا . إن كان ما تقول حقا ، فلا تؤذنا في مجالسنا . وارجع إلى رحلك . فمن جاءك منا فاقصص عليه . فقال عبد الله بن رواحة: اغشنا في مجالسنا . فإنا نحب ذلك . قال: فاستب المسلمون والمشركون واليهود . حتى هموا أن يتواثبوا . فلم يزل النبي ﷺ يخفضهم . ثم ركب دابته حتى دخل على سعد بن عبادة . فقال: «أي سعد! ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب؟» (يريد عبد الله بن أبي قال: كذا وكذا) قال: اعف عنه . يا رسول الله! واصفح . فوالله! لقد أعطاك الله الذي أعطاك ، ولقد اصطلح أهل البحيرة أن يتوجوه ، فيعصبوه بالعصابة . فلما رد الله ذلك بالحق الذي أعطاكه شرق بذلك . فذلك فعل به ما رأيت . فعفا عنه النبي ﷺ .

(. . .) حدثني محمد بن رافع . حدثنا حجين (يعني ابن المثنى) . حدثنا ليث عن عقيل ، عن ابن شهاب ، في هذا الإسناد ، بمثله . وزاد: وذلك قبل أن يسلم عبد الله .

١١٧- (١٧٩٩) حدثنا محمد بن عبد الأعلى القيسي . حدثنا المعتمر عن أبيه ، عن أنس ابن مالك . قال: قيل للنبي ﷺ : لو أتيت عبد الله بن أبي؟ قال: فانطلق إليه . وركب حمارا . وانطلق المسلمون . وهي أرض سبخة . فلما أتاه النبي ﷺ قال: إليك عني . فوالله! لقد آذاني نتن

حمارك . قال: فقال رجل من الأنصار: والله! لحمار رسول الله ﷺ أطيب ريحا منك . قال: فغضب لعبد الله رجل من قومه . قال: فغضب لكل واحد منهما أصحابه . قال: فكان بينهم ضرب بالجريد وبالأيدي وبالنعال . قال: فبلغنا أنها نزلت فيهم: ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات: ٩] .

* * * * * * * * * * *

(٤١) باب: قتل أبي جهل

١١٨- (١٨٠٠) **حدثنا** علي بن حُجْر السعدي . أخبرنا إسماعيل (يعني ابن علية) . حدثنا سليمان التيمي . حدثنا أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ : **«من ينظر لنا ما صنع أبو جهل؟»** فانطلق ابن مسعود . فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برك . قال: فأخذ بلحيته . فقال: آنت أبو جهل؟ فقال: وهل فوق رجل قتلتموه (أو قال) قتله قومه؟ قال: وقال أبو مجلز: قال أبو جهل: فلو غير أكار قتلني!.

(. . .) **حدثنا** حامد بن عمر البكراوي حدثنا معتمر قال: سمعت أبي يقول: حدثنا أنس قال: قال رسول الله ﷺ : **«من يعلم لي ما فعل أبو جهل؟»** بمثل حديث ابن علية ، وقول أبي مجلز . كما ذكره إسماعيل .

* * * * * * * * * * *

(٤٢) باب: قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود

١١٩- (١٨٠١) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ابن المسور الزهري . كلاهما عن ابن عيينة (واللفظ للزهري) حدثنا سفيان عن عمرو . سمعت جابرا يقول: قال رسول الله ﷺ : **«من لكعب بن الأشرف؟ فإنه قد آذى الله ورسوله»** فقال محمد بن مسلمة: يا رسول الله! أتحب أن أقتله؟ قال: **«نعم»** قال: ائذن لي فلأقل . قال: **«قل»** . فأتاه فقال له وذكر ما بينهما . وقال: إن هذا الرجل قد أراد صدقة . وقد عنانا . فلما سمعه قال: وأيضا . والله! لتملنه . قال: إنا قد اتبعناه الآن . ونكره أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمره . قال: وقد أردت أن تسلفني سلفا . قال: فما ترهنني؟ قال: ما تريد . قال: ترهنني نساءكم . قال: أنت أجمل العرب . أنرهنك نساءنا؟ قال له: ترهنوني أولادكم . قال: يسب ابن أحدنا . فيقال: رهن في وسقين من تمر . ولكن نرهنك اللأمة (يعني السلاح) . قال:

فنعم . وواعده أن يأتيه بالحارث وأبي عبس بن جبر وعباد بن بشر . قال: فجاءوا فدعوه ليلا . فنزل إليهم . قال سفيان: قال غير عمرو: قالت له امرأته: إني لأسمع صوتا كأنه صوت دم . قال: إنما هذا محمد بن مسلمة ورضيعه وأبو نائلة . إن الكريم لو دعي إلى طعنة ليلا لأجاب . قال محمد: إني إذا جاء فسوف أمد يدي إلى رأسه . فإذا استمكنت منه فدونكم . قال: فلما نزل ، نزل وهو متوشح . فقالوا: نجد منك ريح الطيب . قال: نعم . تحتي فلانة . هي أعطر نساء العرب . قال: فتأذن لي أن أشم منه . قال: نعم . فشم . فتناول فشم . ثم قال: أتأذن لي أن أعود؟ قال: فاستمكن من رأسه . ثم قال: دونكم . قال: فقتلوه .

* * * * * * * * * * *

(٤٣) باب: غزوة خيبر

١٢٠- (١٣٦٥) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) . عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ غزا خيبر . قال: فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس . فركب نبي الله ﷺ. وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة . فأجرى نبي الله ﷺ في زقاق خيبر . وإن ركبتي لتمس فخذ نبي الله ﷺ. وانحسر الإزار عن فخذ نبي الله ﷺ. وإني لأرى بياض فخذ نبي الله ﷺ. فلما دخل القرية قال: «**الله أكبر! خربت خيبر. إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين**» قالها ثلاث مرار . قال: وقد خرج القوم إلى أعمالهم . فقالوا: محمد . قال عبد العزيز: وقال بعض أصحابنا: والخميس . قال: وأصبناها عنوة .

١٢١- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا حماد سلمة . حدثنا ثابت عن أنس . قال: كنت ردف أبي طلحة يوم خيبر . وقدمي تمس قدم رسول الله ﷺ. قال: فأتيناهم حين بزغت الشمس . وقد أخرجوا مواشيهم . وخرجوا بفؤوسهم ومكاتلهم ومرورهم . فقالوا: محمد والخميس . قال: وقال رسول الله ﷺ : «**خربت خيبر. إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين**» قال: فهزمهم الله عز وجل .

١٢٢- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وإسحاق بن منصور . قالا: أخبرنا النضر بن شميل . أخبرنا شعبة عن قتادة ، عن أنس بن مالك . قال: لما أتى رسول الله ﷺ خيبر قال: «**إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين**» .

١٢٣- (١٨٠٢) **حدثنا** قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد (واللفظ لابن عباد) . قالا: حدثنا

حاتم (وهو ابن إسماعيل) عن يزيد بن أبي عبيد ، مولى سلمة بن الأكوع ، عن سلمة بن الأكوع . قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر . فتسيرنا ليلا . فقال رجل من القوم لعامر ابن الأكوع: ألا تسمعنا من هنياتك؟ وكان عامر رجلا شاعرا . فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم! لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر ، فداء لك ، ما اقتفينا وثبت الأقدام إن لاقينا
وألقين سكينة علينا إنا إذا صيح بنا أتينا

وبالصياح عولوا علينا

فقال رسول الله ﷺ : «من هذا السائق؟» قالوا: عامر . قال: «يرحمه الله» فقال رجل من القوم: وجبت . يا رسول الله! لولا أمتعتنا به . قال: فأتينا خيبر فحاصرناهم . حتى أصابتنا مخمصة شديدة . ثم قال: «إن الله فتحها عليكم» قال: فلما أمسى الناس مساء اليوم الذي فتحت عليهم ، أوقدوا نيرانا كثيرة . فقال رسول الله ﷺ : «ما هذه النيران؟ على أي شيء توقدون؟» فقالوا: على لحم . قال: «أي لحم؟» قالوا: لحم حمر الإنسية . فقال رسول الله ﷺ : «أهريقوها واكسروها» فقال رجل: أو يهريقوها ويغسلوها؟ فقال: «أو ذاك» قال: فلما تصاف القوم كان سيف عامر فيه قصر . فتناول به ساق يهودي ليضربه . ويرجع ذباب سيفه فأصاب ركبة عامر . فمات منه . قال: فلما قفلوا ، قال سلمة ، وهو آخذ بيدي ، قال: فلما رآني رسول الله ﷺ ساكتا قال: «مالك؟» قلت له: فداك أبي وأمي! زعموا أن عامرا حبط عمله . قال: «من قاله؟» قلت: فلان وفلان وأسيد بن حضير الأنصاري . فقال: «كذب من قاله . إن له لأجران» وجمع بين إصبعيه «إنه لجاهد مجاهد . قل عربي مشى بها مثله» وخالف قتيبة محمدا في الحديث في حرفين . وفي رواية ابن عباد: وألق سكينة علينا .

١٢٤- (. . .) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني عبد الرحمن (ونسبه غير ابن وهب ، فقال: ابن عبد الله بن كعب بن مالك) ؛ أن سلمة ابن الأكوع قال: لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتالا شديدا مع رسول الله ﷺ . فارتد عليه سيفه فقتله . فقال أصحاب رسول الله ﷺ في ذلك . وشكوا فيه: رجل مات في سلاحه . وشكوا في بعض أمره . قال سلمة: فقفل رسول الله ﷺ من خيبر . فقلت: يا رسول الله! ائذن لي أن أرجز لك . فأذن له رسول الله ﷺ . فقال عمر بن الخطاب: أعلم ما تقول . قال: فقلت:

والله! لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال رسول الله ﷺ : «صدقت» .

وأنزلن سكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

والمشركون قد بغوا علينا

قال: فلما قضيت رجزي قال رسول الله ﷺ : «من قال هذا؟» قلت: قاله أخي . فقال رسول الله ﷺ : «يرحمه الله» قال: فقلت: يا رسول الله! إن ناسا ليهابون الصلاة عليه . يقولون: رجل مات بسلاحه . فقال رسول الله ﷺ : «مات جاهدا مجاهدا» .

قال ابن شهاب: ثم سألت ابنا لسلمة بن الأكوع . فحدثني عن أبيه مثل ذلك . غير أنه قال حين قلت: إن ناسا يهابون الصلاة عليه . فقال رسول الله ﷺ : «كذبوا . مات جاهدا مجاهدا . فله أجره مرتين» وأشار بإصبعيه .

* * * * * * * * * *

(٤٤) باب: غزوة الأحزاب وهي الخندق

١٢٥- (١٨٠٣) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق . قال: سمعت البراء قال: كان رسول الله ﷺ يوم الأحزاب ينقل معنا التراب . ولقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول: «والله! لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فأنزلن سكينة علينا إن الألى قد أبوا علينا» قال: وربما قال: «إن الملا قد أبوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا» . ويرفع بها صوته .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق . قال: سمعت البراء . فذكر مثله . إلا أنه قال: «إن الألى قد بغوا علينا» .

١٢٦- (١٨٠٤) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي . حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه ، عن سهل بن سعد . قال: جاءنا رسول الله ﷺ ونحن نحفر الخندق ، وننقل التراب على أكتافنا . فقال رسول الله ﷺ : «اللهم! لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والأنصار» .

١٢٧- (١٨٠٥) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) . حدثنا محمد بن

جعفر . حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: «اللهم! لا عيش إلا عيش الآخره فاغفر للأنصار والمهاجره» .

١٢٨- (. . .) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر . أخبرنا شعبة عن قتادة . حدثنا أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم! إن العيش عيش الآخرة» قال شعبة: أو قال: «اللهم! لا عيش إلا عيش الآخره فأكرم الأنصار والمهاجره» .

١٢٩- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى وشيبان بن فروخ (قال يحيى: أخبرنا . وقال شيبان: حدثنا عبد الوارث) عن أبي التياح . حدثنا أنس بن مالك قال: كانوا يرتجزون ، ورسول الله ﷺ معهم وهم يقولون:

اللهم! لا خير إلا خير الآخره فانصر الأنصار والمهاجره

وفي حديث شيبان: بدل «فانصر» «فاغفر» .

١٣٠- (. . .) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا حماد بن سلمة . حدثنا ثابت عن أنس ؛ أن أصحاب محمد ﷺ كانوا يقولون يوم الخندق: نحن الذين بايعوا محمدا على الإسلام ما بقينا أبدا . أو قال: على الجهاد . شك حماد . والنبي ﷺ يقول: «اللهم! إن الخير خير الآخره فاغفر للأنصار والمهاجره» .

* * * * * * * * * * *

(٤٥) باب: غزوة ذي قرد وغيرها

١٣١- (١٨٠٦) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن يزيد بن أبي عبيد . قال: سمعت سلمة بن الأكوع يقول: خرجت قبل أن يؤذن بالأولى . وكانت لقاح رسول الله ﷺ ترعى بذي قرد . قال: فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف فقال: أخذت لقاح رسول الله ﷺ . فقلت: من أخذها؟ قال: غطفان . قال: فصرخت ثلاث صرخات: يا صباحاه! قال: فأسمعت ما بين لابتي المدينة . ثم اندفعت على وجهي حتى أدركتهم بذي قرد . وقد أخذوا يسقون من الماء . فجعلت أرميهم بنبلي . وكنت راميا . وأقول:

أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع

فأرتجز . حتى استنقذت اللقاح منهم . واستلبت منهم ثلاثين بردة . قال: وجاء النبي ﷺ

والناس . فقلت: يا نبي الله! إني قد حميت القوم الماء . وهم عطاش . فابعث إليهم الساعة . فقال: «يا ابن الأكوع! ملكت فأسجح» . قال: ثم رجعنا . ويردفني رسول الله ﷺ على ناقته حتى دخلنا المدينة .

١٣٢- (١٨٠٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا هاشم بن القاسم . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو عامر العقدي . كلاهما عن عكرمة بن عمار . ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . وهذا حديثه: أخبرنا أبو علي الحنفي عبيد الله بن عبد المجيد . حدثنا عكرمة (وهو ابن عمار) . حدثني إياس بن سلمة . حدثني أبي قال: قدمنا الحديبية مع رسول الله ﷺ . ونحن أربع عشرة مائة . وعليها خمسون شاة لا ترويها . قال: فقعد رسول الله ﷺ على جبا الركية . فإما دعا وإما بسق فيها . قال: فجاشت . فسقينا واستقينا . قال: ثم إن رسول الله ﷺ دعانا للبيعة في أصل الشجرة . قال: فبايعته أول الناس . ثم بايع وبايع . حتى إذا كان في وسط من الناس قال: «بايع . يا سلمة! » قال: قلت: قد بايعتك . يا رسول الله! في أول الناس . قال: «وأيضا» قال: ورآني رسول الله ﷺ عزلا (يعني ليس معه سلاح) . قال: فأعطاني رسول الله ﷺ حجفة أو درقة . ثم بايع . حتى إذا كان في آخر الناس قال: «ألا تبايعني؟ يا سلمة! » قال: قلت: قد بايعتك . يا رسول الله! في أول الناس ، وفي أوسط الناس . قال: «وأيضا» قال: فبايعته الثالثة . ثم قال لي «يا سلمة! أين حجفتك أو درقتك التي أعطيتك؟» قال: قلت: يا رسول الله! لقيني عمي عامر عزلا . فأعطيته إياها . قال: فضحك رسول الله ﷺ وقال: «إنك كالذي قال الأول: اللهم! أبغني حبيبا هو أحب إلي من نفسي» . ثم إن المشركين راسلونا الصلح . حتى مشى بعضنا في بعض . واصطلحنا . قال: وكنت تبيعا لطلحة بن عبيد الله . أسقي فرسه ، وأحسه ، وأخدمه . وآكل من طعامه . وتركت أهلي ومالي ، مهاجرا إلى الله ورسوله ﷺ . قال: فلما اصطلحنا نحن وأهل مكة ، واختلط بعضنا ببعض ، أتيت شجرة فكسحت شوكها . فاضطجعت في أصلها . قال: فأتاني أربعة من المشركين من أهل مكة . فجعلوا يقعون في رسول الله ﷺ . فأبغضتهم . فتحولت إلى شجرة أخرى . وعلقوا سلاحهم . واضطجعوا . فبينما هم كذلك إذ نادى مناد من أسفل الوادي: يا للمهاجرين! قتل ابن زنيم . قال: فاخترطت سيفي . ثم شددت على أولئك الأربعة وهم رقود . فأخذت سلاحهم . فجعلته ضغثا في يدي . قال: ثم قلت: والذي كرم وجه محمد! لا يرفع أحد منكم رأسه إلا ضربت الذي فيه عيناه . قال: ثم جئت بهم أسوقهم إلى رسول الله

ﷺ . قال: وجاء عمي عامر برجل من العبلات يقال له مكرز . يقوده إلى رسول الله ﷺ . على فرس مجفف . في سبعين من المشركين . فنظر إليهم رسول الله ﷺ فقال: «دعوهم . يكن لهم بدء الفجور وثناه» فعفا عنهم رسول الله ﷺ . وأنزل الله: ﴿ هُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفتح: ٢٤] الآية كلها .

قال: ثم خرجنا راجعين إلى المدينة . فنـزلنا منـزلا . بيننا وبين بني لحيان جبل . وهم المشركون . فاستغفر رسول الله ﷺ لمن رقي هذا الجبل الليلة . كأنه طليعة للنبي ﷺ وأصحابه . قال سلمة: فرقيت تلك الليلة مرتين أو ثلاثا . ثم قدمنا المدينة . فبعث رسول الله ﷺ بظهره مع رباح غلام رسول الله ﷺ . وأنا معه . وخرجت معه بفرس طلحة . أنديه مع الظهر . فلما أصبحنا إذا عبد الرحمن الفزاري قد أغار على ظهر رسول الله ﷺ . فاستاقه أجمع . وقتل راعيه . قال: فقلت: يا رباح! خذ هذا الفرس فأبلغه طلحة بن عبيد الله . وأخبر رسول الله ﷺ أن المشركين قد أغاروا على سرحه . قال: ثم قمت على أكمة فاستقبلت المدينة . فناديت ثلاثـا: يا صباحاه! ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل . وأرتجز . أقول:

أنـا ابـن الأكـوع والـيـوم يـوم الرضـع

فألحق رجلا منهم . فأصك سهما في رحله . حتى خلص نصل السهم إلى كتفه . قال: قلت: خذها

وأنـا ابـن الأكـوع والـيـوم يـوم الرضـع

قال: فوالله! ما زلت أرميهم وأعقر بهم . فإذا رجع إلي فارس أتيت شجرة فجلست في أصلها . ثم رميته . فعقرت به . حتى إذا تضايق الجبل دخلوا في تضايقه ، علوت الجبل . فجعلت أرديهم بالحجارة . قال: فما زلت كذلك أتبعهم حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله ﷺ إلا خلفته وراء ظهري . وخلوا بيني وبينه . ثم اتبعتهم أرميهم . حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردة وثلاثين رمحا . يستخفون . ولا يطرحون شيئا إلا جعلت عليه آراما من الحجارة . يعرفها رسول الله ﷺ وأصحابه . حتى إذا أتوا متضايقا من ثنية فإذا هم قد أتاهم فلان بن بدر الفزاري . فجلسوا يتضحون (يعني يتغدون) . وجلست على رأس قرن . قال الفزاري: ما هذا الذي أرى؟ قالوا: لقينا ، من هذا البرح . والله! ما فارقنا منذ غلس . يرمينا حتى انتزع كل شيء في أيدينا . قال: فليقم إليه نفر منكم ، أربعة . قال: فصعد إلي منهم أربعة في الجبل . قال: فلما أمكنوني من الكلام قال: قلت: هل تعرفوني؟ قالوا: لا . ومن أنت؟ قال:

قلت: أنا سلمة بن الأكوع . والذي كرم وجه محمد ﷺ ! لا أطلب رجلا منكم إلا أدركته . ولا يطلبني رجل منكم فيدركني . قال أحدهم: أنا أظن . قال: فرجعوا . فما برحت مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ يتخللون الشجر . قال: فإذا أولهم الأخرم الأسدي . على أثره أبو قتادة الأنصاري . وعلى أثره المقداد بن الأسود الكندي . قال: فأخذت بعنان الأخرم . قال: فولوا مدبرين . قلت: يا أخرم! احذرهم . لا يقتطعوك حتى يلحق رسول الله ﷺ وأصحابه . قال: يا سلمة! إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر ، وتعلم أن الجنة حق والنار حق ، فلا تحل بيني وبين الشهادة . قال: فخليته . فالتقى هو وعبد الرحمن . قال: فعقر بعبد الرحمن فرسه . وطعنه عبد الرحمن فقتله . وتحول على فرسه . ولحق أبو قتادة ، فارس رسول الله ﷺ بعبد الرحمن . فطعنه فقتله . فوالذي كرم وجه محمد ﷺ! اتبعتهم أعدو على رجلي . حتى ما أرى ورائي ، من أصحاب محمد ﷺ ولا غبارهم ، شيئا . حتى يعدلوا قبل غروب الشمس إلى شعب فيه ماء . يقال له ذا قرد . ليشربوا منه وهم عطاش . قال: فنظروا إلي أعدو ورائهم . فحليتهم عنه (يعني أجليتهم عنه) فما ذاقوا منه قطرة . قال: ويخرجون فيشتدون في ثنية . قال: فأعدوا فألحق رجلا منهم . فأصكه بسهم في نغض كتفه . قال: قلت: خذها وأنا ابن الأكوع . واليوم يوم الرضع . قال: يا ثكلته أمه! أكوعه بكرة . قال: قلت: نعم . يا عدو نفسه! أكوعك بكرة . قال: وأردوا فرسين على ثنية . قال: فجئت بهما أسوقهما إلى رسول الله ﷺ . قال: ولحقني عامر بسطيحة فيها مذقة من لبن . وسطيحة فيها ماء . فتوضأت وشربت . ثم أتيت رسول الله ﷺ وهو على الماء الذي حلأتهم عنه . فإذا رسول الله ﷺ قد أخذ تلك الإبل . وكل شيء استنقذته من المشركين . وكل رمح وبردة . وإذا بلال نحر ناقة من الإبل الذي استنقذت من القوم . وإذا هو يشوي لرسول الله ﷺ من كبدها وسنامها . قال: قلت: يا رسول الله! خلني فأنتخب من القوم مائة رجل . فأتبع القوم فلا يبقى منهم مخبر إلا قتلته . قال: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه في ضوء النهار . فقال: «يا سلمة! أتراك كنت فاعلا؟» قلت: نعم . والذي أكرمك! فقال: «إنهم الآن ليقرون في أرض غطفان» قال: فجاء رجل من غطفان . فقال: نحر لهم جزورا . فلما كشفوا جلدها رأوا غبارا . فقالوا: أتاكم القوم . فخرجوا هاربين . فلما أصبحنا قال رسول الله ﷺ : «كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة . وخير رجالتنا سلمة» قال: ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهمين: سهم الفارس وسهم الراجل . فجمعهما لي جميعا . ثم أردفني رسول الله ﷺ وراءه على العضباء . راجعين إلى المدينة . قال: فبينما نحن نسير . قال: وكان رجل من الأنصار لا يسبق شدا ، قال: فجعل يقول: ألا مسابق إلى المدينة؟ هل من

مسابق؟ فجعل يعيد ذلك . قال: فلما سمعت كلامه قلت: أما تكرم كريما ، ولا تهاب شريفا؟ قال: لا . إلا أن يكون رسول الله ﷺ . قال: قلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي! ذرني فلأسابق الرجل . قال: «إن شئت» قال: قلت: اذهب إليك . وثنيت رجلي فطفرت فعدوت . قال: فربطت عليه شرفا أو شرفين أستبقي نفسي . ثم عدوت في إثره . فربطت عليه شرفا أو شرفين . ثم إني رفعت حتى ألحقه . قال: فأصكه بين كتفيه . قال: قلت: قد سبقت . والله! قال: أنا أظن . قال: فسبقته إلى المدينة . قال: فوالله! ما لبثنا إلا ثلاث ليال حتى خرجنا إلى خيبر مع رسول الله ﷺ . قال: فجعل عمي عامر يرتجز بالقوم:

تالله! لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
ونحن عن فضلك ما استغنينا فثبت الأقدام إن لاقينا
وأنزلن سكينة علينا

فقال رسول الله ﷺ : «من هذا؟» قال: أنا عامر . قال: «غفر لك ربك» قال: وما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهد . قال: فنادى عمر بن الخطاب ، وهو على جمل له: يا نبي الله! لولا ما متعتنا بعامر . قال: فلما قدمنا خيبر قال: خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه ويقول:

قد علمت خيبر أني مرحب شاكي السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلهب

قال: وبرز له عمي عامر ، فقال:

قد علمت خيبر أني عامر شاكي السلاح بطل مغامر

قال: فاختلفا ضربتين . فوقع سيف مرحب في ترس عامر . وذهب عامر يسفل له . فرجع سيفه على نفسه . فقطع أكحله . فكانت فيها نفسه .

قال سلمة: فخرجت فإذا أنا نفر من أصحاب النبي ﷺ يقولون: بطل عمل عامر . قتل نفسه . قال: فأتيت رسول الله ﷺ وأنا أبكي . فقلت: يا رسول الله! بطل عمل عامر؟ . قال رسول الله ﷺ : «من قال ذلك؟» قال: قلت: ناس من أصحابك . قال: «كذب من قال ذلك . بل له أجره مرتين» . ثم أرسلني إلى علي ، وهو أرمد . فقال: «لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ، أو يحبه الله ورسوله» قال: فأتيت عليا فجئت به أقوده ، وهو أرمد .

حتى أتيت به رسول الله ﷺ . فبسق في عينيه فبرأ . وأعطاه الراية . وخرج مرحب فقال:

قد علمت خيبر أني مرحب   شاكي السلاح بطل مجرب

إذا الحروب أقبلت تلهب

فقال علي:

أنا الذي سمتني أمي حيدره   كليث الغابات كريه المنظره

أوفيهم بالصاع كيل السندره

قال: فضرب رأس مرحب فقتله . ثم كان الفتح على يديه .

قال إبراهيم: حدثنا محمد بن يحيى . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن عكرمة بن عمار ، بهذا الحديث بطوله .

(. . .) وحدثنا أحمد بن يوسف الأزدي السلمي . حدثنا النضر بن محمد عن عكرمة بن عمار ، بهذا .

* * * * * * * * * * *

(٤٦) باب: قول الله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ﴾ الآية

١٣٣- (١٨٠٨) حدثني عمرو بن محمد الناقد . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس بن مالك ؛ أن ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله ﷺ من جبل التنعيم متسلحين . يريدون غرة النبي ﷺ وأصحابه . فأخذهم سلما . فاستحياهم . فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفتح: ٢٤] .

* * * * * * * * * * *

(٤٧) باب: غزوة النساء مع الرجال

١٣٤- (١٨٠٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ؛ أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا . فكان معها . فرآها أبو طلحة . فقال: يا رسول الله! هذه أم سليم معها خنجر . فقال لها رسول الله ﷺ : «ما هذا

الخنجر؟» قالت: اتخذته . إن دنا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه . فجعل رسول الله ﷺ يضحك . قالت: يا رسول الله! اقتل من بعدنا من الطلقاء انهزموا بك . فقال رسول الله ﷺ : «يا أم سليم! إن الله قد كفى وأحسن» .

(. . .) وحدثنيه محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا حماد بن سلمة . أخبرنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك . في قصة أم سليم عن النبي ﷺ . مثل حديث ثابت .

١٣٥- (١٨١٠) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت ، عن أنس بن مالك . قال: كان رسول الله ﷺ يغزو بأم سليم . ونسوة من الأنصار معه إذا غزا فيسقين الماء ويداوين الجرحى .

١٣٦- (١٨١١) حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . حدثنا عبد الله بن عمرو (وهو أبو معمر المنقري) . حدثنا عبد الوارث . حدثنا عبد العزيز (وهو ابن صهيب) عن أنس ابن مالك ، قال: لما كان يوم أحد انهزم ناس عن النبي ﷺ . وأبو طلحة بين يدي النبي ﷺ مجوب عليه بحجفة . قال: وكان أبو طلحة رجلا راميا شديد النــزع . وكسر يومئذ قوسين أو ثلاثا . قال: فكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل . فيقول: انثرها لأبي طلحة . قال: ويشرف النبي ﷺ ينظر إلى القوم . فيقول أبو طلحة: يا نبي الله! بأبي أنت وأمي! لا تشرف لا يصبك سهم من سهام القوم . نحري دون نحرك . قال: ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وإنهما لمشمرتان . أرى خدم سوقهما . تنقلان القرب على متونهما . ثم تفرغانه في أفواههم . ثم ترجعان فتملآنها . ثم تجيئان تفرغانه في أفواه القوم . ولقد وقع السيف من يدي أبي طلحة إما مرتين وإما ثلاثا ، من النعاس .

* * * * * * * * * * *

(٤٨) باب: النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم . والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب

١٣٧- (١٨١٢) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن يزيد بن هرمز ؛ أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن خمس خلال . فقال ابن عباس: لولا أن أكتم علما ما كتبت إليه . كتب إليه نجدة: أما بعد . فأخبرني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ وهل كان يضرب لهن بسهم؟ وهل كان يقتل

الصبيان؟ ومتى ينقضي يتم اليتيم؟ وعن الخمس لمن هو؟ فكتب إليه العباس: كتبت تسألني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ وقد كان يغزو بهن فيداوين الجرحى ويحذين من الغنيمة . وأما بسهم ، فلم يضرب لهن . وإن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل الصبيان . فلا تقتل الصبيان . وكَتبت تسألني متى: ينقضي يتم اليتيم؟ فلعمري إن الرجل لتنبت لحيته وإنه لضعيف الأخذ لنفسه . ضعيف العطاء منها . فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس ، فقد ذهب عنه اليتم ، وكتبت تسألني عن الخمس لمن هو؟ وإنا كنا لنقول: هو لنا . فأبى علينا قومنا ذاك .

١٣٨- (. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما عن حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن يزيد بن هرمز ؛ أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن خلال . بمثل حديث سليمان بن بلال . غير أن في حديث حاتم: وإن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل الصبيان . فلا تقتل الصبيان . إلا أن تكون تعلم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل .

وزاد إسحاق في حديثه عن حاتم: وتميز المؤمن . فتقتل الكافر وتدع المؤمن .

١٣٩- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية ، عن سعيد المقبري ، عن يزيد بن هرمز . قال: كتب نجدة بن عامر الحروري إلى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم ، هل يقسم لهما؟ وعن قتل الولدان؟ وعن اليتيم متى ينقطع عنه اليتم؟ وعن ذوي القربى ، من هم؟ فقال ليزيد: اكتب إليه . فلولا أن يقع في أحموقة ما كتبت إليه . اكتب: إنك كتبت تسألني عن المرأة والعبد يحضران المغنم ، هل يقسم لهما شيء؟ وإنه ليس لهما شيء . إلا أن يحذيا . وكتبت تسألني عن قتل الولدان؟ وإن رسول الله ﷺ لم يقتلهم . وأنت فلا تقتلهم . إلا أن تعلم منهم ما علم صاحب موسى من الغلام الذي قتله . وكتبت تسألني عن اليتيم ، متى ينقطع عنه اسم اليتم؟ وإنه لا ينقطع عنه اسم اليتم حتى يبلغ ويؤنس منه رشد . وكتبت تسألني عن ذوي القربى ، من هم؟ وإنا زعمنا أنا هم . فأبى ذلك علينا قومنا .

(. . .) وحدثناه عبد الرحمن بن بشر العبدي . حدثنا سفيان . حدثنا إسماعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد ، عن يزيد بن هرمز . قال: كتب نجدة إلى ابن عباس . وساق الحديث بمثله .

قال أبو إسحاق: حدثني عبد الرحمن بن بشر . حدثنا سفيان ، بهذا الحديث ، بطوله .

١٤٠- (. . .) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا وهب بن جرير بن حازم . حدثني أبي . قال: سمعت قيسا يحدث عن يزيد بن هرمز . ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) . قال: حدثنا بهز . حدثنا جرير بن حازم . حدثني قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز . قال: كتب نجدة بن عامر إلى ابن عباس . قال: فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه . وقال ابن عباس: والله! لولا أن أرده عن نتن يقع فيه ما كتبت إليه . ولا نعمة عين . قال: فكتب إليه: إنك سألت عن سهم ذي القربى الذي ذكر الله ، من هم؟ وإنا كنا نرى أن قرابة رسول الله ﷺ هم نحن . فأبى ذلك علينا قومنا . وسألت عن اليتيم ، متى ينقضي يتمه؟ وإنه إذا بلغ النكاح وأونس منه رشد ودفع إليه ماله ، فقد انقضى يتمه . وسألت: هل كان رسول الله ﷺ يقتل من صبيان المشركين أحدا؟ فإن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل منهم أحدا . وأنت ، فلا تقتل منهم أحدا . إلا أن تكون تعلم منهم ما علم الخضر حين قتله . وسألت عن المرأة والعبد ، هل كان لهما سهم معلوم ، إذا حضروا البأس؟ فإنهم لم يكن لهم سهم معلوم . إلا أن يحذيا من غنائم القوم .

١٤١- (. . .) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . حدثنا زائدة . حدثنا سليمان الأعمش عن المختار بن صيفي ، عن يزيد بن هرمز . قال: كتب نجدة إلى ابن عباس . فذكر بعض الحديث ولم يتم القصة . كإتمام من ذكرنا حديثهم .

١٤٢- (١٨١٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية الأنصارية . قالت: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات ، أخلفهم في رحالهم . فأصنع لهم الطعام ، وأداوي الجرحى ، وأقوم على المرضى .

(. . .) وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا يزيد بن هارون . حدثنا هشام بن حسان ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(٤٩) باب: عدد غزوات النبي ﷺ

١٤٣- (١٢٥٤) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد ابن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق ؛ أن عبد الله بن يزيد خرج يستسقي بالناس . فصلى ركعتين ثم استسقى . قال: فلقيت يومئذ زيد بن أرقم . وقال: ليس بيني وبينه غير رجل ، أو

بيني وبينه رجل . قال: فقلت له: كم غزا رسول الله ﷺ؟ قال: تسع عشرة . فقلت: كم غزوت أنت معه؟ قال: سبع عشرة غزوة . قال: فقلت: فما أول غزوة غزاها؟ قال: ذات العسير أو العشير .

١٤٤- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا زهير عن أبي إسحاق ، عن زيد بن أرقم ، سمعه منه ؛ أن رسول الله ﷺ غزا تسع عشرة غزوة . وحج بعد ما هاجر حجة لم يحج غيرها . حجة الوداع .

١٤٥- (١٨١٣) **حدثنا** زهير بن حرب . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا زكرياء . أخبرنا أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: غزوت مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة .

قال جابر: لم أشهد بدرا ولا أحدا . منعني أبي . فلما قتل عبد الله يوم أحد ، لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة قط .

١٤٦- (١٨١٤) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا زيد بن الحباب . ح وحدثنا سعيد بن محمد الجرمي . حدثنا أبو تميلة . قالا جميعا: حدثنا حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال: غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة . قاتل في ثمان منهن .

ولم يقل أبو بكر منهن . وقال في حديثه: حدثني عبد الله بن بريدة .

١٤٧- (. . .) **وحدثني** أحمد بن حنبل . حدثنا معتمر بن سليمان عن كهمس ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ؛ أنه قال: غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة .

١٤٨- (١٨١٥) **حدثنا** محمد بن عباد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن يزيد (وهو ابن أبي عبيد) قال: سمعت سلمة يقول: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات . وخرجت ، فيما يبعث من البعوث ، تسع غزوات . مرة علينا أبو بكر . ومرة علينا أسامة بن زيد .

(. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا حاتم ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: في كلتيهما: سبع غزوات .

* * * * * * * * * * *

(٥٠) باب: غزوة ذات الرقاع

١٤٩- (١٨١٦) **حدثنا** أبو عامر عبد الله بن براد الأشعري ، ومحمد بن العلاء الهمداني

(واللفظ لأبي عامر) . قالا: حدثنا أبو أسامة عن بريد بن أبي بردة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى . قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزاة . ونحن ستة نفر . بيننا بعير نعتقبه . قال: فنقبت أقدامنا . فنقبت قدماي وسقطت أظفاري . فكنا نلف على أرجلنا الخرق . فسمت غزوة ذات الرقاع ، لما كنا نعصب على أرجلنا من الخرق .

قال أبو بردة: فحدث أبو موسى بهذا الحديث . ثم كره ذلك . قال: كأنه كره أن يكون شيئا من عمله أفشاه .

قال أبو أسامة: وزادني غير بريد: والله يجزي به .

* * * * * * * * * * *

(٥١) باب: كراهة الاستعانة في الغزو بكافر

١٥٠ - (١٨١٧) حدثني زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك . ح وحدثنيه أبو الطاهر (واللفظ له) . حدثني عبد الله بن وهب عن مالك بن أنس ، عن الفضيل ابن أبي عبد الله ، عن عبد الله بن نيار الأسلمي ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: خرج رسول الله ﷺ قبل بدر . فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل . قد كان يذكر منه جرأة ونجدة . ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه . فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ : جئت لأتبعك وأصيب معك . قال له رسول الله ﷺ : «تؤمن بالله ورسوله؟» قال: لا . قال: «فارجع . فلن أستعين بمشرك» .

قالت: ثم مضى . حتى إذا كنا بالشجرة أدركه الرجل . فقال له كما قال أول مرة . فقال له النبي كما قال أول مرة . قال: «فارجع فلن أستعين بمشرك» . قال: ثم رجع فأدركه بالبيداء . فقال له كما قال أول مرة «تؤمن بالله ورسوله؟» قال: نعم . فقال له رسول الله ﷺ : «فانطلق» .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣ - كتاب الإمارة

(١) باب: الناس تبع لقريش والخلافة في قريش

١- (١٨١٨) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، وقتيبة بن سعيد . قالا: حدثنا المغيرة (يعنيان الحزامي) . ح وحدثنا زهير بن حرب ، وعمرو الناقد . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة . كلاهما عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ . وفي حديث زهير: يبلغ به النبي ﷺ . وقال عمرو: رواية **«الناس تبع لقريش فى هذا الشأن . مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم»** .

٢- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ : **«الناس تبع لقريش فى هذا الشأن . مسلمهم تبع لمسلمهم . وكافرهم تبع لكافرهم»** .

٣- (١٨١٩) **وحدثني** يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا روح . حدثنا ابن جريج . حدثني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال النبي ﷺ : **«الناس تبع لقريش فى الخير والشر»** .

٤- (١٨٢٠) **وحدثنا** أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه . قال: قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ : **«لا يزال هذا الأمر فى قريش ، ما بقي من الناس اثنان»** .

٥- (١٨٢١) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن حصين ، عن جابر بن سمرة . قال: سمعت النبي ﷺ يقول . ح وحدثنا رفاعة بن الهيثم الواسطي (واللفظ له) . حدثنا خالد (يعني ابن عبد الله الطحان) عن حصين ، عن جابر بن سمرة . قال: دخلت مع أبي على النبي ﷺ . فسمعته يقول: **«إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة»** . قال: ثم تكلم بكلام خفي علي . قال: فقلت لأبي: ما قال؟ قال: **«كلهم من قريش»** .

٦- (. . .) **حدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير ، عن جابر بن سمرة . قال: سمعت النبي ﷺ يقول: **«لا يزال أمر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا»** . ثم تكلم النبي ﷺ بكلمة خفيت عليّ . فسألت أبي: ماذا قال رسول الله ﷺ ؟ فقال: **«كلهم من قريش»** .

(. . .) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حابر ابن سمرة ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث . ولم يذكر **«لا يزال أمر الناس ماضيا»** .

٧- (. . .) **حدثنا** هداب بن خالد الأزدي . حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب . قال: سمعت جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثني عشر خليفة»** ثم قال كلمة لم أفهمها . فقلت لأبي: ما قال؟ فقال: **«كلهم من قريش»** .

٨- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية عن داود ، عن الشعبي ، عن جابر بن سمرة . قال: قال النبي ﷺ : **«لا يزال هذا الأمر عزيزا إلى اثني عشر خليفة»** . قال: ثم تكلم بشيء لم أفهمه . فقلت لأبي: ما قال؟ فقال: **«كلهم من قريش»** .

٩- (. . .) **حدثنا** نصر بن علي الجهضمي . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا ابن عون . ح وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي (واللفظ له) . حدثنا أزهر . حدثنا ابن عون عن الشعبي ، عن جابر بن سمرة . قال: انطلقت إلى رسول الله ﷺ ومعي أبي . فسمعته يقول: **«لا يزال هذا الدين عزيزا منيعا إلى اثني عشر خليفة»** فقال كلمة صمنيها الناس . فقلت لأبي: ما قال؟ قال: **«كلهم من قريش»** .

١٠- (١٨٢٢) **حدثنا** قتيبة بن سعيد ، وأبو بكر بن أبي شيبة . قالا: حدثنا حاتم (وهو ابن إسماعيل) عن المهاجر بن مسمار ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص . قال: كتبت إلى جابر ابن سمرة ، مع غلامي نافع: أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ . قال: فكتب لي: سمعت رسول الله ﷺ ، يوم جمعة ، عشية رجم الأسلمي ، يقول: **«لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة . أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة . كلهم من قريش»** وسمعته يقول: **«عصيبة من المسلمين يفتتحون البيت الأبيض . بيت كسرى . أو آل كسرى»** . وسمعته يقول: **«إن بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم»** . وسمعته يقول: **«إذا أعطى الله أحدكم خيرا فليبدأ بنفسه وأهل بيته»** . وسمعته يقول: **«أنا الفرط على الحوض»** .

(. . .) **حدثنا** محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . حدثنا ابن أبي ذئب عن مهاجر بن مسمار ، عن عامر بن سعد ؛ أنه أرسل إلى ابن سمرة العدوي: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ . فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول . فذكر نحو حديث حاتم .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: الاستخلاف وتركه

١١- (١٨٢٣) **حدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ابن عمر . قال: حضرت أبي حين أصيب . فأثنوا عليه . وقالوا: جزاك الله خيرا . فقال: راغب وراهب . قالوا: استخلف . فقال: أتحمل أمركم حيا وميتا؟ لوددت أن حظي منها الكفاف . لا علي ولا لي . فإن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني (يعني أبا بكر) . وإن أترككم فقد ترككم . من هو خير مني ، رسول الله ﷺ .

قال عبد الله: فعرفت أنه ، حين ذكر رسول الله ﷺ ، غير مستخلف .

١٢- (. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم ، وابن أبي عمر ، ومحمد بن رافع ، وعبد بن حميد . وألفاظهم متقاربة (قال إسحاق وعبد: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا عبد الرزاق) . أخبرنا معمر عن الزهري . أخبرني سالم عن ابن عمر . قال: دخلت على حفصة فقالت: أعلمت أن أباك غير مستخلف؟ قال: قلت: ما كان ليفعل . قالت: إنه لفاعل . قال: فحلفت أني أكلمه في ذلك . فسكت . حتى غدوت . ولم أكلمه . قال: فكنت كأنما أحمل بيميني جَبَلا . حتى رجعت فدخلت عليه . فسألني عن حال الناس . وأنا أخبره . قال: ثم قلت له: إني سمعت الناس يقولون مقالة . فآليت أن أقولها لك . زعموا أنك غير مستخلف . وإنه لو كان لك راعي إبل أو راعي غنم ثم جاءك وتركها رأيت أن قد ضيع . فرعاية الناس أشد . قال: فوافقه قولي . فوضع رأسه ساعة ثم رفعه إلي . فقال: إن الله عز وجل يحفظ دينه . وإني لئن لا أستخلف فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف . وإن أستخلف فإن أبو بكر قد استخلف .

قال: فوالله! ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر . فعلمت أنه لم يكن ليعدل برسول الله ﷺ أحدا . وأنه غير مستخلف .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها

١٣- (١٦٥٢) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا جرير بن حازم . حدثنا الحسن . حدثنا عبد الرحمن بن سمرة . قال: قال لي رسول الله ﷺ : **«يا عبد الرحمن! لا تسأل الإمارة . فإنك إن أعطيتها ، عن مسألة ، أكلت إليها . وإن أعطيتها ، عن غير مسألة ، أعنت عليها»** .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . حدثنا خالد بن عبد الله عن يونس . ح وحدثني علي بن

حُجْر السعدي . حدثنا هشيم عن يونس ومنصور وحميد . ح وحدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد بن زيد عن سماك بن عطية ، ويونس بن عبيد ، وهشام بن حسان . كلهم عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث جرير .

١٤- (١٧٣٣) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء . قالا: حدثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى . قال: دخلت على النبي ﷺ . أنا ورجلان من بني عمي . فقال أحد الرجلين: يا رسول الله! أمرنا على بعض ما ولاك الله عز وجل . وقال الآخر مثل ذلك . فقال: **«إنا ، والله! لا نولي على هذا العمل أحدا سأله . ولا أحدا حرص عليه»** .

١٥- (. . .) **حدثنا** عبيد الله بن سعيد ومحمد بن حاتم (واللفظ لابن حاتم) . قالا: حدثنا يحيى بن سعيد القطان . حدثنا قرة بن خالد . حدثنا حميد بن هلال . حدثني أبو بردة . قال: قال أبو موسى: أقبلت إلى النبي ﷺ ومعي رجلان من الأشعريين . أحدهما عن يميني ، والآخر عن يساري ، فكلاهما سأل العمل . والنبي ﷺ يستاك . فقال: **«ما تقول؟ يا أبا موسى! أو يا عبد الله بن قيس!»** قال: فقلت: والذي بعثك بالحق! ما أطلعاني على ما في أنفسهما . وما شعرت أنهما يطلبان العمل . قال: وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته ، وقد قلصت . فقال: **«لن ، أو لا نستعمل على عملنا من أراده . ولكن اذهب أنت ، يا أبا موسى! أو يا عبد الله بن قيس!»** فبعثه على اليمن . ثم أتبعه معاذ بن جبل . فلما قدم عليه قال: انزل . وألقى له وسادة . وإذا رجل عنده موثق . قال: ما هذا؟ قال: هذا كان يهوديا فأسلم . ثم راجع دينه ، دين السوء . فتهود . قال: لا أجلس حتى يقتل . قضاء الله ورسوله . فقال: اجلس . نعم . قال: لا أجلس حتى يقتل . قضاء الله ورسوله . ثلاث مرات . فأمر به فقتل . ثم تذاكر القيام من الليل . فقال أحدهما ، معاذ: أما أنا فأنام وأقوم وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: كراهة الإمارة بغير ضرورة

١٦- (١٨٢٥) **حدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي ، شعيب بن الليث . حدثني الليث بن سعد . حدثني يزيد بن أبي حبيب عن بكر بن عمرو ، عن الحارث بن يزيد الحضرمي ، عن ابن حجيرة الأكبر ، عن أبي ذر . قال: قلت: يا رسول الله! ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي . ثم قال: **«يا أبا ذر! إنك ضعيف . وإنها أمانة . وإنها يوم القيامة ، خزي وندامة . إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها»** .

١٧- (١٨٢٦) **حدثنا** زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما عن المقري . قال زهير: حدثنا عبد الله بن يزيد . حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن عبيد الله بن أبي جعفر القرشي ، عن سالم بن أبي سالم الجيشاني ، عن أبيه ، عن أبي ذر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«يا أبا ذر! إني أراك ضعيفا . وإني أحب لك ما أحب لنفسي . لا تأمرن على اثنين . ولا تولين مال يتيم»** .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: فضيلة الإمام العادل . وعقوبة الجائر ، والحث على الرفق بالرعية ، والنهي عن إدخال المشقة عليهم

١٨- (١٨٢٧) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو (يعني ابن دينار) ، عن عمرو بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو . قال ابن نمير وأبو بكر: يبلغ به النبي ﷺ . وفي حديث زهير قال: قال رسول الله ﷺ : **«إن المقسطين ، عند الله ، على منابر من نور . عن يمين الرحمن عز وجل . وكلتا يديه يمين ؛ الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا»** .

١٩- (١٨٢٨) **حدثني** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني حرملة عن عبد الرحمن بن شماسة . قال: أتيت عائشة أسألها عن شيء . فقالت: ممن أنت؟ فقلت: رجل من أهل مصر . فقالت: كيف كان صاحبكم لكم في غزاتكم هذه؟ فقال: ما نقمنا منه شيئا . إن كان ليموت للرجل منا البعير ، فيعطيه البعير . والعبد ، فيعطيه العبد . ويحتاج إلى النفقة ، فيعطيه النفقة . فقالت: أما إنه لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر ، أخي ، أن أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ ، يقول في بيتي هذا **«اللهم! من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم ، فاشقق عليه . ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم ، فارفق به»** .

(. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا ابن مهدي . حدثنا جرير بن حازم عن حرملة المصري ، عن عبد الرحمن بن شماسة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ . بمثله .

٢٠- (١٨٢٩) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . حدثنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: **«ألا كلكم راع . وكلكم مسئول عن رعيته . فالأمير الذي على الناس راع ، وهو مسئول عن رعيته . والرجل راع على أهل بيته ، وهو مسئول عنهم . والمرأة راعية على بيت بعلها وولده ، وهي مسئولة عنهم . والعبد راع على مال سيده ، وهو مسئول عنه . ألا فكلكم راع . وكلكم مسئول عن رعيته»** .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . ح وحدثنا عبيد الله بن سعيد . حدثنا يحيى (يعني القطان) . كلهم عن عبيد الله بن عمر . ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد بن زيد . ح وحدثني زهير بن حرب . وحدثنا إسماعيل . جميعا عن أيوب . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان) . ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني أسامة . كل هؤلاء عن نافع ، عن ابن عمر . مثل حديث الليث عن نافع .

(. . .) قال أبو إسحاق: وحدثنا الحسن بن بشر . حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، بهذا ، مثل حديث الليث عن نافع .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى ، ويحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد ، وابن حُجْر . كلهم عن إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . قال: قال رسول الله ﷺ . ح وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول . بمعنى حديث نافع عن ابن عمر . وزاد في حديث الزهري: قال: وحسبت أنه قد قال: **«الرجل راع ، في مال أبيه ، وهو مسئول عن رعيته»** .

(. . .) **وحدثني** أحمد بن عبد الرحمن بن وهب . أخبرني عمي ، عبد الله بن وهب . أخبرني رجل سماه ، وعمرو بن الحارث عن بكير ، عن بسر بن سعيد . حدثه عن عبد الله بن عمر ، عن النبي ﷺ ، بهذا المعنى .

٢١- (١٤٢) **وحدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا أبو الأشهب عن الحسن . قال: عاد عبيد الله بن زياد ، معقل بن يسار المزني . في مرضه الذي مات فيه . فقال معقل: إني محدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ . لو علمت أن لي حياة ما حدثتك . إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما من عبد يسترعيه الله رعية ، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته ، إلا حرم الله عليه الجنة»** .

(. . .) **وحدثناه** يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن يونس ، عن الحسن . قال: دخل ابن زياد على معقل بن يسار وهو وجع . بمثل حديث أبي الأشهب . وزاد: قال: ألا كنت حدثتني هذا قبل اليوم؟ قال: ما حدثتك . أو لم أكن لأحدثك .

٢٢- (. . .) **وحدثنا** أبو غسان المسمعي ، وإسحاق بن إبراهيم ، ومحمد بن المثنى (قال

إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا معاذ بن هشام) . حدثني أبي عن قتادة ، عن أبي المليح ؛ أن عبيد الله بن زياد دخل على معقل بن يسار في مرضه . فقال له معقل: إني محدثك بحديث لولا أني في الموت لم أحدثك به . سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من أمير يلي أمر المسلمين ، ثم لا يجهد لهم وينصح ، إلا لم يدخل معهم الجنة» .

(. . .) وحدثنا عقبة بن مكرم العمي . حدثنا يعقوب بن إسحاق . أخبرني سوادة بن أبي الأسود . حدثني أبي ؛ أن معقل بن يسار مرض . فأتاه عبيد الله بن زياد يعوده . نحو حديث الحسن عن معقل .

٢٣- (١٨٣٠) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا جرير بن حازم . حدثنا الحسن ؛ أن عائذ بن عمرو ، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ، دخل على عبيد الله بن زياد . فقال: أي بني! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن شر الرعاء الحطمة . فإياك أن تكون منهم» فقال له: اجلس . فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ . فقال: وهل كانت لهم نخالة؟ إنما النخالة بعدهم ، وفي غيرهم .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: غلظ تحريم الغلول

٢٤- (١٨٣١) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبي حيان ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة . قال: قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم . فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره . ثم قال: «لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته بعير له رغاء . يقول: يا رسول الله! أغثني . فأقول: لا أملك لك شيئا . قد أبلغتك . لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته فرس له حمحمة . فيقول: يا رسول الله! أغثني . فأقول: لا أملك لك شيئا . قد أبلغتك . لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته شاة لها ثغاء . يقول: يا رسول الله! أغثني . فأقول: لا أملك لك شيئا . قد أبلغتك . لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته نفس لها صياح . فيقول: يا رسول الله! أغثني . فأقول: لا أملك لك شيئا . قد أبلغتك . لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته رقاع تخفق . فيقول: يا رسول الله! أغثني . فأقول: لا أملك لك شيئا . قد أبلغتك . لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة ، على رقبته صامت . فيقول: يا رسول الله! أغثني . فأقول: لا أملك لك شيئا . قد أبلغتك» .

(. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أبي حيان .

ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن أبي حيان ، وعمارة بن القعقاع . جميعا عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة . بمثل حديث إسماعيل عن أبي حيان .

٢٥- (. . .) **وحدثني** أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي . حدثنا سليمان بن حرب . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن أيوب ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة . قال: ذكر رسول الله ﷺ الغلول فعظمه . واقتص الحديث . قال حماد: ثم سمعت يحيى بعد ذلك يحدثه . فحدثنا بنحو ما حدثنا عنه أيوب .

(. . .) **وحدثني** أحمد بن الحسن بن خراش . حدثنا أبو معمر . حدثنا عبد الوارث . حدثنا أيوب عن يحيى بن سعيد بن حيان ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ. بنحو حديثهم .

* * * * * * * * * * *

(٧) باب: تحريم هدايا العمال

٢٦- (١٨٣٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وابن أبي عمر (واللفظ لأبي بكر) . قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن عروة ، عن أبي حميد الساعدي ، قال: استعمل رسول الله ﷺ رجلا من الأسد يقال له ابن اللتبية (قال عمرو وابن أبي عمر: على الصدقة) فلما قدم قال: هذا لكم . وهذا لي ، أهدى لي . قال: فقام رسول الله ﷺ على المنبر . فحمد الله وأثنى عليه . وقال: «**ما بال عامل أبعثه فيقول: هذا لكم وهذا أهدى لي! أفلا قعد فى بيت أبيه أو فى بيت أمه حتى ينظر أيهدى إليه أم لا . والذي نفس محمد بيده! لا ينال أحد منكم شيئا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ، بعير له رغاء . أو بقرة لها خوار . أو شاة تيعر**» . ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي إبطيه . ثم قال: «**اللهم! هل بلغت؟**» مرتين .

(. . .) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم ، وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن أبي حميد الساعدي . قال: استعمل النبي ﷺ ابن اللتبية ، رجلا من الأزد ، على الصدقة . فجاء بالمال فدفعه إلى النبي ﷺ. فقال: هذا مالكم . وهذه هدية أهديت لي . فقال له النبي ﷺ : «**أفلا قعدت فى بيت أبيك وأمك فتنظر أيهدى إليك أم لا؟**» ثم قام النبي ﷺ خطيبا . ثم ذكر نحو حديث أبي سفيان .

٢٧- (. . .) **حدثنا** أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة . حدثنا هشام عن

أبيه ، عن أبي حميد الساعدي . قال: استعمل رسول الله ﷺ رجلا من الأزد على صدقات بني سليم . يدعى ابن الأتبية . فلما جاء حاسبه . قال: هذا مالكم . وهذا هدية . فقال رسول الله ﷺ : «فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك ، إن كنت صادقا؟» ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال: «أما بعد . فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله . فيأتي فيقول: هذا مالكم وهذا هدية أهديت لي . أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته ، إن كان صادقا . والله! لا يأخذ أحد منكم منها شيئا بغير حقه ، إلا لقي الله تعالى يحمله يوم القيامة . فلأعرفن أحدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء . أو بقرة لها خوار . أو شاة تيعر» . ثم رفع يديه حتى رؤي بياض إبطيه . ثم قال: «اللهم! هل بلغت؟» بصر عيني وسمع أذني .

٢٨- (. . .) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا عبدة وابن نمير وأبو معاوية . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . كلهم عن هشام ، بهذا الإسناد . وفي حديث عبدة وابن نمير: فلما جاء حاسبه . كما قال أبو أسامة . وفي حديث ابن نمير: «تعلمن والله! والذي نفسي بيده! لا يأخذ أحدكم منها شيئا» . وزاد في حديث سفيان قال: بصر عيني وسمع أذناي . وسلوا زيد بن ثابت . فإنه كان حاضرا معي .

٢٩- (. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن الشيباني ، عن عبد الله بن ذكوان (وهو أبو الزناد) ، عن عروة بن الزبير ؛ أن رسول الله ﷺ استعمل رجلا على الصدقة . فجاء بسواد كثير . فجعل يقول: هذا لكم . وهذا أهدي إليّ . فذكر نحوه .

قال عروة: فقلت لأبي حميد الساعدي: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: من فيه إلى أذني .

٣٠- (١٨٣٣) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع بن الجراح . حدثنا إسماعيل ابن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم ، عن عدي بن عميرة الكندي ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من استعملناه منكم على عمل ، فكتمنا مخيطا فما فوقه ، كان غلولا يأتي به يوم القيامة» . قال: فقام إليه رجل أسود ، من الأنصار . كأني أنظر إليه . فقال: يا رسول الله! اقبل عني عملك . قال: «ومالك؟» قال: سمعتك تقول كذا وكذا . قال: «وأنا أقوله الآن . من استعملناه منكم على عمل فليجيء بقليله وكثيره . فما أوتيَ منه أخذ . وما نهِيَ عنه انتهى» .

(. . .) **حدثناه** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي ومحمد بن بشر . ح وحدثني محمد

ابن رافع . حدثنا أبو أسامة . قالوا: حدثنا إسماعيل ، بهذا الإسناد ، بمثله .

(. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا الفضل بن موسى . حدثنا إسماعيل ابن أبي خالد . أخبرنا قيس بن أبي حازم . قال: سمعت عدي بن عميرة الكندي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول . بمثل حديثهم .

* * * * * * * * * *

(٨) باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، وتحريمها في المعصية

٣١- (١٨٣٤) **حدثني** زهير بن حرب وهارون بن عبد الله . قالا: حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: نزل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي . بعثه النبي ﷺ في سرية . أخبرنيه يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس .

٣٢- (١٨٣٥) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: **«من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله . ومن يطع الأمير فقد أطاعني . ومن يعص الأمير فقد عصاني»** .

(. . .) **وحدثنيه** زهير بن حرب . حدثنا ابن عيينة عن أبي الزناد ، بهذا الإسناد ، ولم يذكر **«ومن يعص الأمير فقد عصاني»** .

٣٣- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبره قال: حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: **«من أطاعني فقد أطاع الله . ومن عصاني فقد عصى الله . ومن أطاع أميري فقد أطاعني . ومن عصى أميري فقد عصاني»** .

(. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا مكي بن إبراهيم . حدثنا ابن جريج عن زياد ، عن ابن شهاب ؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ . بمثله . سواء .

(. . .) **وحدثني** أبو كامل الجحدري . حدثنا أبو عوانة عن يعلى بن عطاء ، عن أبي علقمة . قال: حدثني أبو هريرة ، من فيه إلى فيّ . قال: سمعت رسول الله ﷺ . ح وحدثني عبيـــد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . قالا:

حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء . سمع أبا علقمة . سمع أبا هريرة عن النبي ﷺ . نحو حديثهم .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثل حديثهم .

٣٤- (. . .) **وحدثني** أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن حيوة ؛ أن أبا يونس ، مولى أبي هريرة حدثه . قال: سمعت أبا هريرة يقول عن رسول الله ﷺ . بذلك . وقال: «من أطاع الأمير» ولم يقل «أميري» . وكذلك في حديث همام عن أبي هريرة .

٣٥- (١٨٣٦) **وحدثنا** سعيد بن منصور . وقتيبة بن سعيد . كلاهما عن يعقوب . قال سعيد: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «**عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك . ومنشطك ومكرهك . وأثرة عليك**» .

٣٦- (١٨٣٧) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن براد الأشعري وأبو كريب . قالوا: حدثنا ابن إدريس عن شعبة ، عن أبي عمران ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر . قال: إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع . وإن كان عبدا مجدع الأطراف .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . ح وحدثنا إسحاق . أخبرنا النضر بن شميل . جميعا عن شعبة ، عن أبي عمران ، بهذا الإسناد . وقالا في الحديث: عبدا حبشيا مجدع الأطراف .

(. . .) **وحدثناه** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن أبي عمران ، بهذا الإسناد ، كما قال ابن إدريس: عبدا مجدع الأطراف .

٣٧- (١٨٣٨) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن يحيى بن حصين ، قال: سمعت جدتي تحدث ؛ أنها سمعت النبي ﷺ يخطب في حجة الوداع . وهو يقول: «**لو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله ، فاسمعوا له وأطيعوا**» .

(. . .) **وحدثناه** ابن بشار . حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، بهذا الإسناد . وقال: «**عبدا حبشيا**» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع بن الجراح عن شعبة ، بهذا الإسناد . وقال: «**عبدا حبشيا مجدعا**» .

(. . .) **وحدثنا** عبد الرحمن بن بشر . حدثنا بهز . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . ولم

يذكر «حبشيا مجدعا» وزاد: أنها سمعت رسول الله ﷺ بمنى ، أو بعرفات .

(. . .) **وحدثني** سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يحيى بن حصين ، عن جدته أم الحصين . قال: سمعتها تقول: حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع . قالت: فقال رسول الله ﷺ قولا كثيرا . ثم سمعته يقول: «**إن أمر عليكم عبد مجدع (حسبتها قالت) أسود ، يقودكم بكتاب الله . فاسمعوا له وأطيعوا**» .

٣٨- (١٨٣٩) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: «**على المرء المسلم السمع والطاعة . فيما أحب وكره . إلا أن يؤمر بمعصية . فإن أمر بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة**» .

(. . .) **وحدثناه** زهير بن حرب ، ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . كلاهما عن عبيد الله ، بهذا الإسناد ، مثله .

٣٩- (١٨٤٠) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) . قالا: حدثنا محمد ابن جعفر . حدثنا شعبة عن زبيد ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي ؛ أن رسول الله ﷺ بعث جيشا وأمر عليهم رجلا . فأوقد نارا . وقال: ادخلوها . فأراد الناس أن يدخلوها . وقال الآخرون: إنا قد فررنا منها . فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: للذين أرادوا أن يدخلوها «**لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة**» وقال للآخرين قولا حسنا . وقال: «**لا طاعة في معصية الله . إنما الطاعة في المعروف**» .

٤٠- (. . .) **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب وأبو سعيد الأشج . وتقاربوا في اللفظ . قالوا: حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي ، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية . واستعمل عليهم رجلا من الأنصار . وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا . فأغضبوه في شيء . فقال: اجمعوا لي حطبا . فجمعوا له . ثم قال: أوقدوا نارا . فأوقدوا . ثم قال: ألم يأمركم رسول الله ﷺ أن تسمعوا لي وتطيعوا؟ قالوا: بلى . قال: فادخلوها . قال: فنظر بعضهم إلى بعض . فقالوا: إنما فررنا إلى رسول الله ﷺ من النار . فكانوا كذلك . وسكن غضبه . وطفئت النار . فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ . فقال: «**لو دخلوها ما خرجوا منها . إنما الطاعة في المعروف**» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٤١- (١٧٠٩) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة ، عن أبيه ، عن جده . قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة . في العسر واليسر . والمنشط والمكره . وعلى أثرة علينا . وعلى أن لا ننازع الأمر أهله . وعلى أن نقول بالحق أينما كنا . لا نخاف في الله لومة لائم .

(. . .) **وحدثناه** ابن نمير . حدثنا عبد الله (يعني ابن إدريس) . حدثنا ابن عجلان وعبيـــد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد ، في هذا الإسناد ، مثله .

(. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن يزيد (وهو ابن الهاد) ، عن عبادة بن الصامت ، عن أبيه . حدثني أبي قال: بايعنا رسول الله ﷺ . بمثل حديث ابن إدريس .

٤٢- (. . .) **حدثنا** أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم . حدثنا عمي ، عبد الله ابن وهب . حدثنا عمرو بن الحارث . حدثني بكير عن بسر بن سعيد ، عن جنادة بن أبي أمية قال: دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض . فقلنا: حدثنا ، أصلحك الله ، بحديث ينفع الله به ، سمعته من رسول الله ﷺ فقال: دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه . فكان فيما أخذ علينا ، أن بايعنا على السمع والطاعة ، في منشطنا ومكرهنا ، وعسرنا ويسرنا ، وأثرة علينا . وأن لا ننازع الأمر أهله . قال: «**إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان**» .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب : الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به

٤٣- (١٨٤١) **حدثنا** إبراهيم عن مسلم . حدثني زهير بن حرب . حدثنا شبابة . حدثني ورقاء عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قال: «**إنما الإمام جنة . يقاتل من ورائه . ويتقى به . فإن أمر بتقوى الله عز وجل وعدل ، كان له بذلك أجر . وإن يأمر بغيره ، كان عليه منه**» .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب : وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء ، الأول فالأول

٤٤- (١٨٤٢) **حدثنا** محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن فرات القزاز ، عن أبي حازم . قال: قاعدت أبا هريرة خمس سنين . فسمعته يحدث عن النبي ﷺ . قال: «**كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء . كلما هلك نبي خلفه نبي . وإنه لا نبي**

بعدي . وستكون خلفاء فتكثر» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «فوا ببيعة الأول فالأول . وأعطوهم حقهم . فإن الله سائلهم عما استرعاهم» .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وعبد الله بن براد الأشعري . قالا: حدثنا عبد الله ابن إدريس عن الحسن بن فرات ، عن أبيه ، بهذا الإسناد ، مثله .

٤٥- (١٨٤٣) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو الأحوص ووكيع . ح وحدثني أبو سعيد الأشج . حدثنا وكيع . ح وحدثنا أبو كريب وابن نمير . قالا: حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . قالا: أخبرنا عيسى بن يونس . كلهم عن الأعمش . ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة (واللفظ له) . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الله . قال: قال رسول الله ﷺ : «إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها» . قالوا: يا رسول الله! كيف تأمر من أدرك منا ذلك؟ قال: «تؤدون الحق الذي عليكم . وتسألون الله الذي لكم» .

٤٦- (١٨٤٤) **حدثنا** زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال زهير: حدثنا جرير) عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة . قال: دخلت المسجد فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص جالس في ظل الكعبة . والناس مجتمعون عليه . فأتيتهم . فجلست إليه . فقال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر . فنزلنا منزلا . فمنا من يصلح خباءه . ومنا من ينتضل ، ومنا من هو في جشره . إذ نادى منادي رسول الله ﷺ : الصلاة جامعة . فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ . فقال: «إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقا عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم ، وينذرهم شر ما يعلمه لهم . وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها . وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها . وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا . وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتي . ثم تنكشف . وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه هذه . فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة ، فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر . وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه . ومن بايع إماما ، فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه ، فليطعه إن استطاع . فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر» . فدنوت منه فقلت: أنشدك الله! آنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ فأهوى إلى أذنيه وقلبه بيديه . وقال: سمعته أذناي ووعاه قلبي . فقلت له: هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل . ونقتل أنفسنا . والله يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٩] . قال: فسكت ساعة ثم قال: أطعه في طاعة الله . واعصه في معصية الله .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأبو سعيد الأشج . قالوا: حدثنا وكيع . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٤٧- (. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا أبو المنذر إسماعيل بن عمر . حدثنا يونس ابن أبي إسحاق الهمداني . حدثنا عبد الله بن أبي السفر ، عن عامر ، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة الصائدي ، قال: رأيت جماعة عند الكعبة . فذكر نحو حديث الأعمش .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم

٤٨- (١٨٤٥) **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ، عن أسيد بن حضير ؛ أن رجلا من الأنصار خلا برسول الله ﷺ . فقال: ألا تستعملني كما استعملت فلانا؟ فقال: «**إنكم ستلقون بعدي أثرة . فاصبروا حتى تلقوني على الحوض**» .

(. . .) **وحدثني** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا شعبة ابن الحجاج عن قتادة . قال: سمعت أنسا يحدث عن أسيد بن حضير ؛ أن رجلا من الأنصار خلا برسول الله ﷺ . بمثله .

(. . .) **وحدثنيه** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . ولم يقل: خلا برسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق

٤٩- (١٨٤٦) **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سماك بن حرب ، عن علقمة بن وائل الحضرمي ، عن أبيه . قال: سأل سلمة ابن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ . فقال: يا نبي الله! أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا ، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه . ثم سأله فأعرض عنه . ثم سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس . وقال: «**اسمعوا وأطيعوا . فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم**» .

٥٠- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا شبابة . حدثنا شعبة عن سماك ، بهذا

الإسناد ، مثله . وقال: فجذبه الأشعث بن قيس . فقال رسول الله ﷺ : «اسمعوا وأطيعوا . فإنما عليكم ما حملوا وعليكم ما حملتم» .

* * * * * * * * * * *

(١٣) باب : وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ، وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة

٥١- (١٨٤٧) حدثني محمد بن المثنى . حدثنا أبو الوليد بن مسلم . حدثنا عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر . حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي ؛ أنه سمع أبا إدريس الخولاني يقول: سمعت حذيفة بن اليمان يقول: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير . وكنت أسأله عن الشر . مخافة أن يدركني . فقلت: يا رسول الله! إنا كنا في جاهلية وشر . فجاءنا الله بهذا الخير . فهل بعد هذا الخير شر؟ قال: «نعم» فقلت: هل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم . وفيه دخن» . قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يستنون بغير سنتي . ويهدون بغير هديي . تعرف منهم وتنكر» . فقلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم . دعاة على أبواب جهنم . من أجابهم إليها قذفوه فيها» . فقلت: يا رسول الله! صفهم لنا . قال: «نعم . قوم من جلدتنا . ويتكلمون بألسنتنا» قلت: يا رسول الله! فما ترى إن أدركني ذلك! قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم» فقلت: فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها . ولو أن تعض على أصل شجرة . حتى يدركك الموت ، وأنت على ذلك» .

٥٢- (. . .) وحدثني محمد بن سهل بن عسكر التميمي . حدثنا يحيى بن حسان . ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا يحيى (وهو ابن حسان) . حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) . حدثنا زيد بن سلام عن أبي سلام . قال: قال حذيفة بن اليمان: قلت: يا رسول الله! إنا كنا بشر . فجاء الله بخير . فنحن فيه . فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: «نعم» قلت: هل من وراء ذلك الشر خير؟ قال: «نعم» قلت: فهل من وراء ذلك الخير شر؟ قال: «نعم» قلت: كيف؟ قال: «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ، ولا يستنون بسنتي . وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس» قال: قلت: كيف أصنع؟ يا رسول الله! إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع للأمير . وإن ضرب ظهرك . وأخذ مالك . فاسمع وأطع» .

٥٣- (١٨٤٨) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا جرير (يعني ابن حازم) . حدثنا غيلان ابن جرير عن أبي قيس بن رياح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: «من خرج من

الطاعة ، وفارق الجماعة ، فمات ، مات ميتة جاهلية . ومن قاتل تحت راية عمية ، يغضب لعصبة ، أو يدعو إلى عصبة ، أو ينصر عصبة ، فقتل ، فقتلة جاهلية . ومن خرج على أمتي ، يضرب برها وفاجرها . ولا يتحاش من مؤمنها ، ولا يفي لذي عهد عهده ، فليس مني ولست منه» .

(. . .) **وحدثني** عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا حماد بن زيد . حدثنا أيوب عن غيلان بن جرير ، عن زياد بن رياح القيسي ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ بنحو حديث جرير . وقال: «لا يتحاشى من مؤمنها» .

٥٤- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا مهدي ابن ميمون عن غيلان بن جرير ، عن زياد بن رياح ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «من خرج من الطاعة ، وفارق الجماعة ، ثم مات ، مات ميتة جاهلية . ومن قتل تحت راية عمية ، يغضب للعصبة ، ويقاتل للعصبة ، فليس من أمتي . ومن خرج من أمتي على أمتي ، يضرب برها وفاجرها ، لا يتحاش من مؤمنها ، ولا يفي بذي عهدها ، فليس مني» .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن غيلان بن جرير ، بهذا الإسناد .

أما ابن المثنى فلم يذكر النبي ﷺ في الحديث . وأما ابن بشار فقال في روايته: قال رسول الله ﷺ بنحو حديثهم .

٥٥- (١٨٤٩) **حدثنا** حسن بن الربيع . حدثنا حماد بن زيد عن الجعد ، أبي عثمان ، عن أبي رجاء ، عن ابن عباس ، يرويه . قال: قال رسول الله ﷺ : «من رأى من أميره شيئا يكرهه ، فليصبر . فإنه من فارق الجماعة شبرا ، فمات ، فميتة جاهلية» .

٥٦- (. . .) **وحدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث . حدثنا الجعد . حدثنا أبو رجاء العطاردي عن ابن عباس ، عن رسول الله ﷺ . قال: «من كره من أميره شيئا فليصبر عليه . فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبرا ، فمات عليه ، إلا مات ميتة جاهلية» .

٥٧- (١٨٥٠) **حدثنا** هريم بن عبد الأعلى . حدثنا المعتمر . قال: سمعت أبي يحدث عن

أبي مجلز ، عن جندب بن عبد الله البجلي . قال: قال رسول الله ﷺ : **«من قتل تحت راية عمية ، يدعو عصبية ، أو ينصر عصبية ، فقتلة جاهلية»** .

٥٨- (١٨٥١) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا عاصم (وهو ابن محمد بن زيد) عن زيد بن محمد ، عن نافع . قال: جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع ، حين كان من أمر الحرة ما كان ، زمن يزيد بن معاوية . فقال: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة . فقال: إني لم آتك لأجلس . أتيتك لأحدثك حديثا سمعت رسول الله ﷺ يقوله . سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من خلع يدا من طاعة ، لقي الله يوم القيامة ، لا حجة له . ومن مات وليس في عنقه بيعة ، مات ميتة جاهلية»** .

(. . .) **وحدثنا** ابن نمير . حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير . حدثنا ليث عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أنه أتى ابن مطيع . فذكر عن النبي ﷺ نحوه .

(. . .) **حدثنا** عمرو بن علي . حدثنا ابن مهدي . ح وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة . حدثنا بشر بن عمر . قالا جميعا: حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديث نافع ، عن ابن عمر .

* * * * * * * * * * *

(١٤) باب: حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع

٥٩- (١٨٥٢) **حدثني** أبو بكر بن نافع ومحمد بن بشار (قال ابن نافع: حدثنا غندر . وقال ابن بشار: حدثنا محمد بن جعفر) . حدثنا شعبة عن زياد بن علاقة . قال: سمعت عرفجة . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إنه ستكون هنات وهنات . فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة ، وهي جميع ، فاضربوه بالسيف ، كائنا من كان»** .

(. . .) **وحدثنا** أحمد بن خراش . حدثنا حبان . حدثنا أبو عوانة . ح وحدثني القاسم ابن زكرياء . حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا المصعب بن المقدام الخثعمي . حدثنا إسرائيل . ح وحدثني حجاج . حدثنا عارم بن الفضل . حدثنا حماد بن زيد . حدثنا عبد الله بن المختار ورجل سماه . كلهم عن زياد بن علاقة ، عن عرفجة ، عن النبي ﷺ . بمثله . غير أن في حديثهم جميعا **«فاقتلوه»** .

٦٠- (. . .) **وحدثني** عثمان بن أبي شيبة . حدثنا يونس بن أبي يعفور عن أبيه ، عن

عرفجة ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أتاكم ، وأمركم جميع ، على رجل واحد ، يريد أن يشق عصاكم ، أو يفرق جماعتكم ، فاقتلوه» .

* * * * * * * * * * *

(١٥) باب: إذا بويع لخليفتين

٦١- (١٨٥٣) **وحدثني** وهب بن بقية الواسطي . حدثنا خالد بن عبد الله عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا بويع لخليفتين ، فاقتلوا الآخر منهما» .

* * * * * * * * * * *

(١٦) باب: وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا ، ونحو ذلك

٦٢- (١٨٥٤) **حدثنا** هداب بن خالد الأزدي . حدثنا همام بن يحيى . حدثنا قتادة عن الحسن ، عن ضبة بن محصن ، عن أم سلمة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ستكون أمراء . فتعرفون وتنكرون . فمن عرف برئ . ومن أنكر سلم . ولكن من رضي وتابع» قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا . ما صلوا» .

٦٣- (. . .) **وحدثني** أبو غسان المسمعي ومحمد بن بشار . جميعا عن معاذ (واللفظ لأبي غسان) . حدثنا معاذ (وهو ابن هشام ، الدستوائي) . حدثني أبي عن قتادة . حدثنا الحسن عن ضبة بن محصن العنــزي ، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنه يستعمل عليكم أمراء . فتعرفون وتنكرون . فمن كره فقد برئ . ومن أنكر فقد سلم . ولكن من رضى وتابع» قالوا: يا رسول الله! ألا نقاتلهم؟ قال: «لا . ما صلوا» (أي من كره بقلبه وأنكر بقلبه) .

٦٤- (. . .) **وحدثني** أبو الربيع العتكي . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) . حدثنا المعلى بن زياد وهشام عن الحسن ، عن ضبة بن محصن ، عن أم سلمة . قالت: قال رسول الله ﷺ . بنحو ذلك . غير أنه قال: «فمن أنكر فقد برئ . ومن كره فقد سلم» .

(. . .) **وحدثناه** حسن بن الربيع البجلي . حدثنا ابن المبارك عن هشام ، عن الحسن ، عن ضبة بن محصن ، عن أم سلمة . قالت: قال رسول الله ﷺ . فذكر مثله . إلا قوله: «ولكن من رضى وتابع» لم يذكره .

* * * * * * * * * * *

(١٧) باب: خيار الأئمة وشرارهم

٦٥- (١٨٥٥) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا الأوزاعي عن يزيد بن يزيد بن جابر ، عن رزيق بن حيان ، عن مسلم بن قرظة ، عن عوف بن مالك ، عن رسول الله ﷺ قال: **«خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم . ويصلون عليكم وتصلون عليهم . وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم»** قيل: يا رسول الله! أفلا ننابذهم بالسيف؟ فقال: **«لا . ما أقاموا فيكم الصلاة . وإذا رأيتم من ولاتكم شيئا تكرهونه ، فاكرهوا عمله ، ولا تنزعوا يدا من طاعة»** .

٦٦- (. . .) **حدثنا** داود بن رشيد . حدثنا الوليد (يعني ابن مسلم) . حدثنا عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر . أخبرني مولى بني فزارة (وهو رزيق بن حيان) ؛ أنه سمع مسلم بن قرظة ، ابن عم عوف بن مالك الأشجعي ، يقول: سمعت عوف بن مالك الأشجعي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم . وتصلون عليهم ويصلون عليكم . وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم . وتلعنونهم ويلعنونكم»** قالوا قلنا: يا رسول الله! أفلا ننابذهم عند ذلك؟ قال: **«لا . ما أقاموا فيكم الصلاة . لا ما أقاموا فيكم الصلاة . ألا من ولي عليه وال ، فرآه يأتي شيئا من معصية الله ، فليكره ما يأتي من معصية الله ، ولا ينزعن يدا من طاعة»** .

قال ابن جابر: فقلت (يعني لرزيق) ، حين حدثني بهذا الحديث: آلله! يا أبا المقدام! لحدثك بهذا ، أو سمعت هذا ، من مسلم بن قرظة يقول: سمعت عوفا يقول: سمعت رسول الله ﷺ؟ قال: فجثا على ركبتيه واستقبل القبلة فقال: إي . والله الذي لا إله إلا هو! لسمعته من مسلم بن قرظة يقول: سمعت عوف بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ .

(. . .) **وحدثنا** إسحاق بن موسى الأنصاري . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا ابن جابر ، بهذا الإسناد . وقال: رزيق مولى بني فزارة .

قال مسلم: ورواه معاوية بن صلح عن ربيعة بن يزيد ، عن مسلم بن قرظة ، عن عوف بن مالك ، عن النبي ﷺ . بمثله .

* * * * * * * * * *

(١٨) باب: استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال. وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة

٦٧- (١٨٥٦) **حدثنا** قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث بن سعد. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر. قال: كنا يوم الحديبية ألفا وأربعمائة. فبايعناه وعمر آخذ بيده تحت الشجرة. وهي سمرة.

وقال: وبايعناه على أن لا نفر. ولم نبايعه على الموت.

٦٨- (...) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن عيينة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا سفيان عن أبي الزبير، عن جابر. قال: لم نبايع رسول الله ﷺ على الموت. إنما بايعناه على أن لا نفر.

٦٩- (...) **وحدثنا** محمد بن حاتم. حدثنا حجاج عن ابن جريج. أخبرني أبو الزبير. سمع جابرا يسأل: كم كانوا يوم الحديبية؟ قال: كنا أربع عشرة مائة. فبايعناه. وعمر آخذ بيده تحت الشجرة. وهي سمرة. فبايعناه. غير جد بن قيس الأنصاري. اختبأ تحت بطن بعيره.

٧٠- (...) **وحدثني** إبراهيم بن دينار. حدثنا حجاج بن محمد الأعور، مولى سليمان ابن مجالد. قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابرا يسأل: هل بايع النبي ﷺ بذي الحليفة؟ فقال: لا. ولكن صلى بها. ولم يبايع عند شجرة، إلا الشجرة التي بالحديبية.

قال ابن جريج: وأخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: دعا النبي ﷺ على بئر الحديبية.

٧١- (...) **حدثنا** سعيد بن عمرو الأشعثي، وسويد بن سعيد، وإسحاق بن إبراهيم، وأحمد بن عبدة (واللفظ لسعيد) (قال سعيد وإسحاق: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا سفيان) عن عمرو، عن جابر. قال: كنا يوم الحديبية ألفا وأربعمائة. فقال النبي ﷺ: **«أنتم اليوم خير أهل الأرض»**.

وقال جابر: لو كنت أبصر لأريتكم موضع الشجرة.

٧٢- (...) **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد. قال: سألت جابر بن عبد الله عن أصحاب الشجرة؟ فقال: لو كنا مائة ألف لكفانا. كنا ألفا وخمسمائة؟.

٧٣- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير . قالا: حدثنا عبد الله بن إدريس . ح وحدثنا رفاعة بن الهيثم . حدثنا خالد (يعني الطحان) . كلاهما يقول: عن حصين ، عن سالم ابن أبي الجعد ، عن جابر . قال: لو كنا مائة ألف لكفانا . كنا خمس عشرة مائة .

٧٤- (. . .) **وحدثنا** عثمان بن أبي شيبة ، وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال عثمان: حدثنا جرير) عن الأعمش . حدثني سالم بن أبي الجعد . قال: قلت لجابر: كم كنتم يومئذ؟ قال: ألفا وأربعمائة .

٧٥- (١٨٥٧) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عمرو (يعني ابن مرة) . حدثني عبد الله بن أبي أوفى قال: كان أصحاب الشجرة ألفا وثلاثمائة . وكانت أسلم ثمن المهاجرين .

(. . .) **وحدثنا** ابن المثنى . حدثنا أبو داود . ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا النضر بن شميل . جميعا عن شعبة ، بهذا الإسناد ، مثله .

٧٦- (١٨٥٨) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن خالد ، عن الحكم بن عبد الله بن الأعرج ، عن معقل بن يسار . قال: لقد رأيتني يوم الشجرة ، والنبي ﷺ يبايع الناس ، وأنا رافع غصنا من أغصانها عن رأسه ، ونحن أربع عشرة مائة . قال: لم نبايعه على الموت . ولكن بايعناه على أن لا نفر .

(. . .) **وحدثناه** يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن يونس ، بهذا الإسناد .

٧٧- (١٨٥٩) **وحدثناه** حامد بن عمر . حدثنا أبو عوانة عن طارق ، عن سعيد بن المسيب . قال: كان أبي ممن بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة . قال: فانطلقنا في قابل حاجين . فخفي علينا مكانها . فإن كانت تبينت لكم فأنتم أعلم .

٧٨- (. . .) **وحدثنيه** محمد بن رافع . حدثنا أبو أحمد . قال: وقرأته على نصر بن علي عن أبي أحمد . حدثنا سفيان عن طارق بن عبد الرحمن ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبيه ، أنهم كانوا عند رسول الله ﷺ عام الشجرة . قال: فنسوها من العام المقبل .

٧٩- (. . .) **وحدثني** حجاج بن الشاعر ومحمد بن رافع . قالا: حدثنا شبابة . حدثنا شعبة عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبيه . قال: لقد أتيت الشجرة . ثم أتيتها بعد . فلم أعرفها .

٨٠- (١٨٦٠) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن يزيد بن أبي

عبيد ، مولى سلمة بن الأكوع . قال: قلت لسلمة: على أي شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحديبية؟ قال: على الموت .

(. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم . حدثنا حماد بن مسعدة . حدثنا يزيد عن سلمة . بمثله .

٨١- (١٨٦١) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا المخزومي . حدثنا وهيب . حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد . قال: أتاه آت فقال: هذاك ابن حنظلة يبايع الناس . فقال: على ماذا! على الموت . قال: لا أبايع على هذا أحدا بعد رسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(١٩) باب: تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه

٨٢- (١٨٦٢) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن يزيد بن أبي عبيد ، عن سلمة بن الأكوع ؛ أنه دخل على الحجاج فقال: يا ابن الأكوع! ارتددت على عقبيك؟ تعربت؟ قال: لا . ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو .

* * * * * * * * * * *

(٢٠) باب: المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير . وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح

٨٣- (١٨٦٣) **حدثنا** محمد بن الصباح أبو جعفر . حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي . حدثني مجاشع بن مسعود السلمي . قال: أتيت النبي ﷺ أبايعه على الهجرة . فقال: «إن الهجرة قد مضت لأهلها . ولكن على الإسلام والجهاد والخير» .

٨٤- (. . .) **وحدثني** سويد بن سعيد . حدثنا علي بن مسهر عن عاصم ، عن أبي عثمان . قال: أخبرني مجاشع بن مسعود السلمي . قال: جئت بأخي أبي معبد إلى رسول الله ﷺ بعد الفتح . فقلت: يا رسول الله! بايعه على الهجرة . قال: «قد مضت الهجرة بأهلها» قلت: فبأي شيء تبايعه؟ قال: «على الإسلام والجهاد والخير» .

قال أبو عثمان: فلقيت أبا معبد فأخبرته بقول مجاشع . فقال: صدق .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم ، بهذا الإسناد . قال: فلقيت أخاه . فقال: صدق مجاشع . ولم يذكر: أبا معبد .

٨٥- (١٣٥٣) **حدثنا** يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم . قالا: أخبرنا جرير عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس . قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح ، فتح مكة **«لا هجرة . ولكن جهاد ونية . وإذا استنفرتم فانفروا»** .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب . قالا: حدثنا وكيع عن سفيـان . ح وحدثنا إسحاق بن منصور ، وابن رافع عن يحيى بن آدم . حدثنا مفضل (يعني ابن مهلهل) . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل . كلهم عن منصور ، بهذا الإسناد ، مثله .

٨٦- (١٨٦٤) **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبد الله بن حبيب ابن أبي ثابت عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين ، عن عطاء ، عن عائشة . قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الهجرة؟ فقال: **«لا هجرة بعد الفتح . ولكن جهاد ونية . وإذا استنفرتم فانفروا»** .

٨٧- (١٨٦٥) **وحدثنا** أبو بكر بن خلاد الباهلي . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنـا عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي . حدثني ابن شهاب الزهري . حدثني عطاء بن يزيد الليثي ؛ أنه حدثهم قال: حدثني أبو سعيد الخدري ؛ أن أعرابيا سأل رسول الله ﷺ عن الهجرة؟ فقال: **«ويحك! إن شأن الهجرة لشديد . فهل من إبل»** قال: نعم . قال: **«فهل تؤتي صدقتها؟»** قال: نعم . قال: **«فاعمل من وراء البحار . فإن الله لن يترك من عملك شيئا»** .

(. . .) **وحدثناه** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . حدثنا محمد بن يوسف عن الأوزاعي ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنه قال: **«إن الله لن يترك من عملك شيئا»** وزاد في الحديث قال: **«فهل تحلبها يوم ورودها؟»** قال: نعم .

* * * * * * * * * * *

(٢١) باب: كيفية بيعة النساء

٨٨- (١٨٦٦) **حدثني** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس بن يزيد . قال: قال ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كانت المؤمنات ، إذا هاجرن إلى رسول الله ﷺ يمتحن بقول الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلاَ يَسْرِقْنَ وَلاَ يَزْنِينَ ﴾ [الممتحنة: ١٢] إلى آخر الآية .

قالت عائشة: فمن أقر بهذا من المؤمنات ، فقد أقر بالمحنة .

وكان رسول الله ﷺ إذا أقررن بذلك من قولهن ، قال لهن رسول الله ﷺ : «انطلقن . فقد بايعتكن» ولا . والله! ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط . غير أنه يبايعهن بالكلام .

قالت عاشة: والله! ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء قط ، إلا بما أمره الله تعالى . وما مست كف رسول الله ﷺ كف امرأة قط . وكان يقول لهن ، إذا أخذ عليهن «قد بايعتكن» ، كلاما .

٨٩- (. . .) **وحدثني** هارون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر (قال أبو الطاهر: أخبرنا . وقال هارون: حدثنا ابن وهب) . حدثني مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ؛ أن عائشة أخبرته عن بيعة النساء . قالت: ما مس رسول الله ﷺ بيده امرأة قط . إلا أن يأخذ عليها . فإذا أخذ عليها فأعطته ، قال: «اذهبي فقد بايعتك» .

* * * * * * * * * * *

(٢٢) باب: البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع

٩٠- (١٨٦٧) **حدثنا** يحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حجر (واللفظ لابن أيوب) قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) . أخبرني عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: كنا نبايع رسول الله ﷺ على السمع والطاعة . يقول لنا «فيما استطعت» .

* * * * * * * * * * *

(٢٣) باب: بيان سن البلوغ

٩١- (١٨٦٨) **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر . قال: عرضني رسول الله ﷺ يوم أحد في القتال . وأنا ابن أربع عشرة سنة . فلم يجزني . وعرضني يوم الخندق ، وأنا ابن خمس عشرة سنة . فأجازني .

قال نافع: فقدمت على عمر بن عبد العزيز ، وهو يومئذ خليفة . فحدثته هذا الحديث . فقال: إن هذا لحد بين الصغير والكبير . فكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة . ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس ، وعبد الرحيم بن سليمان . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقفي) جميعا عن عبيد الله ، بهذا الإسناد . غير أن في حديثهم: وأنا ابن أربع عشرة سنة فاستصغرني .

* * * * * * * * * * *

(٢٤) باب: النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم

٩٢- (١٨٦٩) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر . قال: نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو .

٩٣- (. . .) وحدثنا قتيبة . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو . مخافة أن يناله العدو .

٩٤- (. . .) وحدثنا أبو الربيع العتكي وأبو كامل . قالا: حدثنا حماد عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال: قال رسول الله ﷺ : «لا تسافروا بالقرآن . فإني لا آمن أن يناله العدو» .

قال أيوب: فقد ناله العدو وخاصموكم به .

(. . .) حدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان والثقفي . كلهم عن أيوب . ح وحدثنا ابن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان) . جميعا عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ .

في حديث ابن علية والثقفي «فإني أخاف» . وفي حديث سفيان وحديث الضحاك بن عثمان «مخافة أن يناله العدو» .

* * * * * * * * * * *

(٢٥) باب: المسابقة بين الخيل وتضميرها

٩٥- (١٨٧٠) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ سابق بالخيل التي قد أضمرت من الحفياء . وكان أمدها ثنية الوداع . وسابق بين الخيل التي لم تضمر ، من الثنية إلى مسجد بني زريق . وكان ابن عمر فيمن سابق بها .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى ، ومحمد بن رمح ، وقتيبة بن سعيد ، عن الليث بن سعد ، ح وحدثنا خلف بن هشام ، وأبو الربيع ، وأبو كامل . قالوا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن أيوب . ح وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل عن أيوب . ح وحدثنا ابن نمير . وحدثنا أبي . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا محمد بن المثنى وعبيد الله ابن سعيد . قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) . جميعا عن عبيد الله . ح وحدثني علي بن حجر وأحمد بن عبدة وابن أبي عمر . قالوا: حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني موسى بن عقبة . ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني أسامة (يعني ابن زيد) . كل هؤلاء عن نافع ، عن ابن عمر . بمعنى حديث مالك عن نافع . وزاد في حديث أيوب ، من رواية حماد وابن علية: قال عبد الله: فجئت سابقا . فطفف بي الفرس المسجد .

* * * * * * * * * * *

(٢٦) باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

٩٦- (١٨٧١) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال: **«الخيل فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة»** .

(. . .) **وحدثنا** قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر وعبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا عبيد الله ابن سعيد . حدثنا يحيى . كلهم عن عبيد الله . ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني أسامة . كلهم عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث مالك عن نافع .

٩٧- (١٨٧٢) **وحدثنا** نصر بن علي الجهضمي وصالح بن حاتم بن وردان . جميعا عن يزيد . قال الجهضمي: حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا يونس بن عبيد . عن عمرو بن سعيد ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن جرير بن عبد الله . قال: رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرس بإصبعه ، وهو يقول: **«الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والغنيمة»** .

(. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان . كلاهما عن يونس ، بهذا الإسناد ، مثله .

٩٨- (١٨٧٣) **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا زكرياء عن عامر ، عن عروة البارقي ، قال: قال رسول الله ﷺ : **«الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والمغنم»** .

٩٩- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن فضيل وابن إدريس عن حصين ، عن الشعبي ، عن عروة البارقي . قال: قال رسول الله ﷺ : **«الخير معقوص بنواصي الخيل»** قال فقيل له: يا رسول الله! بم ذاك؟ قال: **«الأجر والمغنم إلى يوم القيامة»** .

(. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن حصين ، بهذا الإسناد . غير أنه قال: عروة بن الجعد .

(. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى وخلف بن هشام وأبو بكر بن أبي شيبة . جميعا عن أبي الأحوص . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر . كلاهما عن سفيان . جميعا عن شبيب ابن غرقدة ، عن عروة البارقي ، عن النبي ﷺ . ولم يذكر **«الأجر والمغنم»** . وفي حديث سفيان: سمع عروة البارقي . سمع النبي ﷺ .

(. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . كلاهما عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن العيزار بن حريث ، عن عروة ابن الجعد ، عن النبي ﷺ بهذا . ولم يذكر **«الأجر والمغنم»** .

١٠٠- (١٨٧٤) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا يحيى بن سعيد . كلاهما عن شعبة ، عن أبي التياح ، عن أنس بن مالك . قال: قال رسول الله ﷺ : **«البركة في نواصي الخيل»** .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن حبيب . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . ح وحدثني محمد بن الوليد . حدثنا محمد بن جعفر . قالا: حدثنا شعبة عن أبي التياح . سمع أنسا يحدث عن النبي ﷺ ، بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٢٧) باب: ما يكره من صفات الخيل

١٠١- (١٨٧٥) **وحدثنا** يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا وكيع) عن سفيان عن سلم بن عبد الرحمن ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال: كان رسول الله ﷺ يكره الشكال من الخيل .

١٠٢- (. . .) وحدثناه محمد بن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثني عبد الرحمن بن بشر . حدثنا عبد الرزاق . جميعا عن سفيان ، بهذا الإسناد ، مثله . وزاد في حديث عبد الرزاق: والشكال أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى . أو في يده اليمنى ورجله اليسرى .

(. . .) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثني وهب بن جرير . جميعا عن شعبة ، عن عبد الله بن يزيد النخعي ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بمثل حديث وكيع . وفي رواية وهب: عن عبد الله بن يزيد . ولم يذكر النخعي .

* * * * * * * * * * *

(٢٨) باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله

١٠٣- (١٨٧٦) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن عمارة (وهو ابن القعقاع) عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «تضمن الله لمن خرج فى سبيله ، لا يخرجه إلا جهادا فى سبيلي ، وإيمانا بي ، وتصديقا برسلي . فهو عليّ ضامن أن أدخله الجنة . أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه . نائلا ما نال من أجر أو غنيمة . والذي نفس محمد بيده! ما من كلم يكلم فى سبيل الله ، إلا جاء يوم القيامة كهيئته حين كلم ، لونه لون دم وريحه مسك . والذي نفس محمد بيده! لولا أن يشق على المسلمين ، ما قعدت خلاف سرية تغزو فى سبيل الله أبدا . ولكن لا أجد سعة فأحملهم . ولا يجدون سعة . ويشق عليهم أن يتخلفوا عني . والذي نفس محمد بيده! لوددت أن أغزو فى سبيل الله فأقتل . ثم أغزو فأقتل . ثم أغزو فأقتل» .

(. . .) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا: حدثنا ابن فضيل عن عمارة ، بهذا الإسناد .

١٠٤- (. . .) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قال: «تكفل الله لمن جاهد فى سبيله . لا يخرجه من بيته إلا جهاد فى سبيله وتصديق كلمته . بأن يدخله الجنة . أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه . مع ما نال من أجر أو غنيمة» .

١٠٥- (. . .) حدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب . قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن

أبي الزناد عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «لا يكلم أحد فى سبيل الله ، والله أعلم بمن يكلم فى سبيله ، إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب ، اللون لون دم والريح ريح مسك» .

١٠٦- (. . .) **وحدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ : «كل كلم يكلمه المسلم فى سبيل الله . ثم تكون يوم القيامة كهيئتها إذا طعنت تفجر دما . اللون لون دم والعرف عرف المسك» . وقال رسول الله ﷺ : «والذي نفس محمد بيده! لولا أن أشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية تغزو فى سبيل الله . ولكن لا أجد سعة فأحملهم . ولا يجدون سعة فيتبعوني . ولا تطيب أنفسهم أن يقعدوا بعدي» .

(. . .) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن أشق على المؤمنين ما قعدت خلاف سرية» بمثل حديثهم . وبهذا الإسناد «والذي نفسي بيده! لوددت أن أقتل فى سبيل الله . ثم أحيى» بمثل حديث أبي زرعة عن أبي هريرة .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقفي) . ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا مروان بن معاوية . كلهم عن يحيى بن سعيد ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن لا أتخلف خلف سرية» نحو حديثهم .

١٠٧- (. . .) **حدثني** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «تضمن الله لمن خرج فى سبيله» إلى قوله: «ما تخلفت خلاف سرية تغزو فى سبيل الله تعالى» .

* * * * * * * * * * *

(٢٩) باب: فضل الشهادة في سبيل الله تعالى

١٠٨- (١٨٧٧) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة ، عن قتادة ؛ وحميد ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ . قال: «ما من نفس تموت . لها عند الله

خير . يسرها أنها ترجع إلى الدنيا . ولا أن لها الدنيا وما فيها . إلا الشهيد . فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل فى الدنيا . لما يرى من فضل الشهادة» .

١٠٩- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة . قال: سمعت أنس بن مالك يحدث عن النبي ﷺ قال: «ما من أحد يدخل الجنة . يحب أن يرجع إلى الدنيا ، وأن له ما على الأرض من شيء . غير الشهيد . فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مرات . لما يرى من الكرامة» .

١١٠- (١٨٧٨) حدثنا سعيد بن منصور . حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: قيل للنبي ﷺ : ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل؟ قال: «لا تستطيعوه» قال: فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثا . كل ذلك يقول: «لا تستطيعونه» . وقال في الثالثة: «مثل المجاهد فى سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله . لا يفتر من صيام وصلاة . حتى يرجع المجاهد فى سبيل الله تعالى» .

(. . .) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية . كلهم عن سهيل ، بهذ الإسناد ، نحوه .

١١١- (١٨٧٩) حدثني حسن بن علي الحلواني . حدثنا أبو توبة . حدثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام ؛ أنه سمع أبا سلام قال: حدثني النعمان بن بشير قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ . فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملا بعد الإسلام . إلا أن أسقي الحاج . وقال آخر: ما أبالي أن لا أعمل عملا بعد الإسلام . إلا أن أعمر المسجد الحرام . وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم . فزجرهم عمر وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ . وهو يوم الجمعة . ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه . فأنزل الله عز وجل: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ [التوبة: ١٩] الآية إلى آخرها .

(. . .) وحدثنيه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . حدثنا يحيى بن حسان . حدثنا معاوية . أخبرني زيد ؛ أنه سمع أبا سلام قال: حدثني النعمان بن بشير . قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ . بمثل حديث أبي توبة .

* * * * * * * * * * *

(٣٠) باب: فضل الغدوة والروحة في سبيل الله

١١٢- (١٨٨٠) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال: قال رسول الله ﷺ : **«لغدوة فى سبيل الله أو روحة ، خير من الدنيا وما فيها»** .

١١٣- (١٨٨١) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه ، عن سهل بن سعد الساعدي ، عن رسول الله ﷺ قال: **«والغدوة يغدوها العبد فى سبيل الله ، خير من الدنيا وما فيها»** .

١١٤- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا: حدثنا وكيع عن سفيان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد الساعدي ، عن النبي ﷺ قال: **«غدوة أو روحة فى سبيل الله ، خير من الدنيا وما فيها»** .

١١٤م- (١٨٨٢) **حدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا مروان بن معاوية عن يحيى بن سعيد ، عن ذكوان بن أبي صالح ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : **«لولا أن رجالا من أمتي»** وساق الحديث وقال فيه **«ولروحة فى سبيل الله أو غدوة ، خير من الدنيا وما فيها»** .

١١٥- (١٨٨٣) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم وزهير بن حرب (واللفظ لأبي بكر وإسحاق) (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا المقرئ عبد الله بن يزيد) عن سعيد بن أبي أيوب . حدثني شرحبيل بن شريك المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي . قال: سمعت أبا أيوب يقول: قال رسول الله ﷺ : **«غدوة فى سبيل الله أو روحة ، خير مما طلعت عليه الشمس وغربت»** .

(. . .) **حدثني** محمد بن عبد الله بن قهزاذ . حدثنا علي بن الحسن عن عبد الله بن المبارك . أخبرنا سعيد بن أبي أيوب وحيوة بن شريح . قال كل واحد منهما: حدثني شرحبيل ابن شريك عن أبي عبد الرحمن الحبلي ؛ أنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول: قال رسول الله ﷺ ، بمثله سواء .

* * * * * * * * * * *

(٣١) باب: بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات

١١٦- (١٨٨٤) **حدثنا** سعيد بن منصور . حدثنا عبد الله بن وهب . حدثني أبو هانئ الخولاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال:

«يا أبا سعيد! من رضي بالله ربا ، وبالإسلام دينا ، وبمحمد نبيا ، وجبت له الجنة» فعجب لها أبو سعيد . فقال: أعدها عليّ . يا رسول الله! ففعل . ثم قال: «وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة فى الجنة . ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض» قال: وما هي؟ يا رسول الله! قال: «الجهاد فى سبيل الله . الجهاد فى سبيل الله» .

* * * * * * * * * * *

(٣٢) باب: من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه ، إلا الدين

١١٧- (١٨٨٥) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة ؛ أنه سمعه يحدث عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قام فيهم فذكر لهم: «أن الجهاد فى سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال» فقام رجل فقال: يا رسول الله! أرأيت إن قتلت في سبيل الله تكفر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله ﷺ : «نعم . إن قتلت فى سبيل الله ، وأنت صابر محتسب ، مقبل غير مدبر» ثم قال رسول الله ﷺ : «كيف قلت؟» قال: أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ : «نعم . وأنت صابر محتسب ، مقبل غير مدبر . إلا الدين . فإن جبريل عليه السلام ، قال لي ذلك» .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن المثنى . قالا: حدثنا يزيد بن هارون . أخبرنا يحيى (يعني ابن سعيد) عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه . قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ . فقال: أرأيت إن قتلت في سبيل الله؟ بمعنى حديث الليث .

١١٨- (. . .) **وحدثنا** سعيد بن منصور . حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار ، عن محمد ابن قيس . ح قال: وحدثنا محمد بن عجلان عن محمد بن قيس ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ . يزيد أحدهما على صاحبه: أن رجلا أتى النبي ﷺ ، وهو على المنبر . فقال: أرأيت إن ضربت بسيفي . بمعنى حديث المقبري .

١١٩- (١٨٨٦) **حدثنا** زكرياء بن يحيى بن صالح المصري حدثنا المفضل (يعني ابن فضالة) عن عياش (وهو ابن عباس القتباني) عن عبد الله بن يزيد أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يغفر للشهيد كل ذنب ، إلا الدين» .

١٢٠- (. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ . حدثنا سعيد

ابن أبي أيوب . حدثني عياش بن عباس القتباني عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أن النبي ﷺ قال: «القتل في سبيل الله يكفر كل شيء ، إلا الدين» .

* * * * * * * * * * *

(٣٣) باب: بيان أن أرواح الشهداء في الجنة . وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون

١٢١- (١٨٨٧) حدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة . كلاهما عن أبي معاوية . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير وعيسى بن يونس . جميعا عن الأعمش . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير (واللفظ له) . حدثنا أسباط وأبو معاوية . قالا: حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق . قال: سألنا عبد الله (هو ابن مسعود) عن هذه الآية: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاء عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران: ١٦٩] قال: أما إنا سألنا عن ذلك . فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر . لها قناديل معلقة بالعرش . تسرح من الجنة حيث شاءت . ثم تأوي إلى تلك القناديل . فاطلع إليهم ربهم اطلاعة . فقال: هل تشتهون شيئا؟ قالوا: أي شيء نشتهي؟ ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا . ففعل ذلك بهم ثلاث مرات . فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا ، قالوا: يا رب! نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى . فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا» .

* * * * * * * * * * *

(٣٤) باب: فضل الجهاد والرباط

١٢٢- (١٨٨٨) حدثنا منصور بن أبي مزاحم . حدثنا يحيى بن حمزة عن محمد بن الوليد الزبيدي ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: أي الناس أفضل؟ فقال: «رجل يجاهد في سبيل الله بماله ونفسه» قال: ثم من؟ قال: «مؤمن في شعب من الشعاب ، يعبد الله ربه ، ويدع الناس من شره» .

١٢٣- (. . .) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي سعيد . قال: قال رجل: أي الناس أفضل؟ يا رسول الله! قال: «مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله» قال: ثم من؟ قال: «ثم رجل معتزل في شعب من الشعاب . يعبد ربه ويدع الناس من شره» .

١٢٤- (. . .) وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا محمد بن يوسف عن

الأوزاعي ، عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد . فقال: «ورجل فى شعب» ولم يقل: «ثم رجل» .

١٢٥- (١٨٨٩) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي . حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه ، عن بعجة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «من خير معاش الناس لهم ، رجل ممسك عنان فرسه فى سبيل الله . يطير على متنه . كلما سمع هيعة أو فزعة طار عليه . يبتغي القتل والموت مظانه . أو رجل فى غنيمة فى رأس شعفة من هذه الشعف . أو بطن واد من هذه الأودية . يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة . ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين . ليس من الناس إلا فى خير» .

١٢٦- (. . .) **وحدثناه** قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز بن أبي حازم ، ويعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) . كلاهما عن أبي حازم ، بهذا الإسناد ، مثله . وقال: عن بعجة ابن عبد الله بن بدر . وقال: «فى شعبة من هذه الشعاب» خلاف رواية يحيى .

١٢٧- (. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، وأبو كريب . قالوا: حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد ، عن بعجة بن عبد الله الجهني ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديث أبي حازم عن بعجة . وقال: «فى شعب من الشعاب» .

* * * * * * * * * * *

(٣٥) باب: بيان الرجلين ، يقتل أحدهما الآخر ، يدخلان الجنة

١٢٨- (١٨٩٠) **حدثنا** محمد بن أبي عمر المكي . حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يضحك الله إلى رجلين . يقتل أحدهما الآخر . كلاهما يدخل الجنة» فقالوا: كيف؟ يا رسول الله! قال: «يقاتل هذا فى سبيل الله عز وجل فيستشهد . ثم يتوب الله على القاتل فيسلم . فيقاتل فى سبيل الله عز وجل فيستشهد» .

(. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب . قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان ، عن أبي الزناد ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٢٩- (. . .) **حدثنا** محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام بن منبه . قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ : «يضحك الله لرجلين . يقتل أحدهما الآخر . كلاهما يدخل الجنة» . قالوا: كيف؟

يا رسول الله! قال: «يقتل هذا فيلج الجنة . ثم يتوب الله على الآخر فيهديه إلى الإسلام . ثم يجاهد فى سبيل الله فيستشهد» .

* * * * * * * * * * *

(٣٦) باب: من قتل كافرا ثم سدد

١٣٠- (١٨٩١) حدثنا يحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وعلي بن حُجْر . قالوا: حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع كافر وقاتله فى النار أبدا» .

١٣١- (. . .) حدثنا عبد الله بن عون الهلالي . حدثنا أبو إسحاق الفزاري ، إبراهيم بن محمد عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «لا يجتمعان فى النار اجتماعا يضر أحدهما الآخر» قيل: من هم؟ يا رسول الله! قال: «مؤمن قتل كافرا ثم سدد» .

* * * * * * * * * * *

(٣٧) باب: فضل الصدقة في سبيل الله ، وتضعيفها

١٣٢- (١٨٩٢) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا جرير عن الأعمش ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن أبي مسعود الأنصاري . قال: جاء رجل بناقة مخطومة . فقال: هذه في سبيل الله . فقال رسول الله ﷺ : «لك بها ، يوم القيامة . سبعمائة ناقة . كلها مخطومة» .

(. . .) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن زائدة . ح وحدثني بشر بن خالد . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) . حدثنا شعبة . كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

* * * * * * * * * * *

(٣٨) باب: فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره ، وخلافته في أهله بخير

١٣٣- (١٨٩٣) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب ، وابن أبي عمر (واللفظ لأبي كريب) قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن أبي مسعود الأنصاري . قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أبدع بي فاحملني . فقال: «ما عندي» فقال

رجل: يا رسول الله! أنا أدله على من يحمله . فقال رسول الله ﷺ : «من دل على خير فله مثل أجر فاعله» .

(. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثني بشر بن خالد . أخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا سفيان كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

١٣٤- (١٨٩٤) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا حماد بن سلمة . حدثنا ثابت عن أنس بن مالك . ح وحدثني أبو بكر بن نافع (واللفظ له) . حدثنا بهز . حدثنا حماد بن سلمة . حدثنا ثابت عن أنس بن مالك ؛ أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله! إني أريد الغزو وليس معي ما أتجهز . قال: «ائت فلانا فإنه قد كان تجهز فمرض» . فأتاه فقال: إن رسول الله ﷺ يقرئك السلام ويقول: أعطني الذي تجهزت به . قال: يا فلانة! أعطيه الذي تجهزت به . ولا تحبسي عنه شيئا . فوالله! لا تحبسي منه شيئا فيبارك لك فيه .

١٣٥- (١٨٩٥) **وحدثنا** سعيد بن منصور ، وأبو الطاهر (قال أبو الطاهر: أخبرنا ابن وهب . وقال سعيد: حدثنا عبد الله بن وهب) . أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن خالد الجهني ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال: «من جهز غازيا فى سبيل الله فقد غزا . ومن خلفه فى أهله بخير فقد غزا» .

١٣٦- (. . .) **حدثنا** أبو الربيع الزهراني . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) . حدثنا حسين المعلم . حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن خالد الجهني . قال: قال نبي الله ﷺ : «من جهز غازيا فقد غزا . ومن خلف غازيا فى أهله فقد غزا» .

١٣٧- (١٨٩٦) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن علية عن علي بن المبارك . حدثنا يحيى بن أبي كثير . حدثني أبو سعيد ، مولى المهري عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ بعث بعثا إلى بني لحيان ، من هذيل . فقال: «لينبعث من كل رجلين أحدهما . والأجر بينهما» .

(. . .) **وحدثنيه** إسحاق بن منصور . أخبرنا عبد الصمد (يعني ابن عبد الوارث) قال: سمعت أبي يحدث: حدثنا الحسين عن يحيى . حدثني أبو سعيد ، مولى المهري . حدثني أبو سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ بعث بعثا . بمعناه .

(. . .) **وحدثني** إسحاق بن منصور . أخبرنا عبيد الله (يعني ابن موسى) عن شيبان ، عن يحيى ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٣٨- (. . .) **وحدثنا** سعيد بن منصور . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن يزيد بن أبي سعيد ، مولى المهري ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني لحيان «**ليخرج من كل رجلين رجل**» ثم قال للقاعد «**أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير، كان له مثل نصف أجر الخارج**» .

* * * * * * * * * * *

(٣٩) باب: حرمة نساء المجاهدين، وإثم من خانهم فيهن

١٣٩- (١٨٩٧) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، قال: قال رسول الله ﷺ : «**حرمة نساء المجاهدين على القاعدين، كحرمة أمهاتهم. وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في أهله ، فيخونه فيهم ، إلا وقف له يوم القيامة ، فيأخذ من عمله ما شاء . فما ظنكم؟**» .

(. . .) **وحدثني** محمد بن رافع . حدثنا يحيى بن آدم . حدثنا مسعر عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه . قال: قال: (يعني النبي ﷺ) بمعنى حديث الثوري .

١٤٠- (. . .) **وحدثناه** سعيد بن منصور . حدثنا سفيان عن قعنب ، عن علقمة بن مرثد ، بهذا الإسناد «**فقال: فخذ من حسناته ما شئت**» . فالتفت إلينا رسول الله ﷺ فقال: «**فما ظنكم؟**»

* * * * * * * * * * *

(٤٠) باب: سقوط فرض الجهاد عن المعذورين

١٤١- (١٨٩٨) **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق ؛ أنه سمع البراء يقول في هذه الآية: ﴿ **لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** ﴾ [النساء: ٩٥] فأمر رسول الله ﷺ زيدا فجاء بكتف يكتبها . فشكا إليه ابن مكتوم ضرارته . فنزلت: ﴿ **لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** ﴾ .

قال شعبة: وأخبرني سعد بن إبراهيم عن رجل ، عن زيد بن ثابت ، في هذه الآية:

لا يستوي القاعدون من المؤمنين . بمثل حديث البراء . وقال ابن بشار في روايته: سعد بن إبراهيم عن أبيه ، عن رجل ، عن زيد بن ثابت .

١٤٢- (. . .) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا ابن بشر عن مسعر . حدثني أبو إسحاق عن البراء . قال: لما نزلت: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النساء: ٩٥] . كلمه ابن أم مكتوم . فنـــزلت: غير أولي الضرر .

* * * * * * * * * * *

(٤١) باب: ثبوت الجنة للشهيد

١٤٣- (١٨٩٩) **حدثنا** سعيد بن عمرو الأشعثي وسويد بن سعيد (واللفظ لسعيد) . أخبرنا سفيان عن عمرو . سمع جابرا يقول: قال رجل: أين أنا ، يا رسول الله! إن قتلت؟ قال: «**في الجنة**» فألقى تمرات كن في يده . ثم قاتل حتى قتل . وفي حديث سويد: قال رجل للنبي ﷺ ، يوم أحد .

١٤٤- (١٩٠٠) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن زكرياء ، عن أبي إسحاق ، عن البراء . قال: جاء رجل من بني النبيت إلى النبي ﷺ . ح وحدثنا أحمد بن جناب المصيصي . حدثنا عيسى (يعني ابن يونس) عن زكرياء ، عن أبي إسحاق ، عن البراء . قال: جاء رجل من بني النبيت - قبيل من الأنصار - فقال: أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنك عبده ورسوله . ثم تقدم فقاتل حتى قتل . فقال النبي ﷺ : «**عمل هذا يسيرا ، وأجر كثيرا**» .

١٤٥- (١٩٠١) **حدثنا** أبو بكر بن النضر بن أبي النضر ، وهارون بن عبد الله ، ومحمد ابن رافع وعبد بن حميد . وألفاظهم متقاربة . قالوا: حدثنا هاشم بن القاسم . حدثنا سليمان (وهو ابن المغيرة) عن ثابت ، عن أنس بن مالك . قال: بعث رسول الله ﷺ بسيسة ، عينا ينظر ما صنعت عير أبي سفيان . فجاء وما في البيت أحد غيري وغير رسول الله ﷺ : «**قال: لا أدري ما استثنى بعض نسائه**» قال: فحدثه الحديث . قال: فخرج رسول الله ﷺ فتكلم . فقال: «**إن لنا طلبة . فمن كان ظهره حاضرا فليركب معنا**» فجعل رجال يستأذنونه في ظهرانهم في علو المدينة . فقال: «**لا . إلا من كان ظهره حاضرا**» فانطلق رسول الله ﷺ وأصحابه . حتى سبقوا المشركين إلى بدر . وجاء المشركون . فقال رسول الله ﷺ : «**لا يقدمن أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا دونه**» فدنا المشركون . فقال رسول الله ﷺ : «**قوموا إلى جنة عرضها السماوات والأرض**» قال: يقول عمير بن الحمام الأنصاري: يا رسول الله! جنة عرضها السماوات والأرض؟ قال: «**نعم**» قال: بخ بخ . فقال رسول الله ﷺ : «**ما يحملك**

على قولك بخ بخ» قال: لا . والله! يا رسول الله! إلى رجاءة أن أكون من أهلها . قال: «فإنك من أهلها» فأخرج تمرات من قرنه . فجعل يأكل منهن . ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه ، إنها لحياة طويلة . قال فرمى بما كان معه من التمر . ثم قاتل حتى قتل .

١٤٦- (١٩٠٢) **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن سعيد (واللفظ ليحيى) (قال قتيبة: حدثنا . وقال يحيى: أخبرنا جعفر بن سليمان) عن أبي عمران الجوني ، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس ، عن أبيه ، قال: سمعت أبي وهو بحضرة العدو يقول: قال رسول الله ﷺ : «**إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف**» فقام رجل رث الهيئة . فقال: يا أبا موسى! آنت سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا؟ قال: نعم . قال: فرجع إلى أصحابه فقال: أقرأ عليكم السلام . ثم كسر جفن سيفه فألقاه . ثم مشى بسيفه إلى العدو . فضرب به حتى قتل .

١٤٧- (٦٧٧) **حدثنا** محمد بن حاتم . حدثنا عفان . حدثنا حماد . أخبرنا ثابت عن أنس بن مالك قال: جاء ناس إلى النبي ﷺ فقالوا: أن ابعث معنا رجالا يعلمونا القرآن والسنة . فبعث إليهم سبعين رجلا من الأنصار . يقال لهم القراء . فيهم خالي حرام . يقرؤون القرآن . ويتدارسون بالليل يتعلمون . وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد . ويحتطبون فيبيعونه . ويشترون به الطعام لأهل الصفة ، وللفقراء . فبعثهم النبي ﷺ إليهم . فعرضوا لهم فقتلوهم . قبل أن يبلغوا المكان . فقالوا: اللهم! بلغ عنا نبينا ؛ أنا قد لقيناك فرضينا عنك . ورضيت عنا . قال: وأتى رجل حراما ، خال أنس ، من خلفه فطعنه برمح حتى أنفذه . فقال حرام: فزت ، ورب الكعبة! فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «**إن إخوانكم قد قتلوا . وإنهم قالوا: اللهم! بلغ عنا نبينا ؛ أنا قد لقيناك فرضينا عنك . ورضيت عنا**» .

١٤٨- (١٩٠٣) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت . قال: قال أنس: عمي الذي سميت به لم يشهد مع رسول الله ﷺ بدرا . قال: فشق عليه . قال: أول مشهد شهده رسول الله ﷺ غيبت عنه . وإن أراني الله مشهدا ، فيما بعد ، مع رسول الله ﷺ ، ليراني الله ما أصنع . قال: فهاب أن يقول غيرها . قال: فشهد مع رسول الله ﷺ يوم أحد . قال: فاستقبل سعد بن معاذ . فقال له أنس: يا أبا عمرو! أين؟ فقال: واها لريح الجنة . أجده دون أحد . قال: فقاتلهم حتى قتل . قال: فوجد في جسده بضع وثمانون . من بين ضربة وطعنة ورمية . قال: فقالت أخته ، عمتي الربيع بنت النضر: فما عرفت أخي إلا ببنانه . ونزلت هذه الآية: ﴿ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً ﴾ [الأحزاب: ٢٣] قال: فكانوا يرون أنها نزلت فيه وفي أصحابه .

* * * * * * * * * *

(٤٢) باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله

١٤٩- (١٩٠٤) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا: حدثنا محمد ابن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة . قال: سمعت أبا وائل قال: حدثنا أبو موسى الأشعري ؛ أن رجلا أعرابيا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! الرجل يقاتل للمغنم . والرجل يقاتل ليذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه . فمن في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ : **«من قاتل لتكون كلمة الله أعلى فهو فى سبيل الله»** .

١٥٠- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وإسحاق بن إبراهيم ومحمد بن العلاء (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن شقيق ، عن أبي موسى . قال: سئل رسول الله ﷺ : عن الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حمية ، ويقاتل رياء ، أي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ : **«من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، فهو فى سبيل الله»** .

(. . .) **وحدثناه** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا الأعمش عن شقيق ، عن أبي موسى . قال: أتينا رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله! الرجل يقاتل منا شجاعة . فذكر مثله .

١٥١- (. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور ، عن أبي وائل ، عن أبي موسى الأشعري ؛ أن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن القتال في سبيل الله عز وجل؟ فقال: الرجل يقاتل غضبا ويقاتل حمية . قال: فرفع رأسه إليه – وما رفع رأسه إليه إلا أنه كان قائما – فقال: **«من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو فى سبيل الله»** .

* * * * * * * * * * *

(٤٣) باب: من قاتل للرياء والسمعة استحق النار

١٥٢- (١٩٠٥) **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا ابن جريج . حدثني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار . قال: تفرق الناس عن أبي هريرة . فقال له ناتل أهل الشام: أيها الشيخ! حدثنا حديثا سمعته من رسول الله ﷺ . قال: نعم . سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه ، رجل استشهد . فأتى به فعرفه نعمه فعرفها . قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت . قال: كذبت . ولكنك قاتلت لأن يقال جريء . فقد قيل . ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي فى النار . ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن . فأتي به . فعرفه نعمه فعرفها .**

قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن . قال: كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم . وقرأت القرآن ليقال هو قارئ . فقد قيل . ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار . ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله . فأتى به فعرفه نعمه فعرفها . قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك . قال: كذبت . ولكنك فعلت ليقال هو جواد . فقد قيل . ثم أمر به فسحب على وجهه . ثم ألقي في النار» .

(. . .) وحدثناه علي بن خشرم . أخبرنا الحجاج (يعني ابن محمد) عن ابن جريج . حدثني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار . قال: تفرج الناس عن أبي هريرة . فقال له ناتل الشامي . واقتص الحديث بمثل حديث خالد بن الحارث .

* * * * * * * * * * *

(٤٤) باب: بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم

١٥٣- (١٩٠٦) حدثنا عبد بن حميد . حدثنا عبد الله بن يزيد ، أبو عبد الرحمن . حدثنا حيوة بن شريح عن أبي هانئ ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة ، إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة . ويبقى لهم الثلث . وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم» .

١٥٤- (. . .) حدثني محمد بن سهل التميمي . حدثنا ابن أبي مريم . أخبرنا نافع بن يزيد . حدثني أبو هانئ . حدثني أبو عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ : «ما من غازية أو سرية تغزو فتغنم وتسلم إلا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم . وما من غازية أو سرية تخفق وتصاب إلا تم أجورهم» .

* * * * * * * * * * *

(٤٥) باب: قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال

١٥٥- (١٩٠٧) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر بن الخطاب . قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية . وإنما لامرئ ما نوى . فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله ، فهجرته إلى الله ورسوله . ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه» .

(. . .) **حدثنا** محمد بن رمح بن المهاجر ، أخبرنا الليث . ح وحدثنا أبو الربيع العتكى . حدثنا حماد بن زيد . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعنى الثقفى) ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا حفص (يعنى ابن غياث) ويزيد بن هارون . ح وحدثنا محمد بن العلاء الهمدانى . حدثنا ابن المبارك . ح وحدثنا ابن أبى عمر . حدثنا سفيان . كلهم عن يحيى بن سعيد ، بإسناد مالك ؛ ومعنى حديثه .

وفى حديث سفيان: سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يخبر عن النبى ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٤٦) باب : استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى

١٥٦- (١٩٠٨) **حدثنا** شيبان بن فروخ . حدثنا حماد بن سلمة . حدثنا ثابت عن أنس ابن مالك . قال: قال رسول الله ﷺ : **«من طلب الشهادة صادقا ، أعطيها ، ولو لم تصبه»** .

١٥٧- (١٩٠٩) **حدثني** أبو الطاهر وحرملة بن يحيى (واللفظ لحرملة) (قال أبو الطاهر: أخبرنا . وقال حرملة: حدثنا عبد الله بن وهب) . حدثني أبو شريح ؛ أن سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف حدثه عن أبيه ؛ عن جده ؛ أن النبي ﷺ قال: **«من سأل الشهادة بصدق ، بلغه الله منازل الشهداء ، وإن مات على فراشه»** ولم يذكر أبو الطاهر في حديثه **«بصدق»** .

* * * * * * * * * * *

(٤٧) باب : ذم من مات ولم يغز ، ولم يحدث نفسه بالغزو

١٥٨- (١٩١٠) **حدثنا** محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي . أخبرنا عبد الله بن المبارك عن وهيب المكي ، عن عمر بن محمد بن المنكدر ، عن سمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : **«من مات ولم يغز ، ولم يحدث به نفسه ، مات على شعبة من نفاق»** .

قال ابن سهم: قال عبد الله بن المبارك: فنرى أن ذلك كان على عهد رسول الله ﷺ .

* * * * * * * * * * *

(٤٨) باب: ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر

١٥٩- (١٩١١) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاة. فقال: «إن بالمدينة لرجالا ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا، إلا كانوا معكم. حبسهم المرض».

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج. قالا: حدثنا وكيع. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. كلهم عن الأعمش. بهذا الإسناد. غير أن في حديث وكيع «إلا شركوكم في الأجر».

* * * * * * * * * * *

(٤٩) باب: فضل الغزو في البحر

١٦٠- (١٩١٢) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ كان يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه. وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت. فدخل عليها رسول الله ﷺ يوما فأطعمته. ثم جلست تفلي رأسه. فنام رسول الله ﷺ، ثم استيقظ وهو يضحك. قالت: فقلت: ما يضحكك؟ يا رسول الله! قال: «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله. يركبون ثبج هذا البحر. ملوكا على الأسرة. أو مثل الملوك على الأسرة». (يشك أيهما قال) قالت: فقلت: يا رسول الله! ادع الله أن يجعلني منهم. فدعا لها. ثم وضع رأسه فنام. ثم استيقظ وهو يضحك. قالت: فقلت: ما يضحكك؟ يا رسول الله! قال: «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله» كما قال في الأولى. قالت: فقلت: يا رسول الله! ادع الله أن يجعلني منهم. قال: «أنت من الأولين».

فركبت أم حرام بنت ملحان البحر في زمن معاوية. فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت.

١٦١- (...) حدثنا خلف بن هشام. حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أنس بن مالك، عن أم حرام، وهي خالة أنس. قالت: أتانا النبي ﷺ يوما. فقال عندنا. فاستيقظ وهو يضحك. فقلت: ما يضحكك؟ يا رسول الله! بأبي أنت وأمي! قال: «أريت قوما من أمتي يركبون ظهر البحر. كالملوك على الأسرة» فقلت: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: «فإنك منهم» قالت: ثم نام فاستيقظ وهو يضحك. فسألته.

فقال مثل مقالته . فقلت: ادع الله أن يجعلني منهم . قال: «أنت من الأولين» .

قال: فتزوجها عبادة بن الصامت ، بعد . فغزا في البحر فحملها معه . فلما أن جاءت قربت لها بغلة . فركبتها . فصرعتها . فاندقت عنقها .

١٦٢- (. . .) **وحدثناه** محمد بن رمح بن المهاجر ، ويحيى بن يحيى . قالا: أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد ، عن ابن حبان ، عن أنس بن مالك ، عن خالته أم حرام بنت ملحان ؛ أنها قالت: نام رسول الله ﷺ يوما قريبا مني . ثم استيقظ يتبسم . قالت: فقلت: يا رسول الله! ما أضحكك؟ قال: «**ناس من أمتي عرضوا علي يركبون ظهر هذا البحر الأخضر**» ثم ذكر نحو حديث حماد بن زيد .

(. . .) **وحدثني** يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر . قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن عبد الله بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: أتى رسول الله ﷺ ابنة ملحان ، خالة أنس . فوضع رأسه عندها . وساق الحديث بمعنى حديث إسحاق بن أبي طلحة ومحمد بن يحيى بن حبان .

* * * * * * * * * * *

(٥٠) باب: فضل الرباط في سبيل الله عز وجل

١٦٣- (١٩١٣) **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي . حدثنا أبو الوليد الطيالسي . حدثنا ليث (يعني ابن سعد) عن أيوب بن موسى ، عن مكحول ، عن شرحبيل بن السمط ، عن سلمان . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه . وإن مات ، جرى عليه عمله الذي كان يعمله ، وأجري عليه رزقه ، وأمن الفتان**» .

(. . .) **حدثني** أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح ، عن عبد الكريم بن الحارث ، عن أبي عبيدة بن عقبة ، عن شرحبيل بن السمط ، عن سلمان الخير ، عن رسول الله ﷺ . بمعنى حديث الليث عن أيوب بن موسى .

* * * * * * * * * * *

(٥١) باب: بيان الشهداء

١٦٤- (١٩١٤) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن سمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**بينما رجل ، يمشي بطريق ، وجد غصن شوك على**

الطريق . فأخره . فشكر الله له . فغفر له» . وقال: «الشهداء خمسة: المطعون ، والمبطون ، والغرق ، وصاحب الهدم ، والشهيد فى سبيل الله عز وجل» .

١٦٥- (١٩١٥) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال: قال رسول الله ﷺ : «ما تعدون الشهيد فيكم؟» قالوا: يا رسول الله! من قتل في سبيل الله فهو شهيد . قال: «إن شهداء أمتي إذا لقليل» قالوا: فمن هم؟ يا رسول الله! قال: «من قتل فى سبيل الله فهو شهيد . ومن مات فى سبيل الله فهو شهيد . ومن مات فى الطاعون فهو شهيد . ومن مات فى البطن فهو شهيد» .

قال ابن مقسم: أشهد على أبيك ، في هذا الحديث ؛ أنه قال: «والغريق شهيد» .

(. . .) وحدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي . حدثنا خالد عن سهيل ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في حديثه: قال سهيل: قال عبيد الله بن مقسم: أشهد على أخيك أنه زاد في هذا الحديث «ومن غرق فهو شهيد» .

(. . .) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا وهيب . حدثنا سهيل ، بهذا الإسناد . وفي حديثه: قال: أخبرني عبيد الله بن مقسم عن أبي صالح . وزاد فيه «والغرق شهيد» .

١٦٦- (١٩١٦) حدثنا حامد بن عمر البكراوي . حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد) . حدثنا عاصم عن حفصة بنت سيرين . قالت: قال لي أنس بن مالك: بم مات يحيى بن أبي عمرة؟ قالت قلت: بالطاعون . قالت فقال: قال رسول الله ﷺ : «الطاعون شهادة لكل مسلم» .

(. . .) وحدثناه الوليد بن شجاع . حدثنا علي بن مسهر عن عاصم ، في هذا الإسناد ، بمثله .

* * * * * * * * * * *

(٥٢) باب: فضل الرمي والحث عليه ، وذم من علمه ثم نسيه

١٦٧- (١٩١٧) حدثنا هارون بن معروف . أخبرنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي علي ، ثمامة بن شفي ؛ أنه سمع عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ ، وهو على المنبر ، يقول: «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة . ألا أن القوة الرمي . ألا أن القوة الرمي . ألا أن القوة الرمي» .

١٦٨- (١٩١٨) **وحدثنا** هارون بن معروف . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي علي ، عن عقبة بن عامر . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ستفتح عليكم أرضون . ويكفيكم الله . فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه»** .

(. . .) **وحدثناه** داود بن رشيد . حدثنا الوليد عن بكر بن مضر ، عن عمرو بن الحارث ، عن أبي علي الهمداني . قال: سمعت عقبة بن عامر عن النبي ﷺ . بمثله .

١٦٩- (١٩١٩) **حدثنا** محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث عن الحارث بن يعقوب ، عن عبد الرحمن بن شماسة ؛ أن فقيما اللخمي قال لعقبة بن عامر: تختلف بين هذين الغرضين ، وأنت كبير يشق عليك . قال عقبة: لولا كلام سمعته من رسول الله ﷺ، لم أعانيه . قال الحارث: فقلت لابن شماسة: وما ذاك؟ قال: إنه قال: **«من علم الرمي ثم تركه ، فليس منا ، أو قد عصى»** .

* * * * * * * * * * *

(٥٣) باب: قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم»

١٧٠- (١٩٢٠) **حدثنا** سعيد بن منصور ، وأبو الربيع العتكي ، وقتيبة بن سعيد . قالوا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن أيوب . عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان . قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق . لا يضرهم من خذلهم . حتى يأتي أمر الله وهم كذلك»** . وليس في حديث قتيبة **«وهم كذلك»** .

١٧١- (١٩٢١) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا وكيع وعبدة . كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد . ح وحدثنا ابن أبي عمر (واللفظ له) . حدثنا مروان (يعني الفزاري) عن إسماعيل ، عن قيس ، عن المغيرة . قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لن يزال قوم من أمتي ظاهرين على الناس ، حتى يأتيهم أمر الله ، وهم ظاهرون»** .

(. . .) **وحدثنيه** محمد بن رافع . حدثنا أبو أسامة . حدثني إسماعيل عن قيس . قال: سمعت المغيرة بن شعبة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول . بمثل حديث مروان . سواء .

١٧٢- (١٩٢٢) **وحدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال: **«لن يبرح هذا الدين قائما ، يقاتل عليه عصابة من المسلمين ، حتى تقوم الساعة»** .

١٧٣- (١٩٢٣) **حدثني** هارون بن عبد الله ، وحجاج بن الشاعر . قالا: حدثنا حجاج ابن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ، ظاهرين إلى يوم القيامة»** .

١٧٤- (١٠٣٧) **حدثنا** منصور بن أبي مزاحم . حدثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ؛ أن عمير بن هانئ حدثه . قال: سمعت معاوية على المنبر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله ، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم ، حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس»** .

١٧٥- (. . .) **وحدثني** إسحاق بن منصور . أخبرنا كثير بن هشام . حدثنا جعفر (وهو ابن برقان) حدثنا يزيد بن الأصم . قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان ذكر حديثا رواه عن النبي ﷺ . لم أسمعه روى عن النبي ﷺ على منبره حديثا غيره . قال: قال رسول الله ﷺ : **«من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين . ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم ، إلى يوم القيامة»** .

١٧٦- (١٩٢٤) **حدثني** أحمد بن عبد الرحمن بن وهب . حدثنا عمي عبد الله بن وهب . حدثنا عمرو بن الحارث . حدثني يزيد بن أبي حبيب . حدثني عبد الرحمن بن شماسة المهري . قال: كنت عند مسلمة بن مخلد ، وعنده عبد الله بن عمرو بن العاص . فقال عبد الله: لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق . هم شر من أهل الجاهلية . لا يدعون الله بشيء إلا رده عليهم .

فبينما هم على ذلك أقبل عقبة بن عامر . فقال له مسلمة: يا عقبة! اسمع ما يقول عبد الله . فقال عقبة: هو أعلم . وأما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله ، قاهرين لعدوهم ، لا يضرهم من خالفهم ، حتى تأتيهم الساعة ، وهم على ذلك»** . فقال عبد الله: أجل . ثم يبعث الله ريحا كريح المسك . مسها مس الحرير . فلا تترك نفسا في قلبه مثقال حبة من الإيمان إلا قبضته . ثم يبقى شرار الناس ، عليهم تقوم الساعة .

١٧٧- (١٩٢٥) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن داود بن أبي هند ، عن أبي عثمان ، عن سعد بن أبي وقاص . قال: قال رسول الله ﷺ : **«لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة»** .

* * * * * * * * * * *

(٥٤) باب: مراعاة مصلحة الدواب في السير، والنهي عن التعريس في الطريق

١٧٨- (١٩٢٦) **حدثني** زهير بن حرب. حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سافرتم في الخصب، فأعطوا الإبل حظها من الأرض. وإذا سافرتم في السنة، فأسرعوا عليها في السير. وإذا عرستم بالليل، فاجتنبوا الطريق. فإنها مأوى الهوام بالليل».

(...) **حدثنا** قتيبة بن سعيد. حدثنا عبد العزيز (يعني ابن محمد) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سافرتم في الخصب، فأعطوا الإبل حظها من الأرض. وإذا سافرتم بالسنة، فبادروا بها نقيها. وإذا عرستم. فاجتنبوا الطريق. فإنها طرق الدواب، ومأوى الهوام بالليل».

* * * * * * * * * * *

(٥٥) باب: السفر قطعة من العذاب، واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله، بعد قضاء شغله

١٧٩- (١٩٢٧) **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب، وإسماعيل بن أبي أويس، وأبو مصعب الزهري، ومنصور بن أبي مزاحم، وقتيبة بن سعيد. قالوا: حدثنا مالك. ح وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي (واللفظ له). قال: قلت لمالك: حدثك سمي عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «السفر قطعة من العذاب. يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه. فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه، فليعجل إلى أهله؟» قال: نعم.

* * * * * * * * * * *

(٥٦) باب: كراهة الطروق، وهو الدخول ليلا، لمن ورد من سفر

١٨٠- (١٩٢٨) **حدثني** أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون عن همام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ كان لا يطرق أهله ليلا. وكان يأتيهم غدوة أو عشية.

(...) **وحدثنيه** زهير بن حرب. حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث. حدثنا همام. حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ. بمثله. غير أنه قال: كان لا يدخل.

١٨١- (٧١٥) **حدثني** إسماعيل بن سالم. حدثنا هشيم. أخبرنا سيار. ح وحدثنا يحيى

ابن يحيى (واللفظ له) . حدثنا هشيم عن سيار ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله . قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة . فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل . فقال: «أمهلوا حتى ندخل ليلا (أي عشاء) كي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة» .

١٨٢- (. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثني عبد الصمد . حدثنا شعبة عن سيار ، عن عامر ، عن جابر . قال: قال رسول الله ﷺ : «**إذا قام أحدكم ليلا فلا يأتين أهله طروقا . حتى تستحد المغيبة . وتمتشط الشعثة**» .

(. . .) **وحدثنيه** يحيى بن حبيب . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا شعبة . حدثنا سيار ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٨٣- (. . .) **وحدثنا** محمد بن بشار . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) . حدثنا شعبة عن عاصم ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله . قال: نهى رسول الله ﷺ ، إذا أطال الرجل الغيبة ، أن يأتي أهله طروقا .

(. . .) **وحدثنيه** يحيى بن حبيب . حدثنا روح . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد .

١٨٤- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن محارب ، عن جابر . قال: نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلا . يتخونهم أو يلتمس عثراتهم .

(. . .) **وحدثنيه** محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن . حدثنا سفيان ، بهذا الإسناد . قال عبد الرحمن: قال سفيان: لا أدري في هذا الحديث أم لا . يعني أن يتخونهم أو يلتمس عثراتهم .

١٨٥- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . قالا جميعا: حدثنا شعبة عن محارب ، عن جابر ، عن النبي ﷺ . بكراهة الطروق . ولم يذكر: يتخونهم أو يلتمس عثراتهم .

* * * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٤ – كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان

(١) باب: الصيد بالكلاب المعلمة

١- (١٩٢٩) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث ، عن عدي بن حاتم . قال: قلت: يا رسول الله! إني أرسل الكلاب المعلمة . فيمسكن علي . وأذكر اسم الله عليه . فقال: «**إذا أرسلت كلبك المعلم ، وذكرت اسم الله عليه ، فكل**» قلت: وإن قتلن؟ قال: «**وإن قتلن . ما لم يشركها كلب ليس معها**» . قلت له: فإني أرمي بالمعراض الصيد ، فأصيب . فقال: «**إذا رميت بالمعراض فخرق . فكله . وإن أصابه بعرضه ، فلا تأكله**» .

٢- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن فضيل عن بيان ، عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم . قال: سألت رسول الله ﷺ . قلت: إنا قوم نصيد بهذه الكلاب . فقال: «**إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها ، فكل مما أمسكن عليك ، وإن قتلن . إلا أن يأكل الكلب . فإن أكل فلا تأكل . فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه . وإن خالطها كلاب من غيرها ، فلا تأكل**» .

٣- (. . .) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر ، عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم . قال: سألت رسول الله ﷺ عن المعراض؟ فقال: «**إذا أصاب بحده فكل . وإذا أصاب بعرضه فقتل ، فإنه وقيذ ، فلا تأكل**» . وسألت رسول الله ﷺ عن الكلب؟ فقال: «**إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل . فإن أكل منه فلا تأكل . فإنه إنما أمسك على نفسه**» قلت: فإن وجدت مع كلبي كلبا آخر ، فلا أدري أيهما أخذه؟ قال: «**فلا تأكل . فإنما سميت على كلبك . ولم تسم على غيره**» .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن أيوب . حدثنا ابن علية . قال: وأخبرني شعبة عن عبد الله بن أبي السفر . قال: سمعت الشعبي يقول: سمعت عدي بن حاتم يقول: سألت رسول الله ﷺ عن المعراض . فذكر مثله .

(. . .) **وحدثني** أبو بكر بن نافع العبدي . حدثنا غندر . حدثنا شعبة . حدثنا عبد الله

ابن أبي السفر . وعن ناس ذكر شعبة عن الشعبي . قال: سمعت عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ عن المعراض . بمثل ذلك .

٤- (. . .) **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا زكرياء عن عامر ، عن عدي بن حاتم . قال: سألت رسول الله ﷺ عن صيد المعراض؟ فقال: «**ما أصاب بحده فكله . وما أصاب بعرضه فهو وقيذ**» . وسألته عن صيد الكلب؟ فقال: «**ما أمسك عليك ولم يأكل منه فكله . فإن ذكاته أخذه . فإن وجدت عنده كلبا آخر ، فخشيت أن يكون أخذه معه ، وقد قتله ، فلا تأكل . إنما ذكرت اسم الله على كلبك . ولم تذكره على غيره**» .

(. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا زكرياء بن أبي زائدة ، بهذا الإسناد .

٥- (. . .) **وحدثنا** محمد بن الوليد بن عبد الحميد . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سعيد بن مسروق . حدثنا الشعبي . قال: سمعت عدي بن حاتم (وكان لنا جارا ودخيلا ، وربيطا بالنهرين) أنه سأل النبي ﷺ قال: أرسل كلبي فأجد مع كلبي كلبا قد أخذ . لا أدري أيهما أخذ . قال: «**فلا تأكل . فإنما سميت على كلبك . ولم تسم على غيره**» .

(. . .) **وحدثنا** محمد بن الوليد . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم ، عن النبي ﷺ . بمثل ذلك .

٦- (. . .) **حدثني** الوليد بن شجاع السكوني . حدثنا علي بن مسهر عن عاصم ، عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم . قال: قال لي رسول الله ﷺ : «**إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله . فإن أمسك عليك فأدركته حيا فاذبحه . وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله . وإن وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل . فإنك لا تدري أيهما قتله . وإن رميت بسهمك فاذكر اسم الله . فإن غاب عنك يوما فلم تجد فيه إلا أثر سهمك . فكل إن شئت . وإن وجدته غريقا في الماء ، فلا تأكل**» .

٧- (. . .) **حدثنا** يحيى بن أيوب . حدثنا عبد الله بن المبارك . أخبرنا عاصم عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم . قال: سألت رسول الله ﷺ عن الصيد؟ قال: «**إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله . فإن وجدته قد قتل فكل . إلا أن تجده قد وقع في ماء ، فإنك لا تدري ، الماء قتله أو سهمك**» .

٨- (١٩٣٠) **حدثنا** هناد بن السري . حدثنا ابن المبارك عن حيوة بن شريح . قال: سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي يقول: أخبرني أبو إدريس ، عائذ الله قال: سمعت أبا ثعلبة الخشني يقول: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله! إنا بأرض قوم من أهل الكتاب . نأكل في آنيتهم . وأرض صيد أصيد بقوسي ، وأصيد بكلبي المعلم . أو بكلبي الذي ليس بمعلم . فأخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك؟ قال: «أما ما ذكرت أنكم بأرض قوم من أهل الكتاب ، تأكلون فى آنيتهم . فإن وجدتم غير آنيتهم ، فلا تأكلوا فيها . وإن لم تجدوا ، فاغسلوها ثم كلوا فيها . وأما ما ذكرت أنك بأرض صيد ، فما أصبت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل . وما أصبت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل . وما أصبت بكلبك الذي ليس بمعلم فأدركت ذكاته ، فكل» .

(. . .) **وحدثني** أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا المقرئ . كلاهما عن حيوة ، بهذا الإسناد ، نحو حديث ابن المبارك . غير أن حديث ابن وهب لم يذكر فيه: صيد القوس .

* * * * * * * * * * *

(٢) باب: إذا غاب عنه الصيد ثم وجده

٩- (١٩٣١) **حدثنا** محمد بن مهران الرازي . حدثنا أبو عبد الله ، حماد بن خالد ، الخياط عن معاوية بن صالح ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبيه ، عن أبي ثعلبة ، عن النبي ﷺ قال: «إذا رميت بسهمك ، فغاب عنك ، فأدركته ، فكله . ما لم ينتن» .

١٠- (. . .) **وحدثني** محمد بن أحمد بن أبي خلف . حدثنا معن بن عيسى . حدثني معاوية عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن أبي ثعلبة ، عن النبي ﷺ . في الذي يدرك صيده بعد ثلاث «فكله ما لم ينتن» .

١١- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح ، عن العلاء ، عن مكحول ، عن أبي ثعلبة الخشني ، عن النبي ﷺ . حديثه في الصيد . ثم قال ابن حاتم: حدثنا ابن مهدي عن معاوية ، عن عبد الرحمن بن جبير ، وأبي الزاهرية عن جبير ابن نفير ، عن أبي ثعلبة الخشني . بمثل حديث العلاء . غير أنه لم يذكر نتونته . وقال: في الكلب . «كله بعد ثلاث إلا أن ينتن . فدعه» .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير

١٢- (١٩٣٢) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا سفيان بن عيينة) عن الزهري ، عن أبي إدريس ، عن أبي ثعلبة . قال: نهى النبي ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السبع . زاد إسحاق وابن أبي عمر في حديثهما: قال الزهري: ولم نسمع بهذا حتى قدمنا الشام .

١٣- (. . .) **وحدثني** حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي إدريس الخولاني ؛ أنه سمع أبا ثعلبة الخشني يقول: نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع .

قال ابن شهاب: ولم أسمع ذلك من علمائنا بالحجاز . حتى حدثني أبو إدريس . وكان من فقهاء أهل الشام .

١٤- (. . .) **وحدثني** هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرنا عمرو (يعني ابن الحارث) أن ابن شهاب حدثه عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ثعلبة الخشني ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع .

(. . .) **وحدثنيه** أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني مالك بن أنس ، وابن أبي ذئب ، وعمرو بن الحارث ، ويونس بن يزيد وغيرهم . ح وحدثني محمد بن رافع ، وعبد بن حميد عن عبد الرزاق ، عن معمر . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يوسف بن الماجشون . ح وحدثنا الحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد . مثل حديث يونس وعمرو . كلهم ذكر الأكل . إلا صالحا ويوسف . فإن حديثهما: نهى عن كل ذي ناب من السبع .

١٥- (١٩٣٣) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) عن مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم ، عن عبيدة بن سفيان ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «**كل ذي ناب من السباع ، فأكله حرام**» .

(. . .) **وحدثنيه** أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني مالك بن أنس ، بهذا الإسناد ، مثله .

١٦- (١٩٣٤) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الحكم ،

عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس . قال: نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السباع . وعن كل ذي مخلب من الطير .

(. . .) **وحدثني** حجاج بن الشاعر . حدثنا سهل بن حماد . حدثنا شعبة . بهذا الإسناد ، مثله .

(. . .) **وحدثنا** أحمد بن حنبل . حدثنا سليمان بن داود . حدثنا أبو عوانة . حدثنا الحكم وأبو بشر عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السباع . وعن كل ذي مخلب من الطير .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن أبي بشر . ح وحدثنا أحمد بن حنبل . حدثنا هشيم . قال أبو بشر: أخبرنا عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس ، قال: نهى . ح وحدثني أبو كامل الجحدري . حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس . قال: نهى رسول الله ﷺ . بمثل حديث شعبة عن الحكم .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب: إباحة ميتات البحر

١٧- (١٩٣٥) **حدثنا** أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . ح وحدثناه يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير ، عن جابر . قال: بعثنا رسول الله ﷺ وأمر علينا أبا عبيدة . نتلقى عيرا لقريش . وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره . فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة . قال: فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟ قال: نمصها كما يمص الصبي . ثم نشرب عليها من الماء . فتكفينا يومنا إلى الليل . وكنا نضرب بعصيّنا الخبط . ثم نبله بالماء فنأكله . قال: وانطلقنا على ساحل البحر . فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم . فأتيناه فإذا هي دابة تدعى العنبر . قال: قال أبو عبيدة: ميتة . ثم قال: لا . بل نحن رسل رسول الله ﷺ . وفي سبيل الله . وقد اضطررتم فكلوا . قال: فأقمنا عليه شهرا . ونحن ثلاث مائة حتى سمنا . قال: ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينه ، بالقلال ، الدهن . ونقتطع منه الفدر كالثور (أو كقدر الثور) فلقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا . فأقعدهم في وقب عينه . وأخذ ضلعا من أضلاعه . فأقامها . ثم رحل أعظم بعير معنا . فمر من تحتها . وتزودنا من لحمه وشائق . فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ . فذكرنا ذلك له . فقال: **«هو رزق أخرجه الله لكم . فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟»** قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه . فأكله .

١٨- (. . .) **حدثنا** عبد الجبار بن العلاء . حدثنا سفيان . قال: سمع عمرو بن جابر بن عبد الله يقول: بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاثمائة راكب . وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح . نرصد عيرا لقريش . فأقمنا بالساحل نصف شهر . فأصابنا جوع شديد . حتى أكلنا الخبط . فسمى جيش الخبط . فألقى لنا البحر دابة يقال لها العنبر . فأكلنا منها نصف شهر . وادهنا من ودكها حتى ثابت أجسامنا . قال: فأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه فنصبه . ثم نظر إلى أطول رجل في الجيش ، وأطول جمل فحمله عليه . فمر تحته . قال: وجلس في حجاج عينه نفر . قال: وأخرجنا من وقب عينه كذا وكذا قلة ودك . قال: وكان معنا جراب من تمر . فكان أبو عبيدة يعطي كل رجل منا قبضة قبضة . ثم أعطانا تمرة تمرة . فلما فني وجدنا فقده .

١٩- (. . .) **وحدثنا** عبد الجبار بن العلاء . حدثنا سفيان . قال: سمع عمرو جابرا يقول ، في جيش الخبط: إن رجلا نحر ثلاث جزائر . ثم ثلاثا . ثم ثلاثا . ثم نهاه أبو عبيدة .

٢٠- (. . .) **وحدثنا** عثمان بن أبي شيبة . حدثنا عبدة (يعني ابن سليمان) عن هشام ابن عروة ، عن وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله . قال: بعثنا النبي ﷺ ونحن ثلاثمائة . نحمل أزواد على رقابنا .

٢١- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن أنس ، عن أبي نعيم ، وهب بن كيسان ؛ أن جابر بن عبد الله أخبره قال: بعث رسول الله ﷺ سرية ، ثلاثمائة . وأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح . ففني زادهم . فجمع أبو عبيدة زادهم في مزود . فكان يقوتنا . حتى كان يصيبنا ، كل يوم ، تمرة .

(. . .) **وحدثنا** أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . حدثنا الوليد (يعني ابن كثير) . قال: سمعت وهب بن كيسان يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: بعث رسول الله ﷺ سرية ، أنا فيهم ، إلى سيف البحر . وساقوا جميعا بقية الحديث . كنحو حديث عمرو بن دينار وأبي الزبير . غير أن في حديث وهب بن كيسان: فأكل منها الجيش ثماني عشرة ليلة .

(. . .) **وحدثني** حجاج بن الشاعر . حدثنا عثمان بن عمر . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا أبو المنذر القزاز . كلاهما عن داود بن قيس ، عن عبيد الله بن مقسم ، عن جابر ابن عبد الله . قال: بعث رسول الله ﷺ بعثا إلى أرض جهينة . واستعمل عليهم رجلا . وساق الحديث بنحو حديثهم .

* * * * * * * * * * *

(٥) باب: تحريم أكل لحم الحمر الإنسية

٢٢- (١٤٠٧) **حدثنا** يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك بن أنس عن ابن شهاب ، عن عبد الله والحسن ، ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي بن أبي طالب ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر . وعن لحوم الحمر الإنسية .

(. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب . قالوا: حدثنا سفيــان . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله . ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قالا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثنا إسحاق وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد . وفي حديث يونس: وعن أكل لحوم الحمر الإنسية .

٢٣- (١٩٣٦) **وحدثنا** الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد . كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب ؛ أن أبا إدريس أخبره ؛ أن أبا ثعلبة قال: حرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الأهلية .

٢٤- (٥٦١) **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله . حدثني نافع وسالم عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية .

٢٥- (. . .) **وحدثني** هارون بن عبد الله . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني نافع قال: قال ابن عمر . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا أبي ومعن بن عيسى عن مالك ابن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الحمار الأهلي يوم خيبر . وكان الناس احتاجوا إليها .

٢٦- (١٩٣٧) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني . قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى عن لحوم الحمر الأهلية؟ فقال: أصابتنا مجاعة يوم خيبر . ونحن مع رسول الله ﷺ . وقد أصبنا للقوم حمرا خارجة من المدينة . فنحرناها . فإن قدورنا لتغلي . إذ نادى منادي رسول الله ﷺ : **«أن اكفؤوا القدور ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئا»** فقلت: حرمها تحريم ماذا؟ قال: تحدثنا بيننا فقلنا: حرمها البتَّة . وحرمها من أجل أنها لم تخمس .

٢٧- (. . .) **وحدثنا** أبو كامل ، فضيل بن حسين . حدثنا عبد الواحد (يعني ابن

زياد) . حدثنا سليمان الشيباني . قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: أصابتنا مجاعة ليالي خيبر . فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها . فلما غلت بها القدور نادى منادي رسول الله ﷺ : «أن اكفؤوا القدور . ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا» . قال: فقال ناس: إنما نهى عنها رسول الله ﷺ لأنها لم تخمس . وقال آخرون: نهى عنها البتة .

٢٨- (١٩٣٨) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عدي (وهو ابن ثابت) . قال: سمعت البراء وعبد الله بن أبي أوفى يقولان: أصبنا حمرا ، فطبخناها . فنادى منادي رسول الله ﷺ : «اكفؤوا القدور» .

٢٩- (. . .) **وحدثنا** ابن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق . قال: قال البراء: أصبنا يوم خيبر حمرا . فنادى منادي رسول الله ﷺ : «أن اكفؤوا القدور» .

٣٠- (. . .) **وحدثنا** أبو كريب وإسحاق بن إبراهيم . قال أبو كريب: حدثنا ابن بشر عن مسعر ، عن ثابت بن عبيد . قال: سمعت البراء يقول: نهينا عن لحوم الحمر الأهلية .

٣١- (. . .) **وحدثنا** زهير بن حرب . حدثنا جرير عن عاصم ، عن الشعبي ، عن البراء ابن عازب . قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نلقي لحوم الحمر الأهلية ، نيئة ونضيجة . ثم لم يأمرنا بأكله .

(. . .) **وحدثنيه** أبو سعيد الأشج . حدثنا حفص (يعني ابن غياث) عن عاصم ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٣٢- (١٩٣٩) **وحدثني** أحمد بن يوسف الأزدي . حدثنا عمر بن حفص بن غياث . حدثنا أبي عن عاصم ، عن عامر ، عن ابن عباس ، قال: لا أدري . إنما نهى عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان حمولة الناس ، فكره أن تذهب حمولتهم . أو حرمه في يوم خيبر . لحوم الحمر الأهلية .

٣٣- (١٨٠٢) **وحدثنا** محمد بن عباد وقتيبة بن سعيد . قالا: حدثنا حاتم (وهو ابن إسماعيل) عن يزيد بن أبي عبيد ، عن سلمة بن الأكوع . قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر . ثم إن الله فتحها عليهم فلما أمسى الناس ، اليوم الذي فتحت عليهم ، أوقدوا نيرانا كثيرة . فقال رسول الله ﷺ : «ما هذه النيران؟ على أي شيء توقدون؟» قالوا: على لحم .

قال: «على أي لحم؟» قالوا: على لحم حمر إنسية . فقال رسول الله ﷺ : «أهريقوها واكسروها» فقال رجل: يا رسول الله! أونهريقها ونغسلها . قال: «أو ذاك» .

(. . .) **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا حماد بن مسعدة وصفوان بن عيسى . ح وحدثنا أبو بكر بن النضر . حدثنا أبو عاصم ، النبيل . كلهم عن يزيد بن أبي عبيد ، بهذا الإسناد .

٣٤- (١٩٤٠) **وحدثنا** ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن أيوب ، عن محمد ، عن أنس . قال: لما فتح رسول الله ﷺ خيبر ، أصبنا حمرا خارجا من القرية . فطبخنا منها . فنادى منادي رسول الله ﷺ : «ألا أن الله ورسوله ينهيانكم عنها . فإنها رجس من عمل الشيطان» . فأكفئت القدور بما فيها . وإنها لتفور بما فيها .

٣٥- (. . .) **حدثنا** محمد بن منهال ، الضرير . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين ، عن أنس بن مالك . قال: لما كان يوم خيبر جَاءَ جَاءٍ . فقال: يا رسول الله! أكلت الحمر . ثم جاء آخر فقال: يا رسول الله! أفنيت الحمر . فأمر رسول الله ﷺ أبا طلحة فنادى: «إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر . فإنها رجس أو نجس» .

قال: فأكفئت القدور بما فيها .

* * * * * * * * * * *

(٦) باب: في أكل لحوم الخيل

٣٦- (١٩٤١) **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو الربيع العتكي وقتيبة بن سعيد (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا حماد بن زيد) عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر ، عن لحوم الحمر الأهلية . وأذن في لحوم الخيل .

٣٧- (. . .) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أكلنا زمن خيبر ، الخيل وحمر الوحش . ونهانا النبي ﷺ عن الحمار الأهلي .

(. . .) **وحدثنيه** أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . ح وحدثني يعقوب الدورقي وأحمد بن عثمان النوفلي . قالا: حدثنا أبو عاصم . كلاهما عن ابن جريج ، بهذا الإسناد .

٣٨- (١٩٤٢) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي وحفص بن غياث ووكيع عن هشام ، عن فاطمة ، عن أسماء ، قالت: نحرنا فرسا على عهد رسول الله ﷺ ، فأكلناه .

(. . .) وحدثناه يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . كلاهما عن هشام ، بهذا الإسناد .

* * * * * * * * * *

(٧) باب: إباحة الضب

٣٩- (١٩٤٣) حدثنا يحيى بن يحيى ، ويحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حُجْر عن إسماعيل . قال يحيى بن يحيى: أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر يقول: سئل النبي ﷺ عن الضب؟ فقال: «لست بآكله ولا محرمه» .

٤٠- (. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثني محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر . قال: سأل رجل رسول الله ﷺ عن أكل الضب؟ فقال: «لا آكله ولا أحرمه» .

٤١- (. . .) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع . عن ابن عمر . قال: سأل رجل رسول الله ﷺ ، وهو على المنبر ، عن أكل الضب؟ فقال: «لا آكله ولا أحرمه» .

(. . .) وحدثنا عبيد الله بن سعيد . حدثنا يحيى عن عبيد الله . بمثله ، في هذا الإسناد .

(. . .) وحدثناه أبو الربيع وقتيبة . قالا: حدثنا حماد . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل . كلاهما عن أيوب . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا مالك بن مغول . ح وحدثني هارون بن عبد الله . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . ح وحدثنا هارون ابن عبد الله . حدثنا شجاع بن الوليد . قال: سمعت موسى بن عقبة . ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني أسامة . كلهم عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، في الضب . بمعنى حديث الليث عن نافع . غير أن حديث أيوب: أتي رسول الله ﷺ بضب فلم يأكله ولم يحرمه . وفي حديث أسامة قال: قام رجل في المسجد ورسول الله ﷺ على المنبر .

٤٢- (١٩٤٤) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن توبة العنبري . سمع الشعبي . سمع ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ كان معه ناس من أصحابه فيهم سعد . وأتوا بلحم

ضب . فنادت امرأة من نساء النبي ﷺ : إنه لحم ضب . فقال رسول الله ﷺ : «كلوا ، فإنه حلال . ولكنه ليس من طعامي» .

(. . .) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن توبة العنبري . قال: قال لي الشعبي: أرأيت حديث الحسن عن النبي ﷺ : وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين أو سنة ونصف ، فلم أسمعه روى عن النبي ﷺ غير هذا . قال: كان ناس من أصحاب النبي ﷺ فيهم سعد . بمثل حديث معاذ .

٤٣- (١٩٤٥) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن عبد الله بن عباس قال: دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة . فأتي بضب محنوذ . فأهوى إليه رسول الله ﷺ بيده . فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة: أخبروا رسول الله ﷺ بما يريد أن يأكل . فرفع رسول الله ﷺ يده . فقلت: أهو حرام؟ يا رسول الله! قال: «لا . ولكنه لم يكن بأرض قومي . فأجدني أعافه» .

قال خالد: فاجتررته فأكلته . ورسول الله ﷺ ينظر .

٤٤- (١٩٤٦) وحدثني أبو الطاهر وحرملة . جميعا عن ابن وهب . قال حرملة: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري ؛ أن عبد الله بن عباس أخبره ؛ أن خالد بن الوليد ، الذي يقال له سيف الله أخبره ؛ أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة ، زوج النبي ﷺ ، وهي خالته وخالة ابن عباس . فوجد عندها ضبا محنوذا . قدمت به أختها حفيدة بنت الحارث من نجد . فقدمت الضب لرسول الله ﷺ . وكان قلما يقدم إليه طعام حتى يحدث به ويسمى له . فأهوى رسول الله ﷺ يده إلى الضب . فقالت امرأة من النسوة الحضور: أخبرن رسول الله ﷺ بما قدمتن له . قلن: هو الضب . يا رسول الله! فرفع رسول الله ﷺ يده . فقال خالد بن الوليد: أحرام الضب؟ يا رسول الله! قال: «لا . ولكنه لم يكن بأرض قومي . فأجدني أعافه» .

قال خالد: فاجتررته فأكلته . ورسول الله ينظر . فلم ينهني .

٤٥- (. . .) وحدثني أبو بكر بن النضر وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرني . وقال أبو بكر: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد) . حدثنا أبي عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ،

عن أبي أمامة بن سهل ، عن ابن عباس ؛ أنه أخبره ؛ أن خالد بن الوليد أخبره ؛ أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة بنت الحارث . وهي خالته . فقدم إلى رسول الله ﷺ لحم ضب ، جاءت به أم حفيد بنت الحارث من نجد ، وكانت تحت رجل من بني جعفر . وكان رسول الله ﷺ لا يأكل شيئا حتى يعلم ما هو . ثم ذكر بمثل حديث يونس . وزاد في آخر الحديث: وحدثه ابن الأصم عن ميمونة . وكان في حجرها .

(١٩٤٥) **وحدثنا** عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن ابن عباس . قال: أتي النبي ﷺ ونحن في بيت ميمونة بضبين مشويين . بمثل حديثهم . ولم يذكر: يزيد بن الأصم: عن ميمونة .

(. . .) **وحدثنا** عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثنا أبي عن جدي . حدثني خالد بن يزيد . حدثني سعيد بن أبي هلال عن ابن المنكدر ؛ أن أبا أمامة بن سهل أخبره عن ابن عباس . قال: أتي رسول الله ﷺ ، وهو في بيت ميمونة . وعنده خالد بن الوليد ، بلحم ضب . فذكر بمعنى حديث الزهري .

٤٦- (١٩٤٧) **وحدثنا** محمد بن بشار وأبو بكر بن نافع . قال ابن نافع: أخبرنا غندر . حدثنا شعبة عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير . قال: سمعت ابن عباس يقول: أهدت خالتي أم حفيد إلى رسول الله ﷺ سمنا وأقطا وأضبا . فأكل من السمن والأقط ، وترك الضب تقذرا . وأكل على مائدة رسول الله ﷺ . ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله ﷺ .

٤٧- (١٩٤٨) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني ، عن يزيد بن الأصم . قال: دعانا عروس بالمدينة . فقرب إلينا ثلاثة عشر ضبا . فآكل وتارك . فلقيت ابن عباس من الغد . فأخبرته . فأكثر القوم حوله . حتى قال بعضهم: قال رسول الله ﷺ : **«لا آكله ، ولا أنهى عنه ، ولا أحرمه»** . فقال ابن عباس: بئس ما قلتم . ما بعث نبي الله ﷺ إلا محلا ومحرما . إن رسول الله ﷺ ، بينما هو عند ميمونة ، وعنده الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة أخرى . إذ قرب إليهم خوان عليه لحم . فلما أراد النبي ﷺ أن يأكل قالت له ميمونة: إنه لحم ضب . فكف يده . وقال: **«هذا لحم لم آكله قط»** . وقال لهم: **«كلوا»** فأكل منه الفضل وخالد بن الوليد والمرأة .

وقالت ميمونة: لا آكل من شيء إلا شيء يأكل منه رسول الله ﷺ .

٤٨- (١٩٤٩) **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا: أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أتي رسول الله ﷺ بضب . فأبى أن يأكل منه . وقال: **«لا أدري . لعله من القرون التي مسخت»** .

٤٩- (١٩٥٠) **وحدثني** سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير . قال: سألت جابرا عن الضب؟ فقال: لا تطعموه . وقذره . وقال: قال عمر بن الخطاب: إن النبي ﷺ لم يحرمه . إن الله عز وجل ينفع به غير واحد . فإنما طعام عامة الرعاء منه . ولو كان عندي طعمته .

٥٠- (١٩٥١) **وحدثني** محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن داود ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد . قال: قال رجل: يا رسول الله! إنا بأرض مضبة . فما تأمرنا؟ أو فما تفتينا؟ قال: **«ذكر لي أن أمة من بني إسرائيل مسخت»** فلم يأمر ولم ينه .

قال أبو سعيد: فلما كان بعد ذلك ، قال عمر: إن الله عز وجل لينفع فيه غير واحد . وإنه لطعام عامة هذه الرعاء . ولو كان عندي لطعمته . إنما عافه رسول الله ﷺ .

٥١- (. . .) **حدثني** محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا أبو عقيل الدورقي . حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيد ؛ أن أعرابيا أتى رسول الله ﷺ فقال: إني في غائط مضبة . وإنه عامة طعام أهلي . قال فلم يجبه . فقلنا: عاوده . فعاوده فلم يجبه . ثلاثا . ثم ناداه رسول الله ﷺ في الثالثة فقال: **«يا أعرابي! إن الله لعن أو غضب على سبط من بني إسرائيل . فمسخهم دواب يدبون في الأرض . فلا أدري لعل هذا منها . فلست آكلها ولا أنهى عنها»** .

* * * * * * * * * * *

(٨) باب: إباحة الجراد

٥٢- (١٩٥٢) **حدثنا** أبو كامل الجحدري . حدثنا أبو عوانة عن أبي يعفور . عن عبد الله بن أبي أوفى . قال: غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات . نأكل الجراد .

(. . .) **وحدثناه** أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر . جميعا عن ابن عيينة ، عن أبي يعفور ، بهذا الإسناد .

قال أبو بكر في روايته: سبع غزوات . وقال إسحاق: ست . وقال ابن أبي عمر: ست أو سبع .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي . ح وحدثنا ابن بشار عن محمد ابن جعفر . كلاهما عن شعبة ، عن أبي يعفور ، بهذا الإسناد . وقال سبع غزوات .

* * * * * * * * * * *

(٩) باب : إباحة الأرنب

٥٣- (١٩٥٣) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن هشام ابن زيد ، عن أنس بن مالك . قال: مررنا فاستنفجنا أرنبا بمر الظهران . فسعوا عليه فلغبوا . قال: فسعيت حتى أدركتها . فأتيت بها أبا طلحة . فذبحها . فبعث بوركها وفخذيها إلى رسول الله ﷺ . فأتيت بها رسول الله ﷺ ، فقبله .

(. . .) **وحدثنيه** زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد . ح وحدثني يحيى بن حبيب . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . كلاهما عن شعبة ، بهذا الإسناد . وفي حديث يحيى: بوركها أو فخذيها .

* * * * * * * * * * *

(١٠) باب : إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو ، وكراهة الخذف

٥٤- (١٩٥٤) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا كهمس عن ابن بريدة . قال: رأى عبد الله بن المغفل رجلا من أصحابه يخذف . فقال له: لا تخذف . فإن رسول الله ﷺ كان يكره - أو قال - ينهى عن ، فإنه لا يصطاد به الصيد ، ولا ينكأ به العدو . ولكنه يكسر السن ويفقأ العين . ثم رآه بعد ذلك يخذف . فقال له: أخبرك أن رسول الله ﷺ كان يكره ، أو ينهى عن الخذف ، ثم أراك تخذف! لا أكلمك كلمة . كذا وكذا .

(. . .) **حدثني** أبو داود ، سليمان بن معبد . حدثنا عثمان بن عمر . أخبرنا كهمس ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٥٥- (. . .) **وحدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي . قالا: حدثنا شعبة عن قتادة ، عن عقبة بن صهبان ، عن عبد الله بن مغفل . قال: نهى رسول الله ﷺ عن الخذف . قال ابن جعفر في حديثه: وقال: إنه لا ينكأ العدو ولا يقتل الصيد . ولكنه يكسر السن ويفقأ العين . وقال ابن مهدي: إنها لا تنكأ العدو . ولم يذكر: تفقأ العين .

٥٦- (. . .) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ؛ أن قريبا لعبد الله بن مغفل خذف . قال: فنهاه وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف وقال: «**إنها لا تصيد صيدا ولا تنكأ عدوا . ولكنها تكسر السن وتفقأ العين**» قال: فعاد فقال: أحدثك أن رسول الله ﷺ نهى عنه ثم تخذف! لا أكلمك أبدا .

(. . .) **وحدثناه** ابن أبي عمر . حدثنا الثقفي عن أيوب ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * * * * * * * * * *

(١١) باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل ، وتحديد الشفرة

٥٧- (١٩٥٥) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث ، عن شداد بن أوس . قال: ثنتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ . قال: «**إن الله كتب الإحسان على كل شيء . فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة . وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح . وليحد أحدكم شفرته . فليرح ذبيحته**» .

(. . .) **وحدثناه** يحيى بن يحيى . حدثنا هشيم . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الوهاب الثقفي . ح وحدثنا أبو بكر بن نافع . حدثنا غندر . حدثنا شعبة . ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا محمد بن يوسف عن سفيان . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور . كل هؤلاء عن خالد الحذاء . بإسناد حديث ابن علية ومعنى حديثه .

* * * * * * * * * * *

(١٢) باب: النهي عن صبر البهائم

٥٨- (١٩٥٦) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال: سمعت هشام بن زيد بن أنس بن مالك قال: دخلت مع جدي ، أنس بن مالك ، دار الحكم بن أيوب . فإذا قوم قد نصبوا دجاجة يرمونها . قال: فقال أنس: نهى رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم .

(. . .) **وحدثنيه** زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي . ح وحدثني يحيى بن حبيب . حدثنا خالد بن الحارث . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة كلهم عن شعبة ، بهذا الإسناد .

٥٨م- (١٩٥٧) **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عدي ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ قال: «لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا» .

(. . .) **وحدثناه** محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، بهذا الإسناد ، مثله .

٥٩- (١٩٥٨) **وحدثنا** شيبان بن فروخ وأبو كامل (واللفظ لأبي كامل) . قالا: حدثنا أبو عوانة . عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير . قال: مر ابن عمر بنفر قد نصبوا دجاجة يترامونها . فلما رأوا ابن عمر تفرقوا عنها . فقال ابن عمر: من فعل هذا؟ إن رسول الله ﷺ لعن من فعل هذا .

(. . .) **وحدثني** زهير بن حرب . حدثنا هشيم . أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير . قال: مر ابن عمر بفتيان من قريش قد نصبوا طيرا وهم يرمونه . وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم . فلما رأوا ابن عمر تفرقوا . فقال ابن عمر: من فعل هذا؟ لعن الله من فعل هذا . إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا .

٦٠- (١٩٥٩) **حدثني** محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . ح وحدثني هارون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد . قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يقتل شيء من الدواب صبرا .

* * * * * * * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٥ - كتاب الأضاحي

(١) باب: وقتها

١- (١٩٦٠) **حدثنا** أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا الأسود بن قيس . ح وحدثناه يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن الأسود بن قيس . حدثني جندب بن سفيان . قال: شهدت الأضحى مع رسول الله ﷺ . فلم يعد أن صلى وفرغ من صلاته ، سلم . فإذا هو يرى لحم أضاحي قد ذبحت ، قبل أن يفرغ من صلاته . فقال: «**من كان ذبح أضحيته قبل أن يصلي - أو نصلي - فليذبح مكانها أخرى . ومن كان لم يذبح ، فليذبح باسم الله**» .

٢- (...) **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم عن الأسود بن قيس ، عن جندب بن سفيان . قال: شهدت الأضحى مع رسول الله ﷺ . فلما قضى صلاته بالناس ، نظر إلى غنم قد ذبحت . فقال: «**من ذبح قبل الصلاة ، فليذبح شاة مكانها . ومن لم يكن ذبح ، فليذبح على اسم الله**» .

(...) **وحدثناه** قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن ابن عيينة . كلاهما عن الأسود بن قيس ، بهذا الإسناد . وقالا: على اسم الله . كحديث أبي الأحوص .

٣- (...) **حدثنا** عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الأسود ، سمع جندبا البجلي قال: شهدت رسول الله ﷺ صلى يوم أضحى . ثم خطب ، فقال: «**من كان ذبح قبل أن يصلي ، فليعد مكانها . ومن لم يكن ذبح ، فليذبح باسم الله**» .

(...) **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار . قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد ، مثله .

٤- (١٩٦١) **وحدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن مطرف ، عن عامر ، عن البراء . قال: ضحى خالي ، أبو بردة قبل الصلاة . فقال رسول الله ﷺ : «**تلك شاة لحم**» فقال: يا رسول الله! إن عندي جذعة من المعز . فقال: «**ضح بها . ولا تصلح لغيرك**» . ثم قال: «**من ضحى قبل الصلاة ، فإنما ذبح لنفسه . ومن ذبح بعد الصلاة ، فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين**» .

٥- (...) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن داود ، عن الشعبي ، عن

البراء بن عازب ؛ أن خاله ، أبا بردة بن نيار ذبح قبل أن يذبح النبي ﷺ . فقال: يا رسول الله! إن هذا يوم ، اللحم فيه مكروه . وإني عجلت نسيكتي لأطعم أهلي وجيراني وأهل داري . فقال رسول الله ﷺ : «أعد نسكا» فقال: يا رسول الله! إن عندي عناق لبن . هي خير من شاتي لحم . فقال: «هي خير نسيكتيك . ولا تجزى جذعة عن أحد بعدك» .

(. . .) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن داود ، عن الشعبي ، عن البراء ابن عازب . قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر فقال: «لا يذبحن أحد حتى يصلي» قال: فقال خالي: يا رسول الله! إن هذا يوم ، اللحم فيه مكروه . ثم ذكر بمعنى حديث هشيم .

٦- (. . .) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا زكرياء عن فراس ، عن عامر ، عن البراء . قال: قال رسول الله ﷺ : «من صلى صلاتنا ، ووجه قبلتنا ، ونسك نسكنا ، فلا يذبح حتى يصلي» فقال خالي: يا رسول الله! قد نسكت عن ابن لي . فقال: «ذاك شيء عجلته لأهلك» فقال: إن عندي شاة خير من شاتين . قال: «ضح بها ، فإنها خير نسيكة» .

٧- (. . .) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) . قالا: حدثنا محمد ابن جعفر . حدثنا شعبة عن زبيد الإيامي ، عن الشعبي ، عن البراء بن عازب . قال: قال رسول الله ﷺ : «إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا ، نصلي ثم نرجع فننحر . فمن فعل ذلك ، فقد أصاب سنتنا . ومن ذبح ، فإنما هو لحم قدمه لأهله . ليس من النسك في شيء» وكان أبو بردة بن نيار قد ذبح . فقال: عندي جذعة خير من مسنة . فقال: «اذبحها ولن تجزى عن أحد بعدك» .

(. . .) حدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن زبيد . سمع الشعبي عن البراء بن عازب ، عن النبي ﷺ ، مثله .

(. . .) وحدثنا قتيبة بن سعيد وهناد بن السرى . قالا: حدثنا أبو الأحوص . ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . جميعا عن جرير . كلاهما عن منصور ، عن الشعبي ، عن البراء بن عازب . قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر بعد الصلاة . ثم ذكر نحو حديثهم .

٨- (. . .) وحدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي . حدثنا أبو النعمان ، عارم بن الفضل . حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد) . حدثنا عاصم الأحول عن الشعبي . حدثني البراء بن عازب قال: خطبنا رسول الله ﷺ في يوم نحر . فقال: «لا يضحين أحد حتى يصلي» قال رجل: عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم . قال: «فضح بها . ولا تجزى جذعة عن أحد بعدك» .

٩- (. . .) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) . حدثنا شعبة عن

سلمة ، عن أبي جحيفة ، عن البراء بن عازب . قال: ذبح أبو بردة قبل الصلاة . فقال النبيﷺ : «أبدلها» فقال: يا رسول الله! ليس عندي إلا جذعة (قال شعبة: وأظنه قال) وهي خير من مسنة . فقال رسول اللهﷺ : «اجعلها مكانها . ولن تجزى عن أحد بعدك» .

(. . .) **وحدثناه** ابن المثنى . حدثني وهب بن جرير . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو عامر العقدي . حدثنا شعبة بهذا الإسناد . ولم يذكر الشك في قوله: هي خير من مسنة .

١٠- (١٩٦٢) **وحدثني** يحيى بن أيوب وعمرو الناقد وزهير بن حرب . جميعا عن ابن علية (واللفظ لعمرو) قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب ، عن محمد ، عن أنس . قال: قال رسول اللهﷺ ، يوم النحر: «من كان ذبح قبل الصلاة ، فليعد» فقام رجل فقال: يا رسول الله! هذا يوم يشتهى فيه اللحم . وذكر هنة من جيرانه . كأن رسول اللهﷺ صدقه . قال: وعندي جذعة هي أحب إليّ من شاتي لحم . أفأذبحها؟ قال: فرخص له . فقال: لا أدري أبلغت رخصته من سواه أم لا؟ قال: وانكفأ رسول اللهﷺ إلى كبشين فذبحهما . فقام الناس إلى غنيمة . فتوزعوها . أو قال: فتجزعوها .

١١- (. . .) **حدثنا** محمد بن عبيد الغبري . حدثنا حماد بن زيد . حدثنا أيوب وهشام عن محمد ، عن أنس بن مالك ؛ أن رسول اللهﷺ صلى ثم خطب . فأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعيد ذبحا ثم ذكر بمثل حديث ابن علية .

١٢- (. . .) **وحدثني** زياد بن يحيى الحساني . حدثنا حاتم (يعني ابن وردان) . حدثنا أيوب عن محمد بن سيرين ، عن أنس بن مالك . قال: خطبنا رسول اللهﷺ يوم أضحى . قال: فوجد ريح لحم . فنهاهم أن يذبحوا . قال: «من كان ضحى ، فليعد» ثم ذكر بمثل حديثهما .

* * * * * * * * * *

(٢) باب: سن الأضحية

١٣- (١٩٦٣) **حدثنا** أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . قال: قال رسول اللهﷺ : «لا تذبحوا إلا مسنة . إلا أن يعسر عليكم ، فتذبحوا جذعة من الضأن» .

١٤- (١٩٦٤) **وحدثني** محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: صلى بنا النبيﷺ يوم النحر بالمدينة . فتقدم رجال فنحروا . وظنوا أن النبيﷺ قد نحر . فأمر النبيﷺ من كان نحر قبله ، أن يعيد بنحر آخر . ولا ينحروا حتى ينحر النبيﷺ .

١٥- (١٩٦٥) **وحدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر ؛ أن رسول الله ﷺ أعطاه غنما يقسمها على أصحابه ضحايا . فبقي عتود . فذكره لرسول الله ﷺ . فقال: **«ضح به أنت»** .

قال قتيبة: على صحابته .

١٦- (. . .) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن بعجة الجهني ، عن عقبة بن عامر الجهني . قال: قسم رسول الله ﷺ فينا ضحايا ، فأصابني جذع . فقلت: يا رسول الله! إنه أصابني جذع . فقال: **«ضح به»** .

(. . .) **وحدثني** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . حدثنا يحيى (يعني ابن حسان) . أخبرنا معاوية (وهو ابن سلام) . حدثني يحيى بن أبي كثير . أخبرني بعجة بن عبد الله ؛ أن عقبة ابن عامر الجهني أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ قسم ضحايا بين أصحابه . بمثل معناه .

* * * * * * * * * * *

(٣) باب: استحباب الضحية ، وذبحها مباشرة بلا توكيل ، والتسمية والتكبير

١٧- (١٩٦٦) **حدثنا** قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن أنس ، قال: ضحى النبي ﷺ بكبشين أملحين أقرنين . ذبحهما بيده وسمى وكبر . ووضع رجله على صفاحهما .

١٨- (. . .) **حدثنا** يحيى بن يحيى . أخبرنا وكيع عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس . قال: ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين أقرنين . قال: ورأيته يذبحهما بيده . ورأيته واضعا قدمه على صفاحهما . قال: وسمى وكبر .

(. . .) **وحدثنا** يحيى بن حبيب . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا شعبة . أخبرني قتادة . قال: سمعت أنسا يقول: ضحى رسول الله ﷺ . بمثله .

قال: قلت: آنت سمعته من أنس؟ قال: نعم .

(. . .) **حدثنا** محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ . بمثله . غير أنه قال: ويقول: **«باسم الله ، والله أكبر»** .

١٩- (١٩٦٧) **حدثنا** هارون بن معروف . حدثنا عبد الله بن وهب . قال: قال حيوة: أخبرني أبو صخر عن يزيد بن قسيط ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن ، يطأ في سواد ، ويبرك في سواد ، وينظر في سواد . فأتي به . فقال لها:

«يا عائشة! هلمي المدية» . ثم قال: «اشحذيها بحجر» ففعلت . ثم أخذها ، وأخذ الكبش فأضجعه . ثم ذبحه . ثم قال: «باسم الله . اللهم! تقبل من محمد وآل محمد . ومن أمة محمد» ثم ضحى به .

* * * * * * * * * * *

(٤) باب : جواز الذبح بكل ما أنهر الدم ، إلا السن والظفر وسائر العظام

٢٠- (١٩٦٨) حدثنا محمد بن المثنى العنـــزي . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان . حدثني أبي عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج ، عن رافع بن خديج . قلت: يا رسول الله! إنا لاقوا العدو غدا . وليست معنا مدى . قال ﷺ : «أعجل أو أرني . ما أنهر الدم ، وذكر اسم الله فكل . ليس السن والظفر . وسأحدثك . أما السن فعظم . وأما الظفر فمدى الحبشة» قال: وأصبنا نهب إبل وغنم . فند منها بعير . فرماه رجل بسهم فحبسه . فقال رسول الله ﷺ : «إن لهذه الإبل . أوابد كأوابد الوحش . فإذا غلبكم منها شيء ، فاصنعوا به هكذا» .

٢١- (. . .) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا وكيع . حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق عن أبيه ، عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج ، عن رافع بن خديج . قال: كنا مع رسول الله ﷺ بذي الحليفة من تهامة . فأصبنا غنما وإبلا . فعجل القوم . فأغلوا بها القدور . فأمر بها فكفئت . ثم عدل عشرا من الغنم بجزور . وذكر باقي الحديث كنحو حديث يحيى بن سعيد .

٢٢- (. . .) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان عن إسماعيل بن مسلم ، عن سعيد ابن مسروق ، عن عباية ، عن جده رافع . ثم حدثنيه عمر بن سعيد بن مسروق عن أبيه ، عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج ، عن جده . قال: قلنا: يا رسول الله! إنا لاقوا العدو غدا . وليس معنا مدى . فنذكى بالليط؟ وذكر الحديث بقصته . وقال: فند علينا بعير منها . فرميناه بالنبل حتى وهصناه .

(. . .) وحدثنيه القاسم بن زكرياء . حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن سعيد بن مسروق ، بهذا الإسناد ، الحديث إلى آخره بتمامه . وقال فيه: وليست معنا مدى ، أفنذبح بالقصب .

٢٣- (. . .) وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سعيد بن مسروق ، عن عباية بن رفاعة بن رافع ، عن رافع بن خديج ؛ أنــه قـــال: يا رسول الله! إنا لاقوا العدو غدا . وليس معنا مدى . وساق الحديث . ولم يذكر: فعجل القوم فأغلوا بها القدور فأمر بها فكفئت . وذكر سائر القصة .

* * * * * * * * * * *

* * * * * * * * * * *